التَّفْسِيرُ الْكَبِيرُ

تَفْسِيرُ الْقُرْآنِ الْعَظِيمِ

لِلإِمَامِ الْحَافِظِ العَلاَّمَةِ أبي الْقَاسِمِ
سُلَيمَانِ بْنِ أحْمَدَ بنِ أَيُّوبَ الطَّبَرانِيِّ
(٢٦٠-٣٦٠) مِنَ الهِجْرَةِ

ضَبَطَهُ عَلَى أصْلِهِ وَخَرَّجَ أحَادِيثَهُ وعَلَّقَ عَلَيْهِ
هِشَامُ بْنُ عَبدِالكَرِيمِ البَدْرَانِيُّ الْمَوْصِلِيُّ

المجلد الثاني

دار الكتاب الثقافي
الأردن-إربد

بسم الله الرحمن الرحيم

التَّفْسِيرُ الْكَبِيرُ

تَفْسِيرُ الْقُرْآنِ الْعَظِيمِ

بسم الله الرحمن الرحيم

جميع الحقوق محفوظة حصرياً للناشر

الطبعة الأولى ٢٠٠٨م



رقم الإيداع لدى دائرة المكتبة الوطنية
(٢٠٠٨ / ١/٩٢)

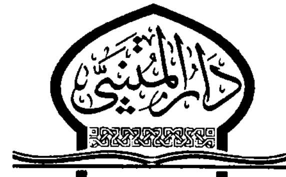
٢٢٢
الطبراني، أبو القاسم سليمان بن أحمد بن أيوب (٢٦٠-٣٦٠هـ)
التفسير الكبير: تفسير القرآن العظيم/ أبو القاسم سليمان بن أحمد بن أيوب الطبراني (٢٦٠-٣٦٠هـ)؛ تحقيق هشام عبدالكريم البدراني الموصلي.- إربد : دار الكتاب الثقافي ، ٢٠٠٨.
صدر على شكل ستة أجزاء
(...) ص.
ر.أ (٩٢ / ١ / ٢٠٠٨).
الواصفات:/ التفاسير//القرآن//القرآن الكريم/

• تم إعداد بيانات الفهرسة والتصنيف الأولية من دائرة المكتبة الوطنية

دار الكتاب الثقافي
للطباعة والنشر والتوزيع
الأردن / إربد
شارع إيدون إشارة الإسكان
تلفون
(٧٢٦١٦١٦ - ٢-٠٠٩٦٢)
فاكس
(٠٠٩٦٢-٢-٧٢٥٠٣٤٧)
ص.ب (٢١١-٦٢٠٣٤٧)

Dar- AlKitab
PUBLISHERS
Irbid - Jordan
Tel:
(00962-2-7261616)
Fax:
(00962-2-7250347)
P. O. Box: (211-620347)
E-mail:
Dar_ Alkitab1@hotmail.Com

ردمك ISBN 978-9957-492-02-1



دار المتنبي للنشر والتوزيع
الأردن – إربد – تلفاكس: (٧٢٦١٦١٦)

سُورَةُ آلِ عِمْرَانَ

وَهِيَ أَرْبَعَةَ عَشَرَ أَلْفَ حَرْفٍ وَخَمْسُمِائَةٍ وَعُشْرُونَ حَرْفاً، وَثَلاَثَةُ آلاَفِ كَلِمَةٍ وَأَرْبَعُمِائَةٍ وَثَمَانُونَ كَلِمَةً، وَمِائَتَا آيَةٍ.

قالَ ﷺ: [مَنْ قَرَأَ سُورَةَ آلِ عِمْرَانَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ صَلَّى اللهُ وَمَلاَئِكَتُهُ عَلَيْهِ حَتَّى تَغِيبَ الشَّمْسُ][1] وقالَ ﷺ: [مَنْ قَرَأَ آلِ عِمْرَانَ أُعْطِيَ بكُلِّ آيَةٍ مِنْهَا أَمَاناً عَلَى جِسْرِ جَهَنَّمَ] وقال ﷺ: [تَعَلَّمُوا الْبَقَرَةَ وَآلَ عِمْرَانَ؛ فَإِنَّهُمَا الزَّهْرَاوَان وَإِنَّهُمَا يَأْتِيَان يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِي صُورَةِ مَلَكَيْنِ يَشْفَعَانِ لِصَاحِبِهِمَا حَتَّى تُدْخِلاَهُ الْجَنَّةَ]، وفضائلها أكثرُ مِن أنْ تُحصى.

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

﴿ الٓمٓ ۝١ ٱللَّهُ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ٱلْحَىُّ ٱلْقَيُّومُ ۝٢ ﴾، قال ابنُ عبَّاس معناه: (أنَا اللهُ أعْلَمُ)، ويقال: هو قَسَمٌ أقْسَمَ اللهُ بأنه واحدٌ لا شريكَ لـه ولا معبودَ للخلقِ سواهُ، وقد تقدَّم تفسيرُ الحروف المقطَّعة في أول سورة البقرَة.

قال أنسُ ﷺ: نَزَلَتْ هَذِهِ الآيَةُ فِي وَفْدِ نَجْرَانَ وَكَانُوا سِتِّينَ رَاكِباً قَدِمُوا عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ وَفِيْهِمْ أَرْبَعَةَ عَشَرَ رَجُلاً مِنْ أَشْرَافِهِمْ، وَفِي الأَرْبَعَةَ عَشَرَ ثَلاَثَةٌ يَؤُولُ أَمْرُهُمْ إِلَيْهِمْ: الْعَاقِبُ أَمِيْرُ الْجَيْشِ وَصَاحِبُ مَشُورَتِهِمْ الَّذِيْ لاَ يَصْدُرُونَ إلاَّ عَنْ رَأيِهِ وَاسْمُهُ عَبْدُ الْمَسِيْحِ، وَالثَّانِي: اسْمُهُ الأَيْهَمُ صَاحِبُ رَحْلِهِمْ، وَأَبُو حَارِثَةَ بْنُ عَلْقَمَةَ إِمَامُهُمْ وَصَاحِبُ مَدَارِسِهِمْ، وَكَانَ قَدْ دَرَسَ كُتُبَهُمْ حَتَّى حَسُنَ عِلْمُهُ فِيهِمْ فِي دِيْنِهِمْ.

---

(١) أخرجه الطبراني في الأوسط: ج ٧ ص٩٢: الحديث (٦١٥٣)، وقال: تفرد به محمد بن ماهـان. وفي الدر المنثور: مج ٢ ص١٤٠؛ قال السيوطي: ((أخرجه الطبراني في الوسط بسند ضعيف)).

فَدَخَلُوا عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي مَسْجِدِهِ وَقْتَ صَلاَةِ الْعَصْرِ وَعَلَيْهِمْ ثِيَابُ الْحِبَرَاتِ[(١)]؛ جُبَبٌ وَأَرْدِيَةٌ، فَقَامُوا وَأَقْبَلُوا فِي مَسْجِدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَتَوَجَّهُوا إلى نَاحِيَةِ الْمَشْرِقِ، فَقَالَ ﷺ لِلْعَاقِبِ وَالأَيْهَمِ: [أَسْلِمَا][(٢)]. فَقَالاَ: قَدْ أَسْلَمْنَا قَبْلَكَ، فَقَالَ: [كَذَبْتُمَا، يَمْنَعُكُمَا عَنِ الإِسْلاَمِ دَعْوَاكُمَا للهِ وَلَداً وَعِبَادَتِكُمَا الصَّلِيْبَ وَأَكْلِكُمَا الْخِنْزِيْرَ] قَالاَ: فَإِنْ لَمْ يَكُنْ وَلَداً للهِ فَمَنْ أَبوهُ ؟ وَخَاصَمُوهُ جَمِيْعاً فِي عِيْسَى ؑ، فَقَالَ ﷺ: [أَلَسْتُمْ تَعْلَمُونَ أنَّهُ لاَ يَكُونُ وَلَداً إلاَّ وَهُوَ يُشْبِهُ أبَاهُ ؟] قَالُوا: بَلَى، قَالَ: [أَلَسْتُمْ تَعْلَمُونَ أنَّ رَبَّنَا حَيٌّ لاَ يَمُوتُ، وَأنَّ عِيْسَى يَأْتِي عَلَيْهِ الْفَنَاءُ ؟] قَالُوا: بَلَى، قال: [أَلَسْتُمْ تَعْلَمُونَ أنَّ رَبَّنَا قَيِّمٌ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ[(٣)] يَحْفَظُهُ وَيَرْزُقُهُ؟] قَالُوا: بَلَى، قَالَ: [فَهَلْ يَمْلِكُ عِيْسَى مِنْ ذلِكَ شَيْئاً؟] قَالُوا: لاَ، قَالَ: [أَلَسْتُمْ تَعْلَمُونَ أنَّ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ لاَ يَخْفَى عَلَيْهِ شَيْءٌ فِي الأَرْضِ وَلاَ فِي السَّمَاءِ ؟] قَالُوا: بَلَى، قَالَ: [فَهَلْ يَعْلَمُ عِيْسَى مِنْ ذلِكَ شَيْئاً غَيْرَ مَا عَلَّمَهُ اللهُ؟] قَالُوا: لاَ، قَالَ: [فَإنَّ رَبَّنَا صَوَّرَ عِيْسَى فِي الرَّحِمِ كَيْفَ شَاءَ، وَرَبُّنَا لاَ يَأْكُلُ وَلاَ يَشْرَبُ وَلاَ يُحْدِثُ، أَلَسْتُمْ تَعْلَمُونَ ذلِكَ؟] قَالُوا: بَلَى، قَالَ: [أَلَسْتُمْ تَعْلَمُونَ أنَّ عِيْسَى حَمَلَتْهُ أُمُّهُ كَمَا تَحْمِلُ النَّاسَ الْمَرْأَةُ، ثُمَّ وَضَعَتْهُ كَمَا تَضَعُ الْمَرْأَةُ، ثُمَّ غُذِّيَ كَمَا يُغْذَى الصَّبِيُّ، فَكَانَ يَطْعَمُ وَيَشْرَبُ وَيُحْدِثُ ؟] قَالُوا: بَلَى، قَالَ: [فَكَيْفَ يَكُونُ هَذا كَمَا زَعَمْتُمْ ؟] فَسَكَتُوا. فَأَنْزَلَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ فِيْهِمْ أَوَّلَ سُورَةِ آلِ عِمْرَانَ إلى بِضْعٍ وَثَمَانِيْنَ آيَةً فِيْهَا)[(٤)].

فقالَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ: (الم. اللهُ لاَ إلَهَ إلاَّ هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ) الحيُّ: هو الدائمُ الذي لا ندَّ لهُ، الذي لا يموت ولا يزولُ، والقيُّومُ: القائمُ على كلِّ نفسٍ بما كسبَت.

---

(١) الْحِبَرَاتُ – بكسر الحاء وفتح الباء -: جمع حَبَرَةٍ؛ وهو ضربٌ مُوَشًّى من بُرودِ اليمَن.

(٢) في جامع البيان: النص (٥١٣٦) ذكر الطبري: ((قالا: قد أسلمنا. قال: [إنَّكُمَا لَمْ تُسْلِمَا، فَأَسْلِمَا] قالا: بلَى أسلَمنا قبلَك...)).

(٣) في جامع البيان: النص (٥١٣٧): [يَكْلَؤُهُ وَيَحْفَظُهُ وَيَرْزُقُهُ].

(٤) أخرجه الطبري في جامع البيان: النص (٥١٣٧) عن الربيع، وقد أدرج الطبراني الروايتين برواية واحدة.

وأكثرُ القُرَّاء على فتحِ الميم من (الم) وللفتحِ وجهَان؛ أحدُهما: أنـهُ لَمَّا كـانت الميمُ بعدَ ياء ساكنة استثقلوا فيها السكونَ فحرَّكوها إلى الفتحِ؛ لأنَّ ذلك أخفُّ نَحْـوُ: أيْنَ وكَيْفَ. والثانِي: أنهُ ألْقِيَ عليها فتحةُ الهمزةِ من ألفِ (الله) وهذا جائزٌ في الهجـاء وإنْ كان لا يجوزُ مثله في الكلامِ الموصول من حيـثُ إنَّ حـروفَ الهجـاء مبنيـةٌ علـى الوقفِ، ومَن قرأ بتسكين الميمِ فعلى أصلِ حروف الهجـاء أنَّـها مبنيـةٌ علـى الوقـوفِ والسكون.

قوله عَزَّوَجَـلَّ: ﴿ نَزَّلَ عَلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ بِٱلْحَقِّ مُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ ﴾ ، قـرأ ابراهيمُ بن أبي عبلة: (نَزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابُ) بتخفيف الزاي، وقـرأ البـاقون بالتشـديد، ونصبَ الياءَ لأنَّ القرآنَ كان ينْزل مُنَجَّماً شيئاً بعد شيء، والتنْزيل مرَّةً بعد مرَّةٍ. قـال اللهُ تعـالى: ﴿ وَأَنزَلَ ٱلتَّوْرَىٰةَ وَٱلْإِنجِيلَ ﴿٣﴾ ﴾ ؛ لأنَّـهما نَزَلَتَا دفعـةً واحــدة. ومعنى الآية: نزَّلَ عليكَ يا مُحَمَّدُ القرآنَ بالصدقِ لإقامةِ أمر الحقِّ.

قَوْلُهُ تَعَالَى: (مُصَدقاً لَمَا بَينَ يَدَيهِ)؛ أي مُوَافِقاً لِما تقدَّمَه مـن التـوراة والانجيـلِ وسائرِ كتب الله تعالى في الدُّعاء إلى توحيدِ الله، وبيان أقَاصِيص الأنبياءِ والأمر بالعدل والإحسَان وسائرِ ما لا يجري فيه النَّسْخُ وبعض الشـرائع. وانتصَـبَ (مُصَدِّقـاً) علـى الحالِ من الكتاب .

قَوْلُهُ تَعَالَى: (وَأنْزَلَ التَّوْرَاةَ وَالإنْجِيلَ) أي أنـزلَ التـوراة جملـةً علـى موسـى، والإنجيل جملة على عيسى ﴿ مِن قَبْلُ ﴾ القـرآن، ﴿ هُدًى لِّلنَّاسِ ﴾ ؛ أي بيانـاً ونوراً وضياءً لمن تبعه. وموضع (هُدًى) نصب على الحالِ.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ وَأَنزَلَ ٱلْفُرْقَانَ ﴾ ؛ يعني القرآنَ، وأمَّا ذِكْرُهُ لبيانِ أنهُ يُفَرِّقُ بين الحقِّ والباطل، ومتى اختلفَ فوائدُ الصفاتِ علىموصوفٍ واحد لم يكن ذِكْـرُ الصفـةِ الثانية تَكْراراً، بل تكونُ الثانيةُ في حُكْمِ المبتدلات لكلِّ صفة فـائدةٌ ليسـت للأخـرى، والصفةُ الأولى تفيدُ أنَّ من شأنِهِ أن يُكْتَبَ، والصفةُ الثانية تفيدُ أنَّ من شأنه أن يُفَـرِّقَ بين الحق والباطلِ. وقيل: إنَّ كلَّ كتاب لله فهو فرقانٌ.

قولـه عَـزَّ وَجَـلَّ: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ بِـَٔايَـٰتِ ٱللَّهِ لَهُمْ عَذَابٌ شَدِيدٌ وَٱللَّهُ عَزِيزٌ ذُو ٱنتِقَامٍ ﴿٤﴾﴾، معناهُ: إنَّ في كُتُب اللهِ ما يدلُّ علـى صـدق قولـك؛ فمَنْ جَحَدَ بآياتِ الله وهي العلاماتُ الْهَادِيَةُ إليه الدَّالَّةُ علـى توحيـدِهِ فـأولئكَ لَـهم عذابٌ شديدٌ، (وَالله عَزِيزٌ ذُو انْتِقَامٍ) أي ذو نِقْمَةٍ يَنْتَقِمُ ممن عصاهُ.

ثم حذرَهم عن التلبُّس والاسـتتار عـن المعصيـة، فقـالَ: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَخْفَىٰ عَلَيْهِ شَىْءٌ فِى ٱلْأَرْضِ وَلَا فِى ٱلسَّمَآءِ ﴿٥﴾﴾، أي لا يخفَى عليـه قـولُ الكفَّـار وعملُهم، يُحصي كلَّ ما يعملونه فيجازيهم عليه في الآخرةِ.

وفائدةُ تخصيصِ الأرض والسماء وإنْ كان اللهُ لا يَخفى عليه شيءٌ بوجـهٍ مـن الوجوه: أنَّ ذِكْرَ الأرضِ والسماء أكبرُ في النفسِ وأهولُ في الصدر، فذكرَه على وجـه الأهوال، إذ كان الغرضُ به التحذير.

قَوْلُـهُ تَعَـالَى: ﴿هُوَ ٱلَّذِى يُصَوِّرُكُمْ فِى ٱلْأَرْحَامِ كَيْفَ يَشَآءُ﴾؛ أي خلقكم في أرحامِ الأُمَّهات كيف يشاءَ من لَوْنٍ وطُولٍ وقِصَرٍ وعِظَمٍ وصُغْـرٍ وذُكُـورَةٍ وأنوثَةٍ وَحُسنٍ وقُبحٍ وسعيدٍ أو شَقِيٍّ.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿لَآ إِلَـٰهَ إِلَّا هُوَ ٱلْعَزِيزُ ٱلْحَكِيمُ ﴿٦﴾﴾؛ أي لا مُصَـوِّرَ ولا خالقَ إلاّ هو. ومعنى العزيز: الْمَنِيْـعُ في سـلطانهِ، لا يغـالَبُ ولا يُمـانَعُ، ومعنـى الحكيم: الْمُحْكِمُ في تدبيرهِ وقضائه في عبَاده، وأفعالُ الله كلُّـها شـاهدةٌ بأنـه الواحـدُ القديْمُ العالِمُ القادرُ.

قوله عَزَّ وَجَـلَّ: ﴿هُوَ ٱلَّذِىٓ أَنزَلَ عَلَيْكَ ٱلْكِتَـٰبَ مِنْهُ ءَايَـٰتٌ مُّحْكَمَـٰتٌ هُنَّ أُمُّ ٱلْكِتَـٰبِ وَأُخَرُ مُتَشَـٰبِهَـٰتٌ﴾، قال ابنُ عبَّاس: (مَعْنَاهُ: هُـوَ الَّـذِي أنْـزَلَ عَلَيْـكَ الْقُرْآنَ مِنْهُ آيَاتٌ وَاضِحَاتٌ مُبيِّنَاتٌ لِلْحَلاَلِ وَالْحَرَامِ هُنَّ أصْـلُ الْكِتَـاب الَّـذِي أنْـزِلَ عَلَيْكَ يُعْمَلُ عَلَيْهِ فِي الأَحْكَامِ، وَهُنَّ أمٌّ فِي التَّوْرَاةِ وَالإنْجِيْلِ وَالزَّبُـور وَكُـلِّ كِتَـابٍ) نحوُ قولهِ تعالى: ﴿قُلْ تَعَالَوْا أتْلُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ﴾[1].

(١) الانعام / ١٥١ .

وقَوْلُهُ تَعَالَى:(وَأُخَرُ مُتَشَابِهَاتٌ) أي ومنهُ آياتٌ أُخَرُ اشتبهَت على اليهودِ مثلُ ﴿الم﴾ و ﴿المص﴾. وقيلَ: يشبهُ بعضُها بعضاً.

واختلفوا في الْمُحْكَمِ وَالْمُتَشَابِهِ، فقال قتادةُ والربيع والضحَّاك والسديُّ: (الْمُحْكَمُ هُوَ النَّاسِخُ الَّذِي يُعْمَلُ بِهِ، وَالْمُتَشَابهُ هُوَ الْمَنْسُوخُ الَّذِي يُؤْمَنُ بِهِ وَلاَ يُعْمَلُ بِهِ)[١]. وعن ابنُ عباس قال: (مُحْكَمَاتُ الْقُرْآنِ: نَاسِخُهُ، وَحَلاَلُهُ؛ وَحَرَامُهُ، وَحُدُودُهُ؛ وَفَرَائِضُهُ؛ وَأَوَامِرُهُ[٢]، وَالْمُتَشَابِهَاتُ: مَنْسُوخُهُ، وَمُقَدَّمُهُ وَمُؤَخَّرُهُ، وَأَمْثَالُهُ وَأَقْسَامُهُ)[٣]. وقال مجاهدُ وعكرمة: (الْمُحْكَمُ: مَا فِيْهِ الْحَلاَلُ وَالْحَرَامُ، وَمَا سِوَى ذلِكَ مُتَشَابهٌ)[٤]، وقال بعضُهم: الْمُحْكَمُ هو الذي لا يحتملُ من التأويلِ إلاّ وَجْهاً وَاحِداً، وَالْمُتَشَابهُ مَا احْتَمَلَ وُجُوهاً.

وقال ابنُ زيد: (الْمُحْكَمُ مَا ذكَرَهُ اللهُ مِنْ قِصَصِ الأَنْبِيَاءِ مِثْلَ نُوحٍ وَهُودٍ وَصَالِحٍ وَإِبْرَاهِيْمَ وَلُوطٍ وَشُعَيْبَ وَمُوسَى عَلَيْهِمُ السَّلاَمُ، وَالْمُتَشَابهُ هُوَ مَا اخْتَلَفَ فِيْهِ الأَلْفَاظُ مِنْ قِصَصِهِمْ عِنْدَ التَّكْرَار كَمَا فِي مَوْضِعٍ مِنْ قِصَّةِ نُوحٍ ﴿قُلْنَا احْمِلْ﴾[٥] وَفِي مَوْضِعٍ آخَرَ ﴿فَاسْلُكْ ﴾[٦]، وَقَالَ تَعَالَى فِي الْعَصَا: ﴿فَإِذا هِيَ حَيَّةٌ تَسْعَى﴾[٧]، وَفِي مَوْضِعٍ آخَرَ ﴿فَإِذا هِيَ ثُعْبَانٌ مُبِينٌ﴾[٨]، وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿فَبِأَيِّ آلاَءِ رَبِّكُمَا تُكَذِّبَانِ﴾[٩] ونحو﴿وَيْلٌ يَوْمَئِذٍ لِلْمُكَذِّبِينَ﴾[١٠] وَنَحْوِ ذلِكَ)[١١].

---

(١) اللفظ للربيع؛ أخرجه الطبري في جامع البيان: النص(٥١٦٩) والنصوص (٥١٧١)، وعن قتادة في النص (٥١٦٧)، وعن الضحاك في النصوص (٥١٧٠ و٥١٧١).

(٢) في جامع البيان: نقله الطبري بدل (وأوامره) بلفظ (وما يؤمن به، ويعمل به) وأضاف إلى المتشابهة: (وما يؤمن به، ولا يعمل به).

(٣) أخرجه الطبري في جامع البيان: النص (٥١٦٤).

(٤) أخرجه الطبري في جامع البيان: النص (٥١٧٢).

(٥) هود / ٤٠ . (٦) المؤمنون / ٢٧.

(٧) طه/ ٢٠ . (٨) الاعراف/ ١٠٧.

(٩) الرحمن/ ١٣ . (١٠) المرسلات/ ١٥ .

(١١) أخرجه الطبري بلفظ قريب في جامع البيان: النص (٥١٧٤).

وقال بعضُهم: الْمُحْكَمُ ما عرفَ العلماءُ تأويلَه وفهموا معانيــه، وَالْمُتَشَـابهُ مـا ليسَ لأحدٍ إلى علمهِ سبيلٌ مما استأثرَ الله بعلمه، نحوُ: خروجِ الدجَّال؛ ونزولِ عيسـى؛ وطلوع الشمس من مغربها؛ وقيامِ الساعة؛ وفناء الدنيا ونحوها[1].

وقال ابنُ كيسان: (الْمُحْكَمَاتُ حُجَجُهَا وَاضِحَةٌ؛ وَدَلاَئِلُهَا وَاضِحَةٌ؛ لاَ حَاجَـةَ لِمَنْ سَمِعَهَا إلَى طَلَب مَعْنَاهَا، وَالْمُتَشَابهُ هُوَ الَّذِي يُـدْرَكُ عِلْمُـهُ بـالنَّظَرِ، وَلاَ تَعْـرِفُ الْعَوَامُّ تَفْصِيْلَ الْحَقِّ فِيْهِ مِنَ الْبَاطِلِ).

وقال بعضُهم: الْمُحْكَمُ ما اجْتُمِعَ على تأويلِهِ، والمتشابهُ ما ليس فيه بيانٌ قاطع.

وقال محمدُ بن الفضل: (هُوَ سُورَةُ الإخْلاَصِ لأَنَّهُ لَيْسَ فِيْهَا إلاَّ التَّوْحِيْدُ فَقَـطْ، وَالْمُتَشَـابهُ نَحْـوُ قَوْلِـهِ ﴿الرَّحْمَـنُ عَلَـى الْعَـرْشِ اسْـتَوَى﴾[2] وَنَحْـوُ قَوْلِـهِ ﴿خَلَقْـتُ بِيَدَيَّ﴾[3]، وَنَحْوُ ذلِكَ مِمَّا يَحْتَاجُ إلَى تَأْويْلِهَا فِي الإبَانَةِ عَنْهَا).

ويقال: الْمُحْكَمُ: نحوُ قولهِ تعالى: ﴿وَلَقَدْ خَلَقْنَا السَّمَوَاتِ وَالأَرْضَ وَمَا بَيْنَـهُمَا فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ﴾[4] والمتشابهُ: نحوُ قوله: ﴿خَلَقَ الأَرْضَ فِي يَوْمَيْنِ﴾[5] ثُـمَّ قَـالَ ﴿وَقَـدَّرَ فِيهَا أَقْوَاتَهَا فِي أَرْبَعَةِ أَيَّامٍ﴾[6] ثم قال: ﴿فَقَضَاهُنَّ سَبْعَ سَمَوَاتٍ فِي يَوْمَيْنِ﴾[7] فظَـنَّ مَن لا معرفةَ له أن العددَ ثمانية أيامٍ ولم يعلم أنَّ اليومين الأوَّلين داخـلان في الأربعـةِ التي ذكرَها اللهُ من بعد.

وقال الزجَّاج: (الْمُحْكَمُ مَا اعْتَرَفَ بهِ أَهْلُ الشِّرْكِ مِمَّا أَخْبَرَ اللهُ بهِ مِـنْ إنْشَـاءِ الْخَلْقِ؛ وَجَعْلِهِ مِنَ الْمَاءِ كُلَّ شَيْءٍ حيٍّ؛ وَمَا خَلَقَ اللهُ مِـنَ الثِّمَـار وَسَـخَّرَ لَـهُمْ مِـنَ الْفُلْكِ وَالرِّيَاحِ. وَالْمُتَشَابهُ: مَا تَشَابَهَ عَلَيْهِمْ مِنْ أَمْـرِ الْبَعْـثِ). وَقَـدْ سَـمىاللهُ جُمْلَـةَ القرآن مُحكماً؛ فقالَ :﴿كِتَـابٌ أُحْكِمَـتْ آيَاتُـهُ﴾[8] فوصفَـهُ بالإحكـامِ، وسَـماه كلـه

---

(١) نقله الطبري في جامع البيان: بعد النص (٥١٧٣): مج ٣ ج ٣ ص٢٣٧.

(٢) طه/ ٥ .

(٣) ص/ ٧٥ .

(٤) ق / ٣٨ .

(٥) فصلت / ٩ .

(٦) فصلت / ١٠ .

(٧) فصلت / ١٢ .

(٨) هود / ١ .

متشابهاً في آيةٍ أخرى، فقالَ :﴿اللهُ نَزَّلَ أَحْسَنَ الْحَدِيثِ كِتَاباً مُتَشَابِهاً﴾[١] أي يشبهُ بعضُه بعضاً في الْحُسن والتصديق.

قوله عَزَّ وَجَلَّ: ﴿ فَأَمَّا ٱلَّذِينَ فِى قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَٰبَهَ مِنْهُ ٱبْتِغَآءَ ٱلْفِتْنَةِ وَٱبْتِغَآءَ تَأْوِيلِهِۦ ۗ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُۥٓ إِلَّا ٱللَّهُ ﴾ ؛ معناهُ: (فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ) مَيْلٌ عن الحقِّ والهدى وهم اليهود فَيَتَّبِعُونَ مَا اشتبهَ عليهم من أمرِ الحروف المقطَّعة، يحسبون ذلك بحساب الْجُمَلِ (ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ)؛ أي طلبَ الكُفْرِ والشِّرك، (وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ) في طلب تفسير منتهَى ما كتبَ اللهُ لأمَّة مُحَمَّدٍ ﷺ من المدَّة ليرجع الْمُلْكُ إلى اليهودِ، (وَمَا يَعْلَمُ) تفسيرَ ما كتبَ الله لهذه الأمَّة (إلاَّ اللهُ).

وقال الربيعُ: (إنَّ هَذِهِ الآيَةَ نَزَلَتْ فِي وَفْدِ نَصَارَى نَجْرَانَ لَمَّا حَاجُّوا النَّبِيَّ ﷺ فِي الْمَسِيْحِ؛ فَقَالُوا: أَلَيْسَ هُوَ كَلِمَةُ اللهِ وَرُوحٌ مِنْهُ ؟ قَالَ: [بَلَى] قَالُوا: حَسَناً، فَأَنْزَلَ اللهُ هَذِهِ الآيَةَ)[٢].

وقال ابنُ جريج: (الَّذِين فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ؛ أيْ شَكٌّ وَهُمُ الْمُنَافِقُونَ)[٣]. وقال الحسنُ: (هُمُ الْخَوَارجُ)، وقال بعضُهم: جميعُ المبتَدِعة، أعاذنا اللهُ من البدعةِ.

ومعنى الآية: أن النصارى صَرفوا كلمة الله إلى ما يقولون من قدم عيسى مع الله عَزَّ وَجَلَّ، وصرفوا قوله ﴿وَرُوحٌ مِنْهُ﴾[٤] إلى أنه جزءٌ منه كروحِ الإنسانِ، وإنَّما أراد الله تعالى بقوله ﴿وَكَلِمَتُهُ﴾[٥] أنَّ الله تعالى إنَّما صيَّره بكلمةٍ منه وهي قولهُ ﴿كُنْ﴾[٦] فكان، وسَماهُ روحَهُ لأنه خلقَهُ من غيرِ أبٍ، بل أمرَ جبريلَ فنفخَ في جيب مريَم عَلَيْهَا السَّلاَمُ؛ فهو روحٌ من الله أضافَهُ إلى نفسهِ تشريفاً له، كبيتِ الله وأرضِ الله.

---

(١) الزمر / ٢٣ .

(٢) أخرجه الطبري في جامع البيان: النص (٥١٨٧).

(٣) أخرجه الطبري في جامع البيان: النص (٥١٨٢).

(٤) النساء / ١٧١.

(٥) البقرة / ١١٧ .

(٦) الشورى / ٥٢ .

وقيل: سَمَّاه روحاً؛ لأنهُ كان يُحيي الموتى، كما سَمَّى القرآنَ روحاً من حيث إن فيه حياةُ الناس في أمرِ دينهم، قالَ اللهُ تعالى ﴿وَكَذٰلِكَ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ رُوحاً مِنْ أَمْرِنَا﴾[1] فصرفَ أهلُ الزيغِ قولَه تعالى ﴿وَكَلِمَتُهُ أَلْقَاهَا إِلَى مَرْيَمَ وَرُوحٌ مِنْهُ﴾ إلى مذاهبهم الفاسدةِ طلبَ الكفرِ والضّلال، ولم يَرُدُّوا هذا اللفظَ الذي اشتبه عليهم وشبَّهوه على أنفسهم إلى الآيةِ الْمُحْكَمَةِ؛ وهو قوله عَزَّ وَجَلَّ: ﴿إِنَّ مَثَلَ عِيسَى عِنْدَ اللهِ كَمَثَلِ آدَمَ خَلَقَهُ مِنْ تُرَابٍ﴾[2] فعلى هذا يكونُ: (وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلاَّ اللهُ) أي ما يعلمُ تأويلَ جميعِ المتشابه حتى يستوعب علمَ المتشابهات إلاّ اللهُ.

واختلفَ أهلُ العلمِ في معنى هذه الآيةِ، فقالَ قومٌ (الواو) في قولِهِ تعالى: ﴿وَٱلرَّٰسِخُونَ فِي ٱلْعِلْمِ﴾، واو العطفِ، يعني أن تأويلَ المتشابهِ يعلمهُ الله ويعلمهُ الراسخونَ في العلم، وهم مع عِلْمِهِمْ: ﴿يَقُولُونَ ءَامَنَّا بِهِۦ كُلٌّ مِّنْ عِندِ رَبِّنَا ۗ وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّآ أُوْلُواْ ٱلْأَلْبَٰبِ ۝٧﴾؛ والمعنى والثابتونَ في العلم يعلمونَ تأويلَ ما نَصَبَ اللهُ لَهم الدلالة عليه إلى المتشابه وبعلمهم يقولونَ: ربَّنا آمنَّا به[3]، فروي عن ابن عبَّاس: (وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلاَّ الله وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ) يَعْلَمُونَهُ قَائِلِيْنَ: آمَنَّا بِهِ). ومنهُم من جعلَ تَمام الكلامِ عند قولِهِ (إلاّ اللهُ). وفي قراءةِ ابنِ مسعود آمَنَّا (يَقُولُ الرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ آمَنَّا بِهِ) وهو مرويٌّ أيضاً عنِ ابن عبَّاس.

ولا يبعدُ أن يكونَ للقرآنِ تأويلٌ ليستأثرَ اللهُ بعلمه دون خلقِه؛ لأنَّا لا نعلمُ مرادَ الله وحكمته في جميعِ أوامره ونواهيه؛ غيرَ أنه أَلْزَمَنَا العملَ بما أنزلَهُ ولم يطالبْنا بما لا سبيلَ لنا إلى معرفتِهِ، ولم يُخْفِ عنَّا علم ما غابَ عنَّا، مثل قيام الساعة وغير ذلك إلاّ لِما فيه من المصلحةِ لنا وما هو خيرٌ لنا في دينِنا ودُنيانا، وما عَلَّمْنَاهُ فلم يعلّمناهُ إلاّ لمصلحتنا ونفعنا فنعرفَ بصحَّة جميع ما أنزلَ اللهُ؛ والتصديق بذلك كله ما علمنا منه وما لم نعلم.

---

(١) آل عمران / ٥٩.

(٢) أخرجه الطبري في جامع البيان: النص (٥٢٠٣ و٥٢٠٩) عن مجاهد.

وكان ابن عباس يقولُ: (أنَا مِنَ الرَّاسِخِيْنَ فِي الْعِلْمِ)[١]. وقرأ مجاهدُ هذه الآيَةَ؛ فقال: (أنَا مِمَّنْ يَعْلَمُ تَأْوِيْلَهُ). وروى عكرمةُ عن ابن عبَّاس؛ قالَ: (كُلُّ الْقُرْآنِ أعْلَمُ تَأْوِيْلَهُ إلاَّ أرْبَعاً (غِسْلِيْنَ) وَ(حَنَاناً) وَ(الأَوَّاه) وَ(الرَّقِيْمُ).). وهذا إنَّما قالَهُ ابنُ عباس في وقتٍ ثم عَلِمَهَا بعد ذلك وفسَّرها.

وممن اختار تمام الكلامِ عند قوله (إلاّ اللهُ) واستئنافَ الكلام بقوله (وَالرَّاسِخُونَ): عائشةُ وعروة بنُ الزبير ورواية طاووسٍ عن ابن عباس كذلكَ أيضاً؛ واختارهُ الكسائيُّ والفرَّاء ومحمدُ بن جرير؛ وقالوا: (إنَّ الرَّاسِخِيْنَ لاَ يَعْلَمُونَ تَأْوِيْلَهُ، وَلَكِنَّهُمْ يُؤْمِنُونَ بِهِ)[٢]. والآيةُ راجعةٌ على هذا التأويل إلى العلمِ بمدَّة أجلِ هذه الأمة؛ ووقتِ قيام السَّاعة وفنَاء الدُّنيا؛ ووقتِ طُلُوع الشمس من مغربها؛ ونزول عيسى؛ وخُروج الدجَّال ويَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ؛ وعلم الرُّوح ونحوُها مما استأثرَ اللهُ بعلمه ولم يُطْلِعْ عليه أحداً من خَلْقِهِ.

قَوْلُهُ تَعَالَى: (وَأُخَرُ مُتَشَابِهَاتٌ) أُخَرُ جمع أُخْرَى، ولم ينصرف لأنَّه معدولٌ عن أُخَرٍ مثل عُمَرَ وَزُفَرَ، وقَوْلُهُ تَعَالَى: (وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ) قال بعضُهم: هُم علماءُ أهلِ الكتاب الذين آمَنوا منهم؛ مثلُ عبدِالله بن سلام وأصحابه، ودليلُهُ قَوْلُهُ تَعَالَى ﴿لَكِنِ الرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ مِنْهُمْ﴾[٣] يعني الدَّارسين علمَ التوراة. وعن أبي أُمامة قال: سُئِلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مَنِ الرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ؟ فَقَالَ: [مَن بَرَّ فِي يَمِيْنِهِ؛ وَصَدَقَ لِسَانُهُ؛ وَاسْتَقَامَ قَلْبُهُ؛ وَعَفَّ بَطْنُهُ وَفَرْجُهُ؛ فَذَلِكَ الرَّاسِخُ فِي الْعِلْمِ][٤].

وسُئِل أنس بنُ مالكٍ عن تفسيرِ الراسخين في العلم مَنْ هُمْ؟ فقالَ: (الرَّاسِخُ: هُوَ الْعَالِمُ الْعَامِلُ بِمَا عَلِمَ الْمُتَّبِعُ).

---

(١) أخرجه الطبري في جامع البيان: النص (٥٢٠٨).

(٢) أخرجه الطبري في جامع البيان: النص (٥٢٠٢) بمعناه عن عائشة رَضِيَ اللهُ عَنْهَا.

(٣) النساء / ١٦٢ .

(٤) أخرجه الطبري في جامع البيان: النص (٥٢١٢) عن أنس بن مالك وأبي أمامة وأبي الدرداء. وفي مجمع الزوائد: ج ٦ ص٣٢٤ نسبه الهيثمي للطبراني، وقال: ((فيه عبدالله بن يزيد، ضعيف)). ومن طريق أخرجه الطبري في جامع البيان: النص (٥٢١٣).

وقيل الراسخونَ في العلم: المتواضِعون لله، المتذلِّلون في طلب مَرْضَاتِهِ، لا يتعاظَمون على مَن فوقهم ولا يحتقِرون مَن دونَهم.

وقال بعضُهم: الراسخُ في العلم مَن وُجِدَ فِي عمله أربعةُ أشياء: التقوى بينَهُ وبينَ اللهِ، والتواضعُ بينه وبين الخلْقِ، والزهدُ بينه وبين الدُّنيا، والمجاهدةُ بينه وبينَ نفسهِ.

قوله عَزَّ وَجَلَّ: ﴿رَبَّنَا لَا تُزِغْ قُلُوبَنَا بَعْدَ إِذْ هَدَيْتَنَا﴾ ؛ أي ويقولُ الراسخونَ في العلمِ ربنا لا تُمِلْ قلوبَنا عن الحقِّ والهدى كما أزغْتَ قلوبَ اليهود والنصارى، (بَعْدَ إِذْ هَدَيْتَنَا) أي لا تُزغْ قلوبَنا بعد إذْ أرشدتَنا ونصرتنا ووفَّقتنا لدينِكَ الحقّ، وقولهُ: ﴿وَهَبْ لَنَا مِن لَّدُنكَ رَحْمَةً﴾ ؛ أي أعطِنا من عندك نعمةً، وقيل: لُطفاً يثبتُ قلوبنا على الهدى. واسمُ الرحمةِ يقع على كلِّ خيرٍ ونعمة، وقيل معناهُ: وَهَبْ لنا من لَدُنْكَ توفيقاً وتثبيتاً على الإيْمان والهدى. وقال الضحَّاك: (مَعْنَاهُ: وَهَبْ لَنَا تَجَاوُزاً وَمَغْفِرَةً). وقيل: هَبْ لنا لزومَ خدمتك على شرطِ السُّنة.

وقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّكَ أَنتَ الْوَهَّابُ ﴿٨﴾﴾ ؛ أي أنتَ المعطي والوهَّاب الذي من عادتِه الإعطاءُ والهبة، وإنَّما سمي القلب قَلْباً لتقلُّبه، وإنَّما مثل القلب مثل ريشةٍ بفلاة من الأرض، وعن رسول الله ﷺ أنهُ قالَ: [إنَّ قَلْبَ ابْنِ آدَمَ مِثْلَ الْعُصْفُور يَتَقَلَّبُ فِي الْيَوْمِ سَبْعَ مَرَّاتٍ][1].

قوله عَزَّ وَجَلَّ: ﴿رَبَّنَا إِنَّكَ جَامِعُ النَّاسِ لِيَوْمٍ لَّا رَيْبَ فِيهِ﴾ ؛ أي يقولونَ ربَّنا إنكَ محيي الناسِ بأجمعهم بعدَ الموت جزاءً؛ (لِـ) جزاء (يَوْمٍ لاَ رَيْبَ فِيهِ) أي لا شكَّ فيه يعني يومَ القيامة.

قوله عَزَّ وَجَلَّ: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يُخْلِفُ الْمِيعَادَ ﴿٩﴾﴾ ؛ أي لا يُخْلِفُ اللهُ ما وعدَ من البعث والحساب والميزان والجنَّة والنار.

---

(١) في الدر المنثور: مج٢ ص١٥٥؛ قال السيوطي: ((أخرجه ابن أبي الدنيا في الإخلاص والحاكم وصححه والبيهقي في الشعب عن أبي عبيدة بن الجراح)). أخرجه الحاكم في المستدرك: كتاب الرقاق: الحديث (٨٠٠٥) وقال: ((هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه)) وسكت عنه الذهبي في هذا الموضع، وأخرجه الحاكم في الرقم (٧٩٢٠)، وقال الذهبي: فيه انقطاع.

قوله عَزَّ وَجَلَّ: ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ لَن تُغْنِيَ عَنْهُمْ أَمْوَٰلُهُمْ وَلَآ أَوْلَٰدُهُم مِّنَ ٱللَّهِ شَيْـًٔا ﴾ ؛ أرادَ بالذين كفرُوا اليهودَ الذين تقدَّم ذِكرهم. وقيلَ: أراد بهم نصارَى نجرانَ، ويقالُ: عامَّة الكفار، ومعنى: (لَنْ تُغْنِيَ عَنْهُمْ أمْوَالُهُمْ وَلاَ أوْلاَدُهُمْ مِنَ اللهِ شَيْئاً) أي لا يدفعُ عنهم كثرةُ أموالِهم وأولادِهم شيئاً من عذاب الله في الدُّنيا والآخرة؛ لأنه لا يُقبل منهم فداءٌ ولا شفاعة. ويسمَّى المالُ غِنًى لأنه يدفعُ عن مالكِه الفقرَ والنوائب، فأخبرَ اللهُ أن أموالَ هؤلاء الكفار وأولادَهم لا تَقِيهم من العذاب.

قرأ السلمي: (لَنْ يُغْنِي عَنْهُمْ) بالياءِ لتقدُّم الفعلِ ودخول الحائل بينَ الاسم والفعل، وقرأ الحسنُ (لَنْ تُغْنِي) بالتَّاء وسكون الياء.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ وَأُوْلَٰٓئِكَ هُمْ وَقُودُ ٱلنَّارِ ﴿١٠﴾ ﴾ ؛ أي حطبُ النار، والوَقودُ بنصب الواو ما يُوقَدُ به النارُ، وفي هذا بيانُ أنَّ أهلَ النار يحترقون في النار احتراقَ الحطب لا كما يحترقُ الإنسان بنار الدُّنيا، فإنَّ نارَ الدنيا تُسِيْلُ الصَّديدَ من الإنسان ولا تأخذه كما تأخذ الحطبَ، ومن قرأ (وُقُودُ) بضمِّ الواو فهو مصدرُ وَقَدَتِ النَّارُ وُقُوداً، كما يقال وَرَدَ وُرُوداً؛ فيكون المعنى: أولئك هُم وقودُ النار.

قَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿ كَدَأْبِ ءَالِ فِرْعَوْنَ وَٱلَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ كَذَّبُواْ بِـَٔايَٰتِنَا فَأَخَذَهُمُ ٱللَّهُ بِذُنُوبِهِمْ ﴾ ؛ الآيةَ؛ المعنى أنَّ الذين كفروا لن تُغني عنهم أموالُهم ولا أولادُهم مِن الله شيئاً عند حلول النقمة والعقوبة مثلَ آلِ فرعونَ وكفَّار الأممِ الخاليةِ أخذناهُم وعاقبناهم فلم تُغْنِ عنهُم أموالُهم ولا أولادهم. وقيل: معناهُ عَادَةُ هؤلاءِ الكفَّار في الكفر والتكذيب بالحقِّ كعادة آلِ فرعونَ وعادة الذين مِن قبلِهم قومُ نوحٍ وعَاد وثمود؛ (كَذبُوا) بكتُبنا ورسُلنا فعاقبَهم اللهُ بكفرهم وشِركهم، ﴿ وَٱللَّهُ شَدِيدُ ٱلْعِقَابِ ﴿١١﴾ ﴾ إذا عاقبَ، فعقابهُ شديدٌ على الدَّوام، والتأبيدُ لا كعقوبةِ أهل الدُّنيا.

والدَّأبُ في اللغة: الْعَادَةُ، كذا قال النَّضرُ بن شُميل والْمُبَرِّدُ، فيكون معناهُ: كعادَةِ آل فرعونَ. وقال الزجَّاج: (الدَّأبُ: الاجْتِهَادُ؛ أيْ كَاجْتِهَادِ آل فِرْعَوْنَ فِي كُفْرِهِمْ وَتَظَاهُرِهِمْ عَلَى الْبَاطِلِ، يُقَالُ: دَأبَ فِي كَذا يَدْأبُ دَأباً إذا أدَامَ الْعَمَلَ فِيْهِ، ثُمَّ نُقِلَ مَعْنَاهُ إلَى الشَّأْنِ وَالْحَال وَالْعَادَةِ).

وقال ابنُ عبَّاس وعكرمةُ ومجاهد والضحَّاك والسديُّ: (مَعْنَاهُ: كَفِعْلِ آلِ فِرْعَوْنَ وَصُنْعِهِمْ فِي الْكُفْرِ وَالتَّكْذِيبِ)(١) يَقُولُ: كَفَرَتِ الْيَهُودُ بمُحَمَّدٍ كَكُفْرِ آلِ فِرْعَوْنَ وَالَّذِيْنَ مِنْ قَبْلِهِمْ. وقال الربيعُ والكسائيُّ: (مَعْنَاهُ: كَشَبَهِ آلِ فِرْعَوْنَ). وقال سيبويه: (الْكَافُ فِي (كَدَأْب) فِي مَوْضِعِ رَفْعٍ، فَخَبَرُ الْمُبْتَدَأ تَقْدِيْرُهُ: دَأْبُهُمْ كَدَأْبِ آلِ فِرْعَوْنَ).

قوله عَزَّ وَجَلَّ: ﴿ قُل لِّلَّذِينَ كَفَرُواْ سَتُغْلَبُونَ وَتُحْشَرُونَ إِلَىٰ جَهَنَّمَ وَبِئْسَ ٱلْمِهَادُ ﴿١٢﴾ ﴾، أي قُلْ يا مُحَمَّدُ للذين كفروا ستُهْزَمُونَ وتُقتلون وتُحشرونَ بعد الموتِ إلى جهنَّم وبئس الفِرَاشِ. قرأ يحيى بنُ وثَّاب وحمزة والكسائيُّ وخَلَفُ بالياءِ فيهما، والباقون بالتَّاء، فمَنْ قرأهُما بالياءِ فعلى الإخبار عنهم أنَّهم يُغلبون ويُحشرون، ومَن قرأها بالتَّاء فعلى الخطاب؛ أي قُلْ لَهم إنَّكم ستُغلبون وتحشرون.

واختلفَ المفسِّرون في هؤلاءِ الكفَّار؛ فقالَ مقاتلُ: (هُمْ كُفَّارُ مَكَّةَ، وَمَعْنَاهُ: قُلْ لِكُفَّار مَكَّةَ سَتُغْلَبُونَ يَوْمَ بَدْرٍ وَتُحْشَرُونَ إلَى جَهَنَّمَ فِي الآخِرَةِ، فَلَمَّا نزَلَتْ هَذِهِ "الآيَةُ" قَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِلْكُفَّار يَوْمَ بَدْرٍ [إنَّ اللهَ غَالِبُكُمْ وَحَاشِرُكُمْ إلَى جَهَنَّمَ]).

وقال الكلبيُّ عن أبي صالحٍ عن ابن عبَّاس: (إنَّ الْمُرَادَ بهِمْ يَهُودُ الْمَدِيْنَةِ، وَذلِكَ أنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمَّا هُزِمَ الْكُفَّارُ يَوْمَ بَدْرٍ، قَالَتِ الْيَهُودُ: هَذا وَاللهِ النَّبِيُّ الأُمِّيُّ الَّذِي بَشَّرَنَا بهِ مُوسَى وَنَجِدُهُ فِي التَّوْرَاةِ بنَعْتِهِ وَصِفَتِهِ، وَإنَّهُ لاَ تُرَدُّ لَهُ رَايَةٌ، وَأرَادُواْ تَصْدِيْقَهُ وَاتِّبَاعَهُ؛ فَقَالَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ: لاَ تَعْجَلُواْ حَتَّى تَنْظُرُوا إلَى وَقْعَةٍ لَهُ أخْرَى، فَلَمَّا كَانَ يَوْمَ أحُدٍ وَغُلِبَ أصْحَابُ رَسُولِ اللهِ ﷺ قَالُواْ: وَاللهِ مَا هُوَ بهِ، فَغَلَبَ عَلَيْهِمُ الشَّقَاءُ فَلَمْ يُسْلِمُواْ، وَكَانَ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ رَسُولِ اللهِ ﷺ عَهْدٌ إلَى مُدَّةٍ فَنَقَضُواْ ذلِكَ الْعَهْدَ قَبْلَ أجَلِهِ، وَانْطَلَقَ كَعْبُ بْنُ الأَشْرَفِ فِي سِتِّيْنَ رَاكِباً إلَى أبي سُفْيَانَ بمَكَّةَ وَوَافَقُوهُمْ عَلَى أنْ تَكُونَ كَلِمَتُهُمْ وَاحِدَةً، ثُمَّ رَجَعُوا إلَى الْمَدِيْنَةِ، فَأَنْزَلَ اللهُ هَذِهِ الآيَةَ)(٢).

---

(١) أخرجه الطبري في جامع البيان: النصوص (٥٢٣٤-٥٢٣٩).

(٢) أسباب النزول للواحدي النيسابوري: ص٦٢.

وعن ابن عباس وقتادة أنَّهُمَا قَالاَ: (لَمَّا أهْلَكَ اللهُ قُرَيْشاً يَوْمَ بَدْرٍ، جَمَعَ رَسُولُ اللهِ ﷺ الْيَهُودَ بسُوق بَنِي قَيْنُقَاعَ، فَدَعَاهُمْ إلَى الإسْلاَمِ وَحَذرَهُمْ مِثْلَمَا نَزَلَ بقُرَيْشٍ مِنَ الانْتِقَام، فَأَبَوا وَقَالُوا: لَسْنَا كَقُرَيْشٍ الأغْمَارَ الَّذِيْنَ لَمْ يَعْرفُوا الْقِتَالَ وَلَمْ يُمَارسُوهُ، لَئِنْ حَارَبْتَنَا لَنَقْتُلَنَّ رجَالاً، وَتَعْرفَ الْبَأْسَ وَالشِّدَّةَ، فَأَنْزَلَ اللهُ هَذِهِ الآيَةَ)[1]. قَوْلُهُ تَعَالَى: (إلَى جَهَنَّمَ) اشتقاقُ جهنَّم من الْجِهْنَامِ وهي البئرُ البعيدةُ القعرِ.

قوله عَزَّ وَجَلَّ: ﴿قَدْ كَانَ لَكُمْ ءَايَةٌ فِي فِئَتَيْنِ ٱلْتَقَتَا فِئَةٌ تُقَاتِلُ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ وَأُخْرَىٰ كَافِرَةٌ يَرَوْنَهُم مِّثْلَيْهِمْ رَأْيَ ٱلْعَيْنِ﴾ ؛ أي قد كان لكم أيها اليهودُ عبرةٌ، ويقال: أيُّها الكفارُ على صدق ما أقولُ لكم في فرقتين الْتَقَتَا يومَ بدر؛ فرقةٌ تقاتلُ في سبيلِ الله؛ أي في طاعةِ الله وهُمْ رسولُ الله ﷺ وأصحابُه ثلاثُمائة وثلاثةَ عَشَرَ رجُلاً، سَبعةٌ وسبعون رجلاً من المهاجرين، ومائتان وستَّةٌ وثلاثون من الأنصار، وكان صاحبُ رايةِ رسول الله ﷺ والمهاجرينَ عليٌّ ﷺ، وصاحبُ راية الأنصار سعدُ بن عبادةَ، وكان جملةُ الإبل التي في جيشِ رسول الله ﷺ يومئذٍ سبعين بعيراً، والخيلِ فرسَين؛ فرسِ المقداد وفرسِ مَرْثَدَ بن أبي مرثدٍ، وقيل: فرسُ عليٍّ، وكان معهم من السِّلاح ستةَ أدرُع وثمانيةَ سُيُوف، وجميعُ من استشهدَ من المسلمين أربعةَ عشر رجُلاً، ستَّة من المهاجرين، وثمانية من الأنصار.

قَوْلُهُ تَعَالَى: (وَأخْرَى كَافِرَةٌ) أي فرقةٌ أخرى كافرةٌ؛ وهم كفارُ مكةَ سبعمائة وخمسونَ رجُلاً مقاتلين، ورئيسُهم يومئذ عُتْبَةُ بن ربيعةَ، وكانت خَيْلُهُمْ مائةَ فرسٍ، وكانت حربُ بدرٍ أوَّلَ مَشْهَدٍ شهدَهُ رسولُ الله ﷺ.

قَوْلُهُ تَعَالَى: (يرَوْنَهُم مِثْلَيْهِمْ رَأيَ الْعَيْنِ) مَن قرأ بالياءِ؛ فالمعنى ترَى الفئةُ المؤمنة الفئةَ الكافرة مثليهم ظاهرَ العينِ؛ أي ظَنَّ المسلمونَ أن المشركينَ ستمائة ونيِّف، وإنَّهم يغلبوا المشركين كما وعدَهم اللهُ بقوله: ﴿فَإنْ يَكُنْ مِنْكُمْ مِائَةٌ صَابرَةٌ يَغْلِبُوا مِائَتَيْنِ﴾[2] قَلَّلَ اللهُ المسلمين في أعيُنِ المشركين، والمشركينَ في أعينِ المسلمينَ حتى اقتَتَلَ الفريقان كما قالَ الله تعالى: ﴿وَإذْ يُرِيكُمُوهُمْ إذِ الْتَقَيْتُمْ فِي أعْيُنِكُمْ قَلِيلاً

---

(١) أخرجه الطبري في جامع البيان: النص (٥٢٤١).
(٢) الأنفال/ ٦٦ .

وَيُقَلِّلُكُمْ فِي أَعْيُنِهِمْ﴾ ثم قذفَ الله الرُّعْبَ في قلوب الكَفَرَةِ حتى انْهزموا بكفٍّ من ترابٍ أخذه رسولُ الله ﷺ فرماه في وجوههم وقال: [شَاهَتِ الْوُجُوهُ][١].

ومن قرأ (تَرَوْنَهُمْ) بالتاء فهو خطابٌ لليهودِ، يعني يرَون كفارَ مكة قريشاً والمؤمنينَ رَأيَ العين، فإن قيل لِمَ قال (قَدْ كَانَ لَكُمْ آيَةٌ) ولم يَقُلْ قد كانت والآية مؤنَّثة؟ قيلَ: لأنَّه ردَّها إلى البيان؛ أي قد كانَ بيانٌ، فذهبَ إلى المعنى وترك اللَّفظ.

قَوْلُهُ تَعَالَى: (يَرَوْنَهُمْ مِثْلَيْهِمْ رَأيَ الْعَيْنِ) قرأ أبو رجاء والحسنُ وشيبةُ ونافع ويعقوب بالتَّاء، وقرأ الباقون بالياءِ.

وقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَٱللَّهُ يُؤَيِّدُ بِنَصۡرِهِۦ مَن يَشَآءُۗ﴾ ؛ أي يُقَوِّي ويُشْدِدُ بقوَّته من يشاءُ. وقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَعِبۡرَةٗ لِّأُوْلِي ٱلۡأَبۡصَٰرِ ١٣﴾ ؛ أي في غلبَةِ المؤمنين للمشركين مع قلَّة المؤمنين وشوكةِ المشركين، (لَعِبْرَةً) لذوي الأبصار في الدين؛ أي لِذوي بصارةِ القلوب، ويجوزُ أن يكون معناه: لعبرةً لمن أبصرَ الجيشَ الجمعين بعينهِ يومئذ، وفي قوله تعالى: (فِئَةٌ) قِراءتان، مَن قرأها بالرفعِ فعلى معنى: إحداهُما فئةٌ تُقَاتِلُ، ومَن قرأها بالخفضِ فعلى البدلِ من فئتين، كما قال الشَّاعرُ[٢]:

وَكُنْتُ كَذِي رِجْلَيْنِ رِجْلٍ صَحِيْحَةٍ ... وَرِجْلٍ رَمَاهَا الدَّهْرُ بِالْحَدَثَانِ

قوله عزَّ وَجَلَّ: ﴿زُيِّنَ لِلنَّاسِ حُبُّ ٱلشَّهَوَٰتِ مِنَ ٱلنِّسَآءِ وَٱلۡبَنِينَ وَٱلۡقَنَٰطِيرِ ٱلۡمُقَنطَرَةِ مِنَ ٱلذَّهَبِ وَٱلۡفِضَّةِ وَٱلۡخَيۡلِ ٱلۡمُسَوَّمَةِ وَٱلۡأَنۡعَٰمِ وَٱلۡحَرۡثِۗ﴾ ؛ بيَّنَ الله بهذه الآية إنَّ ما بُسِطَ للمشركين من زَهْرَةِ الدُّنيا وزينَتِها هو الذي يَمنعهم من تصديقِ النبيِّ ﷺ فيما يدعوهم إليه.

---

(١) رواه الطبراني في الكبير: ج ٣ ص٢٠٣: الحديث (٣١٢٨). وفي مجمع الزوائد ومنبع الفوائد: ج ٦ ص٨٤؛ قال الهيثمي: ((رواه الطبراني وإسناده حسن)).

(٢) من شواهد الشعر قول كثير عزة (ت ١٠٥هـ) كما في كتاب سيبويه: ج ١ ص٤٣٢-٤٣٣:

وَكُنْتُ كَذِي رِجْلَيْنِ رِجْلٍ صَحِيحَةٍ ... وَرِجْلٍ رَمَى فِيهَا الزَّمَانُ فَشُلَّتِ

ومن الشواهد أيضاً قول يزيد بن مفرغ الحميري (ت ٦٩ هـ):

وَكُنْتُمْ كَذِي رِجْلَيْنِ رِجْلٍ صَحِيحَةٍ ... وَرِجْلٍ بِهَا رَيْبٌ مِنَ الْحَدَثَانِ

والمعنى: حُسِّنَ للناسِ حبُّ اللَّذات والشهواتِ والمشتهياتِ من النساء والبنين، بدأ بالنساءِ لأنَّهن حبائلُ الشيطان وأقربُ إلى الإفتتان ويحملْنَ الرجالَ على قطعِ الأرحام والآباء والأمَّهات وجمعِ المال من الحلال والحرام. وقَوْلُهُ تَعَالَى: (وَالْبَنِينَ) قال ﷺ:[هُمْ ثَمَرَةُ الْقُلُوب وَقُرَّةُ الأَعْيُنِ؛ وَإنَّهُمْ مَعَ ذلِكَ لَمَجْبَنَةٌ مَبْخَلَةٌ][(1)].

قَوْلُهُ تَعَالَى: (وَالْقَنَاطِيرِ الْمُقَنْطَرَةِ) مِنَ القناطيرِ، جمع قِنْطَار، واختلفوا فيه، فقال الربيعُ: (الْقِنْطَارُ هُوَ الْمَالُ الْكَثِيْرُ بَعْضُهُ عَلَى بَعْضٍ). وقال ابنُ كيسان: (هُوَ الْمَالُ الْعَظِيْمُ). وعن أبي هُريرة: قالَ رسولُ الله ﷺ: [الْقِنْطَارُ اثْنَا عَشَرَ أَلْفَ أوْقِيَّةٍ][(2)]، وعن أنسٍ: (أنَّ الْقِنْطَارَ أَلْفُ مِثْقَال). وعن مُعاذ: (أَلْفٌ وَمِائَتَا أوْقِيَةٍ)[(3)]. وعن أنس أيْضاً عَنْ رَسُول اللهِ ﷺ: [أَلْفَا مِثْقَال]. وعن عكرمةَ: (مِائَةُ أَلْفٍ وَمِائَةُ مَنٍّ وَمِائَةُ رَطْلٍ وَمِائَةُ مِثْقَالٍ وَمِائَةُ دِرْهَم). وقيلَ القنطارُ: ما بينَ السماء والأرض من المال، وَقِيْلَ: مِلْءُ مَسْكِ ثور ذهباً وفضَّة، وقال ابنُ المسيَّب وقتادةُ: (ثَمَانُونَ أَلْفاً). وعن مجاهدٍ: (سَبْعُونَ أَلْفاً). وعن الحسنِ أنه قالَ: (الْقِنْطَارُ مِثْلُ دِيَةِ أحَدِكُمْ). وحاصلهُ أن القنطارَ: هو المالُ الكثير.

وقَوْلُهُ تَعَالَى: (الْمُقَنْطَرَةِ)؛ قال قتادةُ: (أي الْمُنَضَّدَةُ بَعْضُهَا عَلَى بَعْضٍ). وقال بعضُهم: المقنطرةُ: المدفونةُ. وقال السديُّ: (الْمَضْرُوبَةُ الْمَنْقُوشَةُ). قَوْلُهُ تَعَالَى: (مِنَ الذهَبِ وَالْفِضَّةِ) سُمي الذهبُ ذهباً لأنه يَذْهَبُ ولا يبقى، والفضةُ لأنَّها تَنْفَضُّ أي تتفرَّقُ.

قَوْلُهُ تَعَالَى: (وَالْخَيْلِ الْمُسَوَّمَةِ) الخيلُ جمعٌ لا واحدَ له من لفظهِ، واحده فَرَسٌ، والْمُسَوَّمَةِ هي الرواتعِ من السَّوْمِ وهو الرعيُ، قال اللهُ: ﴿شَجَرٌ فِيهِ

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند: ج ٥ ص٢١١ عن الأشعث بن قيس؛ وفيه قصة. وفي جامع المسانيد: ج ١ ص٣٥٧: الحديث (٣٦٨) قال ابن كثير: ((رواه الطبراني من طريق ابن لهيعة عن الحارث بن زيد عن علي بن رباح عن الأشعث مرفوعاً)).

(٢) أخرجه ابن ماجة في السنن: كتاب الأدب: باب بر الوالدين: الحديث (٣٦٦٠)، وإسناده صحيح.

(٣) أخرجه الطبراني في جامع البيان: النص (٥٢٦٧).

تُسِيمُونَ﴾[1] أو تكون من السِّيْمَا؛ وهي العلامةُ من الأوضَاحِ والغُـرَّةُ الـتي تكـون في الخيل[2]. وقال السديُّ: (الْمُسَوَّمَةُ: هِـيَ الْوَاقِفَـةُ). وقـال مجـاهدٌ: (الْحِسَـانُ) وقـال الأخفشُ: (هِيَ الْمُعَلَّمَةُ). وقال ابنُ كيسان: (الْبُلْقُ).

روي عن عليٍّ ﷺ قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: [لَمَّـا أرَادَ اللهُ أنْ يَخْلُـقَ الْخَيْـلَ قَالَ لِلرِّيْحِ الْجَنُوب: إنِّـي خَـالِقٌ مِنْـكِ خَلْقـاً فَاجْعَلْـهُ عِـزّاً لأَوْلِيَـائِي؛ وَمَذَلَّـةً لأَعْدَائِـي؛ وَجَمَالاً لأَهْلِ طَاعَتِي، ثُمَّ خَلَقَ مِنْهَا فَرَساً وَقَـالَ لَـهُ: خَلَقْتُـكَ وَجَعَلْـتُ الْخَـيْرَ مَعْقُـوداً بِنَاصِيَتِكَ؛ وَالْغَنَائِمَ مَجْمُوعَةً عَلَى ظَهْرِكِ؛ وَعَطَّفْتُ عَلَيْكَ صَاحِبَكِ؛ وَجَعَلْتُـكَ تَطِـيْرُ بلاَ جَنَاحٍ؛ وَأنْتَ لِلطَّلَبِ وَأنْتَ لِلْـهَرَبِ، وَسَـأجْعَلُ عَلَـى ظَـهْرِكَ رجَـالاً يُسَـبحُونَنِي وَيَحْمَدُونَنِي وَيُهَلِّلُونَنِي وَيُكَبرُونَنِي][3].

وقيل: خلَقَ اللهُ خيلاً تلقى أعناقُها كأعناق البُخْـتِ، فلمـا أرسـلَها إلى الأرضِ واستوت أقدامُها صَهَلَ فرسٌ منها فقيل لهُ: بُوركْتَ من دابَّة، أذلَّ بصهيلِكَ المشركينَ، أذلَّ به أعناقَهم واملأْ به آذانَهم، وأرْعِبْ به قلوبَهم، فاختارَ الفرس، فقيل له: اخترتَ عزَّكَ وعزَّ ولدِك، ما خلقتُ خَلْقاً أعزُّ إلَيَّ منكَ ومنهُ.

وعن أبي هريرة قال: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: [الْخَيْلُ مَعْقُودٌ فِي نَوَاصِيْـهَا الْخَـيْرُ إلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ][4]، وعن أنسٍ قال: (لَمْ يَكُنْ شَيْءٌ أحَـبُّ إلَـى رَسُـول اللهِ ﷺ بَعْـدَ النِّسَاءِ مِنَ الْخَيْلِ). وعن أبي ذَرٍّ قال: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: [مَا مِـنْ فَـرَسٍ عَرَبـيٍّ إلاَّ يُؤْذَنُ لَهُ عِنْدَ كُلِّ فَجْرٍ بدَعْوَةٍ فَيَقُولُ: اللَّهُمَّ مَنْ خَوَّلْتَنِـي مِـنْ بَنِـي آدَمَ وَجَعَلْتَنِـي لَـهُ،

---

(١) النحل / ١٠ .

(٢) الأوضاح: الْحَلِيُّ من الدراهم الصحاح، وبفتحتين (وَضَحٌ): الضوء والبياض، وقـد يكنـى بـه عن البرص. أراد الْمُحَجَّلَةَ في أرجلها بالبياض. والغُرَّةُ: بياض في جبهة الفرس فـوق الدرهـم، وهو معروف.

(٣) أدرج الناسخ عبارة: (كذا في تفسير الثعلبي) في المتن كعادته، وعلى ما يبدو أن الثعلبي نقـل مـن هنا، أو أخذ عنه.

(٤) أخرجه الطبراني في الأوسط: الحديـث (٢٠٩٠). والإمـام مـالك في الموطـأ: الحديـث (٩٠١). والإمام أحمد في المسند: ج ٢ ص١٠١ و٢٦٢، وإسناده صحيح.

فَاجْعَلْنِي أَحَبَّ أَهْلِهِ وَمَالِهِ إِلَيْهِ][1]، وقال ﷺ: [ارْتَبِطُوا الْخَيْلَ وَامْسَحُوا بِنَوَاصِيهَا، وَعَلَيْكُمْ بِكُلِّ كُمَيْتٍ أَغَرَّ مُحَجَّلٍ أَوْ أَدْهَمٍ أَغَرَّ مُحَجَّلٍ][2]. وعن أبي هُريرةَ: [كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَكْرَهُ الشِّكَالَ مِنَ الْخَيْلِ][3] وهو أن يكون له ثلاثُ قوائِمَ محجَّلة وأخرى مطلقةٍ، أو يكون الثلاثُ مطلقةً والرابعةُ محجَّلة، ولا يكونُ الشِّكالُ إلاّ في الرِّجل دون اليدِ.

وقال ﷺ: [الشُّؤْمُ فِي ثَلاَثَةٍ: الْمَرْأَةُ وَالْفَرَسُ وَالدَّارُ][4] وقال ﷺ: [الْخَيْلُ ثَلاَثَةٌ: فَرَسٌ لِلرَّحْمَنِ؛ وَفَرَسٌ لِلإِنْسَانِ؛ وَفَرَسٌ لِلشَّيْطَانِ، فَالَّذِي لِلرَّحْمَنِ مَا اتُّخِذَ فِي سَبِيْلِ اللهِ وَقُوتِلَ عَلَيْهِ أَعْدَاءُ اللهِ، وَأَمَّا فَرَسُ الإِنْسَانِ فَمَا اسْتَبْطَنَ وَتَحَمَّلَ عَلَيْهِ[5]، وَأَمَّا فَرَسُ الشَّيْطَانِ فَمَا رُوهِنَ عَلَيْهِ أَوْ قُومِرَ عَلَيْهِ][6].

قَوْلُهُ تَعَالَى: (وَالأَنْعَامِ وَالْحَرْثِ) الأنعامُ جمع النَّعَمِ، وأشهرُ النَّعَمِ أكثر ما يستعملُ في الإبلِ، وقد يقعُ على سائر المواشِي من البقرِ والغنم والإبل، وقولهُ تعالى: (وَالْحَرْثِ) بمعنى الزَّرعِ.

---

(١) أخرجه النسائي في السنن الصغرى: كتاب الخيل: باب دعوة الخيل: ج ٦ ص٢٢٣. والحاكم في المستدرك: كتاب الجهاد: باب من احتبس فرساً: الحديث (٢٥٠٢)؛ وقال: ((هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه)).

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند: ج ٥ ص٣٠٠. والترمذي في الجامع: أبواب الجهاد: الحديث (١٦٩٦)؛ وقال: حسن صحيح غريب.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند: ج ٢ ص٢٥٠ و٤٣٦. ومسلم في الصحيح: كتاب الإمارة: باب ما يكره من صفات الخيل: الحديث (١٨٧٥).

(٤) أخرجه الإمام مالك في الموطأ: كتاب الاستئذان: باب ما تبقى من الشؤم: الحديث (٢٢). والإمام أحمد في المسند: ج ٢ ص١١٥ و١٢٦. والبخاري في الصحيح: كتاب النكاح: باب ما تبقى من شؤم المرأة: الحديث (٥٠٩٣).

(٥) في المخطوط: (ما استطرق عليه)، والتصحيح من المعجم الكبير.

(٦) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير: ج ٤ ص١٠: الحديث (٣٧٠٧) عن خباب بن الأرت، وفيه مسلمة بن علي، وفي مجمع الزوائد: ج ٥ ص٢٦٠؛ قال الهيثمي: ((مسلمة بن علي ضعيف)). وأخرجه الإمام أحمد في المسند: ج ٥ ص٣٨١ عن رجل من الأنصار بلفظ قريب منه، في ج ٥ ص٢٦٠؛ قال الهيثمي: ((رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح))، وله شاهد أيضاً من حديث ابن مسعود، أخرجه الإمام أحمد في المسند، والبيهقي في السنن الكبرى.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ ذَٰلِكَ مَتَٰعُ ٱلۡحَيَوٰةِ ٱلدُّنۡيَاۖ ﴾ ؛ أي هذا الذي ذكرتُ متاعُ الحياةِ الدنيا، أيْ شيءٌ يُسْتَمْتَعُ به في الدُّنيا ثم يزولُ ويفنى. قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ وَٱللَّهُ عِندَهُۥ حُسۡنُ ٱلۡمَـَٔابِ ﴿١٤﴾ ﴾ ، أيْ حُسْنُ الْمَرْجِعِ والمنقلَب للمؤمنينَ وهو الجنةُ الباقية، ثم بيَّنَ الله إنَّما أعدَّ اللهُ للمؤمنين في الآخرةِ خيرٌ من هِبَةِ الدُّنيا.

وقال عَزَّ وَجَلَّ: ﴿ ۞ قُلۡ أَؤُنَبِّئُكُم بِخَيۡرٖ مِّن ذَٰلِكُمۡۚ لِلَّذِينَ ٱتَّقَوۡاْ عِندَ رَبِّهِمۡ جَنَّٰتٞ تَجۡرِي مِن تَحۡتِهَا ٱلۡأَنۡهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَا ﴾ ؛ أي (قُلْ) يا مُحَمَّدُ: أخبرُكم بخيرٍ من الذي زُيِّنَ للناسِ في الدنيا للذين اتقوا الشِّرْكَ والكبائرَ والفواحش؛ فلا يشتغلون بالزينةِ عن طاعةِ الله، لَهم عند ربهم جناتٌ؛ أي بساتينُ تجري من تحتِ شجرِها ومساكنِها أنْهَارُ الماء والعسَلِ والخمرِ واللَّبن، (خَالِدِينَ فِيهَا) أي مُقيمين دائمين؛ أي ليست تلكَ المياهُ كمياه الدُّنيا تجري أحياناً وتنقطعُ أحياناً، بل تكونُ جاريةً أبداً.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ وَأَزۡوَٰجٞ مُّطَهَّرَةٞ ﴾ ؛ أي ولَهم نساءٌ مهذبات في الْخَلْقِ وَالْخُلُقِ. قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ وَرِضۡوَٰنٞ مِّنَ ٱللَّهِۗ ﴾ ؛ أي لَهم معَ ذلك رضا اللهِ عنهُم وهو من أعظمِ النِّعم، قال اللهُ تعالى: ﴿وَرِضْوَانٌ مِنَ الله أَكْبَرُ﴾[1]، قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ وَٱللَّهُ بَصِيرُۢ بِٱلۡعِبَادِ ﴿١٥﴾ ﴾ ؛ أي عالِمٌ بأعمالِهم وثوابهم.

واختلفُوا في منتهى الاستفهامِ في قولهِ تعالى: (أَؤُنَبِّئُكُمْ)؛ قال بعضُهم: مُنْتَهَاهُ عند قولهِ:(بِخَيْرٍ مِنْ ذلِكُمْ) وقَوْلُهُ تَعَالَى:(لِلَّذِينَ اتَّقَوْا) استئنافُ الكلامِ، وقال بعضُهم: منتهاهُ: (عِنْدَ رَبهِمْ) وقَوْلُهُ تَعَالَى: (جَنَّاتٌ) استئنافُ كلامٍ.

قرأ أبو بكرٍ عن عاصم: (وَرُضْوَانٌ) بضمِّ الراء في جميعِ القرآن وهي لغةُ قيسٍ وعيلان وتميم؛ وهما لُغتان كالعُدْوَانِ والطعمان والطعنان، وقرأ عامَّة القُرَّاء (وَرِضْوَانٌ) بكسر الراء.

---

(١) التوبة / ٧٢ .

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ ٱلَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَآ إِنَّنَآ ءَامَنَّا فَٱغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا وَقِنَا عَذَابَ ٱلنَّارِ ﴿١٦﴾ ﴾، (الَّذِينَ) في موضعِ خَفْضٍ رَدّاً على قولِهِ (لِلَّذِيْنَ اتَّقَوا) أي للمتَّقين (الَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا إنَّنَا آمَنَّا) وَصَدَّقْنَا باللهِ وبالرسولِ فاغفِرْ لنا خطايَانا، وادفَع عنَّا عذابَ النار، ويجوز أن يكونَ موضعُ (الَّذِينَ) رفعاً على معنى هُم (الَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا) كقولِهِ تعالى: ﴿إنَّ اللهَ اشْتَرَى مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أنفُسَهُمْ﴾[1] ثم قال في صفتِهم مبتَدِئاً: ﴿التَّائِبُونَ الْعَابِدُونَ﴾[2].

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ ٱلصَّٰبِرِينَ وَٱلصَّٰدِقِينَ وَٱلْقَٰنِتِينَ وَٱلْمُنفِقِينَ وَٱلْمُسْتَغْفِرِينَ بِٱلْأَسْحَارِ ﴿١٧﴾ ﴾؛ (الصَّابرِيْنَ) في موضعِ خفضٍ بدلٌ من (الَّذِينَ يَقُولُونَ). وذهب بعضُهم إلى (الصَّابرِيْنَ) نُصِبَ بالمدحِ. ومعنى الآية: (الصَّابرِيْنَ) على طاعَةِ اللهِ وعلى الشدائدِ والمصائب وعلى ارتكَابِ النَّهي وعلى البأسَاءِ والضرَّاءِ، (وَالصَّادِقِيْنَ) في إيمانِهم وأقوالِهم وأفعالِهم، فإنَّ الصدقَ قد يقعُ في القولِ كما يقعُ في الفعلِ، يقالُ: صَدَقَ فلانٌ في القتال، وصَدَقَ في الجملةِ أي حَقَّقَ. قال قتادةُ في تفسيرِ الصَّادِقِينَ: (هُمْ قَوْمٌ صَدَقَتْ نِيَّاتُهُمْ وَاسْتَقَامَتْ قُلُوبُهُمْ وَألْسِنَتُهُمْ فِي السِّرِّ وَالْعَلاَنِيَةِ). (وَالْقَانِتِينَ) أي القائمينَ بعبادةِ اللهِ المطيعين، (وَالْمُنْفِقِينَ) يعني في طاعَةِ اللهِ.

وقوله:(وَالْمُسْتَغْفِرِينَ بالأَسْحَارِ) قال قتادةُ:(أرَادَ بِهِ الْمُصَلِّيْنَ بالأَسْحَارِ) قال أنسُ بن مالك: (أرَادَ بِهِ السَّائِلِيْنَ الْمَغْفِرَةَ بالأَسْحَارِ)، وقال الحسنُ: (انْتَهَتْ صَلاَتُهُمْ إلَى وَقْتِ السَّحَرِ؛ ثُمَّ كَانَ بَعْدَهَا الاسْتِغْفَارُ)، وعن إبراهيمَ بنِ حاطبٍ عن أبيه قَالَ: (سَمِعْتُ صَوْتاً فِي نَاحِيَةِ الْمَسْجِدِ سَحَراً يَقُولُ: إلَهِي دَعَوْتَنِي فَأَجَبْتُكَ؛ وَأمَرْتَنِي فَأَطَعْتُكَ؛ وَهَذَا سَحَرٌ فَاغْفِرْ لِي. فَنَظَرْتُ فَإذا هُوَ عَبْدُاللهِ بْنُ مَسْعُودٍ ﷺ).

روي عن النبيِّ ﷺ أنهُ قالَ:[ثَلاثَةُ أصْوَاتٍ يُحِبُّهُمُ اللهُ: أصْوَاتُ الدِّيكِ، وَصَوْتُ الَّذِي يَقْرَأ الْقُرْآنَ، وَصَوْتُ الْمُسْتَغْفِرِيْنَ بالأَسْحَارِ][3]. وروي أنَّ داود ﷺ

(١) التوبة / ١١١ . (٢) التوبة / ١١٢ .

(٣) عن أم سعدٍ، وعلقه الديلمي في الفردوس بمأثور الخطاب: النص (٢٥٣٨)، وأم سعد هي بنت زيد كما في كنز العمال: النص (٣٥٢٨٥). ترجم ابن عبدالبر لها في الاستيعاب: الرقم (٣٥٩٠).

سَأَلَ جِبْرِيْلَ: أيُّ اللَّيْلِ أفْضَلُ ؟ فَقَالَ: لاَ أدْري إلاَّ أنَّ الْعَرْشَ يَهْتَزُّ فِي وَقْتِ السَّحَر. وقال سفيانُ الثوريُّ: (إنَّ للهِ رِيْحاً يُقَالُ لَهَا الصُّبْحَةُ تَهُبُّ وَقْتَ السَّحَرِ؛ تَحْمِلُ الأَذْكَارَ وَالاسْتِغْفَارَ إلَى الْمَلِكِ الْجَبَّار)، وقال: (بَلَغَنَا أنَّهُ إذا كَانَ أوَّلُ اللَّيْلِ نَادَى مُنَادٍ: ألاَ لِيَقُمِ الْعَابِدُونَ، فَيَقُومُونَ فَيُصَلُّونَ مَا شَاءَ اللهُ، ثُمَّ يُنَادِي مُنَادٍ فِي شَطْرِ اللَّيْلِ: ألاَ لِيَقُمِ الْقَانِتُونَ، فَيَقُومُونَ كَذلِكَ فَيُصَلُّونَ، فَإذا كَانَ السَّحَرُ نَادَى مُنَادٍ: أيْنَ الْمُسْتَغْفِرُونَ؟ فَيَسْتَغْفِرُ أوْلَئِكَ؛ فَإذا طَلَعَ الْفَجْرُ نَادَى مُنَادٍ: ألاَ لِيَقُمِ الْغَافِلُونَ؛ فَيَقُومُونَ مِنْ فِرَاشِهِمْ كَالْمَوْتَى إذا نُشِرُوا مِنْ قُبُورِهِمْ). وقال لُقمان لابنه:(يَا بُنَيَّ لاَ يَكُونَنَّ الدِّيْكُ أكْيَسَ مِنْكَ؛ يُنَادِي بالأسْحَار وَأنْتَ نَائِمٌ). والسَّحَرُ: هُوَ الْوَقْتُ الَّذِي قَبْلَ طُلُوعِ الْفَجْرِ.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ شَهِدَ ٱللَّهُ أَنَّهُۥ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ وَٱلْمَلَٰٓئِكَةُ ﴾ ؛ روى أنسٌ ﷺ قالَ: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: [مَن قرأ شَهِدَ الله أنَّهُ لاَ إلَهَ إلاَّ هُوَ عِنْدَ مَنَامِهِ خَلَقَ اللهُ تَعَالَى مِنْهَا سَبْعِيْنَ ألْفَ خَلْقٍ يَسْتَغْفِرُونَ لَهُ إلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ][1]. وعن سعيدِ بن جُبير قالَ: (كَانَ حَوْلَ الْكَعْبَةِ ثَلاثُمِائَةٍ وَسِتُّونَ صَنَماً ؛ لِكُلِّ حَيٍّ مِنْ أحْيَاءِ الْعَرَب صَنَمٌ أوْ صَنَمَان، فَلَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الآيَةُ أصْبَحَتْ تِلْكَ الأَصْنَامُ كُلُّهَا وَقَدْ خَرَّتْ سُجَّداً).

وعن ابن مسعودٍ أنهُ قالَ: [مَنْ قَرَأ (شَهِدَ الله أنَّهُ لاَ إلَهَ إلاَّ هُوَ) إلَى قَوْلِهِ: (إنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللهِ الإسْلاَمُ) وَقَالَ: أنَا أشْهَدُ بِمَا شَهِدَ اللهُ بِهِ وَأسْتَوْدِعُ اللهَ هَذِهِ الشَّهَادَةَ وَهِيَ لِي وَدِيْعَةٌ عِنْدَهُ؛ يُجَاءُ صَاحِبُهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَيَقُولُ اللهُ تَعَالَى: عَبْدِي عَهِدَ لِي وَأنَا أحَقُّ مَنْ وَفَّى بالعَهْدِ، أدْخِلُوا عَبْدِي الْجَنَّةَ][2].

ومعنى الآيةِ: قال محمدُ بن السائب الكلبيُّ: (لَمَّا ظَهَرَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بالْمَدِيْنَةِ قَدِمَ عَلَيْهِ حَبْرَانِ مِنْ أحْبَار الْيَهُودِ مِنَ الشَّامِ، فَقَالَ أحَدُهُمَا لِصَاحِبِهِ حِيْنَ أبْصَرَ

---

(١) في الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة: ص٣١٢؛ قال الشوكاني: ((في إسناده: وضَّاع)).

(٢) في تخريج أحاديث كتاب إحياء علوم الدين: النص (١١٠٨)؛ قال: ((روى أبو الشيخ في كتاب الثواب من حديث ابن مسعود ﷺ مرفوعاً: ... وذكره، ثم قال: فيه عمر بن المختار وهو يروي الأباطيل. وقال: ووجدت بخط الحافظ ابن حجر أنه في المسند من طريق ابن عتبة عن عبدالله بن مسعود عن عم أبيه عبدالله بن مسعود نحوه بزيادة، وفيه انقطاع)).

الْمَدِيْنَةَ: مَا أشْبَهَ هَذِهِ الْمَدِيْنَةَ بِمَدِيْنَةِ النَّبِيِّ الَّذِي يَخْرُجُ فِي آخِرِ الزَّمَانِ، فَلَمَّا دَخَلاَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ عَرَفَاهُ بالصِّفَةِ وَالنَّعْتِ، فَقَالاَ لَهُ: أنْتَ مُحَمَّدٌ؟ قَالَ: [نَعَمْ]. قَالاَ: أنْتَ أحْمَدُ ؟ قَالَ: [أنَا مُحَمَّدٌ وَأحْمَدُ]. قَالاَ: فَإنَّا نَسْألُكَ عَنْ شَيْءٍ فَإنْ أخْبَرْتَنَا بِهِ آمَنَّا بكَ وَصَدَّقْنَاكَ، قَالَ: [اسْألُوا]. قَالاَ: أخْبرْنَا عَنْ أعْظَمِ شَهَادَةٍ فِي كِتَاب اللهِ تَعَالَى؟ فَأنْزَلَ اللهُ تَعَالَى عَلَى نَبيِّهِ هَذِهِ الآيَةَ (شَهِدَ اللهُ أنَّهُ لاَ إلَهَ إلاَّ هُوَ) إلَى آخِرِهَا، فَأسْلَمَ الرَّجُلاَنِ وَصَدَّقَا برَسُول اللهِ ﷺ).

قرأ أبو نُهيك وأبو الشَّعث (شُهُدُ اللهِ) بالمدِّ والرفعِ على معنى: هُمْ شهُدُ اللهِ الذين تقدَّم ذِكرهم. وقرأ المهلَّب: (شَهَدَ اللهُ) بالمدِّ والنصب على المدِّ. والآخرونَ (شَهدَ اللهُ) على الفعلِ أي قَضَاءُ اللهِ، ويقال: أخْبَرَ اللهُ. وقال مجاهدُ: (حَكَمَ اللهُ). قرأ ابنُ السمؤل: (شَهدَ اللهُ أنَّهُ لاَ إلَهَ إلاَّ هُوَ). وقرأ ابنُ عباسٍ: (إنَّهُ لاَ إلَهَ إلاَّ اللهُ) بكسرِ الألف جعلهُ خَبَراً مستأنفاً، وقال بعضُهم بكسره لأنَّ الشهادة قولٌ وما بعدَ القولِ مكسورٌ على الحكايةِ، تقديرهُ: قَالَ اللهُ إنهُ لا إلَهَ إلاّ الله. قال المفضَّل: (مَعْنَى الشَّهَادَةِ (شَهدَ اللهُ): الإخْبَارُ وَالإعْلاَمُ، وَمَعْنَى الْمَلاَئِكَةِ وَالْمُؤْمِنِيْنَ بالإقْرَار؛ كَقَوْلِهِ ﴿شَهِدْنَا عَلَى أنفسِنا﴾[1] أيْ أقْرَرْنَا).

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ وَأُوْلُواْ ٱلْعِلْمِ ﴾ ؛ معناه الأنبياءُ، وقيلَ: المهاجرونَ والأنصارُ، وقيل: علماءُ المؤمنين أهلُ الكتاب: عبدُالله بن سلام وأصحابه، وقال الكلبيُّ والسديُّ: (عُلَمَاءُ الْمُؤْمِنِيْنَ كُلُّهُمْ، فَقَرَنَ اللهُ شَهَادَةَ الْعُلَمَاءِ بشَهَادَتِهِ، لأنَّ الْعِلْمَ صِفَةُ اللهِ تَعَالَى الْعُلْيَا وَنِعْمَتُهُ الْعُظْمَى، وَالْعُلَمَاءُ أعْلاَمُ الإسْلامِ وَالسَّابقُونَ إلَى دَار السَّلاَمِ وَشَرْحُ الأمْكِنَةِ وَحُجَجُ الأزْمِنَةِ)[2].

وعن جابر بن عبدالله قالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: [سَاعَةٌ مِنْ عَالِمٍ يَتَّكِئُ عَلَى فِرَاشِهِ، وَيَنْظُرُ فِي عِلْمِهِ خَيْرٌ مِنْ عِبَادَةِ الْعَابدِيْنَ سَبْعِيْنَ عَاماً][3]. وعن أنسٍ رضي الله عنه

---

(١) الأنعام / ١٣٠.

(٢) أخرجه الطبري في جامع البيان: النص (٥٣١٣) بمعناه عن السدي.

(٣) رواه الديلمي في الفردوس بمأثور الخطاب: النص (٣٥٠٤). وفي فيض القدير شرح الجامع الصغير: ج ٤ ص٨١: الحديث (٤٦٢٢)؛ قال المناوي: ((ورواه عنه – أي عن جابر – أيضاً أبو نعيم، ومن طريقه وعنه تلقاه الديلمي مصرحاً، فلو عزاه المصنف للأصل لكان أولى)).

قالَ: قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: [تَعَلَّمُواْ الْعِلْمَ، فَإِنَّ تَعْلِيْمَهُ للهِ خِشْيَةٌ، وَمُدَارَسَتَهُ تَسْبِيْحٌ، وَالْبَحْثَ عَنْهُ جِهَادٌ، وَتَعْلِيْمَهُ مَنْ لاَ يَعْلَمُهُ صَدَقَةٌ، وَبَذْلَهُ لأَهْلِهِ قُرْبَةٌ؛ لأَنَّهُ مَعَالِمُ الْحَلاَلِ وَالْحَرَامِ، وَمَنَارُ سَبِيلِ الْجَنَّةِ وَالنَّار، وَهُوَ الأُنْسُ فِي الْوَحْشَةِ، وَالصَّاحِبُ فِي الْغُرْبَةِ، وَالْمُحَدِّثُ فِي الْخَلْوَةِ، وَالدَّلِيْلُ عَلَى السَّرَّاءِ وَالضَّرَّاءِ، وَالسِّلاَحُ عَلَى الأَعْدَاءِ. يَرْفَعُ اللهُ بِهِ أَقْوَاماً فَيَجْعَلُهُمْ فِي الْخَيْرِ قَادَةً، يُقْتَدَى بِهِمْ وَتُقَصُّ آثَارُهُمْ وَيُقْتَدَى بِأَفْعَالِهِمْ، وَيُنْتَهَى إِلَى رَأْيِهِمْ، وَتَرْغَبُ الْمَلاَئِكَةُ فِي خِلَّتِهِمْ، وَبِأَجْنِحَتِهَا تَمْسَحُهُمْ، وَفِي صَلاَتِهِمْ تَسْتَغْفِرُ لَهُمْ، وَكُلُّ رَطْبٍ وَيَابِسٍ يَسْتَغْفِرُ لَهُمْ، حَتَّى حِيْتَانَ الْبَحْرِ وَهَوَامَّهُ، وَسِبَاعَ الأَرْضِ وَأَنْعَامَهَا، وَالسَّمَاءَ وَنُجُومَهَا، أَلاَ وَإِنَّ الْعِلْمَ حَيَاةُ الْقُلُوب عَنِ الْعَمَاءِ، وَنُورُ الأَبْصَار مِنَ الظُّلُمَاتِ، يَبْلُغُ بِالْعَبْدِ مَنَازِلَ الأَحْرَار وَمَجَالِسَ الْمُلُوكِ، وَالْفِكْرُ فِيْهِ يَعْدِلُ بِالصِّيَامِ، وَمُدَارَسَتُهُ بِالْقِيَامِ، وَبِهِ يُعْرَفُ الْحَلاَلُ وَالْحَرَامُ، وَبِهِ يُوصَلُ الأَرْحَامُ، يُلْهِمُهُ اللهُ السُّعْدَى، وَيَحْرِمُهُ الأَشْقِيَاءَ].

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ قَآئِمًا بِٱلْقِسْطِ ﴾ ؛ أي بالعَدْلِ، ونصبَ (قَائِماً) على الحالِ من شَهِدَ، وقيل: من قولهِ (لاَ إِلَهَ إِلاَّ هُوَ)، ويجوزُ وقوعُ الحالِ المؤكَّد على الاسمِ في غير الإشارَة، يقولُ: إنهُ زيدٌ معروفاً؛ وهو الحقُّ مصدِّقاً.

فإن قيل: الحالُ وصفُ هيئة الفاعلِ وذلك مما يقبلُ تغيير؛ فهل يجوزُ من الله أن يزولَ عنه قيامهُ بالقسطِ ؟ قيل: هذا على مذهب الكوفيِّين لا يلزمُ؛ لأنَّهم يسمُّونه على لفظِ القطعِ، يعنونَ بالقطع: قطعَ المعرفةِ إلى لفظِ النَّكرة، مثلَ قولهِ: ﴿الدِّينُ وَاصِباً﴾[١] كان أصلهُ الواصِبُ، وهذا كان أصلهُ القائمُ، فلما قطعت الألف واللام نُصِبَ.

وأمَّا عند البصريِّين فالحالُ حَلالٌ من باب حل في الشيء وصار فيه حالٌ يأتِي بعدَ الفعلِ يجوز عليه التغيير، وحالٌ يأتِي بعدَ الاسمِ[٢] لا يجوزُ عليه التغيير، وهذا مِن ذلكَ، وكذلكَ قَوْلُهُ: ﴿وَهَذا بَعْلِي شَيْخاً﴾[٣] .

---

(١) النحل / ٥٢ .

(٢) في المخطوط: (الإسلام) بدل (الاسم)، والمناسب هو ما أثبتناه.

(٣) هود / ٧٢ .

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ٱلۡعَزِيزُ ٱلۡحَكِيمُ ﴿١٨﴾ ﴾، قال جعفرُ الصَّادق: (إِنَّمَا كَرَّرَ الشَّهَادَةَ لأَنَّ الأُوْلَى وَصْفٌ وَتَوْحِيْدٌ، وَالثَّانِيَةَ رَسْمٌ وَتَعْلِيْمٌ) أيْ قُولُوا (لاَ إِلَهَ إِلاَّ هُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ) العزيزُ: الغالِبُ المنيعُ، والحكيم: ذو الحكمَة في أمرِهِ وسلطانه، وقَوْلُهُ: (قَائِماً بالْقِسْطِ) أي قائمٌ بالتدبيرِ؛ أي يُجري أفعالَه على الاستقامةِ.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ إِنَّ ٱلدِّينَ عِندَ ٱللَّهِ ٱلۡإِسۡلَٰمُ ﴾؛ معنى الدِّين المرتضَى؛ نظيرهُ ﴿وَرَضِيتُ لَكُمُ الإِسْلاَمَ دِينًا﴾[1]، والإسلامُ: هو الدخولُ في السِّلْمِ والانقيادُ والطاعَة. وعن قتادةَ: (هُوَ شَهَادَةُ أنْ لاَ إلَهَ إلاَّ اللهُ؛ وَالإقْرَارُ بمَا جَاءَ مِنْ عِنْدِ اللهِ؛ وَهُوَ دِيْنُ اللهِ الَّذِي شَرَعَ لِنَفْسِهِ؛ وَبَعَثَ بِهِ رُسُلَهُ؛ وَدَلَّ عَلَيْهِ أوْلِيَاءَهُ؛ وَلاَ يَقْبَلُ غَيْرَهُ).

وقرأ الكسائيُّ: (الدِّيْنَ عِنْدَ اللهِ) بالفتحِ على معنى: شَهِدَ اللهُ أنهُ لا إلهَ إلاَّ هُوَ، وشهدَ أنَّ الدِّينَ عند اللهِ الإسلامُ.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ وَمَا ٱخۡتَلَفَ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلۡكِتَٰبَ إِلَّا مِنۢ بَعۡدِ مَا جَآءَهُمُ ٱلۡعِلۡمُ بَغۡيَۢا بَيۡنَهُمۡۗ ﴾؛ أي لَمْ تقر اليهودُ والنصارى للإسلامِ ولم يتسَمَّوا باليهوديَّة والنصرانيَّة (إلاَّ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمْ الْعِلْمُ) في كتابهم حَسَداً بينهم.

رويَ: أنَّ اليهودَ كانوا يُسمَّون مسلمينَ؛ فلمَّا بُعث عيسى عليه السلام وسَمَّى أصحابَه مسلمين حسدَت اليهودُ مشاركتَهم في الاسمِ فسَمَّوا أنفسَهم يهوداً؛ فكانوا يُسمَّون مسلمينَ ويهوداً، فغيَّرتِ النصارى اسْمَهم وسَمَّوا أنفسَهم نصارى. والبَغْيُ: هو طلبُ الاستعلاءِ بغير حقٍّ.

وقال بعضُهم: معنى الآيةِ: ما اختلفَ الذينَ أوتُوا الكتابَ في نبوَّة مُحَمَّدٍ ﷺ إلاَّ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمْ بيانُ نعتِه وصفته في كُتبهم.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ وَمَن يَكۡفُرۡ بِـَٔايَٰتِ ٱللَّهِ فَإِنَّ ٱللَّهَ سَرِيعُ ٱلۡحِسَابِ ﴿١٩﴾ ﴾؛ أي مَن يجحَدُ بمُحَمَّدٍ ﷺ والقرآنِ فإنَّ اللهَ سَرِيْعُ الْمُجازَاةِ، سريعُ التعريفِ للعاملِ عملَه لا يحتاجُ إلى إثباتٍ وتذكيرٍ.

---

(١) المائدة / ٣.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ فَإِنْ حَآجُّوكَ فَقُلْ أَسْلَمْتُ وَجْهِىَ لِلَّهِ وَمَنِ ٱتَّبَعَنِ ﴾ ؛ أي فإنْ خاصمُوكَ يا مُحَمَّدُ في الدِّين؛ فَقُلْ: انْقَدْتُ للهِ وحدَهُ بلسانِي وجميعِ جوارحِي، وإنَّما خصَّ الوجهَ لأنه أكرمُ جوارحِ الإنسان وفيه بَهاؤُهُ وتعظيمُه، فإذا خضعَ وجهُهُ لشيء فقد خضعَ له سائرُ جوارحِهِ التي دونَ الوجهِ. قال الفرَّاء: (مَعْنَاهُ: أخْلَصْتُ عَمَلِي للهِ، وَالْوَجْهُ الْعَمَلُ).

قَوْلُهُ تَعَالَى: (وَمَنِ اتَّبَعَنِ) في موضعِ رفعٍ عطفاً على إنِّي أسْلَمْتُ؛ أي أسلمتُ وَمَنِ اتَّبَعَنِي أسلمَ أيضاً كما أسلمتُ، والأصلُ إثباتُ الياء في (تَبعَنِي) لكن حُذفت للتخفيفِ.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ وَقُل لِّلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْأُمِّيِّۦنَ ءَأَسْلَمْتُمْ ﴾ ؛ الذينَ أوتُوا الكِتَابَ همُ اليَهودُ والنصارَى؛ والأمِّيُّونَ مشركو العرب؛ أي قُلْ لَهُمْ أخلَصْتُم كما أخلصنَا، ﴿ فَإِنْ أَسْلَمُواْ ﴾ اخلصُوا؛ ﴿ فَقَدِ ٱهْتَدَواْ ﴾ ؛ مِنَ الضلال؛ ﴿ وَّإِن تَوَلَّوْاْ ﴾ ؛ عن الإسلام وقَالَتْ النَّصَارَى الْمَسِيحُ ابْنُ اللهِ، وَقَالَتْ الْيَهُودُ عُزَيْرٌ ابْنُ اللهِ؛ ﴿ فَإِنَّمَا عَلَيْكَ ٱلْبَلَٰغُ ﴾ ؛ بالرِّسالةِ.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ وَٱللَّهُ بَصِيرٌۢ بِٱلْعِبَادِ ﴿٢٠﴾ ﴾ ؛ أي عالِمٌ بمن يؤمنُ ومَن لا يؤمن، لا يفوتُه شيءٌ من أعمالِهم التي يُجازيهم بها.

قال الكلبيُّ: (لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الآيَةُ ذكَرَ ذلِكَ لَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ؛ فَقَالَ أهْلُ الْكِتَابِ: أسْلَمْنَا، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِلْيَهُودِ: [تَشْهَدُونَ أنَّ عِيْسَى كَلِمَةُ اللهِ وَعَبْدُهُ وَرَسُولُهُ ؟] قَالُوا: مَعَاذ اللهِ؛ وَلَكِنَّهُ ابْنُ اللهِ. فَذلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: (وَإنْ تَوَلَّوْا فَإنَّمَا عَلَيْكَ الْبَلاَغُ)). (وَالله بَصِيرٌ بالْعِبَادِ) أي عليمٌ بصير بمن يؤمنُ وبمَنْ لا يؤمنُ؛ وبأهْلِ الثَّواب وبأهلِ العقَاب.

فإن قيلَ: قَوْلُهُ: (وَمَنِ اتَّبَعَنِي) عَطْفٌ على المضمرِ في قولهِ: (أسْلَمْتُ) والعربُ لا تعطفُ الظاهرَ على المضمرِ؟ قيلَ: إنَّما لا تعطفُ إذا لم يكن بين الكلامَين فاصلٌ، أمَّا إذا كان بينَهما فاصلٌ جازَ.

قَوْلُهُ (أَسْلَمْتُ) لفظهُ استفهامٌ ومعناهُ أمْرٌ؛ أي أسلِمُوا كقولهِ تعالى: ﴿فَهَلْ أَنْتُمْ مُنتَهُونَ﴾[1] أي انْتَهُوا.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَكْفُرُونَ بِـَٔايَـٰتِ ٱللَّهِ وَيَقْتُلُونَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ بِغَيْرِ حَقٍّ وَيَقْتُلُونَ ٱلَّذِينَ يَأْمُرُونَ بِٱلْقِسْطِ مِنَ ٱلنَّاسِ فَبَشِّرْهُم بِعَذَابٍ أَلِيمٍ ﴿٢١﴾ ﴾ ؛ معناهُ: إنَّ الذينَ يجحَدونَ بآياتِ اللهِ وهمُ اليهودُ والنصارى. (وَيَقْتُلُونَ النَّبِيِّينَ بغَيْرِ حَقٍّ) قرأ الحسنُ (وَيُقَتِّلُونَ) بالتشديدِ فهُما على التكثيرِ، وقرأ حمزةُ (وَيُقَاتِلُونَ الَّذِيْنَ يَأمُرُونَ).

وفي إضافتِهم قتلَ الأنبياءِ هؤلاءِ الَّذين كانوا على عَهْدِ رسول اللهِ ﷺ قولاَن؛ أحدُهما: رضاهُم بقتلِ مَن سَلَفَ منهُم النبيينَ نحوُ قتلِهم زكريَّا ويحيى، والثاني: أنَّ هؤلاء قاتلُوا النبيَّ ﷺ وهَمُّوا بقتلِه كما قالَ اللهُ تعالى: ﴿إِذْ يَمْكُرُ بِكَ الَّذِينَ كَفَرُوا لِيُثْبِتُوكَ أَوْ يَقْتُلُوكَ﴾[2]، وقرأ بعضُهم: (يُقَاتِلُونَ النَّبِيِّيْنَ بغَيْرِ حَقٍّ).

وعن أبي عبيدةَ بن الجرَّاحِ رضي الله عنه قالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ ﷺ؛ أيُّ النَّاسِ أشَدُّ عَذاباً يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟ قَالَ: [رَجُلٌ قَتَلَ نَبيّاً أوْ رَجُلاً أمَرَ بالْمَعْرُوفِ وَنَهَى عَنِ الْمُنْكَرِ] ثُمَّ قَرَأ هَذِهِ الآيَةَ؛ ثُمَّ قَالَ: [يَا أبَا عُبَيْدَةَ؛ قَتَلَتْ بَنُو إسْرَائِيْلَ ثَلاَثَةً وَأرْبَعِينَ نَبيّاً مِنْ أوَّلِ النَّهَارِ فِي سَاعَةٍ وَاحِدَةٍ، فَقَامَ مِائَةُ رَجُلٍ وَاثْنَا عَشَرَ رَجُلاً مِنْ عُبَّادِ بَنِي اسْرَائِيْلَ؛ فَأمَرُوا بالْمَعْرُوفِ وَنَهَوا عَنِ الْمُنْكَرِ فَقَتَلُوهُمْ جَمِيْعاً فِي آخِرِ النَّهَارِ مِنْ ذلِكَ الْيَوْمِ] فَهُمُ الذينَ ذكرَهم اللهُ في كتابهِ وأنزلَ فيهم الآيةَ[3].

قَوْلُهُ تَعَالَى: (فَبَشِّرْهُمْ بعَذَابٍ ألِيمٍ) أيْ أخبرْهُم بعذابٍ وجيعٍ يَخْلُصُ وَجَعُهُ إلى قلوبهم.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ أُو۟لَـٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ حَبِطَتْ أَعْمَـٰلُهُمْ فِى ٱلدُّنْيَا وَٱلْـَٔاخِرَةِ ﴾ ، أي أهلُ هذه الصِّفة بطلَت حسناتُهم فلا يستحقُّون الثناءَ عليها في الدُّنيا، ولا يستحقُّون

---

(١) المائدة / ٩١ . (٢) الانفال / ٣٠ .

(٣) أخرجه الطبري في جامع البيان: تفسير الآية (٢٢) من سورة آل عمران: النص (٥٣٣٢). وفي مجمع الزوائد: ج ٧ ص٢٧٢؛ قال الهيثمي: ((رواه البزار وفيه ممن لم أعرفه اثنان)).

الثوابَ عليها في الآخرة؛ ﴿ وَمَا لَهُم مِّن نَّٰصِرِينَ ﴿٢٢﴾ ﴾ ؛ أي من ناصرٍ يَمنعونَهم من العذاب إذا نزلَ بهم.

قَوْلُـهُ تَعَـالَى: ﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ نَصِيبًا مِّنَ ٱلْكِتَٰبِ يُدْعَوْنَ إِلَىٰ كِتَٰبِ ٱللَّهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ يَتَوَلَّىٰ فَرِيقٌ مِّنْهُمْ وَهُم مُّعْرِضُونَ ﴿٢٣﴾ ﴾. قَـالَ الكلبيُّ: (وَذلِكَ أنَّ رَجُلاً وَامْرَأةً مِنْ أشْرَافِ أهْلِ خَيْبَرَ مِـنَ الْيَـهُودِ فَجَـرَا وَكَـانَ فِي كِتَابهمُ الرَّجْمُ؛ فَكَرِهُوا رَجْمَهُمَا لِشَرَفِهِمَا وَرَجَوا أنْ يَكُونَ لَهُمَا عِنْـدَ رَسُـول اللهِ ﷺ رُخْصَةٌ فِي أمْرِهِمَا فِي الرَّجْمِ فَيَأْخُذُوا بهِ. فَرُفِعَ أمْرُهُمَا إلَى النَّبيِّ ﷺ فَحَكَـمَ عَلَيْـهِمَا بالرَّجْمِ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: جُرْتَ عَلَيْنَا يَا مُحَمَّدُ! فَقَالَ ﷺ: [بَيْنِي وَبَيْنَكُمُ التَّوْرَاةُ، فَمَـنْ أعْرَفُكُمْ بهَا] قَالُوا: ابْنُ صُوريَّا، فَأَرْسَلُوا إلَيْهِ، فَلَمَّا قَدِمَ قَالَ لَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ: [أنْتَ ابْنُ صُوريَّا؟] قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: [أنْتَ أعْلَمُ الْيَهُودِ؟] قَـالَ: كَذلِـكَ يَزْعُمُـونَ. فَدَعَـا رَسُولُ اللهِ ﷺ شَيْئاً مِنَ التَّوْرَاةِ فِيْهِ آيَةُ الرَّجْمِ -دَلَّهُ عَلَى ذلِكَ ابْنُ سَلاَمٍ- فَقَـالَ لابْـنِ صُوريَّا: إقْرَأْ؛ فَلَمَّا أتَى عَلَى آيَةِ الرَّجْمِ فَوَضَعَ كَفَّهُ عَلَيْهَا؛ ثُمَّ قَامَ ابْنُ سَلاَمٍ وَقَـالَ: يَـا رَسُولَ اللهِ ﷺ؛ قَدْ جَاوَزَهَا وَوَضَعَ كَفَّهُ عَلَيْهَا، ثُمَّ قَامَ ابْنُ سَلاَمٍ فَرَفَـعَ كَفَّـهُ عَنْـهَا، وَقَـرَأَ عَلَى رَسُول اللهِ ﷺ:(الْمُحْصَنُ وَالْمُحْصَنَـةُ إذا زَنَيَـا وَقَـامَتْ عَلَيْـهِمَا الْبَيِّنَـةُ؛ فَيَسْـأَلُ عَـنِ الْبَيِّنَةِ، فَإنْ كَانُوا عُدُولاً رَجَمَ، وَإنْ كَانَتِ الْمَرْأةُ حُبْلَى يُتَرَبَّصُ بهَا حَتَّى تَضَعَ مَـا فِـي بَطْنِهَا). فَأمَرَ بهمَا رَسُولُ اللهِ ﷺ برَجْمِـهِمَا فَرُجِمَـا، فَغَضِبَـتِ الْيَـهُودُ لِذلِـكَ غَضَبـاً شَدِيْداً وَرَجَعُوا كُفَّاراً)[1]. فذلك قوله تعالَى: (أَلَـمْ تَـرَ إِلَـى الَّذِيـنَ أُوتُـوا نَصِيبـاً مِـنَ الْكِتَاب) معناهُ: ألَمْ تعلَمْ يا مُحَمَّدُ بالذينَ أعْطُوا حَظّاً من التوراةِ.

وقَوْلُهُ: (يُدْعَوْنَ إِلَى كِتَاب اللهِ) قال ابنُ عبَّاس: (هُوَ التَّوْرَاةُ دُعِيَ إلَيْهَا الْيَـهُودُ فَأَبَوا لِعِلْمِهِمْ بلُزُومِ الْحُجَّةِ، وَأنَّ فِيْهِ الْبشَارَةَ بالنَّبيِّ ﷺ). وقال الحسنُ وقتادة: (أرَادَ بهِ الْقُرْآنَ، فَإنَّهُمْ دُعُوا إلَى الْقُرْآنِ لِمُوَافَقَتِهِ التَّوْرَاةَ فِي أُصُولِ الدِّيَانَةِ)[2]. وعن الضحَّاك

(١) أصله من حديث ابن عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا؛ أخرجه البخاري في الصحيح: كتاب التفسير: باب (٦): الحديث (٤٥٥٦).

(٢) في الدر المنثور: ج ٢ ص١٧٠؛ قال السيوطي: ((أخرجه عبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم عن قتادة... وذكره بمعناه)).

في هذهِ الآية: (أنَّ اللهَ تَعَالَى جعَلَ الْقُرْآنَ حَكَماً بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ رَسُولِ اللهِ ﷺ؛ فَحَكَمَ الْقُرْآنُ عَلَى الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى بأنَّهُمْ عَلَى غَيْرِ الْهُدَى فَأعْرَضُوا). وقَالَ قتادةُ: (هُمُ الْيَهُودُ دُعُوا إلَى حُكْمِ الْقُرْآنِ وَاتِّبَاعِ مُحَمَّدٍ ﷺ؛ فَأعْرَضُوا وَهُمْ يَجِدُونَهُ مَكْتُوباً عِنْدَهُمْ فِي كُتُبهِمْ)[1].

قَوْلُهُ تَعَالَى: (ثُمَّ يَتَوَلَّى فَرِيقٌ مِنْهُمْ) أي يُعْرِضُ؛ جمعٌ كُثُرٌ منهم من الدَّاعي وهم مُعْرِضُونَ عن العمل بالمدعوِّ إليه، وقيلَ: معناهُ: ثُمَّ يَتَوَلَّى فَرِيْقٌ مِنْهُمْ بعد عِلمهم أنَّها في التوراةِ، وإنَّما ذكرَ الإعراضَ بعد التولِّي؛ لأن الإنسانَ قد يُعْرِضُ عن الدَّاعي ويتأمَّلُ ما دَعَاهُ إليه فينكرُ أنه حقٌّ أو باطل، وهم لَمْ يتأمَّلوا ولم يتفكَّروا فيما دعوا إليه.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوا۟ لَن تَمَسَّنَا ٱلنَّارُ إِلَّآ أَيَّامًا مَّعْدُودَٰتٍ ﴾ ؛ أي (ذلِكَ) الإعراضُ والكذب (بأنَّهُمْ قَالُواْ لَنْ تَمَسَّنَا النَّارُ إلاَّ أيَّاماً مَعْدُودَاتٍ) يعنونَ الأربعينَ يوماً التي عَبَدَ آباؤُهم فيها العجلَ. قوله تعالى: ﴿ وَغَرَّهُمْ فِى دِينِهِم مَّا كَانُوا۟ يَفْتَرُونَ ﴿٢٤﴾ ﴾ ؛ أي غرَّهُم افتراؤُهم على اللهِ أنَّه لا يعذبُهم إلاَّ أيَّاماً معدودات، ويقالُ: غرَّهم افتراؤهم أنَّهم قالُوا نحنُ أبناء اللهِ وأحبَّاؤه.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ فَكَيْفَ إِذَا جَمَعْنَٰهُمْ لِيَوْمٍ لَّا رَيْبَ فِيهِ ﴾ ؛ أي كيفَ يحتالون وكيف يصنعُون إذا جمعناهم بعد الموتِ لجزاء يومٍ لا شكَّ فيه. قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ وَوُفِّيَتْ كُلُّ نَفْسٍ مَّا كَسَبَتْ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ ﴿٢٥﴾ ﴾ ؛ أي أُعطيت كلُّ نفس برَّةٌ وفاجرةٌ جزاءَ ما عملت من خيرٍ أو شرٍّ تامّاً وافياً، (وَهُمْ لاَ يُظْلَمُونَ) أي لا يُنقصون من حسنةٍ ولا يزادون على سيِّئة. قال الضحَّاك عن ابن عبَّاس: (أوَّلُ رَايَةٍ تُرْفَعُ لأَهْلِ الْمَوْقِفَ ذلِكَ الْيَوْمِ مِنْ رَايَاتِ الْكُفَّار رَايَةُ الْيَهُودِ؛ فَيَفْضَحُهُمْ عَلَى رُؤُوسِ الأَشْهَادِ ثُمَّ يَأْمُرُ بهِمْ إلَى النَّار)[2].

(١) أخرجه الطبري في جامع البيان: النص (٥٣٣٤).

(٢) نقله الثعلبي في الكشف والبيان: ج ٣ ص٣٩.

قَوْلُـهُ تَعَـالَى: ﴿ قُلِ ٱللَّهُمَّ مَٰلِكَ ٱلْمُلْكِ تُؤْتِى ٱلْمُلْكَ مَن تَشَآءُ وَتَنزِعُ ٱلْمُلْكَ مِمَّن تَشَآءُ وَتُعِزُّ مَن تَشَآءُ وَتُذِلُّ مَن تَشَآءُ ﴾ . قال عليٌّ رضي الله عنه قال النبيُّ ﷺ: [لَمَّا أرَادَ اللهُ تَعَالَى أنْ يُنَزِّلَ الْفَاتِحَةَ؛ وَآيَةَ الْكُرْسِيِّ؛ وَشَهِدَ اللهُ؛ وَقُلِ اللَّهُمَّ مَالِكَ الْمُلْكِ، تَعَلَّقْنَ بالْعَرْشِ وَقُلْنَ: تُهْبِطُنَا دَارَ الذُّنُوب وَإلَى مَنْ يَعْصِيكَ؟! فَقَالَ اللهُ تَعَالَى: وَعِزَّتِي وَجَلاَلِي؛ مَا مِنْ عَبْدٍ قَرَأكُنَّ فِي دُبُرِ كُلِّ صَلاَةٍ مَكْتُوبَةٍ إلاَّ أسْكَنْتُهُ حَضْرَةَ الْعَرْشِ عَلَى مَا كَانَ مِنْهُ، وَإلاَّ نَظَرْتُ إلَيْهِ كُلَّ يَوْمٍ سَبْعِينَ نَظْرَةً، وَإلاَّ قَضَيْتُ لَهُ كُلَّ يَوْمٍ سَبْعِينَ حَاجَةً، أدْنَاهَا الْمَغْفِرَةَ، وَأعَذْتُهُ مِنْ كُلِّ عَدُوٍّ وَنَصَرْتُهُ عَلَيْهِ، وَلاَ يَمْنَعُهُ مِنْ دُخُولِ الْجَنَّةِ إلاَّ أنْ يَمُوتَ][1].

ومعنى الآيةِ: قال ابنُ عبَّاس: (لَمَّا فَتَحَ النَّبِيُّ ﷺ مَكَّةَ وَوَعَدَ أمَّتَهُ مُلْكَ فَارسَ وَالرُّومَ، قَالَ الْمُنَافِقُونَ وَالْيَهُودُ: هَيْهَاتَ، مِنْ أيْنَ لِمُحَمَّدٍ مِلْكُ فَارسَ وَالرُّومَ، هُمْ أعَزُّ وَأمْنَعُ مِنْ ذلِكَ، ألَمْ يَكْفِ مُحَمَّداً مَكَّةَ وَالْمَدِيْنَةَ حَتَّى أطْمَعَ نَفْسَهُ فِي مُلْكِ فَارسَ وَالرُّومِ)[2].

ويقالُ في وجه اتِّصال هذه الآية بما قبلَها: إنَّ اليهودَ قالوا: لا نتبعُكَ؛ فإنَّ النبوَّة والملكَ لم يزل في أسلافِنا بني إسرائيل، فأنزلَ اللهُ هذه الآيةَ. ومعناها: قُلْ يا مُحَمَّدُ: يا اللهُ يا مَالِكَ الْمُلْكِ.

وإنَّما زيدت الميمُ لأنَّها بدلٌ عن (يَا) التي هي حرفُ النداءِ، ألا ترَى أنه لا يجوزُ في الإخبار إدخالُ الميم؛ لا يقالُ: غَفَرَ اللَّهُمَّ لي كما يقالُ في النداء اللَّـهُمَّ اغْفِـرْ ((لي))؛ ولهذا لا يجوزُ الجمع بين ((ما كان)) الميم في آخرهِ والنداء في أوَّله، لأنه لا يجوزُ الجمع بين العِوَضِ والمعوَّض، وإنَّما شُـدِّدت الميـمُ لأنَّـها عِـوَضٌ عـن حرفـين، فـإنَّ النـداءَ حرفان، وهذا اختيارُ سيبويه. وقال الفرَّاء: (مَعْنَى قَوْلِ الْقَائِلِ: اللَّهُمَّ يَـا اللهُ أمَّ بخَيْرٍ؛ أيْ اقْصُدْ. طُرِحَتْ حَرَكَةُ الْهَمْزَةِ عَلَى الْهَاءِ).

قَوْلُهُ تَعَالَى: (مَالِكَ الْمُلْكِ) أي مالِكَ كلِّ مَلِكٍ، هذه صفـةٌ لا يستحقُّها أحـدٌ غيرُ الله، وقيل: معناه: مالِكَ أمرِ الدنيـا والآخـرة. وقـال مجـاهدُ: (أرَادَ بـالْمُلْكِ هُنَـا

(١) ذكره القرطبي في الجامع لأحكام القرآن: ج ٤ ص٥٢.
(٢) أخرجه الطبري في جامع البيان: النص (٥٣٤٠) عن قتادة بمعناه.

النُّبُوَّةَ)[١]، وقيل: إنَّ هذا لا يصلُح لأنَّه قالَ: (وَتَنْزِعُ الْمُلْكَ) واللهُ تعالى لا يَنْزِعُ النبوَّةَ من أحدٍ؛ لأنه لا يريدُ لأداءِ الرسَالة إلاّ مَن يعلمُ أنه يؤدِّي الرسالةَ على الوجه، وأنَّه لا يغيِّرُ ولا يبدِّلُ، لأنه عالِمٌ بعواقب الأمور.

ومعنى: (تُؤْتِي الْمُلْكَ مَنْ تَشَاءُ) أي تُعطي الملكَ من تشاء أنْ تعطيه. وقال الكلبيُّ: (تُؤْتِي الْمُلْكَ مَنْ تَشَاءُ) يَعْنِي مُحَمَّداً وَأصْحَابَهُ، (وَتَنْزِعُ الْمُلْكَ مِمَّنْ تَشَاءُ) أيْ مِنْ أبِي جَهْلٍ وَأصْحَابهِ). وقيل معناه: (تُؤْتِي الْمُلْكَ مَنْ تَشَاءُ) يعني العربَ، (وَتَنْزِعُ الْمُلْكَ مِمَّنْ تَشَاءُ) يعني الرُّوم والعجمَ وسائر الأممِ[٢].

وقال بعضُهم: (تُؤْتِي الْمُلْكَ) أي العافيةَ، قال ﷺ: [مَنْ أصْبَحَ آمِناً فِي سِرْبهِ؛ مُعَافًى فِي بَدَنِهِ؛ عِنْدَهُ قُوتُ يَوْمِهِ، فَكَأنَّمَا حِيْزَتْ لَهُ الدُّنْيَا بحَذافِيْرِهَا][٣].

وقيل: هو القناعةُ. وقال ابنُ المباركِ: (دَخَلْتُ عَلَى سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ بمَكَّةَ فَوَجَدْتُهُ مَرِيْضاً شَاربَ الدَّوَاءِ وَبهِ غَمٌّ شَدِيْدٌ، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ وَقُلْتُ: مَا لَكَ يَا أبَا عَبْدِاللهِ ؟ فَقَالَ: أنَا مَرِيْضٌ شَاربُ الدَّوَاءِ وَبي غَمٌّ شَدِيْدٌ، فَقُلْتُ: أعِنْدَكَ بَصَلَةٌ ؟ فَقَالَ: نَعَمْ، فَقُلْتُ: ائْتِنِي بهَا، فَكَسَرْتُهَا ثُمَّ قُلْتُ لَهُ: شُمَّهَا؛ فَشَمَّهَا فَعَطَسَ عِنْدَ ذلِكَ، فَقَالَ: الْحَمْدُ للهِ رَب الْعَالَمِيْنَ، فَسَكَنَ مَا بهِ، فَقَالَ: يَا ابْنَ الْمُبَارَكِ؛ أنْتَ فَقِيْهٌ وَطَبيْبٌ ! فَقُلْتُ: مُجَرِّبٌ يَا أبَا عَبْدِاللهِ. قَالَ: فَلَمَّا رَأيْتُهُ سَكَنَ مَا بهِ وَطَابَتْ نَفْسُهُ، قُلْتُ: إنِّي أريْدُ ((أنْ)) أسْألَكَ حَدِيْثاً، قَالَ: سَلْ مَا شِئْتَ، قُلْتُ: أخْبرْنِي مَنِ النَّاسُ ؟ قَالَ: الْفُقَهَاءُ، قُلْتُ: فَمَنِ الْمُلُوكُ؟ قَالَ: الزُّهَّادُ، وَقُلْتُ: فَمَنِ الأَشْرَافُ ؟ قَالَ: الأَتْقِيَاءُ، قُلْتُ: فَمَنِ السَّفَلَةُ؟ قَالَ: الظَّلَمَةُ. ثُمَّ وَدَّعْتُهُ فَخَرَجْتُ)[٤].

---

(١) أخرجه الطبري في جامع البيان: النصوص (٥٣٤١).

(٢) أخرجه الطبري في جامع البيان: النص (٥٣٤٠) عن قتادة مرسلاً.

(٣) أخرجه الطبراني في الأوسط: ج ٢ ص٤٩٢: الحديث (١٨٤٩) عن ابن عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا؛ وقال: ((لم يرو هذا الحديث عن الفضيل إلا علي)). وفي مجمع الزوائد: ج١٠ ص٢٨٩: كتاب الزهد: باب فيمن أصبح معافى؛ قال الهيثمي: ((رواه الطبراني في الأوسط، وفيه علي بن عابس، وهو ضعيف)). والحديث له شاهد أخرجه الترمذي من طريق سلمة بن عبيدالله الخطمي، عن أبيه، وكانت له صحبة، وذلك في الجامع: الحديث (٢٣٤٦)، وإسناده صحيح.

(٤) كتاب حياة الحيوان الكبرى للدميري: ج ٢ ص٢٦٣.

وقيل: معنى: (تُؤْتِي الْمُلْكَ مَنْ تَشَاءُ) يعني مُلْكَ المعرفةِ كما أُوتِيَ سحرةُ فرعون، (وَتَنْزِعُ الْمُلْكَ مِمَّنْ تَشَاءُ) كما نُزع من إبليسَ وبلعَامَ. وقيل: مَعْنَى الْمُلْكِ: الْجَنَّةُ كما أُوتِيَ الْمُؤْمِنُونَ. قال اللهُ تعالى: ﴿وَمُلْكاً كَبِيراً﴾[1]. (وَتَنْزِعُ الْمُلْكَ مِمَّنْ تَشَاءُ) كما نُزع من الكفَّار. وقيل: أراد بالْمُلْكِ توفيقَ الإيمان والطاعة. وقيلَ: هو قيامُ الليل. وقال الشِّبْلِيُّ: (هُوَ الاسْتِغْنَاءُ مِنَ الْمُكَوِّنِ عَنِ الْكَوْنَيْنِ).

قوله تعالى: (تُعِزُّ مَنْ تَشَاءُ وَتُذِلُّ مَنْ تَشَاءُ) قال عطاءُ: (تُعِزُّ مَنْ تَشَاءُ) يَعْنِي الْمُهَاجِرِيْنَ وَالأَنْصَار، (وَتُذِلُّ مَنْ تَشَاءُ) يَعْنِي فَارسَ وَالرُّومَ. وقيل: (تُعِزُّ مَنْ تَشَاءُ) مُحَمَّداً وأصحابَه حتى دخلوا مكَّة بعشرةِ آلافٍ ظاهرين عليها (وَتُذِلُّ مَنْ تَشَاءُ) أَبَا جهلٍ وأصحابَه حتى جُزَّتْ رؤوسُهم وألقوا في القُلَيب.

وقيل: (تُعِزُّ مَنْ تَشَاءُ) بالإيمان والمعرفة، (وَتُذِلُّ مَنْ تَشَاءُ) بالكُفر والنكدة، وقيل: (تُعِزُّ مَنْ تَشَاءُ) بالطاعةِ، (وَتُذِلُّ مَنْ تَشَاءُ) بالمعصية، وقيل: ((تُعِزُّ مَنْ تَشَاءُ) بالتوفيق والمعرفةِ، (وَتُذِلُّ مَنْ تَشَاءُ) بالحرمان والْخذلان، وقيل: (تُعِزُّ مَنْ تَشَاءُ) بالتمليك والتشديد، (وَتُذِلُّ مَنْ تَشَاءُ) بسلب الملك وتسليطِ العدُوِّ عليه، وقيل: (تُعِزُّ مَنْ تَشَاءُ) بقهرِ النفس ومخالفة الهوى، (وَتُذِلُّ مَنْ تَشَاءُ) من أتْباع الهوى، وقيل: (تُعِزُّ مَنْ تَشَاءُ) بأن يقهرَ الشيطان، (وَتُذِلُّ مَنْ تَشَاءُ) بأن يقهرَهُ الشيطان، وقيل: (تُعِزُّ مَنْ تَشَاءُ) بالطاعة والرضا، (وَتُذِلُّ مَنْ تَشَاءُ) بالحرصِ والطمع.

قال بعضُهم: الْحُرُّ عَبْدٌ مَا طَمَعْ، وَالْعَبْدُ حُرٌّ مَا قَنَعْ. وقال الشافعيُّ رَحِمَهُ اللهُ:

أَلاَ يَا نَفْسُ إنْ تَرْضَي بِقُوْتٍ ... فَأَنْتِ عَزِيْزَةٌ أَبَداً غَنِيَّهْ

وقال آخرُ:

أفَادَ مِنِّي الْقَنَاعَةَ كُلَّ عِزٍّ ... وَهَلْ عِزٌّ أعَزُّ مِنَ الْقَنَاعَهْ

فَصَيِّرْهَا لِنَفْسِكَ رَأسَ مَالٍ ... وَصَيِّرْ بَعْدَهَا التَّقْوَى بضَاعَهْ

وقال بعضُهم: معناهُ: (تُعِزُّ مَنْ تَشَاءُ) بالاخلاص، (وَتُذِلُّ مَنْ تَشَاءُ) بالريَاء، وقيل: (تُعِزُّ مَنْ تَشَاءُ) بالجنَّة والرؤية، (وَتُذِلُّ مَنْ تَشَاءُ) بالنار والحجاب .

---

(١) الإنسان / ٢٠ .

وقَوْلُـهُ تَعَـالَى: ﴿ بِيَدِكَ ٱلْخَيْرُ إِنَّكَ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ ﴿٢٦﴾ ﴾ ؛ أي بيدِكَ الخيرُ والشرُّ، فاكتفى بذكرِ الخيرِ لأنه الأفضلُ ولأنه إنَّما قـال ذلـكَ علـى وجـه الرَّغبة، والرغبةُ إنَّما تقعُ في الخيرِ لا في الشرِّ، وفي ذكرِ أحد الأمرين دليلٌ على الآخر كما قال تعالى: ﴿سَرَابيلَ تَقِيكُمُ الْحَرَّ﴾[1] ولم يذكر البردَ؛ والمعنى تقيكُم الحرَّ والـبردَ، وقيل: معنى الآيةِ: (بِيَدِكَ الْخَيْرُ) أي النصرُ والفتح والفيء والغنيمةُ وغير ذلـك مـن خيرِ الدُّنيا والآخرة. قَوْلُهُ تَعَالَى: (إنَّكَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ) أي من الإعطـاء والـنَّزع والعزِّ والذُّل.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ تُولِجُ ٱلَّيْلَ فِى ٱلنَّهَارِ وَتُولِجُ ٱلنَّهَارَ فِى ٱلَّيْلِ ﴾ ؛ أي يُدْخِلُ من الليلِ في النَّهار حتى يصيرَ النهارُ خمسَ عشرة ساعةً وهو أطـولُ مـا يكـون، وأقصـرهُ تِسْعُ ساعاتٍ، ويُدْخِلُ النَّهارَ في الليلِ حتى يصيرَ الليلُ خمسَ عشرة ساعةً وهو أطـولُ ما يكون، وأقصرهُ تِسْعُ ساعاتٍ، فما نَقُصَ من أجزاءِ أحدِهما دخلَ في الآخر، وهـذا قولُ أكثرِ المفسِّرين. وقال بعضُهم: معنـاهُ: تذهـبُ بـالليلِ وتجـيء بالنـهار، وتذهـبُ بالنَّهار وتجيء بالليل.

قَوْلُـهُ تَعَـالَى: ﴿ وَتُخْرِجُ ٱلْحَىَّ مِنَ ٱلْمَيِّتِ وَتُخْرِجُ ٱلْمَيِّتَ مِنَ ٱلْحَىِّ ﴾ ، قال ابنُ عبَّاس وقتادةُ ومجاهد والضحَّاك وابن جُبير والسديُّ: (مَعْنَاهُ: تُخْرِجُ الْحَيْوَانَ مِنَ النُّطْفَةِ وَهِيَ مَيْتَةٌ، وَتُخْرِجُ النُّطْفَةَ مِنَ الْحَيْوَان وَهُي حَيٌّ، وَالدَّجَاجَةَ مِنَ الْبَيْضَـةِ، وَالْبَيْضَةَ مِنَ الدَّجَاجَةِ)[2]. وقال بعضُهم: يخرجُ النَّخلةَ من النواةِ، والنواةَ من النخلـةِ، وتخرجُ السنبلةَ من الحبَّة، والحبَّةَ من السنبلةِ.

وقال الحسنُ: (مَعْنَاهُ: يُخْرِجُ الْمُؤْمِنَ مِنَ الْكَافِرِ؛ وَالْكَافِرَ مِنَ الْمُؤْمِنِ، وَالْعَـالِمَ مِنَ الْجَاهِلِ؛ وَالْجَاهِلَ مِنَ الْعَالِمِ)[3]. دليلهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿أَوَمَنْ كَانَ مَيْتـاً فَأَحْيَيْنَـاهُ﴾ الآية[4].

---

(١) النحل / ٨١ .

(٢) أخرجه الطبري في جامع البيان: النص (٥٣٥١) عن ابن عباس، وفي النـص (٥٣٥٢ و٥٣٥٦) عن مجاهد، وفي النـص (٥٣٥٦) عـن قتـادة، وفي النـص (٥٣٥٣) عـن الضحـاك، وفي النـص (٥٣٥٤) عن السدي.

(٣) أخرجه الطبري في جامع البيان: النص (٥٣٦١). (٤) الانعام / ١٢٢ .

وحكايةُ عن الزهري: أنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ عَلَى بَعْضِ نِسَائِهِ فَإذا هُوَ بامْرَأةٍ حَسَنَةِ الْهَيْئَةِ، فَقَالَ: [مَنْ هَذِهِ؟] قَالَتْ: إحْدَى خَالاَتِك، قَالَ: [أيُّ خَالاَتِي هَذِهِ؟] قَالَتْ: هَذِهِ خَالِدَةُ بنْتُ الأَسْوَدِ بْنِ عَبْدِ يَغُوث، فَقَالَ ﷺ: [سُبْحَانَ الَّذِي يُخْرِجُ الْحَيَّ مِنَ الْمَيِّتِ]، وكانتِ امرأةً صالحة، وكانَ ماتَ أبوها كَافراً[١].

قال أهلُ الإشارةِ: معناهُ: يُخرج الحكمةَ من قلب الفاجر حتى لا تسكُنَ فيه، والمسقِطةُ مِن قلب العارف. قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ وَتَرْزُقُ مَن تَشَآءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ ﴿٢٧﴾ ﴾ أي بغيرِ تقديرٍ، وقد تقدَّم تفسيرُ ذلك.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ لَّا يَتَّخِذِ ٱلْمُؤْمِنُونَ ٱلْكَٰفِرِينَ أَوْلِيَآءَ مِن دُونِ ٱلْمُؤْمِنِينَ ﴾ ؛ قال ابنُ عبَّاس: (نَزَلَتْ هَذِهِ الآيَةُ فِي عَبْدِاللهِ بْنِ أبَيٍّ وَأصْحَابِهِ الْمُنَافِقِيْنَ؛ كَانُواْ مَعَ إظْهَارِهِمُ الإيْمَانَ يَتوَلَّوْنَ الْيَهُودَ وَيَأْتِيْهِمْ بأَخْبَارِ الْمُؤْمِنِيْنَ، وَيَرْجُونَ أنْ يَكُونَ لَهُمُ الظَّفَرُ عَلَى الْمُؤْمِنِيْنَ؛ فَأَنْزَلَ هَذِهِ الآيَةَ يَنْهَى الْمُؤْمِنِيْنَ عَنْ مِثْلِ فِعْلِهِمْ، وَيَنْهَى الْمُنَافِقِيْنَ أيْضاً؛ أيْ إنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِيْنَ، فَلاَ تَتَّخِذِ الْكُفَّارَ أوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِيْنَ)[٢].

وقالَ الضحَّاك عن ابن عبَّاس: (نَزَلَتْ فِي عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ؛ وَكَانَ بَدْرِيّاً نَقِيْباً؛ وَكَانَ لَهُ حُلَفَاءَ مِنَ الْيَهُودِ، فَلَمَّا خَرَجَ رَسُولُ اللهِ يَوْمَ الأَحْزَاب؛ قَالَ عُبَادَةُ: يَا رَسُولَ اللهِ؛ إنَّ مَعِي خَمْسُمِائَةِ رَجُلٍ مِنَ الْيَهُودِ؛ وَقَدْ رَأيْتُ أنْ يَخْرُجُواْ مَعِي فَأَسْتَظْهِرُ بِهِمْ عَلَى الْعَدُوِّ، فَأَنْزَلَ هَذِهِ الآيَةَ)[٣].

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ فَلَيْسَ مِنَ ٱللَّهِ فِى شَىْءٍ ﴾ ؛ أي مَن يواليهم في نقل الأخبار إليهم وإظهارهم على عَوْرَةِ المسلمين، فليس مِن الله في شيء. قال السديُّ: (فَلَيْسَ مِنَ الْوِلاَيَةِ فِي شَيْءٍ، فَقَدْ بَرِئَ اللهُ مِنْهُمْ). كَمَا قَالَ اللهُ تَعَالَى فِي آيَةٍ أُخْرَى: ﴿وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَإنَّهُ مِنْهُمْ﴾[٤] معنى أنَّ وَلِيَّ الكافرِ راضٍ بكفره،

(١) أخرجه الطبري في جامع البيان: تفسير الآية: مج ٣ ج ٣ ص٣٠٧: النص (٥٣٦٣). والهيثمي في مجمع الزوائد: ج ٩ ص٢٦٧. والعجلوني في كشف الخفا: ج ١ ص٥٣٩. وترجمة خالدة عند عبدالبر: الرقم (٣٣٤٤).

(٢) في اللباب في علوم الكتاب: ج ٥ ص١٤٣ ذكره عن الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس.

(٣) ينظر: المصدر السابق. (٤) المائدة / ٥١ .

والرِّضَى بالكفر كفرٌ، قالَ رسولُ الله ﷺ: [أنَا بَرِيءٌ مِنْ كُلِّ مُسْلِمٍ مَعَ مُشْرِكٍ][١].

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ إِلَّآ أَن تَتَّقُواْ مِنۡهُمۡ تُقَىٰةًۗ ﴾ ؛ أي إلاَّ أن يُحصرَ المؤمن في أيدي الكفَّار يخافُ على نفسِه فيداهِنُهم فيرضيهم بلسانهِ وقلبُهُ مطمئنٌّ بالإيْمان فهو مُرَخَّصٌ له في ذلكَ، كما رُويَ: أنَّ مُسَيْلَمَةَ الْكَذابَ لَعَنَهُ اللهُ اخَذ رَجُلَيْنِ مِنْ أصْحَاب رَسُول اللهِ ﷺ؛ فَقَالَ لأحَدِهِمَا: أتَشْهَدُ أنَّ مُحَمَّداً رَسُولُ اللهِ ؟ قَالَ: نَعَمْ، وَقَالَ لِلآخَرِ: أتَشْهَدُ أنَّ مُحَمَّداً رَسُولُ اللهِ ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: أتَشْهَدُ أنِّي رَسُولُ اللهِ؟ قال: إنِّي أصَمٌّ، فَأعَادَ عَلَيْهِ السُّؤَالَ ثَلاَثاً، فَأجَابَ فِي كُلِّ مَرَّةٍ هَذا الْجَوَاب، فَضَرَبَ مُسَيْلَمَةُ عُنُقَهُ، فَبَلَغَ ذِلِكَ رَسُولَ اللهِ ﷺ فَقَالَ: [أمَّا الْمَقْتُولُ فَمَضَى عَلَى صِدْقِهِ وَيَقِيْنِهِ فَهَنِيْئاً لَهُ، وَأمَّا الآخَرُ فَقَبلَ رُخْصَةَ اللهِ فَلاَ تَبعَةَ عَلَيْهِ][٢].

فمعنى الآيةِ: إلاَّ أن تَخافوا منهم مخافةً. قرأ الحسنُ والضحَّاك ومجاهد: (تَقِيَّةً). وقرأ حمزةُ والكسائيُّ بالإمالةِ. وقرأ الباقون بالتفخُّم، فكلُّ ذلك لغاتٌ فيها، ومعناهُ واحد.

قولهُ تعالى: ﴿ وَيُحَذِّرُكُمُ ٱللَّهُ نَفۡسَهُۥۗ ﴾ ؛أي يخوِّفُكم عقوبتَه وبطشَهُ على موالاةِ الكفَّار وارتكاب المنهيِّ عنه. وقال الزجَّاج: (مَعْنَاهُ: وَيُحَذِّرُكُمُ اللهُ إيَّاهُ). وَخَاطَبَ اللهُ العبادَ على قدر عملهم وعقلِهم، ومعنى قولهِ تعالى: ﴿تَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِي﴾[٣] أي تعلمُ حقيقةَ ما عندي ولا أعلمُ حقيقةَ ما عندكَ. قوله تعالى: ﴿ وَإِلَى ٱللَّهِ ٱلۡمَصِيرُ ﴿٢٨﴾ ﴾ ، زيادةٌ في الإبعادِ وتذكيرٌ بالمعادِ؛ أي إنْ فعلتُم ما نهيتُكم عنه فمرجعكم إلَيَّ.

---

(١) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير: ج ٤ ص١١٤: الحديث (٣٨٣٦). والبيهقي في السنن الكبرى: كتاب القسامة: باب ما جاء في وجوب الكفارة في أنواع القتل الخطأ: الحديث (١٦٩٣٨). وفي مجمع الزوائد: ج ٥ ص٢٥٣؛ قال الهيثمي: ((رواه الطبراني ورجاله ثقات)).

(٢) ذكره أبو علي الفضل بن الحسن الطبرسي في مجمع البيان في تفسير القرآن: المُجلد الأول: ص٤٢٩-٤٣٠. وقف على تصحيحه فئةٌ من أفاضل العلماء، عُني بطبعه أحمد عارف الزِّين، مطبعة العرفان – صيدا، سنة ١٣٣٣هـ. وفي اللباب في علوم الكتاب: ج ٥ ص١٤٤، ذكره عن الحسن.

(٣) المائدة / ١١٦ .

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ قُلْ إِن تُخْفُوا مَا فِي صُدُورِكُمْ أَوْ تُبْدُوهُ يَعْلَمْهُ اللَّهُ ﴾ ؛ أي قُلْ إن تُسِرُّوا ما في قلوبكم من التكذيب بالنبيِّ ﷺ والعداوَة للمؤمنين والمودَّة للكافرين أو تظهرُوه بالشَّتم والطَّعن والحرب يعلمهُ الله فيجازيكم عليه، وإنَّما ذكرَ الصَّدر مكانَ القلب؛ لأنه مشتملٌ على القلب.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ وَيَعْلَمُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ ﴾ ؛ أي لا يخفَى عليه شيءٌ من عملِ أهل السموات وأهلِ الأرض، فلا يغرنَّكم الإخفاءُ، فإن الإخفاءَ والإبداء عنده سواءٌ. قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ وَاللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ (٢٩) ﴾ ؛ أي على جزاءِ عمَل السرِّ والعلانيَة قادرٌ.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ يَوْمَ تَجِدُ كُلُّ نَفْسٍ مَّا عَمِلَتْ مِنْ خَيْرٍ مُّحْضَرًا ﴾ ؛ نصبَ (يَوْمَ) بنَزع الخافضِ لأن أوَّل هذه الآية منصرفٌ إلى قوله: (وَيُحَذِّرُكُمْ الله نَفْسَهُ) في: (يَوْمَ تَجِدُ)، وقيل: بإضمار فعلٍ؛ أي اذكُرُوا (يَوْمَ تَجِدُ كُلُّ نَفْسٍ مَا عَمِلَتْ مِنْ خَيْرٍ مُحْضَرًا) أي حَاضِراً مكتوباً في ديوانِهم لا يقصرُ فيه. وقرأ عبيدةُ بن عمر (مُحْضِرًا) بكسر الضاد، ويعني عملُه يحضره الجنة.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ وَمَا عَمِلَتْ مِن سُوءٍ تَوَدُّ لَوْ أَنَّ بَيْنَهَا وَبَيْنَهُ أَمَدًا بَعِيدًا ﴾ ؛ أي والذي عملَتْ من سوء يتمنَّى أن يكونَ بينه وبين ذلك أجلٌ طويلٌ بُعد ما بينَ المشرقِ والمغرب، لَيْتَهُ لم يعملْ، جعل بعضُهم (ما) جزاءً في موضعِ النَّصب واعملَ فيه الوجودَ أي وتجدُ عملَها، وجعل بعضُهم جزاءً مستأنفاً.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ وَيُحَذِّرُكُمُ اللَّهُ نَفْسَهُ وَاللَّهُ رَءُوفٌ بِالْعِبَادِ (٣٠) ﴾ ؛ أي رحيمٌ بالمؤمنين خاصَّة؛ هكذا قال ابنُ عبَّاس، وقيلَ: إن أول هذه الآية عدلٌ، وأوسطها تهديد وتخويفٌ، وآخرُها رأفةٌ ورحمةٌ.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ قُلْ إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ ﴾ ؛ لَمَّا نزلت الآياتُ المتقدِّمة قالتِ اليهودُ: نحنُ أبناءُ اللهِ واحبَّاؤُه، وإنَّما يقولُ الله مثلَ هذه الآياتِ في أعدائه، وأرادوا بقولهِ أحبَّاؤُه: نُحِبُّهُ وَيُحِبُّنَا؛ فأنزلَ اللهُ هذه الآية.

والْمَحَبَّةُ: في الحقيقةِ هي الإرادةُ، وهو أن تريدَ نَفْعَ غيرك فيبلُغَ مرادَه في نفعك إيَّاهُ، وأما الْعِشْقُ: وهو إفراطُ الْمَحَبَّةِ في هذا المعنى. وأما مَحَبَّةُ الطعام والملاذِ؛ فهو شهوةٌ وتَوَقَانُ النفسِ. وأما مَحَبَّةُ العباد للهِ تعالى، فاللهُ يستحيلُ عليه المنافع، فلا يصحُّ أن يرادَ بمُحِبهِ هذه الطريقة لكي يراد بها إعظامُه وإجلاله وطاعتهُ ومحبَّة رسلهِ وأوليائِه، ومحبَّة الله إيَّاهم إثابتهُ إياهم على طاعتِهم؛ وإنعامهُ عليهم؛ وثناؤه عليهم؛ ومغفرتُه لهم.

ومعنى الآيةِ: إنْ كنتُم تحبُّون طاعةَ الله والرضا بشرائعهِ فاتَّبعوني على ديني يَزدْكُمُ اللهُ حبّاً، ﴿ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ﴾ ؛ في اليهوديَّة؛ ﴿ وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٣١﴾ ﴾ .

وروى الضحَّاك عن ابنِ عبَّاس وقال: وَقَفَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى قُرَيْشٍ وَهُمْ فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَقَدْ نَصَبُواْ أصْنَامَهُمْ، وَعَلَّقُوا عَلَيْهَا بَيْضَ النَّعَامِ، وَجَعَلُواْ فِي آذانِهَا الشُّنُوفَ[1] وَهُمْ يَسْجُدُونَ لَهَا، فَقَالَ ﷺ: [يَا مَعْشَرَ قُرَيْشٍ؛ وَاللهِ لَقَدْ خَالَفْتُمْ مِلَّةَ أبيكُمْ إبْرَاهِيْمَ] وَقَالَتْ قُرَيْشُ: إنَّمَا نَعْبُدُ هَذِهِ حُبّاً للهِ لِيُقَرِّبُونَا إلَى اللهِ زُلْفَى؛ فَأَنْزَلَ اللهُ هَذِهِ الآيَةَ). أي قُلْ لَهُمْ يا مُحَمَّدُ ﷺ إنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللهَ فَاتَّبعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللهُ، فأنَا رسولُ اللهِ إليكم، وحجَّتُه عليكم، وأنا أوْلَى بالتعظيمِ من أصْنَامِكُمْ. فلما نزلَتْ هذهِ الآيةُ عرضَها عليهم فلم يقبَلُوا[2].

وقيل: لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الآيَةُ عَرَضَهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ عَلَى الْيَهُودِيِّ، فَقَالَ عَبْدُاللهِ بْنُ أبي سَلُول: إنَّ مُحَمَّداً ﷺ يَجْعَلُ طَاعَتَهُ كَطَاعَةِ اللهِ، وَيَأْمُرُنَا أنْ نُحِبَّهُ كَمَا أحَبَّتِ النَّصَارَى عِيسَى ؛ فَأَنْزَلَ اللهُ تَعَالَى قَوْلَهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿ قُلْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَٱلرَّسُولَ فَإِن تَوَلَّوْاْ فَإِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلْكَٰفِرِينَ ﴿٣٢﴾ ﴾ ؛ أي فإنْ لَم يفعلوا ما

(١) الشُّنُفُ: الذي يُلبس في أعلى الأذن، بفتح الشين، ولا تقل: شُنُف، الذي في أسفلها القُرْطُ. لسان العرب لابن منظور: ج ٧ ص٢١٤.

(٢) في أسباب النزول: ص٦٦؛ نقل الواقدي قال: ((عن جويبر عن الضحاك عن ابن عباس: ... وساقه، وفيه: [لَقَدْ خَالَفْتُمْ مِلَّةَ أبيكُمْ إبْرَاهِيمَ وَإسْمَاعِيلَ، وَلَقَدْ كَانَ عَلَى الإسْلاَمِ])).

تدعوهُم إليه من إتِّباعِك وطاعةِ أمرِكَ فإنَّ اللهَ تعالى لاَ يُحِبُّ الْكَافِرِيْنَ؛ أي لا يغفرُ لَهم ولا يُثني عليهم.

فلما نزلتْ هذه الآيةُ قالتِ اليَهُودُ: نحنُ أبناءُ إبراهيمَ وإسحاق ويعقوبَ عَلَيْهِمُ السَّلاَمُ ونحنُ على دينِهم، فأنزلَ الله قولَه تعالى: ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ ٱصْطَفَىٰٓ ءَادَمَ وَنُوحًا وَءَالَ إِبْرَٰهِيمَ وَءَالَ عِمْرَٰنَ عَلَى ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿٣٣﴾ ﴾؛ معناهُ: أنَّ اللهَ اصطفاهُم بالإسلام، وإنَّ آدمَ كما لم ينفع أولادَه المشركين كذلك سائرَ الأنبياءِ عَلَيْهِمُ السَّلاَمُ لا ينفعونهم. وصَفْوةُ الله: هم الذين لا دَنَسَ فيهم بوجهٍ من الوجوهِ؛ لا في اعتقادٍ ولا في الفعلِ، والاصْطِفَاءُ: هو الاختيارُ، والصَّفْوَةُ: هو الخالِصُ من كلِّ شيءٍ، فمعناهُ: (اصْطَفَى آدَمَ) أي اختارهُ واستخلَصه.

واختلفُوا في آلِ عمران في هذهِ الآيةِ؛ قيلَ: أراد بهم موسى وهارُون عَلَيْهِمَا السَّلاَمُ، وقيل: أرادَ مَرْيَمَ عَلَيْهَا السَّلاَمُ.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ ذُرِّيَّةَۢ بَعْضُهَا مِنۢ بَعْضٍ ﴾؛ إنتصبُ على البَدَل، وقيل: على التَّكرار، واصطفَى ذريَّةً بعضُها من بعضٍ، وقيل: على الحالِ؛ أي اصطفاهُم حالَ كونِ بعضِهم من بعضٍ، ﴿ وَٱللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴿٣٤﴾ ﴾؛ أي سَمِيعٌ لقولِهم؛ عَلِيْمٌ بهم وبمجازاتِهم.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ إِذْ قَالَتِ ٱمْرَأَتُ عِمْرَٰنَ رَبِّ إِنِّى نَذَرْتُ لَكَ مَا فِى بَطْنِى مُحَرَّرًا فَتَقَبَّلْ مِنِّىٓ ۖ إِنَّكَ أَنتَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْعَلِيمُ ﴿٣٥﴾ ﴾؛ قال أبو عُبيد: ((إذْ) زَائِدَةٌ فِي الْكَلاَمِ وَكَذلِكَ فِي سَائِرِ الآيِ). وقال جَمَاعةٌ من النحويِّين: معناهُ: واذْكُرْ إذ قالَت، وكانَ اسمُ امرأة عِمران (حِنَّة) وهي أمُّ مريَم، وكان لَها إبنانِ احداهما انشاع؛ وعِمران بنُ مَاثانَ؛ بينهُ وبين عِمران أبي مُوسى عليه السلام ألفٌ وثمانُمائة سنةٍ.

قَوْلُهُ تَعَالَى: (رَب إنِّي نَذرْتُ لَكَ مَا فِي بَطْنِي مُحَرَّرا) أي أوجبتُ لكَ على نفسي أن أجعلَه عتيقاً لِخدمة بيتِ المقدس، وكانوا يحرِّرُون أولادَهم أي يعتقونَها عن أسباب الدُّنيا، يجعلون الولدَ خالصاً للهِ، لا يستعملونَها في منافعِهم، ولم يكونوا يحرِّرون إلاّ الذُّكرانَ، وكان المحرَّرون سكانُ بيتِ الله يتعهَّدونهُ ويَكْسُونَهُ، فإذا بلغُوا خُيِّرُوا؛ فإن أحبُّوا أقامُوا في البيتِ، وإن أحبُّوا ذهبوا. و(مُحَرَّرا) نُصِبَ على الحالِ.

قَوْلُهُ تَعَالَى: (فَتَقَبَّلْ مِنِّي) أي تقبَّل منِّي نَذْري (إِنَّكَ أَنْتَ السَّمِيعُ) لدُعائي، (الْعَلِيمُ) بنيَّتِي وإخلاصي.

قوله عَزَّ وَجَلَّ: ﴿ فَلَمَّا وَضَعَتْهَا قَالَتْ رَبِّ إِنِّي وَضَعْتُهَآ أُنثَىٰ ﴾ ؛ وذلك أنَّها كانت تظُنُّ وقتَ النَّذر أنَّ ما في بطنِها ذكراً؛ فلما ولَدَتْ أنثى توهَّمت أن لا تُقبَلَ منها؛ فـ(قَالَتْ رَب إنِّي وَضَعْتُهَا أنْثى)، وكان هذا القولُ منها على وجهِ الاعتذار؛ لأنَّ سَعْيَ الأُنثى أضعفُ وعقلَها أنقصُ، ﴿ وَٱللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا وَضَعَتْ ﴾ ، وكانوا لا يحرِّرون النساءَ لِخدمة البيتِ لِمَا يلحقهُنَّ من الحَيْضِ والنِّفاس.

قوله عَزَّ وَجَلَّ: ﴿ وَلَيْسَ ٱلذَّكَرُ كَٱلْأُنثَىٰ ﴾ ؛ هو من قولِ المرأةِ؛ معناهُ: ليسَ الذكرُ كالأُنثى في خدمةِ البيتِ؛ لأن الأُنثى عورةٌ فلا تصلُح لِما يصلحُ له الذكرُ.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ وَإِنِّي سَمَّيْتُهَا مَرْيَمَ ﴾ ؛ أي خَادِمَ الرَّب بلُغتهم.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ وَإِنِّيٓ أُعِيذُهَا بِكَ وَذُرِّيَّتَهَا مِنَ ٱلشَّيْطَٰنِ ٱلرَّجِيمِ ﴿٣٦﴾ ﴾ ؛ أي إنِّي أمنعُها وولدَها بكَ إنْ كان لَها ولدٌ من الشيطان الرَّجيم. الرَّجيمُ: المرجُوم وهو المطرودُ من رحمةِ الله تعالى. وعن رَسُول اللهِ ﷺ أنَّهُ قَالَ: [مَا مِنْ مَوْلُودٍ إلاَّ وَلِلشَّيْطَانِ طَعْنَةٌ فِي جَنْبِهِ حِيْنَ يُولَدُ فَيَسْتَهِلُّ صَارخاً مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيْمِ، إلاَّ مَرْيَمَ وَابْنَهَا عليه السلام، إقْرَؤُا إنْ شِئْتُمْ: وَإنِّي أعِيذُهَا بكَ وَذُرِّيَّتَهَا مِنْ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ][1].

قرأ عليٌّ والنخعي وابنُ عامرٍ: (وَضَعْتُ) بضم التاء.

قوله عَزَّ وَجَلَّ: ﴿ فَتَقَبَّلَهَا رَبُّهَا بِقَبُولٍ حَسَنٍ وَأَنۢبَتَهَا نَبَاتًا حَسَنًا ﴾ ؛ أي استجابَ اللهُ دعاءَ (حِنَّةَ)، وقَبِلَ نَذْرَهَا، وجعل مريَم صوَّامةً وقوَّامةً، ربَّاها اللهُ تربيةً حسنة. قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ وَكَفَّلَهَا زَكَرِيَّا ﴾ ؛ أي ضمَّها للقيامِ بأمرِها، قال ﷺ: [أنَا

---

(١) أخرجه الطبراني في الأوسط: الحديث (٦٧٨٠) عن أبي هريرة بلفظ قريب منه. وأخرجه الطبري في جامع البيان: تفسير الآية: الحديث (٥٤١٧-٥٤٢٠) بأسانيد عن أبي هريرة رضي الله عنه. والحديث أخرجه أيضاً الإمام أحمد في المسند: ج ٢ ص٢٣٣ و٢٧٤ و٢٧٥. والبخاري في الصحيح: كتاب التفسير: الحديث (٢٣٦٦)، وكتاب الأنبياء: الحديث (٣٤٣١).

وَكَافِلُ الْيَتِيْمِ كَهَاتَيْنِ، وَأَشَارَ بِإِصْبَعَيْهِ][1] وكان عِمرانُ قد ماتَ و(حِنَّةُ) حاملةٌ بمريَمَ. قرأ الحسنُ ومجاهد وابنُ كثير وشيبةُ ونافع وعاصمُ وأبو بكرٍ وابنُ عامر: (وَكَفَلَهَا زَكَرِيَّا) مخففاً، وزَكَريَّا في موضعِ رفعٍ؛ أي ضمَّها إلى نفسهِ، وتصديقُ هذه القراءةِ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿أَيُّهُمْ يَكْفُلُ مَرْيَمَ﴾[2]. وروي عن ابنِ كثير: (وَكَفِلَهَا زَكَرِيَّا) بكسر الفاءِ؛ أي ضمَّها، وقرأ الباقون: (وَكَفَّلَهَا) بالتشديدِ وزَكَريَّا بالنصب؛ أي ضمَّها اللهُ زكريَّا فضمَّها إليه بالقُرعةِ، وفي مُصحف أُبَيٍّ: (وَأَكْفَلَهَا) بالألفِ.

وكان زكريَّا وعِمران تزوَّجا أختين؛ فكانت إشياعُ بنتُ فاقودَ أختَ حِنَّةَ عندَ زكريَّا، وكانت حِنَّةُ بنتُ فاقودَ أمُّ مريَم عند عِمران.

قال المفسِّرون: فلما وضعَت حنَّةُ مريَمَ لفَّتْها في خِرْقَةٍ وحَمَلَتْهَا إلى المسجدِ فوضعَتها عند الأحبار أبناء هارون ﷺ وهم يومئذ يَلُونَ من بيتِ المقدِسِ مَا يلي الْحَجَبَةُ[3] من الكعبة، فقالَت لَهُم: دُونَكُمْ هذه النَّذِيْرَةِ؛ فتنافسَ فيها الأحبارُ لأنَّها كانت بنتَ إمامِهم، فقال لَهم زكريَّا ﷺ: أنا أحقُّ بها لأنَّ خالتَها عندِي، فقالت لهُ الأحبارُ: لا تفعل؛ فإنَّها لو تُركت لأحَقِّ الناسِ بها لتُركت لأمِّها، ولكنَّا نُقْرِعُ عليها فتكونُ عند مَن خرجَ سهمُه.

قوله عَزَّ وَجَلَّ: ﴿ كُلَّمَا دَخَلَ عَلَيْهَا زَكَرِيَّا ٱلْمِحْرَابَ وَجَدَ عِندَهَا رِزْقًا قَالَ يَٰمَرْيَمُ أَنَّىٰ لَكِ هَٰذَا قَالَتْ هُوَ مِنْ عِندِ ٱللَّهِ إِنَّ ٱللَّهَ يَرْزُقُ مَن يَشَآءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ (٣٧) هُنَالِكَ دَعَا زَكَرِيَّا رَبَّهُۥ قَالَ رَبِّ هَبْ لِى مِن لَّدُنكَ ذُرِّيَّةً طَيِّبَةً إِنَّكَ سَمِيعُ ٱلدُّعَآءِ (٣٨) ﴾؛ أي عندَما رأى زكريَّا أمرَ اللهِ في مريَم طَمِعَ أنَّ الذي يأتِي مريَم بالفاكهةِ في الشِّتاء يُصْلِحُ له عُقْرَ زوجتِهِ، فدعَا عند ذلكَ وقال: ﴿رَب هَبْ لِي مِنْ لَدُنْكَ ذُرِّيَّةً طَيِّبَةً﴾[4] أي وَلَداً صالِحاً، والذُّرِّيَّةُ تكونُ واحداً وجَمعاً؛ ذكراً أو أنثى، وهو هَا هُنا واحدٌ،

---

(١) الحديث عن سهل بن سعد؛ أخرجه الإمام أحمد في المسند: ج ٥ ص٣٣٣. والبخاري في الصحيح: كتاب الطلاق: باب اللعان: الحديث (٥٣٠٤)، وله طرق أخرى عن عائشة وأبي هريرة وأبي أمامة وغيرهم.

(٢) آل عمران / ٤٤.

(٣) الْحَجَبَةُ: الذين يدلُّون الناس أركان الكعبة وأماكنها.

ويدلُّ عليهِ قولُه: ﴿فَهَبْ لِي مِنْ لَدُنْكَ وَلِيّاً﴾[1] ولَم يقل أولياءً، وإنَّما أتت (طَيِّبَةً) لأنه على لفظِ ذُرية كما قالَ الشاعر[2]:

أَبُـوكَ خَلِيْفَـةٌ وَلَدَتْـهُ أُخْـرَى وَأَنْـتَ خَلِيْفَـةٌ ذاكَ الْكَمَـالِ

فأنَّث (وَلَدَتْهُ) لتأنيثِ الخليفة.

قَوْلُهُ تَعَالَى: (إنَّكَ سَمِيعُ الدُّعَاءِ) أي سامِعُ الدعاءِ ومُجيْبُـهُ، وقولُـهم: (سَمِعَ اللهُ لِمَنْ حَمِدَهُ) أي أجابَ، وأنشدَ:

دَعَـوْتُ اللهَ حَتَّـى خِفْـتُ أَنْ لاَ يَكُـونَ اللهُ يَسْـمَعُ مَـا أَقُـولُ

قوله عَـزَّ وَجَـلَّ: ﴿فَنَادَتْهُ الْمَلَائِكَةُ وَهُوَ قَائِمٌ يُصَلِّي فِي الْمِحْرَابِ أَنَّ اللَّهَ يُبَشِّرُكَ بِيَحْيَىٰ﴾ ؛ قرأ الأعمشُ وحمزة والكسائيُّ وخَلَـفُ وقتادةُ: (فَنَادَاهُ)، وقرأ الباقون: (فَنَادَتْهُ)، وإذا تقدَّمَ الفعلُ فـأنتَ فيه بالخيـار؛ إنْ شِئْتَ أنَّثتَ؛ وإنْ شئتَ ذكَّرْتَ.

ومعنى الآيةِ: فناداهُ جبريلُ عليه السلام وهو قائمٌ يُصَلِّي في المسجدِ بأنَّ اللهَ يُبَشِّرُكَ بولدٍ اسْمُهُ يَحْيَى. والمرادُ بالملائكةِ هنا جِبْرِيْلَ وحدَه؛ ونظيرهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَإذْ قَالَتْ الْمَلاَئِكَةُ يَامَرْيَمُ﴾[3] يعني جبريلَ وحدَهُ، وقَوْلُهُ: ﴿يُنَزِّلُ الْمَلاَئِكَـةَ بالرُّوحِ﴾[4] يعني جبريلَ وحدَه، (بالرُّوحِ) أي بالوَحْيِ، يدلُّ عليه قراءةُ ابنِ مسعود: (فَنَادَاهُ جِبْرِيْلُ وَهُوَ قَائِمٌ يُصَلِّي فِي الْمِحْرَابِ).

وقَوْلُهُ تَعَالَى: (أنَّ اللهَ يُبَشِّرُكَ) قرأ ابنُ عامرٍ والأعمشُ وحمزة: (إنَّ اللهَ) بكسرِ الألفِ على إضمارِ القول؛ تقديرهُ: فَنَادَتْهُ الْمَلاَئِكَةُ فقالَتْ: إنَّ اللهَ، لأنَّ النـداءَ قـولٌ، وقرأ الباقون بالفتح بوقوعِ النِّداء عليه كأنَّه قالَ: فَنَادَتْهُ الْمَلاَئِكَةُ بأَنَّ اللهَ. قَوْلُهُ تَعَالَى:

---

(١) هو من شواهد الفراء في معاني القرآن، وفيه (ذاكَ الكمال) بدل (زاكي الكمال). وذكره صاحب اللسان: مادة (خلف)؛ قال: ((الخليفة السلطان الأعظم؛ وقد يؤنث)) وأنشد الفراء:... البيت، قال: ((فقال أخرى، لتأنيث اسم الخليفة، والوجه أن يقول: ولده آخر)). معاني القرآن للفراء: ج ١ ص٢٠٨.

(٢) آل عمران / ٤٢.

(٣) النحل / ٢ .

(يُبَشِّرُكَ) قرأ حمزةُ والكسائي (يَبْشُرُكَ) بفتح الياء وجزمِ الباء وضمِّ الشين، وقرأ الباقون بضمِّ الياءِ وفتح البَاء وتشديدِ الشِّين وكسرها.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿مُصَدِّقًا بِكَلِمَةٍ مِّنَ ٱللَّهِ وَسَيِّدًا وَحَصُورًا﴾ ؛ انتصبَ على الحال في قوله: (بكَلِمَةٍ مِنَ اللهِ) يعني عيسَى عليه السلام؛ يعني أنَّ يَحيى مصدِّقاً بعيسى، وكانَ يَحيى أوَّلَ مَن صدَّق بعيسَى وشَهدَ أنَّه كلمةُ اللهِ وروحُه، وكان يحيى أكبرَ من عيسى بثلاثِ سنين، وقيلَ: بستَّة أشهرٍ.

واختلفُوا في تسمية يَحيى بهذا الاسم؛ فقالَ ابنُ عبَّاس: (لأَنَّ اللهَ تَعَالَى حَيَى بهِ عُقْرَ أمِّهِ). وقالَ قتادةُ:(لأَنَّ اللهَ أحْيَا قَلْبَهُ بالإيْمَان)(١). وقيل: بالنبوَّة.

وقيل: إنَّ الله تعالى أحيَى قلبَه بالطاعةِ حتى لَم يَعْصِ ولَم يَهُمَّ بمعصيةٍ. قالَ ﷺ: [مَا مِنْ أحَدٍ يَلْقَى اللهَ عَزَّ وَجَلَّ إلاَّ وَقَدْ هَمَّ بخَطِيَّةٍ أوْ عَمِلَهَا إلاَّ يَحْيَى بْنَ زَكَرِيَّا فَإنَّهُ لَمْ يَهُمَّ بهَا وَلَمْ يَعْمَلْهَا](٢). وقال بعضُهم: سُمِّي بذلكَ لأنه استُشْهِدَ، والشهداءُ أحياءٌ عند ربهم يرزقون. قال ﷺ: [مِنْ هَوَانِ الدُّنْيَا عَلَى اللهِ عَزَّوَجَلَّ أنَّ عِيْسَى قَتَلَتْهُ امْرَأةٌ، وَقُتِلَ يَحْيَى قَبْلَ رَفْعِ عِيْسَى عليه السلام].

قوله تعالى: (بكَلِمَةٍ مِنَ اللهِ) إنَّما سُمي عيسَى كَلِمَةً؛ لأنَّ اللهَ تعالى قالَ لهُ كُنْ مِن غيرِ أبٍ فكانَ، فوقعَ عليه اسمُ الكلمة. قولُه تعالى: (وَسَيِّداً) السيِّدُ في اللغة وفي الحقيقةِ: مَنْ تَلْزَمُ طَاعَتُهُ وَيَجِبُ عَلَى النَّاسِ الاقْتِدَاءُ وَالْقَفَا بهِ فِي الْعِلْمِ وَالْحِلْمِ وَالْعِبَادَةِ. وقال الضحَّاكُ: (السَّيِّدُ: الْحَسَنُ الْخُلُق). وقال ابنُ جبير: (السَّيِّدُ: الَّذِي يُطِيْعُ رَبَّهُ عَزَّ وَجَلَّ). وقال ابنُ المسيَّب:(السَّيِّدُ: الْفَقِيْهُ الْعَالِمُ)(٣). وقال سفيان: (هُوَ

(١) أخرجه الطبري في جامع البيان: النص (٥٤٦٩).

(٢) عن عمرو بن العاص رضي الله عنه؛ أخرجه الطبري في جامع البيان: النص (٥٤٩٥؛ وأولـه: [كُلُّ بَنِي آدَمَ...] والنص (٥٤٧٩). وفي الدر المنثور: ج ٢ ص١٩٠؛ قال السيوطي: ((أخرجه ابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم وابن عساكر عن عمرو بن العاص)). وأخرجه الحاكم في المستدرك: كتاب التوبة: باب خير الخطائين التوابون: الحديث (٧٦٩٢)؛ وقال: ((حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه)).

(٣) أخرجه الطبري في جامع البيان: النص (٥٤٩١).

الَّذِي لاَ يَحْسِدُ)، وقال عكرمةُ: (هُوَ الَّذِي لاَ يَغْضَبُ)[١]، وقال ذُو النُّون: (الْحَسُودُ لاَ يَسُودُ)، وقال الخليلُ: (سَيِّداً أيْ مُطَاعاً)، وقيل: السيِّدُ: القانِعُ بما قسَمَ اللهُ، وقيل: هو الرَّاضِي بقضاءِ الله، وقيل: المتوكِّلُ على اللهِ. وقال أبو يزيدِ البُسْطَامِي: السيدُ هو الذي قد عَظُمَتْ هِمَّتُهُ؛ ونَبُلَ قدرهُ أن يحدِّثَ نفسَه بدار الدنيا، وقيل: هو السَّخِيُّ. قال ﷺ: [مَنْ سَيِّدُكُمْ يَا بَنِي سَلَمَةَ ؟] قَالُوا: جِدُّ بْنُ قَيْسٍ إلاَّ أنَّهُ بَخِيْلٌ، قَالَ:[وَأيُّ دَاءٍ أدْوَى مِنَ الْبُخْلِ؟ بَلْ سَيِّدُكُمْ عَمْرُو بْنُ الْجَمُوحِ][٢].

قوله تعالى: (وَحَصُوراً) الْحَصُورُ: هُوَ الَّذِي لاَ يَأْتِي النِّسَاءَ، وهذا قولُ ابنِ مسعود وابنِ عبَّاس وابن جبير وقتادةَ وعطاءٍ والسديِّ والحسنِ؛ يعنِي أنهُ يَحْصِرُ نفسَه عن الشَّهواتِ. وقال ابنُ المسيَّب والضحَّاك: (هُوَ الْعَنِّيْنُ الَّذِي مَا لَهُ ذكَرٌ قَوِيٌّ)، ودليلُ هذا التأويلِ ما روى أبو هُريرة، قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: [كُلُّ ابْنِ آدَمَ يَلْقَى اللهَ بذنْبٍ قَدْ أذْنَبَهُ يُعَذِّبُهُ عَلَيْهِ إنْ شَاءَ أوْ يَرْحَمُهُ إلاَّ يَحْيَى بْنَ زَكَرِيَّا؛ فَإنَّهُ كَانَ سَيِّداً وَحَصُوراً؛ ﴿ وَنَبِيًّا مِّنَ ٱلصَّٰلِحِينَ ﴿٣٩﴾ ﴾]. ثُمَّ أهْوَى النَّبِيُّ ﷺ إلَى قَذاةٍ مِنَ الأَرْضِ فَأخَذهَا وَقَالَ: [كَانَ ذَكَرُهُ مِثْلَ هَذِهِ الْقَذاةِ][٣].

وقال الْمُبَرِّدُ: الْحَصُورُ: هُوَ الَّذِي لاَ يَدْخُلُ فِي اللَّعِب وَالْعَبَثِ وَالأَبَاطِيْلِ، وَقَدْ يُسَمَّى كَاتِمُ السرِّ حَصُوراً، والذي لا يدخلُ مع الناسِ في الْمَيْسِرِ حَصُوراً لامتناعهِ من ذلك، وأصلهُ من الحصيرِ وهو الجسدُ؛ يقال: حَصَرْتُ الرَّجُلَ عَنْ حَاجَتِهِ إذا حَبَسْتُهُ، وحَصَرَ في قِرَانِهِ إذا امتنعَ من اللقواة[٤] فلم يقدِرْ عليها، ومنه إحْصَارُ العدوِّ، قال اللهُ تعالى:﴿وَجَعَلْنَا جَهَنَّمَ لِلْكَافِرِينَ حَصِيراً﴾[٥] أي مَحْبَساً. ويسمَّى الحصيرُ حصيراً لأنه أدْخِلَ بعضُه في بعضٍ بالنسجِ وحُبِسَ بعضُه على بعضٍ. وأوْلَى ما قيلَ في تفسيرِ قولهِ تعالى: (وَحَصُوراً): هو الذي لاَ يَأْتِي النِّسَاءَ، يَحْبِسُ نفسَه عن ذلك اختياراً، فهذا

(١) أخرجه الطبري في جامع البيان: النص (٥٤٩٣).

(٢) تقدم.

(٣) في الدر المنثور: ج ٢ ص١٩٠؛ قال السيوطي: ((أخرجه ابن أبي حاتم وابن عساكر عن أبي هريرة)).

(٤) هكذا رسمت في الأصل.

(٥) الاسراء / ٨ .

التأويلُ أولَى من تأويلِ بعضهم أنهُ لا شهوةَ لهُ؛ لِما في هذا مِن إضافةِ عَيْبِ الْعُنَّةِ إليهِ[١].

قوله عَزَّ وَجَلَّ: ﴿ قَالَ رَبِّ أَنَّىٰ يَكُونُ لِي غُلَٰمٌ وَقَدْ بَلَغَنِيَ ٱلْكِبَرُ وَٱمْرَأَتِي عَاقِرٌ قَالَ كَذَٰلِكَ ٱللَّهُ يَفْعَلُ مَا يَشَآءُ ﴿٤٠﴾ ﴾؛ معناهُ: قال زكريَّا لجبريلَ حين سَمع البشارة يا سيِّدي كيفَ يكونُ لي غلامٌ وقد أدركَنِي الْهَرَمُ وامرأتِي ذاتُ عُقْرٍ لا تلدُ، قالَ له جبريلُ مثلَ ذلك (يفعلُ اللهُ مَا يَشاءُ)؛ أي الذي شَاءَهُ. وقال بعضُهم: أرادَ زكريَّا بالرب اللهَ عَزَّ وَجَلَّ؛ أي قالَ يا رب كيفَ يكونُ لي غلامٌ.

قال الكلبيُّ: (كَانَ زَكَرِيَّا يَوْمَ بُشِّرَ بالْوَلَدِ ابْنَ تِسْعِيْنَ سَنَةً). وقيلَ: ابنَ تسعٍ وتسعينَ سنةً. وروى الضحَّاك عنِ ابن عبَّاس: (أنَّهُ كَانَ ابْنَ مِائَةٍ وَعِشْرِيْنَ سَنَةً). وكانتِ امرأتُه بنتَ ثمانِي وتسعينَ سنةً، فذلكَ قَوْلُهُ تَعَالَى حاكياً عنه: (وَامْرَأَتِي عَاقِرٌ) أي عقيمٌ لا تَلِدُ.

يقال: رجلٌ عَاقِرٌ وامرأةٌ عَاقِرٌ، وقد عَقُرَ بضَمِّ القافِ يَعْقُرُ عُقْراً، ويقالُ: تكلَّمَ فلانٌ حتى عَقِرَ بكسرِ القافِ؛ إذا بَقِيَ لا يقدرُ على الكلامِ، وإنَّما حذفَ (الهاءَ) من عَاقِرٍ لاختصاصِ الآياتِ بهذه الصِّفة كما يقالُ امرأةٌ مُرْضِعٌ.

وقَوْلُهُ تَعَالَى حاكياً عن زكريَّا: (وَقَدْ بَلَغَنِي الْكِبَرُ) هذا المقلوبُ؛ أي وقد بَلَغْتُ الْكِبَرَ وَشِخْتُ، فإن قيلَ: هل يجوزُ أن يقولَ الإنسانُ بَلَغَنَا الْبَلَدُ كما يقولُ بَلَغْتُ الْبَلَدَ؟ قيل: لا يجوزُ ذلك بخلافِ قولهِ: (بَلَغَنِي الْكِبَرُ) بمعنى بلغتُ الكبرَ، والفرقُ بينهما أنَّ الكِبَرَ طالبٌ للإنسان لإتيانه عليه بحدوثهِ فيه، والإنسانُ كالطالب للكِبَرِ لبلوغِهِ إيَّاه بمرور السنينِ والأعوامِ عليه، وأمَّا البلدُ فلا يكونُ طالباً للإنسانِ، كما يكونُ الإنسانُ طالباً للبلد.

---

(١) في الجامع لأحكام القرآن: ج ٤ ص٧٨؛ قال القرطبي: ((هذا أصح الأقوال لوجهين: أحدهما: أنه مدحٌ وثناء عليه، والثناء إنما يكون عن الفعل المكتسب دون الجبلة في الغالب. والثاني: أن مفعولاً في اللغة من صيغ الفاعلين)).

فإن قِيْلَ: كيفَ قال زكريَّا (أَنَّى يَكُونُ لِي غُـلاَمٌ) فاستبعدَ أن يعطيَه اللهُ ولداً على كِبَرِ السِّنِّ من امرأةٍ عاقرٍ بعدَما بشَّرتْهُ الملائكةُ بذلك؟ قيل: لَم يكن هذا القولُ منه على جهةِ الاستبعاد ولكنْ من شأنِ من بُشِّرَ بما يتمنَّاهُ أن يحملَه فَرْطُ سُرُورِهِ به على الزيادةِ في الاستكشافِ والاستثبَات، كما يقولُ الإنسانُ إذا رأى شيئاً مِن الأمور العظيمة: كيفَ كان هذا ؟! على جهةِ الاستعظامِ لقدرةِ الله تعالى لا لِشَكٍّ في القدرة.

وقيل: معناه: على أيِّ حالٍ يكون الولدُ أيَرُدُّنِي اللهُ وامرأتِي إلى حالِ الشَّباب، أم على هذهِ الحالةِ؟! وقيلَ: معناهُ: أيَرْزُقُنِي اللهُ الولدَ من امرأتِي هذهِ أو من امرأةٍ غيرها شابَّة ؟ فقيل لهُ (كَذلِكَ يَفْعَلُ اللهُ مَا يَشَاءُ)؛ أي كإثمار السَّعفة اليابسةِ؛ يفعلُ الله ما يشاءُ.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ قَالَ رَبِّ ٱجْعَل لِّيٓ ءَايَةً قَالَ ءَايَتُكَ أَلَّا تُكَلِّمَ ٱلنَّاسَ ثَلَٰثَةَ أَيَّامٍ إِلَّا رَمْزًا ﴾ ؛ أي قالَ زكريَّا يا رَب اجعل لِي علامةً إذا حملَتِ امرأتِي عرفتُ ذلك منها، أرادَ بهذا القول تعجيلَ السُّرور قبلَ ظُهور الولدِ بالولادة. قال: علامةُ ذلكَ أن لا تُطيْقَ الكلامَ معَ أحدٍ من الناس منذُ ثلاثةِ أيَّام من غير خَرَسٍ (إلاَّ رَمْزاً) أي إلاَّ إشارةً بالعينين والحاجبين واليدَين، وقيل: الرَّمْزُ: تَحْرِيْكُ الشَّفتين باللفظ من غير إبانةِ صَوْتٍ، فذلك علامةُ حَبَلِ امرأتِكَ.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ وَٱذْكُر رَّبَّكَ كَثِيرًا وَسَبِّحْ بِٱلْعَشِيِّ وَٱلْإِبْكَٰرِ ﴿٤١﴾ ﴾ ؛ أي اذكُر ربَّكَ كثيراً في هذهِ الأيَّام الثلاثة؛ (وَسَبحْ بالْعَشِيِّ والإبْكَار) أي صَلِّ غُدُوّاً وعَشِيّاً كما كنتَ تصلِّي من قَبْلُ، يقالُ: فرغتُ من سُبْحَتِي؛ أي من صلاتِي، وسُمِّيت الصلواتُ سُبَحاً لِمَا فيها من التوحيدِ والتَّحميد والتَّنْزِيْهِ من كلِّ سوءٍ. وقيل: أرادَ بالتسبيحِ التسبيحَ المعروفَ فيما بين الناس، وقرأ الأخفشُ (رَمَزاً) بفتحِ الميم مصدراً مثلَ طَلَباً.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ وَإِذْ قَالَتِ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ يَٰمَرْيَمُ إِنَّ ٱللَّهَ ٱصْطَفَىٰكِ وَطَهَّرَكِ وَٱصْطَفَىٰكِ عَلَىٰ نِسَآءِ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿٤٢﴾ ﴾ ، معطوفُ على(إذ قَالَتِ امْرَأَةُ عِمْرَانَ)، والمرادُ بالملائكة جبريلَ عليه السلام على ما تقدَّم. ومعنى (إنَّ اللهَ اصْطَفَاكِ) أي اختارَكِ لطاعتهِ وعبادته،(وطهَّرَكِ) من الكُفْرِ بالإيْمان والطاعاتِ، كما قالَ: ﴿لِيُذْهِبَ

عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيراً﴾[1] أرادَ طهارةَ الإيْمَانِ والطاعَات، وقيـل: معناهُ: وطهَّرَكِ من الأدناسِ كلِّها؛ مِن الحيضِ والنِّفاسِ وغيرِ ذلكَ.

وقَوْلُهُ تَعَالَى: (وَاصْطَفَاكِ عَلَى نِسَاءِ الْعَالَمِينَ) أي اختارَكِ علـى أهـلِ زمـانِك بولادة عيسَى من غيرِ أبٍ. وقيل: معنَى الآيةِ: وَطَهَّرَكِ مِنْ مَسِيْسِ الرَّجُلِ.

فإن قِيْلَ: كيف يجوزُ ظُهُورُ الملائكةِ لِمَرْيَمَ وذلك معجزةٌ لا يجوزُ ظهورُها على غيرِ نَبِيٍّ، ومريَم لم تكن نبيّاً ؟ قيلَ: لأنَّها وإن لَم تكن نبيـاً؛ فـإنَّ ذلـكَ كـان في وقـتِ زكريَّا عليه السلام، ويجوزُ ظهور المعجزاتِ في زمنِ الأنبياء عَلَيْهِمُ السَّلاَمُ لغـيرِهم، ويكـونُ ذلك معجزةً له. وقيل: كان ذلك إلْهَاماً لنبوَّة عيسـى، كمـا كـانتِ الشُّـهب وتظليـلُ الغمَامِ وكلامُ الذِّئب إلْهَاماً لنبوَّة نبيِّنا ﷺ.

قوله عَزَّ وَجَـلَّ: ﴿ يَٰمَرۡيَمُ ٱقۡنُتِي لِرَبِّكِ وَٱسۡجُدِي ﴾ ؛ أي اخْلِصي لعبـادةِ ربكِ، وقيل: أدِيْمِي الطاعةَ لذلك، وقيل: أطِيْلِي القيامَ في الصلاة. وقيل: معنَـى قولـهِ تعـالى: ﴿ وَٱرۡكَعِي مَعَ ٱلرَّٰكِعِينَ ﴿٤٣﴾ ﴾ ؛ أي صَلِّـي مـعَ الجماعـةِ في بيـت المقدس؛ لأنَّها كانت تخدِمُ المسجدَ.

وفي الآيةِ دليلٌ علـى أن الـوَاوَ لا تُوجِـبُ الـترتيبَ؛ لأن الركـوعَ مقـدَّمٌ علـى السجودِ في المعنَى؛ وقد تقدَّم السجودُ في هذه الآية في اللغة.

قولـه عَـزَّ وَجَــلَّ: ﴿ ذَٰلِكَ مِنۡ أَنۢبَآءِ ٱلۡغَيۡبِ نُوحِيهِ إِلَيۡكَۚ وَمَا كُنتَ لَدَيۡهِمۡ إِذۡ يُلۡقُونَ أَقۡلَٰمَهُمۡ أَيُّهُمۡ يَكۡفُلُ مَرۡيَمَ وَمَا كُنتَ لَدَيۡهِمۡ إِذۡ يَخۡتَصِمُونَ ﴿٤٤﴾ ﴾ ؛ أي ذلك ما قَصَصْنَاهُ عليكَ يا مُحَمَّدُ من أمرِ زكريَّا ويحيَى ومريَم وعيسَى من أخبار ما غابَ عنك نرسلُ جبريلَ به، وما كُنْتَ عندَهم يا مُحَمَّدُ إذ يطرحون أقلامَـهم في نَـهْرٍ أيُّهُم يَضُمُّ مريَم للقيامِ بأمرها وَمَا كُنْتَ عِنْدَهُمْ إذ يَخْتَصِمُونَ في أمرِها للتربية.

قوله عَزَّ وَجَلَّ: ﴿ إِذۡ قَالَتِ ٱلۡمَلَٰٓئِكَةُ يَٰمَرۡيَمُ إِنَّ ٱللَّهَ يُبَشِّرُكِ بِكَلِمَةٖ مِّنۡهُ ٱسۡمُهُ ٱلۡمَسِيحُ عِيسَى ٱبۡنُ مَرۡيَمَ ﴾ ؛ أي إعْلَمْ واذْكُرْ (إذْ قَالَتْ الْمَلاَئِكَةُ) يعني جبريلُ (يَا مَرْيَمُ إنَّ اللهَ يُبَشِّرُكِ بكَلِمَةٍ مِنْهُ) يعني عيسى عليه السلام سَمَّاه كلمةً؛ لأنه كان بكَلِمَةٍ مِن

(١) الاحزاب / ٣٣ .

اللهِ ألقَاها إلى مريَم؛ ولم يكن بوَالِدٍ. قَوْلُهُ تَعَالَى: (اسْمُهُ الْمَسِيحُ) إنَّما ذكرَ بلفظِ التذكيرِ؛ لأنَّ معنى الكلمةِ الولدُ فلذلك لَم يقل اسْمُهَا.

واختلفوا في تسميتِه مَسِيْحاً، قال ابنُ عبَّاس: (الْمَسِيْحُ: الْمَمْسُوحُ بالْبَرَكَةِ)[1] فالمسيحُ فَعِيْلٌ بمعنى مَفْعُولٌ، وقال بعضُهم: سُمِّي مَسِيْحاً بِمَعْنَى الْمَاسِحِ، كان يَمْسَحُ على ذوي العِلَلِ فَيَبْرَؤنَ. وقيل: إنه كان يَمسحُ الأرضَ مَسْحاً ولا يطوفها؛ أي يسيحُ فيها، وقيل: إنه خرجَ من بطنِ أمِّهِ مَمسوحاً بالدُّهن. وقيل: مَسَحَهُ جبريلُ بجناحيهِ من الشَّيطان حتى لا يكونَ للشيطانِ عليه سبيلٌ.

وقال الكلبيُّ: (الْمَسِيْحُ: الْمَلِكُ الَّذِي لاَ حَاجَةَ لَهُ إلَى أحَدٍ مِنَ الْمَخْلُوقِيْنَ). رُوي عن ابنِ عبَّاس أنه عليه السلام كانَ يقولُ: (الشَّمْسُ ضِيَاءٌ وَالْقَمَرُ سِرَاجٌ) وإنَّهُ كَانَ يَقُولُ: (الشَّمْسُ سِرَاجِي وَالْقَمَرُ ضِيَائِي)، وَيَقُولُ: (الْبَرِّيَّةُ طَعَامِي، أبيْتُ حَيْثُ يُدْرِكُنِي اللَّيْلُ، لَيْسَ لِي وَلَدٌ يَمُوتُ وَلاَ دَارٌ تَخْرَبُ وَلاَ مَالٌ يُسْرَقُ، أصْبحُ وَلاَ غَدَاءَ لِي، وَأمْسِي وَلاَ عَشَاءَ لِي، وَأنَا مِنْ أغْنَى النَّاسِ).

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ وَجِيهًا فِي ٱلدُّنۡيَا وَٱلۡأٓخِرَةِ ﴾ ؛ أي ذا قَدْرٍ ومنْزلةٍ في الدنيا عندَ أهلِها، وفي الآخرةِ عندَ ربهِ، والوجيهُ الذي لا يُرَدُّ قولُه، ولا مسألتُه. قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ وَمِنَ ٱلۡمُقَرَّبِينَ ﴿٤٥﴾ ﴾ ، أي مِنَ الْمُقَرَّبيْنَ إلَى ثواب الله في جنَّةِ عدنٍ وهي الدرجةُ العُليا، والتقرُّب إلى اللهِ تقرُّبٌ إلى ثوابهِ.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ وَيُكَلِّمُ ٱلنَّاسَ فِي ٱلۡمَهۡدِ ﴾ ؛ أي في مضجعِ الرِّضاع. قال مجاهدُ: (قَالَتْ مَرْيَمُ: كُنْتُ إذا خَلَوْتُ أنَا وَعِيْسَى حَدَّثْتُهُ وَحَدَّثَنِي، فَإذا شَغَلَنِي إنْسَانٌ؛ يُسَبحُ فِي بَطْنِي وَأنَا أسْمَعُ)[2].

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ وَكَهۡلًا ﴾ ؛ أي يُكَلِّمُ الناسَ بعدما دخلَ في السنِّ؛ يعني قبلَ أن يرفعَ إلى السماءِ. وقال الحسنُ: (وَكَهْلاً أيْ بَعْدَ نُزُولِهِ مِنَ السَّمَاءِ). قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ وَمِنَ ٱلصَّٰلِحِينَ ﴿٤٦﴾ ﴾ ؛ أي ومِن المرسلين.

---

(١) أخرجه الطبري في جامع البيان: النص (٥٥٥٩) عن سعيد.

(٢) في اللباب في علوم الكتاب: ج ٥ ص٢٣١؛ ذكره ابن عادل.

وقالَ الكلبيُّ: (أرَادَ بالْمَهْدِ: الْحِجْرَ). روي أنَّهم لَمَّا قالُوا لَها: ﴿يَا مَرْيَمُ لَقَدْ جِئْتِ شَيْئاً فَرِيّاً﴾(١) كلَّمَهم وهو في حِجرها فقالَ: ﴿إنِّي عَبْدُ الله آتَانِي الْكِتَابَ وَجَعَلَنِي نَبِيّاً. وَجَعَلَنِي مُبَارَكاً أيْنَ مَا كُنتُ﴾ الآية(٢)، وكان يومئذٍ ابنَ أربعين يوماً.

فإن قيلَ: الكلامُ في حال كونِه في المهدِ يَعجَبُ الناسُ منه، وأمَّا الكلامُ في الكهولَة فليسَ بعجبٍ، فكيفَ ذكَرَهُ اللهُ؟ قيلَ: في ذلكَ الكلامِ وفي الكهولَةِ بشارةٌ لِمَرْيَمَ في أنَّ عيسى يعيشُ إلى وقتِ الكُهولة.

وقيل: تكلَّمَ في المهدِ ببَرَاءَةِ أمِّهِ مِمَّا رماها بهِ اليهودُ، وتكلَّم بالكهولةِ بإبطَال ما ادَّعاه النصارَى من كونهِ إلَهاً؛ لأنه كانَ طِفلاً ثم صارَ كَهْلاً، ومن يكونُ بهذه الصِّفة لا يكون إلَهاً.

والكَهْلُ في اللُّغَةِ: مَنْ جَاوَزَ حَدَّ الشَّبَاب وَلَمْ يَبْلُغْ حَدَّ الشَّيْخُوخَةِ، يقالُ: اكْتَهَلَ النَّبَاتُ إذا قَوِيَ وَاشْتَدَّ. وقيل: الكَهْلُ: هو الذي يكونُ ابنَ أرْبَعٍ وثَلاَثِيْنَ سنةً.

وقوله عَزَّ وَجَلَّ: ﴿ قَالَتْ رَبِّ أَنَّىٰ يَكُونُ لِي وَلَدٌ وَلَمْ يَمْسَسْنِي بَشَرٌ ﴾ ؛ أي ولَم يُصِبْنِي رَجُلٌ بالنِّكاحِ ولاَ بالسِّفَاحِ، وكان هذا القولُ منها على جهةِ الاستعظامِ لقدرَة الله تعَالى، لاَ على وجهِ الاستبعاد كما تقدَّم ذكرُه.

قالَ اللهُ تعالى: ﴿ قَالَ كَذَٰلِكِ اللَّهُ يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ ﴾ ؛ أي يكونُ لكِ ولدٌ من غيرِ بَشَرٍ. قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ إِذَا قَضَىٰ أَمْرًا فَإِنَّمَا يَقُولُ لَهُ كُن فَيَكُونُ ﴿٤٧﴾ ﴾ ؛ أي إذا أرادَ أن يخلُقَ ما يشاءُ وحَكَمَ بتكوينِ شيءٍ فإنَّما يقولُ لهُ كُنْ فَيَكُونُ كما أرادَهُ اللهُ تعالى. وهذا إخبارٌ عن سرعة كون مُرَادِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ؛ لأنه لا يكونُ في وَهْمِ العبادِ شيء أسرعُ مِن كُنْ، وإنَّما ذكرَهُ بلفظِ الأمر لأنهُ أدَلُّ على القدرةِ، ونصبَ بعضُ القُرَّاءِ فَيَكُونُ على جواب الأمرِ بالألف، ورفعَهُ الباقون على إضمار هو يَكُونُ.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ وَيُعَلِّمُهُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ ﴾ ؛ قرأ نافعُ ومجاهدُ والحسن وعاصم بالياءِ؛ كقولهِ تعالى: ﴿كَذلِكِ اللهُ يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ﴾(٣). وقال المبرِّدُ:

---

(١) مريم / ٢٧.   (٢) مريم / ٣٠، ٣١ .

(٣) آل عمران / ٤٨.

(رَدُّوهُ عَلَى قَوْلِهِ (إنَّ اللهَ يُبَشِّرُكِ). وقرأ الباقونَ بالنون على التعظِيم، ورَدُّوهُ على قوله: (نُوحِيْهِ إلَيْكَ).

قَوْلُهُ تَعَالَى: (وَيُعَلِّمُهُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ)؛ أي الخطَّ، وقيلَ الزبور وغيره من الكتب سوَى التوراةِ والإنجيلِ. وقَوْلُهُ تَعَالَى: (وَالْحِكْمَةَ) أي الْفِقْهَ؛ وهو فَهْمُ الْمَعَانِي.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ وَٱلتَّوْرَىٰةَ وَٱلْإِنجِيلَ ﴿٤٨﴾ ﴾ ؛ قيلَ: علَّمَه اللهُ تعالى التوراةَ في بطنِ أمِّهِ، والإنجيلَ بعدَ خروجه.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ وَرَسُولًا إِلَىٰ بَنِيٓ إِسْرَٰٓءِيلَ ﴾ ؛ أي وَيَجْعَلُهُ بعدَ ثلاثين سنةً رسولاً إلى بني اسرائيلَ؛ ﴿ أَنِّي قَدْ جِئْتُكُم بِـَٔايَةٍ ﴾ ؛ بعلامةٍ؛ ﴿ مِّن رَّبِّكُمْ ﴾ ؛ لِنُبُوَّتِي، وقيلَ: (وَرَسُولاً) عطفاً على (وَجِيْهاً). وكان أولُ أنبياءِ بني إسرائيلَ يوسُف عليه السلام وآخرَهم عيسى عليه السلام.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ أَنِّيٓ أَخْلُقُ لَكُم مِّنَ ٱلطِّينِ كَهَيْـَٔةِ ٱلطَّيْرِ فَأَنفُخُ فِيهِ ﴾ ؛ قرأ نافعُ (إنِّي) بالكسرِ على الاستئناف وإضمار القولِ، وقرأ الباقون بالفتحِ.

ومعنى الآيةِ: أنِّي أقدرُ لكم من الطينِ صورةً كهيئة الطيرِ فأنفخُ في الطينِ كنفخِ النائم فيصيرُ طيراً يطيرُ بينَ السماء والأرضِ بأمر الله عَزَّ وَجَلَّ، ويقرأ (طَائِراً) إلاَّ أنَّ هذا أحسنَ؛ لأن الطائرَ يرادُ به الحالُ. قرأ الزهريُّ وأبو جعفرَ (كَهَيَّةِ الطَّيْرِ) بالتشديدِ، وقرأ الآخرون بالهمز. وَالْهَيْئَةُ: الصورةُ الْمُهَيَّئَةُ من قولِهم: هَيَّأْتُ الشَّيْءَ إذا أصلحتُه. وقرأ أبو جعفر: (كَهَيْئَةِ الطَّائِرِ) بالألف.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ فَيَكُونُ طَيْرًۢا بِإِذْنِ ٱللَّهِ ﴾ ؛ قرأ عامَّة القرَّاء (طَيْراً) على الجمع لأنه يَخْلُقُ طيراً كثيرةً، وقرأ أهلُ المدينة (طَائِراً) بالألفِ على الواحدِ ذهبوا إلى نوعٍ واحد من الطَّير لأنه لم يخلق إلاَّ الْخُفَّاشَ، وإنَّما خَصَّ الْخُفَّاشَ لأنَّه أكملُ الطيرِ خَلْقاً ليكون أبلغَ في القدرةِ لأنَّ لها ثَدْياً وأسْنَاناً؛ وهي تحيضُ وتطهرُ، قال وهب: (وَهِيَ تَطِيرُ مَا دَامَ النَّاسُ يَنْظُرُونَ إلَيْهَا، فَإذا غَابَت عَنْ أعْيُنِهِمْ سَقَطَتْ، ولأنَّها تَطِيرُ

بغَيْرِ رِيْشٍ وتَلِدُ وَلاَ تَبيضُ)[١].

وروي أنَّهم ما قالوا لعيسى اْخلُقْ لَنَـا خُفَّاشـاً إلا مُتعنِّتـين لـه؛ لأجـلِ مخالفتـه الطيورَ بهذه الأخبار التي ذكرناها. فلمَّا قالوا لهُ اْخلُقْ لنا خُفَّاشاً؛ أخذ طيناً ونفخَ فيـه فإذا هو خُفَّاشٌ يطيرُ بين السماء والأرض، فقالوا: هذا سِحْرٌ، فقال: أنا؛ ﴿ وَأُبْرِئُ ٱلْأَكْمَهَ وَٱلْأَبْرَصَ وَأُحْيِ ٱلْمَوْتَىٰ بِإِذْنِ ٱللَّهِ ﴾ ؛ فقـالوا: إنَّ إبـراءَ الأكمَـهَ والأبرَصَ يفعلهُ أطبَّاؤُنا، فذهبوا إلى جَالِينُوسَ فأخبروهُ بذلـكَ، فقـالَ: إنَّ الَّـذي وُلـد أعمى لا يبصرُ بالعلاجِ، والأبرصُ الذي لو غُرزَتْ إبـرةٌ لا يخـرج منـه الـدمُ لا يـبرأ بالعلاجِ، وإنْ كانَ يُحْيِي الموتَى فهو نبيٌّ. فجاؤُا بأكْمهٍ وأبرَصٍ فمسـحَ عليـهما فَبَرَءا، فقالُوا: هذا سحرٌ؛ فإنْ كنتَ صادقاً فأحيي الموتَى، فأحيَا أربعةً من الموتى: الْعَازَرُ وكان صَدِيقاً له، فأرسلَت أختُه إلى عيسى: أنَّ أخاكَ العازَرَ مَاتَ فأتاهُ، وكان بينَهما مسـيرةُ ثلاثةِ أيام، فأتى هو وأصحابُه فوجدوه قد دُفِنَ منذُ ثلاثةِ أيَّام؛ فقامَ على قـبرِهِ وقـالَ: اللَّهُمَّ ربُّ السمواتِ السَّبع والأرضين السَّبع أحْيي العـازَرَ مِـن قـبرِهِ وودكـه يقطـر، فخرجَ وبقيَ مدَّة طويلةً وَوُلِدَ لهُ. وأحيَا ابنَ العجوز، مرَّ بهِ وهو علـى سـريرٍ يُحمـل على أعناقِ الرِّجال إلى المقابر، ودعا اللهَ تعالى أن يحيِيَه، فجلسَ على سريرِهِ وأنْزلَ عن أعناقِ القومِ، ولبسَ ثيابَهُ وحَمَلَ السريرَ على عنقِهِ، ورجعَ إلى أهلِهِ فبقيَ مـدَّة ووُلِـدَ له. وأحيا ابنةَ العَاشِرِ بعد موتِها بثلاثةِ ليال، فعاشَت مدَّة وَوَلَدَتْ.

فقالوا لهُ: إنكَ تُحْيي مَن كان قريباً موتهُ ولعلَّهم لم يَمُوتُوا فأحيي لنا سَـامَ بْـنَ نُوحٍ، فقال: دُلُّونِي على قبرِهِ فدلُّوه، فدعَا اللهَ تعالى أن يُحييه فخرجَ من قبرِهِ، فقال لهُ عيسى عليه السلام: مَنْ أنْتَ ؟ قالَ: سامُ بْنُ نُوحٍ، قـالَ: ومَـنْ أنـا؟ قـال: عيسَـى روحُ اللهِ وكَلِمَتُهُ، قال: كَيْفَ شِبْتَ يا سامُ ولم يكن في زمانِكم شَيْبٌ، قال: سَمِعْتُ صَوتاً يقولُ أجِبْ روحَ اللهِ فظننتُ أنَّ القيامةَ قد قامت فشَابَ رأسي مِنْ هَوْلِ ذلك، وكان سـامُ قد عاشَ خمسمائةَ سنةٍ، وماتَ وهو شابٌّ، فقال لهُ عيسى عليه السلام: يَـا سـامُ أتُحِـبُّ أن

---

(١) ويقال: إنما طلبوا خلق خفاش؛ لأنه أعجب من سائر الخلق، ومن عجائبـه أنـه لحـم ودم يطـير بغير ريش، ويلد كما يلد الحيوان ولا يبيض كما يبيض سائر الطيور، فيكون لـه الضـرع ويخـرج منه اللبن، ولا تبصر في ضوء النهار. نقله القرطبي في الجامع لأحكام القرآن: ج ٤ ص٩٤.

أسألَ اللهَ حتى تعيشَ معنا ؟ قال: لاَ، قالَ: لِمَ لا ؟ قال: لأنَّ مرارةَ المـوتِ لم تذهـب من قَلْبِي إلَى الآن، وكان لهُ من يوم ماتَ أكثرُ من أربعةِ آلاف سنةٍ ثم ماتَ مكانه.

فآمنَ بعيسى بعضُـهم وكذبه بعضُـهم، وقـالوا: هـذا سِـحْرٌ، فأخبرنـا بأكْلِنـا وادِّخارنا، فكان يقولُ: أنـتَ يـا فـلانُ أكلـتَ كـذا وادخـرتَ كـذا، وأنـتَ يـا فـلان أكلتَ كذا وادخرتَ كذا. فذلـكَ قَوْلُـهُ: ﴿وَأُنَبِّئُكُم بِمَا تَأْكُلُونَ وَمَا تَدَّخِرُونَ فِي بُيُوتِكُمْ﴾ ؛ أي بما تأكلونه وما تدفعوهُ في بيوتِكم حتى تأكلوهُ.

قَوْلُهُ تَعَالَى: (وَأبْرِئُ الأَكْمَهَ) اختلفوا في الأَكْمَهِ، قال مجـاهدُ والضحَّـاك: (هُـوَ الَّذِي يُبْصِرُ بالنَّهَار دُونَ اللَّيْلِ)[1]، وقال ابنُ عبَّاس وقتادة: (هُوَ الَّذِي وُلِدَ أعْمَى وَلَمْ يُبْصِرْ شَيْء قَطْ)[2]. وقال الحسن والسدِّي: (هُوَ الأَعْمَى الْمَعْرُوفُ)[3]. (وَالأَبْرَصَ): هُوَ الَّذِي بهِ وَضَحٌ. وقال وَهَبٌ: (رُبَّمَا اجْتَمَعَ عَلَى عِيْسَى مِـنَ الْمَرْضَـى فِـي الْيَـوْمِ الْوَاحِدِ خَمْسُونَ ألْفاً مَنْ أطَاقَ مِنْهُمْ أنْ يَبْلُغَهُ بَلَغَهُ، وَمَنْ لَمْ يُطِقْ أتَـاهُ عِيْسَـى يَمْشِـي إلَيْهِ، وَإنَّمَا كَانَ يُدَاويْهمْ بالدُّعَاءِ عَلَى شَرْطِ الإيْمَان). قال الكلبيُّ: (كَانَ عِيْسَى يُحْيِي الْمَوْتَى بـ (يَا حَيُّ يَا قَيُّومُ)).

قَوْلُهُ تَعَالَى: (وَأنَبِّئُكُمْ بمَا تَأْكُلُونَ وَمَا تَدَّخِرُونَ) أي أخبرُكم بمـا تـأكلونَ غُـدْوَةً وَعَشِيّاً وما تدفعونَ من الغداءِ إلى العشاء، ومن العَشاء الى الغداء. وقـرأ مجـاهدُ (وَمَـا تَذْخَرُونَ) بذالٍ معجمة ساكنة وفتح الخاء.

قال السديُّ: (كَانَ عِيْسَى إذا كَانَ فِي الصِّبْيَان مَعَ الْمُعَلِّمِ يُحَدِّثُ الصِّبْيَـانَ بمَـا يَصْنَعُ آبَاؤُهُمْ وَيَقُولُ لِلصَّبيِّ: انْطَلِقْ فَقَدْ أكَلَ أهْلُكَ كَذا وَكَـذا وَهُـمْ يَـأْكُلُونَ السَّـاعَةَ كَذا، فَيَنْطَلِقُ الصَّبيُّ إلَى أهْلِهِ وَهُوَ يَبْكِي وَيَطْلُبُ مِنْهُمْ ذلِكَ الشَّيْءَ حَتَّى يُعْطُوهُ إيَّـاهُ،

---

(١) أخرجه الطبري في جـامع البيـان: النـص (٥٥٨٠). وفي الـدر المنثـور: ج ٢ ص٢١٥؛ قـال السيوطي: ((أخرجه أبو عبيد والفريابي وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابـن أبـي حـاتم وابن الأنباري في كتاب الأضداد عن مجاهد)).

(٢) في الدر المنثور: ج ٢ ص٢١٥؛ قال السيوطي: ((أخرجه ابن جرير وابن المنذر وابـن أبـي حـاتم من طريق الضحاك)). وفي جامع البيان: النص (٥٥٨٢).

(٣) أخرجه الطبري في جامع البيان: النص (٥٥٨٣) عن السدي، والنص (٥٥٨٦) عن الحسن.

فَيَقُولُونَ لَهُ: مَنْ أخْبَرَكَ بهذا ؟ فيَقُولُ: عِيْسَى، فَحَبَسُوا أوْلاَدَهُمْ عَنْهُ وَقَالُوا لاَ تَلْعَبُوا مَعَ هَذا السَّاحِرِ، فَجَمَعُوهُمْ فِي بَيْتٍ، فَجَاءَ عِيْسَى يَطْلُبُهُمْ، فَقَالُوا لَهُ: لَيْسُوا هُنَا، قَالَ: فَمَا فِي هَذا الْبَيْتِ؟ قَالُوا: خَنَازِيْرُ، فقَالَ عِيْسَى: كَذلِكَ يَكُونُونَ إنْ شَاءَ اللهُ، فَفَتَحُوا عَنْهُمْ فَإذا هُمْ خَنَازِيْرُ بأجْمَعِهِمْ، فَهَمُّوا بعِيْسَى أنْ يَقْتُلُوهُ، فَلَمَّا خَافَتْ عَلَيْهِ أمُّهُ حَمَلَتْهُ عَلَى حِمَارٍ لَهَا وَخَرَجَتْ بهِ هَاربَةً إلَى مَفَازَةٍ)[١].

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَآيَةً لَّكُمْ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ﴿٤٩﴾ ﴾ ؛ أي إنَّ ما قُلْتُ لكم علامةً لكم في نُبُوَّتِي إنْ كُنْتُمْ مُصَدِّقِيْنَ بالله عَزَّ وَجَلَّ.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ وَمُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيَّ مِنَ التَّوْرَاةِ ﴾ ؛ معناهُ: وجِئْتُكُمْ (مُصَدِّقاً لِمَا بَيْنَ يَدَيَّ مِنَ التَّوْرَاةِ) أي أتيتُ بالتوراةِ وأحكامِها وصَدَّقْتُهَا، وقيل: يعني بالتصديقِ أنَّ في التوراةِ البشارةَ بي، فإذا خرجتُ فقد صُدِّقْتُ ذلكَ، ولا يجوزُ أن يكون (وَمُصَدِّقاً) عطفاً على (وَرَسُولاً) لأنه لو كان ذلكَ لقالَ ومصدِّقاً لِما بينَ يديهِ.

قوله عَزَّ وَجَلَّ: ﴿ وَلِأُحِلَّ لَكُم بَعْضَ الَّذِي حُرِّمَ عَلَيْكُمْ ﴾ ؛ لأنه كانَ في التوراةِ أشياءُ مُحرَّمة حَلَّلَ عيسى بعضَها وهو العملُ في يوم السبت؛ وشحومُ البقرِ والغنمِ وسائرِ ما حُرِّمَ عليهم بظُلْمِهِمْ. وقيل: معناها: ولأُحلَّ لكم كلَّ الذي حَرَّمَ عليكُم أحبارُكم لا ما حرَّمَ أنبياؤُكم، ويكونُ البعضُ بمعنى الكلِّ، واستدلَّ صاحبُ هذا القول بقول لَبيْدٍ:

تَرَّاكُ أمْكِنَةٍ إذا لَمْ أرْضَهَا أوْ يَعْتَلِقْ بَعْضَ النُّفُوسِ حِمَامُهَا

قيلَ: معناهُ: كلُّ النفوسِ. وقال الزجَّاج: (لاَ يَجُوزُ أنْ يَكُونَ الْبَعْضُ عِبَارَةً عَنِ الْكُلِّ؛ لأَنَّ بَعْضَ الشَّيْءِ جُزْءٌ مِنْهُ). قَالَ: (وَمَعْنَى قَوْلِ لَبيْدٍ: أوْ مَا يَعْتَلِقُ نَفْسِي حِمَامُهَا؛ لأَنَّ نَفْسَهُ بَعْضُ النُّفُوسِ)[٢]. وقرأ النخعِيُّ: (وَلاُحِلَّ لَكُمْ بَعْضَ الَّذِي حَرُمَ

---

(١) أخرجه الطبري في جامع البيان: النص (٥٥٩٥).

(٢) وهذا القول غلطٌ عند أهل النظر من أهل اللغة؛ لأن البعضَ والجزء لا يكونان بمعنى الكلِّ في هذا الموضع، لأن عيسى عليه السلام إنما أحل لهم أشياء مما حرمها عليهم موسى من أكلِ الشُّحوم وغيرها، ولم يحل لهم القتل ولا السرقة ولا فاحشةً. والدليل على هذا أنه روي عن قتادة أنه=

عَلَيْكُمْ)[١] أي صَارَ حَرَاماً.

قوله عَزَّ وَجَلَّ: ﴿ وَجِئْتُكُم بِـَٔايَةٍ مِّن رَّبِّكُمْ ﴾ ؛ أي أحلُّ لكم شيئاً مِما حُرِّم عليكم من غيرِ برهان، بل أتيتُكم بعلامةِ نُبُوَّتِي. قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ فَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُونِ ﴿٥٠﴾ ﴾ ؛ أي اتَّقُوا اللهَ فيما أمرَكم ونَهاكم وأطيعون فيما أبيِّنُه لكم؛ ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ رَبِّى وَرَبُّكُمْ فَٱعْبُدُوهُ ﴾ ؛ أي قالَ لَهم عيسَى إنَّ اللهَ خالقِي وخالقكم فوحِّدُوه؛ ﴿ هَٰذَا صِرَٰطٌ مُّسْتَقِيمٌ ﴿٥١﴾ ﴾ ؛ أي هذا الذي أدعُوكُم إليهِ طريقِي في الدِّين فلا عِوَجَ لهُ، مَن سَلَكَهُ أدَّاهُ إلى الحقِّ.

قوله عَزَّ وَجَلَّ: ﴿ ۞ فَلَمَّآ أَحَسَّ عِيسَىٰ مِنْهُمُ ٱلْكُفْرَ ﴾ ؛ أي لَمَّا وجدَ عيسى، وقيل: لَمَّا عَلِمَ منهم الكفرَ والقصدَ إلى قتلِه؛ ﴿ قَالَ مَنْ أَنصَارِىٓ إِلَى ٱللَّهِ ﴾ ؛ أي مَن أعْوَانِي معَ اللهِ، وقيل: معناهُ: مَن أنصَاري إلى سبيلِ اللهِ، وقيل: مَن أنصاري للهِ، ﴿ قَالَ ٱلْحَوَارِيُّونَ نَحْنُ أَنصَارُ ٱللَّهِ ﴾ ؛ أي قال الْمُخْلِصُونَ في النُّصرةِ والتَّصديقِ: نَحْنُ أعوانُ دِيْنِ اللهِ معكَ؛ ﴿ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ ﴾ ؛ أي صَدَّقْنَا بتوحيدِ الله؛ ﴿ وَٱشْهَدْ ﴾ ؛ يَا عيسى؛ ﴿ بِأَنَّا مُسْلِمُونَ ﴿٥٢﴾ ﴾ ؛ والإحساسُ هو العلم من خَلجَاتِهم.

واختلفَ المفسِّرون في الحواريِّين، قال بعضُهم: هم المخلصونَ الخواصُّ كما قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: [الزُّبَيرُ ابْنُ عَمَّتِي وَحَوَارِيِّي مِنْ أمَّتِي][٢] أي هو مِن أمَّتي، وكان الحواريونَ لعيسى اثْني عشرَ رَجُلاً مِن أصحابهِ، مكانَ العشرةِ من النبيِّ ﷺ، سُمُّوا الحواريينَ مِن الْحَوَر وَهُوَ الْخُلُوصُ. يقالُ: عَيْنٌ حَوراءُ إذا اشْتَدَّ بَيَاضُ بَيَاضِهَا وَقَلَّصَ؛ وَاشْتَدَّ سَوَادُ سَوَادِهَا وَخَلَصَ، ومنهُ وفيهِ يقال: دَقِيْقٌ حَوَارِيٌّ للَّذي لم يبق منه إلاّ لُبَابُهُ. وقال بعضُهم: سُمُّوا حواريين من الْحَوَار وهو البياضُ، إلاَّ أنَّهم اختلفُوا في

=قال: ((جاءهم عيسى بِألْيَن مما جاء به موسى صلى الله عليهما وعلى نبينا؛ لأن موسى جاءهم بتحريم الإبل وأشياء من الشحوم، فجاءهم عيسى بتحليل بعضها)).

(١) حَرُمَ بوزن شَرُفَ وظَرُفَ، ونسبَ الفعل إلى عيسى عليه السلام تجوُّزاً للعلم بأن المحرِّم هو الله تعالى.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند: ج ٣ ص٣١٤. وابن أبي شيبة في المصنف: ج ٦ ص٣٧٩: الحديث (٣٢١٥٤)، وإسناده صحيح.

بياضهم. قيلَ: كانوا قَصَّارِيْنَ يُبَيِّضُونَ الثيابَ فمرَّ بهم عيسى عليه السلام فقـالَ: أَلاَ أَدُلُّكُـمْ عَلَى تَطْهِيْرٍ أَنْفَعُ مِنْ هَذا؟ قالوا: نَعَمْ، قالَ: تَعَالَوا حَتَّى نُطَـهِّرَ أَنْفُسَنَا مِـنَ الذُّنُـوب، فَبَايَعُوهُ على ذلكَ. وقيل: كانوا بِيْضَ الثياب، وقيل: كانوا بِيْضَ القلوب من الفسَاد.

وقال بعضُهم: كانوا صَيَّادِيْنَ، قال لَهم عيسى عليه السلام: أَلاَ أَدُلُّكم علـى اصطيـادٍ أنفعُ مِن هذا ؟ قالوا: بَلَى، قال: تعالَوا حتى نصطادَ أنفسَنا من شِرْكِ إبليسَ؛ فبايَعُوه.

كأنَّهم ذهبوا في هذا إلى اشتقاقهِ مِنَ الْحَـوَرِ الـذي هـو الرُّجـوع، ومنـه سُـمِّي الْمِحْوَرُ لأنه راجعٌ إلى المكان الذي زالَ منه، وقيل: لأنه بدورانهِ يَنْصَقِلُ حتى يَبْيَـضَّ. والْمِحْوَرُ عودُ الْخَبَّاز، وقيلَ: الْمِحْوَرُ الذي تدورُ عليه البَكْرَةُ، وربَّما كان من حديدٍ.

وأمَّا ما رُوي في الحديثِ: [نَعُوذُ باللهِ مِنَ الْحَوَرِ بَعْدَ الْكَـوْرِ][1] فمعنـاهُ: مِـن الرجوعِ والخروج من الجماعَة بعدَ أنْ كُنَّا فيها، يقال: كَارَ عِمَامَتَهُ إذا لفَّها على رأسهِ؛ وحَارَهَا: اذا نَقَضَهَا .

قال مُصْعَبُ: (لَمَّا اتَّبَعَ الْحَوَارِيُّونَ عِيْسَى عليه السلام وَهُمُ اثْنَا عَشَرَ رَجُـلاً، وَكَـانُوا إذا جَاعُوا قَالُوا: يَا رُوحَ اللهِ جُعْنَا، فَيَضْرِبُ بيَدِهِ الأَرْضَ سَهْلاً كَانَ أوْ جَبَلاً، فَيَخْـرُجُ لِكُلِّ إنْسَانٍ رَغِيْفَيْنِ فَيَأْكُلُهُمَا. فَإذا عَطِشُوا قَالُوا: يَا رُوحَ اللهِ عَطِشْـنَا، فَيَضْـرِبُ بيَـدِهِ الأَرْضَ فَيَخْرُجُ الْمَاءُ فَيَشْرَبُونَ، قَالُوا: يَا رُوحَ اللهِ؛ مَنْ أفْضَلُ مِنَّا إذا شِئْنَا أطْعِمْنَا وَإنْ شِئْنَا أسْقِيْنَا، وَآمَنَّا بكَ وَاتَّبَعْنَاكَ ؟ قال: أفْضَلُ مِنْكُمْ مَنْ يَعْمَلُ بيدِهِ، وَيَأْكُلُ مِنْ كَسْبهِ، قَالَ: فَصَارُوا يَغْسِلُونَ الثِّيَابَ بالْكَرْيِ).

وقال ابنُ المبارك: (سُمُّوا حَوَارِيِّيْنَ لأَنَّهُ كَانَ يُرَى بَيْنَ أعْيُنِهِمْ أثَرُ الْعِبَادَةِ ونُورُهَا وَحُسْنُهَا). قال النضرُ بن شُمَيل: (الْحَوَارِيُّ خَاصَّـةُ الرَّجُـلِ الَّـذِي يَسْـتَعِيْنُ بـهِ فِيْمَـا يَنُوبُهُ). وعن قتادةَ قال: (الْحَوَارِيُّ: الْوَزِيْرُ)[2].

---

(١) رواه الإمام أحمد في المسند: ج ٥ ص٨٣. ومسلم في الصحيح: كتاب الحج: بـاب مـا يقـول إذا ركب إلى سفر الحج: الحديث (٤٢٦/ ١٣٤٣). وابن ماجة في السنن: كتـاب الدعـاء: بـاب مـا يدعو به الرجل إذا سافر: الحديث (٣٨٨٨) وإسناده صحيح.

(٢) في الدر المنثور: ج ٢ ص٢٢٣؛ قال السيوطي: ((أخرجه عبدالرزاق وابن أبي حاتم عن قتادة)). وينظر: الطبري في جامع البيان: النص (٥٦١٤) عنه قال: ((الَّذِينَ تُصْلُحُ لَهُمُ الخِلاَفَةُ)).

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ رَبَّنَآ ءَامَنَّا بِمَآ أَنزَلْتَ وَٱتَّبَعْنَا ٱلرَّسُولَ فَٱكْتُبْنَا مَعَ ٱلشَّٰهِدِينَ ﴿٥٣﴾ ﴾؛ أي قَالُوا: رَبَّنَا آمَنَّا بِمَا أنْزَلْتَ فِي كِتَابكَ؛ يعني: الإنجيلَ على عيسى، واتَّبعنَا عيسى (فَاكْتُبْنَا مَعَ الشَّاهِدِينَ) أي مع الْمُصَدِّقِيْنَ لأنبيائِكَ الذين يشهدون بصدق الأنبياء مِن قبلنا، وقال عطاءُ: (مَعْنَاهُ: فَاكْتُبْنَا مَعَ النَّبِيِّيْنَ). وقال ابنُ عبَّاس: (مَعْنَاهُ: مُحَمَّدٌ ﷺ وأمَّتُهُ)[1].

قوله عَزَّ وَجَلَّ: ﴿ وَمَكَرُوا۟ وَمَكَرَ ٱللَّهُ وَٱللَّهُ خَيْرُ ٱلْمَٰكِرِينَ ﴿٥٤﴾ ﴾؛ يعني مَكْرَ الكفارُ الذين لم يؤمنوا بقصدهم قَتْلَ عيسى عليه السلام. وَالْمَكْرُ: هُوَ الاحْتِيَالُ فِي تَدْبيْرِ الشَّرِّ. وقَوْلُهُ: (وَمَكَرَ اللهُ) أي جَازَاهُمُ اللهُ على ما تقدَّم أنَّ الجزاءَ على المكرِ يُسمى مَكراً، كما في الاعتداءِ والسيِّئة والاستهزَاء.

قَوْلُهُ تَعَالَى: (وَالله خَيْرُ الْمَاكِرِينَ) أي هو أفضلُ الصانعين حين يجازي الكفارَ على صُنعهم؛ وَخَلَّصَ المكورَ بهِ؛ وذلك أنَّ عيسى عليه السلام بعد إخراجِ قومه إياهُ وأمَّهُ مِن بين أظهرِهم عادَ إليهم مع الحواريِّين، ودعاهُم إلى الإسلام فَهَمُّوا بقتلهِ وتواطَأُوا عليه، وذلكَ مكرُهم، فلمَّا أجْمَعوا على قَتْلِهِ هَرَبَ منهُم إلى بيتٍ فدخلَهُ فرفعَه جبريلُ من الْكُوَّةِ إلى السَّماء. فقال مَلِكُ اليهودِ واسْمُه يَهُودا، لِرَجُلٍ خَبيْثٍ منهم يقال لهُ طِيْطَانُوسَ: أدْخُلْ عليه البيتَ، فدخلَ فألقَى اللهُ عليه شَبَهَ عيسَى عليه السلام، فلمَّا لَم يجِدْ عيسى خرجَ؛ فَرَأوْهُ على شَبَهِ عيسى فظنُّوا أنهُ عيسى؛ فَقَتَلُوهُ وَصَلَبُوهُ، ثُمَّ قالوا: وَجْهُهُ يشبهُ وجهَ عيسى، وبدنهُ يشبهُ بدنَ صاحبنا، فإن كانَ هذا صاحبُنا فأينَ عيسى؟ وإن كان هذا عيسَى فأين صاحبُنا؟، فوقعَ بينهم قتالٌ، فقتلَ بعضُهم بعضاً.

وقال وَهَبُ: (لَمَّا طَرَقُوا عِيْسَى فِي بَعْضِ اللَّيْلِ وَنَصَبُوا لَهُ خَشَبَةً لِيَقْتُلُوهُ؛ أظْلَمَتْ عَلَيْهِمُ الأَرْضُ فَصَلَبُوا رَجُلاً مِنْهُمْ يُقَالُ لَهُ يَهُودَا ظَنُّوا أنَّهُ عِيْسَى عليه السلام، وَهُوَ الَّذِي دَلَّهُمْ عَلَيْهِ، وَذلِكَ أنَّ عِيْسَى جَمَعَ الْحَوَارِيِّيْنَ فِي تِلْكَ اللَّيْلَةِ ثُمَّ قَالَ: لَيَمْكُرَنَّ بي أحَدُكُمْ قَبْلَ أنْ يَصِيْحَ الدِّيْكُ، وَيَبيْعُنِي بدَرَاهِمَ يَسِيْرَةٍ. فَخَرَجُوا وَتَفَرَّقُوا، وَكَانَتِ

---

(١) في الدر المنثور: ج ٢ ص٢٢٣؛ قال السيوطي: ((أخرجه الفريابي وعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم وأبو الشيخ والطبراني وابن مردويه عن ابن عباس)).

الْيَهُودُ تَطْلُبُهُ، فَأَتَى أحَدُ الْحَوَارِيِّينَ وَقَالَ لِلْيَهُودِ: مَا تَجْعَلُونَ لِمَنْ يَدُلُّكُمْ عَلَى عِيْسَى؟ فَجَعَلُوا لَهُ ثَلاَثِيْنَ دِرْهَماً، فَأَخَذهَا وَدَلَّهُمْ عَلَيْهِ، فَلَمَّا دَخَلُوا الْبَيْتَ وَرُفِعَ عِيْسَى، أَلْقَى اللهُ شَبَهَ عِيْسَى عَلَى الَّذِي دَلَّهُمْ عَلَيْهِ؛ فَقَتَلُوهُ وَصَلَبُوهُ، فَرُوِيَ أنَّهُ لَمَّا أخَذُوهُ لِيَقْتُلُوهُ قَالَ لَهُمْ: أنَا الَّذِي دَلَلْتُكُمْ عَلَيْهِ، فَلَمْ يَقْبَلُوا مِنْهُ وَلَمْ يَلْتَفِتُوا إلَيْهِ وَصَلَبُوهُ وَهُمْ يَظُنُّونَهُ عِيْسَى).

قالَ أهلُ التواريخِ: (حملَتْ مريَم بعيسى ولَها ثلاثَ عشرةَ سنةً، وولدَتْ عيسى لِمُضِيِّ خمسٍ وستِّين سنةً من غَلَبَةِ الاسكندر على أرضِ بَابلَ، وأوحَى اللهُ إليه على رأسِ ثلاثين، ورفعَهُ اللهُ من بيتِ المقدس ليلةَ القدر من شهر رَمَضَانَ وهو ابنُ ثلاثٍ وثلاثين سنةً، وعاشَتْ أمُّهُ بعدَ رفعهِ ستَّ سنين)[١].

وَالْمَكْرُ: هُوَ السَّعْيُ بالْفَسَادِ فِي سَتْرٍ وَمُنَاجَاةٍ، وأصلهُ مِنْ قَوْلِ الْعَرَبِ: مَكَرَ اللَّيْلُ وَأمْكَرَ؛ إذا أظْلَمَ. والمكرُ من المخلوقين: الْخَبُّ والخديعةُ والغِيْلَةُ، وهو مِن الله استدراجُهُ العبادَ، قال اللهُ تعالى: ﴿سَنَسْتَدْرِجُهُمْ مِنْ حَيْثُ لاَ يَعْلَمُونَ﴾[٢]. قال ابنُ عباس: (كُلَّمَا أحْدَثُوا خَطِيئَةً تَجَدَّدَتْ لَهُمْ نِعْمَةٌ)[٣]. وقال الزجَّاجُ:(مَكْرُ اللهِ مُجَازَاتُهُمْ عَلَى مَكْرِهِمْ، فَسُمِّيَ الْجَزَاءُ باسْمِ الابْتِدَاءِ كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿اللهُ يَسْتَهْزِئُ بِهِمْ﴾[٤] وَقَوْلِهِ: ﴿وَهُوَ خَادِعُهُمْ﴾[٥]). وقال عمرُو بن كُلثوم:

أَلاَ لاَ يَجْهَلَنَّ أحَدٌ عَلَيْنَا فَنَجْهَلَ فَوْقَ جَهْلِ الْجَاهِلِيْنَا

وسألَ رجلٌ جنيداً: كيفَ رضي اللهُ المكرَ لنفسه وقد عابَ به غيرَهُ ؟ قال: لاَ أدري، ولكن أنْشَدَنِي[٦]:

(١) ذكره ابن عادل الحنبلي في اللباب في علوم الكتاب: ج ٥ ص٢٧٠.

(٢) الأعراف / ١٨٢ .

(٣) ينظر: الجامع لأحكام القرآن: ج ٤ ص٩٨.

(٤) البقرة / ١٥ .

(٥) النساء / ١٤٢ .

(٦) الأبيات لأبي نواس، الحسن بن هانئ (١٤٦-١٩٨) من الهجرة. وفي الديوان:

وَيَسْمَجُ مِنْ سِوَاكَ الشَّيْءُ عِنْدِي فَتَفْعَلُهُ فَيَحْسُنُ مِنْكَ ذَاكَا

فَدَيْتُكَ قَدْ جُبلْتُ عَلَى هَوَاكَ فَنَفْسِي لاَ يُنَازِعُنِي سِوَاكَا
أُحِبُّكَ لاَ ببَعْضٍ، بَلْ بكُلٍّ وَإنْ لَمْ يُبْقِ حُبُّكَ لِي حِرَاكَا
وَيَقْبُحُ مِنَ سُوَاكَ الْفِعْلُ عِنْدِي وَتَفْعَلُهُ فَيَحْسُنُ مِنْكَ ذاكَا

فقالَ الرجلُ: أسألُكَ عن آيةٍ في كتاب اللهِ تعالى وتُجيبني بشعرِ فلان؟! فقال: وَيْحَكَ! قد أجبتُكَ إن كنتَ تعقِلُ، ومكرُ اللهِ بهم خاصَّة في هذه الآيةِ إلقاؤُهُ الشَّبَهَ على صاحبهم الذي أرادَ قَتْلَ عيسى عليه السلام[١].

قوله عَزَّ وَجَلَّ: ﴿إِذْ قَالَ ٱللَّهُ يَٰعِيسَىٰٓ إِنِّى مُتَوَفِّيكَ وَرَافِعُكَ إِلَىَّ وَمُطَهِّرُكَ مِنَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ وَجَاعِلُ ٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوكَ فَوْقَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوٓا۟ إِلَىٰ يَوْمِ ٱلْقِيَٰمَةِ﴾؛ أوَّلُ هذه الآيةِ مُتَّصِلٌ بقولهِ: (خَيْرُ الْمَاكِرِيْنَ). وقيلَ: معناهُ: واذكروا (إذْ قَالَ اللهُ يَاعِيسَى إنِّي مُتَوَفِّيكَ وَرَافِعُكَ إلَيَّ). قال الضحَّاك: (كَسَا اللهُ عِيْسَى الرِّيْشَ وَألْبَسَهُ النُّورَ؛ وَقَطَعَ عَنْهُ لَذةَ الْمَطْعَمِ وَالْمَشْرَب فَطَارَ فِي الْمَلاَئِكَةِ).

واختلفَ المفسرون في معنى التَّوَفِّي في هذه الآيةِ؛ فقال الحسنُ والكلبي والضحَّاك وابن جُريج: (مَعْنَاهُ: إنِّي قَابضُكَ وَرَافِعُكَ مِنَ الدُّنْيَا مِنْ غَيْرِ مَوْتٍ)[٢]. فعلى هذا القول لِلتَّوَفِّي ثلاثُ تأويلاتٍ: أحدُها: إنِّي رافعُكَ إلَيَّ وَافِياً لَنْ ينالوُا منكَ شيئاً؛ من قولِهم: تَوَفَّيْتُ كَذا وَاسْتَوْفَيْتُهُ؛ إذا أخذتُه تامّاً، والأخذُ معناهُ: إنِّي مُسَلِّمُكَ؛ مِن قولِهم: تَوَفَّيْتُ كَذا إذا سَلَّمْتَهُ. وقال الحسنُ: (مَعْنَاهُ: إنِّي مُنَيِّمُكَ وَرَافِعُكَ إلَيَّ مِنْ نَوْمِكَ). يدلُّ عليهِ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَهُوَ الَّذِي يَتَوَفَّاكُمْ باللَّيْلِ﴾[٣] أي يُنِيْمُكُمْ؛ لأن النومَ أخُو الموتِ.

ورويَ عن ابن عبَّاس أنَّ معنى الآيةِ: (إنِّي مُمِيتُكَ)[٤] يدلُّ عليه قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿قُلْ يَتَوَفَّاكُمْ مَلَكُ الْمَوْتِ الَّذِي وُكِّلَ بكُمْ﴾[٥] ولهُ على هذا القول تأويلان؛ أحدُها:

---

(١) أدرج الناسخ عبارة: (كذا في تفسير الثعلبي) في المتن كعادته، وعلى ما يبدو أن الثعلبي نقل من هنا أو أخذ عنه.
(٢) أخرجه الطبري في جامع البيان: النص (٥٦٢٢) عن الحسن، والنص (٥٦٢٣) عن ابن جريج.
(٣) الأنعام / ٦٠ .
(٤) أخرجه الطبري في جامع البيان: النص (٥٦٢٨).
(٥) السجدة / ١١ .

قال وَهَبُ بن مُنَبهٍ: (تَوَفَّاهُ اللهُ ثَـلاَثَ سَـاعَاتٍ مِـنَ النَّـهَار ثُـمَّ أحْيَـاهُ وَرَفَعَـهُ إلَيْـهِ). والآخَرُ: قال الضحَّاك: (إنَّ فِي الْكَلاَمِ تَقْدِيْماً وَتَأْخِيْراً؛ مَعْنَاهُ: إنِّي رَافِعُـكَ وَمُطَـهِّرُكَ مِنَ الَّذِيْنَ كَفَرُوا؛ وَمُتَوَفِّيْكَ بَعْدَ إنْزَالِكَ مِنَ السَّمَاءِ) قال الشاعرُ:

أَلاَ يَـا نَخْلَـةً مِـنْ ذاتِ عِـرْقٍ عَلَيْـكِ وَرَحْمَـةُ اللهِ السَّـلاَمُ

أي عليكِ السلامُ ورحمةُ اللهِ.

قال ﷺ: [أنَا أوْلَى النَّاس بعِيْسَى عليه السلام؛ لأنَّهُ لَمْ يَكُنْ بَيْنِـي وَبَيْنَـهُ نَـبِيٌّ، وَإنَّـهُ نَازلٌ عَلَى أمَّتِي وَخَلِيْفَتِي فِيْهِمْ. فَإذا رَأيْتُمُوهُ فَاعْرِفُوهُ؛ وَإنَّهُ رَجُلٌ مَرْبُـوعُ الْخَلْـقِ إلَـى الْحُمْرَةِ وَالْبَيَاضِ، سَبْطُ الشَّعْرِ كَأنَّ شَعْرَهُ يَقْطُرُ وَإنْ لَمْ يُصِبْهُ بَلَلٌ، يَدُقُّ الصَّلِيْبَ وَيَقْتُلُ الْخِنْزِيْرَ، وَيُقَاتِلُ النَّاسَ عَلَى الإسْلاَمِ، وَيُهْلِكُ اللهُ فِي زَمَانِهِ الْمِلَلَ كُلَّـهَا، وَيُـهْلِكُ اللهُ فِي زَمَانِهِ الدَّجَّالَ، وَيَقَعُ أمْنُهُ فِي الأَرْضِ حَتَّى تَرْتَعِي الأُسُودُ مَعَ الإبلِ، وَالنُّمُورُ مَـعَ الْبَقَرِ، وَالذِّئَابُ مَعَ الْغَنَمِ، وَيَلْعَبُ الصِّبْيَانُ بالْحَيَّاتِ لاَ يَضُرُّ بَعْضُـهُمْ بَعْضـاً، وَيَلْبَـثُ فِي الأَرْضِ أرْبَعِيْنَ سَنَةً][(١)].

وفي رواية كَعْبٍ: [أرْبَعَةٍ وَعِشْرِيْنَ سَـنَةً، ثُـمَّ يَـتَزَوَّجُ وَيُولَـدُ لَـهُ ثُـمَّ يَمُـوتُ، وَيُصَلِّي عَلَيْهِ الْمُسْلِمُونَ وَيَدْفِنُوهُ فِي بَيْتِ النَّبِيِّ ﷺ][(٢)].

وقيل للحسن بْنِ الفَضْلِ: هَلْ تَجِدُ نُزُولَ عِيْسَى مِنَ السَّمَاءِ فِي الْقُرْآنِ ؟ قَـالَ: (نَعَمْ؛ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَيُكَلِّمُ النَّاسَ فِي الْمَهْدِ وَكَهْلاً﴾[(٣)] وَهُوَ لَمْ يَكْتَـهِلْ فِـي الدُّنْيَـا، وَإنَّمَا رُفِعَ وَهُوَ شَابٌّ، وَإنَّمَا مَعْنَاهُ وَكَهْلاً بَعْدَ نُزُولِهِ مِنَ السَّمَاءِ).

وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: [كَيْفَ تَـهْلَكُ أمَّـةٌ أنَـا فِـي أوَّلِـهَا؛ وَعِيْسَى فِي آخِرِهَا؛ وَالْمَهْدِيُّ مِنْ أهْلِ بَيْتِي فِي وَسَطِهَا؟!][(٤)] وقال ابنُ عمـر: رَأيْنَـا

(١) أخرجه الطبري في جامع البيان: النص (٥٦٣٢).

(٢) أخرجه الطبري في جامع البيان: النص (٥٦٢٤).

(٣) آل عمران / ٤٦ .

(٤) أخرجه الطبري في جامع البيان: النص (٥٦٢٤) من غير الزيادة: [وَالْمَهْدِي مِنْ أهْلِ بَيْتِي فِـي وَسَطِهَا].

النَّبِيُّ ﷺ يَتَبَسَّمُ فِي الطَّوَافِ، فَقِيْلَ لَهُ فِي ذلِكَ؛ فَقَالَ : [اسْتَقْبَلَنِي عِيْسَى فِي الطَّوَافِ وَمَعَهُ مَلَكَانِ].

وقوله عَزَّ وَجَلَّ: (وَمُطَهِّرُكَ مِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا) أي مُخْرِجُكَ من بين أظهُرِهم ومُنَجِّيْكَ منهُم، فإنَّهم كانوا أرْجَاساً. وكان تطهيرُ عيسى منهم إزالَتَهُم عنهُ برفعهِ، فإنَّ التطهُّرَ إزالةُ الأنجَاسِ عنِ الثوب والبدن. قوله عَزَّ وَجَلَّ: (وَرَافِعُكَ إِلَيَّ) أي إلى السَّماء، وقيل: إلى كَرَامَتِي كما قالَ ابراهيمُ عليه السلام: (إِنِّي ذاهِبٌ إِلَى رَبِي) أي حَيْثُ أمَرَنِي رَبِي.

قوله عَزَّ وَجَلَّ: (وَجَاعِلُ الَّذِينَ اتَّبَعُوكَ فَوْقَ الَّذِينَ كَفَرُوا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ) معناهُ: جاعلُ الذينَ آمنوا بكَ فوقَ الذين كذبوا بكَ؛ أي فوقَهم في العزِّ والغَلَبَةِ؛ لا تَرَى يهودياً حيثُ كان إلاَّ أذلَّ من النصرانِيِّ. قالوا: وهذا يدلُّ على أنه لا يكونُ لليهود مُلْكٌ كما هو للنَّصارى[1].

وقيل: أرادَ بقوله (فَوْقَ الَّذِينَ كَفَرُوا) فوقَهم بالحجَّة والبرهان، قال ابنُ عباس والربيع وقتادةُ والشعبي ومقاتلُ والكلبيُّ: (الْمُرَادُ بالَّذِيْنَ اتَّبَعُوا عِيْسَى أُمَّةَ مُحَمَّدٍ ﷺ الَّذِيْنَ صَدَّقُوهُ فِيْمَا قَالَ؛ فَوَاللهِ مَا تَبعَهُ مَن ادَّعَاهُ رَبّاً؛ تَعَالَى اللهُ عَزَّ وَجَلَّ وَتَقَدَّسَ أنْ يَكُونَ لَهُ وَلَدٌ). قال الضحَّاكُ: (يَعْنِي الْحَوَارِيِّيْنَ).

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ ثُمَّ إِلَيَّ مَرْجِعُكُمْ فَأَحْكُمُ بَيْنَكُمْ فِيمَا كُنتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ ﴿٥٥﴾ ﴾ ؛ أي مَرْجِعُ الكفَّار والمؤمنين إلَيَّ؛ (فَأَحْكُمُ بَيْنَكُمْ فِيمَا كُنْتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ) من أمرِ الدِّين وأمرِ عيسَى عليه السلام.

(١) قد يقول سائل: إذاً هذه (دولة إسرائيل) التي تتوسط قلب العالم الإسلامي؟! الجواب: إن كيان ما يسمى بـ (دولة إسرائيل) ليس دولةً حقيقة، وإن حاولت الدول الكبرى أن تجعل منها دولة، وإن تعاون معهم دول الجوار، فهي ليست دولة حقيقةً. وإنما هي سلطة إدارية فحسب؛ لأنها لا تملك أمان نفسها بنفسها، ولا سلطانها قائم من ذاتها، وإنما هو بمدَدٍ من الناسِ من كيان الدول الكبرى، قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿ضُرِبَتْ عَلَيْهِمُ الذِّلَّةُ أيْنَ مَا ثُقِفُوا إلاَّ بِحَبْلٍ مِنْ اللهِ وَحَبْلٍ مِنْ النَّاسِ وَبَاءُوا بِغَضَبٍ مِنَ اللهِ وَضُرِبَتْ عَلَيْهِمُ الْمَسْكَنَةُ ذَلِكَ بِأنَّهُمْ كَانُوا يَكْفُرُونَ بِآيَاتِ اللهِ وَيَقْتُلُونَ الأنبِيَاءَ بِغَيْرِ حَقٍّ ذَلِكَ بِمَا عَصَوْا وَكَانُوا يَعْتَدُونَ﴾ [آل عمران / ١١٢].

قَوْلُـــهُ تَعَـــالَى: ﴿ فَأَمَّا ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ فَأُعَذِّبُهُمْ عَذَابًا شَدِيدًا فِي ٱلدُّنْيَا وَٱلْآخِرَةِ ﴾ ؛ أي أعاقِبُهم عقوبةً شديدة في الدُّنيا بالقتلِ والسَّبي والجزيةِ، وفي الآخرةِ بالنار، ﴿ وَمَا لَهُم مِّن نَّاصِرِينَ ﴿٥٦﴾ ﴾ ؛ أي مانِعين يَمنعونَهم من عذاب اللهِ.

قوله عَزَّ وَجَلَّ: ﴿ وَأَمَّا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ فَيُوَفِّيهِمْ أُجُورَهُمْ ﴾ ؛ قرأ الحسنُ وحَفْصٌ (فَيُوَفِّيهِمْ أجُورَهُمْ) بالياء[1]، ومعناهُ: الذينَ صدقوا وعمِلوا الصالحاتِ نُكمِلُ لَهم ثوابَ أعمالِهم بالطاعةِ؛ ﴿ وَٱللَّهُ لَا يُحِبُّ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿٥٧﴾ ﴾ ؛ أي لا يرحَمُهم ولا يغفرُ لَهم.

قوله عَزَّ وَجَلَّ: ﴿ ذَٰلِكَ نَتْلُوهُ عَلَيْكَ مِنَ ٱلْآيَٰتِ وَٱلذِّكْرِ ٱلْحَكِيمِ ﴿٥٨﴾ ﴾ ؛ أي ما جَرَى من القِصَصِ نُنْزِلُ بهِ عليكَ يا مُحَمَّدُ فَيَتْلُوهُ عليكَ جبريلُ بأمرِنا. وإنَّما أضافَ التلاوةَ إلى نفسهِ؛ لأنه حَصَلَ بأمرِهِ، (وَالذِّكْرِ الْحَكِيمِ) أي ومِن القرآنِ ومِن الحكمَةِ بالتَّأليفِ والنَّظْمِ، وسَمَّاه حَكِيماً لأنه بما فيه من الحكمةِ كأنهُ ينطِقُ بالحكمةِ. ويقالُ: معنَى الحكيمِ الْمُحْكَمُ وهو فَعِيْلٌ بمعنى مَفْعُول.

قوله عَزَّ وَجَلَّ: ﴿ إِنَّ مَثَلَ عِيسَىٰ عِندَ ٱللَّهِ كَمَثَلِ ءَادَمَ خَلَقَهُۥ مِن تُرَابٍ ثُمَّ قَالَ لَهُۥ كُن فَيَكُونُ ﴿٥٩﴾ ﴾ ؛ قال ابنُ عباس: وَذلِكَ أنَّ وَفْدَ نَصَارَى نَجْرَانَ: اَسَيْدُ وَالْعَاقِبُ وَغَيْرُهُمْ مِنْ عُلَمَائِهِمْ جَاؤوا إلَى رَسُول اللهِ ﷺ فَقَالَ لَهُمُ النَّبيُّ ﷺ: [أسْلِمُوا] فَقَالُوا: أسْلَمْنَا قَبْلَكَ، فَقَالَ ﷺ: [يَمْنَعُكُمْ مِنَ الإسْلاَمِ ثَلاَثٌ: أكْلُكُمُ الْخِنْزِيْرَ؛ وَعِبَادَتُكُمُ الصَّلِيْبَ؛ وَقَوْلُكُمْ للهِ عَزَّ وَجَلَّ وَلَدٌ] فَقَالُوا لَهُ: مَا لَكَ تَشْتُمُ صَاحِبَنَا ؟ قَالَ ﷺ: [وَمَا أقُولُ؟] قَالُوا: تَقُولُ إنَّهُ عَبْدُ اللهِ، قَالَ [أجَلْ؛ هُوَ عَبْدُ اللهِ وَرَسُولُهُ وَكَلِمَتُهُ ألْقَاهَا إلَى مَرْيَمَ الْعَذْرَاءِ الْبَتُول] فَغَضِبُوا وَقَالُوا: هَلْ رَأيْتَ إنْسَاناً قَطّ مِنْ غَيْرِ أبٍ؟![2] فَأنْزَلَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ: (إنَّ مَثَلَ عِيسَى عِنْدَ اللهِ كَمَثَلِ آدَمَ خَلَقَهُ مِنْ تُرَابٍ) أي صفةُ خَلْقِ عيسى بلاَ أبٍ كصفةِ خلقِ آدمَ، خلقَهُ من ترابٍ مِن غير أبٍ ولا أمٍّ ثم قالَ

---

(١) ينظر: أبو علي الفارسي: الحجة للقراءات السبعة: ج ٢ ص٢٢، طبعة دار الكتب العلمية: ط ١.

(٢) أخرجه الطبري في جامع البيان: النص (٥٦٤٧).

لآدمَ: كُنْ؛ فَكَانَ. وأرادَ اللهُ تعالى بهذه الآيةِ أنَّ كون الولدِ مِن غيرِ أبٍ ليسَ بـأعجبَ مِنْ كونِ الإنسانِ لغير أبٍ وأمٍّ، وَقد خلقَ اللهُ آدمَ من غير أبٍ وأمٍّ.

وفي هذه الآيةِ دلالةٌ على صحَّة القياسِ؛ لأنه لو لَم يَصِحْ القيـاسُ لم يكـنِ اللهُ يجيبُ به، وفيها دليلٌ على جواز قياسِ الشيء بالشَّيء مـن وجـهٍ دون وجـهٍ؛ لأن اللهَ عَزَّ وَجَلَّ إنَّما شَبَّهَ عيسى بآدمَ في كونهِ من غيرِ أبٍ؛ لا في كَونـه مـن غـير أمٍّ؛ ولا في خَلْقِهِ من التُّراب.

فإنْ قيلَ: هَلاَّ قالَ اللهُ تعالى: (كُنْ فَكَانَ) فإنَّ آدمَ قد انقضَى كونُـه وقـد أخـبرَ عنهُ بالمستقبلِ ؟ قيل: إنَّ الفعلَ الماضي منقطعٌ والمضارعَ متَّصلٌ؛ وذلك يقـالُ: يـروى عن النَّبيِّ ﷺ أنهُ فَعَلَ كذا فكان فعل كُن لأنه لا يقتضِي التَّكرار، ومـا رويَ أنـه كَـانَ يَفْعَلُ كذا فإنهُ على التَّكرار دونَ الانقطاعِ. ثُم فِعْـلُ الله يُبنـى علـى الْمُهْلَـةِ ويَحْـدُثُ على التَّدريج، ألا ترَى أنه خَلَقَ السموات والأرضَ في ستَّة أيامٍ، وكذلك بَدَتِ الحيـاةُ في آدمَ على التدريجِ، وكذلك أمرُ عيسى على التدريجِ كان يبدأ شيئاً فشيئاً؛ فأخبرَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ عن ذلكَ بفعلٍ دائم.

قوله عَـزَّ وَجَـلَّ: ﴿ ٱلْحَقُّ مِن رَّبِّكَ فَلَا تَكُن مِّنَ ٱلْمُمْتَرِينَ ﴿٦٠﴾ ﴾؛ قـال الفرَّاء: (رُفِعَ بِخَبَرِ ابْتِدَاءٍ مَحْذُوفٍ تَقْدِيْرُهُ: هُوَ الْحَقُّ أوْ هَذا الْحَـقُّ). وقيـل: تقديـرهُ: هَذا الَّذِي أنْبَأْتُكَ بِهِ هُوَ الْحَقُّ وَالصِّدْقُ فِي أمْرِ عِيْسَى، (فَلاَ تَكُنْ مِنَ الْمُمْـتَرينَ) أي من الشَّاكِّينَ؛ فالخطابُ للنبيِّ ﷺ والمرادُ به أمَّتُهُ، لأنَّ النبيَّ ﷺ لَمْ يكـن شـاكّاً في أمـرِ عيسى عليه السلام قَطُّ، وهذا كما قالَ تعالى: ﴿يَا أيُّـهَا النَّـبيُّ إذا طَلَّقْتُـمْ النِّسَـاءَ﴾[1]. وقـال بعضُهم: معناهُ: لا تَكُنْ أيها السَّامِعُ لِهذا النَّبأ من الشَّاكِّينَ.

قوله عَزَّ وَجَـلَّ: ﴿ فَمَنْ حَآجَّكَ فِيهِ مِنۢ بَعْدِ مَا جَآءَكَ مِنَ ٱلْعِلْمِ ﴾؛ أي فمن خاصَمَك وجادلَكَ يا مُحَمَّدُ في أمر عيسى من بعدِ ما جاءَكَ من البيان بأنهُ عَبْـدُ اللهِ ورسولُه، ولم يكن ابنَ اللهِ ولا شريكَهُ؛ ﴿ فَقُلْ تَعَالَوْا۟ ﴾؛ يا مَعْشَرَ النَّصَـارَى؛ ﴿ نَدْعُ أَبْنَآءَنَا وَأَبْنَآءَكُمْ وَنِسَآءَنَا وَنِسَآءَكُمْ وَأَنفُسَنَا وَأَنفُسَكُمْ ﴾؛ لنخـرجَ إلى

---

(١) الطلاق / ١ .

فَضَاءٍ من الأرضِ؛ ﴿ ثُمَّ نَبۡتَهِلۡ ﴾ ؛ أي نَلْتَعِنْ، وَالْبُهْلَةُ: اللَّعْنَةُ؛ يقالُ: بَهَلَهُ اللهُ؛ أي لَعَنَهُ اللهُ وَبَاعَدَهُ. ويقال: معنى (نَبْتَهِلْ): نَجْتَهِدْ ونَتَضَرَّعْ في الدُّعاءِ على الكاذب. ثم فَسَّرَ الابتهالَ فقالَ تعالى: ﴿ فَنَجۡعَل لَّعۡنَتَ ٱللَّهِ عَلَى ٱلۡكَٰذِبِينَ ﴿٦١﴾ ﴾ ؛ أي نقولُ: لَعْنَةُ اللهِ عَلَى الْكَاذِبِينَ في أمرِ عيسى.

قرأ الحسنُ وأبو واقدٍ وأبو السمَّال العدويٌّ: (تَعَالُوا) بضمِّ اللام. وقرأ الباقونَ: (تَعَالَوا) بفتحِ اللاَّم، والأصلُ فيه: تَعَالَيُوا؛ لأنهُ تَفَاعَلُوا من العُلُوِّ، فَاسْتُثْقِلَتِ الضمَّةُ على الياءِ فَسُكِّنَتْ ثم حذفَتْ وبقيتِ اللامُ على فتحِها، ومَن ضمَّ فقد نقلَ حركةَ الياء المحذوفةِ إلى اللاَّم. قال الفرَّاء: (مَعْنَى تَعَالَ: ارْتَفِعْ).

فَلَمَّا قَرَأَ رَسُولُ اللهِ ﷺ هَذِهِ الآيَةَ عَلَى نَصَارَى نَجْرَانَ وَقَالَ لَهُمْ: [إنَّ اللهَ أمَرَنِي أنْ أبَاهِلَكُمْ إنْ لَمْ تَقْبَلُوا] قَالُوا لَهُ: يَا أبَا الْقَاسِمِ؛ بَلْ نَرْجِعُ فَنَنْظُرُ فِي أمْرِنَا ثُمَّ نَأْتِيكَ فَنُعْلِمُكَ، فَرَجَعُوا وَخَلاَ بَعْضُهُمْ بِبَعْضٍ، وَقَالَ السَّيِّدُ لِلْعَاقِبِ: قَدْ وَاللهِ عَلِمْتَ أنَّ الرَّجُلَ نَبِيٌّ مُرْسَلٌ، وَلَئِنْ لاَعَنْتُمُوهُ يَا مَعْشَرَ النَّصَارَى لَيَسْتَأْصِلَنَّكُمْ، وَمَا لاَعَنَ نَبِيٌّ قَوْماً قَطُّ فَعَاشَ كَثِيْرُهُمْ وَلاَ ثَبَتَ صَغِيْرُهُمْ، وَإنْ أنْتُمْ أبَيْتُمْ إلاَّ دِيْنَكُمْ فَوَاعِدُوهُ وَارْجَعُوا إلَى بلاَدِكُمْ. فَأتَوا رَسُولَ اللهِ ﷺ مِنَ الْغُدُوِّ وَقَدْ خَرَجَ بِنَفَرٍ مِنْ أهْلِهِ مُحْتَضِناً الْحُسَيْنَ آخِذاً بِيَدِ الْحَسَنِ؛ وَفَاطِمَةُ تَمْشِي عَلَى إثْرِهِمْ وَعَلِيٌّ بَعْدَهَا وَهُوَ يَقُولُ لَهُمْ: [إذا أنَا دَعَوْتُ فَأمِّنُوا]. فَقَالَ وَاحِدٌ مِنَ النَّصَارَى: وَاللهِ إنِّي لأَرَى وُجُوهاً لَوْ سَألُوا اللهَ أنْ يُزِيْلَ جَبَلاً مِنْ مَكَانِهِ لأَزَالَهُ، فَلاَ تَبْتَهِلُوا فَتَهْلَكُوا وَلاَ يَبْقَى عَلَى الأَرْضِ نَصْرَانِيٌّ إلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ. فَقَالُوا: يَا أبَا الْقَاسِمِ؛ قَدْ رَأيْنَا أنْ لاَ نُلاَعِنَكَ وَنَتْرُكَكَ عَلَى دِيْنِكَ وَنَثْبُتَ عَلَى دِيْنِنَا، فَقَالَ ﷺ: [فَإنْ أبَيْتُمُ الْمُبَاهَلَةَ فَأسْلِمُوا يَكُنْ لَكُمْ مَا لِلْمُسْلِمِيْنَ وَعَلَيْكُمْ مَا عَلَيْهِمْ]. فَأبَوا؛ فَقَالَ: [إنِّي أنَابذُكُمْ] فَقَالُوا: مَا لَنَا بِحَرْبِ الْعَرَبِ مِنْ طَاقَةٍ، وَلَكِنَّا نُصَالِحُكَ عَلَى أنْ لاَ تَغْزُونَا وَلاَ تُخِيْفُنَا وَلاَ تَرُدَّنَا عَنْ دِيْنِنَا؛ عَلَى أنْ نُؤَدِّيَ إلَيْكَ كُلَّ عَامٍ ألْفَي حُلَّةٍ؛ ألْفٌ فِي صَفَرَ وَألْفٌ فِي رَجَبَ. فَصَالَحَهُمْ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَلَى ذلِكَ وَقَالَ لَهُمْ: [وَإنْ كَانَ كَيْدٌ بِالْيَمَنِ أعَنْتُمُونَا بِثَلاَثِيْنَ دِرْعاً وَثَلاَثِيْنَ فَرَساً وَثَلاَثِيْنَ بَعِيْراً، وَالْمُسْلِمُونَ ضَامِنُونَ لَهَا حَتَّى

يَرُدُّوهَا عَلَيْكُمْ][١].

وكَتَبَ لَهُمْ كِتَابَ الأَمَان وَالصُّلْحِ: [بسْمِ اللهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيْمِ، هَـذا مَـا كَتَـبَ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللهِ لِنَجْرَانَ فِي كُلِّ صَفْرَاءَ وَبَيْضَاءَ وَسَوْدَاءَ أوْ رَقِيْقٍ فَاضِلاً عَنْهُمْ؛ تُـركَ ذلِكَ كُلُّهُ عَلَى ألْفَي حُلَّةٍ، فِي كُلِّ صَفَرَ ألْفُ حُلَّةٍ، وَفِي كُلِّ رَجَبَ ألْفُ حُلَّةٍ يُمْنُ كُـلِّ حُلَّةٍ وَقِيَّةٌ، وَمَا زَادَتِ الْحُلَلُ عَلَى الأَوَاق فَبحِسَابهَا، وَمَـا نَقُـصَ مِـنْ دِرْعٍ وَخَيْـلٍ أوْ ركَابٍ فَبحِسَابهِ. وَعَلَيْهِمْ عَارِيَةٌ ثَلاَثُونَ دِرْعاً وَثَلاَثُونَ فَرَسـاً وَثَلاَثُـونَ بَعِـيْراً إنْ كَـانَ كَيْداً باليَمَنِ، وَلِنَجْرَانَ وَحَاشِيَتِهَا جِوَارُ اللهِ تَعَالَى وَذِمَّةُ مُحَمَّـدٍ رَسُـول اللهِ ﷺ عَلَـى أنْفُسِهِمْ وَمَالِهِمْ. وَكُلُّ مَا تَحْتَ أيْدِيْهِمْ مِنْ قَلِيْلٍ وَكَثِيْرٍ لاَ يُغَيَّرُ مَا كَانُوا عَلَيْهِ، وَلاَ يُغَيَّرُ أسْقُفٌ مِنْ أسْقُفِهِ، وَلاَ رَاهِبٌ مِنْ رَهْبَانِيَّتِهِ، وَلاَ يُحْشَرُونَ مِنْ بلاَدِهِمْ، وَلاَ يُعْشَـرُونَ، وَلاَ يَطَأُ أرْضَهُمْ حَبَشٌ. وَمَا سَأَلَ مِنْهُمْ حَقّاً فَلَهُ النِّصْفُ غَيْرَ ظَـالِمِيْنَ وَلاَ مَظْلُومِيْـنَ، وَمَنْ أكَلَ الرِّبَا مِنْ ذِي قَبْلٍ فَذِمَّتِي مِنْهُ بَرِيَّةٌ، لاَ يُؤْخَذُ مِنْهُمْ رَجُـلٌ يَطْلُـبُ آخَـرَ، لَـهُمْ جِوَارُ اللهِ وَذِمَّةُ رَسُولِهِ أبَداً حَتَّى يَأْتِيَ اللهُ بأمْرِهِ مَا نَصَحُوا وَأصْلَحُوا فِيْهَا عَلَيْهِمْ غَـيْرَ مُثْقَلِيْنَ بظُلْمٍ][٢].

شَهدَ الشُّهُودُ أبُو سُلَيْمَانَ بْنِ حَرْبٍ، وَغَيْـلاَنُ بْـنُ عَمْـرٍو، وَمَـالِكُ بْـنُ عَـوْفٍ وَغَيْرُهُمْ. ثُمَّ بَعَثَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مَعَهُمْ مُعَاذ بْنَ جَبَـلٍ لِيَقْضِـيَ بـالْحَقِّ فِيْمَـا بَيْنَـهُمْ، وَرَجَعُوا إلَى بلاَدِهِمْ. فَقَالَ ﷺ: [لَوْ بَاهَلُونِي لاضْطَرَمَ الْوَادِي عَلَيْهِمْ نَـاراً، وَلَـمْ يُـرَ نَصْرَانِيٌّ وَلاَ نَصْرَانِيَّةٌ إلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ]. وفي بعضِ الرِّوايـاتِ أنـهُ قـالَ: [لَـو الْتَعَنُـوا لَهَلِكُوا كُلُّهُمْ حَتَّى الْعَصَافِيْرَ فِي سُقُوفِهِمْ]. وفي بعض الروايـات أنَّ النـبيَّ ﷺ قـالَ: [وَالَّذِي نَفْسِي بيَدِهِ، إنَّ الْعَذابَ يُدْلَى عَلَى أهْلِ نَجْرَانَ، وَلَوْ تَلاَعَنُوا لَمُسِـخُوا قِـرَدَةً وَخَنَازِيْرَ؛ وَلاضْطَرَمَ الْوَادِي عَلَيْهِمْ نَاراً؛ وَلاسْتَأْصَلَ اللهُ نَجْـرَانَ وَأهْلَـهُ حَتَّـى الطَّـيْرَ

(١) في الدر المنثور: ج ٢ ص٢٣١-٢٣٢؛ قال السيوطي: ((أخرجه أبو نعيم في الدلائل مـن طريـق الكلبي)). والطبري في جامع البيان: النص (٥٦٦٩).

(٢) أخرجه أبو عبيد بن سلام في الأموال: بـاب كتـب اليـهود الـتي كتبـها رسـول الله ﷺ: النـص (٥٠٣): ج ١ ص٢٤٤.

وَالشَّجَرَ، وَمَا حَالَ الْحَوْلُ عَلَى النَّصَارَى كُلِّهِمْ حَتَّى هَلَكُوا]. فدلَّ هذا الخبرُ على أن امتناعِهم عنِ المباهلةِ لَمْ يكن إلاَّ لعلمِهم أنَّ الحقَّ مع النبيِّ ﷺ، ولو لم يعلمُوا ذلكَ لَبَاهَلُوهُ.

قوله عَزَّ وَجَلَّ: ﴿ إِنَّ هَٰذَا لَهُوَ ٱلْقَصَصُ ٱلْحَقُّ ﴾ ؛ أي هذا الذي أوحينَا إليكَ من الْحُجَجِ والآيَاتِ لَهُوَ الخبرُ الحقُّ بأنَّ عيسى لم يكن إلَـهاً ولا ولدَ اللهِ ولا شريكَهُ. والقَصَصُ: هو الخبرُ الذي يتلُوا بعضُه بعضاً. قوله تعالى: ﴿ وَمَا مِنْ إِلَٰهٍ إِلَّا ٱللَّهُ ﴾ ؛ أي ما إلهَ إلاّ اللهُ واحدٌ بلا ولدٍ ولا شريك. ودخولُ (مِنْ) في قولهِ (وَمَا مِنْ إلَهٍ إلاَّ اللهُ) لتوكيدِ النَّفي في جميعِ ما ادَّعاهُ المشركونَ أنَّهم آلِهةٌ.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ وَإِنَّ ٱللَّهَ لَهُوَ ٱلْعَزِيزُ ٱلْحَكِيمُ ۝٦٢ ﴾ ؛أي العزيزُ بالنقمَة لِمن لا يؤمنُ به، ذو الحكمةِ في خَلْقِ عيسى عليه السلام من غيرِ أبٍ؛ وفي أمرهِ ألاّ تعبدُوا إلاَّ اللهَ تعالى.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ فَإِن تَوَلَّوْاْ فَإِنَّ ٱللَّهَ عَلِيمٌۢ بِٱلْمُفْسِدِينَ ۝٦٣ ﴾ ؛ أي إنْ أعرضُوا عمَّا أتيتَ به من البيان؛ فإنَّ اللهَ عالِمٌ بالمفسدينَ الذين يعبدون غيرَ اللهِ ويدعُون الناسَ إلى عبادةِ غيرِ اللهِ يُجازيهم على ذلكَ.

ثم دعاهُم اللهُ إلى التوحيدِ فقالَ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿ قُلْ يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ تَعَالَوْاْ إِلَىٰ كَلِمَةٍ سَوَآءٍۭ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَلَّا نَعْبُدَ إِلَّا ٱللَّهَ وَلَا نُشْرِكَ بِهِۦ شَيْـًٔا ﴾ ؛ أي قُلْ لَهم يا مُحَمَّدُ: يَا أَهْلَ الْكِتَابِ هَلُمُّوا إلى كَلِمَةٍ عَدْلٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ.

وفي (سَوَاءٍ) ثلاثُ لغات: سَواءَ وسِوى وسُوَا، ولا يُمَدُّ فيها إلاَّ المفتوحُ، قال اللهُ تعالى: ﴿مَكَاناً سُوَى﴾[1]. ثم فسَّرَ الكلمةَ فقال تعالى: (ألاَّ نَعْبُدَ إلاَّ الله وَلاَ نُشْرِكَ بِهِ) أحداً مِن المخلوقينَ، وموضع (أنْ) رفع على إضمار (هي). وقيلَ: موضعُها نُصب بنَزع الخافضِ، وقيل: موضعها خُفِضَ بدلاً من الكلمةِ؛ أي تَعالُوا إلى أنْ لاَ نَعْبُدَ إلاَّ اللهَ.

---

(١) طه / ٥٨ .

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ وَلَا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا مِّن دُونِ ٱللَّهِ ﴾ ؛ أي نرجعُ إلى معبودِنا وهو اللهُ عَزَّ وَجَلَّ لا شريكَ لهُ؛ وأنَّ عيسى بَشَرٌ كما أنَّنا بَشَرٌ فلا تتخذُوه رَبّاً، وسَمَّى اللهُ هذه الثلاثةَ الألفاظ كَلِمَةً لأنَّ معناها: نَرْجِعُ إلَى وَاحِدٍ، وهي كلمةُ العدلِ: لاَ إلَهَ إلاَّ اللهُ.

قال بعضُ المفسِّرين: ولا يتَّخذ بعضُنا بعضاً أربَاباً من دون الله كما فعلَتِ اليهودُ والنَّصارى؛ فإنَّهم اتَّخذوا أحبارَهم ورهبانَهم أرباباً من دونِ اللهِ؛ أي أطاعُوهم في معصيةِ الله. قال عكرمةُ: (هُوَ سُجُودُ بَعْضِهِمْ لِبَعْضٍ)[1]، وقيل: معناهُ: لا نطيعُ أحداً في المعاصِي، وفي الخبرِ: [مَنْ أطَاعَ مَخْلُوقاً فِي مَعْصِيَةِ اللهِ فَكَأنَّمَا سَجَدَ سَجْدَةً لِغَيْرِ اللهِ].

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ فَإِن تَوَلَّوْاْ فَقُولُواْ ٱشْهَدُواْ بِأَنَّا مُسْلِمُونَ ﴿٦٤﴾ ﴾ ؛ أي فإن أبَوا التوحيدَ فقولوا اشهدُوا بأنَّا مُقِرُّونَ بالتوحيدِ مُسْلِمُونَ لِما أتانا به الأنبياءُ صَلَوَاتُ اللهِ عَلَيْهِمْ من اللهِ تعالى.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ لِمَ تُحَآجُّونَ فِىٓ إِبْرَٰهِيمَ وَمَآ أُنزِلَتِ ٱلتَّوْرَىٰةُ وَٱلْإِنجِيلُ إِلَّا مِنۢ بَعْدِهِۦٓ ﴾ ، قال الكلبيُّ: (وَذلِكَ أنَّ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى اجْتَمَعُوا فِي بَيْتِ مَدْرَسَةِ الْيَهُودِ، وَكُلُّ فَرِيْقٍ يَقُولُ: إنَّ إبْرَاهِيْمَ مِنَّا وَعَلَى دِيْنِنَا، فَأتَاهُمْ رَسُولُ اللهِ ﷺ فَقَالُواْ: اقْضِ بَيْنَنَا أيُّنَا أوْلَى بإبْرَاهِيْمَ وَدِيْنِهِ، فَقَالَ ﷺ: [كُلُّ الْفَرِيْقَيْنِ مِنْكُمْ بَرِيْءٌ مِنْ إبْرَاهِيْمَ وَدِيْنِهِ، إنَّ إبْرَاهِيْمَ كَانَ حَنِيْفاً مُسْلِماً وَأنَا عَلَى دِيْنِهِ، فَاتَّبعُوا دِيْنَهُ الإسْلاَمَ] فَأنْزَلَ اللهُ هَذِهِ الآيَةَ). ومعناها: يا أيُّها اليهودُ والنصارى لِمَ تتخاصَموا في ابراهيمَ ودينهِ (وَمَا أنْزِلَتْ التَّوْرَاةُ وَالانْجِيلُ إلاَّ مِنْ بَعْدِهِ) ﴿ أَفَلَا تَعْقِلُونَ ﴿٦٥﴾ ﴾ ، أي أفَلَيسَ لكم ذِهْنُ الإنسانيَّة فتعلمُوا أن اليهوديَّةَ ملَّةٌ مُحَرَّفَةٌ عن شريعةِ موسى ﷺ، وأنَّ اليهودَ سُمُّوا بهذا الاسم لأنَّهم من ولدِ يَهُودَا، والنصرانيَّةَ ملَّةٌ مُحَرَّفَةٌ عن شريعةِ عيسى ﷺ، سُمُّوا نصارَى لأنَّهم من قريةٍ بالشام يقال لها: نَاصِرَةٌ. ويقالُ: معناهُ: أفَلاَ تَعْقِلُونَ وتنظرون أنه ليسَ في التوراةِ والانجيل أنَّ إبراهيمَ ﷺ كان يهوديّاً أو نصرانياً.

---

(١) أخرجه الطبري في جامع البيان: النص (٥٦٨٦).

قَوْلُهُ تَعَالَى: (وَمَا أُنْزِلَتْ التَّوْرَاةُ وَالإِنْجِيلُ إلاَّ مِـنْ بَعْـدِهِ) أي مِـن بعـد مَـهْلَكِ إبراهيمَ ﷺ بزمان طويل، وكان بينَ إبراهيم وموسَى ألفَ سنةٍ، وبين موسى وعيسَى ألفَ سنةٍ. أفَلاَ تَعْقِلُونَ دُحُوضَ حُجَّتِكُمْ وبطلانَ قولِكم .

قوله عَـزَّ وَجَـلَّ: ﴿ هَٰٓأَنتُمۡ هَٰٓؤُلَآءِ حَٰجَجۡتُمۡ فِيمَا لَكُم بِهِۦ عِلۡمٞ فَلِمَ تُحَآجُّونَ فِيمَا لَيۡسَ لَكُم بِهِۦ عِلۡمٞۚ ﴾ ، معناه: وأنتُـم يـا هـؤلاءِ يَـا معشـرَ اليـهودِ والنصـارى حاجَجْتُم فيما لكم به علمٌ مِن بَعْثِ مُحَمَّدٍ ﷺ وصفتِـه في كتـابكم، فَلِـمَ تخاصمونَ فيما ليس لكم به علـمٌ وهـو أمـرُ إبراهيـمَ ﷺ، ﴿ وَٱللَّهُ يَعۡلَمُ ﴾ ، ديـنَ إبراهيـمَ وشأنَهُ، ﴿ وَأَنتُمۡ لَا تَعۡلَمُونَ ﴿٦٦﴾ ﴾ .

و (الهاء) في (هَا أنْتُمْ) تنبيهٌ، و(أنْتُمْ) اسمٌ للمخاطَبين، و(هَؤُلاَءِ) إشارةٌ إليـهم، كأنَّهُ يقول: انْتَبِهُوا أنتمُ الذينَ حاجَجْتم. قرأ أهلُ المدينةِ والبصرةِ بغيرِ همز ولا مدٍّ إلاَّ بقدر خروجِ الألف السَّاكنة، وقرأ أهلُ مكة مهموزٌ مقصور علـى وزن هَعَيْتُـمْ، وقـرأ أهلُ الكوفةِ وابنُ عامرٍ بالمدِّ والهمزِ، وقرأ الباقون بالمدِّ دونَ الهمز.

قوله عَزَّ وَجَلَّ: ﴿ مَا كَانَ إِبۡرَٰهِيمُ يَهُودِيّٗا وَلَا نَصۡرَانِيّٗا ﴾ ؛ هـذا تكذيـبٌ مـن اللهِ للفريقـين في قولـهم: إنَّ إبْرَاهِيْـمَ كَـانَ يَـهُودِيّاً أوْ نَصْرَانِيّـاً. وقَوْلُـهُ تَعَـالَى: ﴿ وَلَٰكِن كَانَ حَنِيفٗا مُّسۡلِمٗا ﴾ ؛ أي مَـائلاً عـن اليهوديَّـةِ والنصرانيَّـة مُخْلِصـاً مُستَسلِماً لأمرِ الله عَزَّ وَجَلَّ؛ ﴿ وَمَا كَانَ مِنَ ٱلۡمُشۡرِكِينَ ﴿٦٧﴾ ﴾ ؛ على دِينهم.

والحنيفُ: هو الْمَائِلُ عن كلِّ دِيْنٍ سِوَى الإسلامِ، يُشَبَّهُ بالأَحْنَفِ الذي تكـونُ صُدُورُ قَدَمَيْهِ مَائِلَةً عن جهةِ الْخِلْقَةِ. وقيل: الْحَنِيْفُ: الذي يُوَحِّدُ اللهَ ويَحُجُّ ويضَحِّي ويَخْتَتِنُ ويستقبلُ القِبلَةَ، وهو أسهلُ الأديان وأحبُّها إلى اللهِ تعالى، وأهلهُ أكرَمُ الخلـقِ على اللهِ.

قوله عَـزَّ وَجَـلَّ: ﴿ إِنَّ أَوۡلَى ٱلنَّاسِ بِإِبۡرَٰهِيمَ لَلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُ وَهَٰذَا ٱلنَّبِيُّ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْۗ ﴾ ؛ قال ابنُ عبَّاس والكلبيُّ: (وَذلِكَ أنَّ رُؤَسَاءَ الْيَـهُودِ قَـالُوا لِلنَّـبِيِّ ﷺ: لَقَدْ عَلِمْتَ يَا مُحَمَّدُ أنَّا أوْلَى بدِيْنِ إبْرَاهِيْمَ مِنْكَ وَمِنْ غَيْرِكَ، وَأنَّهُ كَـانَ يَـهُودِيّاً، وَمَا بكَ إلاَّ الْحَسَدَ لَنَا، فَأَنْزَلَ اللهُ تَعَالَى هَذِهِ الآيَةَ). ومعناها: إنَّ أحقَّ الناسِ بمـوالاة إبراهيمَ لَلَّذِيْنَ اتَّبَعُوهُ في دينـهِ في زمانـه، ولم يغـيِّرُوا ولم يُبَدِّلُـوا، (وَهَـذا النَّـبِيُّ) يعـني

مُحَمَّداً ﷺ (وَالَّذِيْنَ آمَنُوا) يعني أصحابَه الذي اتَّبعوهُ. قَوْلُهُ عَزَّ وَجَـلَّ: ﴿ وَاللَّهُ وَلِيُّ الْمُؤْمِنِينَ ﴿٦٨﴾ ﴾ ؛ أي في النَّصْرِ والمعرفةِ.

قوله عَزَّ وَجَلَّ: ﴿ وَدَّت طَّائِفَةٌ مِّنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَوْ يُضِلُّونَكُمْ ﴾ ؛ يعني كعبَ بن الأشرف وأصحابَهُ دَعَوا أصحابَ رسولِ الله ﷺ: مُعَاذ وحذيفةَ وعمَّارَ بن ياسرٍ الى دِينِهم اليهوديَّة، وقد مَضَتْ قضيَّتُهم في سورةِ البقرةِ. ومعناه: تَمَنَّتْ جماعةٌ من أهلِ الكتاب أن يُهْلِكُوكُمْ بإدخالِكُم في الضَّـلاَل، ﴿ وَمَا يُضِلُّونَ إِلَّا أَنفُسَهُمْ ﴾ ؛ أي وما يرجعُ وَبَالُ إضْلالِهم إلاَّ على أنفسِهم، ﴿ وَمَا يَشْعُرُونَ ﴿٦٩﴾ ﴾ ؛ وما يعلمونَ أنَّ وَبَالَ ذلِك يعودُ عليهم، وقيل: ما يعلمونَ أنَّ الله يُطْلِعُ نَبيَّهُ ﷺ على فِعْلِهِمْ.

قوله عَزَّ وَجَلَّ: ﴿ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لِمَ تَكْفُرُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ وَأَنتُمْ تَشْهَدُونَ ﴿٧٠﴾ ﴾ ؛ أي لِمَ تَجْحَدُونَ بمُحَمَّدٍ ﷺ والقرآن وأنتم تعلمونَ في كتابكم أنهُ نَبيٌّ مُرْسَلٌ، يعني أنَّ نَعْتَهُ مذكورٌ في التوراةِ والإنجيل. والأصلُ فِي (لِمَ تَكْفُرُونَ): لِما تَكفُرون؛ أي لأيِّ شيءٍ تكفرونَ، حذفت الألفُ للتخفيفِ وفُتحت الميمُ دليلاً على سقوطِ الألف، وعلى هذا ﴿لِمَ تَقُولُونَ﴾ و﴿فِيمَ تُبَشِّرُونَ﴾ و﴿عَمَّ يَتَسَاءَلُونَ﴾.

قوله عَزَّ وَجَلَّ: ﴿ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لِمَ تَلْبِسُونَ الْحَقَّ بِالْبَاطِلِ وَتَكْتُمُونَ الْحَقَّ وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿٧١﴾ ﴾ ؛ معناهُ: لِمَ تَخْلُطُونَ الإسلامَ باليهوديَّة والنصرانيَّة، وقيل: إنَّهم أقرُّوا ببعضِ أمْرِ النَّبيِّ ﷺ وكتمُوا بعضَهُ، وقيل: معناهُ: لِمَ تُغَطُّونَ الحقَّ بباطِلكم، وتغطيتُهم الحقَّ بالباطلِ تحريفُهم للتوراةِ والإنجيلَ وتأويلُهم على غيرِ وجهِهِ.

وقَوْلُهُ تَعَالَى: (وَتَكْتُمُونَ الْحَقَّ) يعني صِفَةَ النَّبيِّ ﷺ كَتَمُوهَا وهم يعلمون أنَّهُ رَسُولُ اللهِ ودينُه حقٌّ.

قرأ أبو مُخَلَّدٍ (تُلَبِّسُونَ) بالتشديدِ، وقرأ عُبيد بن عمر: (لِمَ تُلَبسُوا) بغيرِ نونٍ ولا وجهَ لهُ.

قوله عَزَّ وَجَلَّ: ﴿ وَقَالَت طَّآئِفَةٌ مِّنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ ءَامِنُواْ بِٱلَّذِىٓ أُنزِلَ عَلَى ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَجْهَ ٱلنَّهَارِ وَٱكْفُرُوٓاْ ءَاخِرَهُۥ ﴾ ؛ قال مجاهدُ ومقاتل والكلبيُّ: (هَذا فِي شَأْنِ الْقِبْلَةِ لَمَّا صُرِفَتِ الْقِبْلَةُ إلَى الْكَعْبَةِ، شُقَّ ذلِكَ عَلَى الْيَهُودِ، فَقَالَ كَعْبُ بْنُ الأَشْرَفِ لأَصْحَابِهِ: آمِنُوا بالَّذِي أنْزِلَ عَلَى مُحَمَّدٍ فِي شَأْنِ الْكَعْبَةِ وَصَلُّوا إلَيْهَا أوَّلَ النَّهَار ثُمَّ اكْفُرُوا بالْكَعْبَةِ آخِرَ النَّهَار، وَارْجِعُوا إلَى قِبْلَتِكُمْ صَخْرَةَ بَيْتِ الْمَقْدِسِ). ﴿ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ ﴿٧٢﴾ ﴾ ؛ أي لعلَّهم يقولون هؤلاءِ أصحابُ كتابٍ، وهم أعْلَمُ منَّا، فربَّما يرجعون إلى قِبلتنا، فَحَذرَ اللهُ نَبيَّهُ مُحَمَّداً ﷺ مَكْرَ هؤلاءِ القومِ وأطْلَعَهُ على سرِّهم.

وقال بعضُهم: إنَّ علماءَ اليهود قالوا فيما بينَهم: كنَّا نخبرُ أصحابَنا بأشياءَ قد أتى بها مُحَمَّدٌ ﷺ، فإن نحنُ كفرْنا بها كلِّها اتَّهَمَنَا أصحابُنا، ولكن نؤمنُ ببعضٍ ونكفرُ ببعضٍ لنوهِمَهم أنَّا نصدِّقه فيما نصدِّقه، ونريهم أنَّا نكذِّبه فيما ليسَ عندنا. ويقال: إنَّهم أتَوا النبيَّ ﷺ في صدر النَّهار، فقالُوا: أنْتَ الذي أخبرنا في التوراةِ إنكَ مبعوثٌ، ولكن أنْظِرْنا إلى العَشِيِّ لِنَنْظُرَ في أمرِنا.

فلمَّا كان العَشِيُّ أتَوا الأنصارَ فقَالُوا لَهم: كنَّا أعلمنَاكُم أنَّ مُحَمَّداً هو النبيُّ الذي هو مكتوبٌ في التوراة، إلاّ أنَّا نظرنَا في التوراةِ فإذا هو مِن ولدِ هارون عليه السلام ومحمدٌ ﷺ من ولد إسْمَاعِيْلَ بنِ إبراهيمَ، فليس هو النبيُّ الذي هو عندَنا. وإنَّما فعلُوا ذلك لعلَّ مَن آمنَ به منهم يَرْجِعُ، لأنَّ هذا يكونُ أقربَ عندهم إلى تشكيكِ المسلمين.

ووجهُ الشَّيء أوَّلُهُ، يقالُ لأَوَّلِ الثوب وَجْهُ الثوب، ويسمَّى أوَّلُ النهار وَجْهَهُ لأنهُ أحْسَنُهُ.

قوله عَزَّ وَجَلَّ: ﴿ وَلَا تُؤْمِنُوٓاْ إِلَّا لِمَن تَبِعَ دِينَكُمْ ﴾ ؛ حكايةُ قول كعب بن الأشرَف وأصحابه قالُوا لليهودِ: لا تصدِّقوا إلاّ لِمن تَبعَ دينَكم اليهوديَّة، وصلَّى إلى قِبلتكم نحوَ بيتِ المقدس.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ قُلْ إِنَّ ٱلْهُدَىٰ هُدَى ٱللَّهِ ﴾ ؛ قال بعضُهم: هذا كلامُ مُعْتَرِضٌ بين كَلاَمَي اليهودِ، ويجوزُ دخولُ العارضِ بين الكلامين اذا احتيجَ إليه كما

دخلَ على قولهِ تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ إِنَّا لاَ نُضِيعُ أَجْرَ مَنْ أَحْسَنَ عَمَلاً﴾(١) ثم عَادَ إلى أوَّل الكلامِ فقالَ تعالى: ﴿أُوْلَئِكَ لَهُمْ جَنَّاتُ عَدْنٍ﴾(٢) كذا قَوْلُهُ تَعَالَى: (قُلْ إِنَّ الْهُدَى هُدَى الله) عارضَ ثم عَادَ إلى كلامِ اليهود، فقَالَ تعالى: ﴿ أَن يُؤْتَىٰٓ أَحَدٌ مِّثْلَ مَآ أُوتِيتُمْ ﴾ ؛ أي قالُوا لا تصدِّقوا أن يعطَى أحدٌ من الكتاب والعلم مثلَ ما أعطيتُم؛ ﴿ أَوْ يُحَآجُّوكُمْ عِندَ رَبِّكُمْ ﴾ ؛ أي يحاجكم أحدٌ، ﴿ قُلْ ﴾ ؛ لَهُمْ يَا مُحَمَّدُ إِنَّ الْهُدَى هُدَى اللهِ و؛ ﴿ إِنَّ ٱلْفَضْلَ بِيَدِ ٱللَّهِ ﴾ ؛ فلا تُنكِروا أن يُؤْتِهِ غيرَكم.

وقال بعضُهم: ليسَ في الآيةِ تقديمٌ وتأخير، ومعناهُ: قالَت اليهودُ: ولا تؤمِنُوا إلاَّ لِمن تَبعَ دينَكم، قلْ يَا مُحَمَّدُ إِنَّ الْهُدَى هُدَى اللهِ؛ فَلاَ تَجحدوا أن يُؤْتَى أحدٌ مثلَ ما أوتيتم، أو يُحَاجُّكُمْ أحدٌ عند ربِّكم، (قُلْ): إِنَّ الْفَضْلَ بِيَدِ اللهِ، ﴿ يُؤْتِيهِ مَن يَشَآءُ ﴾ ؛ أي النبوة والكتاب والهدى بقدرة الله تعالى يعطيه من يشاء، ﴿ وَٱللَّهُ وَٰسِعٌ عَلِيمٌ ﴿٧٣﴾ ﴾ ؛ أي واسعُ الفضلِ والقدرةِ، عَلِيْمٌ بمن هوَ من أهلِ الفضلِ.

وقيل معنى الآيةِ: ولاَ تؤمنُوا إلاّ لِمن تَبعَ دينَكم أي ملَّتَكم، ولا تؤمنُوا إلاّ أنْ يؤتى أحدٌ مثلَ ما أوتيتم من العلمِ والحكمَةِ؛ والكتاب والحجة؛ والْمَنِّ والسَّلوى؛ وفَلْقِ البحرِ وغيرِها من الكرامَات، ولا تؤمنُوا إلاّ أنْ يجادلُوكم عند ربكم لأنكم أصحُّ ديناً منهم، وهذا قولُ مجاهدٍ.

وقال ابن جُريج: (مَعْنَاهُ: أنَّ الْيَهُودَ قَالَتْ لِسَفَلَتِهِمْ: لاَ تُؤْمِنُواْ إلاَّ لِمَنْ تَبعَ دِيْنَكُمْ كَرَاهَةَ أنْ يُؤْتَى أحَدٌ مِثْلَ مَا أوْتِيْتُمْ؛ فَأَيُّ فَضْلٍ يَكُونُ لَكُمْ عَلَيْهِمْ حَيْثُ عَمِلُواْ مَا عَمِلْتُمْ، وَحِيْنَئِذٍ يُحَاجُّوكُمْ عِنْدَ رَبكُمْ فَيَقُولُونَ: عَرَفْتُمْ أنَّ دِيْنَنَا حَقٌّ؛ فَلاَ تُصَدِّقُوهُمْ لِئَلاَّ يَعْلَمُواْ مِثْلَ مَا عَلِمتُمْ فَلاَ يُحَاجُّوكُمْ عِنْدَ رَبكُمْ)(٣). ويجوزُ أن تكونَ (إلاَّ) على هذا القول مضمرةً لقولهِ تعالى: ﴿يُبَيِّنُ اللهُ لَكُمْ أنْ تَضِلُّوا﴾(٤) ويكونُ تقديرُه: ولاَ تؤمنوا إلاَّ لِمَنْ تَبعَ دينَكم؛ لئلاَّ يؤتَى أحدٌ مِثْلَ ما أوتيتم؛ لئلا يحاجُّوكم به عند ربكم.

---

(١) الكهف / ٣٠ . (٢) الكهف / ٣١ .

(٣) أخرجه الطبري في جامع البيان: النص (٥٧٣٥).

(٤) البقرة / ١٧٦ .

وقرأ الحسنُ والأعمش (إنْ يُؤْتَى) بكسرِ الألف، وجهُ هذه القراءةِ: أنَّ هذا مِن قول الله عَزَّ وَجَلَّ بلا اعتراضٍ، وأن يكونَ كلامُ اليهود منتهياً عندَ قوله (إلاَّ لِمَنْ تَبعَ دِينَكُمْ). ومعنى الآية: قُلْ يَا مُحَمَّدُ إنَّ الْهُدَى هُدَى اللهِ انْ يؤتَى أحدٌ مثلَ ما أوتيتم يا أمَّةَ مُحَمَّدٍ أو يُحَاجُّوكُمْ؛ يعني: إلاَّ أنْ يحاجُّوكم أي يجادِلوكُم اليهودُ بالباطلِ فيقولوا نحنُ أفضلُ مِنكم.

وقَوْلُهُ تَعَالَى: (عِنْدَ رَبكُمْ) أي عند فِعْلِ ربكم ذلكَ، وتكون (أنْ) على هذا القول بمعنى الْجَحْدِ والنَّفي؛ أي لا يُؤْتَى أحدٌ مثلَ ما أوتيتم، وما أعْطِيَ أحدٌ مثل ما أعطيتم يا أمَّةَ مُحَمَّدٍ ﷺ من الدِّين والحجَّة حتى يجادِلوكم عند ربكم. قرأ ابن كثير: (آانْ يُؤْتَى أحَدٌ) بالمدِّ[1]، وحينئذٍ في الكلامِ اختصارٌ تقديرُه: ألأنْ يؤتَى أحدٌ مثلَ ما أوتيتُم يا معشرَ اليهودِ مِن الكتاب تحسدونَهم ولا تؤمنونَ به، وهذا قولُ قتادةَ والربيعِ؛ قالاَ: (هَذا مِنْ قَوْلِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ: قُلْ يَا مُحَمَّدُ إنَّ الْهُدَى هُدَى اللهِ؛ لَمَّا أنْزَلَ كِتَاباً مِثْلَ كِتَابكُمْ وَنَبيّاً مِثْلَ نَبيِّكُمْ حَسَدْتُمُوهُ وَكَفَرْتُمْ بهِ)[2].

ويحتملُ أن يكون تمامُ الخبرِ عن اليهود عندَ قولهِ تعالى:(لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ)، فيكونُ قَوْلُهُ تَعَالَى: (وَلاَ تُؤْمِنُوا إلاَّ لِمَنْ تَبعَ دِينَكُمْ) إلى آخر الآيةِ مِن كلامِ الله عَزَّوَجَلَّ، وذلكَ أنَّ اللهَ تعالى قالَ مُثبتاً لقلوب المؤمنين لئَلاَّ يشكُّوا عند تَلَبُّسِ اليهودِ في دينِكم، ولا تصدِّقوا يا معشرَ المؤمنينَ إلاَّ لِمَنْ تَبعَ دينَكم، ولا تصدِّقوا أن يؤتَى أحدٌ مِثْلَ ما أوتيتم من الدِّين والفضلِ، ولا تصدِّقوا أن يُحاجُّوكم في دينكم عندَ ربكم، أو يقدِرون عليه، فإن الْهُدَى هُدَى اللهِ، وإن عند تَلَبُّسِ الْيَهُودِ عَلَيْهِمْ لئَلاَّ يَزلُّوا أو يَرْتَابُوا، يدلُّ عليه قولُ الضحَّاك: (إنَّ الْيَهُودَ قَالُوا: إنَّا نُحَاجُّ عِنْدَ رَبنَا مَنْ خَالَفَنَا فِي دِيْنِنَا). بَيَّنَ الله أنَّهم همُ الْمُدْحَضُونَ الْمَغْلُوبُونَ، وأنَّ المؤمنينَ همُ الغالبونَ. وقال أهلُ الإشارةِ في هذه الآية: لا تُعاشروا إلاَّ مَن يوافِقكم على أحوالكم وطريقتكم، فإنَّ مَن لم يُوافقكم لا يُرافِقكم.

---

(١) في الجامع لأحكام القرآن: ج ٤ ص١١٢-١١٣؛ قال القرطبي: ((وقال أبو حاتم: (آن) معناه (الأن) فحذفت لام الجر استخفافاً وأبدلت مَدَّةً، كقراءة من قرأ ﴿أنْ كَانَ ذا مَالٍ﴾ أي الآنْ)).

(٢) أخرجه الطبري في جامع البيان: النص (٥٧٣٣) عن قتادة، والنص (٥٧٣٤) عن الربيع.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ يَخْتَصُّ بِرَحْمَتِهِۦ مَن يَشَآءُ ﴾ ؛ أي يَختصُّ بدينهِ الإسلام مَن يشاءُ، وقيل: يَختَصُّ بالنبوَّة مَن يشاءُ؛ ﴿ وَٱللَّهُ ذُو ٱلْفَضْلِ ٱلْعَظِيمِ ﴿٧٤﴾ ﴾ ، على مَن اختصَّهُ بالإسلام والنبُوَّة.

قولـه عَـزَّ وَجَـلَّ: ﴿ ۞ وَمِنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ مَنْ إِن تَأْمَنْهُ بِقِنطَارٍ يُؤَدِّهِۦٓ إِلَيْكَ وَمِنْهُم مَّنْ إِن تَأْمَنْهُ بِدِينَارٍ لَّا يُؤَدِّهِۦٓ إِلَيْكَ إِلَّا مَا دُمْتَ عَلَيْهِ قَآئِمًا ﴾ ؛ فِي الآية دليلٌ وبيان أنَّ أهلَ الكتاب فيهم أمانةٌ وفيهم خِيَانَةٌ، فمنهم مَن إنْ تَأْمَنْهُ تُبَايعْهُ بملْءِ مِسْكِ ثور تُؤَدِّهِ ذهَباً، يُؤَدِّهِ إليكَ بلا عناءٍ ولا تعب، وَمِنْهُمْ مَنْ إنْ تَأْمَنْهُ بدِيْنَار لاَ يُؤَدِّهِ إلَيْكَ إلاّ بعد عَناء وتعبٍ. وقال الضحَّاك: (هُوَ فِنْحَاصُ بْنُ عَازُوراء الْيَهُودِيّ؛ أوْدَعَهُ رَجُلٌ دِيْنَاراً فَخَانَهُ)[1]. والقِنْطَارُ عبارةٌ عن المالِ الكثير، والدِّيْنَارُ عبارةٌ عن المال القليلِ.

وقال الضحَّاك عن ابن عبَّاس:(مَعْنَى الآيَةِ: وَمِنْ أهْلِ الْكِتَاب مَنْ إنْ تَأْمَنْهُ بقِنْطَار يُؤَدِّهِ إلَيْكَ؛ وَهُوَ عَبْدُ اللهِ بْنُ سَلاَمٍ؛ أوْدَعَهُ رَجُلٌ ألْفاً وَمِائَتَي أوْقِيَّةٍ مِنْ ذهَبٍ فَأدَّاه إلَيْهِ؛ فَمَدَحَهُ اللهُ تَعَالَى، وَمِنْهُمْ مَنْ إنْ تَأْمَنْهُ بدِيْنَار لاَ يُؤَدِّهِ إلَيْكَ؛ وَهُوَ فِنْحَاصُ ابْنُ عَازُورَاء الْيَهُودِيُّ؛ أوْدَعَهُ رَجُلٌ مِنْ قُرَيْشٍ دِيْنَاراً فَخَانَهُ). وفي بعضِ التفاسير: أنَّ الذي يؤدِّي الأمانةَ في هذهِ الآية هم النَّصَارَى؛ والذينَ لا يؤدُّونَها هم اليهودُ.

قرأ الأشهبُ العقيلي (تِيْمَنْهُ بقِنْطَار) بكسر التَّاء وهي لغةُ بكرٍ وتميم، وفي حرفِ ابن مسعودٍ: (مَا لَكَ لاَ تِيْمَنَّا)، وقراءةُ العامَّة (تَأْمَنْهُ) بالألِف.

وقَوْلُهُ تَعَالَى (يُـؤَدِّهِ) فيه خمسُ قِراءَات، فقرأها كلُّها أبو عمرٍو وعاصمُ والأعمش وحمزةُ سَاكِنَةَ الْهَاءِ، وقرأ أبو جعفرٍ ويعقوبَ مُخْتَلَسَةً مكسورةً مشبَعةً، وقرأ سلامُ مَضْمُومَةً مُخْتَلَسَةً، وقرأ الزهريُّ مضمومةً مُشبعةً، وقرأ الآخرون مكسورةً مشبعةً.

قَوْلُهُ تَعَالَى: (إلاَّ مَا دُمْتَ عَلَيْهِ قَائِماً) قرأ الأعمشُ ويحيى بن وثَّاب وطلحةُ بكسرِ الدَّال، ومعنى الآيةِ: (إلاَّ مَا دُمْتَ عَلَيْهِ قَائِماً) أي مُلِحّاً، كذا قالَ ابنُ عباس،

(١) في الجامع لأحكام القرآن: ج ٤ ص١١٥.

وقال مجاهدُ: (إلاَّ مَا دُمْتَ عَلَيْهِ قَائِماً) مُلاَزماً. وقال ابنُ جبير: (مُرَابطاً). وقال الضحَّاك: (مُوَاظِباً)[١]. وقال قتادةُ:(مَعْنَاهُ: إلاَّ مَا دُمْتَ عَلَيْهِ قَائِماً: بقَبْضِهِ). وقال السديُّ: (قَائِماً عَلَى رَاسِهِ، فَإنْ سَأَلْتَهُ إيَّاهُ حِيْنَ دَفَعْتَهُ إلَيْهِ رَدَّهُ عَلَيْكَ، وَإنْ أخَّرْتَهُ أنْكَرَ)[٢]. وذهبَ به ذلك إلى الاستحلال والخيانة، ﴿ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوا ﴾ ؛ أي فإنَّهم قالوا: ﴿ لَيْسَ عَلَيْنَا فِي ٱلْأُمِّيِّـۧنَ سَبِيلٌ ﴾ ؛ أي وقال العربُ نظيرُه قَوْلُهُ تَعَالَى:﴿هُوَ الَّذِي بَعَثَ فِي الأُمِّيِّينَ رَسُولاً مِنْهُمْ﴾[٣]. والسبيلُ هو الإثمُ والحرجُ؛ دليلهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿مَا عَلَى الْمُحْسِنِينَ مِنْ سَبِيلٍ﴾[٤] وذلكَ أنَّ اليهودَ قالُوا: لاَ حرجَ علينا في حبسِ أموالِ العرب قد أحلَّها اللهُ لنا؛ لأنَّهم ليسوا على دِيننا، وكانوا يستحِلُّون ظُلْمَ مَنْ خالَفَهم في دينهم[٥].

وقال الكلبيُّ: (قَالَتِ الْيَهُودُ: إنَّ الأَمْوَالَ كُلَّهَا لَنَا؛ وَمَا كَانَ فِي أيْدِي الْعَرَب مِنْهَا فَهُوَ لَنَا، وَإنَّمَا ظَلَمُونَا وَغَصَبُونَا عَلَيْهَا وَلاَ سَبِيْلَ عَلَيْنَا فِي أخْذِنَا إيَّاهَا مِنْهُمْ). فَأَكْذبَهُمُ اللهُ بقَوْلِهِ: ﴿ وَيَقُولُونَ عَلَى ٱللَّهِ ٱلْكَذِبَ وَهُمْ يَعْلَمُونَ ﴿٧٥﴾ ﴾ ؛ فلمَّا نزلَتْ هذه الآيةُ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: [كَذبَ أعْدَاءُ اللهِ، مَا مِنْ شَيْءٍ كَانَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ إلاَّ وَهُوَ تَحْتَ قَدَمِي إلاَّ الأَمَانَةُ؛ فَإنَّهَا مُؤَدَّاةٌ إلَى الْبَرِّ وَالْفَاجِرِ][٦].

قَوْلُهُ تَعَالَى: (ذلِكَ بأَنَّهُمْ قَالُوا لَيْسَ عَلَيْنَا فِي الأُمِّيِّينَ سَبِيلٌ) أي ذلك الاستحلالُ والخيانةُ منهم بقولِهم: ليس علينا في مال العرَب والذين لا كتابَ لَهم حجةٌ ولا مأثم. وقولهُ تعالى: (وَيَقُولُونَ عَلَى اللهِ الْكَذِبَ) أي يقولون لَمْ يجعل لَهم علينا في كتابنا حُرْمَةً كحُرْمَتِنَا، (وَهُمْ يَعْلَمُونَ) أنَّ الله تعالى قد أنزلَ عليهم في كتابهم الوفاءَ وأداءَ الأمانة لِمن ائْتَمَنَهُمْ وخالَطَهم[٧].

---

(١) أخرجه الطبري في جامع البيان: النص (٥٧٤١).

(٢) أخرجه الطبري في جامع البيان: النص (٥٧٤٢)

(٣) الجمعة / ٢ . (٤) التوبة / ٩١ .

(٥) أخرجه الطبري في جامع البيان: النص (٥٧٤٣).

(٦) أخرجه الطبري في جامع البيان: النص (٥٧٤٥) مرسلاً عن سعيد بن جبير.

(٧) أصله عن ابن عباس؛ أخرجه الطبري في جامع البيان: النص (٥٧٤٦).

قوله عَزَّ وَجَلَّ: ﴿ بَلَىٰ مَنْ أَوْفَىٰ بِعَهْدِهِۦ وَٱتَّقَىٰ فَإِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُتَّقِينَ ﴿٧٦﴾ ﴾ ؛ أي ليس الأمرُ كما يزعمون، لكن من أتَمَّ عهدَ الله الذي عاهدَهُ الله تعالى في التوراةِ واتَّقى ظلمَ الناسِ في تركِ الوفاء ونقضِ العهد، فإنَّ الله يُحِبُّ الْمُتَّقِينَ لنقضِ العهد وتركِ الوفاء. قالَ ﷺ: [ثَلاَثٌ مَنْ كُنَّ فِيْهِ فَهُوَ مُنَافِقٌ وَإنْ صَلَّى وَصَامَ: مَنْ إذاَ حَدَّثَ كَذبَ، وَإذا أوْعَدَ أخْلَفَ، وَإذا ائْتُمِنَ خَانَ][1] وقال ﷺ:[مَنِ ائْتُمِنَ عَلَى أمَانَةٍ فَأَدَّاهَا وَلَوْ شَاءَ لَمْ يُؤَدِّهَا؛ زَوَّجَهُ اللهُ مِنَ الْحُورِ الْعِيْنِ مَا شَاءَ].

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ ٱللَّهِ وَأَيْمَـٰنِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا أُوْلَـٰٓئِكَ لَا خَلَـٰقَ لَهُمْ فِى ٱلْـَٔاخِرَةِ ﴾ ؛ قال ابنُ عبَّاس: (نَزَلَتْ هَذِهِ الآيَةُ فِيْمَا كَانَ بَيْنَ امْرِئ الْقَيْسِ[2] وَعَبَدَانَ بْنِ الأَشْوَعِ مِنَ الْخُصُومَةِ فِي أرْضٍ غَلَبَهُ عَلَيْهَا امْرُؤُ الْقَيْسِ؛ فَاسْتَحْلَفَهُ عَبَدَانُ فَهَمَّ بالْحَلْفِ؛ فَنَزَلَتْ هَذِهِ الآيَةُ فَامْتَنَعَ أنْ يَحْلِفَ، وَأقَرَّ لِعَبَدَانَ بحَقِّهِ وَدَفَعَهُ إلَيْهِ، فَقَالَ ﷺ: [لَكَ عَلَيْهَا الْجَنَّةَ]). وقيل: نزلت هذه الآيةُ في اليهودِ لكتمانِهم مَبْعَثَ النَّبيِّ ﷺ. ومعنى الآيةِ: إنَّ الذين يجتازون على عهدِي الذي عهدتُ به في الدنيا، أولئكَ لا نصيبَ لهم في الآخرةِ؛ ﴿ وَلَا يُكَلِّمُهُمُ ٱللَّهُ ﴾ ؛ بكلامِ خيرٍ ولا رحمةٍ، وقيل: لا يُسْمِعُهُمْ كلامَه كما يكلِّمُ أولياءَهُ بغيرِ سفيرٍ.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ وَلَا يَنظُرُ إِلَيْهِمْ يَوْمَ ٱلْقِيَـٰمَةِ ﴾ ؛ أي لا يرحَمُهم ولا يعطِفُ عليهم ولا يقولُ لهم خيراً؛ ﴿ وَلَا يُزَكِّيهِمْ ﴾ ؛ أي لا يُثْنِي عليهم خيراً؛ ﴿ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿٧٧﴾ ﴾ ، في أنَّها هذه الأحوالُ (عَذابٌ ألِيْمٌ) أي مُوجِعٌ. رويَ عن رسولِ اللهِ ﷺ: [مَنِ اقْتَطَعَ شَيْئاً مِنْ مَالِ مُسْلِمٍ بيَمِيْنِهِ فَقَدْ أوْجَبَ اللهُ لَهُ النَّارَ وَحَرَّمَ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ] قَالَ رَجُلٌ: وَلَوْ كَانَ شَيْئاً يَسِيراً؟ قَالَ: [وَلَوْ كَانَ قَضِيباً مِنْ أرَاكٍ][3]. وقَالَ ﷺ:[أكْبَرُ الْكَبَائِرِ الشِّرْكُ باللهِ وَعُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ وَالْيَمِيْنُ الْغَمُوسُ][4].

---

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند: ج٢ ص٥٣٦ عن الحسن قال:((صح عن النبيﷺ...)) وذكره. وعن أنس في مجمع الزوائد: ج ١ ص١٠٨؛ قال الهيثمي: ((رواه أبو يعلى، وفيه يزيد الرقاشي، وهو ضعيف)).

(٢) هو امرؤ القيس بن عابس الكندي، أخرجه الطبري في جامع البيان: النص (٥٧٥٥).

(٣) أخرجه مسلم في الصحيح: كتاب الإيمان: باب وعيد من اقتطع من مسلم: الحديث (٢١٨/ ١٣٧). والنسائي في السنن الصغرى: ج ٨ ص٢٤٦.

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند: ج ٣ ص٤٩٥ عن عبدالله بن أنيس الجهني، وإسناده صحيح.

وقال ﷺ: [إِيَّاكُمْ وَالْيَمِيْنَ الْفَاجِرَةَ، فَإِنَّهَا تَدَعُ الدِّيَارَ بَلاَقِعَ][1] وقال ﷺ: [الْيَمِيْنُ الْفَاجِرَةُ تُسْقِمُ الرَّحِمَ][2]، وَهِيَ [مَنْفَقَةٌ لِلسِّلْعَةِ مَمْحَقَةٌ لِلْكَسْبِ][3].

قوله عَزَّ وَجَلَّ: ﴿ وَإِنَّ مِنْهُمْ لَفَرِيقًا يَلْوُۥنَ أَلْسِنَتَهُم بِٱلْكِتَٰبِ لِتَحْسَبُوهُ مِنَ ٱلْكِتَٰبِ وَمَا هُوَ مِنَ ٱلْكِتَٰبِ وَيَقُولُونَ هُوَ مِنْ عِندِ ٱللَّهِ وَمَا هُوَ مِنْ عِندِ ٱللَّهِ ﴾؛ رويَ: أنَّ جَمَاعَةً مِنَ الْيَهُودِ أوْلِي فَاقَةٍ وفقْرٍ قَدِمُوا الْمَدِيْنَةَ مِنَ الشَّامِ لِيُسْلِمُوا، فَلَقِيَهُمْ كَعْبُ بْنُ الأَشْرَفِ فَقَالَ لَهُمْ: أتَعْلَمُونَ أنَّ مُحَمَّداً نَبِيٌّ ؟ قَالُوا: نَعَمْ، وَمَا تَعْلَمُهُ أنْتَ ؟ قَالَ: لاَ، قَالُوا: فَإِنَّهُ يَشْهَدُ أنَّهُ عَبْدُ اللهِ وَرَسُولُهُ، فَقَالَ كَعْبُ بْنُ الأَشْرَفِ: لَقَدْ مَنَعَكُمُ اللهُ خَيْراً كَثِيْراً، كُنْتُ أُرِيدُ أنْ أمِيرَ لَكُمْ وَأكْسُوا عِيَالَكُمْ فَحَرَمَكُمُ اللهُ، فَقَالُوا: رُوَيْدَكَ حَتَّى نَلْقَاهُ، فَانْطَلَقُوا وَكَتَبُوا صِفَةً سِوَى صِفَتِهِ وَنَعْتاً سِوَى نَعْتِهِ، ثُمَّ انْتَهُوا إلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَكَلَّمُوهُ وَسَأَلُوهُ، ثُمَّ رَجَعُوا إلَى كَعْبٍ فَقَالُوا: كُنَّا نَرَى أنَّهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ، فَإذا هُوَ لَيْسَ بالنَّعْتِ الَّذِي نُعِتَ لَنَا؛ وَجَدْنَا نَعْتَهُ مُخَالِفاً لِلَّذِي عِنْدَنَا؛ وَأخْرَجُوا الَّذِي كَتَبُوهُ فَنَظَرَ إلَيْهِ كَعْبُ فَفَرِحَ وَأخَذ إقْرَارَهُمْ وَخُطُوطَهُمْ ثُمَّ بَعَثَ إلى كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ ثَمَانِيَة قُمُصٍ مِنَ الْكِرْبَاسِ وَخَمْسَةَ آصُعٍ مِنَ الشَّعِيْرِ، فَنَزَلَتِ الآيَةُ.

ومعناها: وإنَّ مِنْ أهْلِ الكتاب طائفةٌ يُحَرِّفُونَ الكتابَ ثم يَقْرَأونَ ما حَرَّفُوهُ ليظُنَّ المسلمون أنَّ ذلكَ من التوراةِ؛ وَمَا هُوَ مِنْهَا، ويقولونَ هو مِن عند اللهِ نُزِّلَ وما هُو مِن عِنْدِ اللهِ نُزِّلَ؛ ﴿ وَيَقُولُونَ عَلَى ٱللَّهِ ٱلْكَذِبَ ﴾؛ بادِّعائِهم أنَّ ذلك الْمُحَرَّفَ مِن التوراةِ؛ ﴿ وَهُمْ يَعْلَمُونَ ﴿٧٨﴾ ﴾؛ أنَّهُمْ يكذبونَ، وَلَيُّ اللِّسَانِ هو العدولُ عن الصدقِ والصواب.

---

(١) الحديث عن علي ﷺ، نسبه الهندي صاحب الكنز إلى الخطيب في المتفق والمفترق: النص (٤٦٣٧٤). وبلاقع: يذهب ما فيها من مال، ويفرق الله شملها، ويغير عليها ما أولاه من نعمة. ينظر: كتاب الغريبين: (بلقع): ج ١ ص٢١٢. وأخرجه البيهقي أيضاً في السنن الكبرى: كتاب الأيمان: الحديث (٢٠٤٣٥)، وقال: الحديث مشهور بالإرسال.

(٢) ذكره الهندي في كنز العمال: النص (٤٦٣٨٠).

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند: ج ٢ ص٢٣٥ و٢٤٢ و٤١٣. والبيهقي في السنن الكبرى: كتاب البيوع: الحديث (١٠٥٤٦) عن أبي هريرة ﷺ.

وقوله عَزَّ وَجَلَّ: ﴿ مَا كَانَ لِبَشَرٍ أَن يُؤْتِيَهُ ٱللَّهُ ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْحُكْمَ وَٱلنُّبُوَّةَ ثُمَّ يَقُولَ لِلنَّاسِ كُونُوا۟ عِبَادًا لِّى مِن دُونِ ٱللَّهِ ﴾ ؛ وذلكَ أنَّهُ لَمَّا كَثُرَتْ دعوةُ النَّبِيِّ ﷺ إيَّاهم إلى الإسلامِ وقامَت عليهم الْحُجَجُ؛ قالوا: إنَّ هذا الرجلَ يريدُ أن نَتَّبعَهُ ونَعْبُدَهُ كما كان عيسى مِن قومه حتى عَبَدُوهُ، فكَذا كَلَّمَ الله عَزَّ وَجَلَّ بهذه الآيةِ، ومعناها: ما كان بَشَرٌ من الأنبياءِ مثلَ عيسى وعُزَيْرٍ وغيرِهم أن يعطيَهُ اللهُ الكتابَ وعِلْمَ الحلالِ والحرامِ والنبوَّة؛ (ثُمَّ يَقُولَ لِلنَّاسِ كُونُوا عِبَاداً لِي مِنْ دُونِ اللهِ) أي لا يَجْمَعُ لأحدٍ النبوَّةَ والقولَ للناس: كونوا عِباداً لِي، وليس هذا على وجهِ النَّهي، ولكنه على وجه التَّنْزِيْهِ للهِ عَزَّ وَجَلَّ؛ لأنه لا يَخْتَارُ نبيّاً يقولُ مثلَ هذا القولِ للناسِ. ويجوزُ أن يكونَ هذا على وجهِ تَعْظِيْمِ الأنبياءِ صَلَوَاتُ اللهِ عَلَيْهِمْ.

وقال الضحَّاك ومقاتلُ: (مَعْنَاهُ: (مَا كَانَ لِبَشَرٍ) يَعْنِي عِيْسَى عليه السلام (أنْ يُؤْتِيَهُ اللهُ الْكِتَابَ) يَعْنِي الإنْجِيْلَ؛ نَزَلَتْ فِي نَصَارَى نَجْرَانَ). وقال ابنُ عبَّاس وعطاءُ:((مَا كَانَ لِبَشَرٍ) يَعْنِي مُحَمَّداً ﷺ (أنْ يُؤْتِيَهُ اللهُ الْكِتَابَ) يَعْنِي الْقُرْآنَ. وَذلِكَ أنَّ أبَا رَافِعٍ الْقُرَظِيَّ مِنَ الْيَهُودِ، وَالرَّيِّسَ مِنْ نَصَارَى نَجْرَانَ، قَالُوا: يَا مُحَمَّدُ؛ نُرِيْدُ أنْ نُصَيِّرَكَ وَنَتَّخِذَكَ رَبّاً ؟! فَقَالَ ﷺ: [مَعَاذ اللهِ أنْ يُعْبَدَ غَيْرُ اللهِ أوْ نَأْمُرَ بعِبَادَةِ غَيْرِ اللهِ، مَا بذلِكَ بَعَثَنِيَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ وَلاَ بذلِكَ أمَرَنِي] فَأَنْزَلَ اللهُ هَذِهِ الآيَةَ)[1]. والبَشَرُ جمعُ بَنِي آدَمَ لا واحدَ لهُ من لفظهِ، كالقَوْمِ وَالْجَيْشِ، ويوضَعُ موضِعَ الواحدِ والجمعِ.

قَوْلُهُ تَعَالَى (وَالْحُكْمَ) يعني الفَهْمَ والعِلْمَ، وقيل: الأحكامَ[2].

قوله عَزَّ وَجَلَّ: ﴿ وَلَٰكِن كُونُوا۟ رَبَّٰنِيِّـۧنَ بِمَا كُنتُمْ تُعَلِّمُونَ ٱلْكِتَٰبَ وَبِمَا كُنتُمْ تَدْرُسُونَ ﴿٧٩﴾ ﴾ ، أي ولكن يقولُ: (كُونُواْ رَبَّانِيِّيْنَ) أي عُلَمَاءَ عَامِلِيْنَ، وقيل: فُقَهَاءَ مُعَلِّمِيْنَ. قال مُرَّةُ بن شِرَحْبِيْلَ: (كَانَ عَلْقَمَةُ مِنَ الرَّبَّانِيِّيْنَ يُعَلِّمُونَ النَّاسَ الْقُرْآنَ). وعن سعيدِ بن جُبير: (مَعْنَاهُ: حُكَمَاءَ أتْقِيَاءَ)[3]. وقيل: متعبدين مخلصين. وقيل: علماءَ نُصَحَاءَ للهِ عَزَّ وَجَلَّ في خلقِه.

---

(١) أخرجه الطبري في جامع البيان عن ابن عباس رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا: الحديث (٥٧٩٦).

(٢) في المخطوط: (الأحكام عن).

(٣) أخرجه الطبري في جامع البيان: النص (٥٧٨١).

وقيل: (الرَّبَّانِيُّ: هُوَ الْعَالِمُ بالْحَلاَلِ وَالْحَرَامِ وَالأَمْرِ وَالنَّهْيِ؛ وَالْعَارِفُ بأَنْبَاءِ الأُمَّةِ وَمَا كَانَ وَمَا يَكُونُ). وقال عليٌّ كَرَّمَ اللهُ وَجْهَهُ: (هُوَ الَّذِي يَرُبُّ عِلْمَهُ بعَمَلِهِ) أي يُصْلِحُ علمَهُ بعملِه وعملَهُ بعلمِهِ. وقال محمَّد بنُ الحنفية يوم ماتَ ابنُ عبَّاس: (مَاتَ رَبَّانِيُّ هَذِهِ الأُمَّةِ).

قَوْلُهُ تَعَالَى: (بِمَا كُنتُمْ تُعَلِّمُونَ الْكِتَابَ) معناهُ: بما أنتم تُعَلِّمُونَ كقولِهِ: ﴿وَكَانَتِ امْرَأَتِي عَاقِراً﴾[1] أي وامرأتِي عَاقِرٌ. وقوله: ﴿مَنْ كَانَ فِي الْمَهْدِ﴾[2] أي مَن هو في الْمَهْدِ صبياً. وقَوْلُهُ تَعَالَى: (تُعَلِّمُونَ الْكِتَابَ)، قرأ السُّلمي والنخعيُّ وابن جُبير والضحَّاك وابن عامر والكوفيُّون: (بِمَا كُنتُمْ تُعَلِّمُونَ) بالتشديد من التَّعْلِيْمِ، وقرأ الباقون بالتخفيف: مِنَ الْعِلْمِ. قال أبو عمرو: (وَتَصْدِيْقُ هَذِهِ الْقِرَاءَةِ: (وَبِمَا كُنْتُمْ تَدْرُسُونَ) ولَم يقل: تُدَرِّسُونَ). وقرأ الحسنُ: (بِمَا كُنْتُمْ تَعَلَّمُونَ) بفتحِ التاء والعينِ وتشديد اللاَّم؛ على معنى: تَتَعَلَّمُونَ. وقرأ أبو حَيْوَةَ: (تُدَرِّسُونَ) بالتشديد[3]، وقرأ الباقونَ (تَدْرُسُونَ): من الدَّرْسِ.

وعن ابن عبَّاس قال: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: [مَا مِنْ مُؤْمِنٍ ذكَرٍ وَلاَ أُنْثَى وَلاَ مَمْلُوكٍ إلاَّ وَللهِ عَزَّ وَجَلَّ عَلَيْهِ حَقٌّ أنْ يَتَعَلَّمَ مِنَ الْقُرْآنِ وَيَتَفَقَّهَ فِيْهِ] ثُمَّ تَلاَ هَذِهِ الآيَةَ: (وَلَكِنْ كُونُوا رَبَّانِيِّينَ بِمَا كُنْتُمْ تُعَلِّمُونَ الْكِتَابَ وَبِمَا كُنْتُمْ تَدْرُسُونَ)[4]. وإنَّما قيلَ للفقهاءِ: رَبَّانِيِّيْنَ؛ لأنَّهم يُرَبُّونَ بالْعِلْمِ؛ أي يقومون بهِ. وزيدَتِ الألِفُ والنون للمبالغةِ، كما يقالُ رجل كثير اللِّحْيَةِ: لِحْيَانِيٌّ، والذي جمعه جُمَّانِيٌّ. وعن ثعلبٍ أنهُ قالَ: (يُقَالُ: رَجُلٌ رُبِيٌّ وَرَبَّانِيٌّ؛ أيْ عَالِمٌ عَامِلٌ مُعَلِّمٌ).

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ وَلَا يَأْمُرَكُمْ أَن تَتَّخِذُوا الْمَلَائِكَةَ وَالنَّبِيِّينَ أَرْبَابًا أَيَأْمُرُكُم بِالْكُفْرِ بَعْدَ إِذْ أَنتُم مُّسْلِمُونَ ﴿٨٠﴾ ﴾، قرأ الحسنُ وعاصم وحمزة وابنُ عامر: (وَلاَ يَأْمُرَكُمْ) بنصب الراء عطفاً على (ثُمَّ يَقُولُ) مردودٌ على البشرِ، وقرأ الباقون

---

(١) مريم / ٥ . (٢) مريم / ٢٩ .

(٣) في الجامع لأحكام القرآن: ج ٤ ص١٢٣؛ نسب القرطبي إلى أبي حَيْوَةَ: (تُدْرِسُونَ) بكسر الراء، وهي لغة ضعيفة. وفي المخطوط: (ابن حيوة) والصحيح كما أثبتناه.

(٤) حكاه القرطبي أيضاً في الجامع لأحكام القرآن: ج ٤ ص١٢٢-١٢٣.

بالرفعِ والاستئناف والانقطاعِ مِن الكلام الأوَّل. واختلفوا فيهِ على هذهِ القراءَة. فقال الزجَّاج: (مَعْنَاهُ: وَلاَ يَأْمُرُكُمُ اللهُ). وقال ابن جُريج وجَماعةٌ: (وَلاَ يَأْمُرُكُمْ مُحَمَّدٌ ﷺ)، وقيل: ولا يأمرُكم البشرُ أن تتخذُوا الملائكةَ والنبيِّين أرباباً كفعلِ قُرَيْشٍ وخُزَاعَةَ؛ حيثُ قالوا: الملائكةُ بناتُ اللهِ. واليهودِ والنَّصارى حيثُ قالوا: عُزَيرٌ والمسيحُ ابن اللهِ.

قَوْلُهُ تَعَالَى: (أَيَأْمُرُكُمْ بِالْكُفْرِ) استفهامٌ بمعنى الإنكار؛ أي اللهُ عَزَّ وَجَلَّ بعثَ النبيَّ ﷺ ليدعُوَ الناسَ إلى الإسلامِ؛ فكيفَ يدعُو إلى الكفرِ بعد أنْ كانت فطرَتُكم على الإسلامِ؟. ويقالُ: إنْ كنتُم مُقِرِّيْنَ بالتوحيدِ.

قوله عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ النَّبِيِّينَ لَمَا آتَيْتُكُم مِّن كِتَابٍ وَحِكْمَةٍ ثُمَّ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مُّصَدِّقٌ لِّمَا مَعَكُمْ لَتُؤْمِنُنَّ بِهِ وَلَتَنصُرُنَّهُ﴾؛ قرأ سعيدُ بن جبير (لَمَّا) بتشديد الميمِ، وقرأ حمزةُ (لِمَـا) بكسرِ اللامِ والتخفيفِ، وقرأ الباقون بالفتحِ والتخفيفِ. فمن فَتَحَ وخفَّف فهي لامُ الابتداءِ أدخلت على (مَـا)[1]، كقولِ القائلِ: لَزَيدٌ أفضلُ من عمرٍو، و(مَا آتَيْتُكُمْ) اسمٌ، والذي بعده صلةٌ[2]. وجوابه: (لَتُؤْمِنُنَّ بِهِ)، وإن شئتَ جعلتَ خبر (مَا) من كتابٍ، وتكون (مِنْ) زائدة معناه: لِمَا آتيتُكم كتاباً وحكمةً. ثم ابتدأ فقال: (ثُمَّ جَاءَكُمْ رَسُولٌ) أي ثم إن جاءكم رسولٌ مصدِّق لِمَا معكُم لَتُؤْمِنُنَّ بِهِ، اللامُ لامُ القسَمِ؛ تقديرهُ: وَاللهِ لَتُؤْمِنُنَّ بهِ، فوكَّده في أول الكلام بلام التوكيدِ وفي أجزاءِ الكلام بلاَمِ القسَمِ كأنه استحلَفَهم: وَاللهِ لَتُؤْمِنُنَّ بهِ. وأخذُ الميثاقِ في معنى التَّحليفِ؛ لأن الْحِلْفَ وَثِيْقَةٌ، وموضع (مَا) في قولهِ (لِمَا) نُصِبَ بقوله (آتَيْتُكُمْ)، كأنهُ قالَ: لِلَّذي اتَيْتُكُمُوهُ مِنْ كِتَابٍ. وقال الزجَّاج:(هَذِهِ لاَمُ التَّخْفِيْفِ دَخَلَتْ عَلَى (مَا) لِلْجَزَاءِ؛ وَمَعْنَاهُ: لَهُمَا آتَيْتُكُمْ). ودخولُ اللاَّم في الشَّرطِ والجواب للتوكيدِ كما في قولهِ تعالى: ﴿وَلَئِنْ شِئْنَا لَنَذْهَبَنَّ بِالَّذِي

---

(١) هي لام الابتداء المتلقى بها القسمُ، وتسمى اللام المتلقية للقسم. و(ما) مبتدأةٌ موصولة و(آتيتكم) صلتُها. والعائد محذوف تقديره: آتيناكموه حذف لاستكمال شروطه.

(٢) في المخطوط: (وما أنتم والذي بعده صلب) وهو تصحيف. ينظر: معاني القرآن للأخفش: ج ١ ص٢٠٩.

والجواب للتوكيدِ كما في قولهِ تعالى: ﴿وَلَئِنْ شِئْنَا لَنَذْهَبَنَّ بِالَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ﴾[1] وكما يقولُ: لَئِنْ جئتَنِي لأكرمتُكَ.

ومن قرأ (لِمَا) بالكسر والتخفيف فهي لاَمُ الإضافةِ دخلت على (مَا) التي هي بمعنى الَّذي؛ ومعناه: للَّذي أتيتُكم؛ يعني: الذي أخذ ميثاقَ النبيين لأجْلِ الذي آتيناهُم من كتابٍ وحكمةٍ؛ ثُمَّ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مُصَدِّقٌ لِمَا مَعَكُمْ.

قَوْلُهُ تَعَالَى: (لَمَا آتَيْنَاكُمْ مِنْ كِتَابٍ): قرأ نافعُ بالألف والنُّون على التَّعْظِيْم؛ لأنَّ عِظَمَ الشَّأْن قد يُعَبرُ عن نفسِه بلفظِ الجمعِ. وقرأ الآخرونَ (آتَيْتُكُمْ). واختلفَ المفسِّرون في المعنِيِّ بهذه الآية، فقال قومٌ: إنَّما أخذ الميثاقَ على الأنبياءِ عَلَيْهِمُ السَّلاَمُ: أن يُصَدِّقَ بعضُهم بعضاً، ويأمُرَ بعضُهم بالإيْمان ببعضٍ، فذلك معنَى النُّصْرَةِ بالتصديق، وهذا قولُ ابنِ جُبير وطاوُوس وقتادةَ والحسنِ والسديِّ؛ يدلُّ عليه ظاهرُ الآية. قالَ عَلِيٌّ ﷺ: (لَمْ يَبْعَثِ اللهُ نَبِيّاً إلاَّ أخَذ عَلَيْهِ الْعَهْدَ مِنْ مُحَمَّدٍ وَأُمَّتِهِ، وَأخَذ الْعَهْدَ عَلَى قَوْمِهِ لَيُؤْمِنُنَّ بهِ؛ وَلَئِنْ بُعِثَ وَهُمْ أحْيَاءٌ لَيَنْصُرُنَّهُ)[2].

وقال بعضُهم: إنَّما أخذ الميثاق على أهلِ الكتاب؛ وهو قولُ مجاهدٍ والربيعِ قَالُوا:(ألاَ تَرَى إلَى قولهِ:(ثُمَّ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مُصَدِّقٌ) إنَّمَا كَانَ مُحَمَّدٌ مَبْعُوثاً إلَى أهْلِ الْكِتَاب دُونَ النَّبِيِّيْنَ)[3]. وقال بعضُهم: إنَّما أخذ العهدَ على النبيِّين وأمَمِهم؛ واكتفَى بذِكْرِ الأنبياءِ عن ذكرِ الأُممِ؛ لأنَّ أخذ الميثاقِ على المتبُوعِ دلالةٌ على أخذهِ على الأتْباعِ، وهذا قولُ ابنِ عباس وهو أوْلَى بالصواب[4].

قوله عَزَّ وَجَلَّ: ﴿قَالَ ءَأَقْرَرْتُمْ وَأَخَذْتُمْ عَلَىٰ ذَٰلِكُمْ إِصْرِي﴾ ؛ أي قالَ اللهُ تعالى لأنبيائهِ: أقْرَرْتُمْ بما أمرتُكم به على ما قُلْتُ لكم وقَبلْتُمْ على ذلكم عَهْدِي. ومعنى (أخَذْتُمْ) أي قَبلْتُمْ؛ نظيرهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿إِنْ أُوتِيتُمْ هَذا فَخُذُوهُ﴾[5] أي

(١) الاسراء / ٨٦ .
(٢) أخرجه الطبري في جامع البيان: النص (٥٧٩٠).
(٣) أخرجهما الطبري في جامع البيان: النص (٥٧٨٦ و٥٧٨٧).
(٤) أسنده الطبري في جامع البيان: النص (٥٧٨٨).
(٥) المائدة / ٤١ .

فَاقْبَلُوهُ، وقولهُ: ﴿لا يُؤْخَذُ مِنْهَا عَدْلٌ﴾[1] أي لا يُقْبَلُ، وقولهُ: ﴿وَيَأْخُذُ الصَّدَقَاتِ﴾[2] أي يَقْبَلُهَا.

والإصْرُ في اللُّغة: الثِّقَلُ؛ لكن يُراد به العَهْدُ لِما فيه من الثِّقَلِ. وقال بعضُهم: لفظُ الأخذِ يحتملُ وجهين؛ أحدُهما: قَبِلْتُمْ عَلَى ذلِكُمْ عَهْدِي، والثانِي: أخَذْتُمُ الْعَهْدَ عَلَى ذلِكُمْ بذلِكَ عَلَى أمَمِكُمْ.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿قَالُوٓاْ أَقۡرَرۡنَاۚ﴾ ؛ أي قالَتِ الأنبياءُ صَلَوَاتُ اللهِ عَلَيْهِمْ: أقْرَرْنَا بالْعَهْدِ، ﴿قَالَ﴾ اللهُ؛ تَعَالَى؛ ﴿فَٱشۡهَدُواْ﴾ ؛ أي يشهَدُ بعضُكم على بعضٍ بذلكَ، واشهَدُوا على أتْباعكُم. وقيلَ: معنى (فَاشْهَدُوا) أي بَيِّنُوا لِمن يكونُ بعدَكم؛ لأن الشاهدَ هو الذي يُصَحِّحُ دعوَى المدَّعي، ثم قالَ تعالى: ﴿وَأَنَا۠ مَعَكُم مِّنَ ٱلشَّٰهِدِينَ ۝٨١﴾ ؛ أي أنَا مِن الشاهدين عليكُم وعلى أمَمِكُمْ. وقيلَ: معنى (فَاشْهَدُوا) أي قالَ للملائكةِ: فَاشْهَدُوا على إقرارهِم.

وشهادةُ الله للنبيينَ تَبْيِنَةُ أمرِ نبوَّتِهم بالمعجزاتِ، ﴿فَمَن تَوَلَّىٰ بَعۡدَ ذَٰلِكَ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡفَٰسِقُونَ ۝٨٢﴾ .

قولُه عَزَّ وَجَلَّ: ﴿أَفَغَيۡرَ دِينِ ٱللَّهِ يَبۡغُونَ وَلَهُۥٓ أَسۡلَمَ مَن فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضِ طَوۡعٗا وَكَرۡهٗا وَإِلَيۡهِ يُرۡجَعُونَ ۝٨٣﴾ ؛ قرأ أبو عمرو: (يَبْغُونَ) بالياء[3]، و(تُرْجَعُونَ) بالتاء، قالَ: (لأنَّ الثَّانِي أعَمُّ، وَالأوَّلُ خَاصٌّ، فَفَرَّقَ بَيْنَهُمَا لافْتِرَاقِهِمَا فِي الْمَعْنَى). وقرأ الحسنُ ويعقوبُ وسلام وحَفْصُ: (يَبْغُونَ) بالياء، و(يُرْجَعُونَ) بالياء أيضاً. وقرأ الباقونَ بالتاءِ فيهما على الخطاب.

ومعنى الآيةِ: أبَعْدَ هذه الوثائقِ الجارية بينَهم وبينَ اللهِ في أمر النبيِّ ﷺ يطلبُون دِيناً سوى ما عَهِدَهُ اللهُ إليهم. قال الكَلبيُّ: (وَذلِكَ أنَّهُ لَمَّا قَالَ لَهُمُ النَّبيُّ ﷺ حِيْنَ اخْتَلَفُوا فِي دِيْنِ إبْرَاهِيْمَ عَلَيْهِ؛ كُلُّ فِرْقَةٍ قَدْ زَعَمَتْ أنَّهَا أوْلَى بدِيْنِهِ، فَقَالَ ﷺ: [كِلا

---

(١) البقرة / ٤٨.

(٢) التوبة / ١٠٤.

(٣) في المخطوط: (تَبْغُونَ) بالتاء، والصحيح كما أثبتناه.

الْفَرِيْقَيْنِ بَرِيْءٌ مِنْ دِيْنِ إِبْرَاهِيْمَ] فَغَضِبُوا وَقَالُوا: وَاللهِ مَا نَرْضَى بِقَضَائِكَ وَلاَ نَأْخُذُ بِدِيْنِكَ؛ فَأَنْزَلَ اللهُ تَعَالَى هَذِهِ الآيَةَ)[١].

قَوْلُهُ تَعَالَى: (وَلَهُ أَسْلَمَ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ طَوْعاً وَكَرْهاً) أي له أخلصَ وخضَعَ. قال الكلبيُّ: (أَمَّا أَهْلُ السَّمَوَاتِ وَمَنْ وُلِدَ فِي الإِسْلاَمِ مِنْ أَهْلِ الأَرْضِ أَسْلَمُوا طَائِعِيْنَ، وَمَنْ أَبَى قُوتِلَ حَتَّى يَدْخُلَ فِي الإِسْلاَمِ كَرْهاً؛ يُجَاءُ بِهِمْ أَسَارَى فِي السَّلاَسِلِ وَيُكْرَهُونَ عَلَى الإِسْلاَمِ). وَفِي الْخَبَرِ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ أنَّهُ قَالَ: [عَجِبَ[٢] رَبُّكُمْ مِنْ قَوْمٍ يُقَادُونَ إِلَى الْجَنَّةِ بِالسَّلاَسِلِ][٣].

قَوْلُهُ تَعَالَى: (وَإِلَيْهِ يُرْجَعُونَ) أي إلى جَزَائِهِ تُرْجَعُونَ في الآخرةِ، فَبَادِرُوا إلى دِينه ولا تطلبُوا غيرَ ذلك، وقيل معنى: (وَلَهُ أَسْلَمَ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ) أي أقَرُّوا لَهُ بالألُوهيَّة كما قالَ اللهُ تعالى: ﴿وَلَئِنْ سَأَلْتَهُمْ مَنْ خَلَقَهُمْ لَيَقُولُنَّ اللهُ﴾[٤].

وقال الزجَّاج: (مَعْنَاهُ: أنَّ كُلَّهُمْ خَضَعُوا للهِ مِنْ جِهَةِ مَا فَطَرَهُمُ اللهُ عَلَيْهِ). قال الضحَّاك: (هَذا حِيْنَ أخِذ مِنْهُ الْمِيْثَاقُ وَأقَرَّ بِهِ).

وقال الكلبيُّ: (مَعْنَاهُ: الَّذِي أسْلَمَ طَوْعاً أي الَّذِي وُلِدَ فِي الإِسْلاَمِ، وَبِالَّذِي أسْلَمَ كَرْهاً يَعْنِي الَّذِي أجْبِرَ عَلَى الإِسْلاَمِ، فَيُؤْتَى بهِمْ فِي السَّلاَسِلِ فَيُكْرَهُونَ عَلَى الإِسْلاَمِ)، قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: [كُلُّ الْمَلاَئِكَةِ أطَاعُوا فِي السَّمَاءِ؛ وَالأَنْصَارُ فِي

---

(١) نقله القرطبي عن الكلبي في الجامع لأحكام القرآن: ج ٤ ص١٢٧.

(٢) في صحيح ابن حبان: كتاب الإيمان: باب الفطرة: الحديث (١٣٤)، وفي التعليق على الحديث قال ابن حبان رَحِمَهُ اللهُ: ((قوله ﷺ: [عَجِبَ رَبُّنَا] من ألفاظ التعارف التي لا يتهيأ علم المخاطَب يخاطَب منه في القصد إلا بهذه الألفاظ التي استعملها الناس فيما بينهم. والقصد في هذا الخبر السبي الذي يسبيهم المسلمون من دار الشرك مكتفين في السلاسل يقادون بها إلى دار الإسلام حتى يسلموا فيدخلوا الجنة)).

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم. أخرجه البخاري في الصحيح: كتاب الجهاد: باب الأسارى في السلاسل: الحديث (٣٠١٠)، وفي كتاب التفسير: الحديث (٤٥٥٧). والإمام أحمد في المسند: ج ٢ ص٤٥٧ و٣٠٢ و٤٠٦.

(٤) الزخرف / ٨٧ .

الأَرْضِ][(١)]. وقال ﷺ: [وَلاَ تَسُبُّوا أصْحَابي فَإنَّهُمْ أسْلَمُوا مِـنْ خَـوْفِ اللهِ، وَأسْـلَمَ النَّاسُ مِنْ خَوْفِ سُيُوفِهِمْ][(٢)].

وقال الحسنُ: (الطَّوْعُ: لأَهْلِ السَّمَوَاتِ خَاصَّةً، وَأهْلُ الأَرْضِ مِنْهُمْ مَنْ أسْـلَمَ طَوْعاً؛ وَمِنْهُمْ مَنْ أسْلَمَ كَرْهاً) .

وقرأ الأعمش: (كُرْهاً) بضمِّ الكافِ. وأما انتصابُ (طَوْعاً) و (كَرْهاً) فلأنَّـهما مصدران وُضِعَا موضعَ الحالِ كما يقـالُ: جِئْـتُ رَكْضـاً وَعَـدْواً؛ أي راكضـاً وماشِياً بسرعةٍ؛ كأنَّهُ قَالَ: ولهُ أسْلَمَ مَن في السمواتِ والأرض طَائِعِيْنَ وَكَـارِهِيْنَ. وعـن ابـنِ عبَّاس أنهُ قال: (إذا اسْتَصْعَبَتْ دَابَّةُ أحَدِكُمْ أوْ كَانَتْ شَمُوساً[(٣)] فَلْيَقْرَأ فِي أذُنِهَا هَــذِهِ الآيَةَ: (أفَغَيْرَ دِينِ الله يَبْغُونَ) إلَى آخِرِهَا)[(٤)].

قوله عَـزَّ وَجَـلَّ: ﴿ قُلْ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ وَمَآ أُنزِلَ عَلَيْنَا وَمَآ أُنزِلَ عَلَىٰٓ إِبْرَٰهِيمَ وَإِسْمَٰعِيلَ وَإِسْحَٰقَ وَيَعْقُوبَ وَٱلْأَسْبَاطِ وَمَآ أُوتِىَ مُوسَىٰ وَعِيسَىٰ وَٱلنَّبِيُّونَ مِن رَّبِّهِمْ ﴾ ؛ الآيةُ خطابٌ للنبيِّ ﷺ وأمرٌ له أن يقولَ عن نفسِه وعن أمَّتِهِ (آمَنَّا بـاللهِ). قولهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿ لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِّنْهُمْ ﴾ ؛ أي مِن الرُّسُلِ، لا نؤمنُ ببعضِهم ونكفرُ ببعضِهم كما فعلَتِ اليهودُ، بل نؤمنُ بهم جميعاً. قولـه عَـزَّ وَجَـلَّ: ﴿ وَنَحْنُ لَهُۥ مُسْلِمُونَ ﴿٨٤﴾ ﴾ ؛ أي مُخْلِصُونَ للهِ في التوحيدِ والطَّاعةِ.

قولــه عَــزَّ وَجَــلَّ: ﴿ وَمَن يَبْتَغِ غَيْرَ ٱلْإِسْلَٰمِ دِينًا فَلَن يُقْبَلَ مِنْهُ ﴾ الآية، قال ابنُ عبَّاس: (نَزَلَتْ هَذِهِ الآيَةُ إلَى قَوْلِهِ: (لَنْ تَنَالُوا الْـبِرَّ) فِـي عَشْـرَةِ رَهْـطٍ ارْتَـدُّوا عَـنِ الإسْـلاَمِ وَلَحِقُـوا بمَكَّـةَ، مِنْـهُمْ طُعْمَـةُ بْـــنُ أبَـيْرِقَ[(٥)] ووَحْـوَحُ بْـنِ

(١) في الدر المنثور: ج ٢ ص٢٥٤؛ قال السيوطي: ((وأخرج الديلمي عن أنس، ... وذكره)).
(٢) ذكره القرطبي في الجامع لأحكام القرآن: ج ٤ ص١٢٨.
(٣) شمست الدابة: شردت وجمحت ومتعت على ظهرها.
(٤) في الدر المنثور: ج ٢ ص٢٥٥؛ قال السيوطي: ((أخرجه الطبراني في الأوسط عن أنس)).
(٥) طُعمة بن أبيرق بـن عمـرو الأنصـاري: في الإصابـة في تمييـز الصحابـة: ج ٣ ص٥١٨: الرقـم (٤٢٤٩) ترجم له ابن حجر، ونقل أنه من الصحابة، وشهد المشـاهد كلـها إلا بـدراً. ثـم قـال: ((وقد تكلم في إيمانه طعمة)).

الأَسْلَتِ[١] وَالْحَارِثُ بْنُ سُوَيْدٍ[٢] وَغَيْرُهُمْ، وَنَدِمَ الْحَارِثُ وَأَرْسَلَ إِلَى أَخِيْهِ الْحَلاَّسِ ابْنِ سُوَيْدِ الْمُسْلِمِ: أَنِّي قَدْ نَدِمْتُ عَلَى مَا صَنَعْتُ، فَسَلْ لِي رَسُولَ اللهِ ﷺ: هَلْ مِنْ تَوْبَةٍ وَإلاَّ أذْهَبُ فِي الأَرْضِ. فَأَنْزَلَ اللهُ هَذِهِ الآيَاتِ)[٣].

ومعناهَا: مَن يطلبُ دِيناً غيرَ دِينِ الإسلام فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ مَا أقامَ عليهِ؛ أي لن يُثابَ ولن يُثنَى عليهِ. ويقالُ: هذه الآيةُ نزلَت في المرتدِّين. وقولُهُ تعالى: ﴿ وَهُوَ فِي ٱلْآخِرَةِ مِنَ ٱلْخَٰسِرِينَ ﴿٨٥﴾ ﴾؛ أي مِن الْمَغْبُونِيْنَ حيث تركَ مَنْزِلَهُ في الجنَّة، واختار مَنْزِلَهُ في النار.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ كَيْفَ يَهْدِى ٱللَّهُ قَوْمًا كَفَرُواْ بَعْدَ إِيمَٰنِهِمْ ﴾؛ أي كيفَ يهديهم وقد كفرُوا بعدَ إذ آمنُوا؛ و؛ بعدَ أن؛ ﴿ وَشَهِدُوٓاْ أَنَّ ٱلرَّسُولَ حَقٌّ ﴾ يعني مُحمَّداً ﷺ؛ ﴿ وَجَآءَهُمُ ٱلْبَيِّنَٰتُ ﴾؛ أي دلالاتُ صِدْقِهِ ونبوَّتِه، فكيفَ يستحقُّون هدايةَ اللهِ تعالى. قَوْلُهُ تَعَالَى: (وَشَهِدُوا أنَّ الرَّسُولَ حَقٌّ) عطفٌ على قولِهِ (إِيْمَانِهِمْ) دون قولِهِ (كَفَرُوا)، وقد يعطفُ الفعلُ على المصدر، كما يقالُ: أعجبَنِي ضربَ زيدٍ وإنْ غَضِبَ، وتقديرُ الآية: بعدَ أنْ آمنوا وبعدَ أن شَهدُوا أنَّ الرسولَ حقٌّ.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ وَٱللَّهُ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿٨٦﴾ ﴾؛ أي لا يُرْشِدُ المشركينَ ومَن لم يكن أهْلاً لذلكَ، فإنَّ ظاهرَ الآية يقتضي أنَّ مَن كفرَ بعد إسلامهِ لا يهديَهُ اللهُ، وأنَّ الظالمين لا يهديهم الله. وكثيرٌ من المرتدِّين أسلمُوا ومِن الظالمين تَابُوا. وقيل: معناهُ: لا يهديَهم اللهُ ما داموا مُقيمين على كفرهم، فإذا جاهدُوا وقصَدُوا الرجوعَ إلى الحقِّ وَفَّقَهُمُ اللهُ كما قالَ تعالى: ﴿وَالَّذِينَ جَاهَدُوا فِينَا لَنَهْدِيَنَّهُمْ سُبُلَنَا﴾[٤].

وقيل: معنى الآيةِ: كيفَ يرحَمُهم اللهُ وينجِّيهم من العقوبةِ.

---

(١) وَحْوَحُ بن الأسلَتِ، وهو عامرُ بن جشَم بن وائل، الأنصاري: ترجم له ابن حجر في الإصابة: الرقم (٩١١٦)؛ وقال: ((له صحبة، وشهد الخندق وما بعدها)).

(٢) ترجم له ابن عبدالبر في الاستيعاب: ج ١ ص٣٦٣: الرقم (٤٤٨).

(٣) أخرجه الطبري بلفظ قريب منه: في جامع البيان: النص (٥٨٢٠).

(٤) العنكبوت / ٦٩ .

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ أُوْلَٰٓئِكَ جَزَآؤُهُمۡ أَنَّ عَلَيۡهِمۡ لَعۡنَةَ ٱللَّهِ ﴾ ؛ أي أهلُ هذه الصِّفَةِ (جَزَاؤُهُمْ أنَّ عَلَيْهِمْ لَعْنَةَ اللهِ) أي عذابَه، واللَّعْنَةُ من اللهِ الإبْعَادُ، وأمَّا لعنةُ الملائكةِ والناسِ فدعاؤُهم على الكفَّار بأنْ يبعِدَهم اللهُ من رحمتِهِ. فإن قيلَ: كيفَ قال اللهُ: ﴿ وَٱلۡمَلَٰٓئِكَةِ وَٱلنَّاسِ أَجۡمَعِينَ ﴿٨٧﴾ ﴾ ومِن الناسِ مَن يُوالِي الكافرَ ويوافِقُه ولا يَلْعَنُهُ ؟ قيلَ: إنَّهم في الآخرةِ يَلْعَنُ بعضُهم بعضاً. وقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ خَٰلِدِينَ فِيهَا ﴾ ؛ أي مُقيمينَ في اللَّعنةِ، وقيلَ: في العذابِ؛ ﴿ لَا يُخَفَّفُ عَنۡهُمُ ٱلۡعَذَابُ وَلَا هُمۡ يُنظَرُونَ ﴿٨٨﴾ ﴾ ؛ حين يَنْزِلُ بهم.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ إِلَّا ٱلَّذِينَ تَابُواْ مِنۢ بَعۡدِ ذَٰلِكَ وَأَصۡلَحُواْ ﴾ ؛ استثناءٌ من قولِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ (أنَّ عَلَيْهِمْ لَعْنَةَ اللهِ)؛ ومعناهُ: (إلاَّ الَّذِينَ تَابُوا مِنْ) الكفرِ والشِّركِ بعدَ ارتدادِهم؛ (وَأَصْلَحُوا) أي لَم يكتفُوا بمجرَّدِ الإيْمانِ. ويقالُ: أصْلَحُوا أعمالَهم بالتوبةِ، وقيلَ: أصْلَحُوا ما أفسدُوه من الناسِ مِمَّن تبعَهُمْ، ﴿ فَإِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٞ رَّحِيمٌ ﴿٨٩﴾ ﴾ ؛ أي يتجاوزُ عنهم، رَحِيْمٌ بهم بعدَ التوبةِ.

قال ابنُ عبَّاس: (لَمَّا نَزَلَتْ قَالَ لِلْحَارِثِ بْنِ سُوَيْدٍ:[الرُّخْصَةُ فِي التَّوْبَةِ] أرْسَلَ أخُوهُ الْجَلاَّسُ إلَيْهِ: أنَّ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ قَدْ فَرَضَ عَلَيْكُمُ التَّوْبَةَ؛ فَارْجِعْ إلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ فَاعْتَذِرْ إلَيْهِ. فَرَجَعَ وَتَابَ، وَقَبلَ ذلِكَ النَّبِيُّ ﷺ، فَبَلَغَ ذلِكَ أصْحَابَهُ الَّذِيْنَ بمَكَّةَ؛ فَقَالُوا: نَتَرَبَّصُ بمُحَمَّدٍ رَيْبَ الْمَنُونِ؛ فَإنْ بَدَا لَنَا الرَّجْعَةُ إلَيْهِ ذهَبْنَا كَمَا ذهَبَ الْحَارثُ فَيَقْبَلُ تَوْبَتَنَا)[1] فَأَنْزَلَ اللهُ تَعَالَى: ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ بَعۡدَ إِيمَٰنِهِمۡ ثُمَّ ٱزۡدَادُواْ كُفۡرٗا لَّن تُقۡبَلَ تَوۡبَتُهُمۡ ﴾ ؛ إنَّ الذينَ كفروا باللهِ وبالرسولِ بعدَ تصديقِهم ثُمَّ ازْدَادُوا كُفْراً بقولِهم: نُقِيْمُ بمَكَّةَ مَا بَدَا لَنَا، لَنْ تُقْبَلَ تَوْبَتُهُمْ، ﴿ وَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلضَّآلُّونَ ﴿٩٠﴾ ﴾ ؛ أي عنِ الإسلامِ.

وفي هذه الآيةِ دليلٌ على أنَّ هؤلاء لم يكونُوا مُحَقِّقِيْنَ؛ لأنه قالَ:(وَأُوْلَئِكَ هُمْ الضَّالُّونَ). وكانت هذهِ الآيةُ خاصَّة في قومٍ عَلِمَ اللهُ أنَّهم لا يَتُوبُونَ إلاَّ عند حضور

(١) في الدر المنثور: ج ٢ ص٢٥٧-٢٥٨؛ قال السيوطي: ((وأخرج ابن أبي شيبة عن أبي صالح مولى أم هانئ)) وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف: ج ٧ ص٣٧٠: الرقم (٣٦٧٦٧) بلفظ قريب منه.

الموتِ، وماتَ طُعْمَةُ كَافِراً، ولو كانوا يُحَقِّقُونَ التوبةَ قبلَ الْمُعَايَنَةِ لَقُبلَتْ توبتُهم. ويجوزُ أن يكونَ بمعنى: (لَنْ تُقْبَلَ تَوْبَتُهُمْ) أي التوبةُ التي يتوبُونَها عندَ الموتِ. قوله عَزَّوَجَلَّ: (ثُمَّ ازْدَادُوا كُفْراً). قال الحسنُ وقتادة وعطاءُ: (نَزَلَتْ هَذِهِ الآيَةُ فِي الْيَهُودِ الَّذِيْنَ كَفَرُوا بعِيْسَى عليه السلام وَالإنْجِيْلِ بَعْدَ إيْمَانِهِمْ بأَنْبيَائِهِمْ وكُتُبهِمْ؛ ثُمَّ ازْدَادُوا كُفْراً بمُحَمَّدٍ ﷺ وَالْقُرْآن)[1].

وقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ وَمَاتُواْ وَهُمۡ كُفَّارٞ فَلَن يُقۡبَلَ مِنۡ أَحَدِهِم مِّلۡءُ ٱلۡأَرۡضِ ذَهَبٗا وَلَوِ ٱفۡتَدَىٰ بِهِۦٓ ﴾ ؛ أي إنَّ الذينَ كَفَرُوا وَمَاتُوا على كُفْرِهِمْ لو كانَ لأحدِهم في الآخرة مِلْءُ الأرضِ ذهباً فافتدَى به لَن يُقْبَلَ منهُ، كما رُوي: أنه يقالُ للكافرِ يومَ القيامة: لو كانَ لكَ مِلْءُ الأرضِ ذهباً أكُنْتَ تفتدي بهِ مِن العذاب ؟ فيقولُ: نَعَمْ، فيقالُ له: قد سُئلتَ ما هو أيسرُ عليكَ من هذا فلم تَفْعَلْ؟

وقولهُ تعالى: (ذهَباً) نُصِبَ على التفسيرِ في قول الفرَّاء، ومعنى التفسير: أن يكون الكلامُ تاماً وهو مُبْهَمٌ كقولهِ: عندِي عُشْرُونَ، فالعددُ معلومٌ والمعدودُ مُبْهَمٌ، فإذا قلتَ: عُشْرُونَ دِرْهَماً؛ فسَّرْتَ العددَ؛ ولذلكَ إذا قلتَ: هو أحْسَنُ الناسِ؛ فقد أخبرتَ عن حُسْنِهِ ولم تُبَيِّنْ في أيِّ شيءٍ، فاذا قلتَ: وَجْهاً أو فِعْلاً؛ فَقَدْ بَيَّنْتَهُ ونصبتَ على التَّفسيرِ، وإنَّما نصبتَهُ لأنَّهُ ليسَ له ما يخفِضُه ولا ما يرفعُه، فلمَّا خلاَ من هَذينِ نُصِبَ؛ لأن النصبَ أخفُّ الحركاتِ؛ فجُعِلَ لكلِّ ما لا عَامِلَ لهُ.

وقال الكسائيُّ: (نُصِبَ عَلَى إضْمَار (مِنْ ذهَبٍ) كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿أوْ عَدْلُ ذلِكَ صِيَامًا﴾[2] أيْ مِنْ صِيَام). وقد يقالُ: نُصبَ على التمييز ثلاثةُ أشياءِ: تَمييزُ جملةٍ مبهمَةٍ كما في قولهِ: ﴿أَنَا أكْثَرُ مِنْكَ مَالاً وَأعَزُّ نَفَراً﴾[3]، وتَمييزُ عددٍ مُبْهَم كقولِكَ: عُشْرُونَ دِرْهَماً، وتَمييزُ مِقدارٍ مُبْهَم كما يقالُ: عِنْدِي مِلْءُ زقٍّ عَسَلاً.

---

(١) أخرجه الطبري في جامع البيان: النصوص (٥٨٢٥) عن الحسن، و(٥٨٢٦ و٥٨٢٧) عن قتادة.
(٢) المائدة / ٩٥ .
(٣) الكهف / ٣٤ .

وأمَّا دخولُ الواو في قولهِ: (وَلَوِ افْتَدَى بِهِ)؛ فقال بعضُهم: هي زائدةٌ. وقال الزجَّاج: (لَيْسَتْ بزَائِدَةٍ؛ وَإنَّمَا هِيَ لتَعْمِيْمِ النَّفْيِ لِوُجُوهِ الْقَبُول، وَلَوْ لَمْ تَكُنْ وَاواً لأَوْهَمَ الْكَلاَمُ؛ لأَنَّ ذلِكَ لاَ يُقْبَلُ فِي الإفْتِدَاءِ، وَيُقْبَلُ عَلَى غَيْرِ وَجْهِ الإفْتِدَاءِ).

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ أُوْلَٰٓئِكَ لَهُمۡ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾ ؛ أي أهلُ هذه الصِّفةِ لهم عذابٌ وَجِيْعٌ في الآخرةِ، ﴿ وَمَا لَهُم مِّن نَّٰصِرِينَ ﴿٩١﴾ ﴾ ؛ أي مِن مَانِعٍ يَمْنَعُهُمْ مِن العذاب.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ لَن تَنَالُواْ ٱلۡبِرَّ حَتَّىٰ تُنفِقُواْ مِمَّا تُحِبُّونَۚ ﴾ ؛ قال ابنُ عبَّاس: (مَعْنَاهُ: لَنْ تَنَالُواْ الْجَنَّةَ)، وقال عطاءُ: (لَنْ تَنَالُوا الطَّاعَةَ). وقال أبو روق: (مَعْنَاهُ: لَنْ تَنَالُوا الْخَيْرَ)، وقال مقاتلُ:(لَنْ تَنَالُوا التَّقْوَى)، وقال الحسنُ: (لَنْ تَكُونُوا أبْرَاراً حَتَّى تَتَصَدَّقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ مِنَ الأَمْوَال؛ أيْ مِنْ كَرَائِمِ أمْوَالِكُمْ وَأحَبِهَا إلَيْكُمْ، طَيِّبَةً بهَا أنْفُسُكُمْ؛ صَغِيْرَةً فِي أعْيُنِكُمْ)[1]، وقال مجاهدُ والكلبيُّ: (هَذِهِ الآيَةُ مَنْسُوخَةٌ؛ نَسَخَتْهَا الزَّكَاةُ). وروَى الضحَّاك عن ابن عبَّاس: (أرَادَ بهَذِهِ الآيَةِ: حَتَّى تُخْرِجُوا زَكَاةَ أمْوَالِكُمْ)، وقال عطاءُ: (مَعْنَاهُ: لَنْ تَنَالُوا شَرَفَ الدِّيْنِ وَالتَّقْوَى حَتَّى تَتَصَدَّقُوا وَأنْتُمْ أصِحَّاءُ تَأْمَلُونَ الْغِنَى وَتَخْشَوْنَ الْفَقْرَ). ويقالُ: معناهُ: لن تبلغُوا حقيقةَ التوكُّل والتقوَى حتى تُخرجوا زكاةَ أموالكِم طيبةً بها أنفسُكم.

وذهبَ أكثرُ المفسِّرين إلى أنَّ المقصودَ من هذه الآيةِ: الحثُّ على صدقةِ النَّفل والفرضِ بأبلغِ وجُوهِ القُرَب؛ لأن قولَهُ: (مِمَّا تُحِبُّونَ) يدلُّ على المبالغةِ فيه. رويَ عن عبدِالله بنِ عمرَ: أنَّهُ اشْتَرَى جَارِيَةً كَانَ يَهْوَاهَا، فَلَمَّا مَلَكَهَا أعْتَقَهَا وَلَمْ يُصِبْ مِنْهَا، فَقِيْلَ لَهُ فِي ذلِكَ، فَقَالَ: (لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ)[2]. وعن عمرَ بنِ

---

(١) أخرجه الطبري في جامع البيان: النص (٥٨٣٨).

(٢) في الجامع لأحكام القرآن: ج ٤ ص١٣٢-١٣٣ ذكر القرطبي: ((وأعتق ابن عامر نافعاً؛ وكان أعطاه فيه عبدالله بن جعفر ألف دينار. قالت صفية بنت أبي عبيد: أظنه تأول قول الله عَزَّ وَجَلَّ: ﴿لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ﴾ وروى شبل بن أبي نجيح عن مجاهد قال: كتب عمر بن الخطاب إلى أبي موسى الأشعري أن يبتاع له جارية من سبي جلولاء يوم فتح مدائن كسرى؛ فقال سعد بن أبي وقاص: فدعا بها عمر فأعجبته، فقال: إن الله عَزَّ وَجَلَّ قال: ﴿لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ﴾. فأعتقها عمر ﷺ.

عبدِالعزيز أنهُ كان يشتري أعدَالَ السُّكَّر فيتصدَّقُ بها، فقيلَ لهُ: هلاَّ تصدَّقْتَ بثمنهِ ؟ فقالَ: (لاَ؛ لأَنَّ السُّكَّرَ أَحَبُّ إلَيَّ؛ فَأَرَدْتُ أنْ أنْفِقَ مِمَّا أُحِبُّ)[١].

وروي: أنَّ سائلاً وقفَ على باب الرَّبيع بنِ خَيْثَمَ؛ فقال: أطْعِمُوهُ سُكَّراً، فقيلَ لهُ: ما يصنعُ بالسُّكَّرِ؟ هَلاَّ تطعمهُ خبزاً أنفعُ له؟ قالَ: وَيْحَكُمْ! أطعموه سُكَّراً فإنَّ الربيعَ يحبُّ السُّكَّرَ. ووقفَ سائلٌ على باب الربيعِ في ليلةٍ باردة؛ فخرجَ إليه فرآهُ كأنه مَقْرُورٌ[٢]، فقال: لَنْ تَنَالُواْ الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُواْ مِمَّا تُحِبُّونَ، فَنزَعَ بُرْنُساً فأعطاهُ إيَّاه.

قوله عَزَّ وَجَلَّ: ﴿ وَمَا تُنفِقُواْ مِن شَيْءٍ فَإِنَّ ٱللَّهَ بِهِۦ عَلِيمٌ ﴿٩٢﴾ ﴾؛ أي ما تتصدَّقوا من صدقةٍ فإنَّ اللهَ بها وبزيادتِكم عَلِيْمٌ يُجزيكم على ذلكَ في الآخرةِ.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ ۞ كُلُّ ٱلطَّعَامِ كَانَ حِلًّا لِّبَنِيٓ إِسۡرَٰٓءِيلَ إِلَّا مَا حَرَّمَ إِسۡرَٰٓءِيلُ عَلَىٰ نَفۡسِهِۦ مِن قَبۡلِ أَن تُنَزَّلَ ٱلتَّوۡرَىٰةُ ﴾؛ قال ابنُ عباسٍ: (مَعْنَاهُ: كُلُّ الطَّعَامِ الْحَلاَلِ الْيَوْمَ وَهُوَ مَا سِوَى الْمَيْتَةِ وَالدَّمِ وَلَحْمِ الْخِنْزِيْرِ كَانَ حِلاًّ لَبنِي يَعْقُوبَ عليه السلام مِنْ قَبْلِ أنْ تُنَزَّلَ التَّوْرَاةُ عَلَى مُوسَى عليه السلام؛ إلاَّ الطَّعَامَ الَّذِي حَرَّمَهُ يَعْقُوبُ عَلَى نَفْسِهِ؛ وَهُوَ لَحْمُ الإبلِ وألْبَانُهَا)[٣].

وذلك أنَّ يعقوبَ عليه السلام كان يَمشي إلى بيتِ المقدسِ فَلَقِيَهُ مَلَكٌ مِن الملائكة وهو خَلْفَ الأثقال، فظنَّ يعقوبُ أنه لِصٌّ؛ فعالَجه ليصارعَه فكان كذلكَ حتى أضاءَ الفجرُ، فضمَّر الملَكُ فَخِذ يعقوبَ فهاج به عِرْقُ النَّسَا، فصعدَ الملَكُ إلى السَّماء، وجاء يعقوبُ يعرجُ حتى لَحِقَ الأثقالَ؛ فكانَ يَبِيْتُ الليلَ ساهراً مِن وَجَعِهِ ويَنْصَبُ نهاره، فأقسَمَ لَئِنْ شفاهُ اللهُ لَيُحَرِّمَنَّ أحَبَّ الطعامِ والشراب على نفسهِ؛ فشفاهُ الله من ذلكَ،

(١) ذكره القرطبي في الجامع لأحكام القرآن: ج ٤ ص١٣٣، وذكِرَ عن ذلك عن ابن عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا أيضاً. في الدر المنثور: ج ٢ ص٢٦٢؛ قال السيوطي: ((أخرجه ابن المنذر عن نافع عن ابن عمر)).

(٢) القَرُّ: البردُ عامَّةً، واقترَّ بالماءِ البارد: اغتَسَلَ، والقُرُورُ: الماءُ البارد يُغتَسَلُ به، كأنه أرادَ أنه مبلولٌ بالماء البارِدِ، ماءِ المطرِ والشتاء.

(٣) أخرجه الطبري في جامع البيان: الرقم (٥٨٥٧) بلفظ آخر.

فحرَّم أحبَّ الطعامِ والشراب إليه، وكان ذلك لُحُومَ الإبلِ وألبانَها، ثـم اسـتَنَّ وَلَـدُهُ سبيلَهُ. فذلك قولهُ: (إلاَّ مَا حَرَّمَ إسْرَائِيلُ عَلَى نَفْسِهِ مِنْ قَبْلِ أنْ تُنَزَّلَ التَّوْرَاةُ).

فلمَّا نزلَتْ هذهِ الآيةُ؛ قال النبيُّ ﷺ لليهودِ: [مَـا الَّـذِي حَـرَّمَ إسْـرَائِيْلُ عَلَـى نَفْسِهِ؟] قَالُوا: كُلَّ شَيْءٍ حَرَّمْنَاهُ الْيَوْمَ عَلَى أنْفُسِنَا؛ فَإنَّهُ كَانَ مُحَرَّمـاً عَلَـى نُـوحٍ عليه السلام فَهَلُمَّ جَرّاً حَتَّى انْتَهَى إلَيْنَا، وَأنْتَ يَا مُحَمَّدُ وَأصْحَابُكَ تَسْـتَحِلُّونَهُ، وَادَّعَـوا أنَّ ذلِـكَ مَسْطُورٌ فِي التَّوْرَاةِ.

وقال الكلبيُّ: (كَانَ هَذا حِيْنَ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: [أنَا عَلَى مِلَّةِ إبْرَاهِيْمَ عليه السلام] قَـالَ الْيَهُودُ: كَيْفَ وَأنْتَ تَأْكُلُ الإبلَ وَألْبَانَهَا ؟! فَقَـالَ ﷺ: [كَـانَ ذلِـكَ حَـلاَلاً لإبْرَاهِيْـمَ فَنَحْنُ نُحِلُّهُ]. قَالَتِ الْيَهُودُ: كُلُّ شَيْءٍ أصْبَحْنَا الْيَوْمَ نُحَرِّمُهُ؛ فَإنَّـهُ كَـانَ حَرَامـاً عَلَـى إبْرَاهِيْمَ وَنُوحٍ، وَهَلُمَّ جَرّاً حَتَّى انْتَهَى إلَيْنَا. فَأنْزَلَ اللهُ تَعَالَى هَذِهِ الآيَـةَ تَكْذِيْبـاً لَـهُمْ: (كُلُّ الطَّعَامِ كَانَ حِلاًّ لِبَنِي إسْرَائِيلَ إلاَّ مَا حَرَّمَ إسْرَائِيلُ عَلَى نَفْسِهِ).

قَوْلُهُ تَعَـالَى: ﴿ قُلْ فَأْتُوا۟ بِٱلتَّوْرَىٰةِ فَٱتْلُوهَآ إِن كُنتُمْ صَـٰدِقِينَ ﴿٩٣﴾ ﴾، وذلك أنَّ الْيَهُودَ قَالَ لَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ: [مَا الَّذِي حَرَّمَ إسْرَائِيْلُ عَلَى نَفْسِهِ ؟] قَالُوا: كُلَّ شَيْءٍ نُحَرِّمُهُ الْيَوْمَ عَلَى أنْفُسِنَا. قَالَ اللهُ تَعَالَى لِلنَّبِيِّ ﷺ: (قُلْ فَأْتُوا بالتَّوْرَاةِ فَاتْلُوهَا إنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ). أي فاقرأوها؛ هل تَجدون فيها تحريْمَ كـلِّ ذِي نـابٍ وظُفُـرٍ وتحريْـمَ شُحُومِ البقرِ والغنمِ وغيرِ ذلك مِمَّا حرَّمَ اللهُ عليكم من الطيِّبات بعـدَ نـزولِ التـوراة بظلمِكُم وبَغْيِكُمْ، كما قالَ تعالى: ﴿فَبظُلْمٍ مِـنَ الَّذِيـنَ هَـادُوا حَرَّمْنَـا عَلَيْـهِمْ طَيِّبَـاتٍ أحِلَّتْ لَهُمْ﴾[1].

فَأبَوا أن يأتُوا بالتوراةِ خوفاً من الفضيحةِ لِعِلْمِهِمْ بصِدْقِ النَّـبِي ﷺ فـأنزلَ اللهُ تعـالى قولـه تعـالى: ﴿ فَمَنِ ٱفْتَرَىٰ عَلَى ٱللَّهِ ٱلْكَذِبَ مِنۢ بَعْدِ ذَٰلِكَ فَأُو۟لَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّـٰلِمُونَ ﴿٩٤﴾ ﴾؛ أي مَن اختَلَقَ على اللهِ الكذبَ بأن يُنَزِّلَ عليه ما لَـم يُنَزِّلْـهُ في كتابٍ مِن بعد ذلك، يقالُ من بعدَ قيامِ الحجَّة عليهِ: فَأوْلَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ لأنْفُسِهِمْ.

---

(١) النساء / ١٦٠ .

قوله عَزَّ وَجَلَّ: ﴿ قُلْ صَدَقَ ٱللَّهُ فَٱتَّبِعُوا۟ مِلَّةَ إِبْرَٰهِيمَ حَنِيفًا ﴾ ؛ أي قُلْ لهم يا مُحَمَّدُ صَدَقَ اللهُ في أنَّ كلَّ الطعامِ كان حِلاًّ لبني إسرائيلَ إلاّ ما حرَّمَ إسرائيلُ على نفسِه، (فَاتَّبعُوا مِلَّةَ إبْرَاهِيْمَ) في استباحةِ لُحوم الإبلِ وألبانِها وافعلوا ما كان يفعلهُ من الصلاةِ إلى الكعبةِ وحجِّ البيت، ﴿ وَمَا كَانَ مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ﴿٩٥﴾ ﴾ ؛ أي لم يكن إبراهيمُ على دينِ المشركين، ولَمْ يفعل كما كان يفعلهُ اليهود في ادِّعائِهم أنَّ عُزَيْراً ابن اللهِ؛ ولا كما يقولُ النصارى إنَّ المسيحَ ابن الله. وهذه الآياتُ حُجَّةٌ على اليهودِ في إنكارهم نَسْخِ الشريعةِ.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ إِنَّ أَوَّلَ بَيْتٍ وُضِعَ لِلنَّاسِ لَلَّذِى بِبَكَّةَ مُبَارَكًا وَهُدًى لِّلْعَٰلَمِينَ ﴿٩٦﴾ ﴾ ؛ قال مجاهدُ: (تَفَاخَرَ الْمُسْلِمُونَ وَالْيَهُودُ؛ فَقَالَتِ الْيَهُودُ: بَيْتُ الْمَقْدِسِ أفْضَلُ وَأعْظَمُ مِنَ الْكَعْبَةِ؛ لأَنَّهَا مَهَاجِرُ الأَنْبيَاءِ وَهِيَ الأَرْضُ الْمُقَدَّسَةُ، وَقَالَ الْمُسْلِمُونَ: بَلِ الْكَعْبَةُ أفْضَلُ، فَأَنْزَلَ اللهُ هَذِهِ الآيَةَ: (إنَّ أوَّلَ بَيْتٍ وُضِعَ لِلنَّاسِ). وقرأ ابنُ السميقع: (وَضَعَ) بفتح الواو والضَّاد بمعنى وَضَعَهُ اللهُ. (لَلَّذِي ببَكَّةَ مُبَارَكاً وَهُدًى لِلْعَالَمِينَ) (فِيهِ ءايَـتٌ بَيـنَـتٌ مقَامُ إبرهِيمَ)؛ وليس ذلكَ بيتُ المقدس، وكتبَ على الناسِ حجُّ البيتِ وليس ذلكَ بيتُ المقدسِ.

واختلفُوا في قولهِ تعالى: (إنَّ أوَّلَ بَيْتٍ وُضِعَ لِلنَّاسِ)؛ قال بعضُهم: هو أوَّلُ بيتٍ وُضِعَ على وجهِ الماءِ عندَ خَلْقِ اللهِ السَّموات والأرضَ، خَلَقَهُ اللهُ تعالى قبلَ الأرضِ بألفَي عام، وكان رَبْوَةً بيضاءَ على الماءِ فَدُحِيَتِ الأرضُ من تحتهِ، وهذا قولُ ابن عمرَ ومجاهدُ وقتادة والسديُّ. وقيل: معناهُ: أوَّلُ بيتٍ بناهُ آدمُ في الأرض، قالهُ ابن عبَّاس. وقال الضحَّاك: (مَعْنَاهُ: أوَّلُ بَيْتٍ وُضِعَ فِيْهِ الْبَرَكَةُ وَاخْتِيْرَ مِنَ الْفِرْدَوْسِ الأَعْلَى).

وقيلَ: هو أوَّلُ بيتٍ جُعِلَ قِبلةً للمسلمين. وعن أبي ذرٍّ قَالَ: سُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ عَنْ أوَّلِ بَيْتٍ وُضِعَ لِلنَّاسِ، فَقَالَ: [الْمَسْجِدُ الْحَرَامُ؛ ثُمَّ بَيْتُ الْمَقْدِسِ] فَقِيْلَ لَهُ: كَمْ بَيْنَهُمَا ؟ قال: [أرْبَعُونَ عَاماً][1].

---

(١) رواه مسلم في الصحيح: كتاب المساجد ومواضع الصلاة: الحديث (١/ ٥٢٠). والطبري في جامع البيان: الحديث (٥٨٧٢).

وقال الحسنُ: (مَعْنَاهُ: إنَّ أوَّلَ بَيْتٍ وُضِعَ لِعِبَادَةِ النَّاسِ عَلَى وَجْهِ الأَرْضِ الْكَعْبَةُ؛ بَنَاهَا إبْرَاهِيْمُ عليه السلام كَمَا قَالَ تَعَالَى:﴿وَإِذْ بَوَّأْنَا لإبراهيم مَكَانَ الْبَيْتِ﴾[1]. وَأمَّا بِنَاءُ بَيْتِ الْمَقْدِسِ فَقَدْ كَانَ بَعْدَ الْكَعْبَةِ بدَهْرٍ طَوِيْلٍ؛ بَنَاهُ سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ عَلَيْهِمَا السَّلاَمُ).

قال الكلبيُّ: (كَانَ آدَمُ عليه السلام حِيْنَ أُخْرِجَ مِنَ الْجَنَّةِ بَنَى الْكَعْبَةَ فَطَافَ بهَا، فَلَمَّا كَانَ فِي زَمَنِ طُوفَانِ نُوحٍ عليه السلام رَفَعَهَا اللهُ إلَى السَّمَاءِ السَّادِسَةِ بحِيَالِ مَوْضِعِ الْكَعْبَةِ؛ وَهِيَ الْبَيْتُ الْمَعْمُورُ يُقَالُ لَهُ الضِّرَاحُ؛ يَدْخُلُهُ كُلَّ يَوْمٍ سَبْعُونَ أَلْفَ مَلَكٍ). وروِيَ أنَّ اللهَ تعالى أنزلَ الكعبةَ من السَّماء وهي مِن ياقوتةٍ حَمراءَ، وكانتِ الملائكةُ تَحُجُّهَا قبلَ آدمَ عليه السلام، فلمَّا كَثُرَتِ الخطايَا رفعَها اللهُ تعالى.

وعن رَسُول اللهِ صلى الله عليه وسلم أنَّـهُ قَالَ: [إنَّ الْكَعْبَةَ كَانَتْ خُشْعَةً عَلَى وَجْهِ الْمَاءِ فَدُحِيَتِ الأَرْضُ مِنْ تَحْتِهَا] وَالْخُشْعَةُ: مثلُ الصُّبْرَةِ متواضعةٌ[2].

قَوْلُهُ تَعَالَى: (ببَكَّةَ)، قال الضحَّاك: (هِيَ مَكَّةُ، وَالْعَرَبُ تُعَاقِبُ بَيْنَ الْبَاءِ وَالْمِيْمِ فَتَقُولُ: ضَرْبَةُ لاَزبٍ، وَضَرْبَةُ لاَزمٍ). وقال ابنُ شِهاب: (بَكَّةُ الْمَسْجِدُ وَالْبَيْتُ، وَمَكَّةُ الْحَرَمُ كُلُّهُ) ومثلُه قال الزهريُّ. وسُمِّي المسجدُ بَكَّةَ؛ لأنَّ الْبَكَّ هُوَ الرَّحْمَةُ، في اللغةِ يقالُ: بَكَّهُ إذا رَحِمَهُ. وسُمِّي المسجدُ بَكّاً لأن الناسَ يتباكُون فيهِ؛ أي يزدحِمون للطوافِ. وقال أبو عُبيد: (بَكَّةُ اسمٌ لِبَطْنِ مَكَّةَ، وَمَكَّةُ لِمَا بَقِيَ). وقال عبدُالله بنُ الزُّبير: (سُمِّيَتِ الْبَلَدُ بَكَّةَ لأنَّهَا تَبُكُّ أعْنَاقَ الْجَبَابرَةِ؛ مَا قَصَدَهَا جَبَّارٌ إلاَّ قَصَمَهُ اللهُ كَأَصْحَاب الْفِيْلِ وَغَيْرِهِمْ). وسُميت مَكَّةُ لاجْتِذابهَا النَّاسَ مِنْ كُلِّ أُفُقٍ. يُقَالُ امْتَكَّ الْفَصِيْلُ فِي ضَرْعِ النَّاقَةِ اذا اسْتَقْصَى فَلَمْ يَدَعْ شَيْئاً مِنْهُ.

قال ابنُ عبَّاس رضي الله عنه: (مَا أعْلَمُ عَلَى وَجْهِ الأَرْضِ بَلْدَةً الْحَسَنَةُ فِيْهَا بمائَةِ أَلْفٍ إلاَّ مَكَّةَ، وَلاَ دِرْهَماً يُتَصَدَّقُ بهِ يُكْتَبُ لَدَيْهِ أَلْفَ دِرْهَمٍ إلاَّ بمَكَّةَ، وَمَا أعْلَمُ عَلَى وَجْهِ الأَرْضِ بَلْدَةً فِيْهَا شَرَابُ الأَبْرَار وَمُصَلَّى الأَخْيَار إلاَّ مَكَّةَ، وَمَا أعْلَمُ عَلَى وَجْهِ

(١) الحج / ٢٦ .

(٢) في كتاب الغريبين: ج ٢ ص٥٥٧؛ قال الهروي: ((وقرأت لابن حمزة قال: الخشعة: قف من الأرض قد غلبت عليها السهولة. ومن روى [خَشَفَةٌ] أي ليس بحجر ولا طين)).

الأَرْضِ بَلْدَةً إذا دَعَا الرَّجُلُ فِيْهَا بدُعَاءٍ أَمَّنَ الْمَلاَئِكَةُ عَلَى دُعَائِهِ إلاَّ مَكَّـةَ، وَلاَ أَعْلَـمُ عَلَى وَجْهِ الأَرْضِ بَلْدَةً يَمُوتُ فِيْهَا الْمَيِّتُ فَيَكُونُ تَكْفِيْراً لِخَطَايَاهُ إلاَّ مَكَّةَ، وَمَا أَعْلَـمُ عَلَى وَجْهِ الأَرْضِ بَلْدَةً صَدَرَ إلَيْهَا جَمِيْعُ النَّبِيِّيْنَ وَالْمُرْسَلِيْنَ إلاَّ مَكَّةَ، وَمَا أَعْلَمُ عَلَـى وَجْهِ الأَرْضِ بَلْدَةً يَنْزِلُ فِيْهَا كُلَّ يَوْمٍ مِـنْ رُوحِ الْجَنَّـةِ وَرَائِحَتِـهَا مَـا يَـنْزِلُ إلاَّ بِمَكَّـةَ، وَالرَّكْعَةُ الْوَاحِدَةُ فِيْهَا بِمائَةِ أَلْفِ رَكْعَةٍ).

قَوْلُهُ تَعَالَى: (مُبَارَكاً) نُصِبَ على الحال؛ أي الذي استَقَرَّ بمكَّةَ، والبركـةُ بثُـوْبِ الْخَيْرِ ونُمُوِّهِ. وقَوْلُهُ تَعَالَى: (وَهُدًى لِلْعَالَمِيْنَ) أي قِبْلَةً للمؤمنينَ. وقيل: بيانٌ ودلالـةٌ للعالمينَ على اللهِ بإهْلاَكِ مَن قصدَهُ من الجبابرةِ، وباسْتِئْنَاسِ الطَّيرِ فيه بالناس، وبأنْ لا يعلوهُ طَائِرٌ إعْظَاماً لهُ، وبإمْحَاقِ ما يُرْمَى فيه من الْجِمَـار في كـلِّ سَنَةٍ، فلـولا أنَّ مـا يُقْبَلُ منها يُرْفَعُ كما قالَ ابنُ عبَّاس، وإلاَّ كـان قـدِ اجتمـعَ هنـاكَ مِـن الحجـارةِ مثـلَ الجبالِ. ويجوزُ أن يكونَ المرادُ بالْهُدَى أنهُ طريقُ الجنَّة.

قولـه عَـزَّ وَجَـلَّ: ﴿ فِيهِ ءَايَٰتُۢ بَيِّنَٰتٞ مَّقَامُ إِبۡرَٰهِيمَۖ ﴾ ؛ أي فيـه علامـاتٌ واضحات، وهُنَّ ما تقدَّم ذكرُه ومقامُ إبراهيم أيضاً، والآيةُ في مقامِ إبراهيمَ: أن قدمَيه دخلتَا في حَجَرٍ صَلْدٍ بقدرةِ اللهِ تعالى صارَ الحجرُ كالطينِ حتى غَاصَتْ قدماهُ فيـه ثـم عادَ حَجَراً صَلْداً ليكونَ ذلكَ دلالةً على صِدْق نبوَّته ﷺ. قرأ ابنُ عبَّاس: (فِيْهِ آيَـةٌ بَيِّنَةٌ) على الواحدِ وأرادَ مقامَ إبراهيم وحدَهُ. وقرأ الباقون بالجمعِ أرادُوا مقامَ إبراهيم والحجرَ الأسود والْحَطِيْمَ وزَمْزَمَ والْمَشَاعِرَ كلَّها.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ وَمَن دَخَلَهُۥ كَانَ ءَامِنٗاۗ ﴾ ؛ قال الحسنُ:(عَطَـفَ اللهُ قُلُـوبَ الْعَرَب فِي الْجَاهِلِيَّةِ عَلَى أنَّ كُلَّ مَنْ لاَذَ بالْحَرَمِ وَإنْ كَانَ جَانِياً لاَ يُهَاجُ فِيْـهِ، وَذلِـكَ بدُعَاءِ إبْرَاهِيْمَ ﷺ حَيْثُ قَالَ: ﴿رَب اجْعَلْ هَذا بَلَدًا آمِنًا﴾[1] وَكَانَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ مَـنْ دَخَلَهُ أمِنَ مِنَ الْقَتْلِ؛ وَلَمْ يَزِدْهُ الإسْـلاَمُ إلاَّ شِـدَّةً. وقيـل: إن أوَّل مـن لاذ بـالْحَرَمِ: الحيتانُ الصغارُ من الكبار في الطُّوفان، وقيل: من دخلَهُ عامَ عُمرة القضـاء مـع النـبيِّ ﷺ كان آمِناً، بيانهُ: قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿لَتَدْخُلُنَّ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ إنْ شَاءَ الله آمِنِينَ﴾[2].

---

(١) البقرة / ١٢٦.   (٢) الفتح / ٢٧ .

قال أهلُ المعانِي: صورةُ الآية خبرٌ؛ ومعناها: أمرٌ؛ تقديرُها: ومَن دَخَلَهُ فَأمِّنُوهُ، لقولهِ: ﴿فَلا رَفَثَ وَلا فُسُوقَ وَلا جِدَالَ﴾[1] أي لا تَرْفُثُوا ولا تفسُقوا ولا تُجادِلوا. وقيل: معناهُ: مَن دخلَهُ لقضاءِ النُّسُكِ مُعَظِّماً للهِ عارفاً بحقوقه متقرِّباً إلى اللهِ تعالى كان آمِناً يومَ القيامة. وقال الضحَّاك: (مَعْنَاهُ: مَنْ حَجَّهُ فَدَخَلَهُ كَانَ آمِناً مِنَ الذُّنُوب الَّتِي اكْتَسَبَهَا قَبْلَ ذلِكَ). وقال جعفرُ الصَّادق: (مَنْ دَخَلَهُ عَلَى الصَّفَاءِ كَمَا دَخَلَهُ الأَنْبِيَاءُ وَالأَوْلِيَاءُ كَانَ آمِناً مِنْ عَذابِهِ).

قال أبو النَّجم القرشيُّ: كنتُ أطوف بالبيتِ؛ فقلتُ: (يا سيِّدي قد قُلْتَ: (وَمَنْ دَخَلَهُ كَانَ آمِناً) مِن أيِّ شيءٍ؟ فسمعتُ قائلاً مِن ورائِي يقولُ: آمِناً مِن النار؛ فالتفتُّ فلم أرَ شيئاً). يدلُّ على هذا ما رَوى أنسُ بن مالكٍ قال: قالَ رسولُ الله ﷺ: [مَنْ مَاتَ فِي أحَدِ الْحَرَمَيْنِ بَعَثَهُ اللهُ مِنَ الآمِنِيْنَ][2]. وقال ﷺ: [الْحُجُونُ وَالْبَقِيْعُ يُؤْخَذُ بأَطْرَافِهِمَا وَيَنْتَشِرَانِ فِي الْجَنَّةِ] وهُما مَقْبَرَتَا مكَّةَ والمدينةِ. وقال ﷺ: [مَنْ صَبَرَ عَلَى حَرِّ مَكَّةَ وَلَوْ سَاعَةً مِنْ نَهار تَبَاعَدَتْ عَنْهُ جَهَنَّمُ مَسِيْرَةَ مِائَتَي عَامٍ؛ وَتَقَرَّبَتْ مِنْهُ الْجَنَّةُ مَسِيْرَةَ مِائَةِ عَامٍ][3].

وقال وَهَبُ بْنُ مُنَبِهٍ: (مَكْتُوبٌ فِي التَّوْرَاةِ: أنَّ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ بَعَثَ سَبْعَمِائَةَ أَلْفٍ مِنَ الْمَلاَئِكَةِ الْمُقَرَّبِيْنَ إلَى الْبَيْتِ، بِيَدِ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ سِلْسِلَةٌ مِنْ ذهَبٍ، فَيَقُولُ لَهُمْ: اذهَبُوا إلَى الْبَيْتِ الْحَرَامِ، فَزُمُّوهُ بهَذِهِ السَّلاَسِلِ ثُمَّ قُودُوهُ إلَى الْمَحْشَرِ؛ فَيَأْتُون بِهِ بِسَبْعَمِائَةِ سِلْسِلَةٍ مِنْ ذهَبٍ؛ ثُمَّ يَقُودُونَهُ وَمَلَكٌ يُنَادِي: يَا كَعْبَةَ اللهِ سِيْرِي، فَتَقُولُ: لَسْتُ سَائِرَةً حَتَّى أعْطَى سُؤْلِي، فَيُنَادِي مَلَكٌ مِنْ جَوِّ السَّمَاءِ سَلِي، فَتَقُولُ: يَا رَبِّ شَفِّعْنِي فِي جِيْرَتِي الَّذِيْنَ دُفِنُوا حَوْلِي مِنَ الْمُؤْمِنِيْنَ، فَيَقُولُ اللهُ: قَدْ أعْطَيْتُكِ سُؤْلَكِ،

---

(١) البقرة / ١٩٧ .

(٢) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير: ج ٦ ص٢٤٠: الحديث (٦١٠٤)؛ وفيه: [اسْتَوْجَبَ شَفَاعَتِي وَكَانَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنَ الآمِنِينَ]. وفي مجمع الزوائد: ج ٢ ص٣١٩؛ قال الهيثمي: ((رواه الطبراني في الكبير، وفيه عبدالغفور بن سعيد، وهو متروك)).

(٣) ذكره المتقي الهندي في كنز العمال: الرقم (٣٤٧٠٤) وعزاه لأبي الشيخ عن أبي هريرة. وكعادته أدرج الناسخ عبارة: (كذا في تفسير الثعلبي).

فَيُحْشَرُ مَوْتَى مَكَّةَ مِنْ قُبُورِهِمْ بِيْضَ الْوُجُوهِ كُلُّهُمْ مُحْرِمُونَ؛ فَيَجْتَمِعُونَ حَوْلَ الْكَعْبَةِ ثُمَّ يُلَبُّونَ، ثُمَّ تَقُولُ الْمَلاَئِكَةُ: سِيْرِي يَا كَعْبَةَ اللهِ؛ فَتَقُولُ: لَسْتُ سَائِرَةً حَتَّى أُعْطَى سُؤْلِي، فَيُنَادِي مَلَكٌ مِنْ جَوِّ السَّمَاءِ: سَلِي، فَتَقُولُ: يَا رَبِّ؛ عِبَادُكَ الْمُذْنِبِيْنَ الَّذِيْنَ وَفَدُوا إلَيَّ مِنْ كُلِّ فَجٍّ عَمِيْقٍ شُعْثاً غُبْراً؛ قَدْ تَرَكُوا الأَهْلِيْنَ وَالأَوْلاَدَ وَالأَحْبَابَ، وَخَرَجُوا شَوْقاً زَائِرِيْنَ مُسَلِّمِيْنَ طَائِعِيْنَ حَتَّى قَضَوا مَنَاسِكَهُمْ كَمَا أمَرْتَهُمْ، فَأَسْأَلُكَ أنْ تُؤَمِّنَهُمْ مِنَ الْفَزَعِ الأَكْبَرِ وَشَفِّعْنِي فِيْهِمْ وَتُجَمِّعَهُمْ حَوْلِي، فَيُنَادِي مُنَادٍ: إنَّ مِنْهُمْ مَنِ ارْتَكَبَ الذُّنُوبَ بَعْدَكِ وَأصَرَّ عَلَى الْكَبَائِرِ حَتَّى وَجَبَتْ لَهُ النَّارُ، فَتَقُولُ الْكَعْبَةُ: إنَّمَا أسْأَلُكَ الشَّفَاعَةَ لأَهْلِ الذُّنُوبِ الْعِظَامِ، فَيَقُولُ اللهُ تَعَالَى: قَدْ شَفَّعْتُكِ فِيْهِمْ وَأعْطَيْتُكِ سُؤْلَكِ. ثُمَّ يُنَادِي مُنَادٍ: ألاَ مَنْ زَارَ الْكَعْبَةَ، فَيُعْزَلُ مِنْ بَيْنِ النَّاسِ فَيَعْتَزِلُونَ؛ فَيَجْمَعُهُمُ اللهُ حَوْلَ الْبَيْتِ الْحَرَامِ بِيْضَ الْوُجُوهِ آمِنِيْنَ مِنَ النَّارِ، يَطُوفُونَ وَيُلَبُّونَ. ثُمَّ يُنَادِي مَلَكٌ مِنْ جَوِّ السَّمَاءِ يَا كَعْبَةَ اللهِ سِيْرِي، فَتَقُولُ الْكَعْبَةُ: لَبَّيْكَ لَبَّيْكَ؛ وَالْخَيْرُ فِي يَدَيْكَ؛ لَبَّيْكَ لاَ شَرِيْكَ لَكَ لَبَّيْكَ؛ إنَّ الْحَمْدَ وَالنِّعْمَةَ لَكَ وَالْمُلْكَ؛ لاَ شَرِيْكَ لَكَ. ثُمَّ يُشَيِّعُونَهَا إلَى الْمَحْشَرِ).

قوله عَزَّ وَجَلَّ: ﴿ وَلِلَّهِ عَلَى ٱلنَّاسِ حِجُّ ٱلْبَيْتِ ﴾ ؛ قال عكرمةُ: (لَمَّا نَزَلَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الإِسْلاَمِ دِيناً فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ﴾ قَالَتِ الْيَهُودُ: نَحْنُ مُسْلِمُونَ؛ فَأُمِرُوا أنْ يَحُجُّوا إنْ كَانُوا مُسْلِمِيْنَ). واللاَّم في قوله (للهِ) لامُ الإيجاب والإلزام؛ أي للهِ فَرْضٌ وَاجِبٌ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ.

قرأ أبو جعفرٍ والأعمشُ وحمزة والكسائيُّ وخَلَفُ وحفصُ: (حِجُّ الْبَيْتِ) بكسرِ الحاء هذا الحرفَ وحده خاصَّة. وقرأ ابن أبي إسحقَ جميعَ ما في القرآن بالكسر، وهي لغةُ نَجْدٍ. وقرأ الباقون بالفتحِ في كلِّ القرآن، وهي لغةُ أهلِ الحجاز، وهما لُغتان فصيحتان بمعنى واحدٍ. وقال بعضُهم هو بالفتحِ المصدرُ، وبالكسرِ الاسمُ.

قوله عَزَّ وَجَلَّ: ﴿ مَنِ ٱسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلاً ﴾ ؛ بدلٌ مِن الناس، وهو بدلُ البعضِ من الكلِّ، قال عبدُالله بنُ عمرَ: سُئِلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَنِ الاسْتِطَاعَةِ فِي هَذِهِ

الآيَةِ فَقَالَ: [السَّبِيْلُ إلَى الْبَيْتِ: الزَّادُ وَالرَّاحِلَـةُ][١] ومثلـهُ عـنِ ابـنِ مسـعودٍ وابـن عبَّاس وعائشةَ وجابرِ بن عبدالله وأنسِ بن مالك.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ وَمَن كَفَرَ فَإِنَّ ٱللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿٩٧﴾ ﴾ ؛ معناهُ: مَن أنكرَ فريضةَ الحجِّ فلم يَرَ واجباً فإنَّ اللهَ غَنِيٌّ عن مَنْ حَجَّ وعَنْ مَنْ لَمْ يَحُـجَّ؛ أي لم يتعبَّدِ الناسَ بالعبادات لحاجتهِ إليها، وإنَّما تعبَّدَهم به لعلمهِ بمصالِحهم فيـها. وقـد رُوي: أنَّهُ لَمَّا نَزَلَ فَرْضُ الْحَجِّ؛ جَمَعَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مَعَ الْمُسْلِمِيْنَ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى وَمُشْرِكِي الْعَرَب، فقال ﷺ: [إنَّ اللهَ قَدْ فَرَضَ عَلَيْكُمُ الْحَجَّ فَحُجُّوا] فَلَمْ يَقْبَلْـهُ إلاَّ الْمُسْلِمُونَ فَأَنْزَلَ اللهُ تَعَالَى: (وَمَنْ كَفَرَ فَإِنَّ الله غَنِيٌّ عَنْ الْعَالَمِينَ)[٢].

وأمَّا ما روي عن رَسُول اللهِ ﷺ أنَّهُ قَالَ: [مَنْ أدْرَكَ حَجَّةَ الإسْلاَمِ فَلَمْ يَحِجَّ؛ وَلَمْ يَمْنَعْهُ حَاجَةٌ ظَاهِرَةٌ؛ وَلاَ إمَامٌ جَائِرٌ ظَالِمٌ؛ وَلاَ سِجْنٌ حَابسٌ حَتَّـى يَمُـوتَ عَلَـى ذلِكَ؛ فَلْيَمُتْ عَلَى أيِّ حَال شَاءَ يَهُودِيّاً أوْ نَصْرَانِيّاً][٣] ولا يجوز الحكمُ بكُفْرِهِ بأخبار الآحَادِ، وتأويلُ الخبرِ: أنَّهُ لَمْ يَرَ الْحَجَّ فرضاً عليهِ وقد وجـدَ الاسـتطاعةَ. وعـن ابـن عمرَ رضي الله عنه قالَ: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: [مَعْنَى وَمَـنْ كَفَـرَ؛ أيْ وَمَـنْ كَفَـرَ بـاللهِ وَالْيَـوْمِ الآخِرِ][٤]. وقال ﷺ: [مَنْ مَاتَ وَلَمْ يَحُجَّ لَمْ يَقْبَلِ اللهُ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَمَلاً][٥].

---

(١) أخرجه الطبري في جامع البيـان: الحديـث (٥٩١٦). والـترمذي في الجـامع الصحيـح: أبـواب الحج: باب ما جاء في إيجاب الحج بـالزاد والراحلـة: الحديـث (٨١٣)، وقـال: ((هـذا حديـث حسن. وفيه يزيد الخوزي، وقد تكلم بعض أهل العلم من قبل حفظه)).

(٢) أخرجه الطبري في جامع البيان: النص (٥٩٣٦) عن الضحاك بمعناه.

(٣) رواه الدارمي في السنن: كتاب المناسك: باب من مـات ولم يحـج: الحديـث (١٧٨٥) عـن أبـي أمامة، وأوله: [مَنْ لَمْ يَمْنَعْهُ عَنِ الْحَجِّ...]. في نصب الراية لأحاديث الهدايـة: ج ٤ ص٤١١؛ قال الزيلعي: ((قد روى هذا الحديث عن علي وأبي هريرة، وحديث أبـي أمامـة علـى مـا فيـه أصلحها)).

(٤) أخرجه الطبري في جامع البيان: النص (٥٩٣٨).

(٥) في نصب الراية: ج ٤ ص٤١٢ قال الزيلعي: ((رواه الواحدي في تفسير الوسيط بسنده عن ابـن مسعود وعن النبي ﷺ)). وقال: ((قال البيهقي في شعب الإيمان: وهذا الحديث إن صح، فالمراد والله أعلم إذا كان لا يرى تركه قائماً ولا فعله براً، والله أعلم)).

قوله عَزَّ وَجَلَّ: ﴿ قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لِمَ تَكْفُرُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ وَاللَّهُ شَهِيدٌ عَلَى مَا تَعْمَلُونَ ﴿٩٨﴾ ﴾ ؛ أي قُلْ يا مُحَمَّدُ لليهودِ والنصارى: لِمَ تكفرونَ بالحجِّ وَمُحَمَّدُ والقرآنُ واللهُ عالِمٌ بما تعملونَ، وإنَّما قال فِي هذا الموضعِ: (قُلْ يَا أهْلَ الْكِتَاب)، وقال من قَبْلُ: (يَا أهْلَ الْكِتَاب) أنهُ تعالى خاطبَهم أوَّلاً على جهة التَّلَطُّفِ في استدعائِهم إلى الإيْمَانِ ثم أعرضَ عن خطابهم إذْلاَلاً وإهَانَةً لَهُمْ، وأمرَ غيرهُ بمخاطبَتِهم.

قوله عَزَّ وَجَلَّ: ﴿ قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لِمَ تَصُدُّونَ عَن سَبِيلِ اللَّهِ مَنْ آمَنَ تَبْغُونَهَا عِوَجًا وَأَنتُمْ شُهَدَاءُ ﴾ ؛ نزلت يومَ بَدْرٍ في اليهودِ كانوا يَدْعُونَ عمَّاراً وأصحابَه رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ إلى اليهوديَّة، وكانوا يَسْعَوْنَ في إحياءِ الضَّغَائِنِ التي كانت بين الأَوْسِ والْخَزْرَجِ في الجاهليَّة وكانت قد مَاتَتْ في الإسلامِ[1]. ومعنى الآيةِ: قُلْ يَا مُحَمَّدُ: لِمَ تَصْرِفُونَ مَن آمَنَ عن دينِ اللهِ وعن الطريقِ التي هي الْمُوصِلَةُ إلى رضَا الله من الإسلام والحجِّ وغيرِ ذلك، (تَبْغُونَهَا عِوَجاً) أي تطلبونَ لَهَا مَيْلاً. قال أبو عُبيد: (الْعِوَجُ بالْكَسْرِ فِي الدِّيْنِ وَالْقَوْلِ وَالْعَمَلِ، وَالْعَوَجُ بالْفَتْحِ فِي الْجِدَار وَالْحَائِطِ وَالْعَصَا).

قوله تعالى: (وَأنْتُمْ شُهَدَاءُ) أي وأنتم شهداءُ تقديْمَ البشَارَةِ بمُحَمَّدٍ ﷺ في كتبكُم، وقيل: معناهُ: وأنتم عُقَلاَءُ كما في قولهِ تعالى: ﴿أوْ ألْقَى السَّمْعَ وَهُوَ شَهِيدٌ﴾[2]. قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ وَمَا اللَّهُ بِغَافِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ ﴿٩٩﴾ ﴾ ؛ تَهْدِيْدٌ لَهُمْ على الكفرِ أي لا يَخفَى على اللهِ شيءٌ مِمَّا تعملونَ من الْجَحْدِ والكتمان.

قوله عَزَّ وَجَلَّ: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِن تُطِيعُوا فَرِيقًا مِّنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ يَرُدُّوكُم بَعْدَ إِيمَانِكُمْ كَافِرِينَ ﴿١٠٠﴾ ﴾ ؛ قال زيدُ بن أسلم: (أنَّ شَاسَ بْنَ قَيْسٍ الْيَهُودِيِّ وَكَانَ شَيْخاً كَبيْراً عَظِيْمَ الْكُفْرِ؛ شَدِيْدَ الطَّعْنِ عَلَى الْمُسْلِمِيْنَ؛ شَدِيْدَ الْحَسَدِ لَهُمْ، مَرَّ عَلَى نَفَرٍ مِنْ أصْحَاب رَسُولِ اللهِ ﷺ مِنَ الأَوْسِ وَالْخَزْرَجِ فِي

---

(١) أخرجه الطبري مطولاً في جامع البيان: النص (٥٩٤٥).

(٢) ق / ٣٧ .

مَجْلِسٍ قَدْ جَمَعَهُمْ يَتَحدَّثُونَ فِيْهِ، فَغَاظَهُ مَا رَأى مِنْ جَمَاعَتِهِمْ وَأُلْفَتِهِمْ وَصَلاَحِ ذاتَ بَيْنِهِمْ فِي الإسْلاَمِ بَعْدَ الَّذِي كَانَ بَيْنَهُمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ مِنَ الْعَدَاوَةِ، فَقَالَ: وَاللهِ مَا لَنَا مَعَهُمْ إذا اجْتَمَعُوا بهَا مِنْ قَرَارٍ، فَأَمَرَ شَابّاً مِنَ الْيَهُودِ كَانَ مَعَهُمْ؛ فَقَالَ: اعْمَدْ إلَيْهِم وَاجْلُسْ إلَيْهِمْ؛ ثُمَّ ذكِّرْهُمْ يَوْمَ بُعَاث وَمَا كَانَ قَبْلَهُ؛ وَأنْشِدْهُمْ بَعْضَ مَا كَانُوا تَقَاوَلُوا فِيْهِ مِنَ الأَشْعَارِ؛ وَمَا كَانَ يُعْلَنُ - بالْعَيْنِ المهملة - يَوْمَ اقْتَتَلَتْ فِيْهِ الأَوْسُ وَالْخَزْرَجُ وَكَانَ الظَّفَرُ فِيْهِ لِلأَوْسِ عَلَى الْخَزْرَجِ؛ فَفَعَلَ. فَتَكَلَّمَ الْقَوْمُ عِنْدَ ذلِكَ وَتَنَازَعُوا وَتَفَاخَرُوا حَتَّى تَوَاثَبَ رَجُلاَنِ مِنَ الْحَيِّ؛ أحَدُهُمَا مِنَ الأَوْسِ وَالآخَرُ مِنَ الْخَزْرَجِ، وَتَقَوَّلاَ ثُمَّ قَالَ أحَدُهُمَا لِصَاحِبِهِ: إنْ شِئْتُمْ وَاللهِ رَدَدْنَاهَا جَذعَةً الآنَ، وَغَضِبَ الْفَرِيْقَانِ جَمِيْعاً وَقَالاَ: مَوْعِدُكُمُ الْحِرَّةُ، فَخَرَجُوا إلَيْهَا بالسِّلاَحِ، وَانْضَمَّتِ الأَوْسُ إلَى الأَوْسِ، وَالْخَزْرَجُ إلَى الْخَزْرَجِ، فَبَلَغَ ذلِكَ رَسُولَ اللهِ ﷺ؛ فَخَرَجَ بمَنْ مَعَهُ مِنَ الْمُهَاجِرِيْنَ إلَيْهِمْ فَقَالَ: [يَا مَعْشَرَ الْمُسْلِمِيْنَ أتَدْعُونَ إلَى الْجَاهِلِيَّةِ وَأنَا بَيْنَ أظْهُرِكُمْ بَعْدَ إذْ أكْرَمَكُمُ اللهُ بالإسْلاَمِ، وَقَطَعَ عَنْكُمْ أمْرَ الْجَاهِلِيَّةِ، وَألَّفَ بَيْنَكُمْ]. فَعَلِمُوا أنَّهَا نَزْغَةٌ مِنَ الشَّيْطَانِ، وَكَيْدٌ مِنْ عَدُوِّهِمْ، وَألْقَوا السِّلاَحَ مِنْ أيْدِيْهِمْ وَبَكَوا وَتَعَانَقَ بَعْضُهُمْ بَعْضاً، ثُمَّ رَجَعُوا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ سَامِعِيْنَ مُطِيْعِيْنَ. فَأنْزَلَ اللهُ هَذِهِ الآيَةَ)[1].

ومعناها: (يَا أيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا) يعني الأوسَ والخزرجَ، (إنْ تُطِيعُوا فَرِيقاً مِنَ الَّذِينَ أوتُوا الْكِتَابَ) يعني شَاساً وأصحابَه، إن تطيعوهُم في إحياءِ الضَّغائنِ التي كانت بينَكُمْ بالعصبية وجهالةِ وَحَمِيَّةِ الجاهليَّة يردُّوكم الى الشِّرْكِ والكفرِ بعد تصديقِكم بمُحمَّدٍ ﷺ والقرآن. قال جابرُ بن عبدِالله: (مَا كَانَ مِنْ طَالِعٍ أكْرَمَ إلَيْنَا مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ؛ فَمَا رَأيْتُ يَوْماً قَطُّ أقْبَحَ أوَّلاً وَلاَ أحْسَنَ آخِراً مِنْ ذلِكَ الْيَوْمِ).

قولُه عَزَّ وَجَلَّ: ﴿ وَكَيْفَ تَكْفُرُونَ وَأَنتُمْ تُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ ءَايَٰتُ ٱللَّهِ وَفِيكُمْ رَسُولُهُۥ ﴾ ؛ هذا على طريقِ التعجُّب والاستبعَاد أن يقعَ منهم الكفرُ مع معرفتِهم بدلالاَتِ اللهِ؛ أي كيفَ تكفرونَ وأنتم يتلَى عليكُم القرآنُ ومعكم رسولُ اللهِ ﷺ بَيْنَ

(١) أخرجه الطبري في جامع البيان: النص (٥٩٤٥).

لكمُ الآياتِ؟! قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَمَن يَعْتَصِم بِٱللَّهِ﴾ ؛ أي يَسْتَمْسِكْ بدينهِ وطاعته ويَمْتَنِعْ به مِن غيره؛ ﴿فَقَدْ هُدِىَ إِلَىٰ صِرَٰطٍ﴾ ؛ أي أرْشِدَ إلى طريق؛ ﴿مُّسْتَقِيمٍ ﴿١٠١﴾﴾ ؛ قائمٍ يرضاهُ الله وهو الإسلامُ، وَالْعِصْمَةُ: الْمَنْعُ، فكلُّ مانعٍ شيئاً فهو عَاصِمٌ، قال الفرزدقُ:

أنَا ابْنُ الْعَاصِمِيْنَ بَنِي تَمِيْمٍ إذا مَا أعْظَمَ الْحَدَثَانِ نَابَا[١]

قال عَزَّ وَجَلَّ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ ﴿١٠٢﴾﴾ ؛ معناهُ: يَا أيُّهَا الَّذِيْنَ صدَّقُوا بمُحَمَدٍ ﷺ والقُرآن أطيعُوا اللهَ حقَّ طاعتهِ، واثبُتوا على الإسلامِ حتَّى لا يُدْرِكُكُمُ الموتُ إلاَّ وَأنْتُمْ مُسْلِمُونَ. قال الكلبيُّ: (حَقَّ تُقَاتِهِ: أنْ يُطَاعَ فَلاَ يُعْصَى، وَأنْ يُذْكَرَ فَلاَ يُنْسَى، وَأنْ يُشْكَرَ فَلاَ يُكْفَرَ)[٢]. وقال ابنُ عبَّاس: (هُوَ أنْ لاَ يُعْصَى طَرْفَةَ عَيْنٍ). وقال مجاهدُ: (مَعْنَاهُ: جَاهِدُوا فِي اللهِ حَقَّ جِهَادِهِ؛ وَلاَ يَأْخُذْكُمْ فِي اللهِ لَوْمَةُ لاَئِمٍ؛ وَقُومُوا للهِ بالْقِسْطِ وَلَوْ عَلَى أنْفُسِكُمْ وَأبْنَائِكُمْ)[٣].

فلما نزلَتْ هذه الآيةُ قالوا: يَا رَسُولَ اللهِ مَنْ يَقْوَى عَلَى تَقْوَى اللهِ حَقَّ تُقَاتِهِ، وَشَقَّ ذلِكَ عَلَيْهِمْ، فأنزلَ اللهُ تعالى: ﴿فَاتَّقُوا الله مَا اسْتَطَعْتُمْ﴾[٤]

فصارَ ابتداءُ هذهِ الآية منسوخاً به، وإلى هذا ذهبَ قتادةُ ومقاتل وجماعةٌ من المفسِّرين. قال قتادةُ[٥]: (وَلَيْسَ فِي آلِ عِمْرَانَ مِنَ الْمَنْسُوخِ إلاَّ هَذِهِ الآيَةُ). وقال بعضُهم: لا يجوزُ أن يكلِّفَ اللهُ عبادَه ما لا يطيقون، وليست هذه الآيةُ منسوخةً، وإنَّما معناهُ: اتَّقُوا اللهَ فيما يحقُّ عليكم أن تتَّقُوهُ فيهِ؛ وهو ما فسَّرَه اللهُ تعالى في كتابهِ في مواضعَ شتَّى.

---

(١) في لسان العرب: ((حَدَثَ حَدَثَانُ الدَّهْرِ وَحَوَادِثُهُ: نُوَبُهُ. وَنَابَ: أصَابَ وَنَزَلَ)).

(٢) أخرجه الطبري في جامع البيان: النص (٥٩٥٧) من حديث عبدالله بن مسعود، وإسناده صحيح.

(٣) أخرجه الطبري في جامع البيان: النص (٥٩٦٤) من حديث ابن عباس رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا.

(٤) التغابن / ١٦ .

(٥) عند القرطبي في الجامع لأحكام القرآن: ج ٤ ص١٥٧ك ((قال مقاتل:)).

قَوْلُهُ تَعَالَى: (وَلاَ تَمُوتُنَّ إلاَّ وَأنْتُمْ مُسْلِمُونَ)[١] أي مُؤْمِنُونَ، وقيل: مُخْلِصُونَ مُفَوِّضُونَ أمركم إلى اللهِ تعالى. وقال الفُضَيْلُ: (مُحْسِنُونَ الظَّنَّ باللهِ). وعن أنسٍ رضي الله عنه قالَ: (لاَ يَتَّقِي اللهَ عَبْدٌ حَقَّ تُقَاتِهِ حَتَّى يَخْزُنَ لِسَانَهُ)[٢].

قوله عَزَّ وَجَلَّ: ﴿ وَٱعْتَصِمُواْ بِحَبْلِ ٱللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُواْ وَٱذْكُرُواْ نِعْمَتَ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنتُمْ أَعْدَآءً فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَأَصْبَحْتُم بِنِعْمَتِهِۦٓ إِخْوَٰنًا ﴾ الآية. قال مقاتلُ: (كَانَ بَيْنَ الأَوْسِ وَالْخَزْرَجِ عَدَاوَةٌ فِي الْجَاهِلِيَّةِ وَقِتَالٌ؛ حَتَّى هَاجَرَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إلَى الْمَدِيْنَةِ فَأَصْلَحَ بَيْنَهُمْ، فَافْتَخَرَ بَعْدَ ذلِكَ رَجُلاَنِ: ثَعْلَبَةُ بْنُ غَنْمٍ الأَوْسِيُّ؛ وَسَعْدُ بْنُ زُرَارَةَ الْخَزْرَجِيُّ، فَقَالَ الأَوْسِيُّ: مِنَّا خُزَيْمَةُ ذُو الشَّهَادَتَيْنِ؛ وَمِنَّا حَنْظَلَةُ غَسَلَتْهُ الْمَلاَئِكَةُ؛ وَمِنَّا عَاصِمُ بْنُ ثَابتٍ حَمَى الدِّيْنَ؛ وَمِنَّا سَعْدُ بْنُ مُعَاذٍ الَّذِي اهْتَزَّ الْعَرْشُ لِمَوْتِهِ وَرَضِيَ بِحُكْمِهِ فِي بَنِي قُرَيْظَةَ. وَقَالَ الْخَزْرَجِيُّ: مِنَّا أرْبَعَةٌ أحْكَمُوا الْقُرْآنَ: اُبَيُّ بْنُ كَعْبٍ؛ وَمُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ؛ وَزَيْدُ بْنُ ثَابتٍ؛ وَأبُو زَيْدٍ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ خَطِيْبُ الأَنْصَار وَرَئِيْسُهُمْ. فَجَرَى الْحَدِيْثُ بَيْنَهُمْ؛ فَغَضِبُوا، فَقَالَ الْخَزْرَجُ: أمَا وَاللهِ لَوْ تَأَخَّرَ الإسْلاَمُ قَلِيْلاً وَقُدُومُ النَّبيِّ ﷺ لَقَتَلْنَا سَادَتَكُمْ وَاسْتَعْبَدْنَا أبْنَاءَكُمْ وَنَكَحْنَا نِسَاءَكُمْ بغَيْرِ مَهْرٍ، فَقَالَ الأَوْسُ: قَدْ كَانَ وَاللهِ الإسْلاَمُ مُتَأَخِّراً كَثِيْراً، فَهَلاَّ فَعَلْتُمْ ذلِكَ حِيْنَ ضَرَبْنَاكُمْ حَتَّى أدْخَلْنَاكُمُ الْبُيُوتَ، وَتَكَاثَرَا وَتَشَاتَمَا ثُمَّ تَبَادَءَا وَاقْتَتَلاَ حَتَّى اجْتَمَعَ الأَوْسُ وَالْخَزْرَجُ وَمَعَهُمُ السِّلاَحُ، فَبَلَغَ ذلِكَ النَّبيَّ ﷺ فَخَرَجَ إلَيْهِمْ فِي أنَاسٍ مِنَ الْمُهَاجِرِيْنَ وَقَدْ نَهَضَ بَعْضُهُمْ إلَى بَعْضٍ. قَالَ جَابرُ: فَمَا كَانَ طَالِعٌ يَوْمَئِذٍ أكْرَمَ عَلَيْنَا مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ فَأَوْمَأَ إلَيْنَا فَكَفَفْنَا فَوَقَفَ بَيْنَنَا، فَقَرَأَ: ﴿يَا أيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلا تَمُوتُنَّ إلا وَأنْتُمْ مُسْلِمُونَ. وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللهِ جَمِيعًا وَلا تَفَرَّقُوا﴾ إلَى قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَأوْلَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ فَألْقَى الْفَرِيْقَانِ السِّلاَحَ وَاطْفَأُوا الْحَرْبَ، فَلَمْ يَكُنْ فِي الأَرْضِ شَخْصٌ أحَبَّ إلَيْهِمْ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ بَعْدَ نُزُولِ الآيَةِ، وَمَشَى بَعْضُهُمْ إلَى بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ، وَعَانَقَ بَعْضُهُمْ بَعْضاً يَبْكُونَ، فَمَا رَأيْتُ بَاكِياً أكْثَرَ مِنْ يَوْمَئِذٍ).

---

(١) معنى التفسير في الاية (١٣٢) من سورة البقرة.

(٢) في الدر المنثور: ج ٢ ص٢٨٤؛ قال السيوطي: ((أخرجه ابن أبي حاتم عن أنس)).

قَوْلُهُ تَعَالَى: (بِحَبْلِ اللهِ) أي تَمسَّكوا بدينِ الله، وقيلَ: بالْجَمَاعَةِ[١]. وقال مجاهدُ وعطاءُ: (بعَهْدِ اللهِ)[٢]. وقال قتادةُ والسديُّ والضحَّاك: (مَعْنَاهُ: وَاعْتَصِمُوا بالْقُرْآنِ)[٣]. وقالَ عليٌّ ﷺ: قال رسولُ اللهِ ﷺ: [كِتَابُ اللهِ هُوَ الْحَبْلُ الْمَتِيْنُ؛ وَالذِّكْرُ الْحَكِيْمُ؛ وَهُوَ الصِّرَاطُ الْمُسْتَقِيْمُ]. وقال ابنُ مسعودٍ ﷺ: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: [إنَّ هَذا الْقُرْآنَ هُوَ حَبْلُ اللهِ الْمَتِيْنُ؛ وَهُوَ النُّورُ الْمُبِيْنُ؛ وَالشِّفَاءُ النَّافِعُ؛ وَعِصْمَةُ مَنْ تَمسَّكَ بِهِ؛ وَنَجَاةُ مَنْ تَبِعَهُ][٤]. وقال مقاتلُ: (مَعْنَى الآيَةِ: وَاعْتَصِمُوا بِأَمْرِ اللهِ وَطَاعَتِهِ). وقال أبو العاليَة: (بِإخْلاَصِ التَّوْحِيْدِ للهِ)[٥]. وقال ابنُ زيد: (بالإسْلاَمِ)[٦].

قَوْلُهُ تَعَالَى: (وَلاَ تَفرَّقُوا) أي تَنَاصَرُوا في دينِ الله ولا تَتَفرَّقُوا فيه كما تَفرَّقَتِ اليهودُ والنصارى. قالَ ﷺ: [إنَّ بَنِي إسْرَائِيْلَ افْتَرَقَتْ عَلَى إحْدَى وَسَبْعِيْنَ فِرْقَةً، فَإنَّ أُمَّتِي سَتَتَفَرَّقُ عَلَى اثْنَيْنِ وَسَبْعِيْنَ فِرْقَةً، كُلُّهَا فِي النَّارِ إلاَّ فِرْقَةً وَاحِدَةً] فَقِيْلَ: يَا رَسُولَ اللهِ؛ وَمَا هَذِهِ الْفِرْقَةُ الْوَاحِدَةُ؟ فَقَبَضَ يَدَهُ وَقَالَ: [الْجَمَاعَةُ] ثُمَّ قَرَأ: وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللهِ جَمِيْعاً وَلاَ تَفرَّقُوا[٧]. وقال ﷺ: [إنَّ اللهَ تَعَالَى رَضِيَ لَكُمْ ثَلاَثاً وَكَرِهَ لَكُمْ ثَلاَثاً: أنْ تَعْبُدُوهُ وَلاَ تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئاً، وَأنْ تَعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللهِ جَمِيْعاً وَلاَ تَفرَّقُوا؛ وَاسْمَعُوا وَأطِيْعُوا لِمَنْ وَلاَّهُ اللهُ أمْرَكُمْ. وَكَرِهَ لَكُمْ قِيْلَ وَقَالَ؛ وَإضَاعَةَ الْمَالِ؛ وَكَثْرَةَ السُّؤَالِ][٨].

---

(١) أخرجه الطبري في جامع البيان: النص (٥٩٧٣) عن ابن مسعود ﷺ وعن الشعبي.

(٢) أخرجه الطبري في جامع البيان: النص (٥٩٧٨) عن مجاهد، والنص (٥٩٧٩) عن عطاء.

(٣) أخرجه الطبري في جامع البيان: النص (٥٩٧٤) عن قتادة.

(٤) أخرج شطراً منه الطبري في جامع البيان: الحديث (٥٩٧٦).

(٥) أخرجه الطبري في جامع البيان: النص (٥٩٨٣).

(٦) أخرجه الطبري في جامع البيان: النص (٥٩٨٤).

(٧) أخرجه الطبري في جامع البيان: النص (٥٩٨٧) عن أنس. وابن ماجة في السنن: كتاب الفتن: باب افتراق الأمم: الحديث (٣٩٩٣). وفي مجمع الزوائد؛ قال: إسناده صحيح ورجاله ثقات.

(٨) أخرجه مسلم في الصحيح: كتاب الأقضية: باب النهي عن كثرة السؤال: الحديث (١٠/ ١٧١٥) عن أبي هريرة ﷺ. والبيهقي في السنن الكبرى: كتاب قتال أهل البغي: باب النصيحة لله ولكتابه: الحديث (١٧١٢٣). ويبدو أن في طبعة دار القلم تحقيق الشيخ خليل=

قَوْلُهُ تَعَالَى: (وَاذْكُرُوا نِعْمَةَ الله عَلَيْكُمْ) أي احفظُوا مِنَّةَ اللهِ عليكم إذْ كُنْتُمْ أعْدَاءً في الجاهليَّة، يَقْتُلُ بعضُكم بعضاً، فجمعَ اللهُ بين قلوبكم بالإسلام الْمُحَرِّمِ للأنفسِ والأموالِ إلاّ بحقِّهَا، فَصِرْتُمْ بنعمةِ اللهِ إخوَاناً في الدِّين.

قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ اسْحَقَ: (كَانَ الأَوْسُ وَالْخَزْرَجُ أخوَيْنِ لأَبٍ وَأمٍّ، فَوَقَعَتْ بَيْنَهُمْ عَدَاوَةٌ بسبَب سَمِيْرٍ وَحَاطِبٍ، وَذلِكَ أنَّ سَمِيْرَ بْنَ زَيْدٍ أحَدَ بَنِي عَمْرو بْن عَوْفٍ قَتَلَ خَلِيْطاً لِمَالِكِ بْنِ الْعَجْلاَنِ الْخَزْرَجِيِّ يُقَالُ لَهُ حَاطِبُ بْنُ الْحَرْثِ؛ فَوَقَعَ الْحَرْبُ بَيْنَ الْقَبِيْلَتَيْنِ؛ فَتَطَاوَلَتْ بَيْنَهُمْ تِلْكَ الْعَدَاوَةُ مِائَةٌ وَعُشْرُونَ سَنَةً، وَلَمْ يُسْمَعْ بقَوْمٍ كَانَ بَيْنَهُمْ مِنَ الْعَدَاوَةِ وَالْحَرْب مِثْلَ مَا كَانَ بَيْنَهُمْ. وَاتَّصَلَتْ تِلْكَ الْعَدَاوَةُ إلَى أنْ أطْفَأ اللهُ ذلِكَ بالإسْلاَمِ، وَألَّفَ بَيْنَهُمْ رَسُولُ اللهِ ﷺ، وَذلِكَ أنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ لَمَّا بُعِثَ وَظَهَرَ بمَكَّةَ آمَنَ بهِ الأَوْسُ وَالْخَزْرَجُ وَهُمْ بالْمَدِيْنَةِ، فَلَمَّا هَاجَرَ إلَيهِمُ النَّبيُّ ﷺ وقَعَتِ الأُلْفَةُ بَيْنَهُمْ وَزَالَتِ الْعَدَاوَةُ مِنْ قُلُوبهِمْ وَقَدْ كَادُوا يَتفَانُوْنَ، وَقَدْ كَانَ سَبَبُ ألْفَتِهِمْ مَا رُوِيَ أنَّ النَّبيَّ ﷺ خَرَجَ بالْمَوْسِمِ وَهُوَ بمَكَّةَ يَعْرِضُ نَفْسَهُ عَلَى قَبَائِلِ الْعَرَب، فَبَيْنَمَا هُوَ عِنْدَ الْعَقَبَةِ إذْ لَقِيَ رَهْطاً مِنَ الْخَزْرَجِ أرَادَ اللهُ بهِمْ خَيْراً؛ وَهُمْ سِتَّةُ نَفَرٍ: أسْعَدُ بْنُ زُرَارَةَ؛ وَعَوْفُ بْنُ عَفْرَاءَ؛ وَرَافِعُ بْنُ مَالِكٍ؛ وَقُطْبَةُ بْنُ عَامِرٍ؛ وَعُقْبَةُ بْنُ عَامِرٍ؛ وَجَابرُ بْنُ عَبْدِاللهِ، فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللهِ ﷺ: [مَنْ أنْتُمْ؟] فَقَالُوا: نَفَرٌ مِنَ الْخَزْرَجِ، فَقَالَ: [أفَلاَ تَجْلِسُونَ حَتَّى أكَلِّمَكُمْ؟] قَالُوا: بَلَى؛ فَجَلَسُوا؛ فَدَعَاهُمْ إلَى اللهِ عَزَّوَجَلَّ فَعَرَضَ عَلَيْهِمُ الإسْلاَمَ وَتَلاَ عَلَيْهِمُ الْقُرْآنَ. وَكَانَ مَعَهُمْ بالْمَدِيْنَةِ يَهُودٌ أهْلُ كِتَاب ذكَرُوا لَهُمْ أنَّ نَبيّاً مَبْعُوثاً قَدْ دَنَا زَمَانُهُ، فَلَمَّا كَلَّمَهُمْ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَدَعَاهُمْ إلَى اللهِ عَزَّ وَجَلَّ، قَالَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ: هَذا وَاللهِ النَّبيُّ الَّذِي ذكَرَهُ الْيَهُودُ؛ فَلاَ يَسْبقَنَّكُمْ إلَيْهِ أحَدٌ، فَأجَابُوهُ وَصَدَّقُوهُ وَأسْلَمُوا؛ وَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ؛ إنَّ مَعَنَا قَوْماً بَيْنَهُمْ مِنَ الْعَدَاوَةِ وَالشَّرِّ مَا بَيْنَهُمْ، وَعَسَى اللهُ أنْ يَجْمَعَ كَلِمَتَهُمْ بكَ؛ فَأقْدِمْ إلَيْهِمْ وَادْعُوهُمْ إلَى أمْرِكَ، فَإنْ يَجْمَعْهُمُ اللهُ عَلَيْكَ فَلاَ رَجُلَ أعَزُّ مِنْكَ، ثُمَّ انْصَرَفُوا رَاجِعِيْنَ إلَى بلاَدِهِمْ وَقَدْ أسْلَمُوا، فَلَمَّا وَصَلُوا الْمَدِيْنَةَ ذكَرُوا لَهُمْ رَسُولَ اللهِ ﷺ وَدَعَوْهُمْ إلَى الإسْلاَمِ حَتَّى

=الميس على شرح النووي لصحيح مسلم، أنه قد سقطت منه الثالثة [وَأنْ تُنَاصِحُوا مَنْ وَلَّى اللهُ أمْرَكُمْ] وهي عند البيهقي في السنن الكبرى؛ وقال: ((أخرجه مسلم)).

فَشَا فِيهِمْ؛ فَلَمْ يَبْقَ دَارٌ مِنْ دُورِ الأَنْصَارِ[١] إلاَّ فِيْهَا ذِكْرٌ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ.

حَتَّى إذا كَانَ الْعَامُ الْمُقْبلُ وَافَى رَسُولَ اللهِ ﷺ إلَى الْمَوْسِمِ مِنْهُمُ اثْنَا عَشَرَ رَجُلاً: أَسْعَدُ بْنُ زُرَارَةَ؛ وَعَوْفُ وَمُعَاذُ ابْنَا عَفْرَاءَ[٢]، وَعُقْبَةُ بْنُ عَامِرٍ[٣]؛ وَقُطْبَةُ بْنُ عَامِرٍ؛ وَرَافِعُ بْنُ مَالِكٍ؛ وَذكْوَانُ بْنُ عَبْدِ قَيْسٍ؛ وَعُبَادَةُ بْنُ الصَّامِتِ[٤]؛ وَيزيدُ بْنُ ثَعْلَبَةَ؛ وَالعَبَّاسُ بْنُ عُبَادَةَ[٥]، فَهَؤُلاَءِ الْخَزْرَجِيُّونَ، وَأَبُو الْهَيْثَمِ بْنِ التَّيْهَانِ، وَعُوَيْمُ[٦] ابْنُ سَاعِدَةَ مِنَ الأَوْسِ. فَاجْتَمَعُوا برَسُولِ اللهِ ﷺ بالْعَقَبَةِ الأُوْلَى؛ فَبَايَعُوهُ عَلَى أنْ لاَ يُشْرِكُوا باللهِ شَيْئاً، ((قَالَ:)) فَإنْ وَفَّيْتُمْ فَلَكُمُ الْجَنَّةَ. وَكَانَ ذلِكَ قَبْلَ أنْ يُفْرَضَ الْجِهَادُ، فَلَمَّا رَجَعُوا إلَى الْمَدِيْنَةِ بَعَثَ مَعَهُمْ رَسُولُ اللهِ ﷺ مُصْعَبَ بْنَ عُمَيْرِ ابْنِ هَاشِمٍ، وَأمَرَهُ[٧] أنْ يُقْرِءَهُمُ الْقُرْآنَ وَيُعَلِّمَهُمُ الإسْلاَمَ وَيُفَقِّهَهُمْ فِي الدِّيْنِ.

فَكَانَ مُصْعَبُ يُسَمَّى فِي الْمَدِيْنَةِ (الْمُقْرِئُ) وَكَانَ نُزُولُهُ فِي بَيْتِ أَسْعَدِ بْنِ زُرَارَةَ، فَقَالَ سَعْدُ بْنُ مُعَاذٍ لأُسَيْدِ بْنِ حُضَيْرٍ: انْطَلِقْ بنَا إلَى هَذيْنِ الرَّجُلَيْنِ اللَّذيْنِ قَدْ أتَيَا دَارَنَا فَسَفَّهَا ضُعَفَاءَنَا وَأخْرِجُوهُمْ؛ فإنَّ أَسْعَدَ ابْنَ خَالَتِي وَلَوْلاَ ذلِكَ لَكَفَيْتُكَ، وَكَانَ سَعْدُ وَأُسَيْدِ بْنِ حُضَيْرٍ سَيِّدَا قَوْمِهِمَا مِنْ بني عَبْدِ الأَشْهَلِ وَكِلاَهُمَا مُشْرِكَانِ.

---

(١) في المخطوط: (فلم يبق دار من دورهم أن تعبد الأصنام). وهو تصحيف، وأجرينا التصحيح من السيرة النبوية لابن هشام: آخر عبارة من بدء إسلام الأنصار: ج ٢ ص٧٣، مطبعة مصطفى الحلبي: (١٩٣٦م)، تحقيق مصطفى السقا وإبراهيم الإبياري.

(٢) في السيرة النبوية لابن هشام: ((ابنا الحارث بن رفاعة بن سواد بن مالك بن غنم... وهما ابنا عفراء)).

(٣) عقبة بن عامر: شهد بدراً بعد شهوده العقبة الأولى، ثم شهد أحداً فأَعْلَمَ بعصابة خضراء في مغفره. ولقد شهد الخندق وسائر المشاهد كلها، وقتل يوم اليمامة شهيداً.

(٤) يكنى عبادة بن الصامت: أبا الوليد. وأمه قرة العين بنت عبادة بن نضلة. وكان عبادة نقيباً، شهد العقبة الأولى والثانية والثالثة، وشهد بدراً والمشاهد كلها. ثم وجهه عمر ﷺ إلى الشام قاضياً ومعلماً، فأقام بحمص ثم انتقل إلى فلسطين ومات بها، ودفن ببيت المقدس، وقبره معروف بها إلى اليوم، وفي وفاته أقوال أخرى.

(٥) شهد العباس بيعة العقبتين، فأقام مع رسول الله ﷺ بمكة حتى هاجر إلى المدينة، فكان يقال له: مهاجري أنصاري، قتل يوم أحد شهيداً ولم يشهد بدراً.

(٦) في المخطوط: (عُوَيمُ).

(٧) في المخطوط: (وأمرهم)، وفي السيرة النبوية لابن هشام: (وأمَرَهُ) وهو أصح.

فَأَخَذَ أُسَيْدُ بْنُ حُضَيْرٍ حَرْبَتَهُ وَأَقْبَلَ إِلَى أَسْعَدَ وَمُصْعَبَ وَهُمَا جَالِسَانِ فِي حَائِطٍ، فَلَمَّا رَأَى أَسْعَدُ بْنَ زُرَارَةَ قَالَ لِمُصْعَبٍ: هَذَا سَيِّدُ قَوْمِهِ قَدْ جَاءَكَ فَاصْدُقِ اللهَ فِيهِ، قَالَ مُصْعَبُ: إِنْ يَجْلِسْ أُكَلِّمْهُ. فَلَمَّا وَقَفَ عَلَيْهِمَا أُسَيْدُ شَتَمَهُمَا وَقَالَ: مَا جَاءَ بِكُمَا تُسَفِّهَانِ ضُعَفَاءَنَا؟ اعْتَزِلاَ إِنْ كَانَ لَكُمَا فِي السَّلاَمَةِ حَاجَةٌ، قَالَ مُصْعَبُ: إِجْلِسْ وَاسْمَعْ؛ فَإِنْ رَضِيْتَ أَمْراً قَبِلْتَهُ؛ وَإِنْ كَرِهْتَهُ كَفَفْنَا عَنْكَ مَا تَكْرَهُهُ، قَالَ: أَنْصَفْتَ، ثُمَّ رَكَزَ حَرْبَتَهُ وَجَلَسَ عِنْدَهُمَا فَكَلَّمَهُ مُصْعَبُ بِالإِسْلاَمِ، وَقَرَأَ عَلَيْهِ الْقُرْآنَ، قَالاَ: فَوَاللهِ لَعَرَفْنَا فِي وَجْهِهِ الإِسْلاَمَ قَبْلَ أَنْ يَتَكَلَّمَ، ثُمَّ قَالَ: مَا أَحْسَنَ هَذَا وَأَجَلَّهُ ! كَيْفَ تَصْنَعُونَ إِذَا أَرَدْتُمْ أَنْ تَدْخُلُوا فِي هَذَا الدِّيْنِ ؟ قَالاَ: اغْتَسِلْ وَطَهِّرْ ثَوْبَكَ ثُمَّ اشْهَدْ شَهَادَةَ الْحَقِّ (لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللهُ مُحَمَّدُ رَسُولُ اللهِ) ثُمَّ تُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ. فَقَامَ وَاغْتَسَلَ وَطَهَّرَ ثَوْبَهُ وَقَالَ: أَشْهَدُ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللهُ وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّداً رَسُولُ اللهِ، ثُمَّ رَكَعَ رَكْعَتَيْنِ.

ثُمَّ قَالَ: إِنَّ وَرَائِي رَجُلاً إِن اتَّبَعَكُمَا لَمْ يَتَخَلَّفْ أَحَدٌ مِنْ قَوْمِهِ - يَعْنِي سَعْدَ بْنَ مُعَاذٍ - وَسَأُرْسِلُهُ إِلَيْكُمَا، ثُمَّ أَخَذَ حَرْبَتَهُ وَانْصَرَفَ إِلَى سَعْدٍ وَقَوْمِهِ وَهُمْ جُلُوسٌ فِي نَادِيْهِمْ، فَلَمَّا نَظَرَ إِلَيْهِ سَعْدٌ مُقْبِلاً؛ قَالَ: أَحْلِفُ بِاللهِ لَقَدْ جَاءَكُمْ أُسَيْدُ بِغَيْرِ الْوَجْهِ الَّذِي ذَهَبَ مِنْ عِنْدِكُمْ، فَلَمَّا وَصَلَ إِلَى عِنْدِهِمْ، قَالَ لَهُ سَعْدُ: مَا فَعَلْتَ ؟! قَالَ: كَلَّمْتُ الرَّجُلَيْنِ؛ فَوَاللهِ مَا رَأَيْتُ بِهِمَا بَأْساً وَقَدْ نَهَيْتُهُمَا فَقَالاَ: نَفْعَلُ، وَحُدِّثْتُ أَنَّ بَنِي حَارِثَةَ خَرَجُوا إِلَى أَسْعَدِ بْنِ زُرَارَةَ لِيَقْتُلُوهُ لَمَّا عَرَفُوا أَنَّهُ ابْنُ خَالَتِكَ لِيُحَقِّرُوكَ. فَقَامَ سَعْدٌ مُغْضِباً مُبَادِراً لِلَّذِي ذَكَرَهُ فَأَخَذَ الْحَرْبَةَ مِنْهُ ثُمَّ قَالَ: وَاللهِ مَا رَأَيْتُكَ أَغْنَيْتَ شَيْئاً؛ وَمَضَى إِلَيْهِمَا؛ فَلَمَّا رَآهُمَا مُطْمَئِنَّيْنِ عَرَفَ أَنَّ أُسَيْداً مَا فَعَلَ ذلِكَ إِلاَّ لِيَسْتَمِعَ مِنْهُمَا، فَوَقَفَ عَلَيْهِمَا مُتَبَسِّماً، ثُمَّ قَالَ لأَسْعَدَ بْنِ زُرَارَةَ: يَا أَبَا أُمَامَةَ؛ لَوْلاَ مَا بَيْنِي وَبَيْنَكَ مِنَ الْقَرَابَةِ مَا رُمْتَ هَذَا مِنِّي تَغْشَّانَا فِي دِيَارِنَا بِمَا نَكْرَهُ، فَقَالَ لَهُ مُصْعَبُ: اُقْعُدْ وَاسْمَعْ؛ فَإِنْ رَضِيْتَ أَمْراً وَرَغِبْتَ فِيْهِ قَبِلْتَهُ، وَإِنْ كَرِهْتَهُ عَدَلْنَا عَنْكَ مَا تَكْرَهُهُ، فَرَكَزَ حَرْبَتَهُ وَجَلَسَ؛ فَعَرَضَ عَلَيْهِ الإِسْلاَمَ، وَقَرَأَ عَلَيْهِ الْقُرْآنَ، قَالَ: فَعَرَفْنَا وَاللهِ فِي وَجْهِهِ الإِسْلاَمَ قَبْلَ أَنْ يَتَكَلَّمَ بِهِ، ثُمَّ قَالَ: كَيْفَ تَصْنَعُونَ إِذَا أَسْلَمْتُمْ ؟ قَالُوا: تَغْتَسِلُ؛ وَتُطَهِّرُ ثَوْبَكَ؛ وَتَشْهَدُ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللهُ وَأَنَّ مُحَمَّداً رَسُولُ اللهِ؛ وَتُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ، فَقَامَ وَاغْتَسَلَ وَغَسَلَ ثَوْبَهُ وَشَهِدَ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللهُ وَأَنَّ مُحَمَّداً رَسُولُ اللهِ وَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ.

ثُمَّ أخَذ حَرْبَتَهُ وَمَضَى إلَى نَادِي قَوْمِهِ وَمَعَهُ أسَيْدُ بْنُ حُضَيْرٍ الأَوْسِيُّ، فَلَمَّا وَقَفَ عَلَيْهِمْ؛ قَالَ: يَا بَنِي عَبْدِ الأَشْهَلِ؛ كَيْفَ تَعْلَمُونَ أمْرِي فِيْكُمْ ؟ قَالُوا: سَيِّدُنَا وَأفْضَلُنَا رَأياً[١]، قَالَ: فَإنَّ كَلاَمَ رِجَالِكُمْ وَنِسَائِكُمْ عَلَيَّ حَرَامٌ حَتَّى تُؤْمِنُوا بِاللهِ وَرَسُولِهِ. قَالَ: فَمَا أمْسَى فِي دَار بَنِي الأَشْهَلِ رَجُلٌ وَلاَ امْرَأةٌ إلاَّ مُسْلِماً وَمُسْلِمَةً، وَرَجَعَ أسْعَدُ وَمُصْعَبُ إلَى مَنْزِل أسْعَدِ بْنِ زُرَارَةَ فَأقَامَا عِنْدَهُ يَدْعُونَ النَّاسَ إلَى الإسْلاَمِ، فَلَمْ يَبْقَ دَارٌ مِنَ الأَنْصَار إلاَّ وَفِيْهَا رِجَالٌ وَنِسَاءٌ مُسْلِمُونَ.

ثُمَّ إنَّ مُصْعَبَ بْنَ عُمَيْرٍ رَجَعَ إلَى مَكَّةَ وَخَرَجَ مَعَهُ مِنَ الأَنْصَار مِنَ الْمُسْلِمِيْنَ سَبْعُونَ رَجُلاً مِنْ حُجَّاجِ قَوْمِهِمْ مِنْ أهْلِ الشِّرْكِ حَتَّى قَدِمُوا مَكَّةَ، فَوَاعَدُوا رَسُولَ اللهِ ﷺ الْعَقَبَةَ مِنْ أوْسَطِ أيَّام التَّشْرِيْقِ؛ وَهِيَ بَيْعَةُ الْعَقَبَةِ الثَّانِيَةِ، قَالَ كَعْبُ بْنُ مَالِكٍ: فَلَمَّا فَرَغْنَا مِنَ الْحَجِّ وَكَانَتِ اللَّيْلَةُ الَّتِي وَاعَدْنَا فِيْهَا رَسُولَ اللهِ ﷺ وَمَعَنَا عَبْدُاللهِ بْنُ عَمْرِو ابْنِ حَرَامٍ أبو جَابرٍ أخْبَرْنَاهُ؛ وَكُنَّا نَكْتُمُ مَنْ مَعَنَا مِنَ الْمُشْرِكِيْنَ مِنْ قَوْمِنَا إيْمَانَنَا، فَكَلَّمْنَاهُ وَقُلْنَا لَهُ: يَا أبَا جَابرٍ[٢]؛ إنَّكَ سَيِّدٌ مِنْ سَادَاتِنَا وَإنَّا نَرْغَبُ لَكَ فِيْمَا نَرْغَبُ لأَنْفُسِنَا، وَدَعَوْنَاهُ إلَى الإسْلاَمِ وَأخْبَرْنَاهُ بِمِيْعَادِ رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَشَهِدَ مَعَنَا الْعَقَبَةَ وَكَانَ نَقِيّاً، فَبِتْنَا تِلْكَ اللَّيْلَةَ مَعَ قَوْمِنَا فِي رِحَالِنَا، حَتَّى إذا مَضَى ثُلُثُ اللَّيْلِ خَرَجْنَا لِمِيْعَادِ رَسُولِ اللهِ ﷺ نَتَسَلَّلُ مُسْتَخْفِيْنَ؛ حَتَّى اجْتَمَعْنَا فِي الشِّعْب عِنْدَ الْعَقَبَةِ، وَنَحْنُ سَبْعُونَ رَجُلاً[٣] وَمَعَنَا امْرَأتَانِ مِنْ نِسَائِنَا: نُسَيْبَةُ بِنْتُ كَعْبٍ مِنْ نِسَاءِ بَنِي النَّجَّار؛ وَأسْمَاءُ بِنْتُ عَمْرِو بْنِ عَدِيٍّ مِنْ نِسَاءِ بَنِي سَلَمَةَ، فَاجْتَمَعْنَا فِي الشِّعْب نَنْتَظِرُ رَسُولَ اللهِ ﷺ.

فَجَاءَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَمَعَهُ عَمُّهُ الْعَبَّاسُ وَهُوَ يَوْمَئِذٍ مُشْرِكٌ إلاَّ أنَّهُ أحَبَّ أنْ يَحْضُرَ مَعَ ابْنِ أخِيْهِ وَيَتَوَثَّقَ لَهُ، فَلَمَّا جَلَسَ كَانَ أوَّلَ مَنْ تَكَلَّمَ الْعَبَّاسُ فَقَالَ: يَا مَعْشَرَ الْخَزْرَجِ - وَكَانَتِ الْعَرَبُ تُسَمِّي الأَوْسَ وَالْخَزْرَجَ باسْم الْخَزْرَجِ - إعْلَمُوا أنَّ مُحَمَّداً مِنَّا حَيْثُ قَدْ عَلِمْتُمْ؛ هُوَ فِي عِزٍّ مِنْ قَوْمِهِ وَمَنَعَةٍ فِي بَلَدِهِ، وَأرَاهُ قَدْ أبَى إلاَّ اللُّحُوقَ بِكُمْ وَالانْقِطَاعَ إلَيْكُمْ، فَلَمَّا كُنْتُمْ تَرَوْنَ أنَّكُمْ وَافُونَ لَهُ بِمَا دَعَوْتُمُوهُ إلَيْهِ

---

(١) في المخطوط: (وأفضلنا رباً).

(٢) في المخطوط: (يا جابر).

(٣) في السيرة النبوية لابن هشام: ((ونحن ثلاثة وسبعون رجلاً)).

وَمَانِعُوهُ مِمَّنْ خَالَفَهُ؛ فَإِنَّكُمْ وَمَا تحَمَّلْتُمْ مِنْ ذلِكَ، وَإِنْ كُنْتُمْ تَرَوْنَ أَنَّكُمْ مُسْلِمُوهُ وَخَاذِلُوهُ بَعْدَ الْخُرُوجِ(١) بِهِ إِلَيْكُمْ ؟ فَمِنَ الآنَ فَدَعُوهُ؛ فَإِنَّهُ فِي عِزٍّ وَرِفْعَةٍ وَمَنَعَةٍ.

قَالَ: فَقُلْنَا: سَمِعْنَا قَوْلَكَ، فَتَكَلَّمْ يَا رَسُولَ اللهِ؛ وَخُذْ لِنَفْسِكَ وَرَبكَ مَا شِئْتَ، فَتَكَلَّمَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَتَلَى الْقُرْآنَ وَدَعَا إِلَى اللهِ وَرَغَّبَ فِي الإِسْلاَمِ، وَقَالَ:[أُبَايِعُكُمْ عَلَى أَنْ تَمْنَعُونِي(٢) مَا تَمْنَعُونَ أَنْفُسَكُمْ وَنِسَاءَكُمْ وَأَبْنَاءَكُمْ]. قَالَ: فَأَخَذَ الْبَرَاءُ بْنُ مَعْرُورٍ(٣) بِيَدِهِ؛ ثُمَّ قَالَ: وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ نَبِيّاً نَمْنَعُكَ مِمَّا نَمْنَعُ أَبْنَاءَنَا، بَايِعْنَا يَا رَسُولَ اللهِ؛ فَنَحْنُ أَهْلُ الْحَرْبِ وَنَحْنُ أَهْلُ الْحَلَقَةِ وَرِثْنَاهَا صَاغِراً عَنْ كَابِرٍ(٤). ثُمَّ قَالَ أَبو الْهَيْثَمِ بْنِ التَّيْهَانِ: يَا رَسُولَ اللهِ؛ إِنَّ بَيْنَنَا وَبَيْنَ النَّاسِ عُهُوداً وَنَحْنُ قَاطِعُوهَا، فَهَلْ عَسَيْتَ إِنْ نَحْنُ فَعَلْنَا ذلِكَ ثُمَّ أَظْهَرَكَ اللهُ أَنْ تَرْجِعَ إِلَى قَوْمِكَ وَتَدَعَنَا؟ فَتَبَسَّمَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَقَالَ: [بَلِ الدَّمُ الدَّمُ؛ وَالْهَدْمُ الْهَدْمُ، وَأَنْتُمْ مِنَّا وَأَنَا مِنْكُمْ، أُحَارِبُ مَنْ حَارَبْتُمْ، وَأُسَالِمُ مَنْ سَالَمْتُمْ].

ثُمَّ قَالَ: [أَخْرِجُوا إِلَيَّ مِنْكُمْ اثْنَي عَشَرَ نَقِيباً كِفْلاً عَلَى قَوْمِهِمْ بِمَا فِيْهِمْ كَكَفَالَةِ الْحَوَارِيِّيْنَ بِعِيْسَى ﷺ]. فَأَخْرَجُوا إِثْنَي عَشَرَ نَقِيباً، تِسْعَةٌ مِنَ الْخَزْرَجِ؛ وَثَلاَثَةٌ مِنَ الأَوْسِ، فَلَمَّا اجْتَمَعُوا لِبَيْعَةِ رَسُولِ اللهِ ﷺ قَالَ عَبَّاسُ بْنُ عُبَادَةَ الأَنْصَارِيُّ: يَا مَعْشَرَ الْخَزْرَجِ؛ هَلْ تَدْرُونَ عَلَى مَا تُبَايِعُونَ؛ إِنَّمَا تُبَايِعُونَهُ عَلَى حَرْبِ(٥) الأَحْمَرِ وَالأَسْوَدِ، فَإِنْ كُنْتُمْ تَرَوْنَ أَنَّكُمْ إِذَا انْتُهِكَتْ أَمْوَالُكُمْ بِالأَخْذِ، وَأَشْرَافُكُمْ بِالْقَتْلِ أَسْلَمْتُمُوهُ ؟! فَمِنَ الآنَ؛ فَهُوَ وَاللهِ إِنْ فَعَلْتُمْ خِزْيُ الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ، وَإِنْ كُنْتُمْ تَرَوْنَ أَنَّكُمْ وَافُونَ لَهُ بِمَا دَعَاكُمْ إِلَيْهِ عَلَى نُهَيْكَةِ الأَمْوَالِ(٦) وَقَتْلِ الأَشْرَافِ، فَخُذُوهُ فَهُوَ وَاللهِ خَيْرُ الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ. قَالُوا: فَإِنَّا نَأْخُذُهُ عَلَى مُصِيبَةِ الأَمْوَالِ وَقَتْلِ الأَشْرَافِ؛ فَمَا لَنَا بِذلِكَ يَا

---

(١) في المخطوط: (بعد الخزرج).

(٢) في المخطوط: (لا تمنعوني).

(٣) في المخطوط: (البراء بن معذور).

(٤) في السيرة النبوية: (كابراً عن كابرٍ).

(٥) (حرب) هذه الزيادة للضرورة وليست لابن هشام: ج ٢ ص٨٨.

(٦) من المخطوط وكما في السيرة النبوية: (نُهكَةِ الأموالِ) أو نُهَيكَةِ الأموال: نقصُها.

رَسُولَ اللهِ إنْ نَحْنُ وَفَّيْنَا ؟ قَالَ: [لَكُمُ الْجَنَّةُ]. قَالُوا: ابْسُطْ يَدَكَ؛ فَبَسَطَ يَدَهُ، فَبَايَعُوهُ.

فَأَوَّلُ مَنْ ضَرَبَ عَلَى يَدِهِ: الْبَرَاءُ بْنُ مَعْرُور؛ ثُمَّ بَايَعَ الْقَوْمُ وَاحِداً وَاحِداً، قَالَ: فَلَمَّا بَايَعْنَا صَرَخَ الشَّيْطَانُ مِنْ رَأسِ الْعَقَبَةِ بِأَنْفَذِ صَوْتٍ سَمِعْتُهُ أحْيَاءٌ كَثِيْرَةٌ، فَقَالَ ﷺ: [هَذَا عَدُوُّ اللهِ شَيْطَانُ الْعَقَبَةِ] ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: [امْضُوا إلَى رِحَالِكُمْ]. فَقَالَ الْعَبَّاسُ بْنُ عُبَادَةَ: وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ نَبِيّاً؛ لَئِنْ شِئْتَ لَنَمِيْلَنَّ غَداً عَلَى أهْلِ مِنَى بِأسْيَافِنَا، فَقَالَ ﷺ: [لَمْ أُؤْمَرْ بِذَلِكَ، إرْجِعُوا إلَى رِحَالِكُمْ].

قَالَ: فَرَجَعْنَا إلَى مَضَاجِعِنَا فَبِتْنَا، فَلَمَّا أصْبَحْنَا غَدَتْ عَلَيْنَا جُلَّةُ قُرَيْشٍ، فَقَالُوا لَنَا: يَا مَعْشَرَ الْخَزْرَجِ؛ بَلَغَنَا أنَّكُم جِئْتُمْ صَاحِبَنَا هَذَا لِتَسْتَخْرِجُوا ابْنَ أخِيْنَا مِنْ بَيْنِ أظْهُرِنَا وَبَايَعْتُمُوهُ عَلَى حَرْبِنَا، وَإنَّهُ وَاللهِ مَا حَيٌّ مِنَ الْعَرَبِ أبْغَضُ إلَيْنَا أنْ تَنْشَبَ الْحَرْبُ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمْ مِنْكُمْ، فَانْبَعَثَ مَنْ هُنَاكَ مِنْ مُشْرِكِي قَوْمِنَا يَحْلِفُونَ لَهُمْ بِاللهِ مَا كَانَ هَذَا شَيْءٌ وَمَا عَلِمْنَا، وَصَدَقُوا لأنَّهُمْ لَمْ يَعْلَمُوا عَلَى بَيْعَتِنَا، فَجَعَلَ بَعْضُنَا يَنْظُرُ إلَى بَعْضٍ.

ثُمَّ انْصَرَفَ الأنْصَارُ إلَى الْمَدِيْنَةِ وَقَدْ شَدُّوا الْعَقْدَ، فَلَمَّا قَدِمُوا أظْهَرُوا الإسْلاَمَ بِهَا، وَبَلَغَ ذلِكَ قُرَيْشاً، فَآذوا أصْحَابَ رَسُولِ اللهِ ﷺ؛ فَقَالَ ﷺ لأَصْحَابِهِ: [إنَّ اللهَ قَدْ جَعَلَ لَكُمْ إخْوَاناً وَمَنْزِلاً وَدَاراً تَأْمَنُونَ فِيْهَا][1]. فَأَمَرَهُمْ بِالْهِجْرَةِ إلَى الْمَدِيْنَةِ وَاللُّحُوقِ بِإخْوَانِهِمْ مِنَ الأنْصَارِ، فَأَوَّلُ مَنْ هَاجَرَ إلَى الْمَدِيْنَةِ: أبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الأسَدِ الْمَخْزُومِيُّ؛ ثُمَّ عَامِرُ بْنُ رَبِيْعَةَ وَمَعَهُ امْرَأتُهُ لَيْلَى بِنْتُ أبِي خَيْثَمَةَ؛ ثُمَّ عَبْدُاللهِ بْنُ جَحْشٍ، ثُمَّ تَتَابَعَ[2] أصْحَابُ رَسُولِ اللهِ ﷺ أرْسَالاً إلَى الْمَدِيْنَةِ، فَأَقَامَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِمَكَّةَ يَنْظُرُ أنْ يُؤْذَنَ لَهُ فِي الْهِجْرَةِ إلَى أنْ أذِنَ لَهُ.

فَقَدِمَ الْمَدِيْنَةَ؛ فَجَمَعَ اللهُ أهْلَ الْمَدِيْنَةِ أوْسَهَا وَخَزْرَجَهَا بِالإسْلاَمِ، وَأصْلَحَ ذَاتَ بَيْنِهِمْ بِرَسُولِهِ، وَرَفَعَ عَنْهُمُ الْعَدَاوَةَ الْقَدِيْمَةَ، وَألَّفَ بَيْنَهُمْ). وذلكَ قولُهُ عَزَّوَجَلَّ:

---

(١) السيرة النبوية لابن هشام: ج ٢ ص١١١.

(٢) في المخطوط: (تبايع).

(وَلاَ تَفرَّقُوا وَاذْكُرُوا نِعْمَةَ الله عَلَيْكُمْ إذْ كُنْتُمْ أعْدَاءً فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبكُمْ) أي بالإسلام (فَأَصْبَحْتُمْ بِنِعْمَتِهِ إخْوَاناً) أي فَصِرْتُمْ، ونظيرهُ: ﴿فَأَصْبَحَ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾[١] ﴿فَأَصْبَحَ مِنَ النَّادِمِينَ﴾[٢] ﴿إنْ أصْبَحَ مَاؤُكُمْ غَوْراً﴾[٣].

وقَوْلُهُ تَعَالَى: (بِنِعْمَتِهِ) أي بدينِ الإسلامِ، وقَوْلُهُ تَعَالَى: (إِخْوَاناً) أي في الدين والولايَة، نظيرهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿إنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إخْوَةٌ﴾[٤]، قَالَ ﷺ:[لاَ تَحَاسَدُوا وَلاَ تَبَاغَضُوا وَلاَ تَنَابَزُوا وَلاَ تَنَاجَشُوا؛ وَكُونُوا عِبَادَ اللهِ إِخْوَاناً، الْمُسْلِمُ أخُو الْمُسْلِمِ؛ لاَ يَظْلِمُهُ وَلاَ يَخْذُلُهُ، التَّقْوَى هَا هُنَا -وَأشَارَ بيَدِهِ إلَى صَدْرِهِ- حَسْبَ امْرِئ مِنَ الشَّرِّ أنْ يَحْقِرَ أخَاهُ الْمُسْلِمَ][٥].

قوله عَزَّ وَجَلَّ: ﴿ وَكُنتُمْ عَلَىٰ شَفَا حُفْرَةٍ مِّنَ ٱلنَّارِ فَأَنقَذَكُم مِّنْهَا ﴾ ؛ أي كنتم في الجاهليَّة على طَرَفِ هُوَّةٍ مِنَ النَّار؛ أيْ كنتم أشْرَفْتُمْ على النار؛ وَكِدْتُمْ تقعونَ فيها، أو أدْرَكَكُمُ الموتُ على الكفرِ؛ فَأنْقَذَكُمُ اللهُ مِنْهَا؛ أي خلَّصَكم من النار والحفرةِ بالنَّبيِّ ﷺ والإيْمَان. قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ ٱللَّهُ لَكُمْ ءَايَٰتِهِۦ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ ﴿١٠٣﴾ ﴾ ؛التي مثلَ هَذا البيانِ الذي تُلِيَ عليكُم يُبَيِّنُ اللهُ لكم الدَّلالاتِ والْحُجَجِ في الأوامرِ والنَّواهي لكي تَهتدُوا من الضلالةِ، وتكونوا على رجاءِ الهدايةِ.

قوله عَزَّ وَجَلَّ: ﴿ وَلْتَكُن مِّنكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى ٱلْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِٱلْمَعْرُوفِ ﴾ ؛ أي لِيَكُنْ منكم جَمَاعَةٌ يدعونَ إلى الصُّلحِ والإحسانِ، ويأمرونَ بالتوحِيد واتِّباع مُحَمَّدٍ ﷺ وسائرِ الطَّاعات الواجبةِ؛ ﴿ وَيَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ ﴾ ؛ والشِّرْكِ وسائر ما لا يُعْرَفُ في شريعةٍ ولا سُنَّةٍ، ﴿ وَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ ﴿١٠٤﴾ ﴾ ، أي النَّاجُونَ من السَّخَطِ والعذاب، وإنَّما قال: (وَلْتَكُنْ مِنكُمْ) ولم يقُلْ: وليَكُن مِنكُمْ جَمِيْعُكُمْ؛

---

(١) المائدة / ٣٠ . (٢) المائدة / ٣١ .

(٣) الكهف / ٤١ . (٤) الحجرات / ١٠ .

(٥) عن أبي هريرة ﷺ؛ رواه البخاري في الصحيح: كتاب النكاح: باب لا يخطب على خطبة أخيه حتى ينكح: الحديث (٥١٤٣)، وفي الأدب: باب ما ينهى عن التحاسد والتدابر: الحديث (٦٠٦٤). وأخرجه همام في صحيفته: الحديث (٦)، تحقيق رفعت فوزي في المطلب. والحديث مشهور.

لأنَّ الأمرَ بالمعروف والنهيَ عنِ المنكر فَرْضٌ على الْكِفَايَةِ، إذا قامَ بـه البعـضُ سَـقَطَ عن الباقين[١]، ويجوزُ أن يكون المرادُ بالأُمَّةِ العلماءَ في هذه الآية الذيـن يُحْسِـنُونَ مـا يَدْعُونَ إليه.

وذهب بعضُ المفسِّرين الى أنَّ المعنى: ولتكونوا كُلُّكُمْ، لكنْ (مِنْ) هُنـا دخلـت للتوكيدِ وتخصيصِ المخاطَبين من سائرِ الأجناسِ كما في قولهِ تعالى: ﴿فَاجْتَنِبُوا الرِّجْسَ مِنَ الأَوْثَانِ﴾[٢] أي فاجتنبوا الأوثانَ فإنَّها رجسٌ؛ لا أنَّ المرادَ: فاجتنبوا بَعْضَ الأوثانِ دون بعضٍ، واللامُ في (وَلْتَكُنْ) لامُ الأمرِ.

وقولهُ: (يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ) أي إلى الإسلامِ، ثم النهيُ عن المنكرِ على مراتـبٍ؛ أوَّلُها: الوعظُ والتَّخويفُ، فإن زالَ بذلكَ لم يَجُزْ للناهي أن يَتَعَدَّى عنـهُ إلى غـيره مـا فوقَه، ثم بالإيذاءِ والنِّعال، ثـم بالسَّـوْطِ، ثـم بالسِّـلاح والقتـال؛ لأن المقصـودَ زوالُ المنكرِ.

فأمَّا إذا كان النَّاهي عن المنكرِ خائفاً على نفسِه، فقد قال ﷺ: [مَنْ رَأى مِنْكُمْ مُنْكَراً فَلْيُغَيِّرْهُ بيَدِهِ، فَإنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِلِسَانِهِ، فَإنْ لَـمْ يَسْـتَطِعْ فَبِقَلْبِـهِ؛ وَذلِـكَ أضْعَـفُ الإيْمَان][٣]. وقالَ ﷺ:[مَنْ أمَرَ بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَى عَـنِ الْمُنْكَـرِ فَـهُوَ خَلِيْفَـةُ اللهِ فِـي أرْضِهِ؛ وَخَلِيْفَةُ رَسُولِهِ؛ وَخَلِيْفَةُ كِتَابهِ][٤]. وقالَ ﷺ: [أؤْمُـرُواْ بـالْمَعْرُوفِ وَإنْ لَـمْ تَعْمَلُواْ بِهِ كُلِّهِ، وَانْهَواْ عَنِ الْمُنْكَرِ وَإنْ لَمْ تَنْتَهُواْ عَنْهُ كُلِّهُ][٥].

---

(١) يريد أذا أقامه البعض فأنجزهُ عملاً وحقق هدفه سقط عن الباقين؛ وإلا فهو مطلوب مـراد علـى سبيل التحقيق والإنجاز، فيجب على المخاطبين المبادرة إلى إنجازه وتحقيقه.

(٢) الحج / ٣٠ .

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسـند: ج ٣ ص٥٤ و٢٠ و٤٩. ومسـلم في الصحيـح: كتـاب الإيمـان: باب بيان كون النهي عن المنكر من الإيمـان: الحديـث (٤٩/ ٧٨). وأبـو داود في السـنن: كتـاب الصلاة: باب الخطبة يوم العيد: الحديث (١١٤٠)، وإسناده صحيح.

(٤) أخرجه الديلمي في الفـردوس بمـأثور الخطـاب: النـص (٥٨٣٤) عـن ثوبـان. وابـن عـدي في الكامل: ج ٧ ص٢٣٠: الترجمة (١٨/ ١٦١٦) وضعَّفه بـ (كادح بن رُحمة العُرَني).

(٥) أخرجه الطبراني في الأوسط: ج ٧ ص٣٢٩: الحديث (٦٦٢٤)، وأولـه: [لاَ تَـأْمُرْ بـالْمَعْرُوفِ حَتَّى تَعْمَلَ بِهِ]. في مجمع الزوائد: ج ٧ ص٢٧٧؛ قـال الهيثمـي: ((رواه الطـبراني في الصغـير=

وقال عليٌّ ﷺ: (أفْضَلُ الْجِهَادِ الأَمْرُ بالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيُ عَنِ الْمُنْكَرِ وَشَنْأَنُ الْفَاسِقِيْنَ)[1]. وَقَالَ أبو الدَّرْدَاءِ: (لَتَأمُرُنَّ بالْمَعْرُوفِ وَتَنْهُوُنَّ عَنِ الْمُنْكَرِ؛ وإلاَّ لَيُسَلِّطَنَّ اللهُ عَلَيْكُمْ سُلْطَاناً ظَالِماً لاَ يُجِلُّ كَبِيْرَكُمْ وَلاَ يَرْحَمُ صَغِيْرَكُمْ، وَيَدْعُو أخْيَارُكُمْ فَلاَ يُسْتَجَابُ لَهُمْ؛ يَسْتَنْصِرُونَ فَلاَ يُنْصَرُونَ؛ وَيَسْتَغْفِرُونَ فَلاَ يُغْفَرُ لَكُمْ). وقال حذيفة: (يَأْتِي عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ لأَنْ يَكُونَ فِيْهِمْ جِيْفَةُ حِمَارٍ أحَبُّ إلَيْهِمْ مِنْ مُؤْمِنٍ يَأمُرُهُمْ بالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَاهُمْ عَنِ الْمُنْكَرِ)[2]، وقال الثوريُّ: (إذا كَانَ الرَّجُلُ مَحْبُوباً فِي جِيْرَانِهِ مَحْمُوداً عِنْدَ إخْوَانِهِ، فَاعْلَمْ أنَّهُ مُدَاهِنٌ)[3].

قوله عَزَّ وَجَلَّ: ﴿ وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ تَفَرَّقُوا وَاخْتَلَفُوا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتُ ﴾؛ أي ولا تكونُوا كاليهودِ والنصارى الذين اختلفُوا فيما بينَهم وصارُوا فِرَقاً وشِيَعاً، (مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتُ) الكتابُ في أمرِ مُحمَّدٍ ﷺ؛ ﴿ وَأُولَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴿١٠٥﴾ ﴾؛ على تفريقِهم واختلافِهم. قالَ بعضُهم: لاَ تَكُونُوا كَالَّذِيْنَ تفرَّقوا واختلفُوا، قال: وهُمُ الْمُبْتَدِعَةُ من هذه الأُمَّة.

ثم بَيَّنَ اللهُ تعالى وقتَ العذاب العظيم الذي يصيبُهم؛ فقالَ تعالى: ﴿ يَوْمَ تَبْيَضُّ وُجُوهٌ وَتَسْوَدُّ وُجُوهٌ ﴾؛ معناهُ: (وَأُوْلَئِكَ لَهُمْ عَذابٌ عَظِيمٌ يَوْمَ تَبْيَضُّ وُجُوهٌ وَتَسْوَدُّ وُجُوهٌ) وهو يومُ القيامةِ، وانتصبَ على الظَّرف أي فِي يومٍ. قرأ يحيى بن وثَّاب: (تِبْيَضُّ) (وَتِسْوَدُّ) بكسرِ التَّاء على لُغة تميم. وقرأ الزهريُّ (تَبْيَاضُّ) و(تَسْوَادُّ).

ومعنى الآيةِ: تَبْيَضُّ وجوهُ المخلصينَ للهِ بالتوحيدِ؛ أي تُشْرِقُ فتصيرُ كالثَّلج بَيَاضاً والشَّمس ضياءً، وَتَسْوَدُّ وجوهُ الكفَّار والمنافقين مِن الْحُزْنِ حين يُدْعَوْنَ إلى السُّجودِ فلا يستطيعونَ. وعن ابنِ عبَّاس قال: (مَعْنَاهُ: يَوْمَ تَبْيَضُّ وُجُوهُ أهْلِ الْعِلْمِ

=والأوسط من طريق عبدالسلام بن عبدالقدوس بن حبيب عن أبيه، وهما ضعيفان)).

(١) أخرجه أبو نعيم في حلية الأولياء: ترجمة الإمام علي ﷺ: ج ١ ص٧٤.

(٢) ذكره الزمخشري في الكشاف: ج ١ ص٣٨٩.

(٣) ينظر: المصدر نفسه.

وَالسُّنَّةِ، وَتَسْوَدُّ وُجُوهُ أَهْلِ الْبِدْعَةِ)[١]. وقال بعضُهم: البياضُ مِنَ الوجوهِ إشْرَاقُهَا وَاسْتِبْشَارُهَا وسُرُورُهَا بعمَلِها[٢] وبثواب الله، وَاسْوِدَادُهَا لِحُزْنِهَا وَكَآبَتِهَا وكُسُوفِهَا بعمَلِها وبعقاب ربها.

قوله عزَّ وجلَّ: ﴿ فَأَمَّا ٱلَّذِينَ ٱسْوَدَّتْ وُجُوهُهُمْ أَكَفَرْتُم بَعْدَ إِيمَٰنِكُمْ فَذُوقُوا۟ ٱلْعَذَابَ بِمَا كُنتُمْ تَكْفُرُونَ ﴿١٠٦﴾ ﴾؛ جوابهُ محذوفٌ؛ أي يقالُ لَهُمْ: (أَكَفَرْتُمْ بَعْدَ إِيْمَانِكُمْ) قيلَ: هم قومٌ من أهلِ الكتاب كانوا مصدِّقين بأنبيائِهم مصدِّقينَ بمُحَمَّدٍ ﷺ قبلَ أن يُبعث، فلما بُعِثَ كَفَرُوا به، فذلك قَوْلُهُ تَعَالَى: (أَكَفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ). وقيلَ: هم مَن كفرَ باللهِ يومَ الميثاق حين أخْرِجُوا من صُلْبِ آدَمَ عليه السلام. وقيلَ: هُمُ الخوارجُ وأهلُ البدَعِ كلِّها، وقيل: هم أهْلُ الرِّدَّةِ.

قوله عزَّ وجَلَّ: ﴿ وَأَمَّا ٱلَّذِينَ ٱبْيَضَّتْ وُجُوهُهُمْ فَفِى رَحْمَةِ ٱللَّهِ هُمْ فِيهَا خَٰلِدُونَ ﴿١٠٧﴾ ﴾؛ وهم المؤمنونَ الذين ابْيَضَّتْ وجوهُهم في الآخرةِ في جَنَّةِ اللهِ تعالى، صارُوا إليها برحمتِه هم فيها مقيمون دائمون. وفي الآيةِ بيانُ أنَّ الجنَّةَ لا تُنَالُ إلاَّ برحمةِ الله وإن اجتهدَ الْمُجْتَهِدُ في طاعتهِ.

قوله عزَّ وجَلَّ: ﴿ تِلْكَ ءَايَٰتُ ٱللَّهِ نَتْلُوهَا عَلَيْكَ بِٱلْحَقِّ ﴾؛ أي هذه حُجَجُ اللهِ يَنْزِلُ بها جبريلُ عليه السلام فيقرأها عليكَ بالصدق؛ ﴿ وَمَا ٱللَّهُ يُرِيدُ ظُلْمًا لِّلْعَٰلَمِينَ ﴿١٠٨﴾ ﴾؛ أي للجِنِّ والإنسِ.

قوله عزَّ وجَلَّ: ﴿ وَلِلَّهِ مَا فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِى ٱلْأَرْضِ ۚ وَإِلَى ٱللَّهِ تُرْجَعُ ٱلْأُمُورُ ﴿١٠٩﴾ ﴾؛ مَعْنَاهُ: جميعُ ما في السَّموات والأرضِ من الخلقِ عبيدُ الله ومخلوقُه فلا يريدُ ظلمَهم، فإنَّ مَن بَلَغَ غِنَاهُ هذا المبلغَ لا يحتاجُ إلى الظُّلم. قَوْلُهُ تَعَالَى: (وَإِلَى اللهِ تُرْجَعُ الأُمُورُ) أي عواقبُ الأمور في الآخرةِ.

قوله عزَّ وجَلَّ: ﴿ كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِٱلْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ ﴾؛ خطابٌ لأصحاب رسولِ الله ﷺ،

(١) في الدر المنثور: ج ٢ ص٢٩١؛ قال السيوطي: ((أخرجه ابن أبي حاتم وأبو نصر في الإبانة= والخطيب في تاريخه واللالكائي في السنة)).
(٢) في المخطوط: (بعلمها).

وهوَ يَعُمُّ سَائِرَ أُمَّتِهِ. قال الحسنُ: (نَحْنُ آخِرُ الأُمَمِ وَأَكْرَمُهَا عَلَى اللهِ)[١]. وقيل معنى (كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ) أي كنتم في اللَّوْحِ الْمَحْفُوظِ، وقيل: كنتم مُذْ كُنْتُمْ، وقيلَ: الكافُ زائدةٌ؛ أي أَنْتُمْ خَيْرُ أُمَّةٍ. قَوْلُهُ تَعَالَى: (تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ) أي بالتَّوحيدِ واتِّباعِ الشَّريعةِ، (وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ) أي عن الشِّرْكِ والظُّلمِ.

وقَوْلُهُ تَعَالَى: (وَتُؤْمِنُونَ بالله) أي تُوَحِّدُونَ اللهَ تعالى بالإيْمَان بِاللهِ وتصديقِ رُسُلِهِ وَرَسُولِهِ ﷺ؛ لأنَّ مَن كَفَرَ بالنَّبيِّ ﷺ لَمْ يُوَحِّدِ اللهَ تعالى، ودليلُ هذا التأويلِ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ وَلَوْ ءَامَنَ أَهْلُ ٱلْكِتَـٰبِ لَكَانَ خَيْرًا لَّهُم ﴾ ؛ أي لو صَدَقَ اليهودُ والنصارى مع إيْمانِهم باللهِ تعالى إيْمَانَهم بنَبيِّهِ ﷺ لَكَانَ خَيْراً لَهُمْ مِنَ الإقامةِ على دِينهم.

وعن النبيِّ ﷺ أنَّهُ قالَ: [أنْتُمْ تُتِمُّونَ عَلَى سَبْعِيْنَ أُمَّةٍ؛ أنْتُمْ خَيْرُهَا وَأكْرَمُهَا عَلَى اللهِ عَزَّ وَجَلَّ][٢]. وقال ﷺ: [أهْلُ الْجَنَّةِ عِشْرُونَ ومِائَةُ صَفٍّ، ثَمَانُونَ مِنْهَا مِنْ هَذِهِ الأُمَّةِ][٣]. وقالَ ﷺ:[إنَّ الْجَنَّةَ مُحَرَّمَةٌ عَلَى الأُمَمِ حَتَّى تَدْخُلَهَا أُمَّتِي][٤]. وقال ﷺ: [أُمَّتِي أُمَّةٌ مَرْحُومَةٌ؛ إذا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ أعْطِيَ كُلُّ رَجُلٍ مِنْ هَذِهِ الأُمَّةِ رَجُلاً مِنَ الْكُفَّارِ؛ فَيُقَالُ لَهُ: هَذا فِدَاؤُكَ مِنَ النَّارِ][٥].

وقيل لعيسَى عليه السلام: يَا رُوحَ اللهِ؛ هَلْ بَعْدَ هَذِهِ الأُمَّةِ أُمَّةٌ ؟ قَالَ: نَعَمْ؛ أُمَّةُ أحْمَدَ ﷺ عُلَمَاءُ حُكَمَاءُ حُلَمَاءُ؛ أبْرَار أتْقِيَاءُ كَأنَّهُمْ مِنَ الْعِفَّةِ أنْبِيَاءُ؛ يَرْضَوْنَ مِنَ اللهِ بالْيَسِيْرِ

---

(١) أخرجه الطبري في جامع البيان: النص (٦٠٢٤) عن بهز بن حكيم عن أبيه عن جده، عن رسول الله ﷺ. وإسناده صحيح.

(٢) أخرجه الطبري في جامع البيان : النص (٦٠٢٤).

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند: ج ٥ ص٣٤٧ و٣٥٥ و٦٣١. والترمذي في الجامع الصحيح: أبواب صفة الجنة: الحديث (٢٥٤٦) عن ابن بريدة عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ ... ثم قال الترمذي: هذا حديث حسن.

(٤) أخرجه الطبراني في الأوسط: الحديث (٩٤٠٦) بمعناه عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه. في مجمع الزوائد: ج ١٠ ص٦٩؛ قال الهيثمي: ((إسناده حسن)). والحديث (٤١٦٥) عن ابن عباس؛ قال الهيثمي: ((ضعيف)).

(٥) أخرجه الطبراني في الأوسط: الحديث (١) عن أبي موسى الأشعري بإسناد حسن. وأخرجه بمعناه الإمام أحمد في المسند: ج ٤ ص٤٠٨.

مِنَ الرِّزْقِ؛ وَيَرْضَى اللهُ تَعَالَى مِنْهُمْ بِالْيَسِيْرِ مِنَ الْعَمَلِ؛ يُدْخِلُهُمُ الْجَنَّةَ بِشَهَادَةِ أنْ لاَ إلَهَ إلاَّ اللهُ.

قولهُ عزَّ وجَلَّ: ﴿ مِّنْهُمُ ٱلْمُؤْمِنُونَ ﴾ ؛ يعني أهلَ الكتاب منهمُ المؤمنونَ عَبْدُاللهِ بْنُ سَلاَمَ وأصحابُه، وسائرُ من أسلمَ مِن أهلِ الكتاب. ﴿ وَأَكْثَرُهُمُ ٱلْفَٰسِقُونَ ﴿١١٠﴾ ﴾ ؛ أي الكافرونَ الخارجونَ عن أمرِ الله، وهم الذين لَمْ يُسْلِمُواْ منهُم.

قوله عَزَّ وَجَلَّ: ﴿ لَن يَضُرُّوكُمْ إِلَّآ أَذًى ﴾ ؛ أي لن يَصِلُوا إلى ضَرَرِكُمْ أيُّها المسلمونَ إلاّ أنْ يؤذوكُم باللِّسَان بقولِهم: عُزَيْرٌ ابْنُ اللهِ؛ وَالْمَسِيْحُ ابْنُ اللهِ؛ وَثَالِثُ ثَلاَثَةٍ؛ وَالْبُهْتُ وَالتَّحْرِيْفُ. وقال مقاتلُ: (إنَّ رُؤَسَاءَ الْيَهُودِ: كَعْبُ بْنَ الأَشْرَفِ؛ وَأبُو رَافِعٍ؛ وَأبُو يَاسِرٍ؛ وَابْنُ صُوريّا وَغَيْرُهُمْ عَمَدُواْ إلَى مُؤْمِنِيْهِمْ كَعَبْدِاللهِ ابْنِ سَلاَمٍ وَأصْحَابِهِ فَآذَوْهُمْ لإسْلاَمِهِمْ، فَأنْزَلَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ (لَنْ يَضُرُّوكُمْ إلاَّ أذَى) أيْ باللِّسَانِ؛ يَعْنِي وَعِيْداً وَطَعْناً بأَلْسِنَتِهِمْ وَدُعَاءً إلَى الضَّلاَلَةِ وَكَلِمَةَ كُفْرٍ تَسْمَعُونَهَا مِنْهُمْ فَتَتَأذَوْنَ بهَا).

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ وَإِن يُقَٰتِلُوكُمْ يُوَلُّوكُمُ ٱلْأَدْبَارَ ثُمَّ لَا يُنصَرُونَ ﴿١١١﴾ ﴾ ؛ أي يعطوكُم الأدبَارَ مُنْهَزِمِيْنَ؛ يعني لا يَمنعُكم أحدٌ من سَبْيِكُمْ إيَّاهم وقتلِكُم نفوسَهم، وقوله تعالى: (ثُمَّ لاَ يُنْصَرُونَ) جوابُ الشرطِ، إلاّ أنهُ استئنافٌ لأجلِ رأسِ الآي؛ لأنَّها على النونِ كقولهِ تعالى: ﴿وَلاَ يُؤْذَنُ لَهُمْ فَيَعْتَذِرُونَ﴾[1] وتقديره: ثُمَّ هُمْ لا يُنْصَرُونَ، وقالَ في موضعٍ آخرَ: ﴿لاَ يُقْضَى عَلَيْهِمْ فَيَمُوتُوا﴾[2] إذ لم يكن رأسَ آيةٍ. قال الشاعرُ:

أَلَمْ تَسْأَلِ الرَّبْعَ الْقَدِيمَ فَيَنْطِقُ ....

أي فهو ينطق.

قوله عزّ وَجَلَّ: ﴿ ضُرِبَتْ عَلَيْهِمُ ٱلذِّلَّةُ أَيْنَ مَا ثُقِفُوٓاْ إِلَّا بِحَبْلٍ مِّنَ ٱللَّهِ وَحَبْلٍ مِّنَ ٱلنَّاسِ ﴾ ؛ معناهُ: جُعِلَتْ عليهم مَذلَّةُ القتلِ والسَّبي أينما وُجِدُوا أُخِذُوا. قَوْلُهُ

(١) المرسلات / ٣٦ . (٢) فاطر / ٣٦ .

تَعَالَى: (إلاَّ بِحَبْلٍ مِنَ اللهِ) أي إلاَّ أن يعتَصِموا بعهدِ اللهِ وهو الإسلامُ. وقوله: (وَحَبْلٍ مِنَ النَّاسِ) أي عهدٍ وأمَانٍ وعقدِ ذِمَّةِ المسلمينَ عليهم؛ يؤدُّون إليهم الخراجَ ليؤَمِّنوهُم. وفي الآيةِ اختصارٌ؛ تقديرهُ: إلاَّ أنْ يَعْتَصِمُوا بِحَبْلٍ مِن اللهِ.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ وَبَآءُو بِغَضَبٍ مِّنَ ٱللَّهِ ﴾ ؛ أي انصرَفُوا بغضبٍ؛ أي اسْتَوْجَبُوهُ مِن اللهِ عَزَّ وَجَلَّ. قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ وَضُرِبَتْ عَلَيْهِمُ ٱلْمَسْكَنَةُ ﴾ ؛ أي جُعِلَ عليهم زيُّ الفقرِ والبُؤْسِ حتَّى صاروا من الذِّلَّةِ إلى ما لا يبلغُه أهلُ مِلَّةٍ بعدَ أن كانوا ذوي عِزٍّ ويَسَارٍ ومَنَعَةٍ، فترى الرجلَ منهم عليه البُؤْسُ والمسكنةُ وأنه لَغَنِيٌّ، ولم يبقَ لليهودِ منعةٌ في موضعٍ من المواضعِ.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ كَانُواْ يَكْفُرُونَ بِـَٔايَٰتِ ٱللَّهِ وَيَقْتُلُونَ ٱلْأَنۢبِيَآءَ بِغَيْرِ حَقٍّۚ ذَٰلِكَ بِمَا عَصَواْ وَّكَانُواْ يَعْتَدُونَ ﴿١١٢﴾ ﴾ ؛ أي ذلك الذُّلُّ والغضبُ عليهم من اللهِ بكفرهم بمُحَمَّدٍ ﷺ والقرآنِ ورضَاهُم بقتلِ الأنبياء بغيرِ حقٍّ وعصيانِهم ومجاوزاتِهم الحدَّ.

قوله عزّ وَجَلَّ: ﴿ ۞لَيْسُواْ سَوَآءًۗ مِّنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ أُمَّةٌ قَآئِمَةٌ يَتْلُونَ ءَايَٰتِ ٱللَّهِ ءَانَآءَ ٱلَّيْلِ وَهُمْ يَسْجُدُونَ ﴿١١٣﴾ ﴾ ؛ قال ابنُ عبَّاس ومقاتلُ: (لَمَّا أسْلَمَ عَبْدُاللهِ ابْنُ سَلاَمٍ؛ وَثَعْلَبَةُ بْنُ سَعْيَةَ[1]؛ وَأسَيْدُ بْنُ سَعْيَةَ؛ وأسَدُ بْنُ عُبَيْدٍ[2] وَمَنْ أسْلَمَ مِنَ الْيَهُودِ؛ قَالَتْ أحْبَارُ الْيَهُودِ: مَا آمَنَ بمُحَمَّدٍ إلاَّ أشْرَارُنَا، لَوْ كَانُوا مِنْ أخْيَارِنَا مَا تَرَكُوا دِينَ آبَائِهِمْ، ثُمَّ قَالُوا لَهُمْ: قَدْ خَسِرْتُمْ حِيْنَ اسْتَبْدَلْتُمْ دِيْنَكُمْ بدِيْنٍ غَيْرِهِ. فَأنْزَلَ اللهُ هَذِهِ الآيَةَ)[3].

وقيل: لَمَّا ذكرَ اللهُ في الآياتِ المتقدِّمة مَن آمَنَ مِن أهلِ الكتاب، ومَن لَمْ يُؤْمِنْ. قال عَزَّ وَجَلَّ:(لَيْسُوا سَوَاءً) أي ليسَ الفريقانِ سواءً، وهذا وَقْفٌ تَامٌّ، ثم استأنفَ

---

(١) في المخطوط: (شعبة).

(٢) اشتبه على الناسخ الاسمين فجعلهما اسماً واحداً، فكتب: (وأسيد بن عبيد)، والصحيح كما أثبتناه.

(٣) أخرجه الطبري في جامع البيان: النص (٦٠٤٤). وفي الدر المنثور: ج ٢ ص٢٩٧؛ قال السيوطي: ((أخرجه ابن إسحق وابن المنذر وابن جرير وابن أبي حاتم والطبراني والبيهقي في الدلائل وابن عساكر، عن ابن عباس)). وفي السيرة النبوية لابن هشام: ج ٢ ص٢٠٦.

قولَهُ تعالى: (مِنْ أهْلِ الْكِتَاب أمَّةٌ قَائِمَةٌ) أي عادلةٌ مستقيمة مهتديةٌ. وقال الأخفشُ: (ذُو أمَّةٍ قَائِمَةٍ؛ أيْ ذِي طَرِيْقَةٍ قَائِمَةٍ)، قال: (وَالأُمَّةُ الطَّرِيْقَةُ).

ومعنى قولهِ: (يَتْلُونَ آيَاتِ الله آنَاءَ اللَّيْلِ) يعني يَقْرَأونَ القرآنَ في ساعاتِ اللَّيلِ، (وَهُمْ يَسْجُدُونَ) أي وهُمْ يُصَلُّونَ؛ لأنَّ القرآنَ لا يكونُ في السجودِ، نظيرهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَلَهُ يَسْجُدُونَ﴾[١] أي يُصَلُّونَ، وقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَإذا قِيلَ لَهُمْ اسْجُدُوا لِلرَّحْمَنِ﴾[٢] أي صَلُّوا. وإنَّما ذُكرت الصلواتُ باسمِ السجودِ؛ لأن السجودَ نِهايةُ ما فيها من التواضُعِ. قال ابنُ مسعودٍ ﷺ: (أرَادَ بِهِ صَلاَةَ الْعَتْمَةِ)[٣]. وقيل: أرادَ به ما بينَ المغرب والعشاءِ. واختلفَ النُّحاة في واحدِ الآنَا؛ قال بعضُهم: آنَاءُ مِثْلُ مَعَاءُ وَأمْعَاء. وقال بعضُهم: إنّي مثل نَحَى وأنْحَى.

وقال بعضُ المفسِّرين: في الآيةِ اختصارٌ وحَذْفٌ؛ تقديرهُ: مِن أهلِ الكتاب أمةٌ قائمةٌ وأخرَى غيرُ قائمةٍ، وتركَ الأخرى اكتفاءً بذكرِ أحدِ الفريقين؛ قالوا: وهذا فعلٌ مجموع مقدَّمٌ كقولِهم: أكَلُونِي الْبَرَاغِيْثُ، وَذهَبُوا أصْحَابُكَ. وقال آخرونَ: تَمامُ الكلامِ عند قولهِ (لَيْسُوا سَوَاءً) يعني المؤمنينَ والفاسقينَ؛ لأن ذِكر الفريقين قد جرَى في قولهِ: (مِنْهُمُ الْمُؤْمِنُونَ وَأكْثَرُهُمْ الْفَاسِقُونَ). ثم وَصَفَ الفاسقينَ فقال: (لَنْ يَضُرُّوكُمْ إلاَّ أذًى)، ووصفَ المؤمنين فقالَ (أمَّةٌ قَائِمَةٌ) الآيةُ.

قوله عزّ وَجَلَّ: ﴿ يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْآخِرِ ﴾ ؛ قال ابنُ عباس: (لَمَّا أسْلَمَ عَبْدُاللهِ بْنُ سَلاَمٍ وَمَنْ مَعَهُ؛ قَالَتِ الْيَهُودُ: مَا آمَنَ بمُحَمَّدٍ إلاَّ أشْرَارُنَا، فَأنْزَلَ اللهُ هَذِهِ الآيَةَ؛ إلاَّ أنَّها وَإنْ نَزَلَتْ فِيْهِمْ فَمِنْ حَقِّ كُلِّ مُسْلِمٍ أنْ يَكُونَ عَلَى هَذِهِ الصِّفَةِ). ومعنى الآية: يُصَدِّقُونَ باللهِ وبالبَعثِ بعدَ الموتِ. ﴿ وَيَأْمُرُونَ بِٱلْمَعْرُوفِ ﴾ ؛ أي باتِّباعِ مُحَمَّدٍ ﷺ، ﴿ وَيَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ ﴾ ؛ أي عن اتِّباع الْجِبْتِ والطَّاغُوتِ ومخالفةِ النبيِّ ﷺ.

---

(١) الأعراف / ٢٠٦ .

(٢) الفرقان / ٦٠ .

(٣) في الدر المنثور: ج ٢ ص٢٩٧؛ قال السيوطي: ((أخرجه الفريابي والبخاري في تاريخه وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم)).

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ وَيُسَٰرِعُونَ فِي ٱلْخَيْرَٰتِ ﴾ ؛ أي يُبَادِرُونَ إلى الطاعاتِ والأعمَال الصالِحة، ﴿ وَأُوْلَٰٓئِكَ مِنَ ٱلصَّٰلِحِينَ ١١٤ ﴾ ؛ أي مِن المؤمنين المخلصينَ وهم أبو بَكْرٍ وَعُمَرُ وسائرُ الصحابةِ.

قوله عزّ وَجَلَّ: ﴿ وَمَا يَفْعَلُواْ مِنْ خَيْرٍ فَلَن يُكْفَرُوهُ ﴾ ؛ أي فلن تُجْحَدُوهُ، يعني تُجْزَوْنَ به وتُثَابُونَ عليهِ. قرأ الأعمش ويحيى وحمزةُ والكسائيُّ وحفص وخلفُ: (وَمَا يَفْعَلُوا مِنْ خَيْرٍ فَلَنْ يُكْفَرُوهُ) بالياء فيهما إخباراً عن الأمَّة القائمةِ. وقيل: راجعٌ إلى قولهِ (الصَّالِحِينَ). وقرأ الباقون بالتَّاء فيهما على الخطاب كقولهِ (كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ). قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ وَٱللَّهُ عَلِيمُۢ بِٱلْمُتَّقِينَ ١١٥ ﴾ ؛ أي عالِمٌ بأعمالِهم وثواب أعمالِهم.

قوله عزّ وَجَلَّ: ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ لَن تُغْنِيَ عَنْهُمْ أَمْوَٰلُهُمْ وَلَآ أَوْلَٰدُهُم مِّنَ ٱللَّهِ شَيْـًٔا ﴾ ؛ معناهُ: إنَّ الذين جَحَدُوا بمُحَمَّدٍ والقرآن لَنْ تُغْنِي عَنْهُمْ أمْوَالُهُمْ وَلاَ أوْلاَدُهُمْ مِنْ عَذاب اللهِ شَيْئاً، ﴿ وَأُوْلَٰٓئِكَ أَصْحَٰبُ ٱلنَّارِ هُمْ فِيهَا خَٰلِدُونَ ١١٦ ﴾ ؛ أي مُقِيمُونَ دائمونَ.

قوله عزّ وَجَلَّ: ﴿ مَثَلُ مَا يُنفِقُونَ فِي هَٰذِهِ ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا كَمَثَلِ رِيحٍ فِيهَا صِرٌّ أَصَابَتْ حَرْثَ قَوْمٍ ظَلَمُوٓاْ أَنفُسَهُمْ فَأَهْلَكَتْهُ ﴾ ؛ معناهُ: مَثَلُ ما ينفقُ اليهودُ في اليهوديَّة على رؤسائِهم وعلمَائهم، وما ينفقُ أهلُ الأوثان على أصنامِهم في تظاهُرهم على النبيِّ ﷺ وإهلاكِهم مالَ أنفسِهم (كَمَثَلِ رِيحٍ فِيهَا) بَرْدٌ شَدِيْدٌ. ويقال: الصرُّ: صَوْتُ لَهَب النَّار الَّتِي تُحْرِقُ الزَّرْعَ، وقيل: الصَّرُّ: ريحٌ فيها صوتٌ ونارٌ[1].

قوله تعالى: (أَصَابَتْ حَرْثَ قَوْمٍ) أي زرعَ قومٍ ظَلَمُوا (أَنْفُسَهُمْ) بالكفرِ والمعصيةِ، ومنعِ حقِّ اللهِ عليهم (فَأَهْلَكَتْهُ) أي أحْرَقَتْهُ الريحُ فلم ينتفعوا منهُ بشيءٍ في الدُّنيا، كذلك مَن ينفقُ في غير طاعَة الله لا ينتفعُ بنفقتهِ في الآخرَة، كما لا ينتفعُ صاحبُ هذا الزَّرعِ مِن زَرْعِهِ في الدُّنيا. قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ وَمَا ظَلَمَهُمُ ٱللَّهُ ﴾ ؛ بإهلاكِ زَرْعِهِمْ؛ ﴿ وَلَٰكِنْ أَنفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ ١١٧ ﴾ ؛ بمَنْعِ حقِّ الله فيه وكفرِهم ومعصيتهم.

---

(١) الصَّرَّةُ، بالفتحِ: الصَّيْحَةُ. والصِّرُّ، بالكسر: بَردٌ يضربُ النباتَ والحرث. مختار الصحاح: (صرر)

قوله عزّ وجلّ: ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَّخِذُواْ بِطَانَةً مِّن دُونِكُمْ لَا يَأْلُونَكُمْ خَبَالًا ﴾ ؛ نزلتِ الآيةُ في الأنصار؛ كانوا قد ظَاهَرُوا اليهودَ حتى صارَ كأنَّ بينَهم نَسَباً، وكانوا يواصلونَهم ويُعاطِفونَهم حتى كان الرجلُ من الأنصار يتزوَّج فيهم فيختارُهم على قومهِ، فلما جَاءَ اللهُ بمُحَمَّدٍ ﷺ والإسلامُ وآمَنَ الأنصارُ بغَضَهُم اليهودُ، وكان الأنصارُ يُخالطونَهم ويُشاورونَهم، كما كانوا يفعلونَ قبلَ الإسلام للرِّضاعة والمصاهرةِ التي كانت بينهم، فنهَى اللهُ الأنصارَ بهذه الآيةِ وما بعدَها.

ومعناهَا: لا تتَّخِذُوا دَخَلاً من غيرِكم يعني اليهودَ. وبطَانَةُ الرَّجُلِ: خَاصَّتُهُ وأهلُ سِرِّهِ الذينَ يَسْتَبْطِنُونَ أمْرَهُ، سُمُّوا بذلك على جهةِ التَّشَبُّهِ ببطانةِ الثَّوب التي تَلِي جِلْدَ الإنسان. وحرفُ (مِنْ) في قوله: (مِنْ دُونِكُمْ) لِلتَّبْيِيْنِ؛ أي لا تتَّخذوا الذينَ هم أسافلُ وأراذلُ بطَانَةً. قَوْلُهُ تَعَالَى (لا يَأْلُونَكُمْ خَبَالاً) أي لا يُبْقُونَ غايةً، ولا يتركُونَ الجهدَ في إلقائِكم في الفسادِ، يقالُ: مَا أَلَوْتُ فِي الْحَاجَةِ جُهْداً؛ أي ما قَصَّرْتُ، ونصبَ (خَبَالاً) على المفعول الثاني؛ لأنه يتعدَّى إلى مفعولين[1]، وإن شئتَ على المصدر[2]، وإن شئتَ بنَزع الخافضِ؛ أي بالْخَبَال. وَالْخَبَالُ: الْفَسَادُ، ومثلهُ الْخَبَلُ أيضاً؛ يقالُ: رَجُلٌ خَبَلُ الرَّأي؛ فَاسِدُ الرَّأي؛ والانْخِبَالُ: أي الْجُنُونُ. وقال مجاهدُ: (نَزَلَتْ فِي قَوْمٍ مُؤْمِنِيْنَ كَانُوا يُصَافِحُونَ الْمُنَافِقِيْنَ وَيُخَالِطُوهُمْ؛ فَنَهَاهُمُ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ عَنْ ذلِكَ)[3].

قوله عزّ وَجَلّ: ﴿ وَدُّواْ مَا عَنِتُّمْ ﴾ ؛ أي تَمَنُّوا إثْمَكُمْ وَضُرَّكُمْ وهَلاكَكُمْ، والعَنَتُ في اللُّغة: الْمَشَقَّةُ، يقالُ: أكَمَةٌ عَنُوتٌ؛ أي طويلةٌ شاقَّةُ المسلَكِ. وقرأ عبدُالله: (قَدْ بَدَا الْبَغْضَاءُ مِنْ أفْوَاهِهِمْ) بالتذكير؛ لتقدُّم الفعلِ؛ ولأن معنى الْبَغْضَاءِ: الْبُغْضُ. قوله تعالى: ﴿ قَدْ بَدَتِ ٱلْبَغْضَآءُ مِنْ أَفْوَٰهِهِمْ ﴾ ؛ أي قد ظَهَرَتِ العداوةُ من ألسنَتِهم بالشَّتم والطَّعن، ﴿ وَمَا تُخْفِى صُدُورُهُمْ أَكْبَرُ ﴾ ؛ أي وما يُضْمِرُونَ في قلوبهم من القتلِ لو ظَفَرُوا بكم أعْظَمُ مِمَّا أظهرُوا لكم. قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ قَدْ بَيَّنَّا لَكُمُ ٱلْـَٔايَـٰتِ ﴾ ؛ أي أخبرناكم بما أخْفَوا وأبْدَوا بالدلالاتِ والعلامَاتِ، ﴿ إِن كُنتُمْ تَعْقِلُونَ ﴿١١٨﴾ ﴾ ؛ الْعَدُوَّ مِنَ الْوَلِيِّ.

---

(١) أي: (الألْوَ) يتعدى إلى مفعولين. (٢) أي: يخبلونكم خبالاً.

(٣) أخرجه الطبري في جامع البيان: النص (٦٠٧٥) عن ابن عباس، والنص (٦٠٧٦) عن مجاهد.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ هَٰٓأَنتُمۡ أُوْلَآءِ تُحِبُّونَهُمۡ وَلَا يُحِبُّونَكُمۡ ﴾ ؛ أي أنتُمْ يا هؤلاءِ المؤمنين تُحِبُّونَ اليهودَ الذين نَهَيْتُكُمْ عن مُبَاطَنَتِهِمْ للأسباب التي بينَكم من المصاهرةِ والرَّضاع والقرابَة والجِوار، (وَلاَ يُحِبُّونَكُمْ) لِمَا بينكم وبينَهم من مُخالفةِ الدين، هذا قولُ أكثرِ المفسِّرين. وقالَ بعضُهم: معناهُ: تُحِبُّونَهُمْ؛ أي تريدون لَهُمُ الإسلامَ وهو خيرُ الأشياء، ولا يُحِبُّونَكُمْ لأنَّهم يَدْعُونَكُمْ إلى الكُفْرِ وهو الْهلاكُ. قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ وَتُؤۡمِنُونَ بِٱلۡكِتَٰبِ كُلِّهِۦ ﴾ ؛ أي تؤمنونَ بالتَّوراةِ والانجيل وسائرِ كُتُب اللهِ، ولا يؤمنون هُم بذلكَ كُلِّهِ، يعني لا يؤمنونَ بكتَابكُم.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ وَإِذَا لَقُوكُمۡ قَالُوٓاْ ءَامَنَّا ﴾ ؛ يعني مُنَافِقِي أهلِ الكتاب، إذا لَقُوهُمْ قالُوا آمَنَّا بمُحَمَّدٍ انهُ رَسُولٌ صَادِقٌ فيما يقولُ، ﴿ وَإِذَا خَلَوۡاْ ﴾ ؛ فِيمَا بَيْنَهُمْ؛ ﴿ عَضُّواْ عَلَيۡكُمُ ٱلۡأَنَامِلَ مِنَ ٱلۡغَيۡظِ ﴾ ؛ أي أطرافَ الأصابعِ من الْحَنَقِ عليكُم لِمَا يرونَ من ائْتِلاَفِكُمْ وإصلاحِ ذاتِ بينِكم، وهذا مثلٌ ضَرَبَهُ اللهُ لِشِدَّةِ عداوةِ اليهود للمؤمنينَ. وواحد الأنَامِلِ: أنْمُلَةٌ بفتحِ الميم وضمِّها. قَوْلُهُ تَعَالَى ﴿ قُلۡ مُوتُواْ بِغَيۡظِكُمۡۗ ﴾ ؛ ليسَ على طريقِ الإيجاب؛ لأنه لو كانَ على طريقِ الإيجاب لَمَاتُوا كُلُّهُمْ مِن ساعتِهم، لكنَّ معناهُ: تَمُوتُونَ بغيظِكم ولا تبلغونَ أمَانِيَّكُمْ من قَهْرِ مُحَمَّدٍ ﷺ وأصحابهِ. قوله تعالى: ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ عَلِيمُۢ بِذَاتِ ٱلصُّدُورِ ﴿١١٩﴾ ﴾ ؛ أي عالِمٌ بما في القلوب من البُغْضِ والعداوةِ وغيرِ ذلك. وفي الحديثِ عن النَّبيِّ ﷺ أنَّهُ قَالَ: [لاَ تَسْتَضِيئُوا بنَارِ الْمُشْرِكِيْنَ][1] أي لا تَسْتَشِيْرُوا المشركينَ في شيءٍ من أموركُم .

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ إِن تَمۡسَسۡكُمۡ حَسَنَةٞ تَسُؤۡهُمۡ وَإِن تُصِبۡكُمۡ سَيِّئَةٞ يَفۡرَحُواْ بِهَاۖ ﴾ ؛ قرأ السلمي: بالياءِ، ومعنى الآيةِ: إنْ تُصِبْكُمْ أيُّها المؤمنون حَسَنَةٌ بظهُوركُم على عدوِّكم وغلَبَتِكُمْ لَهُمْ أو الغنيمةِ والخصب تَسُؤْهُمْ تِلْكَ الحسنةُ؛ أي تُحْزِنُهُمْ؛ يعني اليهودَ، وإن تُصِبْكُمْ مِحْنَةٌ من جهةِ أعدائكم ونَكْبَةٌ أو جَدْبٌ يُعْجَبُوا بها.

---

(١) رواه الإمام أحمد في المسند: ج ٣ ص٩٩. والنسائي في السنن: كتاب الزينة: باب لا تنقشوا على خواتيمكم عربياً: ج ٨ ص١٧٧.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ وَإِن تَصْبِرُواْ وَتَتَّقُواْ ﴾ ؛ أي وإن تصبرُوا على أذى اليهود والمنافقين وتتَّقُوا معصيةَ اللهِ وتخافوا ربَّكم، ﴿ لَا يَضُرُّكُمْ كَيْدُهُمْ شَيْـًٔاۗ ﴾ ؛ أي لا يضرُّكم احتيالُهم لإيقاعِكم في الهلاكِ، ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ بِمَا يَعْمَلُونَ مُحِيطٌ ﴿١٢٠﴾ ﴾ ؛ أي أحاطَ عِلْمُهُ وقدرتُه بأعمالِكم وبأعمالِهم.

قرأ أبو عمرٍو وابنُ كثير: (لاَ يَضِرْكُمْ) بكسرِ الضَّاد والتخفيفِ، وهو جَزْمٌ على جواب الجزاء. وقرأ الضحَّاك: (لاَ يَضُرْكُمْ) بالضمِّ وجزمِ الراء؛ مِن ضَارَ يُضَارُ يَضُورُ. وذكرَ القُرَّاءُ عنِ الكَسَائِيِّ: أنَّهُ سَمِعَ بَعْضَ أهْلِ الْعَالِيَةِ يَقُولُ: لاَ يَنْفَعُنِي وَلاَ يَضُورُنِي. وقرأ الباقونَ بضمِّ الضادِ وتشديد الرَّاء: مِن ضَرَّ يَضِرُّ ضَرّاً. وفي رفعِ (يَضُرُّكُمْ) وجهان؛ أحدُهما: أنهُ أرادَ الجزمَ؛ وأصلهُ (يَضْرُرْكُمْ) فأُدغمتِ الراءُ في الراءِ، ونُقلت ضمَّةُ الراء الأُولى إلى الضَّادِ، وضُمَّت الراءُ الأخيرةُ اتِّباعاً لأقرب الحركات إليها وهي الضَّادُ طلباً للمشاكَلَةِ، والوجهُ الثاني: أنَّ (لاَ) بمعنى (لَيْسَ)، ويُضمر الفاءَ فيه؛ تقديرهُ: وإنْ تَصْبِرُوا فليسَ يَضُرُّكُمْ، وَالضَّيْرُ وَالضَّرُّ وَالضَّرَرُ بمعنىً واحدٍ؛ قال اللهُ تعالى :﴿قَالُوا لاَ ضَيْرَ﴾[1] وقال: ﴿وَإذا مَسَّكُمْ الضُّرُّ﴾[2]. وقَوْلُهُ تَعَالَى (إنَّ الله بمَا تعْمَلُونَ مُحِيطٌ) أي عالِمٌ. قرأ الحسنُ والأعمش بالتَّاء. وقرأ الباقون بالياءِ.

قوله عزَّ وَجَلَّ :﴿ وَإِذْ غَدَوْتَ مِنْ أَهْلِكَ تُبَوِّئُ ٱلْمُؤْمِنِينَ مَقَٰعِدَ لِلْقِتَالِۗ وَٱللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴿١٢١﴾ ﴾ ؛ قال مجاهدُ والكلبيُّ: (غَدَا رَسُولُ اللهِ ﷺ مِنْ مَنْزِل عَائِشَةَ يَمْشِي عَلَى رِجْلَيْهِ إلَى أحُدٍ، وَصَفَّ أصْحَابَهُ لِلْقِتَال كَمَا يَصُفُّهُمْ لِلصَّلاَةِ، وَذلِكَ أنَّ الْمُشْرِكِيْنَ نَزَلُوا بأُحُدٍ يَوْمَ الأَرْبعَاءِ، فَلَمَّا سَمِعَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بنُزُولِهِمْ اسْتَشَارَ أصْحَابَهُ؛ فَقَالَ أكْثَرُهُمْ: يَا رَسُولَ اللهِ؛ أقِمْ بالْمَدِيْنَةِ لاَ تَخْرُجْ إلَيْهِمْ، فَإنْ أقَامُوا هُنَاكَ أقَامُوا فِي شَرِّ مَجْلِسٍ، وَإنْ دَخَلُوا إلَيْنَا قَاتَلَهُمُ الرِّجَالُ فِي وُجُوهِهِمْ وَرَمَاهُمُ النِّسَاءُ وَالصِّبْيَانُ بالْحِجَارَةِ مِنْ فَوْقِهِمْ وَرَجَعُوا كَمَا جَاءُوا، فَأعْجَبَ رَسُولَ اللهِ ﷺ هَذا الرَّأيَ. وَقَالَ بَعْضُ الصَّحَابَةِ: يَا رَسُولَ اللهِ؛ أخْرُجْ بنَا إلَى هَؤُلاَءِ الأَكْلُب

---

(١) الشعراء / ٥٠ .

(٢) الاسراء / ٦٧ .

لاَ يَرَوْنَ أنَّهُ جَبْنًا عَنْهُمْ وَضَعْفاً. وَأتَاهُ النُّعْمَانُ بْنُ مَالِكٍ الأنْصَارِيُّ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ؛ لاَ تحرِمْنِي الْجَنَّةَ، فَوَالَّذِي بَعَثَكَ بالْحَقِّ نَبيّاً لأَدْخُلَنَّ الْجَنَّةَ، فَقَالَ لَهُ: [بِمَ؟] قَالَ: بأنِّي أشْهَدُ أنْ لاَ إلَهَ إلاَّ اللهُ وَأنِّي لاَ أفِرُّ مِنَ الزَّحْفِ، فَقَالَ: [صَدَقْتَ] فَقُتِلَ يَوْمَئِذٍ شَهِيْداً.

فَقَالَ ﷺ: [إنِّي قَدْ رَأيْتُ فِي مَنَامِي أنَّ فِي ذُبَابَةَ سَيْفِي ثُلماً فَأَوَّلْتُهَا هَزِيْمَةً، وَرَأيْتُ أنِّي أدْخَلُ يَدِي فِي دِرْعٍ حَصِيْنَةٍ فَأوَّلْتُهَا الْمَدِيْنَةَ، فَكَرِهْتُ الْخُرُوجَ إلَيْهِمْ، فَإنْ رَأيْتُمْ أنْ تُقِيْمُوا بالْمَدِيْنَةِ وَتَدَعُوهُمْ، فَإنْ أقَامُوا أقَامُوا عَلَى شَرِّ مُقَامٍ، وَإنْ دَخَلُواْ الْمَدِيْنَةَ قَاتَلْنَاهُمْ فِيْهَا] وَكَانَ ﷺ يُعْجِبُهُ أنْ يَدْخُلُوا الْمَدِيْنَةَ فَيُقَاتَلُواْ فِي الأزِقَّةِ، فَقَالَ رِجَالٌ مِنَ الْمُسْلِمِيْنَ مِمَّنْ فَاتَهُمْ يَوْمُ بَدْرٍ وَأرَادَ اللهُ لَهُمُ الشَّهَادَةَ يَوْمَ أُحُدٍ: أخْرُجْ بنَا إلَى أعْدَائِنَا يَا رَسُولَ اللهِ، فَكَرِهَ الْخُرُوجَ إلَيْهِمْ وَأمَرَ بتَبْوِئَةِ الْمَقَاعِدِ لِلْقِتَالِ إلَى أنْ يُوَافِيَهُمُ الْمُشْرِكُونَ - وَالْمَقَاعِدُ هِيَ الْمَوَاطِنُ وَالأمَاكِنُ - فَلَمْ يَزَالُواْ برَسُولِ اللهِ ﷺ يَحُثُّونَهُ عَلَى لِقَائِهِمْ حَتَّى دَخَلَ بَيْتَهُ، فَلَبسَ لأمَتَهُ وَعَزَمَ عَلَى الْخُرُوجِ، فَنَدِمَ الْمُسْلِمُونَ وَقَالُواْ: بئْسَمَا صَنَعْنَا؛ نُشِيْرُ عَلَى رَسُول اللهِ ﷺ وَالْوَحْيُ يَأْتِيْهِ، فَقَامُواْ وَاعْتَذَرُواْ إلَيْهِ وَقَالُواْ: اصْنَعْ مَا رَأيْتَ يَا رَسُولَ اللهِ، فَقَالَ: [لاَ يَنْبَغِي لِنَبِيٍّ أنْ يَلْبَسَ لأمَتَهُ فَيَضَعَهَا حَتَّى يُقَاتِلَ])[1].

وكان قد أقامَ المشركون بأُحُدٍ يومَ الأربعاء والخميس، فخرجَ رسولُ اللهِ ﷺ يومَ الجمُعة بعدما صلَّى بأصحابهِ الجمعةَ، فأصبحَ بالشِّعَب مِن أحُدٍ يومَ السبتِ من النِّصف من شَوَّالَ سنةَ ثلاثٍ من الهجرةِ، وكان مِنْ أمر حرب أحُدٍ ما كانَ؛ فذلك قولهُ عزّ وَجَلَّ: (وَإِذْ غَدَوْتَ مِنْ أَهْلِكَ تُبَوِّئُ الْمُؤْمِنِينَ مَقَاعِدَ لِلْقِتَالِ) أي واذكُر إذ غَدَوْتَ مِنْ أهْلِكَ؛ مِنْ عِنْدِ أهْلِكَ من المدينةِ تُهَيِّئُ للمؤمنينَ مواضعَ للحرب لقتال المشركين يومَ أحُدٍ. وقال الحسنُ:(نَزَلَتْ هَذِهِ الآيَةُ فِي يَوْمِ الأَحْزَاب؛ الأَكْلَبُ: مَوْضِعٌ مِنْهَا قَرِيْبٌ مِنَ الْمَدِيْنَةِ).

---

(١) أخرجه الطبري في جامع البيان: النص (٦١١٣ و٦١١٤).

قوله عزَّ وَجَلَّ: ﴿ إِذْ هَمَّت طَّآئِفَتَانِ مِنكُمْ أَن تَفْشَلَا وَٱللَّهُ وَلِيُّهُمَا ﴾ ؛ أي أن تَجْبُنَا وتَضْعُفَا ويَتَخَلَّفَا عن رسول الله ﷺ وهم: بَنُو سَلَمَةَ من الخزرَجِ؛ وبَنُو حارثةَ من الأوسِ، وكانوا جَنَاحَي العسكَرِ، وذلكَ أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ خرجَ إلى أُحُدٍ في ألفِ رجلٍ، وقيل: في تسعَمائةٍ وخمسينَ رجُلاً، وقد وَعَدَ أصحابَهُ بالنصرِ والفتحِ إنْ صبرُوا، فلمَّا بلغُوا إلى بعضِ الطريق اعتزلَ عبدُالله بنُ أبي سَلول بثُلُثِ الناسِ ورجعَ بهم، فرجعَ في ثلاثِمائةٍ؛ وقال: عَلاَمَ نَقْتُلُ أولادَنا وأنفسَنا، فَتَبِعَهُمْ أبو [١] جابرُ وقالَ: أَنْشُدُكُمُ اللهَ في نبيِّكم وأنفسِكم، فقال عبدُالله: لَوْ نَعْلَمُ قِتَالاً لاتَّبَعْنَاكُمْ، وهَمَّتْ بَنُو سَلَمَةَ وَبَنُو حَارِثَةَ بالإنصرافِ معهُ، فَعَصَمَهُمُ اللهُ تعالى ولم ينصرفُوا، ومَضَوا مع رسول الله ﷺ وَثَبَّتَ اللهُ قلوبَهما فلم يرجِعَا، فذكَّرَهم اللهُ تعالى عظيمَ نِعمَتِهِ فقالَ: (إِذْ هَمَّتْ طَائِفَتَانِ مِنْكُمْ أَنْ تَفْشَلاَ وَاللهُ وَلِيُّهُمَا) أي حافِظُهما وناصرُهما.

وقرأ ابن مسعود:(وَلِيُّهُمْ)؛ لأنَّ الطائفةَ جمعٌ كقولِهِ تعالى: ﴿هَـٰذَانِ خَصْمَانِ اخْتَصَمُوا فِي رَبِّهِمْ﴾[٢]، ﴿ وَعَلَى ٱللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ ٱلْمُؤْمِنُونَ ﴿١٢٢﴾ ﴾ ؛ في أمورهم. قال جابرُ بن عبدِالله: (وَاللهِ مَا سَرَّنَا أنَّا لَمْ نَهُمَّ بِالَّذِي هَمَمْنَا بِهِ؛ وَلَقَدْ أخْبَرَنَا اللهُ تَعَالَى أنَّهُ وَلِيُّنَا)[٣].

قوله عزَّ وَجَلَّ : ﴿ وَلَقَدْ نَصَرَكُمُ ٱللَّهُ بِبَدْرٍ وَأَنتُمْ أَذِلَّةٌ ﴾ . بَدْرٌ: اسمُ موضعٍ بين مكَّةَ والمدينةِ وهو من بلاَدِ غِفَار، كان وقعةُ بدرٍ أوَّلَ قِتَالٍ قاتلَهُ رسولُ اللهِ ﷺ بنفسِه، وجملةُ مغازي رسول الله ﷺ ستةٌ وعشرونَ غَزْوَةٍ، وكانَ غزوةُ بدرٍ الخامسةَ منهُنَّ؛ قاتلَ رسولُ الله ﷺ في أحدَ عشرَ غزوةٍ منهُنَّ بَدْرٌ الكبرَى؛ وأُحُدُ؛ والخندقُ، وغزوةُ بني قُرَيظَةَ؛ وغزوةُ بني الْمُصْطَلِقِ؛ وغزوةُ بني لَحْيَانَ؛ وخيبرُ والفتحُ؛ وحُنَيْنُ؛ والطائفُ؛ وتَبُوكُ.

---

(١) سقط ((أبو)) من المخطوط. وهو جابر السلمي ﷺ. وأخرجه الطبري في جامع البيان: النص (٦١١٩).

(٢) الحج / ١٩ .

(٣) رواه البخاري في الصحيح: كتاب التفسير: تفسير سورة آل عمران: باب (٨). والطبري في جامع البيان: النص (٦١٢٤).

فأمَّا بدرٌ الكبرى فكانت يومَ الجمُعة السابعَ عشرَ من رمضانَ سنة اثنتين مِن الهجرةِ على رأسِ تسعةَ عشرَ شهراً من هجرةِ النبيِّ ﷺ. وغزوةُ أحدٍ في شوَّالَ سنةَ ثلاثٍ، والخندقُ وبني قُريظةَ في شوَّال سنةَ أربعٍ، وبني الْمَصْطَلِقِ وبني لَحْيَانَ في شعبانَ سنةَ خمسٍ، وخيبرُ سنةَ سِتٍّ، والفتحُ في رمضانَ سنة ثمان، وحُنين والطائفُ في شوَّال سنة ثمان. فأوَّلُ غزوةٍ غزَاها بنفسهِ وقاتلَ فيها بدرٌ الكبرى، وآخِرُها تبوكُ، وكانت سَرَايَاهُ سِتّاً وثلاثينَ سَرِيَّةً.

ومعنى الآيةِ: (وَلَقَدْ نَصَرَكُمْ اللهُ بِبَدْرٍ وَأَنْتُمْ أَذِلَّةٌ) وأنتم قليلٌ في العددِ، وذلكَ أنَّ المسلمين كانوا ثلاثمائةٍ وثلاثةَ عشرَ رجُلاً، كان المهاجرون منهم سبعةً وسبعين، ومن الأنصار مائتين وستَّة وثلاثين، وكان عليٌّ ﷺ صاحبَ رايةِ رسول الله ﷺ، وسعدُ بن معاذٍ صاحبَ رايةِ الأنصار، وكان عددُ الكفَّار تسعَمائة ونيِّفاً. قوله عزَّوَجَلَّ: ﴿ فَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴿١٢٣﴾ ﴾؛ أي أطيعوهُ فيما يأمرُكم لتقوموا بشُكرِ النِّعَمِ التي أنعمَها اللهُ عليكم.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ إِذْ تَقُولُ لِلْمُؤْمِنِينَ أَلَن يَكْفِيَكُمْ أَن يُمِدَّكُمْ رَبُّكُم بِثَلَاثَةِ ءَالَافٍ مِّنَ الْمَلَائِكَةِ مُنزَلِينَ ﴿١٢٤﴾ ﴾؛ وذلك أنَّ أصحابَ رسول الله ﷺ كانوا يومَ أحُدٍ بعدَ انصرافِ عبدِالله بن أبي سلول بثُلُثِ الناس: سَبْعَمِائَةٍ؛ وكان المشركونَ ثلاثةَ آلافٍ، فقالَ رسولُ الله ﷺ: [أَلَنْ يَكْفِيَكُمْ أنْ يُمِدَّكُمْ رَبُّكُمْ بثَلاَثَةِ آلاَفٍ مِنَ الْمَلاَئِكَةِ مُنْزَلِينَ مِنَ السَّمَاءِ][1]. قرأ الحسنُ ومجاهد وابنُ عامر (مُنَزَّلِيْنَ) بالتشديدِ، وقرأ الباقونَ بالتخفيفِ.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ بَلَىٰ إِن تَصْبِرُوا وَتَتَّقُوا وَيَأْتُوكُم مِّن فَوْرِهِمْ هَٰذَا يُمْدِدْكُمْ رَبُّكُم بِخَمْسَةِ ءَالَافٍ مِّنَ الْمَلَائِكَةِ مُسَوِّمِينَ ﴿١٢٥﴾ ﴾؛ معنى قولهِ: (بَلَى) تصديقٌ لوعدِ اللهِ تعالى، وقول رسول اللهِ ﷺ،(تَصْبِرُوا) لعدوِّكم مع نبيِّكم (وَتَتَّقُوا) مخالفتَهُ (وَيَأْتُوكُمْ) أهلُ مكَّة مِن وجههم هذا؛ (يُمْدِدْكُمْ رَبُّكُمْ بخَمْسَةِ آلاَفٍ مِنَ الْمَلاَئِكَةِ

(١) أخرجه الطبري في جامع البيان: النص (٦١٥١).

مُسَوِّمِينَ) أي مُعَلَّمِينَ[1] بالصوفِ الأبيَضِ[2]، وقيل: بالأحمرِ في نواصِي الخيل وأذنابها؛ أي بيّن لَهُمْ مِنَ السَّماء مُعَلَّمِيْنَ بهذه العلامةِ. ويجوزُ أن يكون معنى (مُسَوَّمِيْنَ) مُرْسَلِيْنَ من الإسَامَةِ وهيَ الإرسالُ. ومن قرأ (مُسَوِّمِيْنَ) بكسر الواو فلأنَّهم سَوَّمُوا خيولَهم.

وقد رويَ عن رسول الله ﷺ أنهُ قالَ لأصحابهِ يومَ أحُدٍ: [تَسَوَّمُوا؛ فَإِنَّ الْمَلاَئِكَةَ قَدْ تَسَوَّمَتْ بالصُّوفِ الأَبْيَضِ فِي قَلاَنِسِهِمْ وَمَغَافِرِهِمْ][3]. وقال قتادةُ: (كَانَ عَلَى الْمَلاَئِكَةِ يَوْمَ بَدْر سِيْمَاءُ الْقِتَال، وَكَانُوا عَلَى خَيْلٍ بُلْقٍ)[4]. وقال ابنُ عبَّاس: (كَانَتْ يَوْمَ بَدْرٍ سِيْمَاءُ الْمَلاَئِكَةِ عَمَائِمَ بِيْضٍ مَرْخِيَّةٍ عَلَى أكْتَافِهِمْ)، قالَ: (وَلَمْ يَصْبِرِ الْمُؤْمِنُونَ يَوْمَ أحُدٍ لِلْقِتَال إلاَّ قَلِيْلٌ مِنْهُمْ، وَلَوْ صَبَرُوا لَنَزَلَتْ عَلَيْهِمُ الْمَلاَئِكَةُ وَأتَاهُمْ مَا وَعَدَهُمُ اللهُ، وَلَكِنَّهُمْ لَمْ يَصْبِرُوا، فَلَمْ تَنْزِلْ عَلَيْهِمُ الْمَلاَئِكَةُ). قرأ ابنُ كثير وأبو عمرٍو وعاصمُ: (مُسَوِّمِيْنَ) بكسر الواو، وقرأ الباقونَ بالفتح.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ وَمَا جَعَلَهُ ٱللَّهُ إِلَّا بُشْرَىٰ لَكُمْ وَلِتَطْمَئِنَّ قُلُوبُكُم بِهِۦ ﴾ ؛ أي ما جعلَ اللهُ إمدادَكم بالملائكةِ إلاّ بشارةً لكم؛ ولتطمئِنَّ قلوبُكم بهِ، فلا تجْزَعْ من كثرةِ عددِهم وقلَّة عددِكم حتى تَثْبُتُوا لأعدائِكم. قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ وَمَا ٱلنَّصْرُ إِلَّا مِنْ عِندِ ٱللَّهِ ٱلْعَزِيزِ ٱلْحَكِيمِ ﴿١٢٦﴾ ﴾ ؛ أي وإنْ أمدَّكم بالملائكةِ وقوَّى قلوبَكم، فليسَ النصرُ لكثرةِ العدد وقِلَّتِهِ، ولكنَّهُ (مِنْ عِنْدِ اللهِ الْعَزِيزِ الْحَكِيمِ) أي الْمَنِيْعِ في سُلْطَانِهِ، الْحَكِيمِ في أمْرِهِ.

وفي الآيةِ بيانُ أنَّ الإنسانَ لا يستغني في حال من الأحوال عن الله وإنْ كَثُرَ عددُه واجتمعَ مالُه. قال ابنُ عبَّاس: (إنَّ الْمَلاَئِكَةَ لَمْ يُبَاشِرُوا الْقِتَالَ إلاَّ يَوْمَ بَدْرٍ، فَأمَّا مَا سِوَى ذلِكَ فَإنَّهَا تَحْضُرُ الصَّفَّ وَتُكَثِّرُهُ وَلاَ تُقَاتِلُ). وقال بعضُ المفسِّرين: إنَّ الملائكةَ لم تقاتلْ أصلاً وَلَمْ يُبعثُوا إلاّ بالبشَارَةِ، فلو بَعثُوا للقتال لكانَ ملكٌ واحدٌ

(١) في المخطوط: (معلومين).

(٢) ينظر ما نقله الطبري في جامع البيان النص (٦١٧٢).

(٣) أخرجه الطبري في جامع البيان: النص (٦١٦٥).

(٤) أخرجه الطبري في جامع البيان: النص (٦١٦٨).

يكفيهم، كما فَعَلَ جبريلُ عليه السلام يومَ لُوطٍ. وقال بعضُهم: إنَّ الملائكةَ كانت تقاتلُ وكان علامةُ ضربهم اشتعالُ النَّار في موضعِ ضربهم، واللهُ أعلمُ.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ لِيَقْطَعَ طَرَفًا مِّنَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوٓاْ أَوْ يَكْبِتَهُمْ ﴾؛ معناهُ: ينصركم ليقتلَ ويستأسِرَ جماعةً من الذينَ كفرُوا بنقضِهم ذلكَ أو بهزْمِهمْ، ﴿ فَيَنقَلِبُواْ خَآئِبِينَ ﴿١٢٧﴾ ﴾؛ أي فيرجعوا مُنْقَلِبيْنَ مُنْقَطِعِيْنَ عن آمالِهم. وَالْكَبْتُ: هو الْوَهَنُ في القلب، ويُصْرَعُ المرءُ على وجههِ لأجلِه. ونظمُ الآيةِ: ولقد نصركُم اللهُ ببدرٍ (لِيَقْطَعَ طَرَفاً مِنْ الَّذِينَ كَفَرُوا) أي لكي يُهْلِكَ طائفةً من الذين كفرُوا. وقال السُّدِّيُّ: معناهُ: (لِيَهْدِمَ رُكْناً مِنْ أرْكَانِ الْمُشْرِكِيْنَ بالْقَتْلِ وَالأَسْرِ، فَقُتِلَ مِنْ سَادَاتِهِمْ يَوْمَ بَدْرٍ سَبْعُونَ وَأُسِرَ مِنْهُمْ سَبْعُونَ).

وقَوْلُهُ تَعَالَى: (فَيَنْقَلِبُوا خَائِبِينَ) أي لَمْ ينالُوا شيئاً مِمَّا كانوا يرجُون من الظَّفَرِ بكم. وقَوْلُهُ تَعَالَى (أوْ يَكْبِتَهُمْ) قال الكلبيُّ: (أوْ يَهْزِمَهُمْ)، وقال النَّضرُ بن شُميل: (يُغِيْظَهُمْ). وقال السديُّ: (يَلْعَنَهُمْ). وقال أبو عُبيدة: (يُهْلِكَهُمْ). وقُرئ في الشَّاذِّ:(أوْ يَكْبِدَهُمْ)، يقال: كَبَدَهُ؛ إذا رَمَاهُ فأصاب كَبِدَهُ، والْمَكْبُودُ: الْمُتَلَهِّفُ[1].

قوله عزَّ وَجَلَّ: ﴿ لَيْسَ لَكَ مِنَ ٱلْأَمْرِ شَىْءٌ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ أَوْ يُعَذِّبَهُمْ فَإِنَّهُمْ ظَٰلِمُونَ ﴿١٢٨﴾ ﴾؛ وذلك أنهُ لَمَّا شُجَّ النبي ﷺ يَوْمَ أحُدٍ وكُسِرَتْ رَبَاعِيَّتُهُ، وقُتِلَ سبعونَ من أصحابهِ، جعلَ يَمْسَحُ الدَّمَ عن وجههِ وهو يقولُ: [كَيْفَ يُفْلِحُ قَوْمٌ فَعَلُوا هَذَا بنَبيِّهِمْ، وَهُوَ يَدْعُوهُمْ إلَى رَبهِمْ] وَهَمَّ أن يلعنَهم ويلعنَ الذين انصرفُوا مع عبدِالله بن أبي سَلول، فأنزلَ اللهُ هذه الآيةِ ينهَاهُ عن اللَّعْنِ، وبَيَّنَ أنَّ فَلاحهُم ليسَ إليه وأنه ليسَ له من الأمرِ شيءٌ إلاّ أن يُبَلِّغَ الرسالةَ ويُجاهدَ حتى يظهرَ الدينُ[2].

---

(١) الملهوف: المكروبُ؛ والمكبوت: المهزوم، والحزينُ، بلغ الْهَمُّ كَبِدَهُ. والكبتُ والكبد: شدَّة الغيظِ. ينظر: الجامع لأحكام القرآن: ج ٤ ص١٩٨.

(٢) أخرجه الطبري في جامع البيان: النص (٦١٩٢) عن أنس بأسانيد، وعن الحسن مرسلاً في النص (٦١٩٣). وحديث أنس أخرجه مسلم في الصحيح: كتاب الجهاد والسير: الحديث (١٠٤/ ١٧٩١). والترمذي في الجامع: أبواب التفسير: سورة آل عمران: باب (١٠ و١١).

قال عكرمةُ وقتادة: (أدْمَى رَجُلٌ مِنْ هُذَيْلٍ يُقَالُ لَهُ عَبْدُاللهِ بْنُ قَمِئَةَ وَجْهَ رَسُول اللهِ ﷺ يَوْمَ أُحُدٍ؛ فَدَعَا عَلَيْهِ رَسُولُ اللهِ ﷺ فَسَلَّطَ اللهُ عَلَيْهِ تَيْساً فَنَطَحَهُ حَتَّى قَتَلَهُ. وَشَجَّ عُتْبَةُ بْنُ أبي وَقَّاصٍ وَجْهَ رَسُول اللهِ ﷺ وَكَسَرَ رُبَاعِيَّتَهُ؛ فَدَعَا رَسُولَ اللهِ ﷺ عَلَيْهِ فَقَالَ: [اللَّهُمَّ لاَ يَحُولُ عَلَيْهِ الْحَوْلُ حَتَّى يَمُوتَ كَافِراً] قَالَ: فَمَا حَالَ عَلَيْهِ الْحَوْلُ حَتَّى مَاتَ كَافِراً، فَأنْزَلَ اللهُ هَذِهِ الآيَةَ)[1].

وقال الكلبيُّ: (لَمَّا شُجَّ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَوْمَ أحُدٍ وَأصِيبَتْ رُبَاعِيَّتُهُ؛ هَمَّ أنْ يَلْعَنَ الْمُشْرِكِيْنَ وَيَدْعُو عَلَيْهِمْ، فَأنْزَلَ اللهُ هَذِهِ الآيَةَ لِعِلْمِهِ أنَّ كَثِيْراً مِنْهُمْ سَيَتُوبُونَ). يدلُّ عليهِ ما روَى أنسُ أنه قَالَ: لَمَّا كَانَ يَوْمَ أحُدٍ شُجَّ رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي قَرْنِ حَاجِبِهِ، وَكُسِرَتْ رَبَاعِيَّتُهُ، وَجُرِحَ فِي وَجْهِهِ، فَجَعَلَ يَمْسَحُ الدَّمَ عَنْ وَجْهِهِ، وَسَالِمُ مَوْلَى أبي حُذَيْفَةَ يَغْسِلُ عَنْ وَجْهِهِ الدَّمَ وَرَسُولُ اللهِ ﷺ يَقُولُ: [كَيْفَ يُفْلِحُ قَوْمٌ خَضَّبُوا وَجْهَ نَبِيِّهِمْ بالدَّمِ وَهُوَ يَدْعُوهُمْ إلَى رَبهِمْ] فَأنْزَلَ اللهُ هَذِهِ الآيَةَ[2].

وقال سعيدُ بن المسيَّب: لَمَّا قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: [اشْتَدَّ غَضَبُ اللهِ عَلَى مَنْ أدْمَى وَجْهَ نَبيِّهِ وَعَلَتْ عَالِيَةٌ مِنْ قُرَيْشٍ عَلَىالْجَبَلِ، فَقَالَ عليه السلام: [لاَ يَنْبَغِي لَهُمْ أنْ يَعْلُونَا] فَأقْبَلَ عُمَرُ رضي الله عنه وَرَهْطٌ مِنَ الأنْصَار حَتَّى اهْبَطُوهُمْ مِنَ الْجَبَلِ، وَنَهَضَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إلَى صَخْرَةٍ لِيَعْلُوهَا وَقَدْ ظَاهَرَ بَيْنَ دِرْعَيْنِ فَلَمْ يَسْتَطِعْ، فَجَلَسَ تَحْتَهُ طَلْحَةُ، فَنَهَضَ حَتَّى اسْتَوَى عَلَيْهَا، فَقَالَ ﷺ: [أوْجَبَ طَلْحَةُ][3].

وَوَقَفَتْ هِنْدُ وَالنِّسْوَةُ اللاَّتِي مَعَهَا يُمَثِّلْنَ بالْقَتْلَى مِنْ أصْحَاب رَسُول اللهِ ﷺ، يَجْدَعْنَ الآذانَ وَالأُنُوفَ حَتَّى اتَّخذتْ هِنْدُ مِنْ ذلِكَ قَلاَئِدَ وَأعْطَتْهَا وَحْشِيّاً، وَبَقَرَتْ عَنْ كَبدِ حَمْزَةَ رضي الله عنه فَلاَكَتْهَا؛ فَلَمْ تَسْتَطِعْ فَلَفَظَتْهَا ثُمَّ عَلَتْ صَخْرَةً مُشْرِفَةً؛

(١) أخرجه الطبري في جامع البيان: الحديث (٦١٩٦).

(٢) أخرجه الطبري في جامع البيان: الحديث (٦١٩٥).

(٣) أخرجه ابن هشام في السيرة النبوية: ج ٣ ص٩١ من غير إسناد. والترمذي في الجامع: أبواب الجهاد: الحديث (١٦٩٢) عن الزبير بن العوام؛ وقال: حديث حسن غريب. وابن حبان في الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان: الحديث (٦٩٧٩)، وإسناده صحيح.

فَصَرَخَتْ ثُمَّ قَالَتْ[١]:

نَحْنُ جَزَيْنَاكُمْ بيَوْمِ بَدْرِ وَالْحَرْبُ بَعْدَ الْحَرْب ذاتُ سُعْرِ
مَا كَانَ عَنْ عُتْبَةَ لِي مِنْ صَبْرِ وَلاَ أخِي وَعَمِّهِ وبكْرِي
شَفَيْتَ صَدْرِي وَقَضَيْتَ نَذْرِي شَفَيْتَ وَحْشِيُّ غَلِيْلَ صَدْرِي

فَلَمَّا رَأى رَسُولُ اللهِ ﷺ وَالْمُسْلِمُونَ مَا نَزَلَ بأصْحَابِهِمْ مِنْ جَدْعِ الآذان وَالأنُوفِ، وَقَطْعِ الْمَذاكِيْرِ؛ قَالُوا: لَئِنْ أنَالَنَا اللهُ فِيْهِمْ لَنَفْعَلَنَّ مِثْلَ مَا فَعَلُوا؛ وَلَنُمَثِّلَنَّ مُثْلَةً بِهِمْ لَمْ يُمَثِّلْهَا أحَدٌ قَطُّ، فَأنْزَلَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ هَذِهِ الآيَةَ)[٢].

وقال عطاءُ: أقَامَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بَعْدَ أحُدٍ يَدْعُو عَلَى بَطْنٍ مِنْ هُذيْلٍ يُقَالُ لَهُمْ بَنِي لَحْيَانَ، وَعَلَى بَطْنٍ مِنْ سُلَيْمٍ يُقَالُ لَهُمْ رَعْلٌ وَذكْوَانُ، وَكَانَ يَقُولُ: [اللَّهُمَّ اشْدُدْ وَطْأتَكَ عَلَى مُضَرَ، وَاجْعَلْهَا عَلَيْهِمْ سِنِيْنَ كَسِنِيْنِ يُوسُفَ][٣] فَقُحِطُوا حَتَّى أكَلُوا أوْلاَدَهُمْ، وَأكَلُوا الْمَيْتَةَ وَالعِظَامَ الْمُحَرَّقَةَ، ثُمَّ أنْزَلَ اللهُ هَذِهِ الآيَةَ.

وعن أبِي سَالِمٍ قَالَ: (قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: [اللَّهُمَّ الْعَنْ أبَا سُفْيَانَ، اللَّهُمَّ الْعَنِ الْحَارِثَ بْنَ هِشَامٍ، اللَّهُمَّ الْعَنْ صَفْوَانَ بْنَ أمَيَّةَ]. فَأنْزَلَ اللهُ تَعَالَى (لَيْسَ لَكَ مِنَ الأمْرِ شَيْءٌ أوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ) فَأسْلَمُوا وَحَسُنَ إسْلاَمُهُمْ)[٤].

ومعنى قولهِ (لَيْسَ لَكَ مِنَ الأمْرِ شَيْءٌ) أي ليسَ إليكَ من الأمر بهواكَ شيءٌ، وقد تكون اللاَّمُ بمعنى (إلى)، كقولهِ تعالَى: ﴿مُنَادِياً يُنَادِيْ لِلإيْمَانِ﴾[٥] أي إلى الإيْمَان، وقولهُ: ﴿الَّذِي هَدَانَا لِهَذا﴾[٦] ونحوهُ. وقال بعضُهم: قوله: (لَيْسَ لَكَ مِنْ الأمْرِ شَيْءٌ)

---

(١) السيرة النبوية لابن هشام: ج ٣ ص٩٦-٩٧.

(٢) السيرة النبوية لابن هشام: ج ٣ ص١٠٢.

(٣) أخرجه الطبراني في الأوسط: ج ١ ص٦٥: الحديث (٥٤). والبخاري في الصحيح: كتاب الأذان: باب يهوي بالتكبير حين يسجد: الحديث (٨٠٤). ومسلم في الصحيح: كتاب المساجد: الحديث (٢٩٥).

(٤) أخرجه الطبري في جامع البيان: النص (٦١٩٩).

(٥) النساء / ١٩٣ .

(٦) الأعراف / ٤٣ .

اعتراضٌ بين الكلامِ؛ وتقديرُ الآيةِ: لِيَقْطَعَ طَرَفاً مِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا أوْ يَكْبتَهُمْ أوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ أوْ يُعَذِّبَهُمْ فَإنَّهُمْ ظَالِمُونَ؛ لَيْسَ لَكَ مِنَ الأمْرِ شَيْءٌ، وهذا وجهٌ حسنٌ. وقال بعضُهم: (أوْ بمعنى (حتَّى). وقال بعضُهم: نُصِبَ بإضمار (أنْ) تقديره: أو أنْ يتوبَ عليهم.

قوله عزَّ وَجَلَّ: ﴿ وَلِلَّهِ مَا فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِي ٱلْأَرْضِ ﴾ ؛ أي لهُ جميعُ ما فيهم من الخلائقِ؛ كلُّهم عبادُ الله وفي مُلْكِهِ، ﴿ يَغْفِرُ لِمَن يَشَآءُ وَيُعَذِّبُ مَن يَشَآءُ ﴾ ؛ على الذنب الصغير إذا أصرَّ على ذلكَ، ﴿ وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿١٢٩﴾ ﴾ ؛ في قَبول توبَتهم، وتأخيرِ العذاب عنهم، وإنَّما ختمَ اللهُ هذه الصفةَ بالمغفرةِ والرحمةِ؛ لأنه وإنْ كان على التعذيب قادراً، لكن الغالبُ على أمرهِ ما يريدُ بخَلْقِهِ الرحمةُ والمغفرةُ.

قوله عزَّ وَجَلَّ: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَأْكُلُواْ ٱلرِّبَوٰٓاْ أَضْعَٰفًا مُّضَٰعَفَةً ﴾ قال ابنُ عبَّاس: (نَزَلَتْ هَذِهِ الآيَةُ فِي أهْلِ الطَّائِفِ، كَانَتْ بَنُو الْمُغِيْرَةِ يَرْبُونَ لَهُمْ، فإذا حَلَّ الأَجَلُ وَعَجَزُوا عَنْ ذلِكَ، زَادُوا فِي الْمَال، وَازْدَادُوا فِي الأَجَلِ؛ فَنَهَاهُمُ اللهُ عَنْ ذلِكَ). ومعنى (مُضَاعَفَةً): هو أنَّ الرجلَ إذا كان لهُ على آخرَ مالٌ، فإذا حلَّ الأجلُ طالبَه به فيعجزُ عنه، فيقولُ المطلوبُ: أخِّرْ عنِّي وأزيدُكَ في مالِكَ، فيفعلانِ ذلكَ؛ فنهاهُم اللهُ عنه. ومعنى (أضْعَافاً): لا تأْكُلُوا أضعافَ ما أوْتِيتُمُوه؛ أي لا تأخذُوا إلاَّ الْمِثْلَ. ومعنى(مُضَاعَفَةً): لا تُضعِّفُوا المالَ بالزيادةِ في الأجلِ.

وقولُه: ﴿ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿١٣٠﴾ ﴾ ؛ أي اتقُوا اللهَ في الرِّبا، ولا تستحلُّوه لكي تَنْجُوا من العذاب في الآخرةِ، ثم صارَت هذه الآيةُ عامَّةً في جميعِ الناسِ، وإنَّما أعادَ اللهُ تحريْمَ الرِّبا بعدَ ما ذكرهُ في سورةِ البقرة لتأكيدِ التحريْمِ بتصريحِ النَّهي عنهُ، ويجوزُ أن يكونَ المرادُ في سورةِ البقرة: ربَا النَّسِيْئَةِ؛ وهنا ربا الْفَضْلِ.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ وَٱتَّقُواْ ٱلنَّارَ ٱلَّتِيٓ أُعِدَّتْ لِلْكَٰفِرِينَ ﴿١٣١﴾ ﴾ ؛ أي اخْشَوا النارَ في أكلِ الرِّبا التي خُلِقَتْ للكافرينَ باللهِ، وبتحريم الربا. فإنْ قيلَ: إذا كانَتِ النارُ معدَّةً للكافرينَ؛ فكيفَ يُعَذَّبُ بها غيرُ الكافرين؟ قيلَ: فائدةُ تخصيصِ الكافرينَ بالذِّكر؛ لأنَّهم همُ العمدةُ في إعدادِ النار لَهم وقد يدخلُها غيرُ الكافرينَ على طريقِ

التَّبَعِ، كما قال في الجنَّة ﴿أُعِدَّتْ لِلْمُتَّقِينَ﴾ وإن كانَ الأطفالُ والمجانينُ يدخلونَها تَبَعاً للمتقينَ. وقيل: معناهُ: واتَّقُوا النارَ في استحلال الرِّبا، فإنَّ مَن استحلَّهُ فهو كافرٌ.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَأَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَٱلرَّسُولَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ ﴿١٣٢﴾﴾؛ أي أطيعُوا اللهَ ورسولَهُ في تحريمِ الرِّبا لكي تُرحموا فلا تُعذبوا. قوله عزَّ وَجَلَّ: ﴿۞ وَسَارِعُوٓاْ إِلَىٰ مَغْفِرَةٍ مِّن رَّبِّكُمْ﴾؛ معناهُ بادِرُوا إلى ما يوجبُ لكم مغفرةً من ربكم وهو التوبةُ. وقال ابنُ عبَّاس: (الإِسْلاَمُ). وقال أبو العاليةِ: (مَعْنَاهُ: سَارِعُوا إلَى الْهِجْرَةِ). وقال عليٌّ رضي الله عنه: (إلَى أدَاءِ الْفَرَائِضِ). وقال عثمانُ بن عفَّان رضي الله عنه: (إلَى الإِخْلاَصِ) وقال أنسُ: (إلَى التَّكْبِيْرَةِ الأُوْلَى). وقال سعيدُ بن جبير: (إلَى أدَاءِ الطَّاعَةِ). وقال الضحَّاك: (إلَى الْجِهَادِ). وقال عكرمةُ: (إلَى التَّوْبَةِ). وقال الورَّاق: (إلَى ائْتِمَار الأَوَامِرِ وَالإِنْتِهَاءِ عَنِ الزَّوَاجِرِ). وقال سهلُ بن عبدِالله: (إلَى السُّنَّةِ). وقال بعضُهم: إلى الصلواتِ الْخَمْسِ. وقال بعضُهم: إلى الجمعةِ والجماعَات. قرأ نافعُ وابن عامرٍ: (سَارِعُوا) بحذفِ الواو على سبيل الابتداءِ لا على سبيلِ العطف[1].

قوله عزَّ وَجَلَّ: ﴿وَجَنَّةٍ عَرْضُهَا ٱلسَّمَٰوَٰتُ وَٱلْأَرْضُ﴾؛ قال ابنُ عبَّاس: (الْجِنَانُ أرْبَعٌ: جَنَّةُ عَدْنٍ وَهِيَ الْعُلْيَا، وَجَنَّةُ الْمَأْوَى، وَجَنَّةُ الْفِرْدَوْسِ، وَجَنَّةُ النَّعِيْمِ، ثُمَّ فِي كُلِّ جَنَّةٍ مِنْهَا جَنَّاتٌ عَدَدُ نُجُومِ السَّمَاءِ، قَطْرُ الْمَطَرِ كُلُّ جَنَّةٍ مِنْهَا فِي الْعَرْضِ وَالسَّعَةِ لَوْ أُلْصِقَتِ السَّمَوَاتُ السَّبْعُ وَالأَرْضُونَ السَّبْعُ بَعْضُهُنَّ ببَعْضٍ لَكَانَتِ الْجَنَّةُ الْوَاحِدَةُ أعْرَضَ مِنْهَا)[2].

وإنَّما خصَّ العَرْضَ على المبالغة لأنَّ طولَ كلِّ شيء في الغالب أكثرُ من عرضهِ، يقول: هذه صفةُ عرضِها فكيفَ طولُها ! يدلُّ عليه قولُ الزهريِّ: (إنَّما

(١) في الجامع لأحكام القرآن: ج ٤ ص٢٠٣؛ قال القرطبي: ((وكذلك هو في مصاحف أهل المدينة وأهل الشام. وقرأ باقي السبعة: (وسارعوا) بالواو. وقال أبو علي: كِلا الأمرين شائع مستقيم، فمن قرأ بالواو فلأنه عطف الجملة على الجملة، ومن ترك الواو فلأن الجملة الثانية ملتبسة بالأولى مستغنية بذلك عن العطف بالواو)).

(٢) في الجامع لأحكام القرآن: ج ٤ ص٢٠٤؛ نقله القرطبي عن الكلبي.

وَصَفَ عَرْضَهَا، فَأَمَّا طُولُهَا فَلاَ يَعْلَمُهُ إلاَّ اللهُ). وهذا مثلُ قولهِ تعالى: ﴿عَلَى فُرُشٍ بَطَائِنُهَا مِنِ اسْتَبْرَقٍ﴾[1] فوصفَ البطَائةَ بأحسنَ ما يُعْلَمُ من الزينةِ، إذِ معلومٌ أن الظواهرَ تكون أحسنَ وأنفسَ مِنَ البطائنِ.

وقال بعضُ المفسِّرين: ليسَ المرادُ بهذه الآيةِ التقديرُ، لكنَّ المرادَ بها أوسعَ شيءٍ رأيتمُوه. قال إسماعيلُ السُّدِّيُّ: (لَوْ كُسِّرَتِ السَّمَوَاتُ وَالأَرْضُ وَصِرْنَ خَرْدَلاً كَانَ بكُلِّ خَرْدَلَةٍ للهِ تَعَالَى عَرْضُهَا السَّمَوَاتُ وَالأَرْضُ).

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ أُعِدَّتْ لِلْمُتَّقِينَ ﴿١٣٣﴾ ﴾ ؛ أي خُلِقَتْ للمتقينَ الشِّرْكَ والمعاصِي، فإن قيلَ: إذا كانتِ الجنَّةُ عرضُها السَّمواتُ والأرضُ، فأينَ النارُ ؟ قيلَ: إن اللهَ خلقَ الجنة عاليَةً، والنارَ سَافِلَةً، والشيئانِ إذا كان أحدُهما عالياً والآخرُ سافِلاً لا يَمتنعان؛ لأنَّهما يوجدان في مكانَين متغايرَين. وروي أنَّ النبيَّ ﷺ سُئِلَ عَنْ هَذا السُّؤَال فَقَالَ: [سُبْحَانَ اللهِ! إذا جَاءَ النَّهَارُ فَأَيْنَ اللَّيْلُ][2].

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ ٱلَّذِينَ يُنفِقُونَ فِي ٱلسَّرَّآءِ وَٱلضَّرَّآءِ وَٱلْكَـٰظِمِينَ ٱلْغَيْظَ وَٱلْعَافِينَ عَنِ ٱلنَّاسِ ﴾ ؛ أول هذه الآيةِ نعتٌ للمتقينَ، ومعناها: الذين يتصدَّقون في حال اليُسْرِ والعُسْرِ والضرَّاءِ والشدَّة والرخَاءِ، يعني أنَّهم يُنْفِقُونَ على الدَّوام لا يَمْنَعُهُمْ قلةُ المَالِ ولا كَثْرَتُهُ عن الإنفاق، فأولُ ما ذكَرَ اللهُ من أخلاق المتقينَ الموجبةِ لَهم الجنةَ: السَّخَاءُ؛ قال ﷺ: [الْجَنَّةُ دَارُ الأَسْخِيَاءِ، وَالسَّخِيُّ قَرِيْبٌ مِنَ اللهِ؛ قَرِيبٌ مِنَ الْجَنَّةِ؛ بَعِيْدٌ مِنَ النَّار، وَالْبَخِيْلُ بَعِيْدٌ مِنَ اللهِ؛ بَعِيْدٌ مِنَ الْجَنَّةِ؛ قَرِيبٌ مِنَ النَّار. وَالْجَاهِلُ السَّخِيُّ أَحَبُّ إِلَى اللهِ مِنَ الْعَالِمِ الْبَخِيْلِ][3].

قَوْلُهُ تَعَالَى: (وَالْكَاظِمِينَ الْغَيْظَ) أي الكافينَ غَيْظَهُمْ عن إمضائهِ، يردُّون غيظَهم في أجوافِهم ويصبرون، وَالْكَظْمُ: الْحَبْسُ وَالشَّدُّ، يقالُ: كَظَمْتُ الْقِرْبَةَ؛ إذا

(١) الرحمن / ٥٤ .

(٢) أخرجه الطبري في جامع البيان: الحديث (٦٢١١).

(٣) في تخريج أحاديث إحياء علوم الدين: ج ٤ ص١٩٢١: الحديث (٣٠٤٢)؛ قال العراقي: ((رواه ابن عدي والدارقطني في المستجاد الخرائطي؛ قال الدارقطني: لا يصح، ومن طريقه روى ابن الجوزي في الموضوعات، وقال الذهبي: حديث منكر)).

مَلأْتُهَا ثُمَّ شَدَدْتُ رَأْسَهَا عَلَى الإمْتِلاَءِ. والغَيْظُ: هُوَ انْتِفَاضُ الطَّبْعِ مَا يَكْرَهُهُ، ولِهذا لا يجوزُ الغيظُ على اللهِ وإن كان يجوزُ عليه الغضبُ؛ لأنَّ الغضبَ هو إرادةُ العقاب.

قَوْلُهُ تَعَالَى: (وَالْعَافِينَ عَنِ النَّاسِ) معناهُ: الذين يَعْفُونَ عنِ المذنبينَ من الأحرار والمملوكين. وقد رُوِيَ عن رسول اللهِ ﷺ أنهُ قالَ: [مَنْ كَظَمَ غَيْظاً وَهُوَ يَقْدِرُ عَلَى أنْ يُنْفِذهُ فَلَمْ يُنْفِذْهُ؛ زَوَّجَهُ اللهُ مِنَ الْحُور الْعِيْنِ حَيْثُ شَاءَ، وَمَا عَفَا رَجُلٌ عَنْ مَظْلَمَةٍ إلاَّ زَادَهُ اللهُ بهَا عِزّاً، وَلاَ نَقَصَتْ صَدَقَةٌ مَالاً قَطُّ؛ فَتَصَدَّقُوا، وَلاَ فَتَحَ رَجُلٌ عَلَى نَفْسِهِ بَابَ مَسْأَلَةٍ إلاَّ فَتَحَ اللهُ عَلَيْهِ بَابَ فَقْرٍ، وَأعْظَمُ النَّاسِ عَفْواً مَنْ عَفَا عَنْ قُدْرَةٍ][1].

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ وَٱللَّهُ يُحِبُّ ٱلْمُحْسِنِينَ ﴿١٣٤﴾ ﴾ ؛ أي يُثْنِي على المحسنينَ إلى الناس، ويرضَى عملَهم. قال عِيْسَى عليه السلام: لَيْسَ الأَحْسَنُ أنْ تُحْسِنَ إلَى مَنْ أحْسَنَ إلَيْكَ، ذاكَ مُكَافَأةٌ ! إنَّمَا الأَحْسَنُ أنْ تُحْسِنَ إلَى مَنْ أسَاءَ إلَيْكَ. وعن أبي هُريرة رضي الله عنه: أنَّ أبَا بَكْرٍ رضي الله عنه كَانَ مَعَ رَسُول اللهِ ﷺ فِي مَجْلِسٍ، فَجَاءَ رَجُلٌ؛ فَكَانَ يَشْتِمُ أبَا بَكْرٍ وَهُوَ سَاكِتٌ وَالنَّبِيُّ ﷺ يَتَبَسَّمُ، ثُمَّ رَدَّ أبو بَكْرٍ عَلَى الرَّجُلِ بَعْضَ الَّذِي قَالَ، فَغَضِبَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَقَامَ، فَلَحِقَهُ أبو بَكْرٍ رضي الله عنه فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ؛ شَتَمَنِي وَأنْتَ تَبْتَسِمُ، فَلَمَّا رَدَدْتُ عَلَيْهِ بَعْضَ قَوْلِهِ غَضِبْتَ وَقُمْتَ ؟! فَقَالَ ﷺ: [إنَّكَ حِيْنَ كُنْتَ سَاكِتاً كَانَ مَعَكَ مَلَكٌ يَرُدُّ عَلَيْهِ، فَلَمَّا تَكَلَّمْتَ وَقَعَ الشَّيْطَانُ، فَلَمْ أكُنْ لأَقْعُدَ فِي مَقْعَدٍ فِيْهِ الشَّيْطَانُ][2]. وعن أنسٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: [رَأيْتُ قُصُوراً مُشْرِفَةً عَلَى الْجَنَّةِ، فَقُلْتُ: يَا جِبْرِيْلُ لِمَنْ هَذِهِ !؟ قَالَ: لِلْكَاظِمِيْنَ الْغَيْظَ وَالْعَافِيْنَ عَنِ النَّاسِ وَاللهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِيْنَ].

---

(١) أخرج الطبري شطراً منه في جامع البيان: الحديث (٦٢٢٠). وأخرجه الطبراني في المعجم الكبير: ج ٥ ص١٥٥: الحديث (٤١٥-٤١٧)، وفي الأوسط: الحديث (١١١٢)، وإسناده حسن عند الترمذي وأبي داود.

(٢) أخرجه الطبراني في الأوسط: ج ٨ ص١١٨: الحديث (٧٢٣٥). في مجمع الزوائد ومنبع الفوائد: ج ٨ ص١٩٠؛ قال الهيثمي: ((روى أبو داود منه، ورواه أحمد والطبراني في الأوسط بنحوه، ورجال أحمد رجال الصحيح)).

قوله عزَّ وَجَلَّ: ﴿ وَٱلَّذِينَ إِذَا فَعَلُواْ فَٰحِشَةً أَوْ ظَلَمُوٓاْ أَنفُسَهُمْ ذَكَرُواْ ٱللَّهَ فَٱسْتَغْفَرُواْ لِذُنُوبِهِمْ ﴾ ؛ متصلٌ بقوله(وَالْعَافِينَ عَنِ النَّاسِ). قال ابنُ مسعودٍ ﷺ: قَالَ الْمُسْلِمُونَ: يَا رَسُولَ اللهِ؛ كَانَتْ بَنُو إسْرَائِيْلَ أكْرَمَ عَلَى اللهِ مِنَّا، كَانَ أحَدُهُمْ إذا أذْنَبَ ذنْباً أصْبَحَتْ كَفَّارَةُ ذنْبهِ مَكْتُوبَةً عَلَى بَابهِ: إجْدَعْ أنْفَكَ؛ إجْدَعْ أذُنَكَ؛ إفْعَلْ كَذا إفْعَلْ كَذا. فَسَكَتَ رَسُولُ اللهِ ﷺ؛ فَأنْزَلَ اللهُ هَذِهِ الآيَةَ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: [ألاَ أخْبرُكُمْ بخَيْرٍ مِنْ ذلِكَ] وَقَرَأ عَلَيْهِمُ هَذِهِ الآيَاتِ)[1]. وقال عطاءُ: (نَزَلَتْ فِي أبي مُقْبلِ التَّمَّار؛ أتَتْهُ امْرَأةٌ حَسْنَاءُ تَبْتَاعُ مِنْهُ تَمراً، فَقَالَ: إنَّ هَذا التَّمْرَ لَيْسَ بجَيِّدٍ وَفِي الْبَيْتِ أجْوَدُ مِنْهُ، فَهَلْ لَكِ فِيْهِ؟ فَقَالَتْ: نَعَمْ، فَذهَبَ بهَا إلَى بَيْتِهِ وَضَمَّهَا وَقَبَّلَهَا، فَقَالَتْ لَهُ: اتَّقِ اللهَ سُبْحَانَهُ، فَتَرَكَهَا وَنَدِمَ عَلَى ذلِكَ، فَأتَى رَسُولَ اللهِ ﷺ فَذكَرَ لَهُ ذلِكَ؛ فَنَزَلَتْ هَذِهِ الآيَةُ)[2].

وقال ابنُ عبَّاسٍ ومقاتلُ والكلبيُّ: (آخَا رَسُولُ اللهِ ﷺ بَيْنَ رَجُلَيْنِ؛ أحَدُهُمَا مِنَ الأنْصَار؛ وَالآخَرُ مِنْ ثَقِيْفٍ، فَخَرَجَ الثَّقَفِيُّ فِي غُزَاةٍ مَعَ رَسُول اللهِ ﷺ وَاسْتَخْلَفَ الأنْصَاريَّ عَلَى أهْلِهِ، فَاشْتَرَى لَهُمْ لَحْماً ذاتَ يَوْمٍ، فَلَمَّا أرَادَتِ الْمَرْأةُ أنْ تَأخُذ مِنْهُ؛ دَخَلَ عَلَى إثْرِهَا، فَدَخَلَتْ بَيْتاً فَتَبعَهَا، فَاتَّقَتْهُ بيَدَيْهَا، فَقَبَّلَ ظَاهِرَ كَفِّهَا، ثُمَّ نَدِمَ وَاسْتَحْيَا؛ فَانْصَرَفَ، فَقَالَتْ لَهُ: وَاللهِ مَا حَفِظْتَ غَيْبَةَ أخِيْكَ؛ وَلاَ وَاللهِ تَنَالُ حَاجَتَكَ. فَخَرَجَ الأنْصَاريُّ وَوَضَعَ التُّرَابَ عَلَى رَأسِهِ، وَهَامَ عَلَى وَجْهِهِ يَسِيْحُ فِي الْجِبَال وَيَتَعَبَّدُ، فَلَمَّا رَجَعَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ غُزَاهُمْ لَمْ يَرَ الثَّقَفِيُّ أخَاهُ، فَسَألَ امْرَأتَهُ فَقَالَتْ: لاَ كَثَّرَ اللهُ فِي الإخْوَان مِثْلَهُ، وَأخْبَرَتْهُ فِعْلَهُ، فَخَرَجَ الثَّقَفِيُّ فِي طَلَبهِ، فَسَألَ عَنْهُ الرُّعَاءَ فِي الْجِبَال وَالْفَيَافِي حَتَّى دُلَّ عَلَيْهِ، فَوَافَاهُ سَاجِداً وَهُوَ يَقُولُ: رَب ذنْبي ذنْبي، فَقَالَ: يَا فُلاَنُ؛ قُمْ فَانْطَلِقْ إلَى رَسُول اللهِ ﷺ لَعَلَّ اللهَ أنْ يَجْعَلَ لَكَ مَخْرَجاً. فَأقْبَلَ مَعَهُ حَتَّى قَدِمَ الْمَدِيْنَةَ، فَسَألَ أصْحَابَ رَسُول اللهِ ﷺ فَقَالُوا: لاَ تَوْبَةَ لَكَ، أمَا تَعْلَمُ أنَّ اللهَ يَغَارُ

(١) في الدر المنثور: ج ٢ ص٣٢٦؛ قال السيوطي: ((أخرجه ابن المنذر)). وأخرجه الطبري في جامع البيان: النص (٦٢٢٨) بلفظه.

(٢) أبو مقبل التمَّار هو نبهان، وكنيته أبو مقبل، ذكره القرطبي في الجامع لأحكام القرآن: ج ٤ ص٢٠٩؛ وقال: ((قال ابن عباس في رواية عطاء: نزلت هذه الآية في نبهان)).

لِلْغَازِي فِي سَبِيْلِهِ مَا لاَ يَغَارُ لِلْمُقِيْمِ، فَقَامَ عَلَى بَابِ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَقَالَ لَهُ: يَا رَسُولَ اللهِ؛ الذنْبُ الذنْبُ، فَقَالَ لَهُ مِثْلَ مَا قَالَ الصَّحَابَةُ، فَخَرَجَ يَسِيْحُ فِي الْجِبَالِ؛ لاَ يَمُرُّ عَلَى حَجَرٍ وَلاَ مَدَرٍ وَلاَ سَهْلَةٍ حَارَّةٍ إلاَّ تَجَرَّدَ وَتَمَرَّغَ فِيْهَا، حَتَّى كَانَ ذاتَ يَوْمٍ عِنْدَ الْعَصْرِ نَزَلَ جِبْرِيْلُ بِتَوْبَتِهِ بِهَذِهِ الآيَةِ)[١].

ومعناها: (وَالَّذِيْنَ إذا فَعَلُوا) كبيرةً (أَوْ ظَلَمُواْ أَنْفُسَهُمْ) بفعلِ الصَّغيرةِ مثلَ النَّظرةِ واللَّمْسِ والغَمْزِ والتقبيلِ، ذكَرُوا مقامَهم بين يديِّ الله وعقابه. وقيلَ: معناه: ذكَرُوا اسمَ اللهِ، فقالُوا ربَّنا ظلمْنَا أنفُسَنا فاغفِرْ لنَا. وقال السُّدِّيُّ: (قَوْلُهُ: (فَعَلُوا فَاحِشَةً) يَعْنِي الزِّنَا) وَقَوْلُهُ (أَوْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ) قال الكلبيُّ: (يَعْنِي لِمَا دُونَ الزِّنَا مِثْلَ الْقُبْلَةِ وَاللَّمْسِ وَالنَّظْرَةِ فِيْمَا لاَ يَحِلُّ). وقيلَ: (فَعَلُواْ فَاحِشَةً) أي فعلُوا الكبائرَ؛ وقولهُ (أَوْ ظَلَمُواْ أَنْفُسَهُمْ) يعني الصَّغائِرَ. وقيلَ: (فَعَلُواْ فَاحِشَةً) فِعْلاً (أَوْ ظَلَمُواْ أَنْفُسَهُمْ) قَوْلاً.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ وَمَن يَغْفِرُ ٱلذُّنُوبَ إِلَّا ٱللَّهُ ﴾ ؛ أي ليسَ أحدٌ يقدِرُ على غُفْرَانِ الذنبِ إلاَّ اللهُ. قولهُ عزَّ وجَلَّ: ﴿ وَلَمْ يُصِرُّواْ عَلَىٰ مَا فَعَلُواْ وَهُمْ يَعْلَمُونَ ﴿١٣٥﴾ ﴾ ؛ معناه: ولم يُقِيْمُوا عَلَى مَا فَعَلُوا مِنَ المعصيةِ، فإنَّ الاستغفارَ باللسانِ بغيرِ ندامةِ القلبِ تَوْبَةُ الْكَذابيْنَ. قَوْلُهُ تَعَالَى: (وَهُمْ يَعْلَمُونَ) أي يعلمونَ أنَّها معصيةٌ، فإنَّهم اذا لم يعلَمُوا أنَّها خطيئةٌ كان إثماً مَوْضُوعاً عنهم؛ مثل أنْ يتزوَّج أمَّهُ من الرِّضاعةِ أو أخْتَهُ من الرِّضاعةِ وهو لا يعلمُ، أو يشتريَ جاريةً فَيَطَأُهَا، ثم تستحقُّ الجاريةُ كان إثْمُ ذلك موضُوعاً عنه. وقيل: معناهُ: وهم يعلمونَ أنَّ لَهُمْ ربّاً يغفرُ الذنوبَ.

قال قتادةُ: (إيَّاكُمْ وَالإصْرَارَ، فَإنَّمَا هَلَكَ الْمُصِرُّونَ الماضون قُدُماً لا ينهاهم مَخَافَةُ اللهِ عَنْ حَرَامٍ حَرَّمَهُ اللهُ؛ وَلاَ يَتُوبُونَ مِنْ ذنْبٍ أصَابُوهُ حَتَّى أتَاهُمُ الْمَوْتُ وَهُمْ عَلَى ذلِكَ)[٢]. وقال السُّدِّيُّ: (الإصْرَارُ السُّكُوتُ وَتَرْكُ الاسْتِغْفَارِ)[٣]. قال ﷺ: [لاَ

---

(١) ذكره القرطبي في الجامع لأحكام القرآن: ج ٤ ص٢١٠. وابن عادل الحنبلي في اللباب: ج ٥ ص٥٤٣ من رواية مقاتل والكلبي. (٢) أخرجه الطبري في جامع البيان: النص (٦٢٣٢).
(٣) أخرجه الطبري في جامع البيان: النص (٦٢٣٦).

كَبِيْرَةَ مَعَ الاسْتِغْفَار، وَلاَ صَغِيْرَةَ مَعَ الإصْرَار][1] وأصلُ الإصْرَار الثباتُ على الشَّيء. وقال ﷺ: [مَنْ أذْنَبَ ذنْباً وَعَلِمَ أنَّ لَهُ رَبّاً يَغْفِرُ الذُّنُوبَ؛ غَفَرَ لَهُ اللهُ وَإنْ لَمْ يَسْتَغْفِرْ][2]. وقالَ ﷺ: [مَا أصَرَّ مَنِ اسْتَغْفَرَ وَلَوْ عَادَ فِي الْيَوْمِ سَبْعِيْنَ مَرَّةً، يَقُولُ اللهُ تَعَالَى: مَنْ عَلِمَ أنِّي ذُو قُدْرَةٍ عَلَى الْمَغْفِرَةِ غَفَرْتُ لَهُ وَلاَ أبَالِي][3].

قولـه عـزَّ وَجَـلَّ: ﴿ أُوْلَـٰٓئِكَ جَزَآؤُهُم مَّغْفِرَةٌ مِّن رَّبِّهِمْ وَجَنَّـٰتٌ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَـٰرُ خَـٰلِدِينَ فِيهَا ۚ وَنِعْمَ أَجْرُ ٱلْعَـٰمِلِينَ ﴿١٣٦﴾ ﴾؛ أي أهلُ هذه الصِّفةِ ثوابُهم سَتْرٌ من ربهم لذنوبهم؛ وحطُّ العقاب عنهُم، وبساتينُ تجري من تحتِ شجرِها وغُرَفِها الأنْهارُ مقيمينَ دائمين فيها، ونِعْمَ أجرُ التَّائبين في التوبةِ، فوَضَعَ عنهم ما كان مَكتوباً على بَنِي إسرائيلَ؛ فإنَّهُ كان إذا أذنبَ أحدُهم يرى توبتَه مكتوبةً على بابهِ: إجْدَعْ أنْفَكَ؛ إجْدَعْ أذُنَكَ، فَوَضَعَ ذلك عن هذه الأمَّة واكتفَى منهم بالنَّدَمِ والاستغفار.

قَوْلُهُ تَعَالَى: (وَنِعْمَ أجْرُ الْعَامِلِينَ) أي ثوابُ المطيعين. قيلَ: أوحَى اللهُ تعالى إلى موسَى عليه السلام: (يَا مُوسَى؛ مَا أقَلَّ حَيَاءِ مَنْ يَطْمَعُ فِي جَنَّتِي بغَيْرِ عَمَلٍ، يَا مُوسَى؛ كَيْفَ أجُودُ برَحْمَتِي عَلَى مَنْ يَبْخَلُ بطَاعَتِي). وقال شَهْرُ بن حَوْشَبٍ: (طَلَبُ الْجَنَّةِ بلاَ عَمَلٍ ذنْبٌ مِنَ الذُّنُوب).

---

(١) أخرجه البيهقي في الشعب: باب في معالجة كل ذنب: الحديث (٧٢٦٨) عن ابن عباس، ولفظه: [لاَ كَبِيرَةَ بِكَبِيرَةٍ مَعَ الاسْتِغْفَار، وَلاَ صَغِيرَةَ بِصَغِيرَةٍ مَعَ الإصْرَار]. وفي كشف الخفا: الحديث (٣٠٧٠)؛ قال العجلوني: ((وأخرجه الطبراني عن أبي هريرة، وزاد فيه: [فَطُوبَى لِمَنْ وَجَدَ فِي كِتَابِهِ اسْتِغْفَاراً كَثِيراً] ولكن في إسناده بشر بن عبيد الفارسي وهو متروك)).

(٢) أخرجه الطبراني في الأوسط: الحديث (٤٤٦٩). في تخريج أحاديث إحياء علوم الدين: ج ١ ص٧٧٤: الحديث (٩٨٦)؛ قال العراقي: ((رواه الطبراني في الأوسط من حديث ابن مسعود بسند ضعيف)). وفي الدر المنثور: ج ٢ ص٣٢٩؛ قال السيوطي: ((أخرجه عبد بن حميد وأبو داود والترمذي وأبو يعلى وابن جرير وابن أبي حاتم والبيهقي عن أبي بكر الصديق)).

(٣) أخرجه الطبري مختصراً في جامع البيان: النص (٦٢٣٧). والبيهقي في شعب الإيمان: الحديث (٧٠٩٩) عن أبي بكر رضي الله عنه.

قوله عزَّ وَجَلَّ: ﴿ قَدْ خَلَتْ مِن قَبْلِكُمْ سُنَنٌ فَسِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَانظُرُوا كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الْمُكَذِّبِينَ ﴿١٣٧﴾ ﴾ ؛ معناهُ: (قَدْ خَلَتْ) مَضَتْ (مِنْ قَبْلِكُمْ سُنَنٌ) وهي الطرائقُ في الخيرِ والشرِّ. وقيل: معناهُ: (قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِكُمْ سُنَنٌ) بإهلاكِ المكذِّبينَ لِرُسُلِنَا، فسافِرُوا في الأرضِ، فانظُرُوا كيفَ صَارَ آخرُ المكذِّبينَ بالرُّسُلِ والكُتُبِ؛ أي اتَّعِظُوا بالآثار التي بَقِيَتْ منهم في الأرضِ مثلَ ديار قَوْمِ لُوطٍ وعَادٍ وغيرِهم.

قوله عزَّ وَجَلَّ: ﴿ هَذَا بَيَانٌ لِلنَّاسِ وَهُدًى وَمَوْعِظَةٌ لِلْمُتَّقِينَ ﴿١٣٨﴾ ﴾ ؛ أي هذا القرآنُ بيانٌ للناسِ من الضَّلالةِ وهُدًى من العَمَى ونَهْيٌ للمتقينَ من الفواحِشِ. والبَيَانُ: كُلُّ مَا يَظْهَرُ بِهِ الْمَعْنَى، والْهُدَى: بَيَانُ طَرِيْقِ الرُّشْدِ دُونَ طَرِيْقِ الْغَيِّ، وَالْمَوْعِظَةُ: مَا يَدْعُو إِلَى فِعْلِ الْحَسَنَةِ مِنْ تَرْغِيْبٍ أَوْ تَرْهِيْبٍ.

قوله عزَّ وَجَلَّ: ﴿ وَلَا تَهِنُوا وَلَا تَحْزَنُوا وَأَنتُمُ الْأَعْلَوْنَ ﴾ ؛ هذا عائدٌ إلى ما تقدَّم ذكرُه من حديثِ حَرْبِ أُحُدٍ، معناهُ: لا تَضْعُفُوا ولا تَجْبُنُوا يا أصحابَ مُحَمَّدٍ عن قتالِ عدوِّكم لِمَا نالَكم يومَ أُحُدٍ من القَتْلِ والجرحِ والْهَزِيْمَةِ، وكَانَ قُتِلَ يومئذٍ خمسةٌ من المهاجرينَ: حَمْزَةُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ؛ وَمُصْعَبُ بْنُ عُمَيْرٍ؛ وَعَبْدُاللهِ بْنُ جَحْشٍ ابنُ عمَّةِ النبيِّ ﷺ؛ وعُثْمَانُ بْنُ شَمَّاسٍ؛ وسَعْدٌ مولَى عُتْبَةَ، والأنصار سبعونَ رجُلاً.

وقَوْلُهُ تَعَالَى: (وَأَنْتُمْ الأَعْلَوْنَ) أي في الحجَّة، وقيل: وأنتمُ الغالبُونَ في العاقبةِ؛ أي تكونُ لكم العاقبةُ بالنَّصرِ. قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ﴿١٣٩﴾ ﴾ ؛ أي مُصَدِّقِيْنَ بوعدِ الله بالنَّصرِ.

قوله عزَّ وَجَلَّ: ﴿ إِن يَمْسَسْكُمْ قَرْحٌ فَقَدْ مَسَّ الْقَوْمَ قَرْحٌ مِّثْلُهُ ﴾ ؛ أي إنْ يَمْسَسْكُمْ قَرْحُ يومِ أُحُد فَقَدْ مَسَّ الْقَوْمَ قَرحٌ مِثْلُهُ يَوْمَ بَدْرٍ، وذلكَ أنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ وأصحابَه كانوا قَتَلُوا من المشركين يَوْمَ بدرٍ سبعونَ رجُلاً وأسَرُوا سبعينَ، وقُتِلَ يومَ أُحُدٍ مِن أصحاب النبيِّ ﷺ سبعونَ وجُرِحَ سبعونَ.

وقرأ مُحَمَّدُ بن السُّمَيْقَعِ (قَرَحٌ) بفتحِ القاف والراءِ على المصدر. وقرأ الأعمشُ وعاصم وحمزةُ والكسائيُّ وخلفٌ: بضمِّ القاف فيهما؛ وهي قراءةُ ابنِ مسعودٍ. وقرأ

الباقون بفتحِ القاف وهي قراءةُ عائشةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا، وهما لُغَتَان مثلُ الْجَهْدِ وَالْجُهْدِ، وقال بعضهم: (الْقَرْحُ) بفتح القاف: الْجِرَاحَاتُ واحدتُها قَرْحَةٌ، و(الْقُرْحُ) بالضمِّ وجعٌ، يقالُ: قُرِحَ الرجلُ إذا وُجِعَ.

قوله عزَّ وَجَلَّ: ﴿ وَتِلْكَ ٱلْأَيَّامُ نُدَاوِلُهَا بَيْنَ ٱلنَّاسِ ﴾ ؛ أي تارةً لهم وتارةً عليهم، وأدَالَ[1] المسلمونَ على المشركينَ يومَ بدر، حتى قَتَلُوا منهم سبعينَ وأسَرُوا سبعين، وأدَالَ المشركون يوم أحُدٍ، حتى جَرَحُوا سبعين وقَتَلُوا خمسةً وسبعين[2]. قال أنسُ بن مالكٍ ﵁: (أتِيَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بعَلِيٍّ ﵁ يَوْمَئِذٍ، وَعَلَيْهِ نَيِّفٌ وَسِتُّونَ جِرَاحَةً مِنْ طَعْنَةٍ وَضَرْبَةٍ وَرَمْيَةٍ، فَجَعَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَمْسَحُهَا بِيَدِهِ وَهِيَ تَلْتَئِمُ بِإذْنِ اللهِ فَكَأنَّهَا لَمْ تَكُنْ)[3].

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ وَلِيَعْلَمَ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ﴾ ؛ بَيَّنَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ المعنى الذي لأجلهِ يُدَاولُ الأيَّامَ بين المؤمنين والكفَّار، فقالَ (وَلِيَعْلَمَ الله الَّذِينَ آمَنُوا) معناهُ: لِيَرَى من يُقِيْمُ على الإيْمان مِمَّن لا يقيمُ؛ فيظهرُ المؤمنُ المخلِصُ؛ والذي في قَلْبِهِ مَرَضٌ. وقال الزجَّاج: (مَعْنَاهُ: لِيَعْلَمَ اللهُ عِلْمَ مُشَاهَدَةٍ بَعْدَ مَا كَانَ عِلْمُهُ عِلْمَ الْغَيْبِ؛ لأنَّ الْعِلْمَ الَّذِي عَلِمَهُ اللهُ قَبْلَ وُقُوعِ الشَّيْءِ لاَ يَجِبُ بِهِ الْمُجَازَاةُ مَا لَمْ يَقَعْ). وأما الواوُ في قوله: (وَلِيَعْلَمَ): واوُ العطفِ على خبرٍ محذوف؛ تقديرهُ: (وَتِلْكَ الأيَّامُ نُدَاولُهَا بَيْنَ النَّاسِ) بضروبٍ من التَّدبيرِ، (وَلِيَعْلَمَ اللهُ) المؤمنينَ مُتَمَيِّزِيْنَ من المنافِقِينَ.

وقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ وَيَتَّخِذَ مِنكُمْ شُهَدَآءَ ﴾ ؛ أي يُكْرِمُهُمْ بالشَّهادةِ، وقال بعضُهم: معناهُ: ويجعلَكُم شهداءَ على الناسِ على معاصِيهم لإجلالِكُم وتعظِيمكُم، ثم قالَ تعالى: ﴿ وَٱللَّهُ لَا يُحِبُّ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿١٤٠﴾ ﴾ ؛ أي لا يفعلُ اللهُ ذلك لِحُبِّ الظالمين، فإنهُ لا يُحِبُّ الظالمينَ، وفي هذا بيانُ أنَّ اللهَ لا ينصرُ الكافرين على المسلمين، إذِ النُّصْرَةُ تدلُّ على الْمَحَبَّةِ، واللهُ لا يحبُّ الكُفَّارَ، ولكنْ قد ينصرُ المسلمينَ في بعضِ الأوقاتِ على الكفَّار، وفي بعضِ الأوقات يَكِلُ المسلمينَ إلى حَوْلِهِمْ وَقُوَّتِهِمْ لذنبٍ

(١) في المخطوط: (إذ بل) وهو تصحيف، والصحيح ما أثبتناه.

(٢) ينظر: الطبري في جامع البيان: تفسير الآية: النص (٦٢٧٠ و٦٢٧١).

(٣) في الجامع لأحكام القرآن: ج ٤ ص٢١٩؛ ذكره القرطبي من غير إسناد.

كان حصلَ منهم، وإنَّما جعلَ اللهُ الدُّنيا مُتقَلِّبَةً لئلاَّ يَطْمَئِنَّ المسلمون إليها لِتَقلُّبِهَا، ولكنهم يسعونَ للآخرة الَّتي يكونُ نعيمُها إلى الأبدِ.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ وَلِيُمَحِّصَ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا ﴾ ؛ معطوفٌ على قوله (وَيَتَّخِذ مِنكُمْ شُهَدَاءَ)؛ ومعناهُ: ويُطَهِّرَ الذينَ آمنُوا من ذنوبهم، يقالُ: مَحَّصْتُ الشَّيْءَ أمَحِّصُهُ مَحْصاً؛ إذا أخلَصْتُهُ مِنَ الْعَيْب، ومَحِصَ الجمَلُ[1] يَمْحَصُ مَحْصاً إذا ذهبَ عنهُ الوبَرُ لكَدِّ العملِ فصار أملسَ. قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ وَيَمْحَقَ الْكَافِرِينَ (١٤١) ﴾ ؛ أي يُعَنِّيَهُمْ وَيُهْلِكَهُمْ وَيُنْقِصَهُمْ؛ لأنَّهم يَحْتَرِبُونَ فيخرجُوا للحرب مرَّةً أخرى فَيَسْتَأْصِلُهُمْ، وهذا تأويلُ مُدَاوَلَةِ الأيَّامِ.

قوله عَزَّ وَجَلَّ: ﴿ أَمْ حَسِبْتُمْ أَن تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ وَلَمَّا يَعْلَمِ اللَّهُ الَّذِينَ جَاهَدُوا مِنكُمْ وَيَعْلَمَ الصَّابِرِينَ (١٤٢) ﴾ ؛ معناهُ: أظننتُم يا معشرَ المؤمنين (أنْ تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ وَلَمَّا يَعْلَمِ اللهُ) جِهَادَ الْمُجاهدينَ ولا صَبْرَ الصابرينَ وَاقِعاً فيهم مُشَاهَدَةً، وهذا استفهامٌ بمعنَى الإنكار لِظَنِّهِمْ وَحُسْبَانِهِمْ. قَوْلُهُ تَعَالَى: (وَلَمَّا يَعْلَمِ اللهُ) أي وَلَمْ يعلَمِ اللهُ، يقولُ الرجلُ لِمَا يفعلُ مَعْنَاهُ: لَمْ يَفْعَلْ؛ انضمَّ إليهِ حرفُ (مَا)، وقرأ الحسنُ (وَيَعْلَمِ الصَّابرينَ) بالكسرِ عطفاً على قولِهِ (وَلَمَّا يَعْلَمِ). وأما قراءةُ النَّصب فهو نصبٌ على الظرفِ؛ يعني على صَرْفِ آخرِ الكلام عن أوَّلِه على تقدير: وأن يَعْلَمَ الصابرينَ، وهو قولُ الكوفيِّين. وأمَّا البصريُّون فَيُسَمُّونَهُ نَصْباً على الجمعِ. قال الشاعرُ[2]:

لاَ تَنْهَ عَنْ خُلُقٍ وَتَأْتِي مِثْلَهُ عَارٌ عَلَيْكَ إذا فَعَلْتَ عَظِيْمُ

أي لا يكن منكَ النَّهْيُ عن خُلُقٍ معَ إتيانِ مثلِه، ويقالُ: لا تأكلِ السَّمكَ وتشربَ اللَّبنَ؛ أي لا يكونُ منكَ الجمعُ بينَهما.

---

(١) في المخطوط: (الجهل)، والصحيح كما أثبتناه. وفي رواية الزجاج: ((مَحِصَ الحبلُ مَحصاً؛ إذا انقطع وبرُهُ)). نقلها القرطبي في الجامع لأحكام القرآن: ج ٤ ص٢٢٠. ورواها النقاش: ((مَحِصَ الحمَلُ؛ إذا ذهب وبَره وأملسَ))، نقلها ابن عادل في اللباب: ج ٥ ص٥٦٠، والمعنيان واضحان.

(٢) البيت لأبي الأسود الدؤلي، ظالم بن عمرو (١ق.هـ-٦٩هـ).

قوله عزَّ وجَلَّ: ﴿ وَلَقَدْ كُنتُمْ تَمَنَّوْنَ الْمَوْتَ مِن قَبْلِ أَن تَلْقَوْهُ فَقَدْ رَأَيْتُمُوهُ وَأَنتُمْ تَنظُرُونَ (١٤٣) ﴾ ؛ قال ابنُ عبَّاس: (ذلِكَ لَمَّا أخْبَرَهُمُ اللهُ عَلَى لِسَانِ نَبيِّهِ ﷺ مَا فَعَلَ شُهَدَاؤُهُمْ يَوْمَ بَدْرٍ مِنَ الْكَرَامَةِ وَالثَّوَاب فِي الْجَنَّةِ رَغِبُوا فِي ذلِكَ وَقَالُوا: اللَّهُمَّ أرِنَا قِتَالاً لَعَلَّنَا نَسْتَشْهِدُ بِهِ فَنَلْحَقُ بإخْوَانِنَا فِي الْجَنَّةِ، فَأَرَاهُمُ اللهُ تَعَالَى يَوْمَ أحُدٍ فَلَمْ يَثْبُتُوا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ وَانْهَزَمُوا إلاَّ مَنْ شَاءَ اللهُ مِنْهُمْ مِمَّنْ ثَبَتَ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ؛ فَقُتِلَ بَعْضُهُمْ وَجُرِحَ بَعْضُهُمْ؛ فَأَنْزَلَ اللهُ هَذِهِ الآيَةَ).

ومعناها: وَلَقَدْ كُنْتُمْ تَمَنَّوْنَ الْمَوْتَ بعد وَقْعَةِ بَدْرٍ مِنْ قَبْلِ أنْ تنظرُوا إليه يَوْمَ أحُدٍ؛ (فَقَدْ رَأيْتُمُوهُ وَأنْتُمْ تَنْظُرُونَ) إلى السُّيوفِ فيها الْمَوْتُ، وهذا تَعْيِيْرٌ لَهم لفشَلِهم عندَ الحرب مع صدقِ رغبتِهم في الشَّهادةِ. ومعنى (فَقَدْ رَأيْتُمُوهُ) رأيتُم أسبابَهُ.

قوله عزَّ وجَلَّ: ﴿ وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِن قَبْلِهِ الرُّسُلُ ﴾ ؛ الآيةُ، قال المفسِّرون: خرجَ رسولُ اللهِ ﷺ إلى أحُدٍ حتى نزلَ بالشِّعْب من أحُدٍ في سبعمائة رجلٍ، وأمَّرَ عبدَالله بن جُبير من بني عمرو بن عَوفٍ على الرُّماة وهم خمسونَ رجُلاً، وقالَ: [أقِيْمُوا بأصْلِ الْجَبَلِ وَانْضَحُوا عَنَّا بالنَّبْلِ لاَ يَأْتُونَ مِنْ خَلْفِنَا، وَإنْ كَانَتْ لَنَا أوْ عَلَيْنَا فَلاَ تَبْرَحُوا مِنْ مَكَانِكُمْ، فَإنَّا لاَ نَزَالُ غَالِبِيْنَ مَا ثَبَتُّمْ مَكَانَكُمْ] فجاءَتْ قريشُ وعلى مَيْمَنَتِهِمْ خالدُ بن الوليدِ وعلى ميسرتِهم عكرمةُ بنُ أبي جهلٍ ومعهم النساءُ يضربنَ بالدُّفوفِ ويَقُلْنَ الأشعارَ، وكانت هندُ تقول:

نَحْنُ بَنَاتُ طَارِقْ نَمْشِي عَلَى النَّمَارِقْ
إنْ تَغْلِبُوا نُعَانِقْ أوْ تُدْبِرُوا نُفَارِقْ
فِرَاقَ غَيْرِ وَامِقْ

فحملَ رسولُ الله ﷺ وأصحابُه على المشركين فهزمُوهم، وقتَلَ عَلِيُّ بْنُ أبي طَالِبٍ طَلحةَ بْنَ أبي طلحةَ وهو يحملُ لواءَ المشركين، وأنزلَ اللهُ نصرَهُ على المؤمنين.

قال الزُّبَيْرُ: فرأيتُ هِنْداً وصواحباتِها هارباتٍ مُصْعَدَاتٍ في الجبلِ، فلما نَظَرَتِ الرُّماةُ إلى القومِ قد انكشفُوا ورأوا أصحابَ النبيِّ ﷺ ينتهبونَ الغنيمةَ؛ أقبلُوا يريدون النَّهْبَ واختلفُوا فيما بينَهم، فقالَ بعضُهم: لا نتركُ أمرَ رسولِ الله ﷺ، وقال بعضُهم:

ما بقيَ في الأمرِ شيءٌ. ثم انطلقَ عامَّتهم ولَحِقُوا بالعسكرِ، فلما رأى خالدُ بن الوليدِ قلَّةَ الرُّماةِ واشتغالَ المسلمين بالغنيمةِ؛ صاحَ في المشركين ثم حَمَلَ على أصحاب النبيِّ ﷺ مِن خَلْفِهِمْ فهزمُوهم وقتلُوهم، ورمَى عبدُالله بن قَمِيئَةَ الحارثيُّ[1] رسولَ اللهِ ﷺ بحَجَرٍ فكسرَ أنفَهُ ورُبَاعِيَّتَهُ فشجَّهُ في وجههِ وأنفِه، وتفرَّقَ عنه أصحابُه ﷺ.

وكان مصعبُ بن عمير يَذُبُّ عن رسول الله ﷺ فقُتِلَ، فظَنَّ قاتلُه أنهُ قَتَلَ النبيَّ ﷺ؛ فنادَى: قتلتُ مُحَمَّداً، وأقبلَ عبدُالله بن قَمِيئَةَ يريدُ قَتْلَ رسول الله ﷺ؛ وقال: إنِّي قتلتُ مُحَمَّداً؛ وصرخَ إبليسُ لَعَنَهُ اللهُ: ألاَ إنَّ مُحَمَّداً قد قُتِلَ. وانْكَفَأَ الناسُ عنه، وجعلَ رسولُ الله ﷺ يدعُو الناسَ: [إلَيَّ عِبَادَ اللهِ؛ إلَيَّ عِبَادَ اللهِ] فاجتمعَ إليه ثلاثونَ رجُلاً فَحَمَوْهُ وكشَفُوا المشركينَ عنه، وأصيبَت يدُ طلحةَ بنِ عبدِالله فَيَبِسَتْ وبها كان يَقِي رسولَ الله ﷺ، وأصيبَت عَيْنَيّ قتادةَ بن النُّعمان حتى وَقَعَتْ على وَجْنَتِهِ؛ فردَّها رسولُ اللهِ ﷺ مكانَها فعادت أحسنَ ما كانت.

فلما انصرفَ رسولُ الله ﷺ أدركَهُ أُبَيُّ بنُ خَلَفِ الجمحيُّ وهو يقولُ: لا نَجوتُ إنْ نَجَا، فقال القومُ: ألاَ يعطفُ عليه رجلٌ منَّا يا رسولَ اللهِ ؟! فقالَ: [دَعُوهُ]. حتى إذا دَنَا منهُ تناوَلَ رسولُ اللهِ ﷺ الْحَرْبَةَ من الْحَارثِ بن الصِّمَّةِ؛ ثم اسْتَقْبَلَهُ فَطَعَنَهُ فِي عُنُقِهِ وَخَدَشَهُ خَدْشَةً فَتَدَهْدَهَ[2] عَنْ نَفْسِهِ وَهُوَ يَخُورُ كَمَا يَخُورُ الثَّوْرُ، وَهُوَ يَقُولُ: قَتَلَنِي مُحَمَّدٌ، وحملَهُ أصحابُه وقالوا لَهُ: ليسَ عليك بأسٌ، قالَ: لو كانت هذه الطعنةُ برَبِيْعَةَ وَمُضَرَ لَقَتَلَتْهُمْ، أليسَ قالَ: [أقْتُلُكَ] فلو بَزَقَ عَلَيَّ بَعْدَ تِلْكَ الْمَقَالَةِ قَتَلَنِي، فَلَمْ يَلْبَثْ إلاَّ يَوْماً حَتَّى مَاتَ.

وكان أُبَيُّ قد قالَ للنبيِّ ﷺ قَبْلَ هذا: عندي فرسٌ أعلِفُها كلَّ يومٍ فَرَقاً مِن ذرَّةٍ أقْتُلُكَ عليها، فقال ﷺ:[بَلْ أنَا أقْتُلُكَ إنْ شَاءَ اللهُ] فأصدَقَ اللهُ قَوْلَ نَبِيِّهِ ﷺ[3].

---

(١) في المخطوط: (ابن قمئة الحارثي).

(٢) هكذا رسمها في المخطوط. وفي كتب السيرة: (فَتَدَأْدَأَ). وهَدْهَدَ: حَدَرَ الشيءَ من علوٍّ إلى سفلٍ. وتدأدَأَ: تقلَّبَ عن فرسهِ فجعل يتدحرجُ.

(٣) السيرة النبوية لابن هشام: غزوة أحد: قتل أبي بن خلف: ج ٣ ص٨٩.

وفشَا في الناسِ أنَّ رسولَ الله ﷺ قُتِلَ، قالَ بعضُ المسلمين: ليتَ لنا رَسُولاً إلى عبدِالله بن أبَيٍّ فيأخُذَ لنا أمَاناً مِن أبِي سُفيان؟! وبعضُ الصحابَةِ جلسُوا وألقَوا بأيديهم. وقال أناسٌ مِنْ أهْلِ النِّفَاقِ: إنْ كَانَ قَدْ قُتِلَ مُحَمَّدٌ فَالْحَقُوا بدِينِكُمُ الأوَّل، فقال أنسُ بن النَّضر عَمُّ أنسِ بن مالك: يَا قَوْم؛ إنْ كَانَ مُحَمَّدٌ قَدْ قُتِلَ؛ فَإنَّ رَبَّ مُحَمَّدٍ حَيٌّ لَمْ يُقْتَلْ وَهُوَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ، وَمَا تَصْنَعُونَ بالْحَيَاةِ بَعْدَ رَسُول اللهِ ﷺ؛ فقَاتِلُوا عَلَى مَا قَاتَلَ عَلَيْهِ؛ وَمُوتُوا عَلَى مَا مَاتَ عَلَيْهِ. ثم قالَ: اللَّهُمَّ إنِّي أعْتَذِرُ إلَيْكَ مِمَّا يَقُولُ هَؤُلاَءِ الْقَوْمُ - يَعْنِي الْمُسْلِمِيْنَ - وَأبْرَأُ مِمَّا جَاءَ بِهِ هَؤُلاَءِ الْمُنَافِقُونَ. ثم حَمَلَ سَيْفَهُ فَقَاتَلَ حَتَّى قُتِلَ[1].

ثم إنَّ رسولَ الله ﷺ انطلقَ إلى الصخرةِ وهو يدعُو الناسَ، وأولُ من عَرَفَ رسولَ اللهِ ﷺ كعبُ بن مالكٍ، قالَ: عَرَفْتُ عَيْنَهُ تَحْتَ الْمِغْفَرِ تَزهُرَان، فَنَادَيْتُ بأعْلَى صَوْتِي: يَا مَعْشَرَ الْمُسْلِمِيْنَ؛ أبْشِرُوا هَذا رَسُولُ اللهِ ﷺ. فأشارَ إلَيَّ: أن اسْكُتْ، فانْحَازَتْ الطائفةُ إليه من أصحابه فلاَمَهُمْ على الفرار، فقالوا: يا رسولَ اللهِ؛ أتَانَا الخبرُ بأنَّكَ قُتِلْتَ؛ فَرَغِبَتْ قلوبُنا فوَلَّيْنَا مدبرينَ. فأنزلَ اللهُ تعالى هذهِ الآيةَ (وَمَا مُحَمَّدٌ إلاَّ رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ)[2].

أكرمَ اللهُ مُحَمَّداً ﷺ بهذا الاسمِ اشتُقَّ من اسْمه المحمودُ، فسمَّاه مُحَمَّداً وأحْمَدَ، وفيهِ يقولُ حَسَّانٌ:

ألَمْ تَرَ أنَّ اللهَ أرْسَلَ عَبْدَهُ	ببُرْهَانِهِ وَاللهُ أعْلا وَأمْجَدُ
شَقَّ لَهُ مِنَ اسْمِهِ لِيُجِلَّهُ	فَذُو الْعَرْش مَحْمُودُ وَهَذا مُحَمَّدُ
نَبيٌّ أتَانَا بَعْدَ يَأْسٍ وَفَتْرَةٍ	مِنَ الدِّيْنِ وَالأَوْثَانُ فِي الأَرْضِ تُعْبَدُ
فَأَرْسَلَهُ نُوراً مُنِيْراً وَهَادِياً	يَلُوحُ كَمَا لاَحَ الصَّقِيْلُ الْمُهَنَّدُ

---

(١) السيرة النبوية لابن هشام: ج ٣ ص٨٨. وأخرجه الطبري في جامع البيان عن السدي مسنداً: النص (٦٣٠٩).

(٢) أخرجه الطبري في جامع البيان: النص (٦٣٠٩).

روي عن رسول اللهِ ﷺ أنهُ قالَ: [إذا سَمَّيْتُمْ مُحَمَّداً فَأَكْرِمُوهُ وَوَسِّعُوا لَهُ فِي الْمَجْلِسِ وَلاَ تُقَبحُوا لَهُ وَجْهاً، وَمَا مِنْ قَوْمٍ كَانَتْ لَهُمْ مَشُورَةٌ؛ فَحَضَرَ مَعَهُمْ مَنِ اسْمُهُ مُحَمَّدٌ وَاَحْمَدُ فَاَدْخَلُوهُ فِي مَشُورَتِهِمْ إلاَّ خَارَ اللهُ لَهُمْ، وَمَا مِنْ يَدٍ وَضَعَتْ مَخْصَرَهَا مَنْ كَانَ اسْمُهُ مُحَمَّداً وَاَحْمَداً إلاَّ قُرِّسَ[1] فِي كُلِّ يَوْمٍ ذلِكَ الْمَنْزِلُ مَرَّتَيْنِ][2]. قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ أَفَإِيْن مَّاتَ أَوْ قُتِلَ ٱنقَلَبْتُمْ عَلَىٰٓ أَعْقَـٰبِكُمْ ﴾ معناهُ: أفَإنْ مَاتَ على فراشِهِ، أو قُتِلَ في طاعةِ اللهِ رجعتُم إلى دينكم الأوَّل وقُلْتُمْ: إنْ كان نبيّاً لَمَا قُتِلَ.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ وَمَن يَنقَلِبْ عَلَىٰ عَقِبَيْهِ فَلَن يَضُرَّ ٱللَّهَ شَيْـًٔا ﴾ ؛ أي مَن يَرْجِعْ إلى دينهِ الشِّرك فلن يُنْقِصَ من مُلْكِ اللهِ شيئاً ومن سُلطانِه، وإنَّما يضُرُّ نفسَهُ، ﴿ وَسَيَجْزِى ٱللَّهُ ٱلشَّـٰكِرِينَ ﴿١٤٤﴾ ﴾ ؛ أي المؤمنِينَ المجاهدين، وإنَّما سُمي الإرتدادُ انقلاباً عَلَى العَقِب؛ لأن الردَّةَ رجوعٌ إلى أقبحِ الأديان، كما أنَّ الانقلابَ على القَهْقَرى أقبحُ ما يكون مِن المشي. ويسمَّى المطيعُ شاكراً؛ لأن الطَّاعات كلُّها شُكْرٌ للهِ عَزَّ وَجَلَّ.

قال أبو هريرةُ ﷺ: (لَمَّا تُوُفِّيَ رَسُولُ اللهِ ﷺ قَامَ عُمَرُ ﷺ وَقَالَ: إنَّ رجَالاً مِنَ الْمُنَافِقِيْنَ يَزْعُمُونَ أنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ مَاتَ، وَإنَّ رَسُولَ اللهِ لَمْ يَمُتْ، وَاللهِ لَيَرْجِعَنَّ رَسُولُ اللهِ ﷺ فَلْيُقَطِّعَنَّ أيْدِي رجَالٍ وَأرْجُلَهُمْ يَزْعُمُونَ أنَّهُ مَاتَ، فَأقْبَلَ أبُو بَكْرٍ ﷺ حِيْنَ بَلَغَهُ الْخَبَرُ؛ فَدَخَلَ عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي بَيْتِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا؛ وَرَسُولُ اللهِ ﷺ مُسَجّىً بُرْدَةً؛ فَكَشَفَ عَنْ وَجْهِهِ ثُمَّ انْكَبَّ عَلَيْهِ فَقَبَّلَهُ؛ وَقَالَ: بأبي أنْتَ وَأمِّي يَا رَسُولَ اللهِ ﷺ؛ أمَّا الْمَوْتَةُ الَّتِي كَتَبَهَا اللهُ عَلَيْكَ فَقَدْ ذُقْتَهَا، ثُمَ رَدَّ

(١) القَرَسُ: المقرورُ إذا لم يستطع عَملاً بيدِهِ من شدَّة الخَصَرِ — أي من شدة البرد — و(الخَصَرُ) البَرْدُ، (وخَصِرَ) الرجلُ إذا آلَمَهُ البردُ في أطرافهِ. لسان العرب.

(٢) من مجموعة أحاديث؛ في كنز العمال: النص (٤٥٢٢٤)؛ قال الهندي: ((أخرجه ابن عدي وابن عساكر عن علي، قال ابن عدي: حديث غير محفوظ، وأورده ابن الجوزي في الموضوعات)).
وفي الفوائد: ص٣٢٨؛ قال الإمام الشوكاني: ((فيه متهم بالوضع، وفي معناه رويت أحاديث أخر لا تصح)).

الثَّوْبَ عَلَى وَجْهِهِ وَخَرَجَ، فَإذا هُوَ بعُمَرَ يُكَلِّمُ النَّاسَ، فَقَالَ لَهُ: عَلَى رِسْلِكَ يَا عُمَرُ؛ أنْصِتْ، فَأَبَى إلاَّ أنْ يَتَكَلَّمَ، فَلَمَّا رَآهُ أبُو بَكْرٍ لاَ يُنْصِتُ؛ أقْبَلَ عَلَى النَّاسِ؛ فَحَمَدَ اللهَ وَأثْنَى عَلَيْهِ؛ وَقَالَ: أيُّهَا النَّاسُ؛ مَنْ كَانَ يَعْبُدُ مُحَمَّداً فَإنَّ مُحَمَّداً قَدْ مَاتَ، وَمَنْ كَانَ يَعْبُدُ اللهَ فَإنَّ اللهَ حَيٌّ لاَ يَمُوتُ، ثُمَّ تَلاَ هَذِهِ الآيَةَ (وَمَا مُحَمَّدٌ إلاَّ رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ) قَالَ عُمَرُ: مَا هُوَ إلاَّ أنْ سَمِعْتُ أبَا بَكْرٍ يَتْلُوهَا إلاَّ عُقِرْتُ حَتَّى وَقَعْتُ عَلَى الأَرْضِ مَا تَحْمِلُنِي رِجْلاَيَ؛ وَعَرَفْتُ أنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَدْ مَاتَ)[١].

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ وَمَا كَانَ لِنَفْسٍ أَن تَمُوتَ إِلَّا بِإِذْنِ ٱللَّهِ كِتَٰبًا مُّؤَجَّلًا ﴾ ؛ قال الأخفشُ: (اللاَّمُ فِي النَّفْسِ مَنْقُولَةٌ)، تقديرهُ: وما كانتْ نفسٌ لِتَمُوتَ إلاَّ بإذْنِ اللهِ، كتبَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ (كِتَاباً مُؤَجَّلاً) أي إلى أجَلٍ لِرزْقِهِ وَعُمْرِهِ، فكلُّ نفسٍ لَهَا أجَلٌ تَبْلُغُهُ ورزْقٌ تستوفيَهُ؛ لا يقدرُ أحدٌ على تقديْمِه وتأخيره. في هذهِ تحريضٌ للمؤمنين على القِتَالِ؛ أي لا تتركُوا الجهادَ خِشْيَةَ الموتِ والقَتْلِ؛ فإنَّهم لم يَملكُوا قتلَكم. وانتصبَ قولهُ (كِتَاباً مُؤَجَّلاً) على المصدر كقولهِ تعالى: ﴿وَعْدَ اللهِ حَقًّا﴾[٢] و ﴿رَحْمَةً مِنْ رَبكَ﴾[٣] و ﴿صُنْعَ اللهِ﴾[٤] و ﴿كِتَابَ اللهِ عَلَيْكُمْ﴾[٥].

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ وَمَن يُرِدْ ثَوَابَ ٱلدُّنْيَا نُؤْتِهِۦ مِنْهَا ﴾ ؛ يعني مَن يُرِدْ بعملهِ وطاعته الْمَدْحَةَ والرِّياءَ لا يُحْرَمُ حظَّه المقسومَ له في الدُّنيا مِن غيرِ أن يكونَ لَهُ حَظٌّ في الآخرةِ، يعني نُؤْتِهِ من الدُّنيا ما شاءَ مِمَّا قدَّرنا له، نَزَلَ ذلك في الذينَ تَرَكُوا الْمَرْكَزَ يومَ أُحُد طَلَباً للغنيمةِ.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ وَمَن يُرِدْ ثَوَابَ ٱلْأَخِرَةِ نُؤْتِهِۦ مِنْهَا ﴾ ؛ أي مَن يُرِدْ بعملهِ الآخرةَ نُعْطِهِ منها ما نَقْسُمُ لَهُ في الدُّنيا من الرِّزْقِ، نَزَلَ في الذينَ

---

(١) في الدر المنثور: ج ٢ ص٣٣٧؛ قال السيوطي: ((أخرجه ابن المنذر عن أبي هريرة)). وعن عائشة رَضِيَ اللهُ عَنْهَا؛ أخرجه البخاري في الصحيح: كتاب فضائل أصحاب النبي ﷺ: الحديث (٣٦٦٧ و٣٦٦٨).

(٢) النساء / ١٢٢ .

(٣) الكهف / ٨٢، والقصص / ٤٦، والدخان / ٦، وغيرها.

(٤) النمل / ٨٨ .

(٥) النساء / ٢٤ .

ثبَتُوا مع أميرِهِمْ عبدُالله بن جُبير حتى قُتِلُوا[1]. قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ وَسَنَجْزِى ٱلشَّٰكِرِينَ ﴿١٤٥﴾ ﴾ ؛ أي المطيعين، يَجزيهم الجنَّةَ في الآخرةِ. وقرأ الأعمشُ: (وَسَيَجْزِي الشَّاكِرِيْنَ) بالياء، يعني اللهَ عَزَّ وَجَلَّ.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ وَكَأَيِّن مِّن نَّبِيٍّ قَٰتَلَ مَعَهُۥ رِبِّيُّونَ كَثِيرٌ ﴾ ؛ قرأ الحسنُ وأبو جعفرٍ: (وَكَاينْ) مقصوراً من غيرِ هَمْزٍ ولا تشديدٍ حيثُ وقعَ. وقرأ مجاهدُ وابنُ كثير مَمدوداً مهموزاً خفيفاً على وزن فَاعِلٍ. وقرأ الباقونَ مشدَّداً مهموزاً على وزن كَعَيِّنْ، وكلُّها لغاتٌ صحيحةٌ بمعنى واحدٍ. ومعناهُ: وَكَمْ مِنْ نَبيٍّ قَاتَلَ معهُ جماعاتٌ كثيرة، ﴿ فَمَا وَهَنُواْ ﴾ ؛ أي فما فَرُّوا فيما بينَهم ﴿ لِمَآ أَصَابَهُمْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ ﴾ ؛ في طاعةِ الله، ﴿ وَمَا ضَعُفُواْ وَمَا ٱسْتَكَانُواْ ﴾ ؛ أي ما جَبُنُوا عن قِتَالِ عدوِّهم وما خضعوا لعدوِّهم؛ ﴿ وَٱللَّهُ يُحِبُّ ٱلصَّٰبِرِينَ ﴿١٤٦﴾ ﴾ ؛ على قِتَالِ عدوِّهم لدينِ الإسلام.

وقرأ ابنُ كثيرٍ ونافع وأبو عمرو: (قُتِلَ مَعَهُ). وقرأ الباقون: (قَاتَلَ مَعَهُ)، لقولهِ (فَمَا وَهَنُوا) ويستحيلُ وصفُهم بقلَّة الوهنِ بعد ما قُتلوا.

وأمَّا تأويلُ قَتْلِهِ فلهُ ثلاثة أوجُهٍ؛ أحدُها: أن يكونَ القتلُ واقعاً على النبيِّ ﷺ وحدَه؛ وحينئذ يكون تَمامُ الكلام عند قولهِ (قُتِلَ)، ويكون هناكَ إضمارٌ، وتقديره: وَ(مَعَهُ ربيُّونَ كَثِيرٌ). والثَّاني: أن يكونَ القَتْلُ بالنبيِّ ومَن معهُ من الرِّبِّيِّيْنَ، ويكونُ معناهُ: قُتِلَ بعضُ مَن كان معهُ. يقولُ العربُ: قَتَلْنَا بَنِي تَمِيم؛ وإنَّما قُتِلَ بعضُهم. وقوله (فَمَا وَهَنُوا) راجعٌ إلى الباقينَ. والثالثُ: أن يكونَ القَتْلُ لِلرُّبِّيِّيْنَ لا غيرَ.

---

(١) عبد الله بن جبير بن النعمان، أمير الرماة على جبل أحد، أخو بني عمرو بن عوف؛ وهو مُعْلَمٌ يومئذ بثياب بيض، والرماة خمسون رجلاً. قال السهيلي: ((قال ابن عباس: هو الذي كان أميراً على الرماة؛ وكان أمرَهم أن يلزموا مكانهم، ولا يخالفوا أمر نبيهم، فثبتت معهم طائفة، فاستشهد واستشهدوا، وهم الذين أرادوا الآخرة، وأقبلت طائفة على أخذ المغنم وأخذ السلب، فكرَّ عليهم العدو وكانت المصيبة)). السيرة النبوية لابن هشام: ج ٣ ص٧٠ و١٢٠ و١٣٠.

وقولهُ تعالى (ربيُّونَ): قرأ ابنُ مسعودٍ والحسن وعكرمةُ: (رُبيُّونَ) بضمِّ الراء، وقرأ الباقون بالكسرِ وهي لغةٌ فَاشِيَةٌ، وهي جمعُ الرُّبَّةِ[1] وهي الفرقةُ. قال ابنُ عبَّاس ومجاهدُ وقتادة والسُّدي: (جُمُوعٌ كَثِيْرَةٌ). وقال ابنُ مسعود: (الرِّبيُّونَ: الأُلُوفُ). وقال الضحَّاك: (الرُّبِيَّةُ الوَاحِدَةُ أَلْفٌ). وقال الكلبيُّ: (الرُّبِيَّةُ الْوَاحِدَةُ عَشْرَةُ آلاَفٍ). وقال الحسنُ: (الرِّبيُّونَ هُمُ الْعُلَمَاءُ الْفُقَهَاءُ الصُّبَرَاءُ). وقال ابنُ زيدٍ: (الرَّبَّانِيُّونَ الْوُلاَّةُ، وَالرِّبيُّونَ الرَّعِيَّةُ). وقال بعضُهم: الرِّبيُّونَ الذينَ يعبدُون الرَّبَّ،كما ينسبُ البصريُّون إلى البصرةِ. وقيل: الرِّبيُّونَ الْمُنِيبُونَ إلَى اللهِ تعالى.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَمَا كَانَ قَوْلَهُمْ إِلَّآ أَن قَالُواْ رَبَّنَا ٱغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا وَإِسْرَافَنَا فِىٓ أَمْرِنَا﴾ ؛ حكايةُ قول الرِّبيِّينَ؛ أي ما كان قولُهم عند قتالِهم (إلاَّ أنْ قَالُوا: رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا) الصغائِرَ والكبائرَ. والإسرافُ في اللغة: مُجَاوَزَةُ الْحَدِّ بارْتِكَاب الذُّنوب الْعِظَام[2]. قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَثَبِّتْ أَقْدَامَنَا﴾ ؛ أي ثبِّتْهَا للقتال بتَقْوِيَةِ قلوبنا. ﴿وَٱنصُرْنَا عَلَى ٱلْقَوْمِ ٱلْكَٰفِرِينَ ﴿١٤٧﴾﴾ ؛ أي أعِنَّا عليهم بإلقاءِ الرُّعْب في قلوبهم أي هَلاَّ قُلْتُمْ أيُّها المؤمنون كما قالَ الرِّبيُّون؛ وهَلاَّ قَاتَلْتُمْ كما قاتلوا.

قرأ الأعمشُ: (وَمَا كَانَ قَوْلُهُمْ) بالرفعِ على أنه اسمُ (كَانَ) والخبرُ ما بعدَ (إلاَّ). وقرأ الباقون بالنصب على خبر (كَانَ)، والاسمُ ما بعدَ (إلاّ) كما في قوله: ﴿وَمَا كَانَ جَوَابَ قَوْمِهِ إلاَّ أنْ قَالُوا﴾[3] و ﴿مَا كَانَ حُجَّتَهُمْ إلاَّ أنْ قَالُوا﴾[4] ونحوهما.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿فَـَٔاتَىٰهُمُ ٱللَّهُ ثَوَابَ ٱلدُّنْيَا وَحُسْنَ ثَوَابِ ٱلْـَٔاخِرَةِ﴾ ؛ أي أعطاهم اللهُ النصرَ والغنيمةَ والفتحَ والثناءَ الْحَسَنَ في الدُنيا؛ والجنَّةَ في الآخرةِ.

---

(١) في الجامع لأحكام القرآن: ج ٤ ص٢٣٠؛ قال القرطبي: ((يقال للخِرقَةِ التي تُجمع فيها القِدَاحُ: رِبَّةٌ وَرُبَّةٌ)).

(٢) في جامع البيان: تفسير الآية؛ قال الطبري: ((وأما الإسرافُ: فإنه الإفراط في الشَّيء، يقال منه: أسرفَ فلانٌ في هذا الأمرِ، إذا تجاوزَ مقدارَهُ فأسرفَ، ومعناه هنا: اغفِرْ لنا ذُنوبَنا...)).

(٣) الأعراف / ٨٢ .

(٤) الجاثية / ٢٥ .

﴿ وَٱللَّهُ يُحِبُّ ٱلْمُحْسِنِينَ ﴿١٤٨﴾ ﴾ ؛ أي الْمُجَاهِدِيْنَ. وفي الآيةِ دلالةٌ: أنهُ قد يجوزُ اجتماع الدُّنيا والآخرةِ لِوَاحِدٍ، وعن عَلِيٍّ رضي الله عنه أنهُ قالَ: (مَنْ عَمِلَ لِدُنْيَاهُ أضَرَّ بآخِرَتِهِ، وَمَنْ عَمِلَ لآخِرَتِهِ أضَرَّ بدُنْيَاهُ، وَقَدْ يَجْمَعُهُمَا اللهُ تَعَالَى لأَقْوَامٍ)[1].

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِن تُطِيعُواْ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ ﴾ ؛ يعني اليهودَ والنصارى فيما يقولونَ لكم أنَّ مُحَمَّداً ﷺ لو كانَ حَقّاً لَمَا ظهرَ عليه المشركونَ، ﴿ يَرُدُّوكُمْ عَلَىٰٓ أَعْقَٰبِكُمْ ﴾ ؛ أي دينِ الشِّرك، ﴿ فَتَنقَلِبُواْ خَٰسِرِينَ ﴿١٤٩﴾ ﴾ ؛ أي فترجِعوا مَغبُونِين إلَى دِينكم الأوَّل؛ ﴿ بَلِ ٱللَّهُ مَوْلَىٰكُمْ ﴾ ؛ أي وَلِيُّكُمْ وناصرُكم، ﴿ وَهُوَ خَيْرُ ٱلنَّٰصِرِينَ ﴿١٥٠﴾ ﴾ ؛ المانِعين من الكفَّار، لأنَّ أحَداً لا يقدِرُ أن يَنْصُرَ كَنَصْرِهِ، ولا أنْ يدفعَ كدفاعِه. وقُرئ في الشواذِّ: (بَلِ اللهَ) بالنصب على معنى: بَلْ أطيعُوا اللهَ.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ سَنُلْقِي فِي قُلُوبِ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ ٱلرُّعْبَ بِمَآ أَشْرَكُواْ بِٱللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِۦ سُلْطَٰنًا ﴾ ؛ قال السُّدِّيُّ: (ارْتَحلَ أبُو سُفْيَانَ وَالْمُشْرِكُونَ يَوْمَ أحُدٍ مُتَوَجِّهِيْنَ نَحْوَ مَكَّةَ، فَلَمَّا بَلَغُواْ بَعْضَ الطَّرِيْقِ نَدِمُوا؛ وَقَالُوا: بِئْسَ مَا صَنَعْنَا؛ قَتَلْنَاهُمْ حَتَّى لَمْ يَبْقَ مِنْهُمْ إلاَّ الْيَسِيْرَ ثُمَّ تَرَكْنَاهُمْ، ارْجِعُواْ فَاسْتَأْصِلُوهُمْ. فَلَمَّا عَزَمُواْ عَلَى ذلِكَ؛ ألْقَى اللهُ الرُّعْبَ فِي قُلُوبِهِمْ حَتَّى رَجَعُواْ عَمَّا هَمُّواْ بِهِ- وستأتي هذه القصةُ بتمامها إنْ شاءَ اللهُ تعالى - فَأَنْزَلَ اللهُ هَذِهِ الآيَةَ)[2].

وقرأ أبو أيُّوب: (سَيُلْقِي) بالياء يعني (اللهُ مَوْلاَكُمْ). وقرأ الباقون بالنُّون على التَّعْظِيْم؛ أي سَنَقْذِفُ في قلوب الذين كفرُوا الخوفَ، وَثَقَّلَ (الرُّعُبَ) ابن عامرٍ والكسائيُّ، وخفَّفه الآخرون. قَوْلُهُ تَعَالَى: (بِمَا أشْرَكُوا بالله) بإشراكِهم بالله ما لَمْ يُنَزِّلْ به كتاباً فيه عذرٌ وحجَّةٌ لهم. وقيل: معنى قولِهِ (سُلْطَاناً) أي حُجَّةً وبيَاناً وبُرهَاناً.

---

(١) أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف: من حديث سعيد بن جبير: ج ٧ ص٢٠١: النص (٣٥٢٦٢).

(٢) أخرجه الطبري في جامع البيان: النص (٦٣٥٥).

(٣) أخرجه الطبري في جامع البيان: النص (٦٣٥٥).

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ وَمَأْوَىٰهُمُ ٱلنَّارُ وَبِئْسَ مَثْوَى ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿١٥١﴾ ﴾؛ أي مصيرُهم في الآخرةِ النارُ، وبئس مقامُ الظالمين النارَ في الآخرةِ. وروي في الخبر: أنَّ أبَا سُفْيَانَ صَعَدَ الْجَبَلَ يَوْمَ أحُدٍ؛ فقَالَ ﷺ: [اللَّهُمَّ إنَّهُ لَيْسَ لَهُمْ أنْ يَعْلُونَا] فَمَكَثَ أبُو سُفْيَانَ سَاعَةً، ثُمَّ قَالَ: أيْنَ ابْنُ أبي قُحَافَةَ؟ أيْنَ ابْنُ الْخَطَّاب؟ أيْنَ مُحَمَّدٌ ؟ فَقَالَ عُمَرُ ﷺ: هَذا رَسُولُ الله ﷺ، وَهَذا أبُو بَكْرٍ، وَهَا أنَا عُمَرُ، فَقَالَ أبُو سُفْيَانَ: نَشَدْتُكَ اللهَ يَا ابْنَ الْخَطَّاب؛ أمُحَمَّدٌ فِي الأَحْيَاءِ؟ قَالَ: إيْ وَاللهِ يَسْمَعُ كَلاَمَكَ، فَقَالَ: أيْنَ الْمَوْعِدُ؟ يَعْنِي أيْنَ نُحَاربُ بَعْدَ هَذا ؟ فَقَالَ ﷺ: [قُلْ: ببَدْرِ الصُّغْرَى]. وَكَانَتْ وَقْعَةُ بَدْرِ الصُّغْرَى بَعْدَ أحُدٍ بسَنَةٍ، فَخَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ لِبَدْرِ الصُّغْرَى عَلَى الْمَوْعِدِ، وَرُعِبَ الْمُشْرِكُونَ فَلَمْ يَتَجَاسَرُوا عَلَى الْحُضُور[١].

وروي أنَّ أبَا سُفْيَانَ رَكِبَ الْجَبَلَ يَوْمَ أحُدٍ فَقَالَ: اعْلُ هُبَلُ؛ اعْلُ هُبَلُ! فَقَالَ عُمَرُ ﷺ: اللهُ أعْلاَ وَأجَلُّ، فَقَالَ أبُو سُفْيَانَ: يَوْمٌ بيَوْمٍ؛ وَإنَّ الأَيَّامَ دُوَلَةٌ وَالْحَرْبَ سِجَالٌ، فَقَالَ عُمَرُ: لاَ سَوَاءٌ[٢] قَتْلاَنَا فِي الْجَنَّةِ وَقَتْلاَكُمْ فِي النَّار[٣].

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ وَلَقَدْ صَدَقَكُمُ ٱللَّهُ وَعْدَهُۥٓ إِذْ تَحُسُّونَهُم بِإِذْنِهِۦ ۖ حَتَّىٰٓ إِذَا فَشِلْتُمْ وَتَنَٰزَعْتُمْ فِى ٱلْأَمْرِ وَعَصَيْتُم مِّنۢ بَعْدِ مَآ أَرَىٰكُم مَّا تُحِبُّونَ ۚ ﴾؛ وذلك: أنَّهُ لَمَّا رَجَعَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَأصْحَابُهُ إلَى الْمَدِيْنَةِ وَقَدْ أصَابَهُمْ مَا أصَابَهُمْ، قَالَ أنَاسٌ مِنْهُمْ: مِنْ أيْنَ أصَابَنَا هَذا وَقَدْ وَعَدَنَا اللهُ النَّصْرَ؟! فَأنْزَلَ اللهُ هَذِهِ الآيَةَ (وَلَقَدْ صَدَقَكُمُ اللهُ وَعْدَهُ) الذي وعدَ بالنصرِ والظَّفَرِ يومَ أحُدٍ وهو قولُهُ: ﴿إنْ تَصْبرُوا وَتَتَّقُوا﴾[٤] الآيةُ[٥].

---

(١) السيرة النبوية لابن هشام: غزوة بدر الآخرة: ج ٣ ص٢٢٠.

(٢) لا سواء؛ أي لا نحن سواء. قال السهيلي: ((ولا يجوز دخول (لا) على اسم مبتدأ معرفة إلا مع التكرار، ولكنه جاز في هذا الموضع، لأن القصد فيه إلى نفي الفعل؛ أي لا نستوي)).

(٣) السيرة النبوية لابن هشام: شماتة أبي سفيان بالمسلمين بعد أحد: ج ٣ ص٩٩.

(٤) آل عمران / ١٢٠ .

(٥) عن مُحَمد بن كعب القرظي؛ ينظر: الجامع لأحكام القرآن: ج ٤ ص٢٣٣. واللباب في علوم الكتاب: ج ٥ ص٥٩٨.

وقَوْلُ النَّبِيِّ ﷺ لِلرُّمَاةِ: [لاَ تَبْرَحُوا مِنْ مَكَانِكُمْ][1]، وكَانَ ﷺ قَدْ جَعَلَ أُحُداً خَلْفَ ظَهْرِهِ وَاسْتَقْبَلَ الْمَدِيْنَةَ، وَأَقَامَ الرُّمَاةَ فِيْمَا يَلِي خَيْلَ الْمُشْرِكِيْنَ، وَأَمَّرَ عَلَيْهِمْ عَبْدَاللهِ بْنَ جُبَيْرٍ الأَنْصَارِيَّ، وَقَالَ لَهُمْ:[احْمُوا ظُهُورَنَا، وَإِنْ رَأَيْتُمُونَا قَدْ غِشْنَا فَلاَ تُشْرِكُونَا، وَإِنْ رَأَيْتُمُونَا نُقْتَلُ فَلاَ تَنْصُرُونَا]. وَأَقْبَلَ الْمُشْرِكُونَ وَأَخَذُوا فِي الْقِتَالِ، فَجَعَلَ الرُّمَاةُ يَتَرَشَّقُونَ خَيْلَ الْمُشْرِكِيْنَ بِالنَّبْلِ، وَالْمُسْلِمُونَ يَضْرِبُونَهُمْ بِالسَّيْفِ؛ حَتَّى وَلَّوْا هَارِبِيْنَ وَانْكَشَفُوا مَهْزُومِيْنَ، فَذلِكَ قَوْلُهُ (إِذْ تَحُسُّونَهُمْ بِإِذْنِهِ) أي تقتلونهم قَتْلاً ذريعاً شديداً في أوّل الحرب بأمْره وعلمِه (حَتَّى إِذا فَشِلْتُمْ وَتَنَازَعْتُمْ فِي الأَمْرِ وَعَصَيْتُمْ مِنْ بَعْدِ مَا أَرَاكُمْ مَا تُحِبُّونَ) أي إلَى أن فَشِلْتُمْ جعلُوا (حَتَّى) بمعنى (إلَى) فحينئذ لا جوابَ لهُ، وقيل (حَتَّى) بمعنى: فَلَمَّا، وفي الكلامِ تقديمٌ وتأخير.

قالوا: وفِي قوله (وَتَنَازَعْتُمْ) مُقْحَمَةٌ تقديرهُ: حتَّى اذا تنازعتم في الأمرِ وعصيتُم فشِلْتُم؛ أي جَبُنْتُمْ وضَعُفْتُمْ. وكان (تَنَازَعْتُمْ) أنَّ الرُّمَاةَ لَمَّا انْهَزَمَ الْمُشْرِكُونَ وَقَعَ الْمُسْلِمُونَ فِي الْغَنَائِمِ؛ قَالُوا: قَدِ انْهَزَمَ الْقَوْمُ وَأَمِنَّا، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: لاَ تُجَاوِزُوا أَمْرَ رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَثَبَتَ عَبْدُاللهِ بْنُ جُبَيْرٍ فِي نَفَرٍ يَسِيْرٍ مِنَ الصَّحَابَةِ دُونَ الْعَشَرَةِ؛ قِيْلَ: ثَمَانِيَةٌ، وَانْطَلَقَ الْبَاقُونَ يَنْتَهِبُونَ، فَلَمَّا نَظَرَ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيْدِ وَعِكْرِمَةُ بْنُ أبِي جَهْلٍ إِلَى ذلِكَ؛ حَمَلُوا عَلَى الرُّمَاةِ مِنْ قِبَلِ ذلِكَ الشِّعْبِ فِي مِائَتَيْنِ وَخَمْسِيْنَ فَارِساً مِنَ الْمُشْرِكِيْنَ، وَكَانَ خَالِدُ يَوْمَئِذٍ مُشْرِكاً؛ فَقَتَلَ عَبْدَاللهِ بْنَ جُبَيْرٍ وَمَنْ بَقِيَ مَعَهُ مِنَ الرُّمَاةِ، وَأَقْبَلُوا عَلَى الْمُسْلِمِيْنَ مِنْ خَلْفِهِمْ، وَتَفَرَّقَ الْمُسْلِمُونَ وَانْتَقَضَتْ صُفُوفُهُمْ وَاخْتَلَطُوا، وَحَمَلَ عَلَيْهِمُ الْمُشْرِكُونَ حَمْلَةَ رَجُلٍ وَاحِدٍ، وَصَارَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ بَيْنِ قَتِيْلٍ وَجَرِيْحٍ وَمُنْهَزِمٍ وَمَدْهُوشٍ[2]، وَنَادَى إِبْلِيْسُ: أَلاَ إِنَّ مُحَمَّداً قَدْ قُتِلَ، فذلكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: (حَتَّى إِذا فَشِلْتُمْ وَتَنَازَعْتُمْ فِي الأَمْرِ) أي لَمَّا اختلفتُم في الأمرِ الذي أمرَكم رسولُ الله ﷺ من الثباتِ على المركزِ، وعصيتُم الرسولَ من بعدِ ما أراكُم ما تحبُّون من النَّصرِ على عدوِّكم والظفرِ والغنيمة. قال بعضُ المفسِّرين: جوابُ (إذا فَشِلْتُمْ) هَا هُنا مُقَدَّرٌ، كأنهُ قالَ: إذا فَشِلْتُمْ وَتَنَازَعْتُمْ امْتُحِنْتُمْ بما رأيتُم من القتلِ والبلاءِ.

(١) أخرجه الطبري في جامع البيان: النص (٦٣٠٩ و٣٦٥٦).

(٢) أخرجه الطبري في جامع البيان: النص (٦٣٥٨).

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ مِنكُم مَّن يُرِيدُ ٱلدُّنْيَا وَمِنكُم مَّن يُرِيدُ ٱلْآخِرَةَ ﴾؛ معنى: مِنَ الرُّمَاةِ مَن يريدُ الحياة ؟ وهمُ الذين تركُوا الْمَرْكَزَ ولم يَثْبُتُوا فيهِ ووقعُوا في الغنائمِ، (وَمِنْكُمْ مَنْ يُرِيدُ الاخِرَةَ) يعني: الذينَ ثَبَتُوا في المركزِ مع عبدِاللهِ بن جُبير وباقِي الرُّماة حتَّى قُتِلُوا. قال ابنُ مسعود ﷺ: (مَا شَعَرْنَا أنَّ أحَداً مِنْ أصْحَاب رَسُولِ اللهِ ﷺ يُرِيْدُ الدُّنْيَا وَعَرَضَهَا حَتَّى كَانَ يَوْمُ أحُدٍ)[1].

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ ثُمَّ صَرَفَكُمْ عَنْهُمْ لِيَبْتَلِيَكُمْ ﴾؛ أي صرفكَم اللهُ عن المشركينَ بالْهَزِيْمَةِ لِيَبْتَلِيَكُمْ، قيل: المرادُ بالصَّرفِ في هذه المواضع رَفْعُ النَّصْر. قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ وَلَقَدْ عَفَا عَنكُمْ ﴾؛ أي لم يُعَاقِبْكُمْ عندَ ذلك فلم تُقْتَلُوا جميعاً. وقال الكلبيُّ: (تَجَاوَزَ عَنْكُمْ فَلَمْ يُؤَاخِذْكُمْ بذنْبكُمْ)، ﴿ وَٱللَّهُ ذُو فَضْلٍ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ ﴿١٥٢﴾ ﴾؛ أي ذُو مَنٍّ عليهم بالعفوِ والتَّجاوُز.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ ۞ إِذْ تُصْعِدُونَ وَلَا تَلْوُۥنَ عَلَىٰٓ أَحَدٍ وَٱلرَّسُولُ يَدْعُوكُمْ فِىٓ أُخْرَىٰكُمْ فَأَثَٰبَكُمْ غَمًّۢا بِغَمٍّ لِّكَيْلَا تَحْزَنُوا۟ عَلَىٰ مَا فَاتَكُمْ وَلَا مَآ أَصَٰبَكُمْ ﴾؛ راجعٌ إلى قولهِ (وَلَقَدْ عَفَا عَنْكُمْ) لأنَّ عفوَه عنهم لا بُدَّ أن يتعلَّقَ بذنبٍ منهم؛ وذلك الذنبُ ما بيَّنهُ بقولهِ (إذْ تُصْعِدُونَ وَلاَ تَلْوُونَ عَلَى أحَدٍ) أي ولقد عَفَا عنكُم (إذْ تُصْعِدُونَ) أي إذ تُبْعَدُونَ هَرَباً في الأرضِ بالْهَزِيْمَةِ. والإصْعَادُ: السَّيْرُ فِي مُسْتَوَى الأَرْضِ.

وقرأ الحسنُ وقتادة: (تَصْعَدُونَ) بفتح التاء والعين[2]. قال أبو حاتِم: يقالُ: أصْعَدْتُ؛ إذا مَضَيْتُ حِيَالَ وَجْهِكَ، وَصَعَدْتُ؛ إذا رَقِيْتُ عَلَى جَبَلٍ أوْ غَيْرِهِ. والإصْعَادُ: السَّيْرُ فِي مُسْتَوَى الأَرْضِ وَبُطُونِ الأوديةِ والشِّعاب. والصُّعُودُ: الارتفاعُ على الجبلِ والسُّطوح والسَّلالم والمدرَجِ، وكِلاَ القراءتين صوابٌ. وقد كان يومئذٍ منهم

(١) أخرجه الطبري في جامع البيان: النص (٦٣٨٥ و٦٣٨٦). وفي الدر المنثور: ج ٢ ص٣٤٩؛ قال السيوطي: ((أخرجه أحمد وابن أبي شيبة وابن جرير وابن أبي حاتم والطبراني في الأوسط والبيهقي في السنن بسند صحيح)). أخرجه الطبراني في الأوسط: ج ٢ ص٢٣٧: الحديث (١٤٢١).

(٢) ذكرها الطبري في جامع البيان: تفسير الآية: بصيغة التحريض.

صَاعِدٌ مُصْعِدٌ؛ أي صاعدٌ إلى الجبلِ، وَمُصْعِدٌ هَاربٌ على وجهِهِ، وَالرَّسُولُ يَدْعُوهُـمْ: [إلَيَّ يَا مَعْشَرَ الْمُسْلِمِيْنَ؛ وَيَا أصْحَابَ الْبَقَـرَةِ وَآل عِمْـرَانَ أنَـا رَسُـولُ اللهِ][1] فَلَـمْ يَلْتَفِتْ إلَيْهِ مِنْهُمْ أحَدٌ حَتَّى أتَوا عَلَى الْجَبَلِ. ويحتملُ أنَّهم ذهبُوا في بَطْنِ الوادِي أوَّلاً؛ ثُمَّ صَعَدُوا الجبلَ، فلا تَنَافِيَ حينئذٍ بين القرائتَين.

قَوْلُهُ تَعَالَى: (وَلاَ تَلْوُونَ عَلَى أحَدٍ) أي لا تُعَرِّجُونَ ولا تُقِيْمُونَ علـى رسـول الله ﷺ فلا يقيمُ بعضُكم على بعضٍ ولا يَلْتَفِـتُ بعضكـم إلى بعـضٍ. وقـرأ الحسـن: (وَلاَ تَلُونَ) بواوٍ واحدة، كما يقالُ: اسْتَحَيْتُ وَاسْتَحْيَيْتُ. قال الكلبيُّ: (يَعْنِـي بقَوْلِـهِ (عَلَى أحَدٍ) النَّبِيَّ ﷺ). قَوْلُهُ تَعَالَى: (وَالرَّسُولُ يَدْعُوكُمْ فِي أخْرَاكُمْ) أي مِن خلفِكم، وذلكَ أنَّهُ لَمَّا انْهَزَمَ الْمُسْلِمُونَ لَمْ يَبْقَ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ إلاَّ ثَلاَثَة عَشَرَ رَجُلاً، خَمْسَةٌ مِنَ الْمُهَاجِرِيْنَ: أبُو بَكْرٍ؛ وَعَلِيٌّ؛ وَعَبْدُالرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ؛ وَطَلْحَةُ بْنُ عَبْدِاللهِ؛ وَسَعْدٌ، وَثَمَانِيَةٌ مِنَ الأنْصَارِ.

قَوْلُهُ تَعَالَى: (فَأثَابَكُمْ غَمّاً بغَمٍّ لِكَيْلاَ تَحْزَنُوا عَلَى مَا فَـاتَكُمْ وَلاَ مَـا أصَـابَكُمْ) أي جزاكم غَمّاً مُتَّصلاً بغمٍّ؛ فأحدُ الغمَّين الْهَزِيْمَةُ وقَتْلُ أصحابهم، والثَّانِي: إشْـرافُ خالدٍ في فَمِ الشِّعْب مع خَيْـلِ المشـركينَ. وقيـل: الغـمُّ الأوَّلُ: هـو القتـلُ والجـراحُ، والثانِي: سَمَاعُهم بأنَّ النبيَّ ﷺ قُتِلَ؛ فأساءَهم الغمُّ الأوَّل بقولهِ (لِكَيْلاَ تَحْزَنُوا عَلَـى مَا فَاتَكُمْ) أي إذ أنالَكُم غمَّ النبيِّ ﷺ نِلتُمْ بهِ كل غـمٍّ مـن فَـوْتِ الغنيمـةِ والْهَزِيْمَـةِ. وقيل: معناهُ: مَن تَرَادَفَتْ عليه الغمُومُ واعتادَ في ذلكَ يقـلُّ حُزْنُـهُ وتأسُّـفه علـى مـا يفوتُه من الدُّنيا.

وقال الزجَّاج:(مَعْنَى قَوْلِهِ (غمّاً بغـمٍّ) أيْ جَزَاكُـمْ غَمّـاً بِمَـا غَمَمْتُـمْ النَّـبِيَّ ﷺ بِمُفَارَقَةِ الْمَكَانِ الَّذِي أمَرَكُمْ بحِفْظِهِ). وقال الحسنُ: (مَعْنَى هَذا الْغَـمِّ بغَـمِّ الْمُشْـركِيْنَ يَوْمَ بَدْرٍ). ويقَالُ: (لِكَيْلاَ تَحْزَنُوا عَلَى مَا فَاتَكُمْ) متَّصِلٌ بقولـهِ (وَلَقَـدْ عَفَـا عَنْكُـمْ)، وقيل: معناهُ:(لِكَيْلاَ تَحْزَنُوا عَلَى مَا فَاتَكُمْ) بمعنى الغنيمةِ والفتحِ. (لاَ مَـا أصَـابَكُمْ): (مَا) في موضعِ خَفْضٍ؛ أي وَلاَ مَا أصَابَكُمْ مِن القتلِ والْهَزِيْمَـةِ. وقـال بعضُـهم:(لاَ)

---

(١) أخرجه الطبري في جامع البيان: النص (٦٣٩٨) بلفظ: [إلَيَّ عِبَادَ اللهِ].

زائدةٌ؛ معناهُ: لِكَي تَحْزَنُوا عَلَى مَا فَاتَكُمْ وَمَا أصَابَكُمْ؛ عقوبةً لكم في خِلافكم وتَرْكِكُمْ الْمَرْكَزَ. قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ وَاللَّهُ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ ﴿١٥٢﴾ ﴾ ؛ أي عالِمٌ بأعمالِكم من إغْتِمَامِ المسلمينَ وشَمَاتَةِ المنافقينَ.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ ثُمَّ أَنزَلَ عَلَيْكُم مِّنْ بَعْدِ الْغَمِّ أَمَنَةً نُّعَاسًا ﴾ ؛ الآيةُ؛ وذلك أنَّهُ لَمَّا افْتَرَقَ الْفَرِيْقَان؛ بَعَثَ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَلِيّاً ﷺ فِي إثْرِ الْمُشْرِكِيْنَ وَقَالَ لَهُ: [انْظُرْ؛ فَإنْ هُمْ جَنَبُواْ الْخَيْلَ وَرَكِبُوا الإبلَ فَهُمْ يُرِيْدُونَ مَكَّةَ، وَإنْ رَكِبُواْ الْخَيْلَ وَسَاقُوا الإبلَ فَهُمْ يُرِيْدُونَ الْمَدِيْنَةَ][1]. فَخَرَجَ عَلِيٌّ فِي إثْرِهِمْ فَإذا هُمْ رَكِبُواْ الإبلَ وَقَادُوا الْخَيْلَ، فَرَجَعَ عَلِيٌّ ﷺ وَأخْبَرَ رَسُولَ اللهِ ﷺ: سَمِعْتُهُمْ يَقُولُونَ إنَّا قَدِ اجْتَمَعْنَا لِنُحَارِبَ ثَانِياً، فَقَالَ ﷺ: [كَذبُوا؛ فَإنَّهُمْ أرَادُوا الإنْصِرَافَ إلَى مَكَّةَ] فَكَانَ كَمَا قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَأمِنَ الْمُسْلِمُونَ، وَألْقَى اللهُ عَلَيْهِمُ النَّوْمَ؛ فَمَا بَقِيَ مِنْهُمْ أحَدٌ إلاَّ وَقَدْ ضَرَبَ ذقْنَهُ صَدْرَهُ؛ إلاَّ مُعَتَّبَ بْنَ قُشَيْرٍ وَأصْحَابَهُ الَّذِيْنَ كَانُوا يَشُكُّونَ فِي أمْرِ النَّبِيِّ ﷺ؛ لَمَّا عَلِمَ اللهُ مِنْ بَاطِنِهِمْ خِلاَفَ مَا عَلِمَ مِنْ بَاطِنِ الْمُؤْمِنِيْنَ مَنَعَهُمْ مَا أعْطَى الْمُؤْمِنِينَ؛ فَتَرَدَّدُوا فِي الْخَوْفِ عَلَى أنْفُسِهِمْ وَسُوءِ الظَّنِّ بِرَبِهِمْ؛ يَئِسُواْ مِنْ نَصْرِهِ وَشَكُّوا فِي صَادِقِ وَعْدِهِ وَصَادِقِ عَهْدِهِ.

ومعنى الآية: (ثُمَّ أنْزَلَ عَلَيْكُمْ مِنْ بَعْدِ الْغَمِّ) الذي كنتُم فيه أمْناً. قوله: (نُعَاساً) بدلٌ مِن (أمَنَةً) أي أمَّنَكُمْ أمَناً تَنَامُونَ معهُ؛ لأنَّ الْخَائِفَ لا ينامُ، ومِن هنا قالَ ابنُ مسعود ﷺ: (النُّعَاسُ فِي الصَّلاَةِ مِنَ الشَّيْطَانِ، وَفِي الْقِتَالِ مِنَ الرَّحْمَنِ)[2].

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ يَغْشَىٰ طَآئِفَةً مِّنكُمْ ﴾ ؛ قرأ الأعمشُ وحمزة والكسائيُّ وخلفُ: (تَغْشَى) بالتاء؛ ردُّوه إلى الأمَنَةِ، وقرأ الباقونَ بالياءِ؛ ردُّوه إلى النُّعاسِ؛ لأن النعاسَ يلي الفعلَ، فالتذكيرُ أوفَى منهُ مِمَّا بَعُدَ منهُ، وهذا قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ألَمْ يَكُ نُطْفَةً مِنْ مَنِيٍّ يُمْنَى﴾[3] بالياء والتَّاء، والمراد بالطائفةِ التي غَشِيَهُمُ النُّعاسُ أهلُ الصدقِ

(١) أخرجه الطبري في جامع البيان: النص (٦٤١٩).

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف: كتاب الجهاد: النص (١٩٣٨٧) بلفظ: ((النعاس عند القتل أمَنة من الله، وعند الصلاة من الشيطان، وتلا الآية)).

(٣) القيامة / ٣٧ .

واليقين. قال أبو طَلْحَةَ ﷺ: (رَفَعْتُ رَأسِي يَوْمَ أحُدٍ؛ فَجَعَلْتُ مَا أرَى أحَداً مِنَ النَّاسِ إلاَّ وَهُوَ يَمِيلُ تَحْتَ حَجَفَتِهِ مِنَ النُّعَاسِ)[1] قالَ أبو طلحةَ: (كُنْتُ مِمَّنْ أنْزَلَ اللهُ عَلَيْهِ النُّعَاسَ يَوْمَئِذٍ؛ وَكَانَ السَّيْفُ يَسْقُطُ مِنْ يَدِي ثُمَّ آخُذُهُ؛ ثُمَّ يَسْقُطُ مِنْ يَدِي ثُمَّ آخُذُهُ)[2].

والمرادُ بقولهِ تعالى: ﴿ وَطَآئِفَةٌ قَدْ أَهَمَّتْهُمْ أَنفُسُهُمْ ﴾ ؛ المنافقونَ: مُعَتِّبُ ابْنُ قُشَيْرٍ وأصحابُه أمَرَتْهُمْ أنفسُهم وحملتْهُم على الغمِّ[3]، يقالُ لكلِّ مَن خَافَ وَحَزَنَ فِي غيرِ موضعِ الْحُزْنِ والخوفِ: أهَمَّتْهُ نَفْسُهُ.

قَوْلُهُ: ﴿ يَظُنُّونَ بِٱللَّهِ غَيْرَ ٱلْحَقِّ ظَنَّ ٱلْجَٰهِلِيَّةِ ﴾ ؛ يعني هذه الطائفةَ التي قد أهَمَّتْهُمْ أنفسُهم؛ يَظُنُّونَ باللهِ أنْ لا ينصرَ مُحَمَّداً وأصحابَه، وقيل: ظَنُّوا أنَّ مُحَمَّداً ﷺ قد قُتِلَ، وقَوْلُهُ تَعَالَى: (ظَنَّ الْجَاهِلِيَّةِ) أي كَظَنِّ أهلِ الجاهليَّةِ والشِّرْكِ، وقيل: كَظَنِّهِمْ في الجاهليَّةِ، ﴿ يَقُولُونَ هَل لَّنَا مِنَ ٱلْأَمْرِ مِن شَيْءٍ ﴾ ؛ أي مَا لَنَا مِن الأمرِ من شيءٍ، لفظةُ استفهامٍ ومعناها: الْجَحَدُ؛ يعنون النَّصْرَ. وقيل: معناهُ: هل نَطْمَعُ أن يكونَ لنا شيءٌ من الظَّفَرِ والدولةِ. وقيل: معناهُ: لو كانَ الأمرُ إلينا ما خرجنَا، ولكن أخْرِجْنَا إلى القتالِ مُكْرَهِيْنَ.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ قُلْ ﴾ ، لَهُمْ يَا مُحَمَّدُ: ﴿ إِنَّ ٱلْأَمْرَ كُلَّهُۥ لِلَّهِ ﴾ ، إن النَّصرَ والظَّفَرَ والدولةَ كلُّ ذلك للهِ عَزَّ وَجَلَّ.

مَنْ نصبَ (كُلَّهُ) جعلَهُ توكيداً للأمرِ، ومن رَفَعَهُ جعلهُ خبر (إنَّ). قرأ أبو عمرٍو ويعقوبُ (كُلُّهُ) بالرفعِ على الإبتداء؛ وخبرُه (للهِ)، وهذا المبتدأ وخبره خبرٌ لـ (إنَّ). وقرأ الباقون بالنَّصب.

---

(١) أخرجه الطبري في جامع البيان: النص (٦٤٢١).

(٢) أخرجه البخاري في الصحيح: كتاب المغازي: الحديث (٤٠٦٨).

(٣) أخرج الطبري في جامع البيان: النص (٦٤٣٧)؛ قال: ((عن الزبير؛ قال: واللهِ إني لأسمعُ قولَ معتِّب بن قُشير أخي بني عمرو بن عوف، والنعاسُ يغشاني ما أسمعهُ إلا كالحلُمِ حين قال: لو كان لنا من الأمرِ شيءٌ ما قُتلنا ها هنا)).

وروى الضحَّاك عن ابن عبَّاس في قولهِ (يَظُنُّونَ بالله غَيْرَ الْحَقِّ ظَنَّ الْجَاهِلِيَّةِ): (يَعْنِي التَّكْذِيْبَ بالْقَدَر) لأنَّهم تكلَّموا بالقدر فقالَ اللهُ تعالى: (قُلْ إنَّ الاَمْـرَ كُلَّـهُ للهِ) يعني القدَرَ خيرَه وشرَّه من اللهِ؛ وهو قولُهم: (لَوْ كَانَ لَنَا مِنَ الأَمْرِ شَيْءٌ مَا قُتِلْنَـا هَـا هُنَا).

وذلك أنَّ المنافقينَ قال بعضُهم لبعضٍ: لو كان لنا عقولٌ ما خرجنا مع مُحَمَّدٍ لقتال أهل مكَّة؛ ولم يُقْتَلْ رؤسَاؤُنا، فقال اللهُ: (قُلْ) لهم: (لَوْ كُنْتُمْ فِـي بُيُوتِكُـمْ لَـبَرَزَ الَّذِينَ كُتِبَ عَلَيْهِمُ الْقَتْلُ) أي لَخَرَجَ الذينَ قُضِيَ عليهم القتلُ (إلَـى مَضَاجِعِـهِمْ) إلى مصارعِهم.

قَوْلُـهُ تَعَـالَى: ﴿ يُخْفُونَ فِىٓ أَنفُسِهِم مَّا لَا يُبْدُونَ لَكَ ﴾ ؛ أي المنـافقون يُسِرُّونَ ويضمِرون في قلوبِهم ما لا يظهرون لكَ بألسِنَتِهم؛ ﴿ يَقُولُونَ ﴾ ؛ سِـرّاً: ﴿ لَوْ كَانَ لَنَا مِنَ ٱلْأَمْرِ ﴾ ، من النَّصْرِ والدولة، ﴿ شَىْءٌ ﴾ ، وكان دينُ مُحَمَّدٍ حقّاً، ﴿ مَّا قُتِلْنَا هَـٰهُنَا ﴾ ، ما قُتِـلَ أصحابُنـا هنـا في اتِّباعِـهِ. وقيـل: معنـاهُ: لـو لم يُخْرِجْنَا رؤساؤُنا إلى الحربِ (مَا قُتِلْنَا).

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ قُل لَّوْ كُنتُمْ فِى بُيُوتِكُمْ ﴾ ؛ أي قُلْ للمنافقين: لو تخلَّفتم أنتم في بيوتِكم، ﴿ لَبَرَزَ ٱلَّذِينَ كُتِبَ عَلَيْهِمُ ٱلْقَتْلُ إِلَىٰ مَضَاجِعِهِمْ ﴾ ؛ لَخَرَجَ الذينَ كُتِبَ عليهم القَتْلُ إلى مصارعِهم ومواضِعِ قَتْلِهِمْ لا محالةَ لنفوذِ قضاءِ الله. ويقالُ: معناهُ: لو كنتُم في بيوتِكُم لَمَا أخطأكُم ما كُتِبَ عليكُم. وقيل: معناهُ: لو كنتُـم أيُّـها المنـافقين في بيوتِكم لَبَرَزَ الذينَ فُرِضَ عليهم القتالُ وهم المؤمنونَ المخلصـونَ إلى مواضـعِ القتـالِ صابرينَ محتسبين. قرأ أبو عَبْلَةَ: لَبُرِّزَ بضمِّ الباء وتشديدِ الراءِ. قرأ قتادةُ: (الْقِتَالُ).

قَوْلُـهُ تَعَـالَى: ﴿ وَلِيَبْتَلِىَ ٱللَّهُ مَا فِى صُدُورِكُمْ وَلِيُمَحِّصَ مَا فِى قُلُوبِكُمْ ﴾ ؛ أي وَلِيَخْتَبِرَ اللهُ ويُظْهِرَ ما في قلوبكم بأعمالكم؛ لأنَّـهُ عَلِمَـهُ غيبـاً فيعلمُـه مشـاهدةً. ومعنى (وَلِيُمَحِّصَ مَا فِي قُلُوبِكُمْ) أي يُبَيِّنَ ما في قلوبكـم، فيُذْهِـبَ نفـاقَ مـن شـاءَ منكـم، ﴿ وَٱللَّهُ عَلِيمٌۢ بِذَاتِ ٱلصُّدُورِ ﴿١٥٤﴾ ﴾ ؛ أي بمـا في القلـوبِ مـن خـيرٍ وشرٍّ.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ تَوَلَّوْاْ مِنكُمْ يَوْمَ ٱلْتَقَى ٱلْجَمْعَانِ إِنَّمَا ٱسْتَزَلَّهُمُ ٱلشَّيْطَٰنُ بِبَعْضِ مَا كَسَبُواْ ﴾ ؛ أي إنَّ الذين انْهزمُوا منكم يا معشرَ المؤمنين يومَ التقَى الْجَمْعَان؛ جَمْعُ المسلمينَ وجَمْعُ المشركين، إنَّما اسْتَزَلَّهُمُ الشيطانُ عن أماكنِهم ببعضِ ما كَسَبُوا؛ وهو مفارقةُ المكانِ الذي أمرَ رسولُ اللهِ ﷺ بحفظهِ.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ وَلَقَدْ عَفَا ٱللَّهُ عَنْهُمْ ﴾ ؛ حينَ لَم يستأصِلْهم. ويقالُ في معنَى هذه الآيةِ: إنَّهم لَم يفرُّوا على جهةِ المعاندَةِ والفرار من الزَّحف، ولكنْ أذْكَرَهُمُ الشيطانُ خطايَاهُم التي كانتْ منهُم؛ فكَرِهُوا لقاءَ اللهِ إلاّ على حالةٍ يرضَونَها، ولذلك عَفَا اللهُ عنهم.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ حَلِيمٌ ﴿١٥٥﴾ ﴾ ؛ أي متجاوزٌ لذنوبهم لَمْ يُعَجِّلْ بالعقوبةِ عليهم. رويَ: ((أنَّ رَجُلاً مِنَ الْخَوَارجِ أتَى عَبْدَاللهِ بْنَ عُمَرَ رضي الله عنه فَسَأَلَهُ عَنْ عُثْمَانَ رضي الله عنه: أكَانَ شَهِدَ بَدْراً؟ قَالَ: (لاَ)، قَالَ: شَهِدَ بَيْعَةَ الرُّضْوَان؟، قَالَ: (لاَ)، قَالَ: فَكَانَ مِنَ الَّذِينَ تَوَلَّوا يَوْمَ الْتَقَى الْجَمْعَان؟ قَالَ: (نَعَمْ). فَوَلَّى الرَّجُلُ يَهُزُّ فَرَحاً، فَلَمَّا عَلِمَ ابْنُ عُمَرَ بُغْضَهُ لِعُثْمَانَ قَالَ لَهُ: (ارْجِعْ)؛ فَرَجَعَ، فَقَالَ لَهُ: (أمَّا تَخَلُّفُهُ يَوْمَ بَدْرٍ؛ فَإنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَلَّفَهُ عَلَى ابْنَتِهِ رُقَيَّةُ يَقُومُ عَلَيْهَا، كَانَتْ مَرِيْضَةً فَتُوُفِّيَتْ يَوْمَ بَدْرٍ، فَكَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَأصْحَابُهُ فِي الْغَزْوِ، وَعُثْمَانُ رضي الله عنه فِي تَكْفِيْنِ ابْنَةِ رَسُولِ اللهِ وَدَفْنِهَا وَالصَّلاَةِ عَلَيْهَا، فَلَمَّا رَجَعَ النَّبِيُّ ﷺ جَعَلَ أجْرَهُ كَأجْرِهِمْ وَسَهْمَهُ كَسَهْمِهِمْ.

وَأمَّا بَيْعَةُ الرُّضْوَان؛ فَقَدْ بَايَعَ لَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ بيَدِهِ الْيُسْرَى عَلَى الْيُمْنَى، وَقَالَ: [هَذِهِ عَنْ عُثْمَانَ] وَيَسَارُ رَسُول اللهِ ﷺ خَيْرٌ مِنْ يَمِيْنِ عُثْمَانَ رضي الله عنه))[1]. وَأمَّا الَّذِيْنَ تَوَلَّوا يَوْمَ الْتَقَى الْجَمْعَان؛ فَقَدْ عَفَا اللهُ عَنْهُمْ وَاللهُ غَفُورٌ حَلِيْمٌ؛ فَاجْهَدْ عَلَى جَهْدِكَ، فَقَامَ الرَّجُلُ حَزْنَانَ نَاكِساً رَأسَهُ.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَكُونُواْ كَٱلَّذِينَ كَفَرُواْ وَقَالُواْ لِإِخْوَٰنِهِمْ إِذَا ضَرَبُواْ فِى ٱلْأَرْضِ أَوْ كَانُواْ غُزًّى لَّوْ كَانُواْ عِندَنَا مَا مَاتُواْ وَمَا قُتِلُواْ ﴾ ؛ معناهُ: (يَا

---

(١) رواه البخاري في الصحيح: كتاب فضائل أصحاب النبي ﷺ: الحديث (٣٦٩٩).

أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لاَ تَكُونُوا) كَمُنَافِقِي أهلِ الكتاب عبدِالله بـن أُبَـيّ وأصحابـه؛ قـالُوا لإخْوَانِهِمْ في النِّفَاق إذا سَارُوا فِي الأَرْضِ تُجَّاراً مسافرينَ فَمَاتُوا في سفرِهم أو كـانوا في الغَزْوِ فَقُتِلُوا لَوْ كَانُوا عِنْدَنَا مَا مَاتُوا في سَفرِهم، وما قُتِلُوا في الغزو.

وَغُزّاً جَمْعُ غَازٍ مِثْلُ رَاكِعٍ ورُكَّعٍ، وقـد يُجمـع غـازٍ على غُـزَاةٍ، مِثْـلُ قَـاضٍ وَقُضَاةٍ.

وَقَوْلُهُ: ﴿ لِيَجْعَلَ ٱللَّهُ ذَٰلِكَ حَسْرَةً فِي قُلُوبِهِمْ ﴾ ؛ أي ليجعـلَ اللهُ مـا ظَنُّـوا حُزْناً يتردَّدُ في أجوافِهم. ثـم أخـبرَ اللهُ أنَّ المـوتَ والحيـاة إليـه لا يُقَدِّمَـان لِسَـفَرٍ ولا يُؤَخِّرَانِ لِحَضَرٍ. قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ وَٱللَّهُ يُحْيِۦ وَيُمِيتُ ﴾ ؛ يُحَذِّرُهُمْ عن التَّخَلُّفِ عـن الجهادِ وخِشْيَةَ الموتِ والقَتْلِ؛ لأن الإحياءَ والإماتةَ إلى اللهِ تعـالى في السَّفرِ والحضَـرِ؛ وحالَ القتالِ وحالَ غيرِ القتالِ.

قَوْلُهُ تَعَـالَى: ﴿ وَٱللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴿١٥٦﴾ ﴾ ؛ ترغيـبٌ في الطاعـةِ، وتحذيرٌ من المعصيةِ. قرأ ابنُ كثير والأعمشُ والحسن وحمزةُ والكسائي وخلفُ: بالياءِ، والباقون بالتاءِ.

قَوْلُهُ تَعَـالَى: ﴿ وَلَئِن قُتِلْتُمْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ أَوْ مُتُّمْ لَمَغْفِرَةٌ مِّنَ ٱللَّهِ وَرَحْمَةٌ خَيْرٌ مِّمَّا يَجْمَعُونَ ﴿١٥٧﴾ ﴾ ؛ معناهُ: لو قُتِلْتُمْ في طاعةِ الله أو مُتُّـمْ فيـها (لَمَغْفِـرَةٌ مِنَ اللهِ وَرَحْمَةٌ خَيْرٌ مِمَّا يَجْمَعُـونَ) مـن الأمـوال. وإنَّمـا قـالَ هكـذا وإن كـانَ هـو معلوماً؛ لأن مِن الناسِ مَنْ آثرَ الدُّنيا على الجهادِ وخِشْيَةِ القَتْلِ.

قرأ حَفْصٌ: (يَجْمَعُونَ) بالياء على الخبر؛ خَيْرٌ لكم أيُّـها المؤمنـونَ مِمَّـا يجمـعُ المنافقون في الدُّنيا. وقرأ نافعُ وأكثرُ أهلِ الكوفة: (مِتُّمْ) بكسرِ الميم مِنْ مَـاتَ يَمَـاتُ. وقرأ الباقونَ بضَمِّهَا مِن مَاتَ يَمُوتُ.

قَوْلُـهُ تَعَـالَى: ﴿ وَلَئِن مُّتُّمْ أَوْ قُتِلْتُمْ لَإِلَى ٱللَّهِ تُحْشَرُونَ ﴿١٥٨﴾ ﴾ ؛ معنـاهُ: لَئِنْ مُتُّم على فُرُشِكُمْ، أو قُتِلْتُمْ في الغزْوِ فَإِلَى اللهِ تُرْجَعُونَ في الآخرةِ، كيفَ ما دارَتِ القصَّة فإنَّ مصيرَكم إلى اللهِ، ولئن تصِيرُوا إلى اللهِ بالقتلِ الذي تستحقُّون عليه العِوَضَ خيرٌ من أنْ تصيروا إليه بالموتِ الذي لا يستحقُّون عليه العِوَضَ. قال عَلِيٌّ رضي الله عنه:

فَـإنْ تَكُـنِ الأَبْـدَانُ لِلْمَـوْتِ أُنْشِـئَتْ فَمَقْتَلُـهَا بالسَّـيْفِ فِـي اللهِ أَفْضَـلُ

واللاَّمُ في (لَئِنْ) لامُ القسَمِ، وتصلحُ أن تكونَ للابتداءِ والتأكيدِ، واللامُ في (لَمَغْفِرَةٌ) جوابُ القسَم، وتصلحُ أن تكون مؤكِّدةً جوابَ الشرطِ.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ فَبِمَا رَحْمَةٍ مِّنَ ٱللَّهِ لِنتَ لَهُمْ ﴾ ؛ أي فَبرَحْمَةٍ عظيمةٍ مِن الله لِنْتَ لَهم حتى صار لِيْنُكَ لَهُمْ سَبَباً لِدخولِهم في الدِّينِ؛ لأنه ﷺ أتاهُم بالْحُجَجِ والبَرَاهِيْنِ مع لِيْنٍ وخُلُقٍ عظيمٍ، ولِهذا قالَ ﷺ: [إنَّمَا أنَا لَكُمْ مِثْلَ الْوَالِدِ لِوَلَدِهِ][1].

و (مَا) في قولِهِ زائدةٌ لا يَمْنَعُ الباءُ من عملِها، مثلَ قولِهم ﴿فَبِمَا نَقْضِهِمْ مِيثَاقَهُمْ﴾[2] قال بعضُهم: يُحتمل أن تكونَ (مَا) استفهاميةٌ للتعجُّبِ؛ تقديرُهُ: فَبِمَا رَحْمَةٍ مِنَ اللهِ سَهُلَتْ لَهُمْ أخْلاَقُكَ وكثرَةُ احتمالِكَ؛ فلم تَغْضَبْ عليهم فيما كان منهم يومَ أُحُدٍ.

قولهُ: ﴿ وَلَوْ كُنتَ فَظًّا غَلِيظَ ٱلْقَلْبِ لَٱنفَضُّواْ مِنْ حَوْلِكَ ﴾ ؛ أي لو كنتَ يا مُحَمَّدُ خَشِناً في القول سَيِّءَ الْخُلُقِ قَاسِيَ القلب لتفرَّقُوا من حولِكَ، فلم تَرَ منهُم أحداً، ولكنَّ اللهَ جعلَكَ سَمْحاً سَهْلاً طَلْقاً لَطِيْفاً لَيِّناً بَرّاً رَحِيْماً.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ فَٱعْفُ عَنْهُمْ وَٱسْتَغْفِرْ لَهُمْ ﴾ ؛ أي فَاعْفُ عَنْهُمْ مَا أتَوْهُ يومَ أُحُدٍ؛ وتَجَاوَزْ عنهُم الجريْمةَ التي تكونُ بينَكَ وبينَهم، وكانوا عَصَوا النَّبيَّ ﷺ في تركِ المركز، وتركِ الآيةِ لِدَعْوَتِهِ: [ارْجِعُوا ارْجِعُوا]، فَنَدَبَ اللهُ النبيَّ ﷺ إلى العَفْوِ عنهُم. قَوْلُهُ تَعَالَى: (وَاسْتَغْفِرْ لَهُم) أي في الذنب الذي يكونُ منهم حتى أشْفِّعَكَ فيهِم.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ وَشَاوِرْهُمْ فِى ٱلْأَمْرِ ﴾ ؛ أي اذا أردتَ أن تعملَ عملاً مِمَّا لم يكن عندكَ فيه وحيٌ فَشَاوِرْهُمْ فيهِ، وَاعْمَلْ أبداً بتدبيرهم ومشورتِهم، وكانَ ﷺ مُسْتَغْنِياً عن مشورتِهم، فإنَّهُ كان أرشدَهم وأكملَهم رأياً، لَكنَّ الله إنَّما أمرهُ بالْمُشَاوَرَةِ

(١) رواه الإمام أحمد في المسند: ج ٢ ص٢٥٠. وأبو داود في السنن: كتاب الطهارة: باب كراهية استقبال القبلة عند قضاء الحاجة: الحديث (٨). والنسائي في السنن: كتاب الطهارة: ج ١ ص٣٨، وإسناده صحيح.

(٢) النساء / ١٥٥ .

لِتَقْتَدِيَ بِهِ الأُمَّةُ، وليكونَ فيه تطييبٌ لنفوسِ المؤمنينَ، ورفعٌ لأقدارهم وثناءٌ عليهم[١]. قال مقاتلُ وقتادة: (كَانَتْ سَادَاتُ الْعَرَبِ إذا لَمْ يُشَاوَرُوا فِي الأَمْرِ شُقَّ عَلَيْهِمْ، فَأُمِرَ النَّبِيُّ ﷺ بِمُشَاوَرَتِهِمْ فِي الأَمْرِ؛ فَإِنَّهُ أَطْيَبُ لأَنْفُسِهِمْ، وَإِذَا شَاوَرُوا عَرَفُوا إكْرَامَهُ لَهُمْ)[٢].

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى ٱللَّهِۚ ﴾ ؛ أي أعْزَمْتَ على شيءٍ فَثِقْ باللهِ، وفوِّضْ إليه ولا تَتَّكِلْ على مشورتِهم، ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُتَوَكِّلِينَ ﴿١٥٩﴾ ﴾ ؛ علَى اللهِ.

واختلفَ العلماءُ في معنى التَّوَكُّلِ، فقال سهلُ بن عبدِالله:(أَوَّلُ مَقَامِ التَّوَكُّلِ: أنْ يَكُونَ الْعَبْدُ بَيْنَ يَدَيِ اللهِ كَالْمَيِّتِ بَيْنَ يَدَيِ الْغَاسِلِ، يُقَلِّبُهُ كَيْفَ يَشَاءُ، وَالرَّجَاءُ لاَ يَكُونُ لَهُ حَرَكَةٌ وَلاَ تَدْبِيرٌ، وَالْمُتَوَكِّلُ لاَ يَسْأَلُ وَلاَ يَرُدُّ وَلاَ يَحْبِسُ). وقال إبراهيمُ الخوَّاص: (التَّوَكُّلُ إسْقَاطُ الْخَوْفِ وَالرَّجَاءِ مِمَّا سِوَى اللهِ).

قال بعضُهم: المتوكِّلُ الذي إذا أُعْطِيَ شَكَرَ، وإذا مُنِعَ صَبَرَ، وأن يكونَ العطاءُ والمنعُ عندَه سواءً، والمنعُ مع الشُّكْرِ أحبُّ إليه لِعِلْمِهِ باختيارِ اللهِ ذلكَ. وقال ذُو النُّونِ: (التَّوَكُّلُ إنْقِطَاعُ الْمَطَامِعِ مِمَّا سِوَى اللهِ)، وقالَ: (هُوَ مَعْرِفَةُ مُعْطِي أَرْزَاقِ الْخَلاَئِقِ، وَلاَ يَصِحُّ لأَحَدٍ حَتَّى تَكُونَ السَّمَاءُ عِنْدَهُ كَالصُّفْرِ؛ وَالأَرْضُ كَالْحَدِيْدِ؛ لاَ يَنْزِلُ مِنَ السَّمَاءِ مَطَرٌ؛ وَلاَ يَخْرُجُ مِنَ الأَرْضِ نَبَاتٌ، وَيَعْلَمُ أنَّ اللهَ لاَ يَنْسَى لَهُ مَا

---

(١) في الجامع لأحكام القرآن: ج ٤ ص٢٤٩-٢٥٠؛ نقل القرطبي قال: ((قال ابن عطية: والشورى من قواعد الشريعة وعزائم الأحكام؛ من لا يستشيرُ أهل العلمِ والدِّين فعزلهُ واجب. وهذا ما لا خلاف فيه. وقد مدح الله المؤمنين بقوله: ﴿وَأَمْرُهُمْ شُورَى بَيْنَهُمْ﴾))، وقال: ((قال ابن خُوَيْزِ مَنْدَاد: واجب على الولاة مشاورة العلماء فيما لا يعلمون، وفيما أشكل عليهم من أمور الدين، ووجوه الجيش فيما يتعلق بالحرب، ووجوه الناس فيما يتعلق بالمصالح، ووجوه الكتَّاب والوزراء والعمال فيما يتعلق بمصالح البلاد وعِمارتها. وكان يقال: ما ندم من استشار. وكان يقال: من أعجب برأيه ضلَّ)). أما أنَّ التشاورَ واجبٌ، ففيه تفصيل، قال القرطبيُّ: ((قال الشافعي: هو كقوله: [وَالْبِكْرُ تُسْتَأْمَرُ] تطييباً لقلبها، لا أنه واجبٌ)).

(٢) أخرج أصله الطبري في جامع البيان: النص (٦٤٦٦) عن قتادة. وفي الجامع لأحكام القرآن: ج ٤ ص٢٥٠ نقله القرطبي عن مقاتل وقتادة والربيع.

ضَمِنَ مِنْ رِزْقِهِ بَيْنَ هَذَيْنِ). قال بعضُهم: حَسْبُكَ من التوكُّلِ أن لا تطلُبَ لنفسكَ ناصراً غيرَ اللهِ؛ وأن تُقْبِلَ بالكليَّة على ربك، وتُعْرِضَ عمَّن دونَهُ.

وقال الثوريُّ: (إنْ تَيَقَّنَ تَدْبِيْرَكَ فِي تَدْبِيْرِهِ، وَتَرْضَى باللهِ وَكِيْلاً وَمُدَبراً). وقالَ بعضُهم: هو السُّكونُ عن الحركاتِ اعتماداً على خَالِقِ السَّموات. وقيلَ لِحَاتِمِ الأصمِّ: عَلَى مَا بَنَيْتَ أمْرَكَ هَذا مِنَ التَّوَكُّلِ؟ قَالَ: (عَلَى أرْبَعِ خِصَالٍ؛ عَلِمْتُ أنَّ رِزْقِي لَيسَ يَأْكُلُهُ غَيْرِي؛ فَلَسْتُ أشْتَغِلُ بِهِ، وَعَلِمْتُ أنَّ عَمَلِي لَيْسَ يَعْمَلُهُ غَيْرِي فَأنَا مَشْغُولٌ بِهِ، وَعَلِمْتُ أنَّ الْمَوْتَ يَأْتِيْنِي بَغْتَةً فَأنَا أبَادِرُهُ، وَعَلِمْتُ أنِّي بعَيْنِ اللهِ فِي كُلِّ حَالٍ فَأنَا أسْتَحِي مِنْهُ).

قَوْلُهُ: ﴿ إِن يَنصُرْكُمُ ٱللَّهُ فَلَا غَالِبَ لَكُمْ ﴾ ؛ معناهُ: إنْ يَمْنَعْكُمُ اللهُ تعالى مِن عدوِّكم فلا غالبَ لكم من العدوِّ، مِثْلَ يوم بَدْر؛ ﴿ وَإِن يَخْذُلْكُمْ ﴾ ؛ بأنْ يَكِلَكُمْ إلى أنفُسِكم ويرفعَ نصرَهُ عنكم كيوم أحُدٍ؛ ﴿ فَمَن ذَا ٱلَّذِى يَنصُرُكُم مِّنۢ بَعْدِهِۦ ﴾ ؛ أي مِن بَعْدِ خُذْلاَنِهِ إيَّاكم، ﴿ وَعَلَى ٱللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ ٱلْمُؤْمِنُونَ ﴿١٦٠﴾ ﴾ ؛ فِي النُّصْرَةِ.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ وَمَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَن يَغُلَّ ﴾ ؛ وذلك أنَّهم اتَّهَمُوا رسولَ اللهِ ﷺ في الغنائمِ يومَ أحُدٍ حين وقعُوا في عسكرِ المشركينَ يأخذونَ الغنائمَ فظنُّوا أنَّ مَن أخذ شيئاً فهو لهُ، وأنَّ النبيَّ لا يَقْسِمُ لَهم كما لم يقْسِمْ يومَ بدر، ولِهذا تركَ الرُّمَاةُ المركزَ فوقعوا في الغنيمةِ. وعن ابن عبَّاس وابنِ جُبير أنَّهُما قَالاَ: (نَزَلَتْ هَذِهِ الآيَةُ فِي قَطِيْفَةٍ حَمْرَاءَ فُقِدَتْ يَوْمَ بَدْرٍ؛ فَقَالَ بَعْضُ النَّاسِ: لَعَلَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ أخَذهَا. فَأنْزَلَ اللهُ هَذِهِ الآيَةَ)[1].

ومعنَاها: ما كانَ النبيُّ أنْ يَخُونَ أصحابَهُ فيستأثرَ شيئاً من الغنيمةِ، وهذا على قراءةُ مَن قرأ بفتحِ الياء وضمِّ الغين، وهي قراءةُ مجاهدٍ وابنِ كثير وأبي عمرو وعاصمٍ. وقرأ الباقون بضمِّ الياء وفتحِ الغَين؛ ومعناها: ما كانَ لِنَبِيٍّ أن يُنْسَبَ إلَى

(١) أخرجه الطبري في جامع البيان: النص (٦٤٧٦) عن ابن عباس، وفي النص (٦٤٧٧) عن ابن جبير، وعنهما في النصوص (٦٤٧٨).

الغَلُول ولا يخونُ أصحابَه. وقيل: معناهُ: ما كان لنبيٍّ أن يُخَانَ، وقيل: معناهُ: ليس من حقِّ النبيِّ أن يُسْتَرَ عنهُ شيءٌ من الغنائم.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ وَمَن يَغْلُلْ يَأْتِ بِمَا غَلَّ يَوْمَ ٱلْقِيَـٰمَةِ ﴾ ؛ أي مَنْ يَخُنْ يأْتِ بما خَانَ يومَ القيامةِ. قال الكلبيُّ: (يُمَثَّلُ لَهُ ذلِكَ الشَّيْءُ فِي النَّار، ثُمَّ يُقَالُ لَهُ: انْزِلْ فَخُذْهُ؛ فَيَنْزِلُ فَيَحْمِلُهُ عَلَى ظَهْرِهِ، فَإِذا بَلَغَ مَوْضِعَهُ وَقَعَ إلَى النَّارِ؛ ثُمَّ[1] يُكَلَّفُ أنْ يَنْزِلَ إلَيْهِ فَيُخْرِجُهُ، فَإِذا بَلَغَ بهِ مَوْضِعَهُ وَقَعَ فِي أسْفَلِ جَهَنَّمَ؛ فَيُكَلَّفُ أنْ يَنْزِلَ إلَيْهِ؛ فَلاَ يَزَالُ ذلِكَ دَأْبُهُ مَا شَاءَ اللهُ).

والغُلُولُ في اللُّغة: أخْذُ الشَّيْءِ فِي الْخِفْيَةِ. وعن عُبادة بن الصَّامت قالَ: صَلَّى بنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ إلَى جَنْب بَعِيرٍ مِنَ الْمَغْنَمِ؛ ثُمَّ تَنَاوَلَ وَبْرَةً مِنْ سِنَام بَعِيرٍ وَقَالَ: [يَا أيُّهَا النَّاسُ؛ إنَّ هَذا مِنْ غَنَائِمِكُمْ؛ فَأَدُّوا الْخَيْطَ وَالْمِخْيَطَ وَمَا دُونَ ذلِكَ وَمَا فَوْقَ ذلِكَ، فَإنَّ الْغُلُولَ عَارٌ عَلَى أهْلِهِ وَنَارٌ وَشَنَارٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ][2].

وَسُئِلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ هَلْ أحَدٌ أحَقُّ بالْغَنِيمَةِ مِنْ أحَدٍ؟ فَقَالَ: [لاَ؛ وَلاَ السَّهْمُ الَّذِي تَسْتَخْرِجُهُ مِنْ جَسَدِكَ لَسْتَ أحَقَّ بهِ مِنْ أخِيْكَ الْمُسْلِمِ][3]. وَرُويَ أنَّ رَجُلاً مِنَ الصَّحَابَةِ تُوُفِّيَ يَوْمَ خَيْبَرَ فَقَالَ ﷺ: [صَلُّوا عَلَى صَاحِبكُمْ] فَتَغَيَّرَتْ وُجُوهُ النَّاسِ لِذلِكَ! فَقَالَ: [إنَّهُ غَلَّ فِي سَبيْلِ اللهِ] فَفُتِّشَ مَتَاعُهُ، فَوَجَدُوا فِيهِ خَرَزاً مِنْ خَرَزِ الْيَهُودِ لاَ يُسَاوي دِرْهَمَيْنِ[4].

---

(١) في المخطوط: (لم)، وهو تصحيف.

(٢) أخرجه الطبراني في الأوسط: الحديث (٧٣٧٢) عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده. والنسائي في السنن: ج ٦ ص٢٦٤. وابن ماجة في السنن: كتاب الجهاد: الحديث (٢٨٥٠).

(٣) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى: كتاب قسم الفيء والغنيمة: باب إخراج الخمس: الحديث (١٣١٣٣)، وباب التوبة في الغنيمة: الحديث (١٣٢٠٦ و١٣٢٠٧)، وفي كتاب السير: باب أخذ السلاح: الحديث (١٨٥٢٠).

(٤) أخرجه أبو داود في السنن: كتاب الجهاد: باب في تعظيم الغلول: الحديث (٢١٨٠). والنسائي في السنن: كتاب الجنائز: باب الصلاة على من غلَّ: ج ٤ ص٦٤. والحاكم في المستدرك: كتاب الجهاد: باب من قتل معاهداً: الحديث (٢٦٢٨)، وقال: ((هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، وأظنهما لم يخرجاه)).

وَرُوِيَ أنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ أهْدِيَ لَهُ عَبْدٌ أسْوَدُ يُقَالُ لَهُ مِدْعَمُ، فَبَيْنَمَا هُوَ ذاتَ يَوْمٍ يَحِطُّ رَحْلَ رَسُولِ اللهِ ﷺ إذْ جَاءَهُ سَهْمٌ فَقَتَلَهُ، فَقَالَ النَّاسُ: هَنِيئاً لَهُ الْجَنَّةُ، فَقَالَ ﷺ: [كَلاَّ؛ وَالَّذِي نَفْسِي بيَدِهِ إنَّ الشَّمْلَةَ الَّتِي أخَذهَا يَوْمَ خَيْبَرَ لَمْ يَضُمَّهَا الْمَقَاسِمَ لَتُشْعَلُ عَلَيْهِ نَاراً][1].

وروي عن عُمَرَ ﷺ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ أنَّهُ قَالَ: [إذا وَجَدْتُمُ الرَّجُلَ قَدَ غَلَّ؛ فَاحْرِقُوا مَتَاعَهُ وَاضْرِبُوهُ][2]. وعن عمرو بن شُعيب؛ عن أبيهِ عن جدِّه؛ عن رسول الله ﷺ وأبي بَكْرٍ وعُمَرَ: [أحْرِقُوا مَتَاعَ الْغَالِّ، وَاضْرِبُوهُ وَامْنَعُوهُ سَهْمَهُ].

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ ثُمَّ تُوَفَّىٰ كُلُّ نَفْسٍ مَّا كَسَبَتْ ﴾ ؛ أي جزاءَ ما عَمِلَتْ من خيرٍ أو شرٍّ، ﴿ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ ﴿١٦١﴾ ﴾ ؛ أي لا يُنْقَصُ من حسناتِهم، ولا يُزادُ من سيئاتِهم.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ أَفَمَنِ ٱتَّبَعَ رِضْوَٰنَ ٱللَّهِ كَمَنۢ بَآءَ بِسَخَطٍ مِّنَ ٱللَّهِ ﴾ ؛ استفهامٌ بمعنى تقدير حال الفريقَين، يقولُ: ليس مَن اتَّبَعَ رضْوَانَ اللهِ؛ أي مَن تركَ الْغُلُولَ وَالْحَرَامَ وأخذ الحلالَ مِن الغنيمةِ كمن استوجبَ سَخَطَ اللهِ بأخذِ الغُلُول والحرام، وقيل: معنى الآية: (أفَمَنِ اتَّبَعَ رضْوَانَ الله) بالجهادِ في سبيل الله (كَمَنْ بَاءَ بسَخَطٍ مِنَ اللهِ) بالفرار من الجهاد. قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ وَمَأْوَىٰهُ جَهَنَّمُ ﴾ ؛ راجعٌ إلى (مَنْ بَاءَ بسَخَطٍ مِنَ اللهِ). ﴿ وَبِئْسَ ﴾ ؛ النَّارَ؛ ﴿ ٱلْمَصِيرُ ﴿١٦٢﴾ ﴾ .

---

(١) رواه أبو داود في السنن: كتاب الجهاد: باب في تعظيم الغلول: الحديث (٢٧١١). والنسائي في السنن: كتاب الإيمان والنذر: ج ٧ ص٢٤.

(٢) أخرجه أبو داود في السنن: كتاب الجهاد: باب في عقوبة الغال: الحديث (٢٧١٣). والحاكم في المستدرك: كتاب الجهاد: باب التشديد في الغلول: الحديث (٣٦٣٠)، وقال: ((هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه))، وفي الجامع الصحيح: كتاب الحدود: باب ما جاء في الغال: الحديث (١٤٦١)؛ قال الترمذي: ((والعمل على هذا عند بعض أهل العلم، وهو قول الأوزاعي وأحمد وإسحق. وسألتُ محمداً البخاري عن هذا الحديث فقال: إنما روي هذا عن صالح بن مُحَمد بن زائدة، وهو أبو واقد الليثي، وهو منكر الحديث)).

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ هُمْ دَرَجَٰتٌ عِندَ ٱللَّهِ ﴾ ؛ معناهُ: إنَّ الذين يتَّبعون رضوانَ اللهِ ذوُو درجاتٍ رفيعَةٍ، والآخرونَ ذوُو دَرَكَاتٍ خَسِيْسَةٍ، فإنَّ لأحدِ الفريقين درجاتٌ في الجنَّة، وللآخرِ دَرَكَاتٌ في النَّار، والمعنَى: أنَّ مَن اتبعَ رضوانَ اللهِ، ومَن بَاءَ بسَخَطٍ من اللهِ مختَلِفُو المنازلِ عندَ الله، فَلِمَنِ اتبعَ رضوانَ الله الكرامةُ والثوابُ العظيم، ولِمَنْ باءَ بسَخَطٍ مِن اللهِ المهانةُ والعذابُ الأليمُ. وقال بعضُهم: هذه الآيةُ خاصَّة في المؤمنين؛ أي هُم طبقاتٌ بعضُهم أرفعُ مِن بعضٍ في الجنَّة. قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ وَٱللَّهُ بَصِيرٌۢ بِمَا يَعْمَلُونَ ﴿١٦٣﴾ ﴾ ؛ أي عالِمٌ بمَنْ غَلَّ ومَنْ لاَ يُغِلُّ.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ لَقَدْ مَنَّ ٱللَّهُ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ إِذْ بَعَثَ فِيهِمْ رَسُولًا مِّنْ أَنفُسِهِمْ ﴾ ؛ أي لقد أنْعَمَ على المؤمنينَ إذ بَعَثَ فيهم رَسُولاً مِنْهُمْ، وهو النبيُّ ﷺ؛ بعثَهُ الله من العرب، معروفَ النَّسب، عرفُوهُ بالصِّدقِ والأمانةِ، وكان يُسَمَّى (الأَمِيْنُ) قبلَ الوحي، وقيلَ: بعثهُ الله من جِنْسِ بَنِي آدمَ، ولَمْ يبعثْهُ من الملائكةِ؛ لأنه إذا كان من جِنْسِهِمْ كان تَعَلُّمُهُمْ منهُ أسهلَ عليهم. وقرأ في الشَّواذ: (مِنْ أنْفَسِهِمْ) بنصب الفاءِ؛ أي أشْرَفِهِمْ؛ لأن العربَ أفضلُ من غيرهم، وقريشٌ أفضلُ العرب.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ يَتْلُواْ عَلَيْهِمْ ءَايَٰتِهِۦ ﴾ ؛ أي يقرأ عليهم القرآنَ بما فيه من أقَاصِيْصِ الأُمم السَّالفة، وهو أمِّيٌّ لَمْ يقرأ الكُتُبَ. قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ وَيُزَكِّيهِمْ ﴾ ؛ أي يُطَهِّرُهُمْ من الشِّركِ والذُّنوب، ويأخذُ منهم الزَّكاةَ التي يُطَهِّرُهُمْ بها. قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ وَيُعَلِّمُهُمُ ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْحِكْمَةَ ﴾ ؛ أي القرآنَ والفِقْهَ، ﴿ وَإِن كَانُواْ مِن قَبْلُ ﴾ ؛ أنْ يأْتِيَهُمْ مُحَمَّدٌ ﷺ ﴿ لَفِى ضَلَٰلٍ مُّبِينٍ ﴿١٦٤﴾ ﴾ ؛ مِن الْهُدَى.

والخطابُ يُبَيِّنُ قولَه تعالى: ﴿ أَوَلَمَّآ أَصَٰبَتْكُم مُّصِيبَةٌ قَدْ أَصَبْتُم مِّثْلَيْهَا ﴾ ؛ أي لَمَّا أصابتكُم مصيبةُ يومِ أحُدٍ قد أصَبْتُمْ مِثْلَيْهَا يومَ بدرٍ؛ أي قَتلتُم يومَ بدرٍ سبعينَ، وأسرتُم سبعينَ، وقُتِلَ منكم يومَ أحدٍ سبعونَ، ولم يُؤْسَرْ منكم أحدٌ.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ قُلْتُمْ أَنَّىٰ هَٰذَا ﴾ ؛ القتلَ والْهَزِيْمَةَ ونحنُ مسلمونَ ورسولُ اللهِ ﷺ فِيْنَا والوحيُ يَنْزِلُ علينا، وهُم مشركونَ، ﴿ قُلْ ﴾ ؛ يا مُحَمَّدُ: ﴿ هُوَ مِنْ عِندِ أَنفُسِكُمْ ﴾ ؛ لِمُخَالَفَتِكُمْ أمرَ رسولِ الله ﷺ بالخروجِ عَنِ المدينةِ، وقد كانَ أمَرَكم بالْمُقَامِ فيها ليدخلَ عليكم الكفَّار فتقتلُوهم في أزقَّتِهَا. وقيلَ: إنَّما أصابَكم هذا مِن

عند قومِكم بمعصيةِ الرُّماةِ بتركهم ما أمرَهُم بـه النـبيُّ ﷺ، ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَىۡءٍ قَدِيرٌ ﴿١٦٥﴾ ﴾ ؛ أي عَلَى كُلِّ شَيْءٍ مِن النَّصرِ وغيرِ ذلك قَادِرٌ.

قَوْلُـهُ تَعَـالَى: ﴿ وَمَآ أَصَٰبَكُمۡ يَوۡمَ ٱلۡتَقَى ٱلۡجَمۡعَانِ فَبِإِذۡنِ ٱللَّهِ ﴾ ؛ معنـاهُ: مَـا أصَابَكُمْ يا معشرَ المسلمين يوم أُحُدٍ يَوْمَ الْتَقَى جيشُ المسلمينَ، وجيشُ المشركينَ يـومَ أحُدٍ من القتلِ والْجُرُوحِ والهزيْمَةِ فَبعِلْمِ اللهِ وقضائِـه وإرادتـه، ويقـالُ: أرادَ بـالإذنِ: التَّخْلِيَةَ بين المؤمنينَ والكفَّار، وإلاّ فاللهُ لا يُؤْذِنُ بالمعصيةِ.

قَوْلُهُ تَعَـالَى: ﴿ وَلِيَعۡلَمَ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ ﴿١٦٦﴾ وَلِيَعۡلَمَ ٱلَّذِينَ نَافَقُواْ ﴾ ؛ أي لِـيُرِي المؤمنينَ، وقيل: لتعلَمُوا أنتم أنَّ الله قد عَلِمَ نِفَاقَهُمْ، وأنتُم لَمْ تكونوا تعلمـونَ ذلـك، والمعنى: لِيَرَى اللهُ إيْمَانَ المؤمنينَ بثبوتهم على ما نالَهُمْ، ويرَى المنافقين بفَشَلِهِمْ، وقلَّةِ صبرِهِم على ما يَنْزِلُ بهِ في ذاتِ الله تعالى. ﴿ وَقِيلَ لَهُمۡ تَعَالَوۡاْ قَٰتِلُواْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ أَوِ ٱدۡفَعُواْۖ قَالُواْ لَوۡ نَعۡلَمُ قِتَالًا لَّٱتَّبَعۡنَٰكُمۡۗ ﴾ ؛ ذلكَ أنَّ عبدَاللهِ بن أبَـيٍّ وأصحابَـه لَمَّـا رجعوا إلى المدينةِ قال لَهم عبدُالله بنُ جبيرٍ: (تَعَالُوا إلَى أحُـدٍ وَقَـاتِلُوا فِـي طَاعَـةِ اللهِ وَادْفَعُوا فِي أنْفُسِكُمْ وَأهْلِكُمْ وَحَرِيْمِكُمْ)، فقال المنافقون: لا يكونُ قتالٌ اليـومَ، ولـو نعلمُ أن يكونَ قتالٌ لكنَّا معكُم[1].

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ هُمۡ لِلۡكُفۡرِ يَوۡمَئِذٍ أَقۡرَبُ مِنۡهُمۡ لِلۡإِيمَٰنِۚ ﴾ ؛ أي كانوا قبـلَ ذلك القول عند المؤمنين أقربَ إلى الإيْمان بظاهرِ حالِهم؛ ثُم هَتَكُوا سَتْرَهُمْ وأظـهروا مَيْلَهُمْ إلى الكُفْرِ؛ فصارُوا في ذلكَ اليومِ أقربَ إلى الكفرِ. قَوْلُهُ تَعَـالَى: ﴿ يَقُولُونَ بِأَفۡوَٰهِهِم مَّا لَيۡسَ فِى قُلُوبِهِمۡۗ ﴾ ؛ كنايةٌ عن كَذِبِهِمْ في قولِهم (لَوْ نَعْلَمُ قِتَالاً لاتَّبَعْنَاكُمْ). قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ وَٱللَّهُ أَعۡلَمُ بِمَا يَكۡتُمُونَ ﴿١٦٧﴾ ﴾ ؛ أي بِما يُخفون من الشِّرْكِ.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ ٱلَّذِينَ قَالُواْ لِإِخۡوَٰنِهِمۡ وَقَعَدُواْ لَوۡ أَطَاعُونَا مَا قُتِلُواْۗ ﴾ ؛ معناهُ: الذينَ قالُوا لإخوانِهم من المنافقينَ بالمدينةِ وقعدُوا بأنفسِهم عن الجـهادِ: لـو أطاعونـا

---

(١) أخرجه الطبري في جامع البيان: النص (٦٥٢٢)، وفيه أن الذي خاطبهم عبدالله بن عمر وابـن حرام أخو بني سلمة. وفي النص (٦٥٢٤) من قول عبدالله بن جابر بن أبي عبـدالله الأنصـاري. ونقله في الدر المنثور: ج ٢ ص٣٦٩ قال: ((أخرجه ابن إسحق وابن جرير وابن المنذر)).

المسلمونَ الذينَ خَرَجُوا إلى القتال ما قُتِلُوا في الغَزْو، ﴿ قُلْ ﴾ ؛ لَهُمْ يَا مُحَمَّدُ: ﴿ فَادْرَءُوا عَنْ أَنفُسِكُمُ الْمَوْتَ إِن كُنتُمْ صَادِقِينَ (١٦٨) ﴾ ؛ في مقالَتِكم: لو لَمْ يخرجُوا إلى القتال ما قُتلوا. قال الفقيهُ أبو اللَّيث: (سَمِعْتُ بَعْضَ الْمُفَسِّرِيْنَ يَقُولُ: لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الآيَةُ مَاتَ يَوْمَئِذٍ سَبْعُونَ نَفْساً مِنَ الْمُنَافِقِيْنَ).

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتًا بَلْ أَحْيَاءٌ عِندَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ (١٦٩) ﴾ ؛ قال ابنُ عبَّاس وابنُ مسعودٍ وجابرُ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: [لَمَّا أُصِيْبَ إخْوَانُكُمْ يَوْمَ أُحُدٍ؛ جَعَلَ اللهُ أرْوَاحَهُمْ فِي أجْوَافِ طُيُورٍ خُضْرٍ تَرِدُ أنْهَارَ الْجَنَّةِ؛ وَتَأْكُلُ مِنْ ثِمَارِهَا؛ وَتَأْوِي إلَى قَنَادِيْلَ مِنْ ذهَبٍ تَحْتَ الْعَرْشِ، فَلَمَّا رَأوا طِيْبَ مَنْقَلِهِمْ وَمَطْعَمِهِمْ وَمَشْرَبِهِمْ، وَمَا أعْطَى اللهُ مِنَ الْكَرَامَةِ؛ قَالُوا: يَا لَيْتَ إخْوَانَنَا عَلِمُوا مَا أعَدَّ اللهُ لَنَا مِنَ الْكَرَامَةِ، وَمَا نَحْنُ فِيْهِ مِنَ النَّعِيْمِ، فَلَمْ يَنْكِلُوا عِنْدَ اللِّقَاءِ وَلَمْ يَجْبُنُوا فِي الْحَرْبِ، قَالَ اللهُ تَعَالَى: أنَا أبَلِّغُهُمْ عَنْكُمْ؛ فَأنْزَلَ اللهُ هَذِهِ الآيَةَ][1].

وقال جابرُ بن عبدِالله الأنصاريٌّ: قُتِلَ أبِي يَوْمَ أُحُدٍ وَتَرَكَ عَلَيَّ ثَلاَثَ بَنَاتٍ؛ فَقَالَ ﷺ: [ألاَ أبَشِّرُكَ يَا جَابرُ ؟!] قُلْتُ: بَلَى يَا رَسُولَ اللهِ، قَالَ: [إنَّ أبَاكَ حِيْنَ قُتِلَ أحْيَاهُ اللهُ تَعَالَى وَكَلَّمَهُ كِفَاحاً[2]؛ فَقَالَ: يَا عَبْدَاللهِ؛ سَلْنِي مَا شِئْتَ، قَالَ: أسْألُكَ أنْ تُعِيْدَنِي إلَىالدُّنْيَا فَأُقْتَلَ فِيْهَا ثَانِيةً، فَقَالَ: يَا عَبْدَاللهِ؛ إنِّي قَضَيْتُ أنْ لاَ أُعِيْدَ إلَى الدُّنْيَا خَلِيْقَةً قَبَضْتُهَا، قَالَ: يَا رَب فَمَنْ يُبَلِّغُ قَوْمِي مَا أنَا فِيْهِ مِنَ الْكَرَامَةِ ؟ قَالَ اللهُ: أنَا، فَأنْزَلَ اللهُ هَذِهِ الآيَةَ][3].

---

(١) أخرجه الطبري في جامع البيان: النص (٦٥٣٥) عن ابن عباس، والنص (٦٥٣٦) عن ابن مسعود، والنص (٦٥٣٩) عن جابر بن عبدالله.

(٢) كِفاحاً – بكسر الكاف -: أي مواجهة ليس بينهما حجابٌ.

(٣) أخرجه الترمذي في الجامع: أبواب تفسير القرآن: باب ومن سورة آل عمران: الحديث (٣٠١٠)؛ وقال: حديث حسن غريب. وابن ماجة في السنن: كتاب الجهاد: باب فضل الشهادة في سبيل الله: الحديث (٢٨٠٠). وأخرجه الطبري في جامع البيان: النص (٦٥٣٩).

ومعنَى الآيةِ: وَلاَ تَظُنَّنَّ يـا مُحَمَّـدُ الشـهداءَ المقتولـينَ في طاعـةِ الله. (أَمْوَاتـاً) نُصِبَ على المفعول؛ لأن الْحُسْبَانَ يتعدَّى إلى مفعولين، (بَلْ أَحْيَاءٌ عِنْدَ رَبهِمْ يُرْزَقُونَ) الجنَّة، سَمَّاهُمْ أحياءً؛ لأنَّهم يأكلونَ ويتمتَّعـون ويُرزقـون كالأحيـاءِ. وقيـل: سَـمَّاهُمْ أحياءً؛ لأنَّهم يُكتب لَهم في كلِّ سنةٍ ثوابَ غَزْوَةٍ، ويُشْرَكُونَ في فضـلِ كـلِّ جـهادٍ إلى يومِ القيامة. وقيل: لأنَّ أرواحَهم تركعُ وتسجدُ كلَّ ليلةٍ تحتَ العرشِ إلى يومِ القيامـة كأرواحِ الأحيَاء. وقيل: لأنَّ الشهيدَ لا يَبْلَـى في الأرضِ ولا يتغـيَّرُ في القـبرِ. ويقـالُ: أرْبَعَةٌ لاَ تَبْلَى أجْسَادُهُمْ: الأَنْبِيَاءُ؛ وَالْعُلَمَاءُ؛ وَالشُّهَدَاءُ؛ وَحَمَلَةُ الْقُرْآنِ.

وعن عبدِالله بن عبدِالرَّحمن: (أنَّهُ بَلَغَهُ أنَّ عَمْـرَو بْـنَ الْجَمُـوحِ، وَعَبْـدَاللهِ بْـنَ عَمْرِو بْنِ الْحَرَامِ الأَنْصَارِيَّيْنِ كَانَا قَدْ أخْرَبَ السَّيْلُ قَبْرَيْهِمَا وكَانَا فِي قَبْرٍ وَاحِدٍ؛ وَهُمَا مِمَّنِ اسْتُشْهِدَ يَوْمَ أُحُدٍ، وَكَانَ قَبْرُهُمَا مِمَّا يَلِي السَّيْلَ، فَوُجِدَا فِي قَبْرِهِمَـا لَـمْ يَتَغَـيَّرَا كَأَنَّمَا مَاتَا بالأَمْسِ، وَكَانَ بَيْنَ أحُدٍ وَبَيْنَ خَرَاب السَّيْلِ سِتٌّ وَأرْبَعُونَ سَنَةً).

وقيل: سموا أحياءً؛ لأنَّهم لم يُغسَّلُوا كما تُغسَّلُ الأحياءُ. قـال ﷺ: [زَمِّلُوهُـمْ بدِمَائِهِمْ وَكُلُومِهِمْ؛ فَإنَّهُمْ يُحْشَرُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بدِمَائِهِمْ؛ اللَّوْنُ لَوْنُ الدَّمِ؛ وَالرِّيْحُ رِيْحُ الْمِسْكِ][1]. قرأ الحسنُ وابن عامر (قُتِّلُوا) بالتشديدِ.

قَوْلُـهُ تَعَــالَى: ﴿ فَرِحِينَ بِمَآ ءَاتَىٰهُمُ ٱللَّهُ مِن فَضۡلِهِۦ ﴾ ؛ أي مــن رزقِـه وثوابِهِ، وانتصبَ على الحـالِ. وقـرأ ابـنُ السـميقع: (فرحـين) وهمـا لُغتـان كـالفرةِ والفارة، والطمَع والطَّامع، والحذر والحـاذر. قَوْلُـهُ تَعَـالَى: ﴿ وَيَسۡتَبۡشِرُونَ بِٱلَّذِينَ لَمۡ يَلۡحَقُواْ بِهِم مِّنۡ خَلۡفِهِمۡ أَلَّا خَوۡفٌ عَلَيۡهِمۡ وَلَا هُمۡ يَحۡزَنُونَ ﴿١٧٠﴾ ﴾ ؛ أي يطلبُـون السُّرورَ بقدومِ مَن لَمْ يَقْدَمْ عليهم من إخوانِهم، يقولون: لَيْتَ إخوانَنا قُتِلُوا كما قُتِلْنَا؛ فينالُوا من الكرامةِ والثواب ما نُلْنَا. وقال السديُّ: (يُؤْتَى الشَّهِيْدُ بكِتَابٍ فِيْهِ مَنْ يَقْدُمُ عَلَيْهِ مِنْ إخْوَانِهِ وَأهْلِهِ؛ فَيُقَالُ: يَقْدُمُ عَلَيْكَ فُلاَنٌ يَوْمَ كَذا؛ وَيَقْــدُمُ عَلَيْـكَ فُـلاَنٌ يَـوْمَ كَذا؛ فَيَسْتَبْشِرُ بذلِكَ كَمَا بُشِّرَ إنْسَانٌ بقُدُومِ غَائِبٍ؛ يَتَعَجَّلُ السُّرُورَ بهِ قَبْلَ قُدُومِهِ).

---

(١) رواه الإمام أحمد في المسند: ج ٥ ص٤٣١. والنسـائي في السـنن: كتـاب الجنـائز: بـاب مـواراة الشهيد في دمه: ج ٤ ص٧٨.

وأصلُ الاسْتِبْشَار: مِنَ الْبَشَرَةِ؛ لأنَّ الإنسانَ إذا فَرِحَ ظهرَ أثرُ السرور في بَشَرَةِ وجهِهِ. ومعنى الآيةِ: يَسْتَبْشِرُونَ بأنْ لا خوفٌ عليهم وعلى إخوانِهم الذينَ يأتونهم مِن بعدِهم؛ وأنَّهم لا يَحْزَنُونَ في الآخرةِ.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ يَسْتَبْشِرُونَ بِنِعْمَةٍ مِّنَ اللَّهِ وَفَضْلٍ ﴾ ؛ أي بجنَّةٍ وكرامةٍ، وَيَسْتَبْشِرُونَ أنَّ الله لا يُضِيْعُ ثوابَ الموحِّدين. قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ وَأَنَّ اللَّهَ لَا يُضِيعُ أَجْرَ الْمُؤْمِنِينَ ﴿١٧١﴾ ﴾ ؛ قرأ الكسائيُّ والفرَّاء: (وَإِنَّ اللهَ) بالكسر على الاستئنافِ ودليلهُ قراءة ابنِ مسعود (وَاللهُ لاَ يُضِيْعُ أجْرَ الْمُؤْمِنِيْنَ).

وفي الحديثِ عن النبيِّ ﷺ أنَّهُ قالَ: [مَا يَجِدُ الشُّهَدَاءُ مِنَ الْقَتْلِ فِي سَبِيْلِ اللهِ إلاَّ كَمَا يَجِدُ أحَدُكُمْ مِنَ الْقَرْصَةِ][1]. وفي حديثٍ آخر: [عَضَّةُ النَّمْلَةِ أشَدُّ عَلَى الشَّهِيْدِ مِنْ مَسِّ السِّلاَحِ][2]. وفي حديثٍ آخرَ: [إنَّ الضَّرْبَةَ وَالطَّعْنَةَ عَلَى الشَّهِيْدِ مِثْلَ شُرْبِ الْمَاءِ الْبَارِدِ][3].

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ الَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِلَّهِ وَالرَّسُولِ مِن بَعْدِ مَا أَصَابَهُمُ الْقَرْحُ ﴾ ؛ يجوزُ أن يكونَ أوَّلُ هذه الآيةِ في موضعِ الخفض على النَّعْتِ للمؤمنين، والأحسنُ أن يكونَ في موضع الرَّفعِ على الإبتداءِ أو خبرُه للذين أحسنوا. ومعنى الآيةِ: الذينَ أجابُوا اللهَ بالطاعة والرسولَ بالخروجِ إلى بدرِ الصُّغرى من بعدِ ما أصابَهم الْجِرَاحُ؛ ﴿ لِلَّذِينَ أَحْسَنُوا مِنْهُمْ ﴾ ؛ أي وَافُوا الميعادَ، ﴿ وَاتَّقَوْا ﴾ ؛ سَخْطَ اللهِ ومعصيتَهُ، ﴿ أَجْرٌ عَظِيمٌ ﴿١٧٢﴾ ﴾ ، لهم ثَوَابٌ وَافِرٌ فِي الجنَّة.

قال ابنُ عباس: (وَذلِكَ أنَّهُمْ تَوَاعَدُواْ يَوْمَ أحُدٍ أنْ يَجْتَمِعُواْ بِبَدْرِ الصُّغْرَى فِي الْعَامِ الْقَابِلِ، فَلَمَّا حَضَرَ الأَجَلُ نَدِمَ الْمُشْرِكُونَ، فَلَقِيَ أبُو سُفْيَانَ نُعَيْمَ بْنَ مَسْعُودٍ؛ وَكَانَ يَخْرُجُ إلَى الْمَدِيْنَةِ لِلتِّجَارَةِ؛ فَقَالَ: إذا أتَيْتَ الْمَدِيْنَةَ فَخَوِّفْهُمْ كَيْلاَ يَخْرُجُوا وَلَكَ

---

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند: ج ٢ ص٢٩٧. والترمذي في الجامع: أبواب فضل الجهاد: باب ما جاء في فضل المرابط: الحديث (١٦٦٨)، وقال: حسن صحيح غريب.

(٢) في كنز العمال: النص (١١١٣١)؛ قال الهندي: ((أخرجه أبو الشيخ عن ابن عباس)).

(٣) هو تمام ما قبله، ونصه: [عَضَّةُ النَّمْلَةِ أشَدُّ عَلَى الشَّهِيدِ مِنْ مَسِّ السِّلاَحِ، بَلْ هِيَ أشْهَى عِنْدَهُ مِنْ شَرَابِ مَاءٍ بَارِدٍ فِي يَوْمٍ صَائِفٍ].

عَشْرٌ مِنَ الإبلِ إنْ رَدَدْتَهُمْ، فَلَمَّا قَدِمَ نُعَيْمُ إلَى الْمَدِيْنَةِ؛ وَكَانَ أصْحَابُ رَسُول اللهِ يُرِيْدُونَ مُوَافَاةَ أبي سُفْيَانَ؛ قَالَ: بئْسَ الرَّأي رَأيْتُمْ، أتَوْكُمْ فِي دِيَاركُمْ وَقَرَاركُمْ، وَلَمْ يَنْفَلِتْ مِنْهُمْ إلاَّ الشَّرِيْدُ؛ تُرِيْدُونَ أنْ تَأتُوهُمْ فِي دِيَارهِمْ وَقَدْ جَمَعُوا لَكُمْ، أمَا إنَّ الرَّجُلَ الْوَاحِدَ مِنْهُمْ يُطِيْقُ عَشْرَةً مِنْكُمْ، إذاً وَاللهِ مَا يَنْفَلِتُ مِنْكُمْ إلاَّ الشَّرِيْدُ. فَكَرِهَ أصْحَابُ رَسُول اللهِ ﷺ الْخُرُوجَ إلَيْهِمْ وَتَثَاقَلُوا، فَلَمَّا رَأى رَسُولُ اللهِ ﷺ ذلِكَ مِنْهُمْ قَالَ: [وَالَّذِي نَفْسِي بيَدِهِ لأَخْرُجَنَّ إلَيْهِمْ، وَإنْ لَمْ يَخْرُجْ مَعِي مِنْكُمْ أحَدٌ] فَمَضَى رَسُولُ اللهِ ﷺ لِلْمِيْعَادِ، وَمَعَهُ أبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ وَعُثْمَانُ وَعَلِيٌّ وَطَلْحَةُ وَالزُّبَيْرُ وَسَعْدُ وَعَبْدُاللهِ بْنُ مَسْعُودٍ وَحُذيْفَةُ وَأبُو عُبَيْدَةَ فِي سَبْعِيْنَ رَجُلاً حتى انْتَهَوا إلَى بَدْرٍ؛ فَلَمْ يَخْرُجْ أبُو سُفْيَانَ وَلَمْ يَلْقَوا بهَا أحَداً مِنَ الْمُشْرِكِيْنَ، فَتَسَوَّقُوا مِنَ السُّوق حَاجَتَهُمْ ثُمَّ انْصَرَفُوا، فَذلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: (الَّذِيـنَ اسْتَجَابُوا للهِ وَالرَّسُول مِنْ بَعْدِ مَا أصَابَهُمْ الْقَرْحُ)[1]. قَالَتْ عَائِشَةُ رضي الله عنها لِعَبْدِاللهِ بْنِ الزُّبَيْر: (يَا ابْنَ أخْتِي؛ أمَا وَاللهِ إنَّ أبَاكَ وَجَدَّكَ - تَعْنِي أبَا بَكْرٍ - لَمِنَ الَّذِيْنَ قَالَ اللهُ فِيْهِمْ (الَّذِينَ اسْتَجَابُوا للهِ وَالرَّسُول) الآيَةُ)[2].

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ ٱلَّذِينَ قَالَ لَهُمُ ٱلنَّاسُ إِنَّ ٱلنَّاسَ قَدْ جَمَعُواْ لَكُمْ فَٱخْشَوْهُمْ فَزَادَهُمْ إِيمَـٰنًا ﴾ ؛ معناهُ: الذينَ قالَ لَهُمْ نُعَيْمُ بن مسعودٍ إنَّ أبا سفيان وأصحابَه قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ فَاخْشَوْهُمْ ولا تَخرجوا إليهم؛ فَزَادَهُمْ هذا القولُ تصديقاً ويقيناً وجُرأةً على القتالِ. ﴿ وَقَالُواْ حَسْبُنَا ٱللَّهُ ﴾ ؛ أي يَقِيْناً باللهِ، وكَافِيْنَا اللهُ أمرَهم. ﴿ وَنِعْمَ ٱلْوَكِيلُ ﴿١٧٣﴾ ﴾ ؛ أي النَّاصِرِ الحافظِ، وموضعِ (الَّذِيـنَ) خَفْضٌ مردودٌ على (الَّذِيْنَ) الأوَّل. وقد ذكرَ الله نُعَيْماً بلفظِ النَّاس؛ لأن الواحدَ قد يُذكر بلفظِ الجماعةِ على معنى الحسنِ، ولِهذا قالوا: مَن حلفَ وقالَ: إنْ كلَّمتُ الناسَ فعبدي حُرٌّ، فكلَّمَ رجلاً واحداً حَنَثَ.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ فَٱنقَلَبُواْ بِنِعْمَةٍ مِّنَ ٱللَّهِ وَفَضْلٍ لَّمْ يَمْسَسْهُمْ سُوٓءٌ ﴾ ؛ أي فَانْصَرَفُوا بأجْرٍ مِن اللهِ وفَضْلٍ؛ وهو ما تَسَوَّقُوا به من السُّوقِ. وروي أنَّـهم اشْتَروا

---

(١) أخرجه الطبري في جامع البيان مختصراً: النص (٦٥٦١).

(٢) أخرجه الطبري في جامع البيان: النص (٦٥٦٢).

أدماً وزيتاً وأشياءً وغيرَ ذلك بسعرٍ رخيصٍ فربحُوا على ذلكَ. ومعنى (لَمْ يَمْسَسْهُمْ سُوءٌ) لَمْ تُصِبْهُمْ جراحةٌ ولا قتلٌ، ﴿ وَٱتَّبَعُواْ رِضْوَٰنَ ٱللَّهِ ﴾ ؛ في الخروجِ إلى المشركينَ؛ ﴿ وَٱللَّهُ ذُو فَضْلٍ عَظِيمٍ ﴿١٧٤﴾ ﴾ ؛ بدَفْعِ المشركينَ عنِ المؤمنين.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ إِنَّمَا ذَٰلِكُمُ ٱلشَّيْطَٰنُ يُخَوِّفُ أَوْلِيَآءَهُۥ ﴾ ؛ أراد بالشيطانِ نُعَيْمُ بنُ مسعودٍ؛ وكُلُّ عَاتٍ مُتَمَرِّدٍ فهو شيطانٌ. وقيل: معناهُ: ذلك التخويفُ من عملِ الشَّيطانِ وَوَسْوَسَتِهِ، وقولهُ (يُخَوِّفُ أَوْلِيَاءَهُ) يعني المنافقينَ ومَن لا حقيقةَ في إيْمانهِ. ﴿ فَلَا تَخَافُوهُمْ وَخَافُونِ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ﴿١٧٥﴾ ﴾ ؛ أي خَافُونِي في تركِ أمري.

وذهبَ بعضُ المفسِّرين إلى أنَّ قولَه تعالى: (الَّذِينَ اسْتَجَابُوا) أُنْزِلَتْ في حربِ أحُدٍ، وذلكَ: أنهُ لَمَّا رَجَعَ الْمُسْلِمُونَ إلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ بَعْدَ الْهَزِيْمَةِ؛ قَالَ لَهُمْ: [رَحِمَ اللهُ قَوْماً انْتَدَبُوا لِهَؤُلاَءِ الْمُشْرِكِيْنَ لِيَعْلَمُوا أنَّا لَمْ نُسْتَأْصَلْ] فَانْتَدَبَ قَوْمٌ مِمَّنْ أصَابَهُمُ الْجِرَاحُ فِي ذلِكَ الْيَوْمِ فَشَدُّوا عَلَى الْمُشْرِكِيْنَ حَتَّى كَشَفُوهُمْ عَنِ الْقَتْلَى بَعْدَ أنْ مَثَّلُوا بِحَمْزَةَ، وَقَدْ كَانَ هَمُّوا بالْمُثْلَةِ بقَتْلَى الْمُسْلِمِيْنَ، فَقَذَفَ اللهُ فِي قُلُوبِهِمُ الرُّعْبَ؛ فَانْهَزَمُوا.

وَصَلَّى رَسُولُ اللهِ ﷺ عَلَى الْقَتْلَى وَدَفَنَهُمْ، فَجَاءَ أنَاسٌ مِنَ الْعَرَب وَقَدْ مَرُّوا بأبي سُفْيَانَ وَأصْحَابهِ بمَوْضِعٍ يُسَمَّى حُمْرَاءَ الأَسَدِ، فَقَالُوا لِلْمُسْلِمِيْنَ: تَرَكْنَاهُمْ مُتَأَهِّبيْنَ لِلرُّجُوعِ إلَى الْمَدِيْنَةِ لِقَتْلِ بَقِيَّتِكُمْ، فَعِنْدَ ذلِكَ قَالَ الْمُسْلِمُونَ: حَسْبُنَا اللهُ وَنِعْمَ الْوَكِيْلُ، فَأَمَرَ رَسُولُ اللهِ ﷺ أصْحَابَهُ بالْمَسِيْرِ إلَيْهِمْ، فَلَمَّا سَارُوا إلَى حَمْرَاءِ الأَسَدِ وَهِيَ عَلَى رَأس ثَمَانِيَةِ أمْيَالٍ مِنَ الْمَدِيْنَةِ لَمْ يَرَوا الْمُشْرِكِيْنَ هُنَاكَ؛ فَانْصَرَفَ الْمُسْلِمُونَ إلَى الْمَدِيْنَةِ بنِعْمَةٍ مِنَ اللهِ وَفَضْلٍ؛ وَهِيَ كِفَايَتُهُ لَهُمْ شَرَّ قُرَيْشٍ حَتَّى لَمْ يَنَلْهُمْ مِنْهُمْ سُوءٌ. وفي قوله (وَاللهُ ذُو فَضْلٍ عَظِيمٍ) بيان أنه تعالى تفضّل عليهم من بعد بنعيم الدنيا والآخرة.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ وَلَا يَحْزُنكَ ٱلَّذِينَ يُسَٰرِعُونَ فِى ٱلْكُفْرِ ۚ إِنَّهُمْ لَن يَضُرُّواْ ٱللَّهَ شَيْـًٔا ﴾ ؛ قرأ نافعُ (يُحْزِنْكَ) بضمِّ الياء وكسرِ الزَّاي في جميعِ ما كانَ في هذا الفعلِ في

جميعِ القرآن إلاّ آيةً في الأنبياءِ ﴿لاَ يَحْزُنُهُمْ الْفَزَعُ﴾[1]. وقرأ الباقون بفتحِ الياء وضمِّ الزَّاي وهما لغتان. وقرأ طلحةُ بن مصرِّف: (يُسْرِعُونَ فِي الْكُفْرِ) والباقون (يُسَارِعُونَ).

ومعنى الآيةِ: لا يَحْزُنْكَ يا محمدُ الذينَ يُبَادِرُونَ الْجَحْدَ والتكذيبَ؛ وهم اليهودُ كانوا يَكْتُمُونَ صفةَ النبيِّ ﷺ في التوراةِ، وكان يَشُقُّ على النبيِّ ﷺ. وقيل: يعني كفارَ قُرَيْشٍ كانوا يَكذِّبونَه، وكان الناسُ يقولون: لو كان حَقّاً لاتَّبَعَهُ أقرباؤُه، وكان ذلكَ يَشُقُّ عليه. وقيل: نزلَت هذه الآيةُ في قومٍ ارتدُّوا عنِ الإسلامِ فَاغْتَمَّ النبيُّ ﷺ.

قَوْلُهُ تَعَالَى: (إنَّهُمْ لَنْ يَضُرُّوا اللهَ شَيْئاً) أي لم يَنْقُصُوا شيئاً من مُلْكِ اللهِ وسلطانِه؛ ﴿ يُرِيدُ ٱللَّهُ أَلَّا يَجۡعَلَ لَهُمۡ حَظّٗا فِي ٱلۡأٓخِرَةِۖ ﴾ ؛ نَصِيباً من الجنَّة؛ ﴿ وَلَهُمۡ عَذَابٌ عَظِيمٌ ١٧٦ ﴾.

قوله عزَّ وَجَلَّ: ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ ٱشۡتَرَوُاْ ٱلۡكُفۡرَ بِٱلۡإِيمَٰنِ لَن يَضُرُّواْ ٱللَّهَ شَيۡـٔٗا ﴾ ؛ أي الذينَ اختارُوا الكفرَ على الإيْمان لا ينقصُ من مُلْكِ اللهِ شيئاً، وإنَّما أضَرَّ من أنفسِهم حيثُ استوجَبُوا العذابَ؛ ﴿ وَلَهُمۡ عَذَابٌ أَلِيمٞ ١٧٧ ﴾ ؛ أي وَجَعٌ في الآخرةِ.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ وَلَا يَحۡسَبَنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوٓاْ أَنَّمَا نُمۡلِي لَهُمۡ خَيۡرٞ لِّأَنفُسِهِمۡۚ ﴾ ؛ قرأ حمزة بالتَّاء على الخطاب للنبيِّ ﷺ؛ أي لا تَظُنَّنَّ يا مُحَمَّدُ اليهودَ والنصارى والمنافقين أنَّ إمْلاَءَنَا لَهم خيرٌ لَهم من أنْ يَموتوا كما ماتَ شهداءُ أُحُدٍ. وقيل: معناهُ: لا تحسبنَّ يا مُحَمَّدُ أمْلِي لَهم لِخيرٍ وتوبةٍ تقعُ منهم، ﴿ إِنَّمَا نُمۡلِي لَهُمۡ لِيَزۡدَادُوٓاْ إِثۡمٗاۚ ﴾ ، إنَّما إمْلاؤُنَا لَهُمْ لتكونَ عاقبةُ أمرهم أنْ يزدادُوا بذلكَ معصيةً على معصيةٍ؛ ﴿ وَلَهُمۡ عَذَابٞ مُّهِينٞ ١٧٨ ﴾ ؛ يُهَانُونَ فيه.

وقيل: إنَّ المرادَ بالذينَ كفروا كفَّارَ مكَّةَ؛ أي لا تَظُنَّنَّ ما أصابُوه يومَ أُحُدٍ من الظَّفر خيرٌ لأنفسِهم، وإنَّما كان ذلكَ ليزدادُوا معصيةً فَيُزَادُ في عقوبتِهم. وقرأ الباقون: (وَلاَ تَحْسَبَنَّ) بالتاء معناه: لا تحسبنَّ الكفارَ إملاءَنا إياهُم خيرٌ لَهم، وَالإمْلاَءُ

(١) الآية / ١٠٣ .

في اللُّغة: إطَالَةُ الْمُدَّةِ وَالإمْهَالِ وَالتَّأْخِيْر، ومنــهُ قَوْلُـهُ ﴿وَاهْجُرْنِـي مَلِيّـاً﴾[1] أي دَهْـراً طويلاً. قال ابنُ مسعود: (مَا مِنْ نَفْسٍ بَرَّةٍ وَلاَ فَاجِرَةٍ إلاَّ وَالْمَوْتُ خَيْرٌ لَهَا مِنَ الْحَيَاةِ، أمَّا الْفَاجِرَةُ فَقَدْ قَالَ اللهُ: ﴿إنَّمَا نُمْلِي لَهُمْ لِـيَزْدَادُوا إثْمـاً﴾؛ وَأمَّـا الْـبَرَّةُ فَقَـدْ قَـالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿وَمَا عِنْدَ اللهِ خَيْرٌ لِلأَبْرَارِ﴾[2].

قَوْلُـهُ تَعَــالَى: ﴿ مَّا كَانَ ٱللَّهُ لِيَذَرَ ٱلْمُؤْمِنِينَ عَلَىٰ مَآ أَنتُمْ عَلَيْهِ حَتَّىٰ يَمِيزَ ٱلْخَبِيثَ مِنَ ٱلطَّيِّبِ ۗ وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُطْلِعَكُمْ عَلَى ٱلْغَيْبِ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ يَجْتَبِى مِن رُّسُلِهِۦ مَن يَشَآءُ ﴾ ؛ اختلفوا في تأويْلِها؛ قال الكلبيُّ:(قَـالَتْ قُرَيْـشُ: يَـا مُحَمَّـدُ؛ تَزْعُـمُ أنَّ مَـنْ خَالَفَكَ فَهُوَ فِي النَّار؛ وَاللهُ عَلَيْهِ غَضْبَانٌ، وَمَنْ اتَّبَعَكَ عَلَى دِيْنِكَ فَهُوَ فِي الْجَنَّةِ؛ وَاللهُ عَنْهُ رَاضٍ، فَخَبِّرْنَا بِمَنْ يُؤْمِنُ بكَ وَمَنْ لاَ يُؤْمِنُ بكَ، فَأَنْزَلَ اللهُ هذه الآيَـةَ). ومعناهَـا: لَمْ يَكُنِ اللهُ ليترُكَ مَن كان في علمهِ السَّابق أنهُ يُؤْمِنُ، عَلَى مَا أنْتُمْ عَلَيْهِ مِنَ الْكُفْرِ حتـى يُمَيِّزَ الكافرَ والمنافقَ من المؤمنِ المخلص (وَمَا كَانَ الله لِيُطْلِعَكُمْ) يا أهلَ مَكَّةَ على مَن يصيرُ منكم مُؤمناً قبلَ أن يؤمنَ، ولكنَّ اللهَ يصطفي بالنبوَّةِ والرسالةِ من يشاءُ فيوحِي إليه بما يشاءُ؛ لأنَّ الغيبَ لا يطَّلِعُ عليه إلاّ الرُّسُلُ بوحيٍ من اللهِ ليقيمُوا البرهانَ على أنَّ ما أتَوا بهِ من عند اللهِ؛ ﴿ فَـَٔامِنُواْ بِٱللَّهِ وَرُسُلِهِۦ ﴾ ؛ أي صَدِّقُـوا، ﴿ وَإِن تُؤْمِنُواْ وَتَتَّقُواْ ﴾ ؛ الشِّرْكَ والمعصيةَ؛ ﴿ فَلَكُمْ أَجْرٌ عَظِيمٌ ﴿١٧٩﴾ ﴾ ؛ فِي الْجَنَّةِ.

وقال بعضُهم: الخطابُ للكافرين والمنافقين، معنـى الآيـةِ: (مَـا كَـانَ اللهُ لِيَـذرَ الْمُؤْمِنِيْنَ عَلَىمَا أنْتُمْ عَلَيْهِ) يا معشرَ الكفَّار والمنافقين من الكفرِ والنِّفاق (حَتَّـى يَمِيزَ الْخَبيثَ مِنَ الطَّيِّب). وقيل: الخطابُ للمؤمنـينَ؛ أي مـا كـانَ اللهُ لِيَذرَكُـمْ يَـا معشـرَ المؤمنين على ما أنتُم عليهِ من الْتِبَاسِ المؤمنِ بالمنافقِ حَتَّى يَمِيْزَ الْخَبيْثَ.

قرأ الحسنُ وقتادة والكوفيون إلاّ عاصِماً: (يُمَيِّزَ) بضمِّ الياء والتشديد، وكذلكَ في الأنفال. والباقون بالتخفيفِ وفتحِ الياء من الْمَـيْزِ وهـو الفـرقُ، ويسـمَّى العـاقلُ مُمَيِّزاً لأنه يُفَرِّقُ بين الحقِّ والباطلِ، معناهُ: حتَّى تُمَيِّزَ المنافقَ من المخلـصِ، فَيُمَـيِّزُ اللهُ

---

(١) مريم / ٤٦ .

(٢) النساء / ١٩٨ .

المؤمنين يومَ أحدٍ من المنافقين حينَ أظهرُوا النفاقَ وتَخلَّفُوا عن رسولِ الله ﷺ. وقال بعضُهم: معنى الآية: (مَا كَانَ اللهُ لِيَذرَ الْمُؤْمِنِيْنَ عَلَى مَا أَنْتُمْ عَلَيْهِ) مِنَ الإقرار حتى يَفْرضَ عليهمُ الجهادَ والفرائضَ لِيَمِيْزَ بها من يَثْبُتُ على إيْمانهِ مِمَّنْ ينقلبُ على عَقِبَيْهِ، وما كانَ لِيُطْلِعَكُمْ على الغيب؛ لأنه لا يعلمهُ إلاّ اللهُ، ولكنَّ اللهَ يَخْتَارُ من رُسُلِهِ من يشاءُ، فَيُطْلِعَهُ على بعضِ عِلْمِ الغيب.

وروي: أنَّ الحجَّاجَ بنَ يوسفَ كان عندَهُ مُنَجِّمٌ، فأخذ الحجاجُ حُصَيَّاتٍ بيدهِ قد عَرَفَ عددَها، فقالَ لِلْمُنَجِّمِ: كَمْ فِي يَدِي ؟ فَحَسَبَ المنجِّمُ فأصابَ، ثم اغْتَفَلَهُ الحجاجُ فأخذ حُصَيَّاتٍ لَمْ يَعُدَّهَا، قَالَ للمنجِّم: كَمْ في يَدِي ؟ فَحَسَبَ المنجِّمُ فَأَخْطَأَ، ثم حَسَبَ فأخطأَ، فقال: أيُّها الأميرُ: أظُنُّكَ لا تعرفُ عددَهُ، قال: لاَ، فقال: إنَّ ذلكَ الأوَّل أحصيتَ عددَهُ فخرجَ عن حَدِّ الغيب، فأصَبْتُ في حِسَابهِ، وهذا لم تَعْرِفْ عددَهُ فصارَ غَيْباً، والغيبُ لا يعلمهُ إلاّ اللهُ.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ وَلَا يَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ يَبْخَلُونَ بِمَآ ءَاتَىٰهُمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ هُوَ خَيْرًا لَّهُم ۖ بَلْ هُوَ شَرٌّ لَّهُمْ ۖ ﴾ ؛ من قرأ: (وَلاَ تَحْسَبَنَّ) بالتَّاء فمعناهُ: ولا تَظُنَّنَّ يا مُحَمَّدُ بُخْلَ الذين يَبْخَلُونَ بما أعطاهُم اللهُ من المال؛ فيمنعونَ مِن ذلك حقَّ اللهِ في الزَّكاةِ والجهادِ وسائرِ وجوه البرِّ التي وَجَبَتْ عليهم، لاَ تَظُنَّنَّ ذلك خَيْراً لَهم. وقوله (هُوَ خَيْرٌ) للفصلِ، ويسمِّيه الكوفيُّون الْعِمَادَ، ومعنى (بَلْ هُوَ شَرٌّ لَهُمْ) أي بُخْلُهُمْ بحقِّ اللهِ شرٌّ لَهم. ومن قرأ بالياء والفعلِ الْمُبَاخِلِيْنَ؛ كأنَّهُ قالَ: ولا يَحسبنَّ الذين يَبْخَلُونَ الْبُخْلَ خيراً لهم .

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ سَيُطَوَّقُونَ مَا بَخِلُواْ بِهِۦ يَوْمَ ٱلْقِيَـٰمَةِ ۗ ﴾ ؛ أي سيأتونَ يومَ القيامة بما بَخِلُوا به من الزَّكاة ونفقةِ الجهاد كَهَيْأَةِ الطَّوْق في أعناقِهم، قال ﷺ: [يَأْتِي كَنْزُ أحَدِكُمْ شُجَاعاً أقْرَعَ فَيَتَطَوَّقُ فِي عُنُقِهِ يَلْدَغُهُ؛ حَيَّةٌ فِي عُنُقِهِ يُطَوَّقُ بهَا؛ وَتَقُولُ: أنَا الزَّكَاةُ الَّتِي بَخِلْتَ بي فِي الدُّنْيَا][(١)]. وقال بعضُهم: يُجْعَلُ ما بَخِلَ به من الزَّكاة حَيَّةً في عُنُقِهِ يُطَوَّقُ بها - أي يومَ القيامةِ - تَنْهَشُهُ من قرنهِ إلى قَدَمِهِ؛ وَتَنْقُرُ رَأْسَهُ وتقولُ:

(١) عن أبي هريرة ﷺ؛ أخرجه البخاري في الصحيح: كتاب الزكاة: باب إثم مانع الزكاة: الحديث (١٤٠٣). والترمذي في الجامع عن ابن مسعود: أبواب التفسير: الحديث (٣٠١٢).

أنَا مَالُكَ، ولا يزالُ كذلكَ حتى يُسَاقَ إلى النار وَيُغَلَّ، وهـذا قـولُ ابـنِ مسـعود وابـنِ عبَّاس والشعبيُّ والسُّدِّيُّ .

وقال ﷺ: [مَا مِنْ ذِي رَحِمٍ يَأْتِي إلَى ذِي رَحِمِهِ يَسْأَلُهُ مِنْ فَضْـلٍ مَـا أعْطَـاهُ اللهُ فَيَبْخَلُ بِهِ عَلَيْهِ؛ إلاَّ أخْرَجَ اللهُ لَهُ مِنْ جَهَنَّمَ شُجَاعاً يَتَلَمَّظُ حَتَّى يُطَوِّقَهُ. ثُمَّ تَلاَ هَذِهِ الآيَةَ][1]. وَقَالَ ﷺ: [مَانِعُ الزَّكَاةِ فِي النَّار] وذهبَ بعضُهم إلى أنَّ المرادَ بـهذه الآيـةِ اليهودُ؛ بَخِلُوا بَيـانَ صفـةِ النـبيِّ ﷺ، ومعنـى (سَـيُطَوَّقُونَ) علـى هـذا القـول: وزْرَهُ وَمَأْثمَهُ. والأظهرُ في هذه الآيةِ: أنَّهُ الْبُخْلُ بالْمَال.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ وَلِلَّهِ مِيرَاثُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِۗ ﴾ ؛ تحريضُ الإنفاق؛ ومعناهُ: يَمُوتُ أهلُ السَّموات وأهلُ الأرضِ كلُّهم من الملائكةِ والجنِّ والإنـسِ ولا يبقـى إلاَّ اللهُ، وإذا كانتِ الأموالُ لا تبقَى للإنسان ولا يحملُها مع نفسهِ إلى قبرهِ؛ فالأَوْلَى بهِ أن يُنْفِقَهَا في الوجوهِ التي أمـرَ اللهُ بـها؛ فيسـتوجبُ بـها الحمـدَ والثـوابَ. قَوْلُـهُ تَعَـالَى: ﴿ وَٱللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ ﴿١٨٠﴾ ﴾ ؛ أي عالِمٌ بمن يُؤَدِّي الزَّكاةَ ومن يَمنعُها.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ لَّقَدْ سَمِعَ ٱللَّهُ قَوْلَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓاْ إِنَّ ٱللَّهَ فَقِيرٌ وَنَحْنُ أَغْنِيَآءُ ﴾ ؛ قال مجاهدُ: (لَمَّا نَزَلَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿مَنْ ذا الَّذِي يُقْـرِضُ اللهَ قَرْضًـا حَسَـنًا﴾[2] قَـالَتِ الْيَهُودُ: إنَّ اللهَ يَسْتَقْرِضُ مِنَّا وَنَحْنُ اغْنِيَاءُ). قال الحسنُ: (إنَّ قَائِلَ هَذِهِ الْمَقَالَـةِ حُيَـيُّ ابْنُ أخْطَبَ)[3]. قال عكرمةُ والسُّدِّيُّ ومقاتلُ: (كَتَبَ النَّبِيُّ ﷺ مَعَ أبِي بَكْرٍ رضي الله عنه إلَـى الْيَهُودِ يَدْعُوهُمْ إلَى الإسْلاَمِ وَإلَى إقَامَةِ الصَّلاَةِ وَإيْتَاءِ الزَّكَاةِ وَأنْ يُقْـرِضَ اللهَ قَرْضـاً حَسَناً، فَدَخَلَ أبو بَكْرٍ مَدَارسَهُمْ؛ فَوَجَدَ نَاساً كَثِيراً مِنْهُمْ قَدِ اجْتَمَعُوا عَلَى رَجُلٍ يُقَـالُ لَهُ فِنْحَاصَ بْن عَازُورَا؛ وَكَانَ مِنْ عُلَمَائِهِمْ، فَقَـالَ أبُـو بَكْـرٍ رضي الله عنه لِفِنْحَـاصَ: إتَّـقِ اللهَ وَأسْلِمْ، فَوَاللهِ إنَّكَ تَعْلَمُ أنَّ مُحَمَّداً رَسُولُ اللهِ تَجِدُونَـهُ مَكْتُوبـاً عِنْدَكُـمْ فِـي التَّـوْرَاةِ وَالإنْجِيْلِ؛ فَآمِنْ وَصَدِّقْ وَأقْرِضِ اللهَ قَرْضاً حَسَناً يُدْخِلْكَ الْجَنَّةَ. فَقَالَ فِنْحَـاصُ: يَـا أبَا بَكْرٍ تَزْعُمُ أنَّ رَبَّنَا يَسْتَقْرِضُ مِنَّا أمْوَالَنَا، وَمَا يَسْتَقْرِضُ إلاَّ الْفَقِيْرُ مِـنَ الْغَنِـيِّ، فَـإنْ

---

(١) أخرجه الطبراني في الأوسط: الحديث (٥٥٨٩).

(٢) البقرة / ٢٤٥ .

(٣) أخرجه الطبري في جامع البيان: النص (٦٦١٩) عن الحسن، والنص (٦٦٢٠) عن قتادة.

كَانَ مَا تَقُولُ حَقّاً فَإنَّ اللهَ فَقِيْرٌ وَنَحْنُ أغْنِيَاءُ. فَغَضِبَ أبُو بَكْرٍ ﷺ وَضَرَبَ وَجْهَ فِنْحَاصَ ضَرْبَةً شَدِيْدَةً، وَقَالَ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ؛ لَوْلاَ الْعَهْدُ الَّذِي بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ لَضَرَبْتُ عُنُقَكَ يَا عَدُوَّ اللهِ. فَذهَبَ فِنْحَاصُ إلَى رَسُول اللهِ ﷺ وَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ؛ انْظُرْ مَا صَنَعَ بي صَاحِبُكُمْ؟ فَقَالَ ﷺ لأَبي بَكْرٍ: [مَا حَمَلَكَ عَلَى مَا صَنَعْتَ؟] فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ ﷺ؛ قَالَ قَوْلاً عَظِيْماً زَعَمَ أنَّ اللهَ فَقِيْرٌ وَهُمْ أغْنِيَاءُ، فَغَضِبْتُ للهِ تَعَالَى وَضَرَبْتُ وَجْهَهُ. فَجَحَدَ فِنْحَاصُ، فَأنْزَلَ اللهُ هَذِهِ الآيَةَ رَدّاً عَلَى فِنْحَاصَ، وَتَصْدِيْقاً لأَبي بَكْرٍ ﷺ: (لَقَدْ سَمِعَ اللهُ قَوْلَ الَّذِينَ قَالُوا إنَّ اللهَ فَقِيرٌ وَنَحْنُ أغْنِيَاءُ)[1].

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ سَنَكْتُبُ مَا قَالُوا ﴾ ؛ أي سَيَكْتُبُ الكاتبونَ الكرامُ عليهم بأمرِنا قولَهم؛ ﴿ وَقَتْلَهُمُ ٱلْأَنبِيَآءَ بِغَيْرِ حَقٍّ ﴾ ؛ بلا جُرْمٍ لَهم فيجازيهم بهِ. وقرأ حمزةُ والأعمش (سَيُكْتَبُ) بياءٍ مضمُومةٍ وفتحِ التاء (وَقَتْلُهُمُ الأَنْبيَاءَ) بالرفع. ﴿ وَنَقُولُ ﴾ ؛ بالياءِ اعتباراً بقراءةِ ابنِ مسعود، وقال: ﴿ ذُوقُواْ عَذَابَ ٱلْحَرِيقِ ﴿١٨١﴾ ﴾ ؛ أي النّار، وإنَّما قالَ (الْحَرِيْقِ) لأنَّ النارَ اسمٌ للملتهبَةِ وغيرِ الملتهبةِ، والحريقُ اسم منها.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ ذَٰلِكَ بِمَا قَدَّمَتْ أَيْدِيكُمْ وَأَنَّ ٱللَّهَ لَيْسَ بِظَلَّامٍ لِّلْعَبِيدِ ﴿١٨٢﴾ ﴾ ؛ أي يقالُ للكافرين ذلِكَ بما قَدَّمَتْ أيْدِيْكُمْ علَى الكفرِ وقَتْلِ الأنبياءِ صَلَوَاتُ اللهِ عَلَيْهِمْ، وقولهُ: (وَأنَّ الله لَيْسَ بظَلاَّمٍ لِلْعَبيدِ) لا يُعَذِّبُ أحداً بغيرِ ذنبٍ ولا يَمْنَعُ أحداً جَزَاءَهُ حَسْبَ استحقاقهِ خيراً فَعَلَهُ أو شرّاً.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ ٱلَّذِينَ قَالُوٓاْ إِنَّ ٱللَّهَ عَهِدَ إِلَيْنَآ أَلَّا نُؤْمِنَ لِرَسُولٍ حَتَّىٰ يَأْتِيَنَا بِقُرْبَانٍ تَأْكُلُهُ ٱلنَّارُ ﴾ ؛ قال الكلبيُّ: (نَزَلَتْ فِي كَعْب بْنِ الأَشْرَفِ وَمَالِكِ ابْنِ الصَّيْفِ وَوَهَب بْنِ يَهُوذا وَفِنْحَاصُ بْنُ عَازُورا؛ أتَوا رَسُولَ اللهِ ﷺ وَقَالُوا: أتَزْعَمُ يَا مُحَمَّدُ أنَّ اللهَ بَعَثَكَ إلَيْنَا رَسُولاً، وَأنْزَلَ عَلَيْكَ كِتَاباً، وَأنَّ اللهَ قَدْ عَهِدَ إلَيْنَا فِي التَّوْرَاةِ: أنْ لاَ نُؤْمِنَ لِرَسُولٍ حَتَّى يَأْتِيَنَا بقُرْبَانٍ تَأكُلُهُ النَّارُ، فَإنْ جِئْتَنَا بهِ صَدَّقْنَاكَ. فَأنْزَلَ اللهُ هَذِهِ الآيَةَ)[2].

---

(١) أخرجه الطبري في جامع البيان: النص (٦٦١٥).

(٢) في الجامع لأحكام القرآن: ج ٤ ص٢٩٥؛ قال القرطبي: ((قال الكلبي وغيره:...)).

ومعناها: وَسَمِعَ اللهُ قَوْلَ الَّذِيْنَ قَالُواْ إنَّ اللهَ عَهِدَ إلَيْنَا، ومحلُّ (الَّذِيْـنَ) خَفْـضٌ رَدّاً على (الَّذِيْنَ) الأوَّل؛ ومعناها: عَهِدَ إلَيْنَا: أمَرَنَا وَأوْصَانَا في كُتُبهِ وعلى ألْسِنَةِ رُسُلِهِ أن لا نُصَدِّقَ رسولاً يَزْعُمُ أنَّهُ جَاءَ من عند اللهِ (حَتَّى يَأْتِيَنَا بقُرْبَانٍ) وهو ما يُتَقَرَّبُ بهِ إلى اللهِ من صَدَقَةٍ، وكانَتِ القرابينُ والغنائمُ لاَ تَحِلُّ لِبَنِي إسْرَائِيْلَ، وكـانوا إذا قرَّبـوا قُرباناً أو غنِموا غنيمةً فتقبلُ منهم؛ جـاءت مـن السَّـماء نـارٌ ولَـها دُخَـانٌ ولها دَوِيٌّ وَخَفِيْقٌ فتأكلُ ذلكَ القربانَ وتلكَ الغنيمةِ، فيكون ذلك علامـةَ القَبـول، واذا لم يُقْبَـلْ بقيَ إلى حالهِ، فقالَ هؤلاءِ اليهودُ: (إنَّ الله عَهِدَ إلينـا ألاَّ نُؤْمِـنَ لِرَسُـولٍ حَتَّـى يَأْتِيَنَـا بقُرْبَانٍ تَأْكُلُهُ النَّارُ) كما كان في زَمَنِ موسَى وزكريَّا ويحيَى وغيرِهم عَلَيْهِمُ السَّلاَمُ.

وكـان هـذا القـولُ منـهم كَذِبـاً علـــى اللهِ واعتــلالاً ومدافعــةً في الإيْمــانِ بالنبيِّ ﷺ لا إحْتِجَاجـاً صحيحـاً؛ فـاحْتَجَّ اللهُ عليـهم بقولـهِ: ﴿ قُلۡ قَدۡ جَآءَكُمۡ رُسُلٞ مِّن قَبۡلِي بِٱلۡبَيِّنَٰتِ وَبِٱلَّذِي قُلۡتُمۡ ﴾ ؛ أي قُلْ يا مُحَمَّدُ قَـدْ جَـاءَكُـمْ رُسُـلٌ مِـن قبلِـي بالعلامـاتِ الواضحـاتِ والمعجـزَاتِ (وَبـالَّذِي قُلْتُـمْ) مـن أمــرِ القُربــان، ﴿ فَلِمَ قَتَلۡتُمُوهُمۡ إِن كُنتُمۡ صَٰدِقِينَ ١٨٣ ﴾ ؛ فِي مَقَالَتِكُمْ. وكانوا قَتلُـوا زكريَّـا ويحيَـى وغيرَهم، وأرادَ بذلكَ أسلافَهم فخاطبَهُم بذلكَ لأنَّهم رَضُوا بفعلِ أسلافِهم.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ فَإِن كَذَّبُوكَ فَقَدۡ كُذِّبَ رُسُلٞ مِّن قَبۡلِكَ ﴾ ؛ فَـإنْ كذبُـوكَ يا مُحَمَّدُ فلستَ بأوَّلِ رسُولٍ كُذِّبَ، فقد كُذِّبَ نوحُ وهود وصالحُ وغيرُهم؛ ﴿ جَآءُو بِٱلۡبَيِّنَٰتِ ﴾ ؛ أي بالعلَاماتِ الواضحَاتِ؛ ﴿ وَٱلزُّبُرِ ﴾ ؛ وهو جَمْعُ زَبُورٍ؛ وهو كلُّ كتابٍ ذي حِكْمَةٍ؛ يقال: زَبَـرْتُ إذا كتبـتُ؛ وَزَبَـرْتُ اذا قـرأتُ. وأمـا﴿ وَٱلۡكِتَٰبِ ٱلۡمُنِيرِ ١٨٤ ﴾ ؛ فهو الكتابُ المبيِّنُ للحلالِ والحرامِ.

قَوْلُـــهُ تَعَـــالَى: ﴿ كُلُّ نَفۡسٖ ذَآئِقَةُ ٱلۡمَوۡتِۗ وَإِنَّمَا تُوَفَّوۡنَ أُجُورَكُمۡ يَوۡمَ ٱلۡقِيَٰمَةِۖ ﴾ ؛ قرأ الأعمش: (ذائِقَةٌ) بالتنوين، ونصبَ (الْمَـوْتَ)، قـال ابـنُ عبَّـاس: (لَمَّا نَزَلَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿كُلُّ مَنْ عَلَيْهَا فَانٍ﴾[1] قَالَتِ الْملاَئِكَـةُ: هَلَـكَ أهْـلُ الأرْضِ. فَلَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الآيَةُ أيْقَنَتِ الْمَلاَئِكَةُ بالْهَلاَكِ). وعن أبي هريرةَ ﷺ قَالَ: قالَ رسولُ

---

(١) الرحمن / ٢٤.

اللهِ ﷺ: [لَمَّا خَلَقَ اللهُ آدَمَ اشْتَكَتِ الأَرْضُ إلَى رَبهَا لِمَا أخِذ مِنْهَا؛ فَوَعَدَهَا أنْ يَرُدَّ إلَيْهَا مَا أخَذ مِنْهَا، فَمَا مِنْ أحَدٍ إلاَّ يُدْفَنُ فِي التُّرْبَةِ الَّتِي أخِذ مِنْهَا] ورأى أبوُ هريرةُ قَبْراً جديداً، فَقَالَ: (سُبْحَانَ اللهِ! انْظُرُوا كَيْفَ سَبَقَ هَذا الْعَبْدُ إلَى تُرْبَتِهِ الَّتِي خُلِقَ مِنْهَا).

قَوْلُهُ تَعَالَى: (وَإنَّمَا تُوَفَّوْنَ أجُورَكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ) أي تُعْطَوْنَ جزاءَ أعمالِكم يومَ القيامةِ، إنْ خَيراً فخيرٌ؛ وإنْ شَرّاً فَشَرٌّ، لا تَغْتَرُّوا بنِعَمِ الكُفَّار، ولا تَحْزَنُوا لشدائدِ المؤمنينَ، فإنَّ كِلاَ الفريقين يَتَفَرَّقُونَ؛ فلا بُؤْسُ يبقَى ولا نعيمٌ في الدُّنيا.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ فَمَن زُحْزِحَ عَنِ ٱلنَّارِ ﴾ ؛ أي أبْعِدَ عنها؛ ﴿ وَأُدْخِلَ ٱلْجَنَّةَ فَقَدْ فَازَ ﴾ ؛ أي نَجَا وَسَعِدَ وَظَفَرَ بما يرجُو. قوله تعالى: ﴿ وَمَا ٱلْحَيَوٰةُ ٱلدُّنْيَآ إِلَّا مَتَـٰعُ ٱلْغُرُورِ ﴿١٨٥﴾ ﴾ ؛ متاعُ الدُّنيا مثلُ القِدْرِ والقَصْعَةِ والفأسِ، يتمتَّعُ بهذه الأشياءِ؛ أي يُنتَفعُ بها ثم تذهبُ فتفنَى، كذلك الحياةُ الدُّنيا. وقيل: (مَتَاعُ الغُرُور) ما يُغَرُّ به الإنسانُ في الحال، فكما أنَّ التاجرَ يهربُ من متاعِ الغرور وهو ما يسرعُ إليه الفسادُ مثلَ الزُّجاجِ، والذِي يسرعُ إليه الكسرُ ويصلحُه الجبرُ؛ كذلك ينبغِي للحيِّ أن يهربَ من الدُّنيا الفانيةِ إلى متاعِ الآخرةِ.

وعن عبدِ اللهِ بن عمرَ؛ قَالَ: (لَمَّا تُوُفِّيَ رَسُولُ اللهِ ﷺ سَجَّيْنَاهُ بِثَوْبٍ، وَجَلَسْنَا حَوْلَهُ نَبْكِي، فَأتَانَا آتٍ نَسْمَعُ صَوْتَهُ وَلاَ نَرَى شَخْصَهُ، فَقَالَ: السَّلاَمُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللهِ وَبَرَكَاتُهُ، فَقُلْنَا: وَعَلَيْكُمُ السَّلاَمُ وَرَحْمَةُ اللهِ وَبَرَكَاتُهُ، فَقَالَ: (كُلُّ نَفْسٍ ذائِقَةُ الْمَوْتِ) إلَى آخِرِ الآيَةِ، ثُمَّ قَالَ: إنَّ فِي اللهِ خَلَفاً لِكُلِّ هَالِكٍ؛ وَعَزَاءً مِنْ كُلِّ مُصِيبَةٍ؛ وَدَرْكاً مِنْ كُلِّ فَائِتٍ، فَبِاللهِ فَاتَّقُوا وَإيَّاهُ فَارْجُوا، فَإنَّ الْمُصَابَ مَنْ حُرِمَ الثَّوَابَ). قال: (فَتَحَدَّثْنَا أنَّهُ جِبْرِيْلُ عليه السلام)[1].

---

(١) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى: كتاب الجنائز: باب ما يقول في التعزية: الحديث (٧١٩٢) عن القاسم بن عبدالله بن عمر، عن جعفر بن مُحَمد عن أبيه عن جده، وقال: ((قد روي من وجه آخر عن جعفر عن أبيه عن جابر، ومن جهة آخر عن أنس بن مالك، وفي أسانيده ضعف. والله أعلم)). وفي طبقات ابن سعد: ذكر التعزية برسول الله ﷺ: ج ٢ ص٢٧٥: ... وذكره.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ لَتُبْلَوُنَّ فِىٓ أَمْوَٰلِكُمْ وَأَنفُسِكُمْ ﴾ ؛ وذلك أنَّ الله تعالى لَمَّا ذكرَ الجنَّةَ أتى عَقِبَهَا بما يدعو إليها ويُوجِبُها فقالَ: (لَتُبْلَوُنَّ فِي أمْوَالِكُمْ وَأنْفُسِكُمْ) أي لَتُخْتَبَرُنَّ بالنقصِ والذهاب في الأموال، وفي أبدانِكم بالأمراضِ والأوْجاعِ. ويقال: إنَّ المرادَ بالإبتلاءِ فَرَائِضَ الدينِ مثلَ الجهادِ في سبيلِ الله والإنفاق فيه.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ وَلَتَسْمَعُنَّ مِنَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ مِن قَبْلِكُمْ وَمِنَ ٱلَّذِينَ أَشْرَكُوٓا۟ أَذًى كَثِيرًا ﴾ ؛ معناهُ: وَلَتَسْمَعُنَّ من اليهودِ والنصارى ومشركي العرب كلامَ أذًى كثيراً. أمَّا من اليهودِ فقولُهم: عُزَيْرٌ ابنُ اللهِ، وقولُهم: إنَّ اللهَ فَقِيْرٌ وَنَحْنُ أغْنِيَاءٌ. ومنَ النصارَى قولُهم: الْمَسِيْحُ ابنُ اللهِ، وقولَهم: إنَّ اللهَ ثَالِثُ ثلاثَةٍ. ومِن المشركينَ قولُهم: الْمَلاَئِكَةُ بَنَاتُ اللهِ، وعبادتُهم الأوثانَ ونصبَهم الحربَ لرسولِ الله ﷺ. والأذى: مَا يَكْرَهُ الإنْسَانُ وَيَغْتَمُّ بِهِ.

قال الزهريُّ: (نَزَلَتْ فِي كَعْبِ بْنِ الأَشْرَفِ؛ وَذلِكَ أنَّهُ كَانَ يَهْجُو النَّبِيَّ ﷺ، وَيَسُبُّ الْمُسْلِمِيْنَ وَيُحَرِّضُ الْمُشْرِكِيْنَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَأصْحَابِهِ فِي سَمَرِهِ حَتَّى آذاهُمْ، فَقَالَ ﷺ: [مَنْ لِي بابْنِ الأَشْرَفِ؟] فَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ مَسْلَمَةَ الأَنْصَارِيُّ: أنَا لَكَ بِهِ يَا رَسُولَ اللهِ أنَا أقْتُلُهُ، قال: [افْعَلْ إنْ قَدِرْتَ عَلَى ذلِكَ]، قَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ ﷺ إنَّهُ لاَ بُدَّ لَنَا أنْ نَقُولَ؟ قَالَ: [قُولُوا مَا بَدَا لَكُمْ فَأنْتُمْ فِي حِلٍّ مِنْ ذلِكَ].

وَاجْتَمَعَ مُحَمَّدُ بْنُ مَسْلَمَةَ، وَأبُو نَائِلَةَ وَهُوَ أخُو كَعْبٍ مِنَ الرِّضَاعَةِ، وَهُوَ سَلْكَانُ بْنُ سَلاَمَةَ بْنُ وَقَشٍ، وَعَبَّادُ بْنُ بشْرِ بْنِ وَقَشٍ، وَالْحَارِثُ بْنُ أوْسٍ، وَأبُو عَبْسِ ابْنِ جَبْرٍ، وَمَشَى مَعَهُمْ رَسُولُ اللهِ ﷺ إلَى بَقِيعِ الْغَرْقَدِ ثُمَّ وَجَّهَهُمْ، فقَالَ: [انْطَلِقُوا عَلَى اسْمِ اللهِ، اللَّهُمَّ أعِنْهُمْ][1].

ثُمَّ رَجَعَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إلَى بَيْتِهِ، وَهُوَ فِي لَيْلَةٍ مُقْمِرَةٍ، فَأتَوا حَتَّى انْتَهَوا إلَى حِصْنِهِ؛ فَقَوَّمُوا أبَا نَائِلَةَ لأَنَّهُ أخُوهُ مِنَ الرِّضَاعَةِ، فَجَاءَهُ فَتَحَدَّثَ مَعَهُ سَاعَةً ثُمَّ قَالَ: يَا كَعْبُ؛ إنِّي جِئْتُكَ لِحَاجَةٍ أرِيدُ ذِكْرَهَا لَكَ فَاكْتُمْهَا عَلَيَّ، قَالَ: أفْعَلُ، قَالَ: كَانَ قُدُومُ

---

(١) السيرة النبوية لابن هشام: ج ٣ ص٥٨-٥٩. ودلائل النبوة: ج ٣ ص١٩٨-١٩٩.

هَذا الرَّجُلِ بلاَدَنَا بَلاَءً عَلَيْنَا؛ عَادَتْنَا الْعَرَبُ فَرَمَوْنَا عَنْ قَوْسٍ وَاحِدَةٍ؛ وَانْقَطَعَتْ عَنَّا السَّبِيْلُ حَتَّى ضَاعَتِ الْعِيَالُ وَجَهدَتِ الأَنْفسُ. فَقَالَ كَعْبُ ابْنُ الأَشْرَفِ: أمَا وَاللهِ لَقَدْ أخْبَرْتُكَ أنَّ الأَمْرَ سَيَصِيْرُ إلَى هَذا. فَقَالَ أبُو نَائِلَةَ: إنَّ مَعِيَ أصْحَاباً أرَدْنَا أنْ تَبِيْعَنَا مِنْ طَعَامِكَ وَنَرْهَنُكَ وَنُوثِقُ لَكَ سِلاَحاً، وَقَدْ عَلِمْتَ حَاجَتَنَا الْيَوْمَ إلَى السِّلاَحِ، فَقَالَ: هَاتُوا سِلاَحَكُمْ، وَأرَادَ أبُو نَائِلَةَ يَذْكُرُ السِّلاَحَ حَتَّى لاَ يُنْكِرَ السِّلاَحَ إذا رَآهُ، فَرَجَعَ أبُو نَائِلَةَ إلَى أصْحَابِهِ فَأَخْبَرَهُمْ خَبَرَهُ، فَأقْبَلُوا إلَيْهِ حَتَّى انْتَهَوا إلَيْهِ، وَكَانَ كَعْبٌ حَدِيْثَ عَهْدٍ بِعُرْسٍ.

فَبَادَاهُ أبُو نَائِلَةَ فَوَثَبَ فِي مِلْحَفِهِ؛ فَأَخَذتِ امْرَأتُهُ بِنَاصِيَتِهِ وَقَالَتْ: إنَّكَ رَجُلٌ مُحَارِبٌ وَصَاحِبُ الْحَرْبِ لاَ يَنْزِلُ فِي مِثْلِ هَذِهِ السَّاعَةِ، فَقَالَ: إنَّ هَؤُلاَءِ وَجَدُونِي نَائِماً مَا أيْقَظُونِي؛ وَإنَّهُ أبُو نَائِلَةَ أخِي، قَالَتْ: فَكَلِّمْهُمْ مِنْ فَوْقِ الْحِصْنِ، فَأَبَى عَلَيْهَا، فَنَزَلَ إلَيْهِمْ فَتَحَدَّثَ مَعَهُمْ سَاعَةً ثُمَّ قَالُوا لَهُ: يَا ابْنَ الأَشْرَفِ؛ هَلْ لَكَ أنْ نَتَمَاشَى وَنَتَحَدَّثَ سَاعَةً؟ فَمَشَى مَعَهُ سَاعَةً، ثُمَّ إنَّ أبَا نَائِلَةَ جَعَلَ يَدَهُ عَلَى رَأسِ كَعْبٍ ثُمَّ شَمَّهَا وَقَالَ: مَا شَمَمْتُ طِيْبَ عُرْسٍ قَطُّ مِثْلَ هَذا ! قَالَ كَعْبٌ: إنَّهُ طِيْبُ أمِّ فُلاَنٍ؛ يَعْنِي امْرَأتَهُ.

ثُمَّ مَشَى سَاعَةً، فَعَادَ أبُو نَائِلَةَ لِمِثْلِهَا حَتَّى اطْمَأنَّ ثُمَّ مَشَى سَاعَةً، ثُمَّ عَادَ بِمِثْلِهَا، ثُمَّ أخَذ بِفَوْدِ رَأسِهِ حَتَّى اسْتَمْكَنَ، ثُمَّ قَالَ لأَصْحَابِهِ: اضْرِبُوا عَدُوَّ اللهِ؛ فَاخْتَلَفَتْ عَلَيْهِ أسْيَافُنَا فَلَمْ تُغْنِ شَيْئاً، قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ مَسْلَمَةَ فَرَكَزْتُ مِغْوَلاً فِي ثُنَّتِهِ، ثُمَّ تَحَامَلْتُ عَلَيْهِ حَتَّى بَلَغَتْ عَانَتَهُ، فَصَاحَ صَيْحَةً لَمْ يَبْقَ مِنْ حَوْلِهَا حِصْنٌ إلاَّ وَقَدْ أوْقَدَ نَاراً، فَوَقَعَ عَدُوُّ اللهِ عَلَى الأَرْضِ، وَقَدْ أصِيْبَ الْحَارِثُ بْنُ أوْسٍ بِجُرْحٍ فِي رَأسِهِ؛ أصَابَهُ بَعْضُ أسْيَافِنَا، فَنَزَفَهُ الدَّمُ وَأبْطَأ عَلَيْنَا؛ فَوَقَفْنَا لَهُ سَاعَةً، ثُمَّ احْتَمَلْنَاهُ وَجِئْنَا بِهِ إلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ آخِرَ اللَّيْلِ وَهُوَ قَائِمٌ يُصَلِّي، فَسَلَّمْنَا عَلَيْهِ فَخَرَجَ إلَيْنَا؛ فَأَخْبَرْنَاهُ بِقَتْلِ كَعْبٍ وَجِئْنَا بِرَأسِهِ إلَيْهِ، وَتَفَلَ عَلَى جُرْحِ صَاحِبِنَا فَبَرَأ، وَرَجَعْنَا إلَى أهْلِنَا، فَأَصْبَحْنَا وَقَدْ خَافَتِ الْيَهُودُ لِوَقْعَتِنَا بِعَدُوِّ اللهِ[1]، فَقَالَ ﷺ: [مَنْ ظَفَرْتُمْ بِهِ مِنْ رَجُلِ يَهُودٍ فَاقْتُلُوهُ].

---

(١) السيرة النبوية لابن هشام: ج ٣ ص٥٩-٦٠.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ وَإِن تَصْبِرُواْ وَتَتَّقُواْ فَإِنَّ ذَٰلِكَ مِنْ عَزْمِ ٱلْأُمُورِ ﴿١٨٦﴾ ﴾ ؛ أي إنْ تَصْبِرُوا على أذى الكفَّار وتتَّقُوا معصيةَ اللهِ فإنَّ ذلكَ مِن عزمِ الأمور وخيرِها؛ أي من حقيقة الإيمان.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ وَإِذْ أَخَذَ ٱللَّهُ مِيثَٰقَ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلْكِتَٰبَ لَتُبَيِّنُنَّهُۥ لِلنَّاسِ وَلَا تَكْتُمُونَهُۥ ﴾ ؛ أي قد أخذ اللهُ ميثاقَ أهلِ الكتاب لِيُبيِّنَ الكتابَ بما فيه من نَعْتِ مُحَمَّدٍ ﷺ وصفتِه للناسِ ولا يُخْفُونَ شيئاً من ذلكَ. قرأ عاصمُ وأبو عمرٍو وابنُ كثير بالياءِ فيهما. وقرأ الباقون بالتَّاء فيها.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ فَنَبَذُوهُ وَرَآءَ ظُهُورِهِمْ ﴾ ؛ أي ضَيَّعُوهُ وتركُوا العملَ به، يقالُ للذِي تركَ العملَ بهِ: جَعَلَهُ خَلْفَ ظَهْرِهِ. قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ وَٱشْتَرَوْاْ بِهِۦ ثَمَنًا قَلِيلًا ﴾ ؛ أي اختارُوا بكِتمَانِ نَعْتِ النَّبيِّ ﷺ وصفتهِ عَرَضاً يَسيراً من المآكِلِ والْهَدَايَا التي كانت لعلمائِهم من رؤسائِهم، ﴿ فَبِئْسَ مَا يَشْتَرُونَ ﴿١٨٧﴾ ﴾ ؛ أي يختارُون الدنيا على الآخرةِ.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ لَا تَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ يَفْرَحُونَ بِمَآ أَتَواْ وَّيُحِبُّونَ أَن يُحْمَدُواْ بِمَا لَمْ يَفْعَلُواْ ﴾ ؛ قرأ أهلُ الكوفةِ: (يَحْسَبَنَّ) بالياءِ، وقرأ غيرُهم بالتَّاء، فمن قرأ بالياء فمعناهُ: لا يَحْسَبَنَّ الْفَارحُونَ فَرَحَهُمْ مُنْجِياً لَهم من العذاب، ومن قرأ بالتاءِ فالخطابُ للنَّبيِّ ﷺ، وقوله: (فَلاَ تَحْسَبَنَّهُمْ) إعادةُ توكيدٍ. قرأ الضحَّاك بالتاءِ وضمِّ الباء أرادَ مُحَمَّداً وأصحابَه. وقرأ مجاهدُ وابن كثير وأبو عمر بالياءِ وضمِّ الباءِ خبراً عن الْفَارِحِيْنَ؛ أي لا يَحْسَبَنَّ أنفُسَهم.

واختلفوا فيمَنْ نزلَتْ، فقالَ مجاهدُ وعكرمة: (نَزَلَتْ فِي الْيَهُودِ وَكَانُوا يَقُولُونَ: نَحْنُ أهْلُ الصَّلاَةِ وَالصَّوْمِ وَالْكِتَاب الأَوَّل وَالْعِلْم الأَوَّل، يُرِيْدُونَ الْفَخْرَ وَالسُّمْعَةَ وَالرِّيَاءَ لِكَي يُثْنِي عَلَيْهِمْ وَيَحْمِدَهُمْ سَفَلَتَهُمْ عَلَى مَا يَفْعَلُونَ مِنْ بَيَان صِفَةِ كِتَابِهِمْ). وقالَ عطاءُ: (نَزَلَتْ فِي الْمُنَافِقِيْنَ؛ كَانُوا يَأْتُونَ النَّبيَّ ﷺ وَيُخَالِطُونَ الْمُسْلِمِيْنَ وَيُرَاؤُنَ بالأَعْمَالِ الَّتِي يُحِبُّونَ أنْ يُحْمَدُوا وَيُمْدَحُوا عَلَى ذلِكَ)[1].

(١) أخرجه الطبري في جامع البيان: النص (٦٦٤٣) عن عطاء عن أبي سعيد الخدري.

قَوْلُـهُ تَعَـالَى: ﴿فَلَا تَحْسَبَنَّهُم بِمَفَازَةٍ مِّنَ الْعَذَابِ﴾ ؛ أي لا تَظُنَّـهُمْ يـا مُحَمَّدُ بمَنْجَاةٍ؛ أي بُعْدٍ مِـن العـذاب، ﴿وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿١٨٨﴾﴾ ؛ وَجِيْعٌ في الآخرةِ، وتكرارُ (لاَ تَحْسَبَنَّ) لطول القصَّة. ويجوزُ أن يكونَ خبرَ (لاَ تَحْسَبَنَّ) الأوَّل مُضْمَراً تقديرهُ: لاَ يَحْسَبَنَّ الذينَ يَفْرَحُونَ بما أوْتُوا ويُحِبُّونَ أن يُحْمَدُوا بما لن يفعلوا نَاجِيْنَ، ومن قرأ (بمَا أوْتُوا) بالمدِّ؛ فَمَعْنَاهُ: بما أعطوا من النفقةِ والصَّدقة. ومن قرأ (بمَا أتوا) بما أعْطَوا من الدُّنيا.

قَوْلُـهُ تَعَـالَى: ﴿وَلِلَّهِ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ ۗ وَاللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴿١٨٩﴾﴾ ؛ أي ولله خزائنُ السَّموات والأرض، فخزائنُ السموات المطر، وخزائنُ الأرض النباتُ، ووجهُ اتِّصال هذه الآيةِ بما سبقَ أنَّ في هذا تكذيبُ اليهودِ في قولِـهم: إنَّ اللهَ فَقِيْرٌ، وَنَحْنُ أغْنِيَاءٌ، وبيانُ أنَّ مَن كان مَـالِكَ السَّـموات والأرضِ قـادرٌ علـى الانتقامِ من الكفَّار، والإثابةِ للمؤمنين وعلى كلِّ شيءٍ.

قَوْلُـهُ تَعَـالَى: ﴿إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاخْتِلَافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ لَآيَاتٍ لِّأُولِي الْأَلْبَابِ ﴿١٩٠﴾﴾ ؛ معناه: إنَّ في خلقِ السَّموات بما فيها من الشَّـمسِ والقمرِ والنُّجوم، والأرضِ بما فيها من الجبال والشَّجر والنَّباتِ والـدواب واختـلافِ اللَّيل والنَّهار في الْمَجِيْءِ والذهاب واللونِ لَعَلاَمَاتٌ واضحاتٌ لِذوي العقـولِ علـى توحيدِ الله.

قَوْلُـهُ تَعَـالَى: ﴿الَّذِينَ يَذْكُرُونَ اللَّهَ قِيَامًا وَقُعُودًا وَعَلَىٰ جُنُوبِهِمْ﴾ ؛ بيـانٌ لصفةِ أولي الألباب، ومعنى الذِّكْرِ المطلق؛ أي يَذْكُرُونَ اللهَ في جميعِ أحوالِـهم، وقيـل: المـرادُ بـه الصَّـلاةُ؛ أي لا يـتركون الصَّـلاةَ؛ صَحُّـوا أو مَرِضُـوا، يُصَلُّـونَ قِيَامـاً إنِ استطاعوا؛ أو جُلُوساً إنْ لم يستطيعُوا القيامَ؛ ومضطجعينَ إنْ لَمْ يستطيعُوا الجلوسَ.

قَوْلُـهُ تَعَـالَى: ﴿وَيَتَفَكَّرُونَ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ ؛ أي في عِظَمِ شأنِهما ومَن فيهما مِـن الآيـاتِ والعِـبْرَاتِ؛ القـائلينَ: ﴿رَبَّنَا مَا خَلَقْتَ هَٰذَا بَاطِلًا﴾ ؛ أي مـا خَلَقْـتَ هـذا الْخَلْـقَ لِلْبَـاطِلِ وَالْعَبَـثِ؛ بَـلْ خلقتَـهُ دليـلاً علـى وَحْدَانِيَّتِكَ وَصِدْقِ ما أتَتْ بِهِ أنبياؤُكَ.

قَوْلُـهُ تَعَـالَى: ﴿ سُبْحَانَكَ ﴾ ؛ أي تَنْزِيـهاً لـكَ وبـراءةً لـكَ مِـن أن تكـون خلَقْتَهُمَا باطلاً؛ ﴿ فَقِنَا ﴾ ؛ فادْفَعْ؛ ﴿ عَذَابَ النَّارِ ﴿١٩١﴾ ﴾ ؛ قـال ﷺ: [مَـنْ أحَبَّ أنْ يَرْتَعَ فِـي رِيَـاضِ الْجَنَّـةِ فَلْيُكْـثِرْ ذِكْـرَ اللهِ][١]. وقـال ﷺ: [ذِكْـرُ اللهِ عَلَـمُ الإيْمَانِ؛ وَبَرَاءَةٌ مِنَ النِّفَاقِ؛ وَحِصْنٌ مِنَ الشَّيْطَانِ؛ وَحِرْزٌ مِنَ النِّيْرَانِ].

قَوْلُهُ تَعَالَى: (وَيَتَفكَّرُونَ فِي خَلْقِ السَّـمَوَاتِ وَالأَرْضِ) أي لَـهما صَـانِعٌ قـادر مُريد حكِيمٌ، وكانَ سفيانُ الثوريُّ يَبُولُ الدَّمَ مِنْ طُولِ حُزْنِهِ وَفِكْرَتِـهِ، وَكَـانَ إذا رَفَـعَ رَأسَهُ إلَى السَّمَاءِ فَرَأى الْكَوَاكِبَ غُشِيَ عَلَيْهِ.

وانتصبَ قولهُ (بَاطِلاً) بنَزع الخافض؛ أي مَا خَلَقْتُهُ لِلْبَاطِلِ، فقيلَ على المفعول الثانِي، وقوله: (مَا خَلَقْتَ هَذا بَاطِلاً) ذاهباً به إلى لفظِ الْخَلْـقِ، ولـو رَدَّهُ إلى السَّـماءِ والأرضِ لقال: هذهِ[٢].

قَوْلُـهُ تَعَـالَى: ﴿ رَبَّنَآ إِنَّكَ مَن تُدْخِلِ النَّارَ فَقَدْ أَخْزَيْتَهُۥ ﴾ ؛ أي فَقَـدْ أهَنْتَـهُ وَذلَّلْتَهُ؛ وقيل: أهلكتَـهُ؛ وقيـل: فَضَحْتَـهُ؛ ﴿ وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنصَارٍ ﴿١٩٢﴾ ﴾ ؛ أي ما لَهُمْ مِن مانعٍ يَمنعهم مِمَّا يرادُ دونَهم من العذاب.

قَوْلُـهُ تَعَـــالَى: ﴿ رَبَّنَآ إِنَّنَا سَمِعْنَا مُنَادِيًا يُنَادِي لِلْإِيمَانِ أَنْ ءَامِنُواْ بِرَبِّكُمْ فَـَٔامَنَّا ﴾ ؛ أي يقولونَ ربَّنا إنَّنا سَمعنا مُحَمَّداً ﷺ يدعُو الْخَلْقَ إلى الإيمـَـانِ أنْ آمِنُـوا بربكم فَأَجَبْنَا إلى ما دَعَانَا إليهِ وأمَرْنَا بِهِ. وقال مُحَمَّدُ بْنُ كَعْبٍ القُرَظِيُّ: (الْمُنَادِي هُـوَ الْقُرْآنُ؛ يَدْعُو النَّاسَ كُلَّهُمْ إلَى شَهَادَةِ أنْ لاَ إلَهَ إلاَّ اللهُ وَأنَّ مُحَمَّداً رَسُـولُ اللهِ، وقولـهُ: (لِلإيْمَانِ) أي إلى الإيْمانِ، كقولهِ ﴿لِمَا نُهُوا عَنْهُ﴾[٣].

---

(١) عن معاذ بن جبل؛ أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف: كتاب الزهد: باب ما جـاء في فضـل ذكـر الله: النص (٣٥٠٤٩). وفي كتاب أقضية الرسول: ج ٦ ص٥٩: الحديث (٢٩٤٤٨).

(٢) في الكشف والبيان: ج ٣ ص٢٣٢؛ قال الثعلبي: (لقالَ: هذهِ باطلاً عبثاً هـزلاً). وفي المخطـوط رسم الحرف فكتب: (لقا هذ).

(٣) الأنعام / ٢٨.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ رَبَّنَا فَاغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا ﴾ ؛ أي اغفِرْ لَنا الكبائرَ وما دونَها؛ ﴿ وَكَفِّرْ عَنَّا سَيِّئَاتِنَا ﴾ ؛ أي شِرْكَنا في الجاهليَّة، ﴿ وَتَوَفَّنَا مَعَ الْأَبْرَارِ (١٩٣) ﴾ ؛ أي اجْعَلْ أرواحَنا مع أرواحِ الأنبياءِ والصالِحين الذين كانُوا قبْلَنا.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ رَبَّنَا وَآتِنَا مَا وَعَدتَّنَا عَلَىٰ رُسُلِكَ ﴾ ؛ أي أعطِنا ما وعدتَنا على ألْسِنَةِ رُسُلِكَ، ﴿ وَلَا تُخْزِنَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ ﴾ ؛ أي لا تُعَذِّبْنَا، ﴿ إِنَّكَ لَا تُخْلِفُ الْمِيعَادَ (١٩٤) ﴾ ؛ من الثَّواب والْجَنَّةِ للمؤمنين، فإنْ قيلَ: ما فائدةُ قولِهم (رَبَّنَا وَآتِنَا مَا وَعَدْتَنَا عَلَى رُسُلِكَ) وقد عَلِمُوا أنَّ اللهَ لا يُخْلِفُ الميعادَ ؟ قيلَ: فائدتهُ التَّعَبُّدُ والخضوعُ ورفعُ الحاجةِ إليه في عمومِ الأحوال.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ فَاسْتَجَابَ لَهُمْ رَبُّهُمْ أَنِّي لَا أُضِيعُ عَمَلَ عَامِلٍ مِّنكُم مِّن ذَكَرٍ أَوْ أُنثَىٰ بَعْضُكُم مِّن بَعْضٍ ﴾ ؛ قال الكلبيُّ: (مَعْنَى فِي الدِّيْنِ وَالنُّصْرَةِ وَالْمُوَالاَةِ). وقيل: حكم جميعكم في الثَّواب واحدٌ، وقيل: كُلُّكُمْ من آدمَ وحوَّاء. وقال مجاهدُ: (قَالَتْ أمُّ سَلَمَةَ: يَا رَسُولَ اللهِ؛ إنِّي أسْمَعُ اللهَ يَذْكُرُ الرِّجَالَ فِي الْهِجْرَةِ، وَلاَ يَذْكُرُ النِّسَاءَ بشَيْءٍ، فَأنْزَلَ اللهُ هَذِهِ الآيَةَ (فَاسْتَجَابَ لَهُمْ رَبُّهُمْ أنِّي لاَ أضِيعُ عَمَلَ عَامِلٍ مِنْكُمْ مِنْ ذكَرٍ أوْ أنْثَى بَعْضُكُمْ مِنْ بَعْضٍ)[1]. قال الضحَّاكُ: (مَعْنَاهُ: رجَالُكُمْ شَكْلُ نِسَائِكُمْ فِي الطَّاعَةِ، وَنِسَاؤُكُمْ شَكْلُ رجَالِكُمْ فِي الطَّاعَةِ).

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ فَالَّذِينَ هَاجَرُوا وَأُخْرِجُوا مِن دِيَارِهِمْ وَأُوذُوا فِي سَبِيلِي ﴾ ؛ الآيةُ أي الذينَ هاجَروا من مكَّةَ إلى المدينةِ، وأخرجُوا مِن أوطانِهم وأوْذُوا في طاعَتِي، ﴿ وَقَاتَلُوا ﴾ ؛ المشركينَ مع مُحَمَّدٍ ﷺ، وقَتَلَهُمُ الْعَدُوُّ.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ وَقُتِلُوا لَأُكَفِّرَنَّ عَنْهُمْ سَيِّئَاتِهِمْ ﴾ ؛ ذُنُوبَهُمْ، ﴿ وَلَأُدْخِلَنَّهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ ﴾ ؛ أي بساتينُ تجري من تحتِ شجرِها ومساكنِها الأنهار، ﴿ ثَوَابًا ﴾ ؛ جزَاءً، ﴿ مِّنْ عِندِ اللَّهِ ﴾ ؛ انتصبَ (ثَوَاباً) على المصدر؛ معناهُ: لأثِيبَنَّهُمْ ثواباً. قوْلُهُ تعَالَى: ﴿ وَاللَّهُ عِندَهُ حُسْنُ الثَّوَابِ (١٩٥) ﴾ ؛ أي حُسْنُ الجزاءِ للموحِّدين المطيعين.

---

(١) أخرجه الطبري في جامع البيان: النص (٦٦٦٩ و٦٦٧١).

قرأ محاربُ بن دثار[١]: (وَقَاتَلُوا وَقَتَلُوا) بالفتح. وقال يزيدُ بن حازم: (سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ عَبْدِالْعَزِيْزِ يَقْرَأ: وَقَتَلُوا وَقُتِلُوا؛ يَعْنِي أنَّهُمْ قَتَلُوا الْمُشْرِكِيْنَ، ثُمَّ قَتَلَهُمُ الْمُشْرِكُونَ). وقرأ أبو رجاءٍ وطلحةُ والحسن: (وَقَتَّلُوا وَقُتِّلُوا) بالتشديد. وقرأ عاصمُ وأبو عمرو ونافعُ: (وَقَاتَلُوا وَقُتِلُوا) بالتخفيفِ أي قَاتَلُوا ثُمَّ قُتِلُوا. وقرأ الأعمشُ وحمزة والكسائيُّ وخلَفُ: (وَقُتِّلُوا وَقَاتَلُوا) أي وقاتَلَ من بَغَى منهم، وقيل معناهُ: وَقَاتَلُوْا وَقَدْ قَاتَلُوا؛ وأضمرَ فيه (قَدْ).

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ لَا يَغُرَّنَّكَ ﴾ ؛ أي لا يُحزنُكَ ولا يُعجِبُكَ، ﴿ تَقَلُّبُ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ فِي ٱلْبِلَٰدِ ﴿١٩٦﴾ مَتَٰعٌ قَلِيلٌ ﴾ ؛ إمتدادُ هذه الآيةِ خطابٌ للنبيِّ ﷺ؛ والمرادُ به أصحابَه؛ كأنَّهُ قالَ: لاَ يَغُرَّنَّكَ أيُّها السامعُ ذهابَ اليهودِ ومجيئَهم في تجاراتِهم ومكاسبهم في الأرض؛ منفعةٌ يسيرةٌ في الدُّنيا تنقطعُ وتفنى؛ ﴿ ثُمَّ مَأْوَىٰهُمْ ﴾ ؛ مصيرُهم إلَى؛ ﴿ جَهَنَّمُ وَبِئْسَ ٱلْمِهَادُ ﴿١٩٧﴾ ﴾ ؛ أي بئسَ الفراشُ النارُ.

وقيل: كان النبيُّ ﷺ لا يغرُّه شيءٌ لتحذيرِ الله إيَّاه عن الاغترار بشيء وتأديبُه إيَّاه[٢]. وقيل: نزلت في مشركِي العرَب؛ كانوا في رَخاءٍ من العيشِ، وكانُوا يَنْحَرُونَ ويتنعَّمون، فقال بعضُ المؤمنينَ: إن أعداءَ الله فيمَا نَرَى من الخيرِ؛ ونحنُ قد هَلَكْنَا من الجوعِ والجهدِ، فَنَزلتْ هذه الآيةُ.

وقرأ يعقوب: (لاَ يَغُرَّنْكَ) بإسكانِ النون. قَوْلُهُ تَعَالَى: (لاَ يَغُرَّنَّكَ تَقَلُّبُ الَّذِينَ كَفَرُوا فِي الْبلاَدِ) أي تصرُّفهم في الأرضِ للتجَارات والبياعَات وأنواعِ المكاسب. وقوله: (مَتَاعٌ قَلِيلٌ) أي متاعٌ قليلٌ فَانٍ. قال النخعيُّ: (إنَّ الدُّنْيَا جُعِلَتْ قَلِيْلاً؛ وَمَا بَقِيَ مِنْهَا إلاَّ قَلِيْلٌ مِنْ قَلِيْلٍ).

---

(١) محارب بن دثار السدوسي. روى عن ابن عمر وجابر وغيرهما من الصحابة، فهو تابعي صدوق مأمون. توفرت فيه خصال ست: الحلم، الصبر، السخاء، الشجاعة، البيان، التواضع. ترجم له ابن حجر في التهذيب: الرقم(٦٧٥٧). مات سنة (١١٦) من الهجرة.

(٢) عن قتادة قال: ((واللهِ ما غَرُّوا نبيَّ الله، ولا وكَّلَ إليهم شيئاً من أمرِ الله، حتى قبضَهُ الله على ذلك)). أخرجه الطبري في جامع البيان: النص (٦٦٧٤).

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ لَٰكِنِ ٱلَّذِينَ ٱتَّقَوْاْ رَبَّهُمْ لَهُمْ جَنَّٰتٌ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَا نُزُلًا مِّنْ عِندِ ٱللَّهِ ﴾ ؛ تقديرُ هذه الآية مع ما قبلَها: لا يُعْجِبُكَ يا مُحَمَّدُ تقلُّبُ أولئكَ الكفار في نعيم الدُّنيا، بل ما أعْطِيَ المتَّقونَ في الآخرةِ أفضلُ، فإنَّ (الَّذِيْنَ اتَّقَوا رَبَّهُمْ) أي وَحَّدُوهُ وأطاعوهُ (لَهُمْ جَنَّاتٌ) أي بساتينُ تجري من تحتِ أشجارها ومساكنها الأنْهارُ مُقِيْمِيْنَ فيها.

قَوْلُهُ تَعَالَى: (نُزُلاً) أي رزْقاً وثوَاباً لَهم، وهذا نُصِبَ على التفسير؛ كما يقالُ للشيء: هِبَةٌ أو صَدَقَةٌ. ويجوزُ أن يكونَ نصباً على المصدر على معنى: انْزِلُوا نُزُلاً، والنُّزُلُ: ما يُهَيَّأُ للنَّازلِ من كرامةٍ وبرٍّ وطعامٍ وشرابٍ ومَنظر حَسَنٍ.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ وَمَا عِندَ ٱللَّهِ خَيْرٌ لِّلْأَبْرَارِ ﴿١٩٨﴾ ﴾ ؛ أي مِن عندِ الله من الجزاءِ والثَّواب خيرٌ للصالحين من مَا لَهُمْ في الدُّنيا. قرأ أبو جعفر: (لَكِنَّ الَّذِيْنَ) بالتشديد. وقرأ الحسنُ والنخعيُّ: (نُزْلاً) ساكنة الزَّاي.

روَى أنسُ بن مالكٍ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى رَسُول اللهِ ﷺ وَهُوَ عَلَى سَرِيْر، وَتَحْتَ رَأسِهِ وسَادَةٌ مِنْ أدَمٍ وَحَشْوُهَا لِيْفٌ، فَدَخَلَ عَلَيْهِ عُمَرُ رضي الله عنه فَانْحَرَفَ النَّبِيُّ ﷺ انْحِرَافَةً؛ فَرَأى عُمَرُ أثَرَ الشَّرِيْطِ فِي جَنْبِهِ فَبَكَى، فَقَالَ لَهُ: [مَا يُبْكِيْكَ يَا عُمَرُ؟] فَقَالَ: وَمَا لِي لاَ أبْكِي يَا رَسُولَ اللهِ! وَكِسْرَى وَقَيْصَرَ يَعِيْشَان فِيْمَا يَعِيْشَان فِيْهِ مِنَ الدُّنْيَا، وَأنْتَ عَلَى الْحَال الَّذِي أرَى، فَقَالَ: [يَا عُمَرُ ! أمَا تَرْضَى أنْ تَكُونَ لَهُمُ الدُّنْيَا وَلَنَا الآخِرَةُ؟ فَقَالَ: بَلَى، قَالَ: [هُوَ كَذلِكَ][1].

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ وَإِنَّ مِنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ لَمَن يُؤْمِنُ بِٱللَّهِ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيْكُمْ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيْهِمْ ﴾ ؛ معناهُ: إنَّ مِن أهلِ الكتاب لَمَنْ يُصَدِّقُ بالله والقرآن والتَّوراةِ والإنْجيلِ والزَّبُور وسَائرِ كُتُب اللهِ، وَهُمْ: عَبْدُاللهِ بْنُ سَلاَمٍ وَأصْحَابُهُ؛ ﴿ خَٰشِعِينَ

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند: ج ٣ ص١٤٠. وفي مجمع الزوائد: ج ١٠ ص٣٢٦؛ قال الهيثمي: ((رواه أحمد وأبو يعلى، ورجال أحمد رجال الصحيح غير مبارك بن فضالة، وقد وثقه جماعة وضعفه جماعة)). وابن حبان في الصحيح: كتاب النكاح: باب معاشرة الزوجين: الحديث (٤١٨٨) من حديث ابن عباس، وإسناده حسن على شرط مسلم.

لِلَّهِ ﴾ ؛ أي ذليلَةٌ أنفسُهُمْ للهِ؛ ﴿ لَا يَشْتَرُونَ بِـَٔايَٰتِ ٱللَّهِ ﴾ ؛ بمُحَمَّدٍ والقُرْآنِ؛ ﴿ ثَمَنًا قَلِيلًا ﴾ ؛ عَرَضاً يَسِيْراً كما فعلَهُ رؤساءُ اليهودِ؛ ﴿ أُوْلَٰٓئِكَ لَهُمْ أَجْرُهُمْ عِندَ رَبِّهِمْ ﴾ . وقال قتادةُ: (نَزَلَتْ هَذِهِ الآيَةُ فِي النَّجَاشِيِّ مَلِكِ الْحَبَشَةِ؛ لَمَّا مَاتَ نَعَاهُ جِبْرِيْلُ عليه السلام إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ؛ أيْ فِي الْيَوْمِ الَّذِي مَاتَ فِيْهِ؛ فَقَالَ ﷺ لأَصْحَابِهِ: [اخْرُجُوا فَصَلُّوا عَلَى أخٍ لَكُمْ مَاتَ بغَيْرِ أرْضِكُمْ] قَالُوا: وَمَنْ هُوَ؟ قَالَ: [النَّجَاشِيُّ][1] فَخَرَجَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِلَى الْبَقِيْعِ، وَكُشِفَ لَهُ مِنَ الْمَدِيْنَةِ إِلَى أرْضِ الْحَبَشَةِ؛ فَأَبْصَرَ سَرِيْرَ النَّجَاشِيِّ فَصَلَّى عَلَيْهِ وَاسْتَغْفَرَ لَهُ؛ وَقَالَ لأَصْحَابِهِ: [اسْتَغْفِرُوا لَهُ]. فَقَالَ الْمُنَافِقُونَ: انْظُرُوا إِلَى هَذا يُصَلِّي عَلَى عِلْجٍ حَبَشِيٍّ نَصْرَانِيٍّ لَمْ يَرَهُ قَطُّ، وَلَيْسَ عَلَى دِيْنِهِ!؟ فَأَنْزَلَ اللهُ هَذِهِ الآيَةَ)[2].

قَوْلُهُ تَعَالَى: (خَاشِعِينَ للهِ) تُنْصَبُ على الحالِ. قَوْلُهُ تَعَالَى: (لا يَشْتَرُونَ بآيَاتِ اللهِ ثَمَناً قَلِيلاً) أي لا يُحَرِّفُونَ كُتُبَهُمْ، ولا يكتمونَ صِفَةَ مُحَمَّدٍ ﷺ لأجلِ الْمَآكِلِ والرئاسَةِ، كما فعلت رؤساءُ اليهودِ. قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ سَرِيعُ ٱلْحِسَابِ ﴿١٩٩﴾ ﴾ ؛ فقد تقدَّم تفسيرُه.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱصْبِرُواْ وَصَابِرُواْ وَرَابِطُواْ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ﴾ ؛ أي (اصْبرُوا وَصَابرُوا وَرَابطُوا) أي اصبروا على أداءِ الفرائضِ، واجتنابِ الْمَحَارمِ، وصَابرُوا أعداءَكم في الجهادِ في مقاتلَتِهم، ورَابطُوا خُيُولَكُمْ على الجهادِ. والرِّبَاطُ وَالْمُرَابطَةُ: أن يَرْبُطَ كلٌّ واحدٍ من الفريقين خُيُولَهُمْ في الثَّغْرِ. وقيلَ الْمُرَابطَةُ: الْمُحَافَظَةُ على الصلواتِ.

قال أبو هريرةَ رضي الله عنه: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: [ألاَ أخْبرُكُمْ بمَا يَمْحُو اللهُ بهِ الْخَطَايَا، وَيَرْفَعُ بهِ الدَّرَجَاتِ ؟] قَالُوا: بَلَى يَا رَسُولَ اللهِ، قال: [إسْبَاغُ الْوُضُوءِ عَلَى الْمَكَارهِ؛ وَكَثْرَةُ الْخُطَا إلَى الْمَسَاجِدِ؛ وَانْتِظَارُ الصَّلاَةِ بَعْدَ الصَّلاَةِ، فَذلِكُمُ الرِّبَاطُ][3].

---

(١) أخرجه الطبري في جامع البيان: النص (٦٦٧٩) بأسانيد.

(٢) أخرجه الطبري في جامع البيان: النص (٦٦٨١). والواحدي في أسباب النزول: ص٩٣.

(٣) أخرجه الطبري في جامع البيان: النص (٦٦٩٦). ومسلم في الصحيح: كتاب الطهارة: باب فضل إسباغ الوضوء على المكاره: الحديث (٤١/ ٢٥١).

وقال الضحَّاك: (مَعْنَى الآيَةِ: يَا أَيُّهَا الَّذِيْنَ آمَنُوا اصْبِرُوا عَلَى أَمْـرِ اللهِ). وقـال الكلبيُّ: (اصْبِرُواْ عَلَى الْبَلاَءِ)، وقالتِ الحكماءُ: الصَّبْرُ ثلاثَةُ أشْـيَاءٍ: تَـرْكُ الشَّـكْوَى؛ وَصِدْقُ الرِّضَا؛ وَقَبُولُ الْقَضَاءِ. وقيل: الصَّبْرُ: هو الثَّبَاتُ على أحكامِ الكتاب والسُّنة.

قَوْلُهُ تَعَالَى: (وَصَابِرُوا) الْكُفَّارَ (وَرَابطُوا) بمعنى دَاوِمُوا واثْبُتُوا. قَالَ ﷺ: [مَنْ رَابَطَ يَوْماً فِي سَبيْلِ اللهِ كَانَ كَصِيَامِ شَهْرٍ وَقِيَامِهِ، وَمَنْ تُوُفِّيَ فِي سَبيْلِ اللهِ أجْـرَى اللهُ لَهُ أجْرَهُ حَتَّى يَقْضِيَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ أهْلِ الْجَنَّةِ وَأهْلِ النَّار، وَمَنْ رَابَطَ يَوْماً فِـي سَـبيْلِ اللهِ جَعَلَ اللهُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ النَّـار سَـبْعَةَ خَنَـادِقَ؛ كُـلُّ خَنْـدَقٍ مِنْـهَا كَسَـبْعِ سَـمَوَاتٍ وَسَـبْعِ أرْضِيْنَ][1].

قال بعضُهم في هذه الآيةِ (يَا أيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اصْبِرُوا) عِنْـدَ قِيَـامِ النَّفِـيْرِ عَلَـى احْتِمَالِ الْكُرَب، (وَصَابِرُواْ) عَلَى مُقَاسَاةِ الْعَنَاءِ وَالتَّعَب، (وَرَابطُوا) فِـي دَار أعْدَائِـي بلاَ هَرَبٍ، واتقوا عدوَّكم من الألتفاتِ الى السَّبب لكي تُفْلِحُوا غداً بلقائي عند بسَاطِ القُرَب. وقال السري السقطي: (اصْبِرُواْ عَلَى الدُّنْيَا رَجَاءَ السَّلاَمَةِ، وَصَابِرُواْ عِنْدَ الْقِتَال بالثَّبَاتِ وَالاسْتِقَامَةِ، وَرَابطُوا هَوَى النَّفْسِ اللَّوَّامَةِ، وَاتَّقُـوا مَـا يَعْقِـبُ لَكُـمُ النَّدَامَـةَ، ﴿ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿٢٠٠﴾ ﴾ ؛ غداً على بسَاطِ الكرامةِ.

وقيل: معناهُ: اصبروا على بلائِي، وَصَابِرُوا بالشُّكر على نَعْمَـائِي، وَرَابطُـوا في دار أعدائي، واتَّقوا مَحَبَّةَ مَن سِوَايَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُـونَ بلقـائِي. وقيـل: اصْـبِرُوا علـى البغضاءِ؛ وصابرُوا على البَأْسَاءِ والضرَّاء؛ ورابطوا في دار الأعداءِ؛ واتَّقوا إلَهَ الأرضِ والسَّماء؛ لَعَلَّكُمْ تفلحون في دار البقاءِ. وعن جعفر الصَّادق قالَ: (مَعْنَى هَـذِهِ الآيَـةِ: اصْبِرُوا عَلَى الْمَعَاصِي؛ وَصَابِرُوا مَعَ الطَّاعَاتِ؛ وَرَابطُوا الأَرْوَاحَ بالْمَسَـاجِدِ، وَاتَّقُـوا اللهَ لِكَي تَبْلُغُوا مَوَاقِفَ أهْلَ الصِّدْقِ؛ فَإنَّهَا مَحَلُّ الْفَلاَحِ). واللهُ أعْلَمُ.

آخر تفسير سورة (آل عمران) والحمد لله رب العالمين

---

(١) أخرجه الطبراني في الأوسط: ج ٥ ص٤١٦: الحديث (٤٨٢٢) عن جابر ﷺ. وفي الدر المنثور: ج ٢ ص٤١٩؛ قال السيوطي: ((أخرجه الطبراني في الأوسط بسند لا بأس به)).

سُورَةُ النِّسَاءِ

سُورَةُ النِّسَاءِ مَدَنِيَّةٌ[1]؛ وَهِيَ سِتَّةَ عَشَرَ أَلْفاً وَثلاثُونَ حَرْفاً، وَثلاثَةُ آلافٍ وَسَبْعُمِائَةٍ وَخَمْسٌ وَأَرْبَعُونَ كَلِمَةً، وَمِائَةٌ وَسِتٌّ وَسبعون آيَةً.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا ﴾ ؛ قال ابنُ عبَّاس: (قَدْ يَكُونُ (يَا أَيُّهَا النَّاسُ) عَامّاً؛ وَقَدْ يَكُونُ خَاصّاً لأَهْلِ مَكَّةَ؛ وَهُوَ هَا هُنَا عَامٌّ لِجَمِيْعِ النَّاسِ، وَمَعْنَاهُ: أَجِيْبُوا رَبَّكُمْ وَأَطِيْعُوهُ). وقَوْلُهُ تَعَالَى: (خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ) يعني آدمَ، وإنَّما أتتِ النفسُ لاعتبار اللفظِ دونَ المعنى. قال الشاعرُ:

أَبُوكَ خَلِيْفَةٌ وَلَدَتْهُ أُخْرَى ... وَأَنْتَ خَلِيْفَةٌ ذاكَ الْكَمَالُ

فقالَ: وَلَدَتْهُ أُخْرَى؛ لأن لفظَ الخليفة مؤنَّث.

وإنَّما مَنَّ الله علينا بأنْ خلقَنا من نفسٍ واحدة؛ لأن ذلك أقربُ إلى أن يَعْطِفَ بعضٌ على بعضٍ، ويَرْحَمَ بعضُنا بعضاً لرجوعنا في القرابةِ إلى أصلٍ واحد.

قَوْلُهُ تَعَالَى: (وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا) أي وخلَقَ من نفسِ آدمَ زوجَها حَوَّاءَ؛ خلقَها من ضِلْعٍ من أضلاعه اليُسرى وهي القُصْرَى بعدَ ما أُلْقِيَ عليه النومُ فلم يُؤْذِهِ، ولو آذاهُ لَمَا عَطَفَ عليها أبداً. قال ﷺ: [إنَّ الْمَرْأَةَ خُلِقَتْ مِنْ ضِلْعٍ أعْوَجٍ، فَإنْ أرَدْتَ

(١) في الجامع لأحكام القرآن: ج ٥ ص١؛ قال القرطبي: ((وهي مدنية إلا آية واحدة نزلت بمكة عام الفتح في عثمان بن طلحة، وهي قوله: ﴿إنَّ اللهَ يَأْمُرُكُمْ أنْ تُؤَدُّوا الأَمَانَاتِ إلَى أهْلِهَا﴾)).

أنْ تُقِيْمَهَا كَسَرْتَهَا، وَإنْ تَرَكْتَهَا وَفِيْهَا عِوَجٌ اسْتَمْتَعْتَ بهَا عَلَى عِوَجٍ](١).

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَآءً ﴾ ؛ أي بَشَراً وفِرَقاً، وأظهرَ من آدمَ وحوَّاء خَلْقاً كثيراً من الرِّجال والنسَاء. قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِى تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلْأَرْحَامَ ﴾ ؛ أي اتَّقُوا معاصيَ اللهِ، (الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ) أي يتساءَلُ بعضُكم بعضاً من الجوارحِ والحقُوق؛ يقولُ الرجل للرجُلِ: أسألُكَ باللهِ افْعَلْ لِي كذا.

قرأ أهلُ الكوفة: (تَسَاءَلُونَ)(٢) مخففاً، وقرأ الباقون بالتشديدِ. قَوْلُهُ تَعَالَى: (وَالأَرْحَامَ) قرأ عامَّة القُرَّاء بنصب (الأَرْحَامَ) على معنى: واتَّقُوا الأرحامَ أن تقطعُوها.

وقرأ النخعيُّ وقتادةُ والأعمش وحمزة بالخفضِ على معنى: وبالأرحامِ على معنى: تساءَلونَ باللهِ وبالأرحامِ؛ فيقول الرجلُ: أسألُكَ باللهِ وبالرَّحِمِ. والقراءةُ الأُولى أفصحُ؛ لأن العربَ لا تعطفُ بظاهرٍ على مُضْمَرٍ مخفوض إلاّ بإعادةِ الخافض، لا يقولونَ: مررتُ به وزيدٍ، ويقولونَ: بهِ وبزيدٍ، وقد جاءَ ذلك في الشِّعر، قال الشاعرُ(٣):

قَدْ كُنْتَ مِنْ قَبْلُ تَهْجُونَا وَتَشْتِمُنَا ... فَاذْهَبْ فَمَا بِكَ وَالأَيَّامِ مِنْ عَجَبِ

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا ۝١ ﴾ ؛ أي حَفِيظاً لأعمالكم، وَالرَّقِيْبُ هو الحافظُ، وقال بعضُهم: عَلِيْماً؛ والعَلِيمُ والحافظُ متهاديان؛ لأن العليمَ بالشيء حافظٌ له.

---

(١) أخرجه الطبراني في الكبير: ج ٧ ص٢٤٤: الحديث (٦٩٩٢) عن سمرة. وابن حبان في الصحيح: كتاب النكاح: باب معاشرة الزوجين: الحديث (٤١٧٨)، وإسناده صحيح، وله طرق أخرى عن أبي هريرة.

(٢) الحجة لالقراءات السبعة: ج ٣ ص١١٨-١١٩.

(٣) للشاهد لفظ آخر في كتب اللغة والتفسير:

فَاليَوْمَ قَرَّبْتَ تَهْجُونَا وَتَشْتِمُنَا ... فَاذْهَبْ فَمَا بِكَ وَالأَيَّامِ مِنْ عَجَبِ

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَءَاتُوا۟ ٱلْيَتَـٰمَىٰٓ أَمْوَٰلَهُمْ ۖ وَلَا تَتَبَدَّلُوا۟ ٱلْخَبِيثَ بِٱلطَّيِّبِ ۖ﴾ ؛ قال مقاتلُ والكلبيُّ: (نَزَلَتْ هَذِهِ الآيَةُ فِي رَجُلٍ مِنْ غَطَفَانَ؛ كَانَ فِي يَدِهِ مَالٌ كَثِيْرٌ لابْنِ أخٍ لَهُ يَتِيْمٍ، فَلَمَّا بَلَغَ الْيَتِيْمُ طَلَبَ مَالَهُ، فَمَنَعَهُ الْعَمُّ فَتَرَافَعَا إلَى رَسُول اللهِ ﷺ، فَنَزَلَتْ هَذِهِ الآيَةُ إلَى قَوْلِهِ تَعَالَى: (إِنَّهُ كَانَ حُوبًا كَبِيرًا). فَقَرَأهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ، فَقَالَ الرَّجُلُ: أطَعْنَا اللهَ وَأطَعْنَا الرَّسُولَ وَنَعُوذُ باللهِ مِنَ الْحَوْبِ الْكَبِيْرِ، فَدَفَعَ مَالَهُ إلَيْهِ، فَقَالَ ﷺ: [مَنْ يُوقَ شُحَّ نَفْسِهِ وَيُطِيْعَ رَبَّهُ هَكَذا فَإنَّهُ يَحِلُّ دَارَهُ إلى جَنَّةٍ] فَلَمَّا قَبَضَ الصَّبِيُّ مَالَهُ أنْفَقَهُ فِي سَبيْلِ اللهِ، فَقَالَ ﷺ: [ثَبَتَ الأَجْرُ وَبَقِيَ الْوِزْرُ] فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ ﷺ، عَرَفْنَا أنَّهُ ثَبَتَ الأَجْرُ، فَكَيْفَ بَقِيَ الْوِزْرُ وَهُوَ يُنْفِقُ فِي سَبيْلِ اللهِ؟ فَقَالَ: [ثَبَتَ الأَجْرُ لِلْغُلاَمِ؛ وَبَقِيَ الْوِزْرُ عَلَى وَالِدِهِ] لأَنَّ الْوَالِدَ كَانَ مُشْرِكاً)[١].

وإنَّما سَمَّى اللهُ تعالى البالغَ يتيماً، ولا يُتْمَ بعدَ البلوغِ استصحاباً بالاسم الأوَّل، كما قالَ تعالى: ﴿وَأُلْقِيَ السَّحَرَةُ سَاجِدِينَ﴾[٢] ولا سِحْرَ مع السُّجود، ولأنه قريبُ عَهْدٍ باليُتْم.

قَوْلُهُ تَعَالَى: (وَلا تَتَبَدَّلُوا الْخَبِيثَ بِالطَّيِّب) أي لاَ تبذِّروا أموالَكم الحلالَ وتأكلُوا الحرامَ من أموال اليتامَى. قال سعيدُ بن المسيَّب والنخعيُّ والزهريُّ والسدي والضحَّاك: (كَانَ أوْصِيَاءُ الْيَتَامَى وَأوْلِيَاؤُهُمْ يَأْخُذُونَ الْجَيِّدَ مِنْ مَالِ الْيَتِيْمِ، وَيَجْعَلُونَ مَكَانَهُ الرَّدِيْءَ، وَرُبَّمَا كَانَ أحَدُهُمْ يَأْخُذُ الشَّاةَ السَّمِيْنَةَ مِنْ مَالِ الْيَتِيْمِ، وَيَجْعَلُ مَكَانَهَا الْمَهْزُولَةَ، وَيَأْخُذُ الدِّرْهَمَ الْجَيِّدَ وَيَجْعَلُ مَكَانَهُ الزَّيْفَ وَيَقُولُ: دِرْهَمٌ بدِرْهَمٍ؛ فَذلِكَ تَبْدِيْلُهُمْ، فَنَهَاهُمُ اللهُ تَعَالَى عَنْ ذلِكَ)[٣].

وقال مجاهدُ: (مَعْنَى الآيَةِ: لاَ تَجْعَلْ رزْقَكَ الْحَلاَلَ حَرَاماً؛ تَتَعَجَّلُهُ بأَنْ تَسْتَهْلِكَ مَالَ الْيَتِيْمِ، فَتُنْفِقَهُ عَلَى نَفْسِكَ، وَتَحَرَّ فِيْهِ لِنَفْسِكَ وَتُعْطِيْهِ غَيْرَهُ، فَيَكُونُ مَا

---

(١) في أسباب النزول: ص٩٤-٩٥؛ نقله الواحدي النيسابوري. والجامع لأحكام القرآن: ج ٥ ص٨.
(٢) الاعراف / ١٢٠ .
(٣) أخرجه الطبري في جامع البيان: النص (٦٧٣٠) عن السدي، وفي النص (٦٧٢٧) عن النخعي، وفي النص (٦٧٢٨) عن الزهري، وفي النص (٦٧٢٩) عن الضحاك.

يَأْخُذُهُ مِنْ مَالِ الْيَتِيمِ حَرَاماً خَبِيْثاً، وَتُعْطِيْهِ مَالَكَ الْحَلاَلَ، وَلَكِنْ آتُوهُمْ أمْوَالَهُمْ بأَعْيَانِهَا)[١]. وفي هذا دليلٌ على أنه لا يجوزُ لوليِّ اليتيمِ أن يستقرضَ مالَ اليتيم ولا أن يستبدلَهُ من نفسهِ، وقيل: معنى (وَلا تَتَبَدَّلُوا الْخَبيثَ بالطَّيِّب) أي لا تجعلِ الزيف بدلَ الجيِّد؛ ولا المهزولَ بدل السَّمين.

قَوْلُـهُ تَعَـالَى: ﴿ وَلَا تَأْكُلُوٓاْ أَمْوَٰلَهُمْ إِلَىٰٓ أَمْوَٰلِكُمْۚ ﴾ ؛ كقولـه تعـالى: ﴿مَنْ أَنْصَاري إلَى اللهِ﴾[٢] أي مَعَ اللهِ، وقيل معناه: لا تأكلُوا أموالَهم مُضِيْفِيْنَ إلى أموالِكم؛ لأنَّهم كانوا يَخْلِطُونَ أموالَ اليتامَى بأموالِهم حتى يصيرَ دَيْناً عليهم، ثم كانوا يبيعونَها مع أموالِهم ويربحونَ عليها ويَسْتَبِدُّونَ بتلك الأرباحِ. قَوْلُـهُ تَعَـالَى: ﴿ إِنَّهُۥ كَانَ حُوبًا كَبِيرًا ۝٢ ﴾ ؛ أي إثْماً عَظِيْماً، وفيه ثلاثُ لغاتٍ: قراءةُ العامَّة: (حُوباً) بالضمِّ وهي قراءةُ النبيِّ ﷺ وهي لغةُ أهلِ الحجاز، وقراءة الحسنِ (إنَّهُ كَانَ حَوْباً) بفتح الحاء وهي لغةُ تميم، وقراءةُ أُبَيِّ بن كعبٍ: (حَاباً) على المصدر مثلُ القَالِ، ويجوزُ أن يكون اسْماً مثلُ الزادِ، ويقالُ للذنب: حُوبٌ وَحَوْبٌ وَحَابٌ.

قَوْلُـهُ تَعَـالَى: ﴿ وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُواْ فِى ٱلْيَتَٰمَىٰ فَٱنكِحُواْ مَا طَابَ لَكُم مِّنَ ٱلنِّسَآءِ مَثْنَىٰ وَثُلَٰثَ وَرُبَٰعَ ﴾ ؛ قال ابنُ عبَّاس: (لَمَّا نَزَلَ قَوْلُهُ تَعَالَى (إنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أمْوَالَ الْيَتَامَى ظُلْمًا) الآيَةُ، خَافَ النَّاسُ أنْ لاَ يَعْدِلُواْ فِي أمْوَالِ الْيَتَامَى - وَكَانُوا يَتَزَوَّجُونَ مِنَ النِّسَاءِ مَا شَاءُوا - فَنَزَلَتْ هَذِهِ الآيَةُ)[٣].

ومعناها: إنْ خِفْتُمْ أن لاَ تعدِلُوا في أموال اليتامَى؛ فَخَافُوا في النِّساءِ إذا اجتمعنَ عندَكُم أن لا تعدلُوا بينهنَّ، فَتَزَوَّجُوا ما حَلَّ لكم من النِّساءِ، ولاَ تَنْكِحُوا إلاَّ ما يُمكنكم إمساكهُنَّ: ثِنْتَان ثِنْتَان؛ وَثَلاَث ثلاث؛ وأربع أربعٍ، ولا يزيدُوا على أربعِ حرائر. وقيل: معنى الآية: إن خِفْتُمْ أن لا تعدِلُوا يا معشرَ الأولياءِ في اليتامَى إذا

---

(١) أخرجه الطبري في جامع البيان: النص (٦٧٣١).
(٢) آل عمران / ٥٢ .
(٣) أخرجه الطبري في جامع البيان: النص (٦٧٤٨).

تزوجتُم بهنَّ؛ فانْكِحُوا ما حلَّ لكم من النساء غيرهنَّ. وقال مجاهدُ: (مَعْنَاهُ: إنْ خِفْتُمْ فِي ولاَيَةِ الْيَتَامَى إيْمَاناً وَتَصْدِيْقاً؛ فَخَافُوا فِي الزِّنَا، وَانْكِحُوا الطَّيِّبَ مِنَ النِّسَاءِ)[1].

وقال بعضُهم: كانوا يَتَحَرَّجُونَ عن أموال اليتامى، ويترخَّصون في النساءِ، ولا يعدلونَ فيهنَّ ويتزوجُون منهنَّ ما شاءُوا فربما عدلوا، وربَّما لم يعدلوا، فلما سألُوا عن أموال اليتامى، أنزلَ اللهُ تعالى (وَآتُوا الْيَتَامَى أمْوَالَهُمْ)، وأنزلَ (وَإنْ خِفْتُمْ ألا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَى)، أي كما خِفْتُمْ أن لا تُقْسِطُوا في اليتامى وهَمَّكُمْ ذلكَ؛ فخافُوا في النساءِ أن لا تعدلُوا فيهنَّ؛ ولا تزوَّجوا أكثرَ مما يُمكنِكم إمساكهنَّ والقيامُ بحقِّهنَّ؛ لأن النساءَ كاليتامَى في الضَّعْفِ والعَجْزِ، فما لكم تُرَاقِبُونَ اللهَ في شيء، وتَعْصُونَهُ في مثلهِ، وهذا قولُ سعيدِ بن جبير وقتادةَ والربيعِ والضحَّاك والسديِّ، وروايةُ ابنِ عبَّاس[2].

والإقْسَاطُ في اللغة: الْعَدْلُ، يقال: أقْسَطَ؛ إذا عَدَلَ، وَقَسَطَ؛ إذا جَارَ، وإنَّما قال: (مَا طَابَ) ولم يقل مَنْ طَابَ؛ لأن (ما) مع الفعلِ بمنْزلة المصدر، كأنهُ قالَ: فانكحُوا الطيِّبَ، يعني الحلالَ من النساء. وقرأ ابن أبي عبلةَ: (مَنْ طَابَ)؛ لأن (ما) لِما لا يعقلُ و(من) لمن يعقل، إلاّ أنَّ عامَّة القُرَّاء والعلماءِ يقولون: إن العربَ تجعلُ (ما) بمعنى (مِن)؛ و(مِن) بمعنى (ما)، وقد جاءَ القُرْآنُ بذلكَ: قال اللهُ تعالى: ﴿وَالسَّمَاءِ وَمَا بَنَاهَا﴾[3]، وقال تعالى: ﴿فَمِنْهُمْ مَنْ يَمْشِي عَلَى بَطْنِهِ﴾[4]، وقال تعالى: ﴿قَالَ فِرْعَوْنُ وَمَا رَبُّ الْعَالَمِينَ﴾[5].

قَوْلُهُ تَعَالَى: (مَثْنَى وَثُلاثَ وَرُبَاعَ) بدل مِنْ (طَابَ لَكُمْ) وهو مما لا ينصرفُ، لأن (مَثْنَى) معدولٌ عن اثنين وذلكَ نكرةٌ، و(ثُلاَثَ) معدولٌ عن ثلاثةٍ.

وذهبَ بعض الرَّوَافِضِ إلى استحلالِ تِسْعٍ استدلالاً بهذه الآيةِ، وَلَيْسَ ذلِكَ بشَيْءٍ، فإنَّ الواوَ هنا بمعنى (أو)، وروي عن قيسِ بن الْحَارِثِ: أنَّهُ كَانَ عِنْدَهُ ثَمَانِي نِسْوَةٍ، فَلَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الآيَةُ أمَرَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ أنْ يُمْسِكَ أرْبَعاً وَيُفَارِقَ أرْبَعاً، وَقَالَ

---

(١) أخرجه الطبري في جامع البيان: النص (٦٧٥١) بإسنادين.

(٢) أسباب النزول للواحدي: ص٩٥.

(٣) الشمس / ٥ .

(٤) النور / ٤٥ .

(٥) الشعراء / ٢٣ .

ﷺ لِغَيْلاَنَ حِيْنَ أسْلَمَ وَتَحْتَهُ عَشْرُ نِسْوَةٍ: [أمْسِكْ مِنْهُنَّ أرْبعاً؛ وَفَارِقْ سَائِرَهُنَّ][(١)].

قَوْلُـهُ تَعَـالَى: ﴿ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا فَوَاحِدَةً أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ ﴾؛ معناهُ: وإن خِفْتُمْ أن لا تعدِلُوا في القِسْمَةِ والنَّفقةِ بين النساءِ الأربع التي أحلَّ اللهُ لكم؛ فتزوَّجوا امرأةً واحدة لا تخافون الْمَيْلَ في أمرها، واقْتَصِرُوا على الإمَاءِ حتى لا تحتاجُوا إلى الْقَسْمِ بينهنَّ يعني السَّرَاري. وقولُ الحسنِ وأبي جعفرَ: (فَوَاحِدَةٌ) بالرَّفعِ؛ أي فَوَاحِدَةٌ كَافِيَةٌ؛ أو فَلْتَكُنْ وَاحِدَةٌ. وقرأ العامَّة نصباً أي فَانْكِحُوا وَاحِدَةً. قَوْلُهُ تَعَالَى: (أوْ مَا مَلَكَتْ أيْمَانُكُمْ) ذكَرَ الأَيْمَانِ توكيداً؛ تقديرهُ: أوْ مَا مَلَكْتُمْ.

قَوْلُـهُ تَعَـالَى: ﴿ ذَلِكَ أَدْنَى أَلَّا تَعُولُوا ﴿٣﴾ ﴾؛ أي التَّزَوُّجُ بالواحدةِ، والإقتصار على مِلْكِ اليمين أقربُ إلى أن لا تَعُولُوا. قال: أنْ لاَ تَجُورُوا وأن لا تَمِيلُوا: ألاَّ تَجُور. والْعَوَلُ: مُجَاوَزَةُ الْحَدِّ، ومنهُ الْعَوَلُ في الفرائضِ: مُجَاوَزَةُ مَخْرَجِ الْفَرَائِضِ. رَوَتْ عائشةُ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَوْلَهُ تَعَالَى (ألا تَعُولُوا) قَالَ: [ألاَّ تَجُورُوا، أوْ أنْ لاَ تَمِيلُوا][(٢)].

وأما مَن قال معنى: أنْ لاَ تَعُولُوا: لاَ تَكْثُرَ عِيَالُكَ، وهذا محكيٌّ عن الشَّافِعِيِّ رَحِمَهُ اللهُ، فقد قيلَ: إنه خطأٌ في اللغة؛ لأنه لا يقالُ في كثرةِ العِيَال: عَالَ يَعُولُ، وإنَّما يقالُ: عَالَ يَعِيْلُ إذا صارَ ذا عِيَالٍ[(٣)]، وفي الآيةِ ما يُبْطِلُ هذا التأويلَ وهو قَوْلُهُ تَعَالَى:

---

(١) في الدر المنثور: ج ٢ ص٤٢٩؛ قال السيوطي: ((أخرجه ابن أبي شيبة والنحاس في ناسخه)).

(٢) في الدر المنثور: ج ٢ ص٤٣٠؛ قال السيوطي: ((أخرجه ابن المنذر وابن أبي حاتم وابن حبان في صحيحه، قال ابن أبي حاتم: قال أبي: هذا حديث خطأ: عن عائشة موقوف)). وفي صحيح ابن حبان: كتاب النكاح: الحديث (٤٠٢٩).

(٣) في الجامع لأحكام القرآن: ج ٥ ص٢٢؛ قال القرطبي: ((وقال أبو حاتم: كان الشافعي أعلم بلغة العرب منا، ولعله لغة. قال الثعلبي المفسر: قال أستاذنا أبو القاسم حبيب بن القاسم: سألت أبا عمر الدُّوري عن هذا وكان إماماً في اللغة غير مدافع مقال: هي لغة حِمْيَرَ وأنشد:

وَإنَّ الْمَوْتَ يَأْخُذُ كُلَّ حَيٍّ ... بِلاَ شَكٍّ وَإنْ أمْشَى وَعَالاَ

يعني وإن كثرت ماشيته وعياله... وقرأ طلحة بن مصرف: (ألاَّ تُعِيلُوا) وهي حجة الشافعي ﷺ)).

(أوْ مَا مَلَكَتْ أيْمَانُكُمْ) لأن إباحةَ كلِّ مَا مَلَكَ اليمينُ أزْيَدُ في العيال من أربع نِسْوَةٍ. وقرأ طاوُوس: (أنْ لاَ يَعِيلُوا) مِنَ الْعِيْلَةِ؛ يقال: عَالَ الرَّجُلُ يَعِيْلُ؛ إذا افْتَقَرَ، والْعِيْلَةُ: الْفَقْرُ. قال الشاعر[1]:

وَمَا يَدْرِي الْفَقِيْرُ مَتَى غِنَاهُ وَمَا يَدْرِي الْغَنِيُّ مَتَى يَعِيلُ

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ وَءَاتُواْ ٱلنِّسَآءَ صَدُقَـٰتِهِنَّ ﴾ ؛ قال الكلبيُّ: (هَذا خِطَابٌ لِلأوْلِيَاءِ، كَانَ الْوَلِيُّ إذا زَوَّجَ امْرَأةً، فَإنْ كَانَ زَوْجُهَا مَعَهُمْ فِي الْعَشِيْرَةِ لَمْ يُعْطِهَا الْوَلِيُّ مِنْ مَهْرِهَا قَلِيْلاً وَلاَ كَثِيْراً، وَإنْ كَانَ زَوْجُهَا غَرِيْباً حَمَلُوهَا عَلَى بَعِيْرٍ إلَى زَوْجِهَا، وَلاَ يُعْطُونَهَا مِنْ مَهْرِهَا غَيْرَ ذلِكَ الْبَعِيْرِ، فَنَهَاهُمْ عَنْ ذلِكَ وَأمَرَهُمْ أنْ يُعْطُوهَا الْحَقَّ أهْلَهُ)[2]. وقال مقاتلُ وأكثر أهلِ التَّفسير: (هَذا خِطَابٌ لِلأزْوَاجِ، كَانَ الرَّجُلُ يَتزَوَّجُ الْمَرْأةَ فَلاَ يُعْطِيْهَا مَهْرَهَا، فَأُمِرُوا أنْ يُعْطُوا نِسَاءَهُمْ مُهُورَهُنَّ الَّتِي هِيَ أثْمَانُ فُرُوجِهِنَّ) وهذا القولُ أصحُّ وأوضحُ. والصَّدُقَاتِ: الْمُهُورُ، واحدهُ صَدُقَةٌ بضمِّ الدال.

وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ نِحْلَةً ﴾ قال قتادةُ:(فَرِيْضَةً وَاجِبَةً)، وقال ابن جُريج:(فَرِيْضَةً مُسَمَّاةً)، وقال الكلبيُّ: (عَطِيَّةً وَهِبَةً)، وقال أبو عُبيدة:(عَنْ طِيْبِ نَفْسٍ)، قال الزجَّاج: (تَدَيُّناً). وقيل: معناهُ: عطيَّةٌ من اللهِ تعالى للنِّساءِ حيث جَعْلِ المهرَ لَهُنَّ، ولم يوجب عليهنَّ شيئاً من القومِ مع كون الاستِمْتَاع مشتَركاً بينهنَّ وبين الأزواجِ. وقيل معنى (نِحْلَةً): دِيَانَةً، فانتصبَ (نِحْلَةً) على المصدر، وقيل: على التفسيرِ.

وروي عن رسول الله أنه قال: [مَنِ ادَّانَ دَيْناً وَهُوَ يَنْوِي أنْ لاَ يُؤَدِّيَهُ لَقِيَ اللهَ سَارِقاً، وَمَنْ أصْدَقَ امْرَأةً صِدَاقاً وَهُوَ يَنْوِي أنْ لاَ يُوَفِّيَهَا لَقِيَ اللهَ زَانِياً][3] وقال ﷺ:

---

(١) البيت لأُحَيْحَةَ بن الْجُلاحِ بن الْحَرِيشِ الأوسي (؟؟-١٢٩ق.هـ)، شاعر جاهلي، من دهاة العرب وشجعانهم.

(٢) الجامع لأحكام القرآن: ج ٥ ص٢٣.

(٣) أخرجه الطبراني في الكبير: ج ٨ ص٣٤-٣٥: الحديث (٧٣٠١). والإمام أحمد في المسند: ج ٤ ص٣٣٢. وابن ماجة في السنن: كتاب الصدقات: باب من ادَّان ديناً ولم ينو قضاءه: الحديث (٢٤١٠) بإسناد حسن. وفي مجمع الزوائد: ج ٤ ص٢٨٤: باب فيمن نوى أن لا يؤدي صداق=

[إنَّ أحَقَّ الشُّرُوطِ أنْ تُوَفُّوا مَا اسْتَحْلَلْتُمْ بِهِ الْفُرُوجَ][1].

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ فَإِن طِبْنَ لَكُمْ عَن شَيْءٍ مِّنْهُ نَفْسًا فَكُلُوهُ هَنِيٓـًٔا مَّرِيٓـًٔا ﴿٤﴾ ﴾؛ أي إنْ أحْلَلْنَ لكُم عن شيءٍ من المهرِ، وإن وَهَبْنَ لكم منه شيئاً. ونصب (نَفْساً) على التَّمييزِ إذا قيلَ (طِبْنَ لَكُمْ) لم يُعلم في أيِّ صنفٍ وقعَ الطيبُ، فكأنه قالَ: إن طَابَتْ أنفسُهن بهبَةِ شيءٍ من المهر فكلُوا الموهوبَ لكم هنيئاً لا إثْمَ فيه، مَريئاً لا مَلاَمَةَ فيه. قال الحضرميُّ[2]: (إنَّ ناساً كَانُوا يَتَأَثَّمُونَ أنْ يَرْجِعَ أحَدُهُمْ فِي شَيْءٍ مِمَّا سَاقَ إلَى امْرَأتِهِ). قال اللهُ تعالى: (فَإنْ طِبْنَ لَكُمْ عَنْ شَيْءٍ مِنْهُ نَفْسًا) من غيرِ إكراهٍ ولا خَدِيْعَةٍ (فَكُلُوهُ هَنِيئًا مَرِيئًا) أي شافياً طَيِّباً.

وقيل معناهُ: فكلوهُ دواءً شافياً، وقيل: الْهَنِيءُ: الطَّيِّبُ الْمُسَاغُ الَّذِي لاَ يَغُصُّهُ شَيْءٌ، وَالْمَرِيْءُ: الْمَحْمُودُ الْعَاقِبَةِ الَّذِي لاَ يَضُرُّ وَلاَ يُؤْذِي، تقول: لا تخافونَ في الدنيا منهُ مطالبةً، ولا في الآخرة بتبعةٍ، يقال: هنأني لِي الطعامُ وَمَرَّأنِي، فإذا أفْرِدَ يقال: أمْرَأنِي ولا يقال إهْنَأنِي، وَهَنِيْئاً مصدرٌ.

وعن عَلِيٍّ ﷺ أنهُ قالَ: (إذا كَانَ أحَدُكُمْ مَرِيْضاً فَلْيَسْأَل امْرَأتَهُ دِرْهَمَيْنِ مِنْ مَهْرِهَا تَهَبْ لَهُ بطِيْبَةِ نَفْسِهَا؛ فَلْيَشْتَرِ بذلِكَ عَسَلاً، وَيَشْرَبُهُ مَعَ مَاءِ الْمَطَرِ، فَقَدِ اجْتَمَعَ الْهَنِيءُ وَالْمَرِيءُ وَالشِّفَاءُ وَالْمَاءُ الْمُبَارَكِ)[3]. لأنَّ اللهَ تعالى سَمَّى المهرَ هَنِيْئاً مَرِيْئاً إذا وَهَبَتْهُ المرأةُ لِزَوْجِهَا؛ وسَمَّى العسلَ شِفَاءً؛ وسَمَّى المطرَ مَاءً مُباركاً، فإذا اجتمعتْ هذهِ الأشياءُ يُرْجَى له الشِّفاء.

=امرأته؛ قال الهيثمي: ((رواه أحمد والطبراني وفي إسناد أحمد رجل لم يسمَّ، وبقية رجاله ثقات. وفي إسناد الطبراني من لم أعرفهم)) وإسناده حسن.

(١) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير: ج ١٧ ص٢٣٩-٢٤٠: الحديث (٧٥٢-٧٥٧). وأخرجه البخاري في الصحيح: كتاب الشروط: باب الشروط في المهر: الحديث (٢٧٢١)، وكتاب النكاح: باب الشروط في النكاح: الحديث (٥١٥١). ومسلم في الصحيح: كتاب النكاح: باب الوفاء بالشروط: الحديث (٦٣/ ١٤١٨).

(٢) في جامع البيان: النص (٦٧٨٧)؛ قال الطبري بإسناده أبي المعتمر: ((قال: زعم الحضرمي ... وذكره)).

(٣) الجامع لأحكام القرآن: ج ٥ ص٢٧.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ وَلَا تُؤْتُوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُمُ الَّتِي جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ قِيَامًا ﴾ ؛ أي لا تُعْطُوا الْجُهَّالَ بمواضعِ الحقِّ - وهم النساءُ والصِّبيانُ- أموالَكم التي جعلَ الله لكم قَوَامَ أمركم ومعيشتِكم؛ أي جعلَكم تقومونَ به قِيَاماً إذا عَلِمَ الرجلُ أنَّ امرأتَهُ سفيهةٌ مُفْسِدَةٌ، وأن وَلَدَهُ سَفِيْهٌ مفسدٌ، فلا يَنْبَغِي لهُ أن يُسَلِّطَ أحداً منهُما على مالهِ الذي هو قِوَامُ أمرهِ. ومن قرأ (قِيَماً) فمعناهُ: التي جعلَها اللهُ لكم قِيْمَةً للأشياءِ فَبِهَا تقومُ أمورُكم.

وقال مجاهدُ: (نَهَى الرِّجَالَ أنْ يُؤْتُوا النِّسَاءَ أمْوَالَهُمْ وَهُنَّ سُفَهَاءُ؛ كُنَّ أزْوَاجاً، أوْ بَنَاتٍ أوْ أمَّهاتٍ)[١]. وعن الضحَّاك: (النِّسَاءُ مِنْ أسْفَهِ السُّفَهَاءِ)[٢] يدلُّ على هذا التأويلِ قولهُ ﷺ: [ألاَ إنَّمَا خُلِقَتِ النَّارُ لِلسُّفَهَاءِ - قَالَهَا ثلاثاً - ألاَ إنَّ السُّفَهَاءَ النِّسَاءُ إلاَّ امْرَأةٌ أطَاعَتْ قَيِّمَهَا][٣].

وعن أنس رضي الله عنه قَالَ: جَاءَتِ امْرَأةٌ سَوْدَاءُ جَرِيئَةُ الْمَنْطِقِ إلَى رَسُول اللهِ ﷺ فَقَالَتْ: بأبِي وَأمِّي أنْتَ يَا رَسُولَ اللهِ؛ بَلَغَنِي أنَّكَ تَقُولُ فِيْنَا كُلَّ شَيْءٍ، قَالَ: [أيُّ شَيْءٍ قُلْتُ فِيْكُنَّ ؟] قَالَتْ: سَمَّيْتَنَا السُّفَهَاءَ، قَالَ: [اللهُ تَعَالَى سَمَّاكُنَّ السُّفَهَاءَ فِي كِتَابهِ] قَالَتْ: وَسَمَّيْتَنَا النَّوَاقِصَ، قَالَ: [فَكَفَى نَقْصاً أنْ تَتْرُكَ كُلُّ وَاحِدَةٍ مِنْكُنَّ الصَّلاَةَ فِي كُلِّ شَهْرٍ خَمْسَةَ أيَّامٍ لاَ تُصَلِّي فِيْهَا] - يَعْنِي أيَّامَ حَيْضِهَا- ثُمَّ قَالَ ﷺ: [أمَا يَكْفِي إحْدَاكُنَّ إذا حَمَلَتْ كَانَ لَهَا كَأجْرِ الْمُرَابطِ فِي سَبيْلِ اللهِ، وَإذا وَضَعَتْ كَانَتْ كَالْمُتَشَحِّطِ بدَمِهِ فِي سَبيْلِ اللهِ، فَإذا أرْضَعَتْ كَانَ لَهَا بكُلِّ جُرْعَةٍ عِتْقُ رَقَبَةٍ مِنْ وَلْدِ إسْمَاعِيْلَ، فَإذا سَهِرَتْ كَانَ لَهَا بكُلِّ سَهْرَةٍ عِتْقُ رَقَبَةٍ مِنْ ولْدِ إسْمَاعِيْلَ، وَذلِكَ

---

(١) أخرجه الطبري في جامع البيان: النص (٦٨٠٨).

(٢) أخرجه الطبري في جامع البيان: النص (٦٨١٠).

(٣) في الدر المنثور: ج ٢ ص٥١٦؛ قال السيوطي: ((أخرجه أحمد عن عبدالله بن شبل بلفظ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: [إنَّ الْفُسَّاقَ أهْلُ النَّار]. قِيْلَ: يَا رَسُولَ اللهِ! مَن الْفُسَّاقُ؟ قَالَ: [النِّسَاءُ]. قَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللهِ أوَلَسْنَ أمَّهَاتُنَا وَأخَوَاتُنَا وَأزْوَاجُنَا؟! قَالَ: [بَلَى، وَلَكِنَّهُنَّ إذا أعْطِيْنَ لَمْ يَشْكُرْنَ، وَإذَا ابْتُلِينَ لَمْ يَصْبِرْنَ])).

لِلْمُؤْمِنَاتِ الْخَاشِعَاتِ الصَّابِرَاتِ اللاَّتِي لاَ يَكْفُرْنَ الْعَشِيْرَ][1] فَقَالَتِ السَّوْدَاءُ: أَيَا لَـهُ فَضْلاً لَوْلاَ مَا تَبِعَهُ مِنَ الشُّرُوطِ.

وروي: أنَّ امْرَأةً مَرَّتْ بعَبْدِاللهِ بْنِ عُمَرَ لَهَا شَارَةٌ وَهَيْئَةٍ، فَقَالَ لَهَا ابْنُ عُمَرَ: (وَلاَ تُؤْتُوا السُّفَهَاءَ أمْوَالَكُمْ)[2]. وقال معاويةُ بن مُرَّةَ: (عَوِّدُوا نِسَاءَكُمْ (لاَ)[3]، فَإنَّهُنَّ سَفِيْهَاتٌ، إنْ أطَعْتَ الْمَرْأةَ أهْلَكَتْكَ).

وعن أبي موسَى الأشعريِّ قالَ: (ثَلاَثَةٌ يَدْعُونَ اللهَ فَلاَ يَسْتَجِيْبُ لَهُمْ: رَجُلٌ كَانَتْ تَحْتَهُ امْرَأةٌ سَيِّئَةُ الْخُلُقِ فَلَمْ يُطَلِّقْهَا، وَرَجُلٌ كَانَ لَهُ عَلَى رَجُلٍ دَيْنٌ فَلَمْ يُشْهِدْ عَلَيْهِ، وَرَجُلٌ أعْطَى سَفِيْهاً مَالَهُ، وَقَدْ قَالَ اللهُ تَعَالَى: (وَلا تُؤْتُوا السُّفَهَاءَ أمْوَالَكُمْ) أيِ الْجُهَّالَ بمَوَاضِعِ الْحَقِّ)[4].

قَوْلُهُ تَعَالَى: (الَّتِي جَعَلَ اللهُ لَكُمْ قِيَامًا). قرأ ابنُ عمر (قَوَاماً) بفتح القافِ والواو، وقرأ عيسَى بن عمر (قِوَاماً) بكسر القاف وهما لُغات. وقرأ الأعرجُ ونافع وابنُ عامر (قِيماً) بكسر القاف من غير ألف. وقرأ الباقون (قِيَاماً) بالألف.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ وَٱرْزُقُوهُمْ فِيهَا وَٱكْسُوهُمْ ﴾ ؛ أي أطْعِمُوا النساءَ والأولادَ واكسُوهم من أموالِكم. ﴿ وَقُولُوا۟ لَهُمْ قَوْلًا مَّعْرُوفًا ﴿٥﴾ ﴾ ؛ أي عُدُوهُمْ عُدَّةً

(١) الحديث أخرجه البخاري بلفظ آخر عن أبي سعيد الخدري، ومسلم في الصحيح أيضاً. في فتح الباري شرح صحيح البخاري: شرح الحديث (٩٧٩): ج ٢ ص٥٩٤؛ قال ابن حجر: ((ولم أقف على تسمية هذه المرأة، إلا أنه يختلج في خاطري أنها أسماء بنت يزيد بن السكن التي تعرف بخطيبة النساء، فإنها روت أصل القصة في حديث أخرجه البيهقي والطبراني وغيرهما... قالت: فناديت رسول الله وكنت عليه جريئةً))

(٢) أخرجه الطبري في جامع البيان: النص (٦٨١١).

(٣) أي عودوا نساءكم أن تقولوا لهن (لا) في غالب ما يطلبن، واجعلوا الاستثناء (نعم).

(٤) أخرجه الحاكم في المستدرك: تفسير سورة النساء: الحديث (٣٢٣٥)؛ وقال: ((هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه لتوقيف أصحاب شعبة هذا الحديث على أبي موسى، وإنما أجمعوا على سند حديث شعبة بهذا الإسناد: [ثَلاَثَةٌ يُؤْتُونَ أجُورَهُمْ مَرَّتَيْنِ] وقد اتفقنا جميعاً على إخراجه)). والحديث الموقوف سنده جيد.

حَسَنَةً، نحوَ أن يقولَ الرجلُ: سأفعل كذا إن شاءَ اللهُ، وقيلَ: رُدُّوا عليهم رَدّاً جميلاً، وقولوا لَهم قَوْلاً لَيِّناً تطيبُ به أنفسُهم. والرِّزْقُ من اللهِ تعالى: الْعَطِيَّةُ غَيْرُ الْمَحْدُودَةِ، ومن العبادِ الشيءُ الموظَّف لوقتٍ محدود. وإنَّما قال (فِيْهَا) ولم يقل: مِنْهَا؛ لأنه أرادَ: اجعلوا لَهم حَظّاً فيهَا أي رزْقاً فيها.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ وَٱبۡتَلُواْ ٱلۡيَتَٰمَىٰ ﴾ ؛ أي اختَبرُوهُمْ في عقولِهم وتدبيرهم وديانَتِهم حتى إذا بَلَغُوا مبلغَ النِّكاحِ وهو الْحُلُمُ، وهذا دليلُ جواز الإذن للصبيِّ في التجارةِ. قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ حَتَّىٰٓ إِذَا بَلَغُواْ ٱلنِّكَاحَ فَإِنۡ ءَانَسۡتُم مِّنۡهُمۡ رُشۡدٗا ﴾ ؛ أي عَلِمْتُمْ منهم ووجدتُم إصْلاحاً في عقولِهم وحِفْظاً في أموالِهم ﴿ فَٱدۡفَعُوٓاْ إِلَيۡهِمۡ أَمۡوَٰلَهُمۡۖ ﴾ ؛ الَّتي عندكم. نزلَتْ هذه الآيةُ في ابنِ رُفَاعَةَ وعَمِّهِ، وكان رفاعةُ قد تُوُفِّيَ، وتركَ ابنَهُ صغيراً، فأتَى عمُّهُ ثابتُ إلى النبيِّ ﷺ، فقال لَهُ: إنَّ ابْنَ أخِي يَتِيْمٌ فِي حِجْرِي، فَمَتَى أدْفَعُ إلَيْهِ مَالَهُ؟ فَأَنْزَلَ اللهُ هَذِهِ الآيَةَ[(١)].

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ وَلَا تَأۡكُلُوهَآ إِسۡرَافٗا وَبِدَارًا أَن يَكۡبَرُواْۚ ﴾ ؛ أي لا تأكُلُوا أموالَ اليتامَى بغيرِ حَقٍّ. والإسْرَافُ: مُجَاوَزَةُ الْحَدِّ. قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ وَمَن كَانَ غَنِيّٗا فَلۡيَسۡتَعۡفِفۡۖ ﴾ ؛ أي لِيَتَوَرَّعْ بغِنَاهُ عن مال اليتيم، ولا يُنْقِصْ شيئاً من مَالِهِ، والْعِفَّةُ: الامْتِنَاعُ عَمَّا لاَ يَحِلُّ فِعْلُهُ. قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ وَمَن كَانَ فَقِيرٗا فَلۡيَأۡكُلۡ بِٱلۡمَعۡرُوفِۚ ﴾ ؛ اختلفُوا في معنَى ذلكَ، قال عمر بن الخطاب وسعيدِ بن جُبير وعبيدةُ السَّلمانِيُّ: (مَعْنَاهُ: فَلْيَأْخُذْ مِنْ مَال الْيَتِيْمِ عَلَى جِهَةِ الْقَرْضِ مِقْدَارَ حَاجَتِهِ، فَإذا أيْسَرَ رَدَّ عَلَيْهِ مِثْلَهُ)[(٢)]. وهكَذا روَى الطحَّاويُّ عن أبي حنيفةَ، فمعنى قولِهِ تعالى: (بالْمَعْرُوفِ) بالْقَرْضِ، نظيرهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿إلا مَنْ أمَرَ بصَدَقَةٍ أوْ مَعْرُوفٍ﴾[(٣)] أي أو قَرْضٍ.

---

(١) ابن رفاعة هو ثابت بن رفاعة. الجامع لأحكام القرآن: ج ٥ ص٣٤٠. وفي الدر المنثور: ج ٢ ص٤٣٧؛ قال السيوطي: ((وأخرج عبد بن حميد وابن جرير عن قتادة في الآية: ... وذكره)). وأخرجه الطبري في جامع البيان: النص (٦٨٧٦).

(٢) أخرجه الطبري في جامع البيان: النص (٦٨٥٤-٦٨٥٦) عن عبيدة السلماني، والنص (٦٨٥٩) بأسانيد عن سعيد بن جبير. وفي النص (٦٨٥٨) عن ابن عباس، وفي النص (٦٨٦١) عن مجاهد بأسانيد.

(٣) النساء / ١١٤ .

وقال مكحولُ وعطاء وقتادةُ: (إنَّ لِوَلِيِّ الْيَتِيْمِ أنْ يَأْخُذ مِنْ مَالِ الْيَتِيْمِ قَدْرَ مَا يَسْتُرُ عَوْرَتَهُ وَيَسُدُّ جُوعَتَهُ لاَ عَلَى جِهَةِ الْقَرْضِ)[١]. قال الشَّعبيُّ: (لاَ يَأْكُلُ إلاَّ أنْ يَضْطَرَّ إلَيْهِ كَأنْ يَضْطَرَّ إلَى الْمَيْتَةِ)[٢]. وقال بعضُهم: (فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ) أي يأكل من غيرِ إسرافٍ، ولا قَضاءِ عليهِ فيما أكلَ[٣].

واختلفوا في كيفيَّة هذا بالمعروفِ، فقال عكرمةُ والسُّدِّيُّ: (يَأْكُلُ وَلاَ يُسْرِفُ فِي الأَكْلِ وَلاَ يَكْتَسِي مِنْهُ)[٤]. وقال النخعيُّ: (لاَ يَلْبَسُ الْكِتَّانَ وَلاَ الْحُلَلَ، وَلَكِنْ مَا يَسُدُّ الْجُوعَةَ وَيُوَارِي الْعَوْرَةَ)[٥]. وقال بعضُهم: معنى: (فَلْيَأْكُلْ بالْمَعْرُوفِ) هو أن يأكلَ من ثَمْرِ نخيلهِ ولَبَنِ مَوَاشِيهِ بالمعروفِ ولا قضاءَ عليه، فأمَّا الذهبُ والفضَّةُ إذا أخذ منه شيئاً ردَّ بَدَلَهُ. قال الضحَّاك: (الْمَعْرُوفُ رُكُوبُ الدَّابَّةِ وَخِدْمَةُ الْخَادِمِ، وَلَيْسَ لَهُ أنْ يَأْكُلَ من مالهِ شيئاً)[٦].

وعن ابنِ عبَّاس:(أنَّ رَجُلاً جَاءَ إلَيْهِ فَقَالَ لَهُ: إنَّ فِي حِجْرِي أمْوَالَ أيْتَامٍ؛ أفَتَأْذنُ لِي أنْ أصِيبَ مِنْهَا؟ فَقَالَ: إنْ كُنْتَ تَبْغِي ضَالَّتَهَا، وَتَهْنَأ جَرْبَاهَا، وَتَلُوطَ حَوضَهَا فَاشْرَبْ غَيْرَ مُضِرٍّ بالنَّسْلِ وَلاَ نَاهِكٍ فِي الْحَلْبِ)[٧]. عن ابن عبَّاس روايةٌ أخرى أنَّ معنى الآيةِ:(فَلْيَأْكُلْ مِنْ مَالِ نَفْسِهِ بالْمَعْرُوفِ حَتَّى لاَ يُصِيْبَ مِنْ مَالِ الْيَتِيْمِ شَيْئاً).

---

(١) أخرجه الطبري في جامع البيان: النص (٦٨٧٠) عن مكحول، وفي النص (٦٨٨٠) عن عطاء، وفي النص (٦٨٨٣) عن قتادة.

(٢) أخرجه الطبري في جامع البيان: النص (٦٨٦٠).

(٣) هو من قول عائشة رَضِيَ اللهُ عَنْهَا؛ أخرجه الطبري في جامع البيان: النص (٦٨٨٦)، وفي النص (٦٨٨٧) عن ابن زيد، وفي النصوص (٦٨٨٢) عن إبراهيم النخعي.

(٤) أخرجه الطبري في جامع البيان: النص (٦٨٧٠) عن مكحول، وفي النص (٦٨٦٧) عن عكرمة، وفي النص (٦٨٦٦) عن السدي.

(٥) أخرجه الطبري في جامع البيان: النص (٦٨٦٩).

(٦) أخرجه الطبري في جامع البيان: النص (٦٨٧٧).

(٧) أخرجه الطبري في جامع البيان: النص (٦٨٧٢ و٦٨٧١). ومعنى تبغي ضالتها: أي تنشدها وتطلبها، وهَنَأ البعير: طلاهُ بالهناء، وهو القطران، يعالج من الجرب. وتلوط حوضها: تصلحه وتملسه بالطين.

وعن ابن مسعُودٍ رضي الله عنه أنهُ قال: (لاَ يَأْكُلُ مِنْ مَال الْيَتِيْـمِ قَرْضـاً وَغَـيْرَهُ) وهـذا قولُ أبي حنيفةَ. وروى بشْرُ عن أبي يوسف أنه قال: (لاَ يَأْكُلُ مِنْ مَال الْيَتِيْمِ إذا كَانَ مُقيْماً، فَإنْ خَرَجَ فِي تَقَاضِ دَيْـنٍ لِلْيَتِيْـمِ أوْ إلَـى ضِيَـاعٍ لَـهُ، فَلَـهُ أنْ يُنْفِـقَ وَيَكْتَسِـي وَيَرْكَبَ، فَإذا رَجَعَ رَدَّ الثِّيَابَ وَالدَّابَّةَ إلَى الْيَتِيْمِ). وعنه لأبي يوسـف روايـةٌ أخـرى: (أنَّ قَوْلَهُ (فَلْيَـأْكُلْ بِـالْمَعْرُوفِ) يَجُـوزُ أنْ يَكُـونَ مَنْسُـوخاً بقَوْلِـهِ تَعَـالَى:﴿لاَ تَـأْكُلُوا أمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بالْبَاطِلِ إلاَّ أنْ تَكُونَ تِجَارَةً عَنْ تَرَاضٍ مِنْكُمْ﴾[١]).

فحاصلُ هذه الروايَاتِ؛ أنَّ الأصحَّ على مذهب أبي حنيفةَ وأصحابهِ: أنه ليـس للوصيِّ أن يأكلَ من مال اليتيمِ قَرْضاً ولا غيرَهُ؛ إلاّ أن يضطرَّ إلى شـيءٍ منـه فيـأخذهُ بالضرورةِ، ثم يَرُدُّ إذا وجدَ. وعن ابنِ عبَّاس قال: جَاءَ رَجُلٌ إلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَـالَ: يَـا رَسُولَ اللهِ؛ إنَّ فِي حِجْرِي يَتِيْماً فَأَضْرِبُهُ، قال: [مَا كُنْتَ ضَارباً مِنْهُ وَلَدَكَ][٢] .

قَوْلُهُ تَعَـالَى: ﴿ فَإِذَا دَفَعْتُمْ إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ ﴾ ؛ إذا دَفَعْتُـمْ إلَيْـهِمْ أمْوَالَـهُمْ بعدَ بلوغِهِم وإينـاسِ الرُّشْـدِ، ﴿ فَأَشْهِدُوا عَلَيْهِمْ ﴾ ؛ وثيقـةً لكـم، ﴿ وَكَفَىٰ بِاللَّهِ حَسِيبًا ﴿٦﴾ ﴾ ؛ أي شَهِيْداً ومُجازياً لها إلاّ أن الإشهادَ فيما بين الناسِ من أحكام الدُّنيا لضروب مِن المصلحةِ، وانتصب (حَسِيْباً) على القطـع، وَكَفَـى بـاللهِ الْحَسِـيْب حَسِيْباً.

قَوْلُـهُ تَعَـالَى: ﴿ لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ مِمَّا قَلَّ مِنْهُ أَوْ كَثُرَ نَصِيبًا مَّفْرُوضًا ﴿٧﴾ ﴾ ؛ وذلك أنَّ العربَ كانت لا تُورثُ إلاَّ مَن طَاعَنَ بالرِّمَاحِ وَذَادَ عن المال وحَازَ الغنيمةَ، فأعلمَ اللهُ تعالى أنَّ حَقَّ الميراثِ لِلرِّجَالِ والنِّسَاءِ. قال ابـنُ عبَّـاس: (تُوُفِّـيَ أوْسُ بْـنُ

---

(١) النساء / ٢٩.

(٢) أخرجه الطبري عن الحسـن مرسـلاًفي جـامع البيـان: النـص (٦٨٨٤). والطـبراني في المعجـم الصغير: الحديث (٢٤٤) عن جابر بن عبدالله. وابن حبان في الصحيـح: كتـاب الرضـاع: بـاب النفقة: الحديث (٤٢٤٤)، وإسناده حسن إن شاء الله.

ثابتِ الأَنْصَارِيُّ وَتَرَكَ ثَلاَثَ بَنَاتٍ لَهُ[١]، وَتَرَكَ امْرَأةً يُقَالُ لَهَا أمُّ كُجَّةَ[٢] وَهِيَ أمُّهُنَّ، فَقَامَ رَجُلاَنِ مِنْ بَنِي عَمِّهِ قَتَادَةُ وَعَرْفَطَةُ وَكَانَا وَصِيَّيْنِ لَهُ فَأَخَذا مَالَهُ، وَلَمْ يُعْطِيَا امْرَأتَهُ وَلاَ بَنَاتَهُ شَيْئاً مِنَ الْمَالِ، فَجَاءَتْ أمُّ كُجَّةَ إلَى رَسُول اللهِ ﷺ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللهِ؛ إنَّ أوْسَ بْنَ ثَابتٍ تُوُفِّيَ وَتَرَكَ ثَلاَثَ بَنَاتٍ، وَلَيْسَ عِنْدِي مَا أنْفِقُ عَلَيْهِنَّ، وَقَدْ تَرَكَ أبُوهُنَّ مَالاً حَسَناً وَهُوَ عِنْدَ قَتَادَةَ وَعَرْفَطَةَ وَلَمْ يُعْطِيَانِي وَلاَ لِبَنَاتِي شَيْئاً، هُنَّ فِي حِجْرِي لاَ يَطْعَمْنَ وَلاَ يَسْقِيْنَ وَلاَ يُرْفَعُ لَهُنَّ رَأسٌ، فَقَالَ ﷺ: [ارْجِعِي إلَى بَيْتِكِ حَتَّى أنْظُرَ مَا يُحْدِثُ اللهُ فِيْهِنَّ] فَرَجَعَتْ إلَى بَيْتِهَا، فَأَنْزَلَ اللهُ هَذِهِ لآيَةَ)[٣].

ومعناه: للرجال حظٌّ مِمَّا تركَ الوالدانِ والأقربونَ، وللنساءِ كذلكَ أيضاً، مما قَلَّ مِن المال أو كثُرَ، (نَصِيبًا مَفْرُوضًا) أي مَعْلُوماً مقدَّراً، فأرسلَ النبيُّ ﷺ إلى قتادةَ وعَرْفَطَةَ[٤]: [أنْ لا تَقْرَبَا من مال أوْسٍ شَيْئاً، فَإنَّ اللهَ قَدْ أنْزَلَ لِبَنَاتِهِ نَصِيْباً، وَلَمْ يُبَيِّنْ كَمْ هُوَ، أنْظُرُكُمْ يُبَيِّنُ اللهُ تَعَالَى لَهُنَّ] فأنزلَ اللهُ بعد ذلكَ (يُوصِيكُمُ اللهُ فِي أوْلاَدِكُمْ) إلى قولهِ (ذلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ) فأرسلَ النبيُّ ﷺ إلى قتادةَ وعرفطةَ: [أن ادْفَعَا إلَى أمِّ كُجَّةَ ثُمْنَ جَمِيْعِ الْمَالِ إدْفَعَا إلَيْهَا لِبَنَاتِهَا الثُّلُثَيْنِ وَلَكُمْ بَاقِي الْمَالِ].

وانتصبَ قَوْلُهُ تَعَالَى (نَصِيْباً) لِخروجِهِ مخرجَ المصدر كقول القائلِ: عِنْدِي حَقّاً؛ ولك معي درهمٌ هبةً.

---

(١) في الدر المنثور: نقل السيوطي: ((وترك ابنتين وابناً صغيرا)).

(٢) في الإصابة في تمييز الصحابة: ج ٨ ص٢٨٤-٢٨٦؛ قال ابن حجر: ((ذكر الواقدي عن الكلبي في تفسيره عن أبي صالح عن ابن عباس... وذكره)) وذكر الاختلاف في الأسماء. ونقل قال: ((قال أبو داود: هذا خطأ، وإنما هما ابنا سعد بن الربيع...)) ثم قال: ((وأما المرأة فلم يختلف في أنّها أم كُجّة بضم الكاف وتشديد الجيم، إلا ما حكى أبو موسى عن المستغفري أنه قال فيها: أم كُحْلَةَ، بسكون المهملة بعدها لام)).

(٣) أخرجه الطبري في جامع البيان: النص (٦٨٩٠). وفي الدر المنثور: ج ٢ ص٤٣٨ و٤٣٩؛ قال السيوطي: ((أخرجه أبو الشيخ عن ابن عباس...)) وقال: ((وأخرجه ابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم عن عكرمة)).

(٤) اختلف في أسمائهم (سويد وعرفجة) وفي أسمائهم اضطرب الرواة.

قَوْلُـــهُ تَعَـــالَى: ﴿ وَإِذَا حَضَرَ ٱلْقِسْمَةَ أُوْلُواْ ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْيَتَٰمَىٰ وَٱلْمَسَٰكِينُ فَٱرْزُقُوهُم مِّنْهُ ﴾ ؛ أي حَضَرَ قسـمةَ المواريـثِ ذو قرابـةِ الميِّـت في الرَّحِـم الذيـن لا يورَثون واليتامَى المحتاجونَ والمساكين فأعطُوهم شيئاً من المالِ قبلَ القسمةِ، ﴿ وَقُولُواْ لَهُمْ قَوْلًا مَّعْرُوفًا ﴿٨﴾ ﴾ ؛ أي عِدُوهُم عِدَةً حسنةً، وقيلَ: اعتذِرُوا عند قِلَّةِ المالِ وقولوا لَهم: كُنَّا نُحِبُّ أن يكونَ أكثر من ذلك.

وعنِ ابن عبَّاس روايَتَان؛ إحدَاهُما: (أنَّ هَذِهِ الآيَةَ مُحْكَمَـةٌ غَـيْرُ مَنْسُـوخَةٍ)[1] وهو قولُ عطاءٍ ومجاهدُ والزهريُّ وجماعةٌ، حتى روي عن عبيدةَ السَّلمانِيِّ: (أنَّهُ ذَبَـحَ لِلأَقْرِبَاءِ شَاةً مِنْ أمْوَالِ الْيَتَامَى وَأعْطَاهُمْ؛ وَقَالَ: إنِّي أحِبُّ أنْ يَكُونَ ذلِكَ مِـنْ مَـالِي لَوْلاَ هَذِهِ الآيَةُ)[2]. وعنِ ابن سِيْرِيْنَ أنَّهُ فعلَ مِثْـلَ ذلِـكَ. وقـال قتـادةُ عـنِ الحسـنِ: (لَيْسَتْ مَنْسُوخَةً، وَلَكِنَّ النَّاسَ شَحُّواْ وَبَخِلُوا، وَكَانَ التَّابعُونَ يُعْطُونَ الأَوَانِـي وَالشَّـيْءَ الَّذِي يُسْتَحْيَا مِنَ قِسْمَتِهِ)[3].

والرواية الثَّانيةُ:(أنَّ هَذِهِ الآيَةَ مَنْسُوخَةٌ بآيَةِ الْمَوَارِيْثِ)[4] وهو قـول سـعيدِ بـنِ المسيَّب والسديُّ وأبي مالكٍ[5] وأبي صالحٍ والضحَّاك؛ لأنَّها لو كانت واجبةً مع كَثْرَةِ قسـمةِ المواريـثِ في عـهدِ النبيِّ ﷺ والصَّحابَـةِ ومَـن بعدَهـم لَنُقِـلَ وجـوبُ ذلـك واستحقاقُهُ لهؤلاءِ كما نُقِلَتِ المواريثُ للزومِ الحاجَةِ إلى ذلكَ، لكن يستحبُّ ذلـكَ في حقِّ الوَرَثَةِ لحضور البالغين. وحديثُ عبيدةَ السَّلمانِيُّ محمولٌ علـى أنَّ الورثـةَ كـانوا بَالِغِيْنَ؛ فذبحَ الشاةَ من جُملةِ المال بإذنِهم.

قَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿ وَلْيَخْشَ ٱلَّذِينَ لَوْ تَرَكُواْ مِنْ خَلْفِهِمْ ذُرِّيَّةً ضِعَٰفًا خَافُواْ عَلَيْهِمْ فَلْيَتَّقُواْ ٱللَّهَ وَلْيَقُولُواْ قَوْلًا سَدِيدًا ﴿٩﴾ ﴾ ؛ قال عامَّـة المفسِّرين: (كَـانَ

---

(١) نقل الروايات الطبري في جامع البيان: النصوص (٦٨٩٣).

(٢) أخرجه الطبري في جامع البيان: النص (٦٩٢٣ و٦٩٢٤) عن مُحَمد بن سيرين.

(٣) أخرجه الطبري في جامع البيان: النص (٦٩٢٢).

(٤) أخرجه الطبري في جامع البيان: النص (٦٩٠٥) قال: ((عن ابن عبـاس؛ قـال: وذلـك قبـل أن تنزل الفرائض، فأنزل الله الفرائض، وأعطى كل ذي حق حقه)).

(٥) أخرجه الطبري في جامع البيان: النص (٦٩٠٤)، وعن الضحاك النص (٦٩٠٦).

الرَّجُلُ إذا حَضَرَهُ الْمَوْتُ يَقُولُ لَهُ مَنْ حَضَرَهُ عِنْدَ وَصِيَّتِهِ: اُنْظُرْ لِنَفْسِكَ؛ فَإِنَّ أَوْلاَدَكَ وَذُرِّيَّتَكَ لاَ يُغْنُونَ عَنْكَ شَيْئاً، قَدِّمْ لِنَفْسِكَ، اعْتِقْ وَتَصَدَّقْ، أَوْصِ لِفُلاَنٍ بِكَذَا وَلِفُلاَنٍ بِكَذَا، فَلاَ يَزَالُونَ كَذلِكَ حَتَّى يَذْهَبَ عَامَّةُ مَالِهِ، وَيَبْقَى عِيَالُهُ بِغَيْرِ شَيْءٍ، فَنَهَاهُمُ اللهُ تَعَالَى عَنْ ذلِكَ وَأَمَرَهُمْ أَنْ يَتْرُكُوا أَمْوَالَهُمْ لِوَرَثَتِهِمْ)[١].

روي عن رسول اللهِ ﷺ: أنَّهُ دَخَلَ عَلَى سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ يَزُورُهُ، فَقَالَ سَعْدٌ: يَا رَسُولَ اللهِ؛ إنِّي ذُو مَالٍ وَلَيْسَ لِي إلاَّ بِنْتٌ وَاحِدَةٌ، أَفَأُوْصِي بِالثُّلُثَيْنِ؟ قَالَ: [لاَ] قَالَ: فَبِالشَّطْرِ؟ قَالَ: [لاَ] فَبِالثُّلُثِ ؟ قَالَ: [وَالثُّلُثُ كَثِيرٌ، إنَّكَ إنْ تَدَعْ وَرَثَتَكَ أغْنِيَاءَ خَيْراً مِنْ أنْ تَدَعَهُمْ فُقَرَاءَ يَتَكَفَّفُونَ النَّاسَ][٢].

قال بعضُ المفسِّرين: هذه الآيةُ خطابٌ لِمن يتصرَّف بأموالِ اليتامى؛ معناهُ: وَلْيَخْشَ الذينَ يخافُونَ الضَّيَاعَ على وَرَثَتِهِمْ الضعافِ بعدَ موتِهِم، فلا يفعلون في أموالِ اليتامَى إلاَّ بما يُحبُّونَ أن يُفعَلَ في أولادِهم مِن بعدِ موتِهم. والقولُ السَّدِيْدُ: هو الذي لا خلافَ فيه مِن جهةِ الفساد، مأخوذٌ من سَدِّ الثُّلْمَةِ، وهو الْعَدْلُ والصَّوَابُ مِن القولِ.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَٰلَ ٱلْيَتَـٰمَىٰ ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِى بُطُونِهِمْ نَارًا ﴾ ؛ نَزَلَتْ فِي حَنْظَلَةَ بْنِ الشَّمَرْدَلِ؛ كَانَ يَأْكُلُ مِنْ مَالِ الْيَتِيْمِ فِي حِجْرِهِ ظُلْماً. ومعناها: إنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أمْوَالَ الْيَتَامَى بغير حقٍّ، إنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ حَرَاماً. ويسمَّى الحرامُ ناراً؛ لأن الحرامَ يُوجِبُ النَّارَ فسمَّاهُ باسْمِها على معنَى أنَّ أجوافَهم تُمَثَّلُ ناراً في الآخرةِ. قال السديُّ: (مَنْ أكَلَ مِنْ مَالِ الْيَتِيْمِ ظُلْماً يُبْعَثُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَلَهَبُ النَّارِ يَخْرُجُ مِنْ فِيْهِ وَأُذُنَيْهِ وَعَيْنَيْهِ وَأَنْفِهِ، كُلُّ مَنْ رَآهُ عَرَفَ أنَّهُ أكَلَ مَالَ الْيَتِيْمِ ظُلْماً)[٣].

---

(١) أخرجه الطبري في جامع البيان: النص (٦٩٢٧ و٦٩٢٦) عن ابن عباس، وفي النصوص (٦٩٢٨-٦٩٣٤).

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند: ج ١ ص١٧٩. والبخاري في الصحيح: كتاب الفرائض: باب ميراث البنات: الحديث (٦٧٣٣).

(٣) أخرجه الطبري في جامع البيان: النص (٦٩٣٩).

قَوْلُـهُ تَعَـالَى: ﴿ وَسَيَصْلَوْنَ سَعِيرًا ﴿١٠﴾ ﴾ ؛ أي سَيَصْلَوْنَ النـارَ في الآخـرة ويلزمونـها، والصِّـلاَءُ: مُلاَزَمَـةُ النَّـار لِلاحْـتِرَاقِ وَالإنْضَـاجِ. قـرأ العامَّـة: (وَسَيَصْلُونَ) بفتحِ الياء أي يدخلونَها كقولهِ تعالى: ﴿إلا مَنْ هُـوَ صَـالِ الْجَحِيـمِ﴾[1] وقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿لاَ يَصْلاهَا إلا الأَشْقَى﴾[2].

وقرأ أبو رجَاءٍ والحسنُ وابنُ عامرٍ وأبو بكر عن عاصم بضمِّ الياء على معنـى: وَسَيَدْخُلُونَ النَّارَ على ما لَمْ يُسَمَّ فاعلهُ، ونظيره ﴿سَأُصْلِيهِ سَقَرَ﴾[3] و﴿فَسَوْفَ نُصْلِيهِ نَارًا﴾[4]. وقرأ حمزةُ بن قيسٍ: (وَسَيُصَلَّونَ) بتشديد اللاَّم من التَّصْلِيَةِ لكثرةِ الفعلِ؛ أي مرَّةً بعدَ مرةٍ، نظيرهُ ﴿ثُمَّ الْجَحِيمَ صَلُّوهُ﴾[5] والكلُّ صوابٌ. يقـال: صِلْـتُ شَيَـاءً إذا شَوَيْتُهُ. وفي الحديثِ: [أُتِيَ بشَاةٍ مَصْلِيَّةٍ][6] وَأصْلَيْتُهُ: أَلْقَيْتُهُ فِي النَّـار، وَصَلَّيْتُـهُ مـرَّةً بعدَ مرَّةٍ.

السَّعِيْرُ: النَّارُ الْمَسْعُورَةُ أي الْمَوْقُودَةُ. قالَ ﷺ: [رَأَيْتُ لَيْلَـةَ أسْـرِيَ بـي قَوْمـاً لَهُمْ مَشَافِرُ كَمَشَافِرِ الإبلِ؛ إحْدَاهُمَا قَالِصَةٌ عَلَى مِنْخَرِهِ، وَالأُخْرَى عَلَى بَطْنِهِ، وَخَزَنَـةُ النَّار يُلَقِّمُونَهُمْ جَمْرَ جَهَنَّمَ وَصخْرَهَا ثُمَّ يَخْرُجُ مِنْ أسَافِلِهِمْ، فَقُلْتُ: يَـا جِـبْرِيْلُ مَـنْ هَؤُلاَءِ؟ قَالَ: الَّذِيْنَ يَأْكُلُونَ أمْوَالَ الْيَتَامَى ظُلْماً][7].

قَوْلُهُ تَعَـالَى: ﴿ يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثَيَيْنِ ﴾ ؛ قال ابنُ عبَّاس: (كَانَ الْمَالُ لِلبِنْتَيْنِ؛ وَكَانَتِ الْوَصِيَّةُ لِلْوَالِدَيْنِ وَالأَقْرَبِيْنَ إلَى أنْ نَزَلَتْ هَذِهِ الآيَةُ ثُمَّ صَارَ ذلِكَ مَنْسُوخاً بهَا). ومعناهَا: يَعْهَدُ اللهُ إليكُـم ويَفْـرِضُ عليكُـم في أولادِكم إذا مِتُّمْ: لِلذكَرِ الواحدِ من الأولادِ مِثْلُ نَصِيْبِ الأُنْثَيَيْـنِ في المِيراثِ، واسـمُ

---

(١) الصافات / ١٦٣.
(٢) الليل / ١٥.
(٣) المدثر / ٢٦ .
(٤) النساء / ٣٠.
(٥) الحاقة / ٣١ .
(٦) ذكره أهل اللغة في شواهدهم، وينظر: الطبري في جامع البيان: تفسير الآية.
(٧) في الدر المنثور: ج ٢ ص٤٤٣؛ قال السيوطي: ((أخرجه ابن جرير وابن أبي حاتم عن أبي سعيد الخدري: ... وذكره)). وأخرجه الطبري في جامع البيان: الحديث (٦٩٤٠) وإسناده حسن إن شاء الله.

الولدِ يتناولُ وَلَدَهُ مِن صُلْبِهِ حقيقةً وَلَدَ وَلَدِهِ في النِّسبةِ والتعصيب، ولكنَّهم مِن ذوي الأرحامِ مَجَازاً، فإذا كان للميِّت ولدٌ من صُلْبِهِ وجبَ حملُ اللفظ على الحقيقةِ، وإن لم يكن له وَلَدٌ من صُلْبِهِ حُمِلَ على مَن كان مِن صُلْب بَنِيْهِ مَجازاً، وأمَّا ولدُ البَنَاتِ فلا يُعَدُّ مِن وَلَدِهِ في النِّسبةِ والتعصب، ولكنَّهم مِن ذوي الأرحامِ. قال الشاعرُ:

بَنُونَا بَنُو أبْنَائِنَا وَبَنَاتُنَا بَنُوهُنَّ أبْنَاءُ الرِّجَالِ الأَبَاعِدِ

وعن هذا قالَ أصحابُنا: فَمَنْ أوصَى لولدِ فلان أنَّ ذلك لولدِهِ لصلب، فإن لم يكن لهُ ولدٌ من صُلْبِهِ فهو ولدُ ابنِهِ، ولا يدخلُ أولادُ البناتِ في هذه الوصيَّة على أظهرِ الرِّوايتين.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ فَإِن كُنَّ نِسَآءً فَوْقَ ٱثْنَتَيْنِ ﴾ ؛ أي إنْ كان الأولادُ نساءً أكثرَ من اثنتين ليس معهُنَّ ذكَرٌ؛ ﴿ فَلَهُنَّ ثُلُثَا مَا تَرَكَ ﴾ ؛ مِن المالِ، والباقِي للعَصَبَةِ. قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ وَإِن كَانَتْ وَٰحِدَةً فَلَهَا ٱلنِّصْفُ ﴾ ؛ قَرَأ العامَّة بالنصب على خبرِ كَانَ، وقرأ نافعُ وَحْدَهُ بالرفعِ على أنَّ معناهُ: وَإنْ وَقَعَتْ وَاحِدَةٌ؛ فحينئذٍ لا خبرَ لهُ، وقراءةُ النصب أجْوَدُ، وتقديرهُ: فإن كانت المولودةُ واحدةً.

فإن قيل: لِمَ أعْطَيْتُمُ الْبنتَيْنِ الثُّلُثَيْنِ وفي الآيةِ إجَابُ الثُّلُثَيْنِ لأكْثَرَ مِنَ الابْنَتَيْنِ؟ قِيْلَ: فِي فحوَى الآيةِ دليلٌ على أن فَرْضَ الابنتين الثُّلُثان؛ لأنَّ في أوَّلِها ﴿لِلذكَرِ مِثْلُ حَظِّ الأُنثَيَيْنِ﴾، فيقتضِي أنَّ للابنةِ الواحدة مع الابن الثُّلُثُ، فإنْ كان لها معهُ الثُّلُثُ كانت تأخذُ الثُّلُثَ مع عدمهِ أولَى، فاحْتَجْنَا إلى بيان حُكْمِ ما فوقَ الأُنثيين؛ فذلك نصٌّ على حُكْمِ ما فوقِهما، ويدلُّ عليه أنهُ اذا كانَ للابنِ الثُّلُثان، وللابنةِ الثُّلُثُ دلَّ أن نصيبَ الأُنثيين الثُّلُثان بحالٍ؛ لأنَّ اللهَ تعالى جَعَلَ للذكرِ مثلُ حظِّ الأُنثيين.

وجوابٌ آخر: أنَّ اللهَ تعالى جَعَلَ للأُخت من الأب والأمِّ النصفَ في آخرِ هذه السورة، كما جعلَ للابنة النصفَ في هذه الآيةِ، وجعلَ للأُختين هناك الثُّلُثَيْنِ، فأعطينَا الاثنين الثُّلُثَيْنِ قياساً على الأختين في تلكَ الآيةِ، وأعطينا جُمْلَةَ الأخواتِ الثُّلُثين قياساً على البناتِ في هذه الآية.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ وَلِأَبَوَيْهِ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا ٱلسُّدُسُ مِمَّا تَرَكَ ﴾ ؛ أي لأَبَوي المَيِّت كنايةً عن غيرِ المذكور لكلِّ واحدٍ منهما السُّدُسُ؛ ﴿ إِن كَانَ لَهُۥ وَلَدٌ ﴾ ؛ أو وَلَدُ ابنٍ. قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ فَإِن لَّمْ يَكُن لَّهُۥ وَلَدٌ وَوَرِثَهُۥٓ أَبَوَاهُ فَلِأُمِّهِ ٱلثُّلُثُ ﴾ ؛ أي إن لَم يكنْ للميِّت ولدٌ ذكرٌ ولا أنثى، ولا وَلَدَ وَلَدٍ فَلأُمِّهِ الثُّلُثُ، والباقِي للأب.

ورويَ عنِ ابن مسعودٍ:(أنَّ الْوَلَدَ يَحْجُبُونَ الأُمَّ مِنَ الثُّلُثِ إلَى السُّدُس، وَإنْ لَمْ يَرِثُوا نَحْوَ أنْ يَكُونُوا كُفَّاراً أوْ مَمْلُوكِيْنَ أوْ قَاتِلِيْنَ؛ لأَنَّ اللهَ لَمْ يُفَرِّقْ فِي الآيَةِ بَيْنَ الْوَلَدِ الْكَافِرِ وَالْمُسْلِمِ، فَقَالَ: (وَلأَبَوَيْهِ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا السُّدُسُ مِمَّا تَرَكَ إنْ كَانَ لَهُ وَلَدٌ).

وقال عُمَرُ وعَلِيٌّ وزيدُ بن ثابتٍ: (لِلأُمِّ الثُّلُثُ)، وجعلُوا الكافرَ والرقيقَ بمَنْزِلَةِ المَيِّت، وحَمَلُوا الآيةَ على ولدٍ يحوزُ الميراثَ. قرأ أهلُ الكوفةِ إلاّ عاصِماً وخَلَفاً: (فَلإِمِّهِ) بكسرِ الهمزة استثقالاً لِضَمَّةٍ بعد كسرٍ. وقرأ الباقون بالضمِّ على الأصلِ.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ فَإِن كَانَ لَهُۥٓ إِخْوَةٌ فَلِأُمِّهِ ٱلسُّدُسُ ﴾ ؛ ذكرهُ بلفظِ الجمعِ، وأقلُّه ثلاثةٌ ولا خلافَ، وإن الحَجْبَ يقعُ بثلاثةٍ من الإخوةِ والأخواتِ وإن ذلكَ لا يقعُ بالواحدِ، ثم قالَ عامَّة الصحابةِ: (إنَّ حُكْمَ الاثْنَيْنِ فِي هَذا حُكْمُ الثَّلاَثَةِ كَمَا فِي الْبِنْتَيْنِ وَالأُخْتَيْنِ). وعن ابنُ عبَّاس: (أنَّهُ كَانَ لاَ يَحْجُبُ الأُمَّ عَنِ الثُّلُثِ إلَى السُّدُسِ بأقَلَّ مِنْ ثَلاَثَةِ إخْوَةٍ)، وهذا القولُ غيرُ مأخوذٍ بهِ. ورويَ عنهُ أيضاً: (أنَّهُ جَعَلَ لِلابْنَتَيْنِ النِّصْفَ كَنَصِيْبِ الْوَاحِدَةِ بظَاهِرِ قَوْلِهِ تَعَالَى (فَوْقَ اثْنَتَيْنِ) ولم يقل بهذا آخرٌ غيرهُ فلا يُعْتَدُّ به.

وروي أنَّ جَدَّةً جَاءَتْ إلَى أبي بَكْرٍ ﷺ، وَطَلَبَتْ مِيْرَاثَهَا؛ فَقَالَ أبو بَكْرٍ ﷺ: (لاَ أجِدُ لَكِ فِي كِتَابِ اللهِ شَيْئاً) فَقَامَ الْمُغِيْرَةُ بْنُ شُعْبَةَ وَشَهِدَ أنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ أعْطَى جَدَّةً أمَّ الأُمِّ السُّدُسَ، فَقَالَ:(إئْتِ مَعَكَ بشَاهِدٍ آخَرَ) فَجَاءَ مُحَمَّدُ بْنُ مَسْلَمَةَ وَشَهِدَ بمِثْلِ شَهَادَتِهِ، فَأَعْطَى أبو بَكْرٍ ﷺ السُّدُسَ[(١)].

(١) أخرجه أبو داود في السنن: كتاب الفرائض: باب ميراث الجدة: الحديث (٢٨٩٤). والترمذي في الجامع: الفرائض: باب ما جاء في ميراث الجدة: الحديث (٢١٠١). وفي الإحسان صحيح ابن حبان: كتاب الفرائض: الحديث (٦٠٣١)، وإسناده صحيح.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ مِنۢ بَعۡدِ وَصِيَّةٖ يُوصِي بِهَآ أَوۡ دَيۡنٍۗ ﴾ ؛ إنَّ هذه القسمةَ بعد فَضْلِ المالِ على الدَّين، وبعدَ إمضاءِ الوصيَّة من الثُّلُثِ إن كان الميتُ أوصى بها. قرأ ابنُ كثير وابن عامر: (يُوصَى بِهَا) بفتحِ الصَّاد. وقرأ الباقونَ بكسرِ الصَّاد.

فإن قيلَ: كيفَ ذكرَ اللهُ الوصيَّةَ قبلَ الدَّين؛ والدَّيْنُ مُقَدَّمٌ على الوصيَّةِ ؟ قيل: إنَّ كلمة (أوْ) لا تُوجِبُ الترتيبَ، لكنَّها توجبُ تأخيرَ قِسْمَةِ الميراثِ في هذه الآية عن أحدِهما إذا انفردَ، وعن كلِّ واحد منهما إذا اجتمعا. روى عَلِيٌّ كَرَّمَ اللهُ وَجْهَهُ عَنْ رَسُولِ اللهِ [أَنَّهُ قَضَى بالدَّيْنِ قَبْلَ الْوَصِيَّةِ][1] وهذا شيءٌ قد اجتمعَت عليه الأمَّةُ حتى رويَ عنِ ابن عبَّاس: أنه قيلَ لهُ: مَا لَنَا نُقَدِّمُ أفْعَالَ الْعُمْرَةِ عَلَى أفْعَالِ الْحَجِّ وَقَدْ قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿وَأتِمُّوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ للهِ﴾[2]؟ كَمَا تُقَدِّمُونَ الدَّيْنَ عَلَى الْوَصِيَّةِ، وَقَدْ قَالَ اللهُ تَعَالَى (مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصِي بهَا أوْ دَيْنٍ).

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ ءَابَآؤُكُمۡ وَأَبۡنَآؤُكُمۡ لَا تَدۡرُونَ أَيُّهُمۡ أَقۡرَبُ لَكُمۡ نَفۡعٗاۚ ﴾ ؛ معناهُ: إنَّ المذكورينَ في الآيَةِ آبَاؤُكُمْ وَأبْنَاؤُكُمْ لا تَدْرُونَ أيُّهُمْ أقْرَبُ لَكُمْ نَفْعًا في الدُّنيا ولا في الآخرة، أمَّا في الدُّنيا فقد يكونُ الولدُ أكثرَ نفعاً لوالدِهِ، وقد يكونُ الوالدُ أكثرَ نفعاً لولدِهِ. وأمَّا في الآخرةِ، فإنَّ الأبَ أرفعُ درجةً في الجنَّة يسألُ اللهَ تعالى أن يَرْفَعَ ابنه إليه فَيَرْفَعُ، وإنْ كان الابنُ أرْفَعَ سألَ اللهَ أن يرفعَ أباه إليه.

وفي هذا جوابُ طعنِ الملحدينَ عن قولِهم: هَلاَّ كَانَ الرجالُ أولَى بالميراثِ لكونِهم قوَّامين على النِّساء؟ وعن جواب آخرين منهم لِمَ جازَ تفضيلُ الذكرِ على الأنثى في قسمتِها الميراثَ؛ والأنثى أوْلى بالزيادةِ بعجزِها عن التصرُّف؟ فبيَّن اللهُ تعالى أنهُ فَرَضَ الفرائضَ على ما هو عندهُ حكمةً ومصلحةً لَهم، ولو وَكَّلَ ذلك إليكم لَمَا تَعْلَمُوا أيُّهم أنفعُ، فوضعتُم الأموالَ في غيرِ حكمةٍ. وقيل معناهُ: لا يدري أحدُكم أهوَ أقربُ وفاةً فينتفعُ ولدُه بماله، أمِ الولدُ أقربُ وفاةً فينتفعُ والدهُ بماله.

---

(١) أخرجه الطبري في جامع البيان: النص (٦٩٥١). والترمذي في الجامع: الفرائض: الحديث (٢٠٩٤)، وإسناده صحيح.

(٢) البقرة / ١٩٦ .

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ فَرِيضَةً مِّنَ ٱللَّهِ ﴾ ؛ نُصِبَ على الحال والتوكيدِ من قوله (يُوصِيْكُمُ)، وقيل: مصدرٌ. قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴿١١﴾ ﴾ ؛ أي لَمْ يَزَلْ عَالِماً بالمواريثِ وغيرِها، حَكِيْماً حين بيَّن قسمةَ المواريثِ على الحكمةِ. وعن الحسنِ أنَّ معناهُ: (كَانَ اللهُ عَالِماً بالأَشْيَاءِ قَبْلَ خَلْقِهَا، حَكِيماً فِيْمَا يُقَدِّرُ مِنْ تَدْبيْرِهِ فِيْهَا).

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ ۞ وَلَكُمْ نِصْفُ مَا تَرَكَ أَزْوَٰجُكُمْ إِن لَّمْ يَكُن لَّهُنَّ وَلَدٌ ﴾ ؛ أي لكم يا مَعْشَرَ الرجالِ: نِصْفُ مَا تَرَكَ نساؤُكم إن لَمْ يَكُنْ لَهُنَّ وَلَدٌ ذكرٌ أو أنثى أو مِن غيرِكم أو ولدِ ولده؛ ﴿ فَإِن كَانَ لَهُنَّ وَلَدٌ ﴾ ؛ أي ذكرٌ أو أنثى منكم أو مِن غيرِكم أو ولد ولده؛ ﴿ فَلَكُمُ ٱلرُّبُعُ مِمَّا تَرَكْنَ ﴾ ؛ مِن المال، ﴿ مِنۢ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصِينَ بِهَآ أَوْ دَيْنٍ ﴾ ؛ أي مِن بعدِ قضاء الدَّين عليهنَّ أو إمضاءِ وصيَّة أوْصَيْنَ بها من الثُّلُثِ.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ وَلَهُنَّ ٱلرُّبُعُ مِمَّا تَرَكْتُمْ ﴾ ؛ أي مِمَّا تركتُم أيُّها الأزواجُ من المال، ﴿ إِن لَّمْ يَكُن لَّكُمْ وَلَدٌ ﴾ ، ذكرٌ أو أنثى أو وَلَد ابن منهنَّ أو غيرهن؛ ﴿ فَإِن كَانَ لَكُمْ وَلَدٌ فَلَهُنَّ ٱلثُّمُنُ مِمَّا تَرَكْتُم ﴾ ؛ ذلك، ﴿ مِّنۢ بَعْدِ وَصِيَّةٍ تُوصُونَ بِهَآ أَوْ دَيْنٍ ﴾ ؛ قضاءُ دَيْنٍ عليكم، أوْ إمضاءُ وصيَّة أوصيتم بهَا من الثُّلُثِ.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ وَإِن كَانَ رَجُلٌ يُورَثُ كَلَٰلَةً أَوِ ٱمْرَأَةٌ ﴾ ؛ الآيةُ وإن كان رجلٌ، أو امرأةٌ يورَثُ (كَلاَلَةً) وهو نُصِبَ على المصدر، وقيلَ على الحال، وقيلَ: على خبرِ ما لَم يسمَّ فاعلهُ؛ تقديرهُ: وإنْ كانَ رجلٌ يورَثُ مالهُ كَلاَلَةً، قاله ابنُ عبَّاس. وقرأ الحسنُ: (يُورِثُ) بكسرِ الراء؛ جعلَ الفعل لهُ.

واختلفُوا في الكَلاَلَةِ، قال ابنُ عبَّاس: (هُوَ مَنْ لاَ وَلَدَ لَهُ وَلاَ وَالِدَ). وعن ابن عبَّاس وعمرَ وجابر وأبي بكرٍ وقتادةَ والزهريِّ: (الْكَلاَلَةُ اسْمٌ لِمَا عَدَا الْوَالِدِ وَالْوَلَدِ)[1]. وقال الشعبيُّ:(سَمِعْتُ أنَّ أبَا بَكْرٍ ﷺ قَالَ فِي الْكَلاَلَةِ: أقْضِي فِيْهَا، فَإنْ

(١) أخرجه الطبري في جامع البيان: النص (٦٩٦١).

كَانَ صَوَاباً فَمِنَ اللهِ تَعَالَى، وَإنْ يَكُنْ خَطَأً فَمِنِّي وَمِنَ الشَّيْطَانِ، وَاللهُ بَرِيْءٌ مِنْهُ: هُوَ مَا دُونَ الْوَالِدِ وَالْوَلَدِ، يَقُولُ كُلُّ وَارِثٍ دُونَهُمَا كَلاَلَةٌ). قالَ: (فَلَمَّا كَانَ عُمَرُ بَعْدَهُ، قَالَ: إنِّي أسْتَحِي مِنَ اللهِ أنْ أخَالِفَ أبَا بَكْرٍ ﷺ، هُوَ مَا خَلاَ الْوَالِدَ وَالْوَلَدَ)[1]. وقال طاوُوس: (هُوَ مَا دُونَ الْوَلَدِ) وقال الحكمُ: (هُوَ مَا دُونَ الأَب)[2].

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ وَلَهُۥٓ أَخٌ أَوۡ أُخۡتٌ ﴾ ؛ إنَّما لم يقل ولَهُما؛ لأن مِن عادةِ العرب أنَّ الرجُلَ والمرأةَ ربَّما أضافت إليهما، وربما أضافت إلى أحدِهما، وكلاهُما جائزٌ[3]، ومعنى: وَلَهُ أخٌ أوْ أخْتٌ من أمٍّ، وفي قراءة أبَيٍّ وسعدِ بن أبي وقَّاص: (وَلَهُ أخٌ أوْ أخْتٌ مِن أمٍّ)، ﴿ فَلِكُلِّ وَٰحِدٖ مِّنۡهُمَا ٱلسُّدُسُۚ ﴾ ؛ مما ترك الميتُ من المال.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ فَإِن كَانُوٓاْ أَكۡثَرَ مِن ذَٰلِكَ فَهُمۡ شُرَكَآءُ فِي ٱلثُّلُثِۚ ﴾ ؛ أي أكْثَرَ من واحدٍ فَهُمْ كلُّهم سواءٌ في الثُّلُثِ لا يفضَّل الذكرُ علىالأُنثى. قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ مِنۢ بَعۡدِ وَصِيَّةٖ يُوصَىٰ بِهَآ أَوۡ دَيۡنٍ ﴾ ؛ قد تقدَّم.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ غَيۡرَ مُضَآرّٖۚ ﴾ ؛ نُصِبَ على الحالِ؛ أي يوصي بها الميتُ غير مُضَارٍّ في حال وصيَّة بأن يزيدَ على الثُّلُثِ، ويفضِّل بعضُ الورثةِ على بعضٍ. قال ﷺ: [إنَّ اللهَ قَدْ أعْطَى كُلَّ ذِي حَقٍّ حَقَّهُ؛ فَلاَ وَصِيَّةَ لِوَارِثٍ إلاَّ أنْ يُجِيْزَهَا الْوَرَثَةُ][4].

---

(١) أخرجه الطبري في جامع البيان: النص (٦٩٥٧) بأسانيد.

(٢) أخرجه الطبري في جامع البيان: النص (٦٩٦٧).

(٣) في جامع البيان: تفسير الآية: مج ٣ ج ٤ ص٣٨؛ قال الطبري: ((فإن قال قائل: وكيف قِيْلَ: وله أخ أو أخت، ولم يقل: لهما أخ أو أخت، ... قِيْلَ: إن من شأن العرب إذا قدمت ذكر اسمين قبل الخبر فعطفت أحدهما على الآخر بـ (أو) ثم أتت بالخبر، أضافت الخبر إليهما أحياناً، وأحياناً إلى أحدهما، وإذا أضافت إلى أحدهما كان سواء عندها إضافة ذلك إلى أحد الاسمين الذين ذكرتهما إضافته، فتقول: من كان عنده غلام، أو جارية فليحسن إليه، يعني فليحسن إلى الغلام، وليحسن إليها، يعني: فليحسن إلى الجارية، وليحسن إليهما)).

(٤) أخرج شطره الأول الإمام أحمد في المسند: ج ٤ ص١٨٦ و٢٣٨ و٢٣٩. والترمذي في أبواب الوصايا: الحديث(٢١٢١)، وقال: هذا حديث حسن صحيح. وابن ماجة في السنن: الوصايا:=

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ وَصِيَّةً مِّنَ ٱللَّهِ ﴾ ؛ نُصِبَ على المصدر؛ ﴿ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَلِيمٌ ﴿١٢﴾ ﴾ ؛ عَلِيْمٌ بما دبَّره من هذه الفرائضِ؛ حَلِيْمٌ على مَن عَصَاهُ بأن أخَّرَهُ وقَبلَ التوبةَ.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ تِلْكَ حُدُودُ ٱللَّهِ ﴾ ؛ أي هذه فرائضُ اللهِ التي أمرَكم بها في المواريثِ وأموال اليتامَى. والحدودُ: هِيَ الأَمْكِنَةُ الَّتِي لاَ يَنْبَغِي أنْ يُتَجَاوَزَهَا. قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ ﴾ ؛ أن مَن يقيمُ حدودَ اللهِ، وحدودَ رسولِه في أمرِ الميراثِ وغيره، ﴿ يُدْخِلْهُ جَنَّٰتٍ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ ﴾ ؛ قُرِئ (نُدْخِلْهُ) بالنون في الموضعين، والياءُ أقربُ من لفظِ الآية.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ خَٰلِدِينَ فِيهَا ﴾ ؛ نُصِبَ على الحال أي نُدْخِلُ المقدَّرين للخلُودِ فيها. ﴿ وَذَٰلِكَ ٱلْفَوْزُ ٱلْعَظِيمُ ﴿١٣﴾ ﴾ ؛ أي النُّجاةُ الوافرةُ فازُوا بها في الجنَّة.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ وَمَن يَعْصِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَيَتَعَدَّ حُدُودَهُۥ ﴾ ؛ أي قِسْمَةَ الميراثِ فلم يقسِمْها؛ لأنَّ المنافقينَ كانُوا لا يُقِرُّونَ للنساءِ والصِّبيان الصِّغار من قسمةِ المواريث بشيءٍ. قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ يُدْخِلْهُ نَارًا خَٰلِدًا فِيهَا وَلَهُۥ عَذَابٌ مُّهِينٌ ﴿١٤﴾ ﴾ ؛ ظاهر المعنى.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ وَٱلَّٰتِى يَأْتِينَ ٱلْفَٰحِشَةَ مِن نِّسَآئِكُمْ ﴾ ؛ أي اللاَّتِي يَزْنِيْنَ من حَرَائِرِكُمْ الثّيِّبَاتِ الْمُحْصَنَاتِ، ﴿ فَٱسْتَشْهِدُوا۟ عَلَيْهِنَّ أَرْبَعَةً مِّنكُمْ ﴾ ، فاطْلُبُوا عليهنَّ أربعةً من الشُّهود من أحْرَاركُم المسلمين العدول، ﴿ فَإِن شَهِدُوا۟ ﴾ ؛ عليهنَّ بالزِّنَا، فَاحْبسُوهُنَّ في البيوتِ، وهي السُّجُونُ، بيوتٌ معروفةٌ في المدينة، ﴿ فَأَمْسِكُوهُنَّ فِى ٱلْبُيُوتِ ﴾ ، بالْحَبْسِ، ﴿ حَتَّىٰ يَتَوَفَّىٰهُنَّ ٱلْمَوْتُ أَوْ يَجْعَلَ ٱللَّهُ لَهُنَّ سَبِيلًا ﴿١٥﴾ ﴾ ، مَخْرَجاً مِن الْحَبْسِ قبلَ الموتِ.

=الحديث (٢٧١٢) كلهم عن عمرو بن خارجة. وعنه أخرجه الطبراني في الأوسط: الحديث (٧٧٨٧). أما لفظ [إلاَّ أنْ يُجِيزَ الْوَرَثَةُ] أو [إلاَّ أنْ يَشَاءَ الْوَرَثَةُ] أخرجه الدراقطني في السنن: كتاب الفرائض: ج ٤ ص٩٨: الحديث(٩٣) عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده. وفي إسناده نظر. والحديث (٩٤) عن ابن عباس.

وإنَّما كان هذا قبلَ نزولِ الحدود؛ كانتِ المرأةُ في أوَّل الإسلام إذا زَنَتْ حُبسَتْ فِي البيتِ حتى تَموتَ[١]، وإنْ كان لَها زوجٌ كان مهرُها لهُ، حتى نَـزَلَ قَوْلُـهُ تَعَـالَى: ﴿الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِـدٍ مِنْـهُمَا مِائَـةَ جَلْـدَةٍ﴾[٢] فَقَـالَ رَسُـولُ اللهِ ﷺ: [خُذُوا عَنِّي؛ خُذُوا عَنِّي: قَدْ جَعَلَ اللهُ لَهُنَّ سَبِيْلاً، الثَّيِّبُ بالثَّيِّب جَلْدُ مِائَةٍ وَالرَّجْـمُ، وَالْبِكْرُ بِالْبِكْرِ جَلْدُ مِائَةٍ وَتَغْرِيْبُ عَامٍ][٣] فَنَسِخَتْ تلكَ الآيةُ بعضَ هذه الآيـةِ، وهـو الإمْسَاكُ في البُيُوتِ، وبقي منها مُحْكَماً وهو الإشْهَادُ.

وكان في هذا النَّسْخِ نَسْخُ القُـرْآنِ بالسُّـنَّةِ، ثُـم تغريـبٌ في البكـرِ بقولـهِ تعـالى (الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا مِائَةَ جَلْدَةٍ) لأن ظاهرَ تلكَ الآية يقتضِي أنَّ الْجَلْدَ بَيَانٌ لجميعِ الحكم المتعلّق بالزّنا، إذ لو لم يجعل ذلـكَ كذلـك لكـانَ قُصُـوراً في البيان في مواضع الحاجةِ، ونُسِخَ جلدُ الزّنا المحصنِ الثَّيِّب بحديثِ مَاعِزٍ: [أنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَجَمَهُ وَلَمْ يَجْلِدْهُ][٤].

وعن عُمَرَ ﷺ أنَّهُ قَـالَ: (لَـوْلاَ أنَّ النَّـاسَ يَقُولُـونَ زَادَ عُمَـرُ فِـي كِتَـاب اللهِ؛ لَكَتَبْتُ فِي حَاشِيَةِ الْمُصْحَفِ: الشَّيْخُ وَالشَّـيْخَةُ إذا زَنَيَـا فَارْجُمُوهُمَـا نَكَـالاً مِـنَ اللهِ وَيَتُوبُ اللهُ عَلَى مَنْ تَابَ)[٥]. وقـال الشَّـافِعِيُّ رَحِمَـهُ اللهُ: (جَلْـدُ الثَّيِّـب الْمُحْصَـنِ مَنْسُوخٌ، وَتَغْرِيْبُ الْبِكْرِ غَيْرُ مَنْسُوخٍ)، وعند داوُدَ ومَن تابعَهُ من أصحـاب الظَّواهِـرِ: (لَيْسَ بشَيْءٍ مِنْهُمَا مَنْسُوخٌ).

---

(١) أخرجه الطبري من قول ابن عباس في جامع البيان: النص (٦٩٩٠).

(٢) النور / ٢ .

(٣) عن عبادة بن الصـامت؛ أخرجـه الإمـام أحمـد في المسـند: ج ٥ ص٣١٣ و٣١٧. وأبـو داود في السنن: كتاب الحدود: باب في الرجم: الحديث (٤٤١٥ و٤٤١٦). والترمذي في الجامع: أبـواب الحدود: الحديث (١٤٣٤)، وقال: صحيح.

(٤) أخرجه مسـلم في الصحيـح: كتـاب الحـدود: بـاب مـن اعـترف على نفسـه بالزنـا: الحديـث (٢٢/ ١٦٩٥).

(٥) أخرجه أحمـد في المسـند: ج ١ ص٣٦ و٤٣. والـترمذي في الجـامع: أبـواب الحـدود: الحديـث (١٤١٣)، وقـال: حسـن صحيـح. والنسـائي في السـنن الكـبرى: كتـاب الرجـم: الحديـث (٧١٥٤/ ٤). وأبو نعيم في حلية الأولياء: ج ٣ ص٩٥، وقال: هذا حديث ثابت مشهور.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ وَٱلَّذَانِ يَأْتِيَـٰنِهَا مِنكُمْ فَـَٔاذُوهُمَا ﴾ ؛ يعني الرجلَ والمرأةَ إلاَّ أنَّ المذكَّر والمؤنَّث إذا اجتمعا غُلِّبَ المذكَّرُ، والهاءُ راجعةٌ إلى الفاحشةِ. قال المفسِّرون:(هَاءُ) الْبِكْرِ إنْ يَزْنِيَان فَآذُوهُمَا بالشَّتْمِ وَالتَّعْيِيْرِ؛ يقالُ لَهُما: زَنَيْتُمَا؛ فَجَرْتُمَا؛ انْتَهَكْتُمَا حُرُمَاتِ اللهِ. وقيلَ: بهاء اللَّذين لم يُحْصَنَا. وقال عطاءُ وقتادة:(مَعْنَى: (فَآذُوهُمَا) أيْ عَنِّفُوهُمَا باللِّسَان: أمَا خِفْتُمَا اللهَ! أمَا اسْتَحْيَيْتُمَا مِنْهُ!)[(١)]. قال ابنُ عبَّاس: (أرَادَ بالأذى الضَّرْبَ بالنِّعَال وَالأيْدِي)[(٢)].

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ فَإِن تَابَا وَأَصْلَحَا فَأَعْرِضُوا عَنْهُمَآ ﴾ ؛ أي فإنْ تَابَا عن الزِّنا واصلحَا العملَ بعد التوبةِ فأعرضُوا عنهما؛ لا تَسُبُّوهُما ولا تعيِّرُوهما. وعن أبي هُريرة ﷺ: (أنَّ رَجُلَيْنِ اخْتَصَمَا إلَى رَسُول اللهِ ﷺ؛ فَقَال أحَدُهُمَا: إقْضِ بَيْنَنَا بكِتَاب اللهِ، وَقَالَ الآخَرُ: أجَلْ يَا رَسُولَ اللهِ ﷺ؛ اقْضِ بَيْنَنَا بكِتَاب اللهِ وَأذنْ لِي أنْ أتكَلَّمَ، قَالَ: [تكَلَّمْ] فَقَالَ: إنَّ ابْنِي كَانَ عَسِيفاً عَلَى هَذا - أيْ أجِيْراً- فَزَنَا بامْرَأتِهِ، فَأخْبَرُونِي أنَّ عَلَىابْنِي الرَّجْمَ فَافْتَدَيْتُهُ بمِائَةِ شَاةٍ وَجَارِيَةٍ، ثُمَّ سَألْتُ أهْلَ الْعِلْمِ فَأخْبَرُونِي أنَّ عَلَى ابْنِي جَلْدَ مِائَةٍ وَتَغْرِيْبَ عَامٍ، وَإنَّمَا الرَّجْمُ عَلَى امْرَأتِهِ ! فَقَالَ ﷺ: [أمَا وَالَّذِي نَفْسِي بيَدِهِ؛ لأقْضِيَنَّ بَيْنَكُمَا بكِتَاب اللهِ، أمَّا غَنَمُكَ وَجَارِيَتُكَ فَرَدٌّ عَلَيْكَ] وَجَلَدَ ابْنَهُ بمِائَةٍ وَغَرَّبَهُ عَاماً، وَأمَرَ أنَيْساً الأسْلَمِيَّ أنْ يَأْتِيَ امْرَأةَ الرَّجُلِ؛ فَاعْتَرَفَتْ فَرَجَمَهَا)[(٣)].

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ تَوَّابًا رَّحِيمًا ﴿١٦﴾ ﴾ ؛ أي لَم يَزَلْ مُتَجَاوزاً عن النَّاسِ رَحِيْماً بهم بعد التوبة.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ إِنَّمَا ٱلتَّوْبَةُ عَلَى ٱللَّهِ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ ٱلسُّوٓءَ بِجَهَـٰلَةٍ ﴾ ؛ معناهُ: إنَّما التَّجَاوُزُ مِن الله للذينَ يعملونَ المعصيةَ بجَهَالَةٍ،﴿ ثُمَّ يَتُوبُونَ مِن

---

(١) أخرجه الطبري في جامع البيان: النص (٧٠٠٨).

(٢) أخرجه الطبري في جامع البيان: النص (٧٠١١).

(٣) أخرجه البخاري في الصحيح: كتاب الصلح: باب إذا اصطلحوا على صلح جور: الحديث (١٦٩٥ و٢٦٩٦).

قَرِيبٍ﴾ ؛ أي ثم يتوبُون من قَبْلِ أن يَنْزلَ بهم سلطانُ الموتِ لا في وقتِ المعاينَة، ﴿ فَأُولَٰٓئِكَ يَتُوبُ ٱللَّهُ عَلَيۡهِمۡ ﴾ ؛ يَقْبَلُ اللهُ توبتَهم؛ ﴿ وَكَانَ ٱللَّهُ عَلِيمًا﴾ ؛ بأهلِ التوبة؛ ﴿ حَكِيمًا ﴿١٧﴾ ﴾ ؛ حَكَمَ بقَبُولِ التوبةِ، قيل: إنَّ (على) في قولهِ: (عَلَى اللهِ) بمعنى (عِنْدَ) أي إنَّما التوبةُ عندَ الله. وقيلَ: بمعنى (مِنْ) أي مِن اللهِ.

واختلفُوا في قولهِ: (بجَهَالَةٍ). قال مجاهدُ والضحَّاك: (الْجَهَالَةُ الْعَمْدُ)[1]. وقال الكلبيُّ: (لَمْ يَجْهَلْ أنَّهُ ذنبٌ، وَلَكِنَّهُ جَهِلَ عُقُوبَتَهُ). قال سائرُ المفسِّرين: (يَعْنِي الْمَعَاصِي كُلَّهَا، فَكُلُّ مَنْ عَصَى رَبَّهُ فَهُوَ جَاهِلٌ حَتَّى يَنْزَعَ عَنْ مَعْصِيَتِهِ). وقال قتادةُ: (أجْمَعَ الصَّحَابَةُ أنَّ كُلَّ مَنْ عَصَى رَبَّهُ فَهُوَ جَاهِلٌ عَمْداً كَانَ أوْ خَطَأً)[2]. وقال الزجَّاج: (مَعْنَى قَوْلِهِ (بجَهَالَةٍ): اخْتِيَارُهُمُ اللَّذةَ الْفَانِيَةَ).

قَوْلُهُ تَعَالَى: (ثُمَّ يَتُوبُونَ مِنْ قَرِيبٍ فَأُوْلَئِكَ يَتُوبُ اللهُ عَلَيْهِمْ) أي ثم يَتُوبُونَ قَبْلَ إصابتهم بأَسْبَاب الْمَوْتِ، سَمَّى ذلك قَرِيْباً لأنَّ كلَّ ما هوَ آتٍ قريبٌ؛ لأنَّ المرءَ لا يَأْمَنُهُ في كلِّ وقتٍ وساعة، وكلُّ ما يكون هذا صِفَتُهُ فهو موصوفٌ بالْقُرْب.

قال ﷺ: [مَنْ تَابَ قَبْلَ مَوْتِهِ بسَنَةٍ تَابَ اللهُ عَلَيْهِ] ثُمَّ قَالَ: [إنَّ السَّنَةَ لَكَثِيْرٌ، مَنْ تَابَ قَبْلَ مَوْتِهِ بشَهْرٍ تَابَ اللهُ عَلَيْهِ] ثُمَّ قَالَ: إنَّ الشَّهْرَ لَكَثِيْرٌ، ثُمَّ قَالَ: [مَنْ تَابَ قَبْلَ مَوْتِهِ بجُمُعَةٍ تَابَ اللهُ عَلَيْهِ] ثُمَّ قَالَ: [إنَّ الْجُمُعَةَ لَكَثِيْرٌ، مَنْ تَابَ قَبْلَ مَوْتِهِ بيَوْمٍ تَابَ اللهُ عَلَيْهِ] ثُمَّ قَالَ: [إنَّ الْيَوْمَ لَكَثِيْرٌ، مَنْ تَابَ قَبْلَ مَوْتِهِ بسَاعَةٍ تَابَ اللهُ عَلَيْهِ] ثُمَّ قَالَ: [إنَّ السَّاعَةَ لَكَثِيْرٌ، مَنْ تَابَ مِنْ قَبْلِ أنْ يُغَرْغِرَ نَفْسُهُ تَابَ اللهُ عَلَيْهِ][3].

وقال الكلبيُّ: (قولهُ: (مِنْ قَرِيبٍ) الْقَرِيبُ مَا دَامَ فِي الصِّحَّةِ قَبْلَ الْمَرَضِ وَالْمَوْتِ). وقال أبو موسَى الأشعريُّ: (هُوَ أنْ يَتُوبَ قَبْلَ مَوْتِهِ بفُوَاقِ[4] نَاقَةٍ).

---

(١) أخرجه الطبري في جامع البيان: النص (٧٠٢٦ و٧٠٢٧).

(٢) أخرجه الطبري في جامع البيان: النص (٧٠٢٠).

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند: ج ٢ ص٢٠٦. والطبراني في الأوسط: الحديث (٤١٥٨) مختصراً. وفي مجمع الزوائد: ج ١ ص١٨٧؛ قال الهيثمي: ((رواه أحمد وفيه راوٍ لم يسمَّ، وبقية رجاله ثقات، ورواه الطبراني في الأوسط)). والطبري في جامع البيان: النص (٧٠٤٦).

(٤) الفُوَاقُ: الوقت بين الحلبتين، كناية عن قصر الوقت.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ وَلَيْسَتِ ٱلتَّوْبَةُ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ ٱلسَّيِّـَٔاتِ حَتَّىٰٓ إِذَا حَضَرَ أَحَدَهُمُ ٱلْمَوْتُ قَالَ إِنِّى تُبْتُ ٱلْـَٔـٰنَ وَلَا ٱلَّذِينَ يَمُوتُونَ وَهُمْ كُفَّارٌ ﴾ ؛ أي وليس قَبولُ التوبةِ للذين يعمَلُون المعاصِي مقيمِينَ عليها حتَّى إذا عَايَنَ أحدُهم أسبابَ الموتِ والسَّوْق والنَّزْعِ ومعاينةَ الموتِ، قَالَ: إنِّي تُبْتُ الآنَ، وَلاَ على الَّذِينَ يَمُوتُونَ على الكُفْرِ، ﴿ أُوْلَـٰٓئِكَ أَعْتَدْنَا لَهُمْ ﴾ ؛ هَيَّأنا لَهُمْ، ﴿ عَذَابًا أَلِيمًا (١٨) ﴾ ؛ مُؤْلِماً وهو النارُ التي مصيرهم إليها.

وذهب الربيعُ إلى أنَّ المرادَ بالذين يعملون السيئات: المنافِقُون، ثم عَطَفَ الكافرين الْمُجَاهِرِيْنَ بالكفر على المنافقين. وحاصلُ هذه الآيةِ أنَّ مَن وقعَ في النَّزْعِ وقالَ: إنِّي تُبْتُ الآنَ، فحينئذ لا يُقْبَلُ مِن كافرٍ إيْمَانُهُ، ولا مِن عَاصٍ توبتُه، وقولُهُ: وَلاَ الَّذِينَ يَمُوتُونَ مَوْضِعُ خَفْضٍ.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا يَحِلُّ لَكُمْ أَن تَرِثُوا۟ ٱلنِّسَآءَ كَرْهًا ﴾ ؛ الآيةُ، قال ابنُ عبَّاس: (كَانُوا فِي الْجَاهِلِيَّةِ وَأوَّل الإسْلاَمِ إذا مَاتَ رَجُلٌ وَلَهُ امْرَأةٌ؛ جَاءَ ابْنُهُ مِنْ غَيْرِهَا أوْ قَرِيْبُهُ مِنْ عَصَبَتِهِ الَّذِي يَرِثُهُ، فَألْقَى ثَوْبَهُ عَلَى تِلْكَ الْمَرْأةِ فَورثَ نِكَاحَهَا بصِدَاقِ الأَوَّلِ، يَقُولُ: أنَا وَلِيُّ زَوْجِكِ فَوَرِثْتُكِ، فَإنْ كَانَتْ جَمِيْلَةً أمْسَكَهَا وَدَخَلَ بهَا، وَإنْ لَمْ تَكُنْ جَمِيْلَةً طَوَّلَ عَلَيْهَا لِتَفْتَدِيَ بنَفْسِهَا مِنْهُ بمَا تَرِثُ مِنَ الْمَيِّتِ أوْ تَمُوتَ فَيَرِثُهَا، فَإنْ ذهَبَتْ إلَى أهْلِهَا قَبْلَ أنْ يُلْقِيَ عَلَيْهَا ثَوْبَهُ فَهِيَ أحَقُّ بنَفْسِهَا.

فَكَانُوا يَفْعَلُونَ ذلِكَ حَتَّى تُوُفِّيَ أبو قَيْس بْنِ الأَسْلَتِ، وَتَرَكَ امْرَأتَهُ كَبْشَةَ بنْتِ مَعَن الأَنْصَاريَّةَ، فَقَامَ لَهَا ابْنٌ مِنْ غَيْرِهَا يُقَالُ لَهُ حُصَيْنُ بْنُ أبي قَيْسٍ؛ فَطَرَحَ ثَوْبَهُ عَلَيْهَا فَوَلِيَ نِكَاحَهَا ثُمَّ تَرَكَهَا وَلَمْ يَقْرَبْهَا وَلَمْ يُنْفِقْ عَلَيْهَا فَضَارَّهَا بذلِكَ لِتَفْتَدِيَ مِنْهُ بمَالِهَا، فَأتَتْ كَبْشَةُ إلَى رَسُول اللهِ ﷺ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللهِ؛ إنَّ أبَا قَيْسٍ تُوُفِّيَ وَوَرِثَ ابْنُهُ نِكَاحِي؛ وَقَدْ أضَرَّنِي وَطَوَّلَ عَلَيَّ، فَلاَ هُوَ يُنْفِقُ عَلَيَّ، وَلاَ هُوَ يُخْلِي سَبيْلِي، فَقَالَ ﷺ: [اقْعُدِي فِي بَيْتِكِ حَتَّى يَأْتِينِي فِيْكِ أمْرُ اللهِ] فَانْصَرَفَتْ، وَسَمِعَ بذلِكَ نِسَاءُ الْمَدِيْنَةِ، فَأتَيْنَا رَسُولَ اللهِ عليه السلام فَقُلْنَ: يَا رَسُولَ اللهِ؛ مَا نَحْنُ إلاَّ كَهَيْئَةِ كَبْشَةَ، فَأنْزَلَ اللهُ هَذِهِ الآيَةَ)[1].

---

(١) أخرجه الطبري في جامع البيان: النص (٧٠٥٦) وما بعده. وفي الدر المنثور: ج ٢ ص٤٦٢ و٤٦٣؛ قال السيوطي: ((وأخرجه النسائي وابن جرير وابن أبي حاتم)).

ومعناهَا: يا أيُّها الذينَ أقرُّوا وصَدَّقُوا لا يَحِلُّ لكم أنْ تَرِثُوا النساءَ جَبْراً؛ ﴿ وَلَا تَعْضُلُوهُنَّ لِتَذْهَبُوا بِبَعْضِ مَآ ءَاتَيْتُمُوهُنَّ ﴾ ؛ أي لاَ تَمْنَعُوهُنَّ تَخْلِيَةَ سبيلهنَّ حتى يَفْتَدِيْنَ ببعضِ ما لَهُنَّ؛ ﴿ إِلَّآ أَن يَأْتِينَ بِفَاحِشَةٍ مُّبَيِّنَةٍ ﴾ ؛ فَحِيْنَئِذٍ يحلُّ لكم ضِرَارُهُنَّ ليفتدينَ منكُم، وهو أنَّها إذا زَنَتِ المرأةُ جازَ لزوجِها أن يسألَها الْخُلْعَ.

قال عطاءُ: (كَانَ الرَّجُلُ إذا زَنَتِ امْرَأتُهُ أخَذ مِنْـهَا مَا يُسَاقُ إلَيْـهَا وَأخْرَجَـهَا، فَنَسَخَ اللهُ ذلِكَ بالْحُدُودِ). قال قتادةُ والضحَّاك: (الْفَاحِشَةُ النُّشُوزُ؛ يَعْنِي إذا نَشَـزَتِ الْمَرْأةُ حَلَّ لِزَوْجِهَا أنْ يَأْخُذ مِنْهَا الْفِدْيَةَ)[1]. وقَوْلُهُ تَعَالَى: (مبيِّنَةٍ)؛ بخفضِ الياء أي مُبَيِّنَةٍ فُحشِها.

قرأ حمزةُ والكسائيُّ وخلف والأعمشُ: (كُرْهاً) بضمِّ الكاف هُنا وفي التوبةِ، وقرأ الباقون بالفتح وهُما لغتان. وعن الضحَّاك: (أنَّ هَـذِهِ الآيَةَ نَزَلَتْ فِي الرَّجُلِ يَكُونُ فِي حِجْرِهِ يَتِيْمَةٌ؛ فَيَكْرَهُ أنْ يُزَوِّجَهَا لِمَالِهَا، فَيَتَزَوَّجُـهَا لأَجْلِ مَالِـهَا، أوْ يَكُونَ تَحْتَهُ عَجُوزٌ، وَنَفْسُهُ تَتُوقُ إلَى شَابَّةٍ فَيَكْرَهُ فِرَاقَ الْعَجُوز وَيَتَوَقَّعُ مَوْتَـهَا لِيَرِثَـهَا وَهُـوَ يَعْزِلُ فِرَاشَهَا).

قَوْلُـهُ تَعَالَى: ﴿ وَعَاشِرُوهُنَّ بِٱلْمَعْرُوفِ ﴾ ؛ أمَرَ لـلأزواجَ بعشرةِ نسائِهم بالْجَمِيْلِ، وهو أن يُوَفِّيَهَا حقَّها من المهرِ والنَّفقةِ والمبيت وتركِ أذاها بالكلامِ الغليظِ، والإعراضِ عنها والعُبُوسِ في وجهها بغيرِ ذنبٍ منها.

قَوْلُـهُ تَعَـالَى: ﴿ فَإِن كَرِهْتُمُوهُنَّ فَعَسَىٰٓ أَن تَكْرَهُوا شَيْـًٔا وَيَجْعَلَ ٱللَّهُ فِيهِ خَيْرًا كَثِيرًا ﴿١٩﴾ ﴾ ؛ فيه بيانُ أنَّ الخيرَّة ربَّما كانت للعبدِ في الصَّبر على ما يكرههُ؛ يقولُ: لعلكم أيُّها الأزواجُ أنْ تكرهُوا صُحْبَتَـهُنَّ ويجعلُ الله في ذلك خيراً كثيراً بأن يَرْزُقَكُمْ منهنَّ الأولادَ، فتظهرُ بعد ذلك الأُلْفَةُ والموافقةُ، وتنقلبُ الكراهة صُحْبَةً؛ والنفورُ ميلاً. وقيل: يعني بالخيرِ الكثير: ما يحصلُ له من الثَّواب في الآخرة في الإنفاق عليها. وقيل: معناهُ: عسَى اللهُ أن يقضيَ بالفراقِ على وجهٍ يحمَدُ، فيستبدلُ به المرأةُ مَن هو خيرٌ لَها منهُ، ويستبدلُ هو بها مَن هي خيرٌ له منها.

---

(١) أخرجه الطبري في جامع البيان: النص (٧٠٨٠ و٧٠٨١).

وعن رسول الله ﷺ أنهُ قال: [اتَّقُوا اللهَ فِي النِّسَاءِ؛ فَإنَّـهُنَّ عَـوَانٌ[١] عِنْدَكُـمْ، أخَذْتُمُوهُنَّ بِأمَانَةِ اللهِ؛ وَاسْتَحْلَلْتُمْ فُرُوجَـهُنَّ بكَلِمَـةِ اللهِ؛ لَكُـمْ عَلَيْـهِنَّ أنْ لاَ يُوطِئْـنَ فُرُشَكُمْ أحَداً تَكْرَهُونَهُ، فَإنْ فَعَلْنَ فَاضْرِبُوهُنَّ ضَرْباً غَيْرَ مُبَرِّحٍ، وَلَهُنَّ عَلَيْكُـمْ رِزْقُـهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بالْمَعْرُوفِ][٢] وقالَ ﷺ: [أبْغَضُ الْحَلاَلِ إلَى اللهِ تَعَالَى الطَّلاَقُ][٣] قَالَ ﷺ: [تَزَوَّجُوا وَلاَ تُطَلِّقُوا، فَإنَّ اللهَ لاَ يُحِبُّ الذوَّاقِينَ وَالذوَّاقَاتِ[٤]][٥].

قـالَ تعـالى: ﴿ وَإِنْ أَرَدتُّمُ ٱسْتِبْدَالَ زَوْجٍ مَّكَانَ زَوْجٍ ﴾ ؛ الآيـةُ؛ أيْ إنْ أردتُم تخليـةَ امـرأةٍ، ولم يكـن مِـن قِبَلِـهَا نشـوزٌ وإتيـانُ فاحشـةٍ؛ ﴿ وَءَاتَيْتُمْ إِحْدَىٰهُنَّ قِنطَارًا ﴾ ؛ أي مَالاً عظيماً، وتقدَّم تفسـيرُ القنطـار؛ ﴿ فَلَا تَأْخُذُوا۟ مِنْهُ شَيْـًٔا ﴾ ؛ مِمَّـا أعطيتمُوهــا، ﴿ أَتَأْخُذُونَهُۥ بُهْتَٰنًا وَإِثْمًا مُّبِينًا ﴿٢٠﴾ ﴾ ؛ أي ظُلْماً وذنباً ظاهراً، والبُهْتَانُ: هُوَ الْبَاطِلُ الَّذِي يَتَحَيَّرُ مِـنْ بُطْلاَنِـهِ، ومـن ذلـك سُـمِّيَ الكذبُ العظيم لأنَّهُ يُبَاهِتُ بهِ مُحَيِّرُهُ، وَيَتَحَيَّرُ المكذوبُ عليه لِعِظَمِهِ، وأصلُ الْبَــهْتِ: التَّحَيُّرُ. قالَ اللهُ تعالى: ﴿فَبُهِتَ الَّذِي كَفَرَ﴾[٦] أي تحيَّر لانقطاعِ حُجَّتِهِ، وإنَّما سَمَّى اللهُ تعالى أخذ المهرَ بغير حقٍّ بالبهتان؛ لأن الزوجَ لَمَّا استعملَ الْمَكْرَ والخداعَ في أخذِ مـا أعطاها، صارَ في الوزر بمَنْزلة مَن يكذِّبوهم أنَّ الذي قالَهُ حَقٌّ.

---

(١) في المخطـوط: (عـورات) والتصحيـح مـن لفـظ الـترمذي في جامعه؛ ثـم قـال: ((ومعنـى [عِوَانٌ عِندَكُمْ] يعني أسرى في أيديكم)).

(٢) أخرجه مسلم في الصحيـح: كتـاب الحـج: بـاب حجـة النبي: الحديـث (١٤٥/١٢١٨) شـطر حديث طويل. وأبو داود في السنن: الحج: باب صفـة حجـة النبي ﷺ: الحديـث (١٩٠٥) عـن جابر. والترمذي في الجامع: أبواب الرضاع: باب ما جاء في حق المرأة: الحديث (١١٦٣)؛ وقال: ((هذا حديث حسن صحيح عن سليمان بن عمرو بن الأحوص)). وأخرجه الطـبري في جـامع البيان: النص (٧٠٨٤) عن جابر، وفي النص (٧٠٨٥) عن ابن عمر.

(٣) أخرجه أبو داود في السنن: كتاب الطلاق: باب في كراهية الطلاق: الحديث (٢١٧٨) عـن ابـن عمر. وابن ماجة في السنن: كتاب الطلاق: الحديث (٢٠١٨).

(٤) في أصل المخطوط: (الزوَّاقِينَ والزوَّاقَاتِ).

(٥) أخرجه ابن عدي في الكامل في ضعفاء الرجال: ج٦ ص١٩٦: ترجمة (٣١٢/ ١٢٧٩) عمرو بن جميع. وفي كشف الخفا: ج ١ ص٢٧٢: الحديث (٩٧١)؛ قال العجلوني: ((قـال ابـن الجـوزي: حديث موضوع، ورواه الطبراني عن أبي موسى... وذكره)).

(٦) البقرة / ٢٥٨ .

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ وَكَيْفَ تَأْخُذُونَهُ وَقَدْ أَفْضَىٰ بَعْضُكُمْ إِلَىٰ بَعْضٍ وَأَخَذْنَ مِنكُم مِّيثَاقًا غَلِيظًا ﴿٢١﴾ ﴾ ؛ أي كيف تستحلُّون أخذ شيءٍ منهُ، وقد وَصَلَ بعضُكم إلى بعضٍ. قال ابنُ عبَّاس: (الإفْضَاءُ كِنَايَةٌ عَنِ الْجِمَاعِ)[1].

وقال جماعةٌ من أهلِ التَّفسير: (إذا كَانَ مَعَهَا فِي لِحَافٍ وَاحِدٍ، جَامَعَهَا أوْ لَمْ يُجَامِعْهَا؛ فَقَدْ وَجَبَ الْمَهْرُ. وعنْ زُرَارَةَ بن أوفَى أنه قال: (قَضَى الْخُلَفَاءُ الرَّاشِدُونَ الْمَهْدِيُّونَ: أنَّهُ مَنْ أغْلَقَ عَلَى امْرَأةٍ بَاباً، أوْ أرْخَى سِتْراً، وَكَشَفَ خِمَاراً فَقَدْ وَجَبَ الْمَهْرُ وَالْعِدَّةُ)[2]. وذكرَ الفرَّاءُ: (الإفْضَاءُ هُوَ الْخُلْوَةُ وَإنْ لَمْ يَقَعْ دُخُولٌ) كَأنَّهُ ذهبَ إلى أن الإفضاءَ مأخوذٌ من الفضَاءِ، وهو المكانُ المتَّسعُ الذي ليسَ فيه بناءٌ ولا حاجزٌ عن إدراكِ ما فيه، فسمِّيت الخلوةُ فضاءً لحصولِ الزوج إلى جميعِ ما يقصدُه من الوطءِ، والدُّخولِ في موضعٍ لا مانعَ فيه من ذلك.

قَوْلُهُ تَعَالَى: (وَأخَذْنَ مِنْكُمْ مِيثَاقًا غَلِيظًا) أي عَهْداً وَثِيْقاً وهو ذكرُ المهرِ في النِّكاح، وقيل: هو ما أشْرَطَ اللهُ تعالى للنِّساءِ على الرجلِ من إمساكٍ بمعروفٍ أو تسريحٍ بإحسان. وقال الشعبيُّ وعكرمة والربيعُ: (هُوَ قَوْلُ النَّبيِّ ﷺ: [أخَذْتُمُوهُنَّ بأمَانَةِ اللهِ؛ وَاسْتَحْلَلْتُمْ فُرُوجَهُنَّ بكَلِمَةِ اللهِ][3].

فَصْلٌ: فيما وردَ من الأخبارِ في الرُّخصةِ في الْمُغَالاَةِ بالمهور، قال عطاءُ: (خَطَبَ عُمَرُ رضي الله عنه إلَى عَلِيٍّ كَرَّمَ اللهُ وَجْهَهُ ابْنَتَهُ أمّ كُلْثُوم وَهِيَ مِنْ فَاطِمَةَ بنْتِ رَسُول اللهِ ﷺ، فَقَالَ لَهُ عَلِيٌّ رضي الله عنه: إنَّهَا صَغِيْرَةٌ، فَقَالَ عُمَرُ: إنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: [إنَّ كُلَّ نَسَبٍ وَصِهْرٍ يَنْقَطِعُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إلاَّ نَسَبي وَصِهْري] فَلِذلِكَ رَغِبْتُ فِي هَذا، فَقَالَ عَلِيٌّ كَرَّمَ اللهُ وَجْهَهُ: فَإنِّي مُرْسِلُهَا إلَيْكَ حَتَّى تَنْظُرَ إلَى صِغَرِهَا، فَأرْسَلَهَا إلَيْهِ،

---

(١) أخرجه الطبري في جامع البيان: النص (٧٠٩١) بأسانيد.

(٢) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى: كتاب الصداق: باب من قال: من أغلق باباً أو أرخى ستراً: الحديث (١٤٨٤٥)، وقال: هذا مرسل: زرارة لم يدركهم؛ وقد رويناه عن عمر وعلي رَضِيَ اللهُ عَنهُمَا موصولاً.

(٣) أخرجه الطبري في جامع البيان: النص (٧١٠٣) عن الربيع، وفي النص (٧١٠٢) عن عكرمة. والحديث أخرجه مسلم في الصحيح: كتاب الحج: الحديث (١٤٧/ ١٢١٨)، وقد تقدم تخريجه.

فَجَاءَتْهُ فَقَالَتْ: إنَّ أبي يَقُولُ لَكَ هَلْ رَضِيْتَ هَذِهِ الْحُلَّةَ ؟ فَقَالَ: قَدْ رَضِيتُهَا، فَأنْكَحَهُ عَلِيٌّ؛ فَأَصْدَقَهَا عُمَرُ أرْبَعِينَ ألْفَ دِرْهَمٍ)[١]. وعنْ نافعٍ عن ابن عمرَ ﷺ: (أنَّهُ كَانَ يُزَوِّجُ الْمَرْأةَ مِنْ بَنَاتِهِ عَلَى عَشْرَةِ آلاَفِ دِرْهَمٍ)[٢]. وتزوَّج ابنُ عبَّاس ﷺ امرأةً على عشرةِ آلاف دِرْهمٍ.

فَصْلٌ: في أقلِّ المهر. رويَ عن عمرَ ﷺ: أنَّهُ خَطَبَ النَّاسَ؛ فَحَمَدَ اللهَ تَعَالَى وَأثْنَى عَلَيْهِ وَقَالَ: (ألاَ لاَ تُغَالُواْ فِي صِدَاقِ النِّسَاءِ؛ فَإنَّهَا لَوْ كَانَتْ مَكْرَمَةً فِي الدُّنْيَا، أوْ تَقْوَى عِنْدَ اللهِ لَكَانَ أوْلاَكُمْ بِهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ)[٣]. مِنْ يُمْنِ الْمَرْأةَ أنْ يَسَّرَ صِدَاقَهَا وَأنْ يَسَّرَ رَحِمَهَا[٤]. وعن أبي هُريرة قال: (كَانَ صِدَاقُنَا مُنْذُ كَانَ فِيْنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ عَشْرُ أوَاقٍ أرْبَعُمِائَةِ دِرْهَمٍ)[٥]. وعن أبي سعيدٍ الخدريِّ: [أنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ تَزَوَّجَ أمَّ سَلَمَةَ عَلَى عَشْرَةِ دَرَاهِمَ][٦].

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ وَلَا تَنكِحُوا۟ مَا نَكَحَ ءَابَآؤُكُم مِّنَ ٱلنِّسَآءِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ ﴾ ؛ روي أنَّهم كانوا بعدَ قوله: (يَـأيهَا الذِينَ ءامَنُوا لاَ يَحِل لَكُم أن تَرثُوا النسَاء كَرهاً)إذا رَضِيَتِ المرأةُ أمسكَها وَلِيُّ الميتِ، وبرضَاها على حكمِ النِّكَاح، فإذا سَخِطَتْ تَرَكَهَا فحرَّم اللهُ ذلك عليهم بهذه الآيةِ. ومعنَاها: لاَ تَزَوَّجُوا ما تَزَوَّجَ آباؤُكم من النساءِ، ويقال: لاَ تَطَأُواْ ما وَطِئ آباؤُكم.

واسمُ النِّكَاحِ يقعُ على العقدِ والوطئِ جميعاً. قَوْلُهُ تَعَالَى: (إلاَّ مَا قَدْ سَلَفَ) معناه إلا ما قد سلف في الجاهليَّة من نكاحِ منكوحةِ الأب كان ذلك مَعْفُواً لكُم لا

---

(١) أخرجه ابن سعد في طبقاته: ج ٨ ص٤٦٣-٤٦٤. والحاكم في المستدرك بلفظ قريب: كتاب معرفة الصحابة: الحديث (٤٧٣٨).

(٢) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى: كتاب الصداق: الأثر (١٤٦٩١) عن عمرو بن دينار، لكن قال: ((على ألف دينار)).

(٣) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى: الأثر (١٤٦٨٣).

(٤) من قول عائشة رَضِيَ اللهُ عَنْهَا؛ أخرجه البيهقي في السنن الكبرى: الأثر (١٤٧٠٦).

(٥) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى: الأثر (١٤٧٠٢).

(٦) أخرجه الطبراني في الأوسط: ج ١ ص٢٨٦: الحديث (٤٦٧). في مجمع الزوائد: كتاب النكاح: باب الصداق: ج ٤ ص٢٨٢؛ قال الهيثمي: ((فيه عمر بن الأزهر، متروك)).

تؤاخَذُون به. وقال قُطْرُبُ: (هُوَ اسْتِثْنَاءٌ مُنْقَطِعٌ؛ تَقْدِيْرُهُ : لَكِنْ مَا قَدْ سَلَفَ فَدَعُوهُ فَاجْتَنِبُوا).

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ إِنَّهُۥ كَانَ فَٰحِشَةً وَمَقْتًا ﴾ ؛ يعني أنَّ نكاحَ امرأةِ الأب كان فاحشةً فيما سلفَ؛ لأنَّهم كانوا يسمُّونه في الجاهليَّةِ (نِكَاحَ الْمَقْتِ) وكان المولودُ يقال له الْمَقْتِيُّ، فأعلَمَهُم اللهُ تعالى أنَّ هذا الذي حَرَّمَ عليهم لم يزل مُنْكَراً في قلوبهم مَمْقُوتاً عندَهم، وَالْمَقْتُ: هُوَ الْبُغْضُ عَلَى أمْرٍ قَبِيْحٍ رَكِبَهُ صَاحِبُهُ، وقيل الْمَقْتُ: هُوَ أشَدُّ الْبُغْضِ، والفاحشةُ اسمٌ لِما يرتفعُ ذكر قَبيحَتِهِ فيما بين الناس. قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ وَسَآءَ سَبِيلًا ﴿٢٢﴾ ﴾ ؛ أي نكاحُ امرأةِ الأب طريقُ سوءٍ؛ لأنه يؤدِّي إلى جهنَّمَ، و(سَبِيْلاً) نُصِبَ على التمييز.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَٰتُكُمْ وَبَنَاتُكُمْ وَأَخَوَٰتُكُمْ وَعَمَّٰتُكُمْ وَخَٰلَٰتُكُمْ وَبَنَاتُ ٱلْأَخِ وَبَنَاتُ ٱلْأُخْتِ ﴾ ، قال ابنُ عبَّاس: ((حَرَّمَ اللهُ مِنَ النِّسَاءِ أرْبَعَةَ عَشَرَ صِنْفاً؛ سَبْعَةٌ بالنَّسَب؛ وَسَبْعَةٌ بالسَّبَب، وَتَلاَ هَذِهِ الآيَةَ ثُمَّ قَالَ: وَالسَّابعَةُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: (وَلا تَنكِحُوا مَا نَكَحَ آبَاؤُكُمْ مِنْ النِّسَاءِ))[1]. والجدَّاتُ - وإن بعُدت- مُحرَّمَاتٌ؛ لأنَّ اسمَ الأُمَّهاتِ يَشْمَلُهُنَّ، كما أن اسم الآباء يتناولُ الأجدَادَ وإن بَعُدوا، واسمُ البَنَاتِ يتناولُ بناتَ الأولادِ وإن سَفِلْنَ، وقَوْلُهُ تَعَالَى: (وَأَخَوَاتُكُمْ) يشمَلُ الأخواتِ مِن الأب والأمِّ ومن الأب ومن الأمِّ، قَوْلُهُ تَعَالَى: (وَعَمَّاتُكُمْ وَخَالاتُكُمْ) يتناولُ عمَّاتِ الأب والأمِّ وخالاتِ الأمِّ والأب.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ وَأُمَّهَٰتُكُمُ ٱلَّٰتِيٓ أَرْضَعْنَكُمْ وَأَخَوَٰتُكُم مِّنَ ٱلرَّضَٰعَةِ ﴾ ؛ قال ﷺ:[يَحْرُمُ مِنَ الرَّضَاعِ مَا يَحْرُمُ مِنَ النَّسَب][2] وَقَالَ ﷺ: [تُحَرِّمُ الْجُرْعَةُ وَالْجُرْعَتَانِ مَا يُحَرِّمُ الْحَوْلاَنِ الْكَامِلاَنِ].

---

(١) أخرجه الطبري في جامع البيان: النص (٧١١٢) باسانيد. وفي النص (٧١١٤) بلفظه. وفي صحيح البخاري: كتاب النكاح: باب ما يحل من النساء وما يحرم.

(٢) أخرجه الطبراني في الأوسط عن عائشة: الرقم (٥٥٢)، وعن أنس في الرقم (٢٠٨١).

وعن عائشةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا: أنَّ أفْلَحَ أخَا أبي الْقُعَيْسِ جَاءَ يَسْتَأْذِنُ عَلَيْهَا بَعْدَ نُزُولِ آيَةِ الْحِجَابِ وكَانَ عَمَّهَا مِنَ الرِّضَاعَةِ؛ قَالَتْ: فَأبَيْتُ أنْ آذنَ لَهُ حَتَّى أخْبَرْتُ النَّبيَّ ﷺ فَقَالَ: [لِيَلِجَ عَلَيْكِ؛ فَإنَّهُ عَمُّكِ] فَقَالَتْ: إنَّمَا أرْضَعَتْنِي الْمَرْأةُ، وَلَمْ يُرْضِعْنِي الرَّجُلُ ! فَقَالَ ﷺ: [لِيَلِجَ عَلَيْكِ فَإنَّهُ عَمُّكِ]، وَكَانَ أبُو القُعَيْسِ زَوْجَ الْمَرْأةِ الَّتِي أرْضَعَتْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا[1].

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ وَأُمَّهَٰتُ نِسَآئِكُمْ ﴾ ؛ قال ابنُ عبَّاس وعطاءُ وسعيد بن جبير: (إنَّ أمَّ الْمَرْأةِ مُبْهَمَةٌ[2] تَحْرُمُ عَلَى زَوْجِ ابْنَتِهَا بنَفْسِ الْعَقْدِ)[3]. قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ وَرَبَٰٓئِبُكُمُ ٱلَّٰتِي فِي حُجُورِكُم مِّن نِّسَآئِكُمُ ٱلَّٰتِي دَخَلْتُم بِهِنَّ ﴾ ؛ لا خِلَافَ بينَ أهلِ العلم أنَّ كونَها في حَجُورهِ لا يكونُ شرطاً في تحريْمِها وإنَّما ذكرَهُ اللهُ تعالى على عادةِ الناسِ أنَّ الرَّبِيْبَةَ تكونُ في حِجْرِ زَوْجِ الأُمِّ، فخرجَ الكلامُ على وفْقِ العادة دونَ الشرطِ، وهذا كقولهِ: ﴿وَلا تُبَاشِرُوهُنَّ وَأنْتُمْ عَاكِفُونَ فِي الْمَسَاجِدِ﴾[4] ومعلومٌ أن المعتكفَ لا يحلُّ له الجماعُ وإن كان قد خرجَ من المسجد لحاجةٍ، إلاّ أنَّ الغالبَ مِن حالِ العاكفِ أن يكون في المسجدِ، فَقَرَنَهُ بذكرِ المسجدِ.

وأما قَوْلُهُ تَعَالَى: (مِنْ نِسَائِكُمْ اللاَّتِي دَخَلْتُمْ بِهِنَّ) فمِنَ الناسِ مَن رَدَّ هذا الشرطَ على قوله (مِنْ نِسَائِكُمْ) وعلى قوله (وَأُمَّهَاتُ نِسَائِكُمْ) فَشَرَطَ الدخولَ بالنِّساءِ في المسألتين في بيوت التحريمِ المذكور في الآيةِ؛ على معنى أنَّ اللهَ عَطَفَ حُكماً على حكمٍ وعقَّبهما بشرطِ الدُّخول بقوله: (اللاَّتِي دَخَلْتُمْ بهنَّ) وهو قولُ بشْرِ بن غيَّاث؛ إلاَّ أنَّ هذا لا يَصِحُّ؛ لأنَّ قولَه (وَأُمَّهَاتُ نِسَائِكُمْ) جملَةٌ مستقلةٌ[5] بنفسِها.

---

(١) أخرجه البخاري في الصحيح: كتاب النكاح: باب ما يحل من الدخول والنظر إلى النساء في الرِّضاع: الحديث (٥٢٣٩)، وفي كتاب التفسير: الحديث (٤٧٩٦).

(٢) في أصل المخطوط: (متهمة) والصحيح ما أثبتناه.

(٣) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى: كتاب النكاح: الأثر (١٤٢٢٦).

(٤) البقرة / ١٨٧ .

(٥) في المخطوط: (مستقبلة) وهو تصحيف.

وقَوْلُهُ تَعَالَى: (وَرَبَائِبُكُمْ) بما فيه من شرطِ الدُّخول جملةٌ أخرى مستقلة بنفسِها فلم يَجُزْ بناءُ إحدى الجملتين على الأخرى، ولو جعلنا شرطَ الدخولِ راجعاً إلى الأوَّل، لَخصَّصْنَا عمومَ اللفظِ الأول بالشَّكِّ.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ فَإِن لَّمْ تَكُونُواْ دَخَلْتُم بِهِنَّ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ ﴾ ؛ أي فإن لم تكونوا دَخَلْتُمْ نساءَكم، فلا حرجَ عليكم في تزويجِ الرَّبائِب إذا طلقتُم أمَّهاتُهنَّ قبل الدخول، أو مَاتَتْ أمَّهاتُهنَّ قبلَ دخول الزوج بهنَّ. قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ وَحَلَٰٓئِلُ أَبْنَآئِكُمُ ﴾ ؛ أي وَنِكَاحَ نساءِ أبنائكم؛ ﴿ ٱلَّذِينَ مِنْ أَصْلَٰبِكُمْ ﴾ ؛ وإنَّما سُميت امرأةُ الابن حَلِيْلَةً؛ لأنَّها تحلُّ معه في الفراش، وقيل: لأنَّها حَلاَلٌ لَهُ، وأمَّا أمَةُ الابن فلا تُسمى حليلةً، ولا تَحْرُمُ على الأب ما لم يَطَأْها الابنُ.

وقَوْلُهُ تَعَالَى: (مِنْ أَصْلابكُمْ) ليس هو على ما ظَنَّ بعضُ الناس أنه مَن شَرَطَ الصُّلْبَ في هذه الآية؛ أخرجَ امرأةَ الابن في الرِّضاع من التحريم، بل امرأةُ الابن في الرِّضاع بمَنْزلةِ امرأة الابن من الصُّلْب في الْحُرْمَةِ، وإنَّما شرطَ اللهُ تعالى كَوْنَ الابن من صلبه لإخراجِ امرأةِ الابن من التَّبَنِّي عن التحريم. فإنَّ النبيُّ ﷺ لَمَّا تَزَوَّجَ امْرَأةَ زَيْدِ بْنَ الْحَارثَةِ بَعْدَمَا فَارَقَهَا زَيْدٌ؛ تَكَلَّمَ فِيْهِ الْمُشْرِكُونَ وَقَالُوا: إنَّ مُحَمَّداً تَبَنَّى هَذا ثُمَّ تَزَوَّجَ امْرَأتَهُ، وَكَانُوا يَجْعَلُونَ الْمُتَبَنَّى بمَنْزلَةِ ابْنِ الصُّلْب فِي الْمِيْرَاثِ وَالْحُرْمَةِ، فَأنْزَلَ اللهُ هَذِهِ الآيَةَ[1]، وَقَوْلَهُ: ﴿ادْعُوهُمْ لآبَائِهِمْ﴾[2].

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ وَأَن تَجْمَعُواْ بَيْنَ ٱلْأُخْتَيْنِ ﴾ ؛ في موضع رفعٍ، ومعناهُ: وحَرَّمَ عليكم أنْ تَجْمَعُوا بَيْنَ الأُخْتَيْنِ، وصورةُ الجمعِ أن يتزوَّجَ أختين، أو في عقدين لا يَدْري أيَّتُهما كانتِ هي الأولى، وأمَّا إذا تزوَّجَ امرأةً ثُم تزوَّجَ بعد ذلك أُخْتَها وهو يعلمُ الثانيةَ؛ فنكاحُ الثانيةِ حرامٌ دون الأُولى؛ لأنَّ الجمعَ حَصَلَ بالثانيةِ، ويَحْرُمُ عليه أيضاً بين وَطْءِ الأختين بمِلْكِ اليمينِ، ويحرمُ عليه أيضاً تزوُّج إحداهُما والأخرى

---

(١) أخرجه الطبري في جامع البيان: النص (٧١٢٣).

(٢) الأحزاب / ٥ .

مُعْتَدَّةٌ منهُ في طلاقٍ بائنٍ، أو رجعيٌّ. قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ ﴾ ؛ إلاّ ما مَضَى في الجاهليَّةِ فإنـه مَعْفُـوٌّ لكـم إذا تُبتـم عنـهُ. قَوْلُـهُ تَعَـالَى: ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَّحِيمًا ﴿٢٣﴾ ﴾ ؛ أي لا يُؤَاخِذُكُمْ بما كان منكم قبلَ التحريم.

قَوْلُهُ تَعَـالَى: ﴿ ۞ وَٱلْمُحْصَنَٰتُ مِنَ ٱلنِّسَآءِ إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُكُمْ ﴾ ؛ هذه الآيةُ عطفٌ على مـا تقـدَّم؛ أي وَحَـرَّمَ عليكـم المحصنـاتِ وهـنَّ ذواتُ الأزواجِ اللاَّتي أُحصِنَّ بالأزواجِ، (إلاَّ مَـا مَلَكَـتْ أيْمَـانُكُمْ) أي إلاّ مَـا أفَـاءَ اللهُ عليكـم مـن السَّبَايَا. ورويَ عن أبي سعيدٍ الخدريِّ: أنَّ الْمُسْلِمِيْنَ أصَابُواْ يَوْمَ أوْطَاسَ سَـبَايَا لَـهُنَّ أزْوَاجٌ مِنَ الْمُشْرِكِيْنَ؛ فَتَـأثَّمَ الْمُسْلِمُونَ مِـنْ وَطْئِـهِنَّ؛ وَقَـالُوا: لَـهُنَّ أزْوَاجٌ فِـي دَار الْحَرْب فَأنْزَلَ هَذِهِ الآيَةَ، فَنَادَى مُنَادِي رَسُـولُ اللهِ ﷺ: [ألاَ لاَ تُوْطَـأُ الْحُبَـالُ حَتَّـى يَضَعْنَ، وَلاَ غَيْرُ الْحُبَالِ حَتَّى يَسْتَبْرِئْنَ بحَيْضَةٍ][1].

وَذهَبَ بعضُ الصحابَة وهو أُبَيُّ بن كعبٍ، وأنسُ وجابر رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ: (أنَّ الأَمَةَ إذا خَرَجَتْ مِنْ مِلْكِ مَوْلاَهَا إلَى مِلْكِ رَجُلٍ آخَرَ؛ حَرُمَـتْ عَلَـى زَوْجِـهَا بـأيِّ سَبَبٍ خَرَجَتْ)[2] حتى رُويَ عن ابنِ عبَّاس أنـهُ قـالَ: (طَـلاَقُ الأَمَـةِ يُثْبِـتُ طَلاَقَـهَا وَبَيْعَهَا وَهِبَتَهَا وَمِيْرَاثُهَا وَسَبْيَهَا وَصَدَقَتَهَا)[3].

وأنكرَ ذلك عَلِيٌّ وعمرُ وعبدُالرحمنِ بن عوفٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ؛ وقـالوا: (إنَّمَـا نَزَلَتِ الآيَةُ فِي السَّبَايَا خَاصَّةً بَدَلِيْلِ مَا رُوِيَ أنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا اشْـتَرَتْ بَرِيْـرَةَ وَأعْتَقَتْهَا؛ فَخَيَّرَهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ، وَكَانَ زَوْجُهَا عَبْداً أسْوَدَ يُسَمَّى مُغِيْثاً).

---

(١) أخرجه الطبري في جامع البيان: النص (٧١٢٩) بإسانيد. وفي الدر المنثور: ج ٢ ص٤٧٨؛ قـال السيوطي: ((أخرجه الطيالسي وعبدالرزاق والفريابي وابن أبـي شـيبة وأحمـد وعبـد بـن حميـد ومسلم وأبو داود والترمذي والنسائي وأبـو يعلـى وابـن جريـر وابـن المنـذر وابـن أبـي حـاتم والطحاوي وابن حبان والبيهقي)).

(٢) أخرجه الطبري في جامع البيان مختصراً: النص (٧١٣٣)؛ قال: ((قالوا: بيعها طلاقها)).

(٣) أخرجه الطبري في جامع البيان: النص (٧١٣٥)؛ قال: ((طـلاق الأمـة ستٌّ: بيعـها، وعتقـها، وهبتها، وبراءتها، وطلاق زوجها)).

قَوْلُـهُ تَعَـالَى: ﴿ كِتَٰبَ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ ﴾ ؛ نُصِبَ على المصدرِ؛ أي كَتَبَ اللهُ عليكم كتابَ اللهِ، وقيل نُصِبَ على الإغراءِ؛ أي إلْزَمُوا كتابَ اللهِ، واتَّبعُوا كتابَ اللهِ.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ وَأُحِلَّ لَكُم مَّا وَرَآءَ ذَٰلِكُمْ ﴾ ؛ قرأ أهلُ الكوفة (وَأُحِلَّ) على ما لَم يسمَّ فاعلهُ، نَسَقاً على قوله (حُرِّمَتْ)، وقرأ الباقون بالفتحِ على أنـهُ قـد ذكـرَ اللهُ بقوله: (كِتَابَ اللهِ)، والمعنى: أحَلَّ لكُم نكاحَ ما سِوَى ما ذكرتُ لكم من الْمُحَرَّمَاتِ.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ أَن تَبْتَغُوا۟ بِأَمْوَٰلِكُم مُّحْصِنِينَ غَيْرَ مُسَٰفِحِينَ ﴾ ؛ بدل من (مَا)، فمن رفعَ أحَلَّ فموضعها رفعٌ، ومن نصبَ فموضعُها نصبٌ. وقال الكسائيُّ: (مَوْضِعُهُ نَصْبٌ فِي الْقِرَائَتَيْنِ بنَزْعِ الْخَافِضِ، يَعْنِي لِئَنْ تَبْتَغُوا بِأَمْوَالِكُمْ؛ أيْ تَطْلُبُوا بِأمْوَالِكُمْ إمَّا بنِكَاحٍ أوْ بملْكِ يَمِيْنٍ مُحْصِنِيْنَ؛ أيْ نَاكِحِيْنَ أعِفَّاءَ غَيْرَ زُنَاةٍ، وَأصْلُهُ مِن: سَفَحَ الْمَذِيُّ وَالْمَنِيّ). في هذا دليلٌ أن بَدَلَ الْبُضْعِ لا يجوزُ أن يكون صِداقاً، وكذلكَ خدمةُ الزَّوجِ لا يكونُ صِداقاً عند أبي حنيفةَ وأبي يوسف.

وأصْلُ الإحْصَانِ في اللغة: مَا يَمْنَعُ، ومنه يسمَّى الْحِصْنُ حِصْناً؛ لأنه يَمْنَعُ مِن العدوِّ، ومنه الدِّرْعُ الْحَصِيْنَةُ؛ أي الْمَنِيْعَةُ، وَالْحِصَانُ بكسر الحاء: الْفَحْلُ من الخيلِ يَمْنَعُهُ رَاكِبُهُ مِنَ الْهَلاَكِ، والْحَصَانُ بفتح الحاء: الْعَفِيْفَةُ مِنَ النِّسَاءِ لِمَنْعِهَا فَرْجَهَا؛ مَنه قال حِسَانُ في عائشةَ:

حَصَانٌ رَزَانٌ مَا تُـزَنُّ بريبَـةٍ ... وَتُصْبحُ غَرْثَـى مِـنْ لُحُـومِ الْغَوَافِـلِ

والإحْصَانُ في القُرْآنِ يقعُ على معانٍ مختلفة منها: نِكَاحٌ كما في أوَّل هذه الآيـة؛ ومنها: الْحِرِّيَـةُ كمـا في قولـهِ تعـالى: ﴿وَالْمُحْصَنَـاتُ مِـنْ الَّذِيـنَ أوتُـوا الْكِتَـابَ مِـنْ قَبْلِكُمْ﴾[1]، ومنها: الإسْلاَمُ كما في قولهِ تعالى: (فَإذا أُحْصِنَّ فَإنْ أتَيْنَ بفَاحِشَةٍ) أي اذا أسْلَمْنَ، ومنها: الْفِقْهُ كما في قولهِ تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ﴾[2].

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ فَمَا ٱسْتَمْتَعْتُم بِهِۦ مِنْهُنَّ فَـَٔاتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ ﴾ ؛ اختلفوا في معنى ذلكَ. قال الحسنُ ومجاهدُ: (يَعْنِي فَمَا اسْتَمْتَعتُمْ وَتَلَذذْتُمْ بالْجِمَاعِ مِنَ النِّسَاءِ

---

(١) المائدة / ٥ .

(٢) النور / ٤ .

بالنِّكَاحِ الصَّحِيْحِ فَآتُوهُنَّ مُهُورَهُنَّ) وهو قولُ ابنِ عبَّاس: أنَّهُ سُئِلَ عَنِ الْمُتْعَةِ؛ أسِفَاحٌ أمْ نِكَاحٌ ؟ فَقَالَ: (لاَ سِفَاحٌ وَلاَ نِكَاحٌ) قِيْلَ: فَمَا هِيَ ؟ قَالَ: (الْمُتْعَةُ كَمَا قَالَ اللهُ تَعَالَى) قِيْلَ لَهُ: هَلْ لَهَا مِنْ عِدَّةٍ ؟ قَالَ: نَعَمْ؛ حَيْضَةٌ) قِيْلَ: هَلْ يَتَوَارَثَان ؟ قَالَ: (لاَ)[1]. ثم رُويَ عنه أنه رَجَعَ عن القول بالمتعة، وقال عندَ مَوْتِهِ:(اللَّهُمَّ إنِّي أتُوبُ إلَيْكَ مِنْ قَوْلِي بالْمُتْعَةِ، وَقَوْلِي مِنَ الصَّرْفِ فِي دِرْهَمٍ بدِرْهَمَيْنِ يَداً بيَدٍ).

وَعن عُمَرَ رضي الله عنه أنَّهُ خَطَبَ حِيْنَ وُلِّيَ فَقَالَ:(أيُّهَا النَّاسُ؛ إنَّ اللهَ تَعَالَى أحَلَّ لَنَا الْمُتْعَةَ ثَلاَثاً ثُمَّ حَرَّمَهَا؛ وَأنَا أقْسِمُ باللهِ لاَ أحَدٌ تَمَتَّعَ إلاَّ رَجَمْتُهُ). وعنهُ أيضاً أنه قالَ:(لاَ أوْتَى برَجُلٍ تَزَوَّجَ امْرَأةً إلَى أجَلٍ إلاَّ رَجَمْتُهُ بالْحِجَارَةِ)[2]. وعن ابن مسعُود: (أنَّ الْمُتْعَةَ كَانَتْ رُخْصَةً لأَصْحَاب مُحَمَّدٍ ﷺ فِي غُزَاةٍ شَكَوا فِيْهَا الْغُرْبَةَ، ثُمَّ نَسَخَتْهَا آيَةُ النِّكَاحِ)[3].

وقد أجمعَ سائرُ الفقهاءِ والعلماء والتابعينَ والسَّلف الصالحين على أنَّ هذهِ الآيةُ منسوخةٌ، ومتعةُ النِّساءِ حَرَامٌ. روَى الربيعُ عن سَبْرَةَ الْجُهَنِيُّ عن أبيهِ قال: كُنَّا مَعَ رَسُول اللهِ ﷺ فِي غَزْوَةٍ؛ فَشَكَوْنَا إلَى رَسُول اللهِ ﷺ الْغُرْبَةَ، فَإذا هُوَ يَقُولُ:[يَا أيُّهَا النَّاسُ؛ إنَّ اللهَ سُبْحَانَهُ حَرَّمَ ذلِكَ إلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ][4]. قال بعضُهم: سَأَلْتُ الْحَسَنَ عَنْ نِكَاحِ الْمُتْعَةِ، فَقَالَ: (إنَّمَا كَانَ ثَلاَثَةَ أيَّامٍ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ، ثُمَّ نَهَى عَنْهُ).

قوله: (فَآتُوهُنَّ أجُورَهُنَّ) أي مُهُورَهُنَّ، يسمَّى المهرُ أجراً؛ لأنه ثَمَنُ البُضْعِ، أو لأنهُ بدلٌ من المنافعِ، كما يسمَّى بدلُ منفعةِ الدار والدابَّة أجراً. وقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ فَرِيضَةً ﴾ ؛ أي أعطوهُنَّ أجورَهن فَرِيْضَةً من الله لَهُنَّ عليكم، والفرضُ ما يكون في أعلَى مراتبِ الإيجابِ عن الله تعالى، ولِهذا لا يجوزُ إسقاطُ المهرِ في ابتداءِ العقدِ.

---

(١) في الدر المنثور: ج ٢ ص٤٨٧-٤٨٨؛ قال السيوطي: ((أخرجه ابن المنذر من طريق عمار مولى الشريد)).

(٢) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى: كتاب النكاح: الأثر (١٤٥٠٧) وما بعده.

(٣) بمعناه أخرجه البيهقي في السنن الكبرى: الحديث (١٤٤٧٧ و١٤٤٧٨) وأصلهما في الصحيحين.

(٤) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى: كتاب النكاح بأسانيد كثيرة: (١٤٤٨٤-١٤٤٩١) وأصله في الصحيحين.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا تَرَاضَيْتُم بِهِۦ مِنۢ بَعْدِ ٱلْفَرِيضَةِ ﴾ ؛ أي لا إثْمَ عليكُم فيما تراضَيتُم به من الزيادةِ والنقصان في المهرِ من بعد الفريضة في ابتداء النِّكاح. قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴿٢٤﴾ ﴾ ؛ أي عَلِيْماً بما يصلحُ أمرَ العبادِ، حَكِيْمٌ فيما أمرَكُم به ونَهاكم عنهُ.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ وَمَن لَّمْ يَسْتَطِعْ مِنكُمْ طَوْلًا أَن يَنكِحَ ٱلْمُحْصَنَٰتِ ٱلْمُؤْمِنَٰتِ فَمِن مَّا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُكُم مِّن فَتَيَٰتِكُمُ ٱلْمُؤْمِنَٰتِ ﴾ ؛ قال ابنُ عبَّاس وابن جُبير وقتادةُ ومجاهد: (الطَّوْلُ الْغِنَى وَالسَّعَةُ) أي ومَن لم يستطِعْ منكم غِنىً وقدرةً، ولم يَجِدْ مَالاً يتزوجُ به الحرائرَ؛ فليتزوَّجْ بعضُكم من إمَاءِ بعضٍ. وقال جابرُ ابن زيد وربيعةُ والنخعيُّ: (الطَّوْلُ الْهَوَى) أي مَن لم يَقْدِرْ منكم على نكاحِ الحرائِرِ هوىً وعِشْقاً بِأمَةٍ من الإماءِ لا يتَّسِعُ قلبُه لنكاحِ الحرَّةِ، فليتزوَّج بالأَمَةِ التي يَهْوَاها من الإماءِ المؤمناتِ. قرأ الكسائيُّ: (الْمُحْصِنَاتِ) بكسرِ الصَّاد في كلِّ قراءةٍ إلاّ الأوَّل وهو قولهُ: (وَالْمُحْصَنَاتُ مِنْ النِّسَاءِ).

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ وَٱللَّهُ أَعْلَمُ بِإِيمَٰنِكُمْ ﴾ ؛ أي بحقيقةِ الإيْمان وأنتُم تعرفون الظَّاهِرَ، وليسَ عليكُم أنْ تبحثُوا عن الباطنِ. قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ بَعْضُكُم مِّنۢ بَعْضٍ ﴾ ؛ أي في الدِّين، وقيلَ: مِنَ النَّسب؛ أي كلُّكم ولْدُ آدم ﷺ، وإنَّما قالَ ذلك؛ لأن العربَ كانت تطعنُ في الأنسابِ، وتفخرُ بالأحسَابِ وتعيِّرُ بِالْهُجْنَةِ، وتسمِّي ابنَ الأَمَةِ (الْهَجِيْنُ)، فأعلَمَ اللهُ أنَّ الأَمَةَ في جواز نكاحِها كالحرَّة لذلك.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ فَٱنكِحُوهُنَّ بِإِذْنِ أَهْلِهِنَّ وَءَاتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ ﴾ ؛ أي انْكِحُوا الإماء بإذنِ مَوَالِيْهِنَّ واعطوهُنَّ مهورَهن؛ يعني بإذنِ أهلهِنَّ، وقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ بِٱلْمَعْرُوفِ ﴾ ؛ أي مهرٌ غيرُ مهرِ البغيِّ وهو أن يكونَ عشرةَ دراهِمَ فما فوقَها. قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ مُحْصَنَٰتٍ غَيْرَ مُسَٰفِحَٰتٍ ﴾ ؛ أي عَفَائفَ غيرَ زَوَانٍ مُعْلِنَاتٍ بالزِّنا، ﴿ وَلَا مُتَّخِذَٰتِ أَخْدَانٍ ﴾ ؛ أي أخِلاَّءَ في السِّرِّ؛ وذلك لأنَّ أهلَ الجاهليَّة كان فيهم زَوَانٍ بالعلانيَةِ لَهنَّ راياتٌ مضروبةٌ، وبعضُهن اتخذتْ أخْدَاناً في السِّرِّ حتَّى قال

ابنُ عبَّاس: (كَانَ فِيْهِمْ مَنْ يُحَرِّمُ مَا ظَهَرَ مِنَ الزِّنَا، وَيَسْتَحِلُّ مَا خَفِيَ فِيْهِ، فَنَهَى اللهُ تَعَالَى عَنْ نِكَاحِ الْفَرِيْقَيْنِ جَمِيْعاً)[1].

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ فَإِذَآ أُحۡصِنَّ فَإِنۡ أَتَيۡنَ بِفَٰحِشَةٖ فَعَلَيۡهِنَّ نِصۡفُ مَا عَلَى ٱلۡمُحۡصَنَٰتِ مِنَ ٱلۡعَذَابِۚ ﴾ ؛ معناه: أن الإماءَ اذا أسلَمْنَ وتزوَّجن، ومن قرأ (أَحْصِنَّ) بضمِّ الهمزة فمعناهُ: اذا زُوِّجْنَ وأحْصِنَّ بالأزواجِ، (فَإِنْ أَتَيْنَ بفَاحِشَةٍ) يعني الزِّنا فَعَلَيْهِنَّ نصفُ قَدْر الحرائرِ: خَمْسُونَ جَلْدَةً. والمرادُ بهذه الآيةِ: نصفُ الجلدِ؛ لأن الرجمَ لا نصفَ له.

وذهبَ عامَّةُ الفقهاءِ إلى أنَّ الإسلامَ والتَّزَوُّجَ لا يكونا شرطاً في وجوب الجلدِ على الأمَةِ؛ فإنَّها وإن لم تكن مُحْصَنَةً بالإسلامِ والتزويجِ أقِيْمَ عليها نِصْفُ حَدِّ الْحُرَّةِ إنْ زَنَتْ[2]؛ فَقَالَ ﷺ: [إنْ زَنَتْ فَاجْلِدُوهَا؛ ثُمَّ إنْ زَنَتْ فَاجْلِدُوهَا؛ ثُمَّ إنْ زَنَتْ فَبِعْهَا]. واستدلُّوا بما رُوي عن أبي هُريرة رضي الله عنه عنِ النبيِّ ﷺ: (أنَّهُ سُئِلَ عَنِ الأَمَةِ إذا زَنَتْ وَلَمْ تُحْصَنْ [فَبِيْعُوهَا])[3].

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ ذَٰلِكَ لِمَنۡ خَشِيَ ٱلۡعَنَتَ مِنكُمۡۚ ﴾ ؛ أي تزويجَ الإماءِ والرِّضا بنكاحهنَّ عند عدمِ طَوْلِ الْحُرَّةِ لمن خَشِيَ الزِّنا منكُم، وقيل: لِمَنْ خشِيَ الضررَ في الدِّين والدنيا، (مِنكُم)؛ عن نكاحِ الإمَاءِ، ﴿ وَأَن تَصۡبِرُواْ خَيۡرٞ لَّكُمۡۗ ﴾ ، وإنَّما قالَ ذلكَ؛ لأن ولدَ الأمةِ رقِيْقاً لِمَوْلَى الأمَةِ، ولهُ استخدامُ الأمَةِ في الحاجاتِ وبين أيدِي الرِّجال الأجانب. قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ وَٱللَّهُ غَفُورٞ رَّحِيمٞ ٢٥ ﴾ ؛ أي غَفُورٌ لِما أصبتُم من الْحُرُمَاتِ يَغْفِرُ لكُم بعد التوبةِ، رَحِيْمٌ لا يُعَجِّلُ بالعقوبةِ على المذنبين.

---

(١) أخرجه الطبري في جامع البيان: النص (٧٢١٣).

(٢) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى: كتاب الحدود: باب حد الرجل أمَته إذا زنت: الحديث (١٧٥٨٢) عن أبي هريرة، والحديث (١٧٥٨٣) عن أبي هريرة وزيد بن خالد الجهني، وقال: رواه البخاري في الصحيح ومسلم.

(٣) أخرجه البخاري في الصحيح: كتاب العتق: باب (١٧): الحديث (٢٥٥٥ و٢٥٥٦)، وفي كتاب الحدود: باب (٣٥).

فإن قِيْلَ: ما فائدةُ شرطِ الإحصان في قولهِ تعالى: (فَإذا أُحْصِنَّ) والأَمةُ تُحَدُّ حَدَّ الزنا سواءٌ كانت مُحْصَنَةً بالإسلامِ والزوجِ أم لا ؟ قيلَ: فائدةُ ذكر إحصان الإماء في الآيةِ: أنَّ حدَّ الحرَّةِ يختلفُ بالإحصان وعدمِ الإحصان، فكان يجوزُ أن يَتوَهَّمَ مُتوَهِّمٌ أنَّ حدَّ الأمةِ يختلفُ أيضاً بالإحصانِ بالإسلام والزوجِ، كما يختلفُ حدُّ الحرَّة بذلك؛ فأوجبَ الله تعالى ذلك الحدَّ بالْجَلدِ في الحالة التي يوجبُ فيها الرجمَ على الحرَّةِ؛ لِيُعْلِمَ أنَّ الإماءَ لا مُدْخَلَ لَهن في الرجمِ.

قَوْلُهُ تَعَالَى: (مِنْ فَتَيَاتِكُمُ الْمُؤْمِنَاتِ) الْفَتَاةُ في اللغة: الشَّابَّةُ؛ إلاّ أنَّ الأمَةَ تسمى فتاةً؛ عجوزاً كانت أم شابَّة؛ لأنَّها لا تُوَقَّرُ تَوَقُّرَ الحرَّة الكبيرةِ. والأَخْدَانُ: جمع الْخِدْنِ؛ والْخَدِيْنُ: الصَّدِيْقُ. والعَنَتُ في اللغةِ: الْمَشَقَّةُ، ويسمَّى الزنا بهِ لأن فاعلَهُ يلقَى الإثْمَ العظيمَ في الآخرة، ويقامُ عليه الحدُّ في الدُّنيا.

وقد تعلَّق أصحابُ الشَّافِعِيِّ بظاهرِ هذه الآيةِ؛ فقالوا: إذا كان عندَ الرجلِ من الْمال ما يُمَكِّنُهُ أنْ يتزوجَ به الحرَّةَ؛ لا يجوزُ له أن يتزوَّجَ أكثرَ من أمَةٍ واحدة. وقالوا: ويجوزُ للعبدِ أن يتزوَّجَ الأمَةَ. قالوا: لا يجوزُ أن يتزوجَ الأمةَ اليهوديَّةَ ولا النصرانيَّةَ، ولا يجوزُ أن يتزوجَ أكثرَ من أمةٍ واحدة. قالُوا: ويجوزُ للعبدِ أن يتزوجَ أمةً على الحرَّةِ؛ لأن هذهِ الآيةَ خطابٌ للأحرار، قالَ اللهُ تعالى: (فَمِنْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ).

وليست هذه الآيةُ عند أصحابنا على طريقةِ الشَّرط، ولكن معنَاها: مَن لم يَبْسُطِ اللهُ له في الرِّزْقِ فَلْيَرْضَ بِمَا قَسَمَ اللهُ لـه، وَلْيَعْقِدْ أدونَ نكاحين إن لم يقدِرْ على أعلاهُما، وفي قولهِ (مِنْ فَتَيَاتِكُمُ الْمُؤْمِنَاتِ) بيانُ أنَّ المؤمنةَ خيرٌ من الحرَّة الكتابيَّة، ولو كان جوازُ نكاحَ الأمة للحرِّ مقيَّداً لحال الضرورة وخَوْفِ العَنَتِ لكانَ الحرُّ إذا تزوجَ حرَّةً على الأمَةِ يبطلُ نكاحُ الأمَةِ، ولَا خِلاَف إنْ كان نكاحُ الحرَّةِ إذا طرأ على نكاحِ الأمة لم يبطُلِ النكاحُ. وعن أبي يوسُفَ أنهُ تأوَّلَ هذه الآيةَ: على أنَّ وجودَ الطَّوْلِ هو كَوْنُ الحرَّةِ في نكاحهِ على ما وردَ به الحديثُ عن رسول الله ﷺ أنهُ قال: [لاَ تُنْكَحُ الأَمَةُ عَلَى الْحُرَّةِ، وَتُنْكَحُ الْحُرَّةُ عَلَى الأَمَةِ][1] وهذا تأويلٌ صحيحٌ؛ لأن

---

(١) عن جابر بن عبدالله؛ أخرجه البيهقي في السنن الكبرى: كتاب النكاح: باب لا تنكح أمة على حرة: الأثر (١٤٣٣٠)؛ وقال: هذا إسناد صحيح.

مَن لا يكونُ عندَه حرَّةٌ فهو غيرُ مستطيعٍ للطَّوْلِ إليها؛ لأن القدرةَ على الْمالِ لم يوجِبْ له مِلْكَ الوطءِ إلاّ بعدَ وجودِ النكاحِ.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيُبَيِّنَ لَكُمْ وَيَهْدِيَكُمْ سُنَنَ ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ ﴾ ؛ أي يُرِيْدُ اللهُ أنْ يُبَيِّنَ لكم ما تحتاجون إلى معرفتهِ من الحلال والحرَام، وكيفيَّة الطاعةِ، ويُبَصِّرَكُمْ طريقَ الذين مِن قبلِكم من أهلِ التَّوراة والانجيلِ، يَدُلُّكُمْ على طاعةِ الله، كما دلَّ مَن قبلَكم، ﴿ وَيَتُوبَ عَلَيْكُمْ ﴾ ؛ أي يَتَجَاوَزُ عنكم ما كان مِنكم في الجاهليَّةِ؛ ﴿ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ ﴾ ؛ بما فعلتم وبمَّن يتوبُ؛ ﴿ حَكِيمٌ ﴿٢٦﴾ ﴾ ؛ فيما أمَرَكم به ونَهاكم عنهُ في قوله (لِيُبَيِّنَ) بمعنى (أنْ)، والعربُ تُعَاقِبُ بين لامِ كَي وبين (أنْ)، فيقعُ أحدُهما مكانَ الآخرِ، كقولهِ ﴿وَأمِرْتُ لِأعْدِلَ بَيْنَكُمْ﴾[1] وقولهُ ﴿وَأمِرْنَا لِنُسْلِمَ﴾[2] وفي موضعٍ آخر: ﴿وَأمِرْتُ أنْ أسْلِمَ﴾[3] وقال: ﴿يُرِيدُونَ لِيُطْفِئُوا﴾[4] وفي موضع آخر ﴿أنْ يُطْفِئُوا﴾[5]، وقال الشاعرُ[6]:

أُرِيْدُ لأَنْسَى ذِكْرَهَا فَكَأَنَّمَا تَمَثَّلُ لِي لَيْلَى بكُلِّ سَبِيْلِ

يُرِيْدُ أنْ أنْسَى.

ومعنى الآية: يريدُ الله لِيُبَيِّنَ لكم شرائعَ دينِكم ومصالِحَ أمرِكم. وقال الحسنُ: (مَعْنَاهُ: يُبَيِّنَ لَكُمْ مَا تَأْتُونَ وَمَا تَذرُونَ). وقال عطاءُ: (يُبَيِّنُ لَكُمْ مَا يُقَرِّبُكُمْ إلَيْهِ). وقال الكلبيُّ: (مَعْنَاهُ: يُبَيِّنُ لَكُمْ أنَّ الصَّبْرَ عَلَى نِكَاحِ الإمَاءِ خَيْرٌ لَكُمْ (وَيَهْدِيَكُمْ سُنَنَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ) أيْ شَرَائِعَ الَّذِيْنَ مِنْ قَبْلِكُمْ فِي تَحْرِيْمِ الْبَنَاتِ وَالأُمَّهَاتِ وَالأَخَوَاتِ).

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ وَٱللَّهُ يُرِيدُ أَن يَتُوبَ عَلَيْكُمْ ﴾ ؛ أي يريدُ أن يَدُلَّكُمْ على ما يكون سَبَباً لتوبَتِكم، ﴿ وَيُرِيدُ ٱلَّذِينَ يَتَّبِعُونَ ٱلشَّهَوَٰتِ أَن تَمِيلُواْ مَيْلًا عَظِيمًا ﴿٢٧﴾ ﴾ ؛ اختلفوا في (الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الشَّهَوَاتِ) مَنْ هُمْ ؟ قال السُّدِّيُّ:

---

(١) الشورى / ١٥ .
(٢) الأنعام / ٧١ .
(٣) غافر / ٦٦ .
(٤) الصف / ٨ .
(٥) التوبة / ٣٢ .
(٦) البيت للمتوكل الليثي (ت ٨٥ هـ).

(هُمُ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى)[١]، وقال بعضُهم: هم الْمَجُوسُ لأنَّهم كانوا يُحِلُّونَ نكاحَ الأخواتِ وبناتِ الأخ وبناتِ الأخت، فلمَّا حَرَّمَهُ اللهُ تعالى؛ قالوا: إنَّكم تنكِحون بناتَ الخالةِ وبناتَ العمَّة، والخالةُ حرامٌ عليكم، فانكِحوا بناتَ الأخِ وبنات الأخت كما تنكحُوا بناتَ الخالة والعمَّةِ، فأنزلَ اللهُ تعالى هذهِ الآيةَ. وقال مجاهدُ: (هُمُ الزُّنَاةُ؛ يُرِيْدُونَ اَنْ تَميْلُوا عَنِ الْحَقِّ فَتَكُونُوا مِثْلَهُمْ تَزْنُونَ كَمَا يَزْنُونَ)[٢].

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ يُرِيدُ ٱللَّهُ أَن يُخَفِّفَ عَنكُمْ ﴾ ؛ أي في نكاحِ الأَمَةِ إذا لم تجدوا طَوْلَ الحرَّةِ، وفي كلِّ أحكامِ الشَّرعِ. وَقِيْلَ: معناهُ: يريدُ الله لِيُسَهِّلَ عليكُم فيضعَ أوزارَكم ويَحُطَّ ذنوبَكم، ﴿ وَخُلِقَ ٱلْإِنسَٰنُ ضَعِيفًا ﴿٢٨﴾ ﴾ ؛ أي أسِيْراً للشهوة، وَقِيْلَ: ضَعِيفاً في كلِّ شيء.

وقال طاوُوس والكلبيُّ:(مَعْنَاهُ لاَ يَصْبِرُ عَلَى النِّسَاءِ، لَيْسَ يَكُونُ الإنْسَانُ فِي شَيْءٍ أضْعَفَ مِنْهُ فِي أمْرِ النِّسَاءِ)[٣]. وقال سعيدُ بن المسيَّب: (مَا آيَسَ الشَّيْطَانُ مِنْ ابْنِ آدَمَ إلاَّ أتَاهُ مِنْ قِبَلِ النِّسَاءِ، وَقَدْ أتَى عَلَيَّ ثَمَانُونَ سَنَةً وَذهَبَتْ إحْدَى عَيْنَيَّ، وَأنَا أخْوَفُ مَا أخَافُ عَلَى فِتْنَةِ النِّسَاءِ)[٤]. وقال عبادةُ بن الصَّامت: (ألاَ تَرَوْنِي مَا آكُلُ إلاَّ مَا لُوِّقَ لِي - أي لُيِّنَ وَسُخِّنَ- وَلاَ أقُومُ إلاَّ مَا قَدْ مَاتَ صَاحِبي - يَعْنِي ذكَرَهُ- وَمَا يَسُرُّنِي أنِّي خَلَوْتُ بامْرَأةٍ لاَ تَحِلُّ لِي مَخَافَةَ أنْ يَأْتِيَنِي الشَّيْطَانُ فَيُحَرِّكَهُ عَلَيَّ؛ أنَّهُ لاَ سَمْعَ لَهُ وَلاَ بَصَرَ)[٥].

وقال الحسنُ: (مَعْنَى (وَخُلِقَ الإنسَانُ ضَعِيفًا) أيْ خُلِقَ مِنْ مَاءٍ مَهِيْنٍ). وقال ابنُ كَيْسَانَ: (مَعْنَاهُ: تَسْتَمِيْلُهُ شَهْوَتُهُ وَيَسْتَلِيْنُهُ خَوْفُهُ وَحُزْنُهُ). قال ابنُ عبَّاس: (ثَمَانِي آيَاتٍ فِي سُورَةِ النِّسَاءِ؛ هُنَّ خَيْرٌ لِهَذِهِ الأُمَّةِ مِمَّا طَلَعَتْ عَلَيْهِ الشَّمْسُ وَغَرَبَتْ: ﴿يُرِيدُ اللهُ لِيُبَيِّنَ لَكُمْ﴾؛ ﴿وَاللهُ يُرِيدُ أنْ يَتُوبَ عَلَيْكُمْ﴾، ﴿يُرِيدُ اللهُ أنْ يُخَفِّفَ عَنْكُمْ﴾؛ ﴿إنْ

---

(١) أخرجه الطبري في جامع البيان: النص (٧٢٥٤).

(٢) أخرجه الطبري في جامع البيان: النص (٧٢٥٣) بأسانيد.

(٣) أخرجه الطبري في جامع البيان: النص (٧٢٥٧) بأسانيد.

(٤) الجامع لأحكام القرآن: ج ٥ ص١٤٩.

(٥) حكاه القرطبي في الجامع لأحكام القرآن: ج ٥ ص١٤٩.

تَجْتَنِبُوا كَبَائِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرْ عَنْكُمْ﴾؛ ﴿إِنَّ اللهَ لاَ يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ﴾؛ ﴿إِنَّ اللهَ لاَ يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾؛ ﴿وَمَنْ يَعْمَلْ سُوءًا أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُ﴾؛ ﴿مَا يَفْعَلُ اللهُ بعَذابكُمْ إنْ شَكَرْتُمْ﴾؛ ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا بِاللهِ وَرُسُلِهِ وَلَمْ يُفَرِّقُوا بَيْنَ أَحَدٍ مِنْهُمْ أُولَئِكَ سَوْفَ يُؤْتِيهِمْ أُجُورَهُمْ﴾)[1].

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ﴾ ؛ أي لا يَأْكُلْ بعضكم مالَ بعضٍ بالظلم وشهادَةِ الزُّور واليمين الفاجرةِ والرِّبا والقمار وغير ذلك من الغَصْب والسرقَةِ والخيانةِ، وقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً عَنْ تَرَاضٍ مِنْكُمْ﴾ ؛ استثناءٌ منقطعٌ؛ لأن الاستثناءَ خلافُ المستثنى منهُ؛ لأن التجارةَ ليست بباطلٍ، كأنَّهُ قالَ: لكن كُلُوا ما مَلَكْتُمْ بالْمُبَايَعَةِ عن تراضٍ منكم.

قرأ أهلُ الكوفةِ (تِجَارَةً) بالنصب على معنى: إلاّ أن تكونَ الأموالُ تجارةً، وقرأ الباقون بالرفعِ على معنى: إلاّ أن تقعَ تجارةٌ. رويَ[2]: أنَّهُ لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الآيَةُ امْتَنَعَ النَّاسُ عَنْ أكْلِ الأَمْوَال بالْهِبَةِ وَالْهَدِيَّةِ وَالضِّيَافَةِ حَتَّى نَزَلَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَلاَ عَلَى أنفُسِكُمْ أنْ تَأْكُلُوا مِنْ بُيُوتِكُمْ أوْ بُيُوتِ آبَائِكُمْ﴾ الآيَةُ[3].

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ﴾ ؛ أي لا يَقْتُلْ بعضُكم بعضاً فإنَّكم أهلُ دِيْنٍ واحدٍ، وأنتم كنَفْسٍ واحدةٍ. قال ﷺ: [الْمُؤْمِنُونَ كُلُّهُمْ كَنَفْسٍ وَاحِدَةٍ؛ إذا أَلِمَ عُضْوٌ تَدَاعَى سَائِرُ الأَعْضَاءِ لِلْحُمَّى وَالسَّهَرِ][4]. وَقِيْلَ: معناهُ: لا يَقْتُلَنَّ الرجلُ نفسَه عند الضَّجَرِ والغضب. قال ﷺ: [إنَّ رَجُلاً مِمَّنْ كَانَ قَبْلَكُمْ أخَذتْهُ قَرْحَةٌ فِي يَدِهِ فَقَطَعَهَا فَأَرَاقَ دَمَهَا حَتَّى مَاتَ، فَقَالَ اللهُ تَعَالَى: بَادَرَنِي ابْنُ آدَمَ بِنَفْسِهِ فَقَتَلَهَا

---

(١) في الدر المنثور: ج ٢ ص٤٩٣؛ قال السيوطي: ((أخرجه ابن جرير وابن أبي الدنيا في التوبة والبيهقي في الشعب)). وأخرجه البيهقي في الشعب: النص (٧١٤٥).

(٢) في جامع البيان: النص (٧٢٦١).

(٣) النور / ٦١ .

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند: ج ٤ ص٢٧١ و٢٧٦. ومسلم في الصحيح: كتاب البر والصلة: باب تراحم المؤمنين: الحديث (٦٦-٦٧/ ٢٥٨٦) عن النعمان بن بشير.

بيَدِهِ، فَقَدْ حَرَّمْتُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ][1]. وعن جَابرِ بن سَمُرَةَ: [أنَّ رَجُلاً ذبَحَ نَفْسَهُ فَلَمْ يُصَلِّ عَلَيْهِ ﷺ][2].

وقال بعضُهم: معنى الآية: لا تَقْتُلُوا أنفسَكم لطلب المال بما يودِّي إلى التلفِ. قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا ﴿٢٩﴾ ﴾؛ لا يَرْضَى منكُم قَتْلَ بعضِكم بعضاً، ولا أكلَ المالِ بالباطل، فيرجعُ ضَرَرُهُ عليكُم في الدُّنيا والدِّين.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ عُدْوَانًا وَظُلْمًا فَسَوْفَ نُصْلِيهِ نَارًا ﴾؛ أي مَن يأكُلِ المالَ بالباطلِ أو يَقتُلِ النفسَ بغيرِ الحقِّ (عُدْوَاناً) أي اعتداءً وجَوراً بغير حِلٍّ. وَالْعُدْوَانُ: بأنْ يَعْدُوَ غيْرَ ((مَا)) أمْرَ بهِ، والظُّلْمُ: أنْ يَضَعَ الشَّيْءَ فِي غَيْرِ مَوْضِعِهِ، معنى: إذا فعلَ ذلك على وجهِ التعدِّي (فَسَوْفَ نُصْلِيْهِ نَاراً) أي ندخلُهُ النارَ، ﴿ وَكَانَ ذَٰلِكَ ﴾؛ التعذيبُ، ﴿ عَلَى اللَّهِ يَسِيرًا ﴿٣٠﴾ ﴾؛ لا يَمنع كثرةُ رحمتهِ من تعذيب مَن يستحقُّ العذابَ.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ إِن تَجْتَنِبُوا كَبَائِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرْ عَنكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ ﴾؛ معناهُ: إنْ تَتْرُكُوا كَبَائِرَ الذُّنوب نُكَفِّرْ عَنْكُمُ الصغائرَ، كما رويَ عن رسول اللهِ ﷺ أنهُ قال: [الصَّلَوَاتُ الْخَمْسُ وَالْجُمُعَةُ إلَى الْجُمُعَةِ كَفَّارَاتٌ لِمَا بَيْنَهُنَّ مَا جُنِّبَتَ عَنِ الْكَبَائِرِ][3]، ﴿ وَنُدْخِلْكُم مُّدْخَلًا كَرِيمًا ﴿٣١﴾ ﴾؛ يعني الجَنَّةَ. قرأ أهلُ المدينة: (مَدْخَلاً) بفتح الميم، وهو موضعُ الدخول. وقرأ الباقون بالضمِّ على المصدر، بمعنى الإدخَال.

واختلفُوا في الكبائرِ التي جعلَ اللهُ تعالى اجْتِنَابَهَا تكفيراً للصغائر، فقال ابنُ عبَّاس: (هِيَ كُلُّ شَيْءٍ سَمَّى اللهُ فِيْهِ النَّارَ لِمَنْ عَمِلَ بهَا أوْ شَيْءٍ نَزَلَ فِيْهِ حَدٌّ فِي

---

(١) أخرجه مسلم في الصحيح: كتاب الإيمان: باب غلظ تحريم قتل النفس: الحديث (١٨٠/ ١١٣) عن الحسن، والحديث (١٨١/ ١١٣) موصولاً.

(٢) أخرجه ابن عدي في الكامل: ج ٥ ص٢٠: ترجمة شريك بن عبدالله: الرقم (٨/ ٨٨٧).

(٣) عن أبي هريرة؛ أخرجه مسلم في الصحيح: كتاب الطهارة: باب الصلوات الخمس والجمعة: الحديث (١٤/ ٢٣٣). والترمذي في الجامع: أبواب الصلاة: باب في فضل الصلوات الخمس: الحديث (٢١٤)؛ وقال: حديث حسن صحيح.

الدُّنْيَا)[١]. ويروى: أنَّ رَجُلاً أتى ابْنَ عُمَرَ ﷺ فقالَ: إنّي أصَبْتُ ذنْباً فَأُحِبُّ أنْ تَعُدَّ عَلَيَّ الْكَبَائِرَ؛ فَعَدَّ عَلَيْهِ سَبْعاً؛ فَقَالَ: (الإشْرَاكُ باللهِ؛ وَعُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ؛ وَقَتْلُ النَّفْسِ؛ وَأكْلُ الرِّبَا؛ وَأكْلُ مَال الْيَتِيْمِ؛ وَقَذْفُ الْمُحْصَنَاتِ؛ وَالْيَمِيْنُ الْفَاجِرَةُ)[٢]. وعن ابنِ مسعُودٍ قالَ: (الْكَبَائِرُ أرْبَعٌ: الْيَأْسُ مِنْ رَوْحِ اللهِ؛ وَالْقُنُوطُ مِنْ رَحْمَةِ اللهِ؛ وَالأَمْنُ مِنْ مَكْرِ اللهَ؛ وَالشِّرْكُ)[٣].

قال مقاتلُ: (الْكَبَائِرُ: مَا نَهَى اللهُ تَعَالَى عَنْهُ مِنْ أوَّلِ هَـذِهِ السُّوَر). ويقال: لا كبيرةَ مع الاستغفار ولا صغيرةَ مع الإصرار.

وعن ابنِ مسعُود قال: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ؛ أيُّ الذنب أعْظَمُ؟ قَالَ: [أنْ تَجْعَلَ للهِ أنْدَاداً وَهُوَ خَلَقَكَ] قُلْتُ: ثُمَّ مَاذا ؟ قَالَ: [أنْ تَقْتُلَ وَلَدَكَ خِشْيَةَ أنْ يَأْكُلَ مَعَكَ] قُلْتُ: ثُمَّ مَاذا؟ قَالَ: [أنْ تَزْنِي بحَلِيْلَةِ جَارِكَ]. وتصديقُ ذلك قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَالَّذِينَ لاَ يَدْعُونَ مَعَ الله إلَهاً آخَرَ وَلاَ يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ الله إلاَّ بالْحَقِّ وَلاَ يَزْنُونَ وَمَنْ يَفْعَلْ ذلِكَ يَلْقَ أثاماً، يُضَاعَفْ لَهُ الْعَذابُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَيَخْلُدْ فِيهِ مُهَاناً ﴾[٤].

وعن رسول اللهِ ﷺ أنـهُ قـالَ: [أكْبَرُ الْكَبَائِرِ الإشْرَاكُ بـاللهِ؛ وَالْيَمِيْنُ الْغَمُوسُ؛ وَعُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ؛ وَقَتْلُ النَّفْس]. وعن أنس قـالَ: قـالَ رسـولُ اللهِ ﷺ: [أرْبَعٌ مِنَ الْكَبَائِرِ: الشِّرْكُ باللهِ؛ وَقَتْلُ النَّفْسِ وَعُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ؛ وَشَهَادَةُ الزُّور][٥].

وسُئِلَ ابنُ عبَّاس ﷺ عن الكبائر: أسَبْعٌ هِيَ ؟ قَالَ: (هُنَّ إلَى سَبْعِينَ لأَقْرَبُ مِنْهُنَّ إلَى السَّبْعِ)[٦] ثم قالَ: (الْكَبَائِرُ: الشِّرْكُ؛ وَعُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ؛ وَقَتْلُ الْمُؤْمِنِ؛

---

(١) أخرجه الطبري في جامع البيان: النص (٧٢٩٤)، وفي النص (٧٢٩٩)؛ قال: ((كلُّ شيء عُصِيَ اللهُ فيه فهو كبيرةٌ)).

(٢) أخرجه الطبري في جامع البيان: النص (٧٢٨٩)، والرجل هو طيلَسة بن ميَّاس.

(٣) أخرجه الطبري في جامع البيان: النص (٧٥٩١) بأسانيد، وفي النص (٧٢٩٢) بأسانيد وألفاظ.

(٤) الفرقان / ٦٨، ٦٩. والحديث أخرجه الطبري في جامع البيان: الحديث (٧٣١٠ و٧٣١١). وأصله في الصحيحين وعند أبي داود في السنن، والترمذي في الجامع، والنسائي.

(٥) أخرجهما الطبري في جامع البيان: النص (٧٣٠٦) بأسانيد وألفاظ عن أنس.

(٦) أخرجه الطبري في جامع البيان: النص (٧٢٩٨) بأسانيد وألفاظ.

وَالْقُنُوطُ مِنْ رَحْمَةِ اللهِ؛ وَالأَمْنُ مِنْ مَكْرِ اللهِ؛ وَالْيَأْسُ مِنْ رَوْحِ اللهِ؛ وَالسِّحْرُ؛ وَالرِّبَا؛ وَالزِّنَا؛ وَالسَّرِقَةُ؛ وَأَكْلُ مَالِ الْيَتِيْمِ؛ وَتَرْكُ الصَّلَوَاتِ؛ وَمَنْعُ الزَّكَاةِ؛ وَشَهَادَةُ الزُّورِ؛ وَقَتْلُ الْوَلَدِ خَشْيَةَ أنْ يَأْكُلَ مَعَهُ؛ وَالْحَسَدُ؛ وَالْكِبْرُ؛ وَالْحَيْفُ فِي الْوَصِيَّةِ؛ وَتَحْقِيْرُ الْمُسْلِمِيْنَ). وقال سعيدُ بن جبير: (كُلُّ ذنْبٍ أوْعَدَ اللهُ تَعَالَى عَلَيْهِ النَّارَ فَهُوَ كَبِيْرَةٌ). قال الضحَّاك: (مَا وَعَدَ اللهُ عَلَيْهِ حَدّاً فِي الدُّنْيَا وَعَذاباً فِي الآخِرَةِ فَهُوَ كَبِيْرَةٌ)[1].

قال بعضُهم: ما سَمَّاهُ الله في القرآن كبيراً أو عظِيماً فهو كبيرةٌ، نحوَ قولهِ: (إنَّهُ كَانَ حُوبًا كَبِيرًا) ﴿إنَّ قَتْلَهُمْ كَانَ خِطْئاً كَبِيراً﴾[2] ﴿إنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾[3] ﴿سُبْحَانَكَ هَذا بُهْتَانٌ عَظِيمٌ﴾[4] ﴿إنَّ كَيْدَكُنَّ عَظِيمٌ﴾[5] ﴿إنَّ ذلِكُمْ كَانَ عِنْدَ الله عَظِيماً﴾[6].

وقال سفيانُ الثوريُّ: (الْكَبَائِرُ مَا كَانَ مِنَ الْمَظَالِمِ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ الْعِبَادِ، وَالصَّغَائِرُ مَا كَانَ بَيْنَكَ وَبَيْنَ اللهِ لأَنَّ اللهَ كَرِيْمٌ يَعْفُو). وَقِيْلَ: الكبيرُ ما نَهى اللهُ عنه من الذنوب الكبائرِ والسيِّئات مقدماتُها وأتبعها مثلُ النظرةِ واللَّمسةِ والقُبلةِ وأشباهِها. وَقِيْلَ: الكبيرةُ ما قَبُحَ في العقلِ والطبع مثل القَتْلِ والظُّلْمِ والزنا والكذب والنميمة ونحوها. وقال بعضُهم: الكبائرُ ما يستحقِرهُ العبدُ، والصغائرُ ما يستقطعه فيخافُ منه.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ وَلَا تَتَمَنَّوْاْ مَا فَضَّلَ ٱللَّهُ بِهِۦ بَعْضَكُمْ عَلَىٰ بَعْضٍۚ ﴾ ؛ أي لا يَتَمَنَّى الرجلُ مالَ أخيه ولا شيئاً من الذي لغيرهِ، ولكن لِيَقُلْ: اللَّهُمَّ ارْزُقْنِي مِثْلَهُ، ولا يتمنَّى الرجلُ امرأةَ أخيهِ ولا خادمَهُ ولا دابَّته.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ لِّلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا ٱكْتَسَبُواْۖ ﴾ ؛ أي حظٌّ من الأجرِ ما اكتسبُوا من العملِ الصالح ﴿ وَلِلنِّسَآءِ نَصِيبٌ مِّمَّا ٱكْتَسَبْنَۚ ﴾ ؛ حظٌّ من الأجرِ مما عَمِلْنَ من العمل الصالحِ.

---

(١) أخرجه الطبري في جامع البيان: النص (٧٣٠٥).
(٢) الإسراء / ٣١ .
(٣) لقمان / ١٣ .
(٤) النور / ١٦ .
(٥) يوسف / ٢٨ .
(٦) الأحزاب / ٥٣ .

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ وَسْـَٔلُوا۟ ٱللَّهَ مِن فَضْلِهِۦٓ ﴾ ؛ أي من رزقِهِ، ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ ﴾ ؛ لم يزل ﴿ بِكُلِّ شَىْءٍ ﴾ ، من أعمالِ الرجال والنِّساء، ﴿ عَلِيمًا ﴿٣٢﴾ ﴾ ؛ عالماً.

وعن جابر بن عبدِالله قال: بَيْنَمَا نَحْنُ عِنْدَ رَسُول اللهِ ﷺ وَهُوَ فِي نَفَرٍ مِنَ الصَّحَابَةِ؛ إذْ أقْبَلَتِ امْرَأةٌ حَتَّى قَامَتْ عِنْدَ رَسُول اللهِ ﷺ؛ ثُمَّ قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللهِ ﷺ؛ أنَا وَافِدَةُ النِّسَاءِ إلَيْكَ، إنَّ اللهَ عَزَّوَجَلَّ رَبُّ النِّسَاءِ وَرَبُّ الرِّجَال، وَآدَمُ أبُو النِّسَاءِ وَأبُو الرِّجَال، وَحَوَّاءُ أمُّ النِّسَاءِ وَأمُّ الرِّجَال، وَأنْتَ بَعَثَكَ اللهُ رَسُولاً إلَى النِّسَاءِ وَالرِّجَال، ثُمَّ الرِّجَالُ إذا خَرَجُوا فِي سَبيْلِ اللهِ، فَقُتِلُوا فَهُمْ أحْيَاءٌ عِنْدَ رَبهِمْ فَرِحِيْنَ، وَنَحْنُ نَحْتَبسُ عَلَيْهِمْ وَنَخْدِمُهُمْ، فَهَلْ لَنَا مِنَ الأجْرِ شَيْءٌ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : [أقْرِئِي النِّسَاءَ مِنِّي السَّلاَمَ؛ وَقُولِي لَهُنَّ: إنَّ طَاعَةَ الزَّوْجِ وَاعْتِرَافاً لِحَقِّهِ يَعْدِلُ مَا هُنَالِكَ، وَقَلِيْلٌ مِنكُنَّ يَفْعَلُهُ][1].

وقال قتادةُ والسُّدِّيُّ: (لَمَّا نَزَلَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿لِلذكَرِ مِثْلُ حَظِّ الأُنْثَيَيْنِ﴾ فَقَالَتِ الرِّجَالُ: إنَّا لَنَرْجُوا أنْ يُفَضِّلَنَا اللهُ عَلَى النِّسَاءِ بحَسَنَاتِنَا فِي الآخِرَةِ كَمَا فَضَّلَنَا عَلَيْهِنَّ بالْمِيْرَاثِ؛ فَيَكُونُ أجْرُنَا مِثْلَي أجْرِ النِّسَاءِ، وَقَالَ النِّسَاءُ: إنَّا لَنَرْجُوا أنْ يَكُونَ الْوِزْرُ عَلَيْنَا نِصفَ مَا عَلَى الرِّجَال كَمَا لَنَا فِي الْمِيْرَاثِ النِّصْفُ مِنْ نَصِيْبهِمْ، فَأنْزَلَ اللهُ تَعَالَى (وَلا تَتَمَنَّوْا مَا فَضَّلَ اللَّهُ بِهِ بَعْضَكُمْ عَلَى بَعْضٍ) (لِلرِّجَال نَصِيبٌ مِمَّا اكْتَسَبُوا) مِنَ الْمِيْرَاثِ وَالْعِقَاب، وَلِلنِّسَاءِ نَصِيْبٌ كَذلِكَ مِنْهُ)[2]. قال قتادةُ: (يُجْزَى الرَّجُلُ بالْحَسَنَةِ عَشْرَ أمْثَالِهَا، وَالْمَرْأةُ تُجْزَى عَشْرَ أمْثَالِهَا أيْضاً).

---

(١) أخرجه الطبري في جامع البيان: النص (٧٣١٩) بأسانيد وألفاظ، وفي النص (٧٣٢١) بأسانيد وألفاظ، وفي النص (٧٣٢٤ و٧٣٢٥). والطبراني في الكبير: ج ٢٣ ص٢٣٠: الحديث (٦٠٩) مرسلاً عن أم سلمة.

(٢) أخرجه الطبري في جامع البيان: النص (٧٣٢٦) عن السدي، وفي النص (٧٣٢٩) عن قتادة. في الدر المنثور: ج ٢ ص٥١٦؛ قال السيوطي: ((أخرجه عبدالرزاق والبزار والطبراني عن ابن عباس ﷺ)). في مجمع الزوائد: ج ٤ ص٣٠٥؛ قال الهيثمي: ((رواه البزار وفيه رشد بن كريب، وهو ضعيف)).

قَوْلُهُ تَعَالَى: (وَاسْأَلُوا اللهَ مِنْ فَضْلِهِ) وقرأ ابنُ كثيرٍ والكسائيُّ وخلف: (وَسَلُوا اللهَ مِنْ فَضْلِهِ) ﴿وَسَلْ مَنْ أَرْسَلْنَا﴾ و﴿فَسَلِ الَّذِينَ﴾ يقرأون بغيرِ الهمزة، وقرأ الباقونَ بالهمزة. قال ﷺ: [مَنْ لَمْ يَسْأَلِ اللهَ مِنْ فَضْلِهِ غَضِبَ عَلَيْهِ][1] وقال سفيانُ بن عُيَيْنَةَ: (لَمْ يَأْمُرْ بِالْمَسْأَلَةِ إلاَّ لِيُعْطِي)[2].

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ وَلِكُلٍّ جَعَلْنَا مَوَالِيَ مِمَّا تَرَكَ ٱلْوَٰلِدَانِ وَٱلْأَقْرَبُونَ ﴾ ؛ أي ولكلِّ واحدٍ من الرجال والنساء جعلنَا موالِي عَصَبَةٍ يَرِثُونَهُ مِمَّا تركَهُ والدُه وأقرباؤُه من ميراثِهم، والوالدان والأقربونَ على هذا التأويلِ هـمُ الموروثـون. وَقِيلَ: معناهُ: وَلِكُلٍّ جعَلْنَا مَوَالِيَ؛ أي وَرَثَةً مِن الذين تركَهُم، ثـم فسَّرهم فقالَ: الْوَالِدَانِ وَالأَقْرَبُونَ، على هذا التأويل هم الوارثُون.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ وَٱلَّذِينَ عَقَدَتْ أَيْمَٰنُكُمْ فَـَٔاتُوهُمْ نَصِيبَهُمْ ﴾ ؛ في محلِّ الرفع بالابتداء، والْمُعَاقَدَةُ هي الْمُعَاهَدَةُ بين اثنين. وقرأ أهلُ الكوفة (عَقَدَتْ) بغير ألف أراد عقدت لهم أيْمانُهم. قال ابنُ عبَّاس: (كَانَ الرَّجُلُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ إذا أعْجَبَهُ ظُرْفُ الرَّجُلِ عَاقَدَهُ وَحَالَفَهُ؛ وَقَالَ: أنْتَ ابْنِي تَرِثُنِي؛ خِدْمَتِي خِدْمَتُكَ؛ وَذِمَّتِي ذِمَّتُكَ؛ وَثَأْرِي ثَأْرُكَ، فَيَكُونُ بِهِ بِبَعْضِ وَرَثَتِهِ مِثْلُ نَصِيْبِ أحَدِهِمْ، إلاَّ أنْ يَنْقُصَ نَصِيْبُهُ عَنِ السُّدُسِ لِكَثْرَةِ الْوَرَثَةِ؛ فَيُعْطَى السُّدُسَ خَاصَّةً لاَ يُنْقَصُ مِنْهُ شَيْءٌ، ثُمَّ نُسِخَتْ بقَوْلِهِ تَعَالَى﴿وَأَوْلُوا الأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أوْلَى بِبَعْضٍ﴾[3])[4].

قال قتادةُ: (أرَادَ بقَوْلِهِ: (الَّذِيْنَ عَقَدَتْ أيْمَانُكُمْ): الْحُلَفَاءُ؛ كَانَ الرَّجُلُ يُعَاقِدُ الرَّجُلَ فَيَقُولُ: دِيْنِي دِيْنُكَ؛ وَثَأْرِي ثَأْرُكَ؛ وَحِزْبِي حِزْبُكَ؛ وَسِلْمِي سِلْمُكَ؛ تَرِثُنِي وَأرِثُكَ؛ تَعْقِلُ عَنِّي وَأعْقِلُ عَنْكَ؛ وَتَطْلُبُ بي وَأطْلُبُ بك، فَيَكُونُ لِلْحَلِيْفِ السُّدُسُ

---

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند: ج ٢ ص٤٤٢ و٤٤٣ و٤٤٧. والترمذي في الجامع: أبواب الدعاء: الحديث (٣٣٧٣) عن أبي هريرة ﷺ وإسناده صحيح.

(٢) في الجامع لأحكام القرآن: ج ٥ ص١٦٥.

(٣) الأنفال / ٧٥ .

(٤) أخرجه الطبري في جامع البيان من مجموع رواية الحسن البصري في الرقم (٧٣٤٤)، وسعيد بن المسيب في الرقم (٧٣٤٥)، وابن عباس في الرقم (٧٣٤٦).

ثُمَّ نُسِخَ ذلِكَ بقَوْلِهِ: ﴿وَأوْلُوا الأرْحَامِ بَعْضُهُمْ أوْلَى بِبَعْضٍ﴾)[١]. وقال مجاهدُ: (أرَادَ بقَوْلِهِ: (فَآتُوهُمْ نَصِيبَهُمْ) النَّصْرَ وَالْعَقْلَ وَالرِّفَادَةَ دُونَ الْمِيرَاثِ)[٢].

فَعَلَى هَذا تَكُونُ الآيَة غيرَ منسوخةٍ لقولهِ تعالى: ﴿أوْفُوا بالْعُقُودِ﴾[٣] ولقولهِ ﷺ: [أوْفُوا لِلْحُلَفَاءِ بعُهُودِهِمْ الَّتِي عَقَدَتْ أيْمَانُكُمْ]. وليس معنى قولِ ابن عبَّاس أنَّ هذه الآية منسوخةٌ، نُسِخَ حُكمها من الأصلِ، ولكن معناهُ: تقديمُ ذوي الأرحامِ على أهلِ العقد، وهو كحدوثِ ابنٍ لِمَنْ لهُ أخٌ لا يخرجُ الأخَ من أن يكون أهْلاً للميراثِ إلاّ أن يكون الابنُ أولى منه، كذلك أولي الأرحامِ أوْلى من الحليفِ، فإذا لم يكن للميتِ رَحِمٌ ولا عُصْبَةٌ فالميراثُ للحليفِ، ولهذا قال أصحابُنا: فمن أسلمَ على يدَي رجلٍ ووالاهُ - عَاقَدَهُ - ثم ماتَ ولا وارثَ له غيرهُ أن ميراثه لهُ، ولِهذا قالوا: إنَّ من أوصَى بجميعِ ماله ولا وارثَ له صحَّتِ الوصيةُ.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدًا ﴿٣٣﴾ ﴾ ؛ أي لم يَزَلْ شاهداً على كلِّ شيءٍ من إعطاءِ النصيب ومنعِه.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ وَبِمَا أَنفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ ﴾ ؛ قال ابنُ عبَّاس ومقاتلُ: (نَزَلَتْ هَذِهِ الآيَةُ فِي سَعْدِ بْنِ الرَّبيْعِ - وَكَانَ مِنَ النُّقَبَاءِ - وَفِي امْرَأتِهِ ابْنَةُ مُحَمَّدِ بْنِ مَسْلَمَةَ وَهُمَا مِنَ الأنْصَارِ[٤]، نَشَزَتْ عَلَيْهِ فَلَطَمَهَا، فَانْطَلَقَ أبُوهَا مَعَهَا إلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ؛ أفْرَشْتُهُ كَرِيْمَتِي فَلَطَمَهَا، فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ: [اقْتَصِّي مِنْهُ] وَكَانَ الْقِصَاصُ يَوْمَئِذٍ بَيْنَهُمْ فِي اللَّطْمَةِ وَالشَّجَّةِ وَالْجِرَاحِ، فَانْصَرَفَتْ مَعَ أبِيْهَا لِيَقْتَصَّ مِنْهُ،

---

(١) أخرجه الطبري في جامع البيان: النص (٧٣٤٧) بإسنادين وألفاظ جمعها الطبراني فيما حكاه عنه.

(٢) أخرجه الطبري في جامع البيان: النص (٧٣٥٤).

(٣) المائدة / ١ .

(٤) في الجامع لأحكام القرآن: ج ٥ ص١٦٩؛ قال القرطبي: ((وقال أبو رَوْق: نزلت في جميلة بنت أبي وفي زوجها ثابت بن قيس بن شماس. وقال الكلبي: نزلت في عميرة بنت مُحمد بن مَسلَمَة وفي زوجها سعد بن الربيع)).

فَقَالَ ﷺ: [ارْجِعُوا؛ هَذا جِبْرِيْلُ أتَانِي] فَأنْزَلَ اللهُ تَعَالَى هَذِهِ الآيَةَ، فقَالَ ﷺ:[أرَدْنَا أمْراً؛ وَأرَادَ اللهُ أمْراً، وَالَّذِي أرَادَ اللهُ خَيْرٌ] وَرُفِعَ الْقِصَاصُ)[1].

ومعناها: الرجالُ مُسَلَّطُونَ على أدب النِّساء بالحقِّ، والقوَّامُون الْمُبَالِغُونَ بالقيامِ عليهنَّ بتعليمهنَّ وتأديبهنَّ وإصلاحِ أمورهن، وقولهُ تعالى: (بِمَا فَضَّلَ اللهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ) أي جَعَلَ اللهُ ذلك للرجال بفضلِهم على النساء في العقلِ والرَّأي، وَقِيْلَ: بزيادةِ الدِّين واليقين، وَقِيْلَ: بقوة العبادةِ والجهادِ، وَقِيْلَ: بالجمُعة والجماعةِ وبإنفاقِهم أموالِهم في الْمُهُور وأقْوَاتِ النساءِ.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ فَٱلصَّٰلِحَٰتُ قَٰنِتَٰتٌ حَٰفِظَٰتٌ لِّلْغَيْبِ بِمَا حَفِظَ ٱللَّهُ ﴾؛ أي فَالْمُحْصَنَاتُ المطيعاتُ لله في أمرِ أزواجِهن، وَقِيْلَ: قائماتٌ بحقوق أزواجِهن. وأصل الْقُنُوتِ: مُدَاوَمَةُ الطَّاعَةِ، وقولهُ تعالى: (حَافِظَاتٌ لِلْغَيْب) أي يَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ وأموالَ أزواجهنَّ في حال غَيْبَةِ أزواجهنَّ. ويدخلُ في حفظِ المرأة لغيب الزوج أن تَكْتُمَ عليه ما لا يحسَنُ إظهارهُ مما يقفُ عليه أحدُ الزوجين على الآخر. وقولهُ تعالى: (بِمَا حَفِظَ اللهُ) أي يحفظُ الله إياهُنَّ من معاصيهِ وبتوفيقه لَهُنَّ، ويقال: بما حفظهنَّ الله تعالى في مهورهن وإلزام الزوج النفقةَ عليهن. قال ﷺ: [خَيْرُ النِّسَاءِ مَنْ إذا نَظَرْتَ إلَيْهَا سَرَّتْكَ؛ وَإذا أمَرْتَهَا أطَاعَتْكَ؛ وَإذا غِبْتَ عَنْهَا حَفِظَتْكَ فِي مَالِكَ وَنَفْسِهَا][2].

---

(١) في الدر المنثور: ج ٢ ص٥١٢-٥١٣؛ قال السيوطي: ((أخرجه ابن أبي حاتم من طريق عبدالملك عن الحسن. وعبد بن حميد وابن جرير من طريق قتادة عن الحسن. وأخرجه ابن مردويه عن علي، ولم يذكر الاسم. وهو في جامع البيان للطبري: النص (٧٣٧٢ و٧٣٧٣ و٧٣٧٤).

(٢) أخرجه الطبري في جامع البيان: الحديث (٧٣٩١) عن أبي هريرة. والحاكم في المستدرك: كتاب النكاح: باب أيُّ النساء خير: الحديث (٢٧٣٠؛ وقال: ((هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه)). وفي مجمع الزوائد: ج ٤ ص٢٧٢: كتاب النكاح: باب في المرأة الصالحة؛ قال الهيثمي: ((رواه الطبراني في الأوسط، وفيه جابر الجعفي، وهو ضعيف وقد وثق، وبقية رجاله ثقات)). وهو في المعجم الأوسط للطبراني: الحديث (٢١٣٦).

قَوْلُـهُ تَعَـالَى: ﴿ وَالَّتِي تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ فَعِظُوهُنَّ وَاهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ وَاضْرِبُوهُنَّ ﴾ ؛ أي النساءِ التي تعلمونَ عصيانَهنَّ لأزواجِهن فَعِظُوهُنَّ، والنُّشُوزُ: الرَّفْعُ عَنِ الصَّاحِبِ، مأخوذٌ من النَّشْزِ وهو المكانُ المرتفعُ، المرادُ من الْوَعْظِ وَالْهَجْرِ وَالضَّرْبِ فِي الآيةِ أن يكونَ ذلك على الترتيب المذكور فيها؛ لأن هذا من باب الأمْرِ بالمعروف والنَّهي عن المنكرِ، إذا أمكنَ الاستدراكُ بالأسهلِ والأخفِّ لا يُصَارُ إلى الأثقلِ، فالأَوْلى أن يبدأ الزوجُ فيقول لامرأتهِ الناشِزَةُ: إتَّقِ اللهَ وارجعي إلى فراشِي[١]، فأطاعَتْهُ وإلاَّ سَبَّهَا، هكذا قال ابنُ عبَّاس رضي الله عنه[٢].

والْهَجْرُ: الْكَلاَمُ الْفَاحِشُ، يقالُ: هَجَرَ الرَّجُلُ يَهْجُرُ، إذا هَذَا، وأهْجَرَ الرجلُ في مَنْطِقِهِ بهجرٍ هجاراً إذا تكلَّمَ بقبيحٍ. وقال الحسنُ وقتادة: (قَوْلُهُ: (وَاهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ) مِنَ الْهَجْرِ؛ وَهُوَ أنْ لاَ يَقْرَبَ فِرَاشَهَا وَلاَ يَنَامَ مَعَهَا؛ لأَنَّ اللهَ تَعَالَى قَرَنَهُ بقَوْلِهِ تَعَالَى (فِي الْمَضَاجِعِ)[٣]. إذا لم ينفعْها الوعظُ هَجَرَهَا زوجُها في المضجَعِ، فإنْ كانت تُحِبُّ زوجَها شُقَّ عليها الهجرانُ، وإن كانت تَبْغَضُهُ وافقَها ذلك، فكان دليلاً على النُّشوز من قِبَلِها؛ فيضربُها الزوجُ ضرباً غيرَ مبرِّح ولا شائنٍ، كما يؤدِّبُ الرجلُ وَلَدَهُ، ويكون ذلك مَوْكُولاً إلى رأيهِ واجتهاده على ما يرى من المصلحةِ، ولِهذا قيلَ: إن هذا الضربَ مُقَيَّدٌ بشرطِ السَّلامة، فالأَوْلى أن يضربَها بالنعلِ واللَّطْمِ ضربَتَين أو ثلاثاً على حسب ما يراهُ.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ فَإِنْ أَطَعْنَكُمْ ﴾ ؛ أي فيما تَلْتَمِسُونَ منهنَّ؛ ﴿ فَلَا تَبْغُوا عَلَيْهِنَّ سَبِيلًا ﴾ ؛ أي لا تطلُبوا عليهنَّ عِلَلاً ولا تكلفوهنَّ الْحُبَّ لكم، فإنَّهن لا يَملكنَ ذلك، ﴿ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيًّا كَبِيرًا (٣٤) ﴾ ؛ أي عَلاَ فوقَ كلِّ شيء كبيراً فلا شيءَ أكبرُ منه، أراد بالعَلِيِّ: الْعُلُوَّ في القهرِ والقَدْرِ لا عُلُوَّ المكانِ، وأراد

(١) عند الطبري في جامع البيان: النص (٧٤٠٣): (فراشك).

(٢) في جامع البيان: النص (٧٤١٦) أسند الطبري عن ابن عباس؛ قال: ((يعظها فإن هي قبلت وإلا هجرها في المضجع ولا يكلمها من غير أن يذر نكاحها، وذلك عليها شديد)). وما أثبته الإمام الطبراني هو عند الطبري في النص (٧٤٠٤).

(٣) أخرجه الطبري في جامع البيان: النص (٧٤٢٨).

بالكَبيرِ الجلالَ وَالْعَظَمَةَ. والمعنى: أنّي مع عُلُوّي وَكِبْرِيَائِي، أرضَى من عبادِي بالطاعةِ ولا آخذهم بالحب الذي لا غايةَ بعده، فإن أكبرَ عبادي من يُؤْثِرُ نفسَهُ عَلَيَّ، ولا يُخْلِصُ حُبَّهُ لِي كلَّ الإخلاص.

وقد روي: أنَّهُ لَمَّا شَكَا الرِّجَالُ نِسَاءَهُمْ إلى رَسُول اللهِ ﷺ فَأَمَرَهُمْ بالضَّرْب؛ أصْبَحَ ببَاب رَسُول اللهِ ﷺ سَبْعُونَ امْرَأةً يَشْكُونَ أزْوَاجَهُنَّ، فَأَقْبَلَ عَلَى أصْحَابهِ بَعْدَ الصَّلاَةِ وَقَالَ: [إنَّ الْمَرْأةَ خُلِقَتْ مِنْ ضِلْعٍ أعْوَجٍ، فَإنْ أرَدْتُمْ إقَامَتَهَا كَسَرْتُمُوهَا، وَإنْ رَفَقْتُمْ بهَا اسْتَمْتَعْتُمْ بهَا عَلَى عِوَجٍ][1] ثُمَّ قَالَ: [خَيْرُكُمْ خَيْرُكُمْ لأَهْلِهِ][2].

قوله عَزَّ وَجَلَّ: ﴿ وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا فَابْعَثُوا حَكَمًا مِّنْ أَهْلِهِ وَحَكَمًا مِّنْ أَهْلِهَا إِن يُرِيدَا إِصْلَاحًا يُوَفِّقِ اللَّهُ بَيْنَهُمَا ﴾ ؛ أي وإن عَلِمْتُمْ أيُّها المؤمنون بعدَ العِظَةِ والهجرانِ تباعدَ الزوجين عن الحقِّ، وهو أن يكونَ كلُّ واحد منهما في شِقٍّ على حِدَةٍ، ولم يَدْرُوا من أيِّهما جاءَ النُّشُوزُ فابعثوا عَدْلاً ذا رأيٍ وعقل من أهلِ الزَّوجِ؛ وعَدْلاً من أهلِ المرأةِ؛ يختارُ الحاكمُ حَكَماً مِن أهلِهِ وحَكَماً من أهلِها، فيخلُوا حَكَمَ الزوجِ به؛ فيقول: أخبرني ما في نَفسِكَ أتَهْوَاهَا أم لاَ؟ فأنا لا أدري ما أقولُ وما أعمل بِهِ حتى أرى ما تريدُ، فإن قال: أهْوَاهَا؛ ولكنها تُسِيْءُ معاشرتِي، فَعِظْهَا وَأرْضِهَا عنِّي، علم أنَّ الرجلَ ليس بنَاشِزٍ، وإن قالَ: لاَ حاجةَ لِي بها؛ فَرِّقْ بينِي وبينَها وخُذْ لِي منها ما استطعتَ؛ علم أنه نَاشِزٌ، وكذلكَ يفعلُ حَكَمُ المرأةِ بالمرأة.

ثم يلتقي الْحَكَمَان، فيصدِّقُ كلُّ واحد منهما صاحبَهُ فيما سَمِعَ، فيُقْبلان على الزوجِ إن كان نَاشِزاً فيقولاَن له: يَا عَدُوَّ اللهِ؛ أنتَ العاصي لله، الظالِمُ على امرأتِكَ، ويَعِظَانِهِ ويَزْجُرَانِهِ، وَكَذلِكَ يَفْعَلاَنِ بالمرأة إن كانت هي النَّاشِزَةَ، فذلك قولُهُ: (إنْ يُرِيدَا إصْلاحًا يُوَفِّقْ اللهُ بَيْنَهُمَا) أي أنَّ الْحَكَمَيْنِ إذا أرادَا عَدْلاً ونصيحةً ألَّفَ اللهُ بين

---

(١) أخرجه مسلم في الصحيح: كتاب الرضاع: باب الوصية بالنساء: الحديث (٦٠ و٦١/ ١٤٦٩ و٦٢/ ١٤٧٠). والترمذي في الجامع: أبواب الطلاق: الحديث (١١٨٨). والحديث مخرج في السنن والمسانيد.

(٢) أخرجه الطبراني في الأوسط: الحديث (٤٤١٧) عن أبي هريرة، والحديث (٦١٤١) عن عائشة رَضِيَ اللهُ عَنْهَا.

الزوجين، ويقالُ: وَفَّقَ اللهُ بين أقوال الْحَكَمَيْنِ، ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلِيمًا﴾ ؛ بأمر الْحَكَمَيْنِ، ﴿ خَبِيرًا ﴿٣٥﴾ ﴾ ؛ بنَصِيْحَتِهِمَا، ويقالُ: عَلِيْماً بما فيه صلاحُ الحقِّ، خَبِيْراً بذلكَ.

وذهبَ بعضُ العلماء: إلى أنَّ الْحَكَمَيْنِ إذا رَأيَا أن يفرِّقا بينهما فَرَّقَا بينهما، وكذلكَ إذا رأى الْحَاكِمُ أن يفرِّقَ فعلَ إذا وقعَ اليأسُ عن زوال الشِّقاق، واعتبروا بالغاية فما عند أصحابنا رَحِمَهُمُ اللهُ فليسَ للحَكَمين أن يفرِّقا إلاّ أن يكونا وَكِيْلَيْنِ في الْخُلْعِ من جانبين، أو يرضَى الزوجُ بتفريقِها.

وقوله عَزَّ وَجَلَّ: ﴿ ۞ وَٱعْبُدُوا ٱللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِۦ شَيْـًٔا ۖ وَبِٱلْوَٰلِدَيْنِ إِحْسَـٰنًا ﴾ ؛ أي وَحِّدُوا اللهَ تعالى، وأطيعُوه ولا تعبدُوا معه غيرَهُ، فإن ذلك يُفْسِدُ عبادتَه. قالت الحكماءُ: الْعُبُودِيَّةُ تركُ الاختيار وملازمةُ الافتقار. وَقِيْلَ: الْعُبُودِيَّةُ أربعةُ أشياءٍ: الوفاءُ بالعهودِ؛ والحفظُ للحُدُودِ؛ والرِّضَا بالموجودِ؛ والصَّبْرُ على المفقودِ. قَوْلُهُ تَعَالَى:(وَبالْوَالِدَيْنِ إحْسَانًا) أي أحْسِنُوا بالوالدينِ إحْسَاناً، وَقِيْلَ: اسْتَوْصُوا بالوالدين إحْسَاناً، وقد يذكرُ المصدر المنصوبُ على تقديرِ فعلٍ محذوف كقولِهِ تعالى: ﴿فَضَرْبَ الرِّقَابِ﴾[1]، ومعناه الأمرُ.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ وَبِذِى ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْيَتَـٰمَىٰ وَٱلْمَسَـٰكِينِ﴾ ؛ أي وأحْسِنُوا بذوي القَرَابَةِ واليتامَى والمساكينِ. والإحسانُ إلى ذوي القربَى هو مُوَاسَاةُ الفقيرِ منهم إذا خافَ عليه ضَرَرَ الجوعِ والعُرِيِّ وحُسْنَ العشرةِ وكفُّ الأذى عنهُ والْمُحَابَاةُ دونه مِمَّنْ يريدُ ظُلْمَهُ. وعن أبي هريرةَ ﷺ: أنَّ رَجُلاً شَكَا إلَى رَسُول اللهِ ﷺ قَسْوَةً فِي قَلْبِهِ؛ فَقَالَ: [إنْ أرَدْتَ أنْ يَلِيْنَ قَلْبُكَ فَأَطْعِمِ الْمَسَاكِيْنَ وَامْسَحْ بِرَأسِ الْيَتِيْمِ وَأطْعِمْهُ][2].

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ وَٱلْجَارِ ذِى ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْجَارِ ٱلْجُنُبِ وَٱلصَّاحِبِ بِٱلْجَنۢبِ ﴾ ؛ قال ﷺ: [الْجِيرَانُ ثَلاَثَةٌ: جَارٌ لَهُ ثَلاَثَةُ حُقُوقٍ؛ وَهُوَ الْجَارُ الْقَرِيْبُ الْمُسْلِمُ، وَجَارٌ لَهُ

---

(١) محمد / ٤ .

(٢) ذكره أيضاً الثعلبي في الكشف والبيان: ج ٣ ص٣٠٤.

حَقَّان؛ وَهُوَ الْجَارُ الأَجْنَبِيُّ الْمُسْلِمُ، وَجَارٌ لَهُ حَقٌّ وَاحِدٌ؛ وَهُوَ الْجَارُ الْكَافِرُ][1] فعلى هذا يكون معنى (الْجَار الْجُنُب): هو الجارُ الذي هو مِن قومٍ آخرين لا قرابةَ بينك وبينه. ويقالُ: إن الجارَ ذوي القربَى هو الذي يُقَاربُكَ في الجوار، تعرفهُ ويعرِفُك، والجارُ الْجُنُبُ: هو الجارُ الغريبُ المتباعِدُ.

وَالْجُنُبُ في اللغة: الْبَعِيْدُ. وقرأ الأعمشُ: (وَالْجَار الْجَنْب) بفتحِ الجيم وإسكان النُّون، وهما لُغتان. يقالُ: رَجُلٌ جُنُبٌ وَجُنْبٌ؛ إذا لم يكن قَريباً، وجَمْعُهُ: أجَانِبُ، وقيل للجُنُب جُنُبٌ لاعتزالِهِ الصلاةَ وبُعْدِهِ من المسجدِ حتى يغتسلَ. وقال بعضُهم: (الْجَارُ الْجُنُبُ) الكافر.

قَوْلُهُ تَعَالَى: (وَالصَّاحِب بالْجَنْب) هو الرفيقُ في السفر؛ المنقطعُ إلى الرجلِ رجاءَ خَيْرِهِ، كذا قالَ ابنُ عبَّاس ومجاهدُ وابنُ جبير وعكرمةُ وقتادة[2]، وقال بعضُهم: الصاحبُ بالْجَنْب هو الْمُلاَصِقُ دارَه بدارِكَ؛ فهو إلى جَنْبِكَ، ويقالُ: هو جارُ الرجلِ في البيتِ الواحد. وقال عَلِيٌّ وعبدُالله وابنُ أبي ليلى والنخعيُّ: (هِيَ الزَّوْجَةُ تَكُونُ مَعَهُ إلَى جَنْبِهِ)[3].

وعن أبي هُريرةَ ﷺ قال: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: [لَيْسَ بِمُؤْمِنٍ مَنْ لاَ يَأْمَنُ جَارُهُ بَوَائِقَهُ، وأيُّمَا رَجُلٍ أغْلَقَ بَابَهُ دُونَ جَارِهِ مَخَافَةً عَلَى أهْلِهِ وَمَالِهِ فَلَيْسَ جَارُهُ ذلِكَ

---

(١) في كشف الخفا: ج ١ ص٢٩٤: الحديث (١٠٥٣)؛ قال العجلوني: ((أخرجه البزار وأبو الشيخ في الثواب وأبو نعيم عن جابر وهو ضعيف)). في حلية الأولياء وطبقات الأصفياء: ج ٥ ص٢٠٧؛ قال أبو نعيم: ((غريب)). وفي مجمع الزوائد: ج ٨ ص١٦٤: كتاب البر والصلة: باب حق الجار والوصية؛ قال الهيثمي: ((رواه البزار عن شيخه عبدالله بن مُحَمد الحارثي، وهو وضَّاع)).

(٢) أخرجه الطبري في جامع البيان: النص (٧٥٠٢) عن ابن عباس، والنص (٧٥٠٣) عن ابن جبير، والنص (٧٥٠٥) عن قتادة.

(٣) أخرجه الطبري في جامع البيان: النص (٧٥١٢) عن علي وعبدالله، والنص (٧٥١٤) عن ابن أبي ليلى.

بمُؤْمِنٍ][1] قَالُواْ: يَا رَسُولَ اللهِ؛ مَا حَقُّ الْجَار ؟ قَالَ: [إنْ دَعَاكَ أَجَبْتَهُ؛ وَإنْ أَصَابَتْهُ فَاقَةٌ عُدْتَ عَلَيْهِ؛ وَإن اسْتَقْرَضَكَ أَقْرَضْتَهُ؛ وَإنْ أَصَابَهُ خَيْرٌ هَنَّيْتَهُ؛ وَإنْ مَرِضَ عُدْتَهُ؛ وَإنْ أَصَابَتْهُ مُصِيْبَةٌ عَزَّيْتَهُ؛ وَإنْ مَاتَ شَهِدْتَ جَنَازَتَهُ، وَلاَ تَسْتَعْلِي عَلَيْهِ بالْبُنْيَان لِتَحْجِبَ عَنْهُ الرِّيْحَ إلاَّ بإذْنِهِ، وَلاَ تُؤْذِهِ بقُتَار قِدْرِكَ[2] إلاَّ أنْ تَغْرِفَ لَهُ مِنْهَا، وَإن اشْتَرَيْتَ فَاكِهَةً فَاهْدِ لَهُ مِنْهَا؛ وإنْ لَمْ تَفْعَلْ فَادْخِلْهَا سِرّاً وَلاَ يُخرِجْ وَلَدُكَ مِنْهَا شَيْئاً فَيُغِيْظُ وَلَدَهُ بهِ][3]. قال ﷺ: [مَنْ آذى جَارَهُ فَقَدْ آذانِي، وَمَنْ آذانِي فَقَدْ آذى اللهَ][4].

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ وَٱبۡنِ ٱلسَّبِيلِ ﴾ ؛ قال مجاهدُ والربيع:(هُوَ الْمُسَافِرُ)[5]، ومعناهُ: صاحبُ الطريق. وقال قتادةُ والضحَّاك: (هُوَ الضَّيْفُ يَنْزِلُ بكَ، سُمِّيَ ابْنَ السَّبيْلِ لأَنَّهُ كَالْمُجْتَاز الَّذِي لاَ يُقِيْمُ، وَالضِّيَافَةُ ثَلاَثَةُ أيَّام وَمَا زَادَ صَدَقَةٌ). وقال الشافعيُّ: (هُوَ الَّذِي يُرِيْدُ السَّفَرَ وَلاَ نَفَقَةَ لَهُ).

قوله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿ وَمَا مَلَكَتۡ أَيۡمَٰنُكُمۡۗ ﴾ ؛ يعني الْمَمَالِيْكَ أحْسِنُوا إليهم ولا تكلِّفوهم إلاَّ طاقتَهم، قال ﷺ:[أطْعِمُوهُمْ مِمَّا تَأْكُلُونَ؛ وَاكْسُوهُمْ مِمَّا تَلْبَسُونَ؛ وَلاَ تُكَلِّفُوهُمْ مَا لاَ يُطِيْقُونَ؛ فَإنَّهُمْ لَحْمٌ وَدَمٌ وَخَلْقٌ أمْثَالُكُمْ][6]. وقال

(١) في الدر المنثور: ج ٢ ص٥٣٠؛ قال السيوطي: ((أخرجه الحاكم وصححه عن أبي هريرة)). أخرجه الحاكم في المستدرك: كتاب البر والصلة: الحديث (٧٣٧٩)، والحديث (٧٣٨٠) عن أنس.

(٢) القُتَّارُ – بضم القاف -: رائحة القدر والشواء ونحوهما.

(٣) في الجامع لأحكام القرآن: ج ٥ ص١٨٨؛ قال القرطبي: ((ورد حديث جمعَ النبي ﷺ فيه مرافق الجار هو حديث معاذ بن جبل... وذكره)). ثم قال: ((وهذا حديث جامع، وهو حديث حسن، في إسناده أبو الفضل عثمان بن مطر الشيباني غير مَرْضِيٍّ)). وفي مجمع الزوائد: ج ٨ ص١٦٥: كتاب البر والصلة: باب حق الجار؛ قال الهيثمي: ((وعن معاوية بن حيدة قال: قلتُ يا رسول الله...)) وذكره بلفظ قريب منه، ثم قال: ((رواه الطبراني وفيه أبو بكر الهذلي، وهو ضعيف)).

(٤) ذكره في كنز العمال: الحديث (٢٤٩٢٧)، وعزاه إلى أبي الشيخ وأبي نعيم عن أنس.

(٥) أخرجه الطبري في جامع البيان: النص (٧٥٢٠ و٧٥٢١).

(٦) شطر حديث أخرجه أحمد في المسند: ج ٥ ص١٥٨ و١٦١. وابن ماجة في السنن: الأدب:=

أنسُ: كَانَتْ وَصِيَّةُ رَسُولِ اللهِ ﷺ عِنْدَ وَفَاتِهِ: [الصَّلاَةَ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَـانُكُمْ] جَعَـلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُغَرْغِرُ بِهَذِهِ الْكَلِمَةِ فِي صَدْرِهِ وَمَا يَفِيْضُ بِهَا لِسَانُهُ[١].

قوله عَزَّ وَجَلَّ: ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ مَن كَانَ مُخْتَالًا فَخُورًا ﴿٣٦﴾ ﴾ ؛ أي لا يَرْضَى عملَ من يَخْتَالُ في مِشْيَتِهِ ويفتخرُ على الناس بكِبْرِهِ، وإنَّما ذكرَ الْمُخْتَالَ في آخرِ هذه الآية؛ لأن المختالَ يَأْنفُ مِن ذوي القربَى قرابته إذا كانوا فقراءَ؛ ومن جيرانهِ إذا كانوا كذلكَ ولا يُحسِنُ عِشْرَتَهُمْ.

قَوْلُـهُ تَعَـالَى: ﴿ ٱلَّذِينَ يَبْخَلُونَ وَيَأْمُرُونَ ٱلنَّاسَ بِٱلْبُخْلِ وَيَكْتُمُونَ مَآ ءَاتَىٰهُمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ ۗ وَأَعْتَدْنَا لِلْكَـٰفِرِينَ عَذَابًا مُّهِينًا ﴿٣٧﴾ ﴾ ؛ يجوزُ أن يكونَ أوَّل هذه الآيةِ في موضعِ نَصْبٍ بدلاً من قولهِ (مَنْ كَانَ) ويحتملُ أن يكون نصباً على الذمِّ، على معنىَ: أعْنِي الَّذِيْنَ يَبْخَلُونَ، ويحتملُ أن يكون رفعـاً علـى الاستئنافِ على إضمار (هُمْ) الذينَ يبخلون. قال ابنُ عبَّـاس ومجـاهدُ: (الْمُـرَادُ بالآيَـةِ الْيَـهُودُ، بَخِلُـوا بِمَـا كَـانَ عِنْدَهُـمْ مِـنَ الْعِلْـمِ بـأَمْرِ النَّـبِيِّ ﷺ وَأمَـرُوا قَوْمَـهُمْ بـالْبُخْلِ وَهُـوَ الْكِتْمَانُ)[٢]، ويقال:كانوا لا يعطونَ من أموالِهم شيئاً، ويأمرون الناسَ بذلك.

وقال بعضُهم: الآية عامَّة في كل من يَبْخَلُ بما أوتِي من المالِ ويكتمُ مـا أعطـاه اللهُ من النعيمِ لا يُخْرِجُ زكاتَهُ، فعلى هذا يكون المرادُ بالكافرين في هذه الآية: كَـافِري النِّعَمِ دون الكفار بالله. فأمَّا على التأويلِ الأوَّل فالمرادُ بالكافرين اليهودَ.

والبُخْلُ: مَنْعُ الْوَاجِب. قرأ يحيى بن يعمر ومجاهدُ وحمـزة والكسـائي وخلـف: (بالْبَخَلِ) بفتح الباء والخاء، وقرأ قتادةُ وأيوب بفتح الباءِ وسكون الخاء، وقرأ عيسـى

=الحديث (٣٦٩٠). وأصله عند البخاري في الصحيح: كتاب الإيمـان: الحديـث (٣٠)، وكتـاب العتق: الحديث (٢٥٤٥).

(١) أخرجه ابن ماجة في السنن: الوصايا: هـل أوصـى رسـول الله ﷺ: الحديـث (٢٦٩٧) بإسـناد حسن، والحديث (٢٦٩٨) عن علي ﷺ بإسناد ضعيف، وفي الجنائز: الحديـث (١٦٢٥) عـن أم سلمة بإسناد صحيح.

(٢) أخرجه الطبري في جامع البيان: النـص (٧٥٣٣) عـن ابـن عبـاس، وفي النـص (٧٥٢٩) عـن مجاهد.

ابن يعمر: بضمِّ الباء والخاء، وقرأ الباقون بضم الباء وسكون الخاء، وكذلك في سورةِ الحديد، وكلُّها لغةٌ معروفة فيه إلاَّ أن اللغة العاليَةَ: ضمّ الباء وسكون الخاء، وبفتح الباء والخاء لغةُ الأنصار.

قوله عَزَّ وَجَلَّ: ﴿ وَالَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ رِئَاءَ النَّاسِ وَلَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ ﴾ ؛ في مَحل نصبٍ عطفاً على (الَّذِيْنَ يَبْخَلُونَ) وإن شئتَ جعلتَهُ عطفاً على قوله: (وَأعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ). قال السُّدِّيُّ: (نَزَلَتْ هَذِهِ الآيَةُ فِي الْمُنَافِقِيْنَ الَّذِيْنَ يُرَاؤُن النَّاسَ فِي الإنْفَاق، وَلاَ يَتَصَدَّقُونَ فِي السِّرِّ). قِيْلَ: المرادُ به كفارُ مكَّةَ أنفقُوا على الناسِ وقتَ خروجهم إلى حرب بدر.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ وَمَن يَكُنِ الشَّيْطَانُ لَهُ قَرِينًا فَسَاءَ قَرِينًا ﴿٣٨﴾ ﴾ ؛ أن من يفعلْ ما يَدْعُوهُ إليه الشيطان وسوَّل له فَبئْسَ قرينهُ الشيطان يُغْوِيَهِ في الدُّنيا ويكون قريناً معهُ في السلسلةِ في النار. و(قَرِيْناً) نُصِبَ على التمييز، وَقِيْلَ: على القطعِ؛ أي قطعِ الألف واللام.

قوله عَزَّ وَجَلَّ: ﴿ وَمَاذَا عَلَيْهِمْ لَوْ آمَنُوا بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَأَنفَقُوا مِمَّا رَزَقَهُمُ اللَّهُ ﴾ ؛ أي ماذا عليهم لو صَدَّقُوا الله واليوم الآخر وتصدَّقوا مما رَزَقَهُمُ الله من الأموالِ، وما فرضَ عليهم من الصدقةِ، ﴿ وَكَانَ اللَّهُ بِهِمْ عَلِيمًا ﴿٣٩﴾ ﴾ ؛ أي أنَّهم لا يؤمنون، وفي الآية بيانٌ أنَّهم إنَّما كفروا لِسُوءِ اختيارهمِ وقِلَّةِ تأَمُّلِهِمْ مع قدرتِهم على الإيْمان؛ لأنهُ لا يُحْسَنُ أن يقالَ لمن لا يقدرُ على الشيءِ: ماذا عليك لو فعلتَ كذا.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ ﴾ ؛ أي لا يُنْقِصُ من جزاءِ الأعمال زنَةَ نَمْلَةٍ حُمَيْرَاءَ صغيرةٍ[1]. والْمِثْقَالُ مِفْعَالٌ من الثُّقْلِ؛ وهو ما يوزنُ به الشيء، من ذلك يسمَّى ما يوزنُ به الدينارُ مثقالاً؛ لأنه يعادلهُ في الثِّقَلِ. وقرأ عبدُالله: (إنَّ اللهَ لاَ يَظْلِمُ مِثْقَالَ نَمْلَةٍ)[2] والمعنى: إنَّ اللهَ لا يُنْقِصُ أحَداً مِن خَلْقِهِ مِن ثوابِ

---

(١) أخرجه الطبري في جامع البيان: النص (٧٥٣٦) بلفظ قريب منه من تفسير ابن عباس رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا.

(٢) في الدر المنثور: ج٢ ص٥٣٩؛ قال السيوطي:((أخرجه ابن أبي داود في المصاحف)).

عمله وَزْنَ ذرَّةٍ، بل يجازيهِ عليها ويُثِيْبُهُ بها. وقال بعضُهم: الذرُّ الهباءُ في الكوَّة، فكلُّ جزءٍ منها ذرَّةٌ.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ وَإِن تَكُ حَسَنَةً يُضَٰعِفۡهَا ﴾ ؛ قرأ العامَّة (حَسَنَةً) بالنصب على معنى: وإن تَكُ الْفِعْلَةُ حسنةً. وقرأ أهلُ الحجاز: بالرفع على معنى: إنْ تَقَعْ حَسَنَةٌ، أو يُؤْخَذْ حَسَنَةٌ. قَوْلُهُ تَعَالَى: (يُضَاعِفْهَا) قرأ الحسنُ بالنون، والباقون بالياء، وهو الصحيحُ لقوله: (وَيُؤْتِ مِنْ لَدُنْهُ)؛ وقرأ أبو رجاءٍ وابنُ كثير وابن عامر: (يُضَعِّفْهَا) بتشديد العين وهما لُغتان.

وقال أبو عبيد: (يُضَاعِفْهَا؛ أيْ يَجْعَلْهَا أضْعَافاً كَثِيْرَةً، وَيُضَعِّفْهَا بالتَّشْدِيْدِ يَجْعَلْهَا ضِعْفَيْنِ). وقال الضَّحاك: (أرَادَ بالْحَسَنَةِ: التَّوْبَةَ وَمَنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ إلاَّ حَسَنَةً وَاحِدَةً مَقْبُولَةً غَفَرَ اللهُ لَهُ). وَقِيْلَ: معناهُ: إن أزادَ على سيِّئاته مثقالَ ذرَّة من الحسنةِ يضاعفْهُ اللهُ حتى يجعلَهُ مثل أحُدٍ، ويوجبُ له الجنَّةَ، ويعطيهُ من عنده الزيادةَ على ما يستحقُّه من جزاءِ عمله، فذلك الأجر العظيم لا يعلم مقدارَهُ إلاّ الله. قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ وَيُؤۡتِ مِن لَّدُنۡهُ أَجۡرًا عَظِيمٗا ﴿٤٠﴾ ﴾ ؛ وهو الجنةُ.

قوله عَزَّ وَجَلَّ: ﴿ فَكَيۡفَ إِذَا جِئۡنَا مِن كُلِّ أُمَّةِۭ بِشَهِيدٖ ﴾ ؛ معناه: كيفَ يَصْنَعُ الْكُفَّارُ؟ وكيف يكون حالُهم يومَ القيامة؟ إذا جِئْنَا من كل جماعةٍ بنَبيِّهَا شهيداً عليهم ولَهُم، ﴿ وَجِئۡنَا بِكَ ﴾ ؛ يَا مُحَمَّدُ ﴿ عَلَىٰ هَٰٓؤُلَآءِ ﴾ ؛ الذين أرْسِلْتَ إليهم؛ ﴿ شَهِيدٗا ﴿٤١﴾ ﴾ ؛ أتَشْهَدُ لِمن صَدَّقَ بالتصديقِ، وعلى كل من كَذبَ بالتكذيب.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ يَوۡمَئِذٖ يَوَدُّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ وَعَصَوُاْ ٱلرَّسُولَ لَوۡ تُسَوَّىٰ بِهِمُ ٱلۡأَرۡضُ وَلَا يَكۡتُمُونَ ٱللَّهَ حَدِيثٗا ﴿٤٢﴾ ﴾ ؛ معناه: يومَ وقوعِ الشهادة تَمنَّى الذين كفرُوا باللهِ، وعَصَوا الرسولَ أن الأرض تُسَوَّى بهم: يَمْشِي عليهَا أهلُ الجمعِ وَيَوَدُّونَ أنَّهم لم يَكْتُمُوا اللهَ حَدِيثًا؛ وذلك حينَ مَيَّزَ اللهُ أصحابَ اليمين من أصحاب الشِّمال، ويقولُ للوحوشِ والطيور والبهائمِ: كوني تُرَاباً؛ أي ويرَى الكفَّارُ ذلك ويَرَوْنَ ما أكرمَ اللهُ به المسلمينَ، فيقولُ بعض الكفَّار لبعضٍ: هَلُمُّوا نقولُ إذا سُئِلْنَا: وَاللهِ رَبِّنَا مَا كُنَّا مُشْرِكِينَ، فيقولونَ ذلك، فَيَخْتِمُ اللهُ على ألسِنَتِهم، ويأذنُ لجوارحهم في الكلامِ،

فتشهدُ عليهم عندَ ذلك؛ فيقولون: يا لَيْتَنَا كُنَّا تُراباً، ويتمنَّون أنَّهم لم يَكْتُمُوا اللهَ حديثاً؛ لأنَّهم كانوا كَذبُوا في قولِهم: مَا كُنَّا مُشْرِكِيْنَ.

وقالَ بعضُهم: معنى: (لاَ يَكْتُمُونَ اللهَ حَدِيثًا) كلامٌ مستأنفٌ غيرُ داخل في التَّمَنِّي؛ ومعناهُ: لاَ يَقْدِرُونَ على كِتْمَان شيءٍ مما عَمِلُوهُ؛ لظهور ذلكَ عندَ اللهِ؛ أي لا يُفِيْدُ كِتْمَانُهُمْ. وقال الكلبيُّ: (يَقُولُ اللهُ لِلْبَهَائِمِ وَالْوُحُوشِ وَالطَّيْرِ: كُونِي تُرَاباً؛ فَتُسَوَّى بهمُ الأَرْضُ؛ فَعِنْدَ ذلِكَ يَتَمَنَّى الْكَافِرُ أنْ يَكُونَ كَذلِكَ). وقال عطاءُ: (مَعْنَاهُ: يَوَدُّ الَّذِيْنَ كَفَرُوا لَوْ تُسَوَّى بهِمُ الأَرْضُ، وَلَمْ يَكْتُمُوا أمْرَ مُحَمَّدٍ ﷺ وَلاَ نَعْتَهُ).

قرأ أهلُ المدينةِ والشامِ (تَسَّوَّى) بفتحِ التاء والتشديد على معنَى وَتَتَسَوَّى؛ فأدغمتِ التاءُ الثانية في السين. وقرأ أهلُ الكوفةِ إلاّ عاصماً بفتحِ التاء والتخفيف على حذفِ أحدِ التاءَين مثلُ قولِهِ: ﴿لاَ تَكَلَّمُ نَفْسٌ﴾[1] وقرأ الباقونَ بضمِّ التاء والتخفيف على الْمَجْهُولِ؛ أي لو سُوِّيَتْ بهم الأرضُ وصَارُوا هم والأرضُ شيئاً واحداً.

قوله عَزَّ وَجَلَّ: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَقْرَبُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَأَنتُمْ سُكَٰرَىٰ حَتَّىٰ تَعْلَمُواْ مَا تَقُولُونَ وَلَا جُنُبًا﴾ ؛ قال ابنُ عبَّاس: (نَزَلَتْ هَذِهِ الآيَةُ فِي جَمَاعَةٍ مِنَ الصَّحَابَةِ؛ كَانُوا يَشْرَبُونَ الْخَمْرَ قَبْلَ التَّحْرِيْمِ، ثُمَّ يَأْتُونَ الصَّلاَةَ مَعَ النَّبيِّ ﷺ فَيُصَلُّونَ مَعَهُ؛ فَنَهَاهُمُ اللهُ تَعَالَى عَنْ ذلِكَ)[2].

وتأويلُ الآية على هذا: لاَ تَقْرَبُوا مواضعَ الصلاةِ وهو المسجدُ وَأنْتُمْ سُكَارَى، حَتَّى تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ وما يقرأ إمَامُكم في الصلاةِ. وسُكَارَى: جمعُ سَكْرَان، وهذا خطابٌ لمن لم يَبْلُغْ به السُّكْرُ إلى حدٍّ لا يفهمُ الكلامَ كلَّهُ، لأنَّ الذي لا يفهمُ شيئاً لا يصحُّ أن يخاطَبَ، فكانوا بعد نزولِ هذه الآيةِ يَجْتَنِبُونَ السُّكر أوقاتَ الصلاةِ حتى نزلَ تحريمُ الخمرِ في سورة المائدةِ.

---

(١) هود / ١٠٥ .

(٢) أخرجه الطبري في جامع البيان: النص (٧٥٥٦).

وقال مقاتلُ: (نزَلَتْ فِي جَمَاعَةٍ مِنَ الصَّحَابَةِ؛ كَانُوا يَشْرَبُونَ الْخَمْرَ فِي دَار عَبْدِالرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ قَبْلَ التَّحْرِيمِ؛ فَحَضَرَتْ صَلاَةُ الْمَغْرِب؛ فَقَدَّمُوا رَجُلاً فَقَرَأَ ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾ وَقَالَ: أعْبُدُ مَا تَعْبُدُونَ؛ وَحَذفَ (لاَ) فِي جَمِيعِ السُّورَةِ، فَأَنْزَلَ اللهُ هَذِهِ الآيَةَ).

فمعناها على هذا: لاَ تَقْرَبُوا نَفْسَ الصلاةِ، وأنتم سُكَارى حتَّى تعلموا ما تَقْرَأُونَ. وعن عمرَ ﷺ أنهُ قال بَعْدَ نزول هذه لآية: (اللَّهُمَّ إنَّ الْخَمْرَ يَضُرُّ بالْعُقُول وَالأَمْوَال؛ فَأَنْزِلْ فِيْهَا أمْرَكَ) فَصَبَّحَهُمُ الْوَحْيُ بآيَةِ الْمَائِدَةِ.

قَوْلُهُ تَعَالَى: (وَلاَ جُنُبًا) أي لا تَقْرَبُوا مواضعَ الصلاةِ وأنتم جُنُباً، ﴿ إِلَّا عَابِرِي سَبِيلٍ حَتَّىٰ تَغْتَسِلُوا ﴾ ، إلاّ أن تكونُوا مُجْتَازِيْنَ، وإذا لم يكن الماءُ إلاَّ في المسجدِ، تَيَمَّمَ الْجُنُبُ ودخلَ المسجدَ وأخذ الماء ثم خرجَ واغتسلَ. وقال الشافعيُّ: (يَجُوزُ لِلْجُنُب الْعُبُورُ فِي الْمَسْجِدِ بغَيْرِ تَيَمُّمٍ، وَلاَ تَجُوزُ لَهُ الإقَامَةُ فِيْهِ). وَقِيْلَ: معنى الآيةِ: لا تُصَلُّوا وأنتم جُنُبٌ إلا أن تكونوا مسافرينَ لا تجدون الماءَ فتيمَّمون وتصلُّون، هكذا رويَ عن عَلِيٍّ كَرَّمَ اللهُ وَجْهَهُ ومجاهدُ والحاكم. وانتصبَ قوله (جُنُباً) على الحال؛ أي لا تَقْرَبُوا الصلاةَ وأنتم جُنُبٌ.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ وَإِن كُنتُم مَّرْضَىٰ أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ ﴾ ؛ أي إذا كنتم مَرْضَى فَخِفْتُمْ الضررَ باستعمال الماء أو كنتم مسافرينَ، ﴿ أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِّنكُم مِّنَ الْغَائِطِ ﴾ ؛ معناهُ: وجاءَ أحدُكم من الغائطِ: هو المكانُ المطمئِنُّ من الأرض؛ يقال: تَغَوَّطَ الرجلُ إذا دَخَلَ المكانَ المطمئنَّ لقضاءِ الحاجةِ، ويجعلُ هذا اللفظ كنايةً عن ذلكَ.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ أَوْ لَامَسْتُمُ النِّسَاءَ ﴾ ؛ قال عَلِيٌّ وابنُ عبَّاس رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا: (مَعْنَاهُ: أوْ جَامَعْتُمُ النِّسَاءَ)[1] وبه قال الحسنُ ومجاهد وقتادةُ. وقال ابنُ مسعودٍ وابن عمرَ والنخعيُّ والشعبيُّ: (أرَادَ بهِ اللَّمْسَ باليَدِ، وَكَانُوا لاَ يُبِيْحُونَ لِلْجُنُب التَّيَمُّمَ).

---

(١) أخرجه الطبري في جامع البيان: النص (٧٥٩٧).

واختلفَ العلماء في هذا، فقال الشافعيُّ: (إذا مَسَّ الرَّجُلُ بَدَنَ الْمَرْأَةِ نُقِضَ وُضُوءُهُ سَوَاءٌ كَانَ بالْيَدِ أمْ بغَيْرِهَا مِنَ الأَعْضَاءِ). وقال الأوزاعيُّ: (إنْ مَسَّهَا باليَدِ نُقِضَ؛ وَإنْ كَانَ بغَيْرِ الْيَدِ لَمْ تُنْقَضْ).

وقال مالكُ وابنُ حَنْبَلٍ والليثُ بنُ سعدٍ: (إنْ كَانَ اللَّمْسُ بشَهْوَةٍ نُقِضَ وَإلاَّ فَلاَ). وقال أبو حَنِيْفَةَ وأبو يوسُف: (إنْ كَانَ مُلاَمَسَةً فَاحِشَةً يُحْدِثُ الانْتِشَارَ فِي التَّجَرُّدِ نَقَضَ؛ وَإلاَّ فَلاَ). وقال محمدٌ: (لاَ تَنْقُضُ الْمُلاَمَسَةُ بحَالٍ)، وبه قال ابنُ عبَّاس والحسنُ البصريُّ.

دليلُ الشافعيِّ ما رويَ [أنَّ النَّبيَّ ﷺ نَهَى عَنْ بَيْعِ الْمُلاَمَسَةِ][1] واللَّمْسُ أكثرُ ما استعملَ في لَمْسِ اليدِ. وحُجَّةُ مَن لم يوجب الوُضوءَ بالملامسةِ ما رويَ عن عائشةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا قالت: [كُنْتُ أنَامُ بَيْنَ يَدَي رَسُول اللهِ ﷺ وَهُوَ يُصَلِّي وَرِجْلاَيَ فِي قِبْلَتِهِ، فَإذا سَجَدَ وَغَمَزَنِي فَضَمَمْتُ رجْلاَيَ فَإذا قَامَ بَسَطْتُهُمَا]، والبيوتُ يومئذٍ ليس فيها مصابيحُ[2].

وعن عائشةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا أيضاً قَالَتْ: افْتَقَدْتُ النَّبيَّ ﷺ ذاتَ لَيْلَةٍ؛ فَجَعَلْتُ أطْلُبُهُ بيَدَيَّ؛ فَوَقَعَتْ يَدَيَّ عَلَى قَدَمَيْهِ وَهُمَا مَنْصُوبَتَان وَهُوَ سَاجِدٌ يَقُولُ: [أعُوذُ برِضَاكَ مِنْ سَخَطِكَ؛ وَبمُعَافَاتِكَ مِنْ عُقُوبَتِكَ؛ وَأعُوذُ بكَ مِنْكَ، لاَ أحْصِي ثَنَاءً عَلَيْكَ أنْتَ كَمَا أثْنَيْتَ عَلَى نَفْسِكَ] فَلَمَّا فَرَغَ مِنَ الصَّلاَةِ فَقَالَ لِي: [أتَاكِ شَيْطَانُكِ؟][3]. قالُوا: فَلَمَسَتْهُ عائشةُ وهو في الصلاةِ فَمَضَى فيها. وعن عائشةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا: [أنَّ النَّبيَّ ﷺ كَانَ يُقَبلُ بَعْضَ أزْوَاجِهِ ثُمَّ يُصَلِّي وَلاَ يَتَوَضَّأُ][4].

---

(١) أخرجه البخاري في الصحيح: كتاب البيوع: باب بيع المنابذة: الحديث (٢١٤٦). ومسلم في الصحيح: كتاب البيوع: باب إبطال بيع الملامسة: الحديث (١/ ١٥١١).

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند: ج ٦ ص١٤٨ و٢٥٥. والبخاري في الصحيح: كتاب الصلاة: باب الصلاة على الفراش: الحديث (٣٨٢)، وفي كتاب التطوع: الحديث (٥١٣).

(٣) أخرجه ابن حبان في صحيحه: كتاب الصلاة: باب صفة الصلاة: الحديث (١٩٣٢ و١٩٣٣) بإسناد صحيح على شرط مسلم، قاله المحقق الأرنؤوط.

(٤) أخرجه الطبراني في الأوسط: الحديث (٤٣٨٢). في مجمع الزوائد: ج ١ ص٢٤٧؛ قال الهيثمي: ((رواه الطبراني في الأوسط، وفيه سعيد بن بشير، وثقه شعبة وغيره، وضعفه يحيى وجماعة)).

ومذهبُ الشافعيِّ في الملامسةِ على ثلاثةِ أوجُهٍ: اللَّمسُ ينقضُ الوضوءَ قولاً واحداً؛ وهو لَمْسُ الشابَّةِ الأجنبيَّة بأيِّ جُزْءٍ من أجزائهِ؛ سَاهياً كان أم متعمِّداً؛ حيَّةً كانت أم مَيِّتةً. ولَمْسٌ لا ينقضُ قولاً واحداً؛ وهو مَسُّ الشَّعرِ والظُّفرِ والسِّنِّ. ولَمْسٌ فيه قولان: وهو لَمْسُ الصغيرةِ والعجوز الكبيرةِ وذواتِ مَحَارمِهِ؛ أحدُهما: ينقضُ الوضوءَ؛ لأنَّهن من جُملة النساءِ، والثاني: أنهُ لا ينقضُ؛ لأنه لا مُدْخَلَ للشهوةِ فيهنَّ، دليلهُ: [أنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُصَلِّي وَهُوَ حَامِلٌ لأُمَامَةَ بنْتِ زَيْنَبَ وَأبُوهَا أبُو الْعَاصِ][1]. ولو كان اللَّمْسُ من خلفِ حائلٍ لا ينقضُ؛ سواءٌ كان الحائلُ صَفِيْقاً أم رَقِيْقاً. وفي الْمَلْمُوسِ للشافعيِّ قولان؛ أحدُهما: ينقضُ؛ لاشتراكهما في الإلْتِذاذِ بهِ، والثاني: لا ينقضُ؛ لخبرِ عائشةَ (فَوَقَعَتْ يَدَيَّ عَلَى أخْمَصِ رَسُولِ اللهِ ﷺ).

قوله عَزَّ وَجَلَّ: ﴿ فَلَمْ تَجِدُواْ مَآءً فَتَيَمَّمُواْ ﴾ ؛ أي إذا لم تَقدِرُوا على استعمال الماء وقد يذكرُ الموجودَ، ويراد به القدرةُ على استعمال الماءِ، فإنْ كان بينَهُ وبين الماءِ سَبُعٌ أو عَدُوٌّ لم يكن وَاجِداً للماء في الْحُكْمِ. ومعناهُ: فَتَيَمَّمُوا، ﴿ صَعِيدًا طَيِّبًا ﴾ ؛ أي فاقصدُوا تُراباً طاهراً، ويقالُ: إن الصعيدَ ما يتصاعَدُ على وجهِ الأرض تُراباً كان أم صخرةً ولا ترابَ عليها؛ لأن اللهَ تعالى قال: ﴿فَتُصْبِحَ صَعِيداً زَلَقاً﴾[2] وإذا كان على الصخرةِ ترابٌ لا يكون زَلَقاً، وَلِهذا جَوَّزَ أبو حَنِيْفَةَ ومحمدٌ التَّيَمُّمَ بكلِّ ما كان مِن جنسِ الأرض. وقال مالكٌ: (يَجُوزُ التَّيَمُّمُ بالأرْضِ وَبكُلِّ مَا اتَّصَلَ بهَا؛ حَتَّى لَوْ ضَرَبَ بيَدِهِ عَلَى شَجَرَةٍ ثُمَّ تَيَمَّمَ بهَا أجْزَاهُ). وقال الشافعيُّ: (لاَ يَجُوزُ إلاَّ بالتُّرَاب الَّذِي يَعْلَقُ باليَدِ). والتَّيَمُّمُ مِن خصائصِ هذه الأُمَّةِ.

وسببُ نزول هذه الآية ما رُويَ عن عائشةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا قالت: (كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَكَانَ مَعِي عِقْدٌ اسْتَعَرْتُهُ مِنْ أسْمَاءَ؛ فَانْقَطَعَ؛ حَتَّى إذا كُنَّا بالْبَيْدَاءِ افْتَقَدْتُهُ؛ فَأخْبَرْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ فَأنَاخَ وَأنَاخَ النَّاسُ مَعَهُ؛ فَأمَرَنَا بالْتِمَاسِهِ فَلَمْ يُوجَدْ؛ فَبَاتُوا لَيْلَتَهُمْ تِلْكَ وَلَيْسَ عِنْدَهُ مَاءٌ. فَجَاءَ النَّاسُ إلَى أبي بَكْرٍ ﷺ فَقَالُوا: ألاَ تَرَى إلَى

---

(١) أخرجه البخاري في الصحيح: كتاب الصلاة: باب إذا حمل جارية: الحديث (٥١٦).

(٢) الكهف / ٤٠ .

عَائِشَةَ حَبَسَتِ النَّاسَ عَلَى غَيْرِ مَاءٍ، فَجَاءَ أَبُو بَكْرٍ وَرَسُولُ اللهِ ﷺ وَاضِعٌ رَأْسَهُ عَلَى فَخِذِي قَدْ نَامَ؛ فَعَاتَبَنِي وَقَالَ: قَبَّحَهَا اللهُ مِنْ قِلاَدَةٍ حَبَسَتِ الْمُسْلِمِيْنَ عَلَى غَيْرِ مَاءٍ وَقَدْ حَضَرَتِ الصَّلاَةُ، ثُمَّ طَعَنَ بِيَدِهِ عَلَى خَاصِرَتِي فَمَا مَنَعَنِي مِنَ التَّخَوُّفِ إلاَّ أنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ وَاضِعاً رَأسَهُ عَلَى فَخِذِي، فَأصْبَحْنَا عَلَى غَيْرِ مَاءٍ، فَأنْزَلَ اللهُ تَعَالَى هَذِهِ الآيَةِ، ثُمَّ وَجَدْنَا الْقِلاَدَةَ تَحْتَ الْبَعِيْرِ الَّذِي كُنْتُ عَلَيْهِ، فَقَالَ أُسَيْدُ بنُ حُضَيْرٍ: مَا هَذا بأوَّلِ بَرَكَتِكُمْ يَا آلَ أبِي بَكْرٍ، جَزَاكِ اللهُ خَيْراً؛ فَوَاللهِ مَا نَزَلَ بكِ أمْرٌ تَكْرَهِيْنَهُ إلاَّ جَعَلَ اللهُ لَكِ وَلِلْمُسْلِمِيْنَ فِيْهِ خَيْراً)[1].

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ فَٱمۡسَحُواْ بِوُجُوهِكُمۡ وَأَيۡدِيكُمۡۗ ﴾ ؛ معناهُ بعدَ ضرب الأيدي على الصَّعيدِ الطيِّب، قوله عَزَّ وَجَلَّ: ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَفُوًّا غَفُورًا ﴿٤٣﴾ ﴾ ؛ أي مُتَفَضِّلاً عليكم بتسهيلِ الأوامر وتخفيفاً؛ لأنَّهُ نقلَكُمْ من الوضوءِ إلى التَّيَمُّمِ، غفُوراً متجاوزاً عنكُم، يغفرُ لكم بهذه الطاعَاتِ السَّهلةِ ذنوبكم.

وروى جابرٌ قال: خَرَجْنَا فِي سَفَرِنَا فَأصَابَ رَجُلاً مِنَّا شَجَّةٌ فِي رَأسِهِ ثُمَّ احْتَلَمَ، فَسَأَلَ أصْحَابَهُ: هَلْ تَجِدُونَ لِي رُخْصَةً ؟ قَالُوا: لاَ؛ أنْتَ تَقْدِرُ عَلَى الْمَاءِ، فَاغْتَسَلَ فَمَاتَ، فَلَمَّا قَدِمْنَا عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ أخْبَرْنَاهُ بذلِكَ، فَقَالَ: [قَتَلُوهُ قَتَلَهُمُ اللهُ، هَلاَّ سَألُوا إذا لَمْ يَعْلَمُوا؛ إنَّمَا شِفَاءُ الْعَيِّ السُّؤَالُ، إنَّمَا كَانَ يَكْفِيْهِ أنْ يَتَيَمَّمَ][2].

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ أَلَمۡ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ أُوتُواْ نَصِيبٗا مِّنَ ٱلۡكِتَٰبِ يَشۡتَرُونَ ٱلضَّلَٰلَةَ ﴾ ؛ قال ابنُ عبَّاس: (هُمُ الْيَهُودُ؛ كَانُوا يَسْتَبْدِلُونَ الضَّلاَلَةَ بأخْذِ الرِّشَا بكِتْمَان صِفَةِ النَّبيِّ ﷺ، يَأْخُذُونَ الرِّشْوَةَ عَلَى كِتْمَانِهِمْ بَعْدَمَا أوْتُوا الْعِلْمَ). قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ وَيُرِيدُونَ أَن تَضِلُّواْ ٱلسَّبِيلَ ﴿٤٤﴾ ﴾ ؛ أي يريدون أن تَضِلُّوا أنتُمْ طريقَ الْهُدَى كما ضَلُّوا هُمْ بأنفسِهم.

---

(١) أخرجه البخاري في الصحيح: كتاب التيمم: الحديث (٣٣٤ و٣٣٦).

(٢) أخرجه أبو داود في السنن: كتاب الطهارة: باب في المجروح: الحديث (١١٤٧٢) عن ابن عباس. وعنه أخرجه ابن ماجة في السنن: الحديث (٥٧٢)؛ وإسنادهما منقطع. والحديث صحيح كما قال الحاكم في المستدرك: كتاب الطهارة: أحكام التيمم: الحديث (٦٤٩ و٦٥٠). وصححه ابن حبان في الإحسان: كتاب الطهارة: الحديث (١٣١٤).

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ وَٱللَّهُ أَعۡلَمُ بِأَعۡدَآئِكُمۡۚ ﴾ ؛ أي هو أعلمُ بهم، يعلمُـهم ما هـم عليه، ﴿ وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ وَلِيّٗا وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ نَصِيرٗا ﴿٤٥﴾ ﴾ ؛ أي أنَّ عـداوةَ اليـهودِ لا تَضُـرُّ المسلمين إذ ضَمِنَ لَهم النصرَ والولايةَ؛ أي اكتفُوا بولايةِ الله ونصرتِه. وقـرأ الحسـنُ: (أنْ تَضَلُّوا السَّبِيْلَ) بفتحِ الضَّاد؛ أي عن السَّبيل، وَقِيْلَ: معناهُ: (وَاللهُ أعْلَمُ بأعْدَائِكُمْ) أي أعلمُ بهم منكُم فلا تَسْتَنْصِحُوهُمْ، ويجوزُ أنْ يكون أعْلَمُ بمعنى عَلِمَ.

قَوْلُـهُ تَعَـالَى: ﴿ مِّنَ ٱلَّذِينَ هَادُواْ يُحَرِّفُونَ ٱلۡكَلِمَ عَن مَّوَاضِعِهِۦ وَيَقُولُونَ سَمِعۡنَا وَعَصَيۡنَا ﴾ ؛ إن شِئْتَ جعلتَهُ متَّصلاً بقولهِ (الَّذِينَ أوتُوا نَصِيبًـا مِـنَ الْكِتَـاب) (مِـنَ الَّذِينَ هَادُوا)، وإن شئتَ جعلتَها منقطعةً مسـتأنفة. قـال ابـنُ عبَّـاس: (كَـانُوا يَـأْتُونَ رَسُولَ اللهِ ﷺ فَيَسْأَلُونَهُ عَنِ الأَمْرِ فَيُخْبِرُهُمْ، وَيُرَى أنَّهُمْ كَانُوا يَأْخُذُونَ بهِ فَإذا انْصَرَفُوا حَرَّفُوا كَلاَمَ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَيَقُولُونَ لَهُ: سَمِعْنَا قَوْلَكَ، وَيَقُولُونَ فِي أنْفُسِهِمْ: وَعَصَيْنَا أمْرَكَ). وقال بعضُهم (مِنَ الَّذِينَ هَادُوا) راجعٌ إلى قولهِ (وَاللهُ أعْلَمُ بِـأعْدَائِكُمْ) علـى جهةِ التبيين للأعداءِ كما يقالُ: هذا الثوبُ من القُطْنِ.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ وَٱسۡمَعۡ غَيۡرَ مُسۡمَعٖ وَرَٰعِنَا ﴾ ؛ معنـاهُ: أنَّـهم كـانوا إذا كَلَّمُـوا رسولَ اللهِ ﷺ بشيءٍ قالوا: اسْمَعْ؛ وقالوا في أنفُسِهم: لا أسْمِعْتَ ولا سَمعتَ. وقيل معناهُ: غَيْرُ مُجَابٍ لهُ بشيءٍ مما يدعُـو إليـهِ، وكـانوا يقولـون: رَاعِنَـا؛ يوهِمُـون أنَّـهم يريدون بهذا القول: انْظُرْنَا حتَّـى نُكَلِّمَـكَ بمَـا نريـدُ، وكـانوا يريـدونَ بذلـك السَّـبَّ بالرُّعُونَةِ بلُغَتِهم. ويقالُ: كانوا يقولونَ هذه الكلمةَ على وجـهِ التَّجَـبُّرِ والتَّكَـبُّر، كمـا يقولُ المتكبرُ لغيرِهِ: افْهَمْ كَلاَمِي وَاسْمَعْ قَوْلِي، وكانوا يقولونَ: أرْعِنَا سَـمْعَكَ وَتَـأَمَّلْ كلامَنا ومثل هــذا مِمَّـا لا يخـاطَبُ بـه الأنبيـاءُ صَلَـوَاتُ اللهِ عَلَيْـهِمْ، إنَّمـا يخـاطبون بالإجْلاَلِ والإعْظَامِ.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ لَيَّۢا بِأَلۡسِنَتِهِمۡ وَطَعۡنٗا فِي ٱلدِّينِۚ ﴾ ؛ أي كانوا يَلْـوُونَ ألْسِـنَتَهُمْ بالسَّب والتَّعيير والطَّعْنِ في الدِّين. قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ وَلَوۡ أَنَّهُمۡ قَالُواْ سَمِعۡنَا وَأَطَعۡنَا وَٱسۡمَعۡ وَٱنظُرۡنَا ﴾ ؛ معناهُ: لو قالوا سَمِعْنَا قولَكَ وأطَعْنَا أمرَكَ مكان قولِهم سَـمِعْنَا وَعَصَيْنَـا، وقالُوا: وَاسْمَعْ وَانْظُرْنَا نَسْمَعْ قَوْلَكَ وَنَفْهَمْ كلامَكَ مكان قولِهم: وَاسْمَعْ غَيْرَ مُسْمَعٍ، ﴿ لَكَانَ خَيۡرٗا لَّهُمۡ وَأَقۡوَمَ ﴾ ؛ وأصوبُ، ﴿ وَلَٰكِن لَّعَنَهُمُ ٱللَّهُ بِكُفۡرِهِمۡ ﴾ ؛ أي خذلَهم وأبعدَهم من رحمتهِ مجازاةً بكفرِهم. ﴿ فَلَا يُؤۡمِنُونَ إِلَّا قَلِيلٗا ﴿٤٦﴾ ﴾ ؛ فلا يؤمنون

إيْماناً إلاَّ قليلاً، وَقِيْلَ: معناهُ: لا يؤمنونَ إلاَّ قليلاً منهُم وهم: عبدُالله بْنُ سلاَمٍ ومن تابَعَهُ.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلْكِتَٰبَ ءَامِنُواْ بِمَا نَزَّلْنَا مُصَدِّقًا لِّمَا مَعَكُم ﴾؛ أي يَا أيُّهَا الَّذِيْنَ أعْطُوا عِلْمَ التَّوراةِ، صدِّقوا بهذا القُرْآن الذي نَزَّلْنَا على مُحَمَّدٍ ﷺ مُوَافِقاً لِمَا معكُم من التوراةِ، ﴿ مِّن قَبْلِ أَن نَّطْمِسَ وُجُوهًا ﴾؛ أي مِن قَبْلِ أن نَمْحُوَ آثاراً لوجوهٍ منها: فَنَخْسِفُ بالعينِ والأنفِ وغيرَ ذلك من آثار الوجُوهِ فنحوِّلُها إلى الأَقْفِيَةِ فتمشونَ الْقَهْقَرَى.

روي: أنَّهُ لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الآيَةُ قَدِمَ عَبْدُاللهِ بنُ سَلاَمٍ مِنَ الشَّامِ؛ فَأتَى رَسُولَ اللهِ ﷺ قَبْلَ أنْ يَأْتِيَ أهْلَهُ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ؛ مَا كُنْتُ أرَى أنْ أصِلَ إلَيْكَ حَتَّى تُحَوَّلَ وَجْهِي فِي قِفَاءٍ.

ويقال معنى: ﴿ فَنَرُدَّهَا عَلَىٰٓ أَدْبَارِهَآ ﴾؛ نجعلُ وجوهَهم على هَيْأةِ أقْفائِهِمْ، ومعنى: ﴿ أَوْ نَلْعَنَهُمْ كَمَا لَعَنَّآ أَصْحَٰبَ ٱلسَّبْتِ ﴾؛ أو نجعلهم قِرَدَةً كما مَسَخْنَا أصحابَ السبتِ، ﴿ وَكَانَ أَمْرُ ٱللَّهِ مَفْعُولًا ﴿٤٧﴾ ﴾؛ قضاؤه كائناً لا شكَّ فيهِ، فإن قيلَ: كيفَ قالَ اللهُ تعالى آمِنوا (مِنْ قَبْلِ أنْ نطْمِسَ وُجُوهًا) وَأوْعَدَهُمْ بطمسِ الوجُوهِ إن لَم يؤمِنُوا، ثُمَّ لم يؤمِنوا، ولم يقعِ الطَّمْسُ؟ قيلَ: يحتملُ أن يكون هذا وَعِيْداً لَهم على تركِ جَمِيعِهم الإسلامَ، وقد آمَنَ منهم جماعةٌ بعدَ هذه الآيةِ كعبدِالله بنِ سلام وعبدِالله بن ثعلبةَ وأسَيْدَ بن ثعلبة وأسَيْدَ بن عبيدٍ وغيرِهم، ويحتملُ أن يكون المرادُ بالآية: الطَّمْسُ في الآخرةِ، وسيفعلُ اللهُ ذلك بهم.

قوله عَزَّ وَجَلَّ: ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِۦ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ ﴾؛ قال الكلبيُّ: (نَزَلَتْ فِي الْمُشْرِكِيْنَ؛ فِي شَأْنِ وَحْشِيٍّ وَابْنِ حَرْبٍ وَأصْحَابهِ، وكَانَ قَدْ جَعَلَ لِوَحْشِيٍّ إنْ قَتَلَ حَمْزَةَ أنْ يُعْتِقَهُ مَوْلاَهُ، فَلَمْ يُوفَّ لَهُ بذلِكَ، فَلَمَّا قَدِمَ مَكَّةَ نَدِمَ هُوَ وَأصْحَابُهُ عَلَى مَا فَعَلُوا مِنْ قَتْلِ حَمْزَةَ؛ فَكَتَبُوا إلَى رَسُول اللهِ ﷺ: أنَّا قَدْ نَدِمْنَا عَلَى مَا صَنَعْنَا، وَأنَّهُ لَيْسَ يَمْنَعُنَا عَنِ الإسْلاَمِ إلاَّ أنَّا سَمِعْنَاكَ تَقُولُ إذْ كُنْتَ عِنْدَنَا بمَكَّةَ ﴿وَالَّذِينَ لاَ يَدْعُونَ مَعَ اللهِ إلَهاً آخَرَ وَلاَ يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللهُ إلاَّ بالْحَقِّ وَلاَ يَزْنُونَ وَمَنْ يَفْعَلْ ذلِكَ يَلْقَ أثاماً. يُضَاعَفْ لَهُ الْعَذابُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ

وَيَخْلُدْ فِيهِ مُهَاناً﴾[1] وَقَدْ دَعَوْنَا مَعَ اللهِ إلَهاً آخَرَ وَقَتَلْنَا النَّفْسَ وَزَنَيْنَا، وَلَوْلاَ هَذِهِ الآيَةُ لاتَّبَعْنَاكَ، فَنَزَلَ ﴿إلاَّ مَنْ تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ عَمَلاً صَالِحاً﴾[2] الآيَةُ، فَبَعَثَ بهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ إلَى وَحْشِيٍّ وَأصْحَابِهِ، فَلَمَّا قَرَأوهَا كَتَبُوا إلَيْهِ: إنَّ هَذا شَرْطٌ شَدِيدٌ نَخَافُ أنْ لاَ نَعْمَلَ عَمَلاً صَالِحاً فَلاَ نَكُونَ مِنْ أهْلِ هَذِهِ الآيَةِ، فَنَزَلَ قَوْلُهُ: (إنَّ اللهَ لا يَغْفِرُ أنْ يُشْرَكَ بهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ) فَبَعَثَ بهَا إلَيْهِمْ فَقَالُوا: نَخَافُ أنْ لاَ نَكُونَ مِنْ أهْلِ الْمَشِيْئَةِ، فَنَزَلَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿قُلْ يَاعِبَادِي الَّذِينَ أسْرَفُوا عَلَىأنْفُسِهِمْ لاَ تَقْنَطُوا مِنْ رَحْمَةِ اللهِ إنَّ اللهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعاً﴾[3] فَبَعَثَ بهَا إلَيْهِمْ فَوَجَدُوهَا أوْسَعَ مِمَّا كَانَ قَبْلَهَا، فَدَخَلَ هُوَ وَأصْحَابُهُ فِي الإسْلاَمِ وَرَجَعُوا إلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ فَقَبلَ مِنْهُمْ ثُمَّ قَالَ ﷺ لِوَحْشِي: [أخْبرْنِي كَيْفَ قَتَلْتَ حَمْزَةَ؟] فَلَمَّا أخْبَرَهُ، قَالَ لَهُ: [وَيْحَكَ! غَيِّبْ وَجْهَكَ عَنِّي] فَلَحِقَ وَحْشِيٌّ بالشَّامِ فَكَانَ فِيْهَا إلَى أنْ مَاتَ. قَالُوا: مَاتَ وَفِي بَطْنِهِ الْخَمْرُ)[4].

قَالَ تَعَالَى: ﴿ وَمَن يُشْرِكْ بِٱللَّهِ فَقَدِ ٱفْتَرَىٰٓ إِثْمًا عَظِيمًا ﴿٤٨﴾ ﴾؛ أي ومَن يُشْرِكْ باللهِ سِوَاهُ فقدِ اختلَقَ على اللهِ ذنباً عظيماً غيرَ مغفورٍ له.

قولهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ يُزَكُّونَ أَنفُسَهُم ۚ بَلِ ٱللَّهُ يُزَكِّي مَن يَشَآءُ ﴾؛ قال ابنُ عبَّاس: (نَزَلَتْ هَذِهِ الآيَةُ فِي بَحْرَى بْنِ عَمْرو وَمَرْحَبَ بْنِ زَيْدٍ؛ أتَيَا رَسُولَ اللهِ ﷺ وَمَعَهُمَا طَائِفَةٌ مِنَ الْيَهُودِ بأطْفَالِهِمْ؛ فَقَالُوا: يَا مُحَمَّدُ؛ هَلْ عَلَى أوْلاَدِنَا هَؤُلاَءِ مِنْ ذَنْبٍ؟ قَالَ: [لاَ] فَقَالُوا: وَالَّذِي نَحْلِفُ بهِ؛ مَا نَحْنُ إلاَّ كَهَيْئَتِهِمْ مَا مِنْ ذنْبٍ نَعْمَلُهُ بالنَّهَار إلاَّ كُفِّرَ عَنَّا باللَّيْلِ، وَمَا مِنْ ذنْبٍ نعمله باللَّيْلِ إلاَّ كُفِّرَ عَنَّا بالنَّهَار. فَهَؤُلاَءِ الَّذِيْنَ يُزَكُّونَ أنْفُسَهُمْ، بَرَّؤُهَا مِنَ الذُّنُوب، وَزَعَمُوا أنَّهُمْ أزْكِيَاءُ)[5]. يقولُ الله تعالى: (بَلِ اللهُ يُزَكِّي مَنْ يَشَاءُ) أي يُطَهِّرُ من الذنوب مَن يشاءُ مَن كان أهْلاً لذلكَ.

---

(١) الفرقان / ٦٨ ، ٦٩ . (٢) الفرقان / ٧٠. (٣) الزمر / ٥٣ .

(٤) قصة وحشي أخرجها البخاري في الصحيح: كتاب المغازي: باب قتل حمزة بن عبدالمطلب ﷺ: الحديث (٤٠٧٢)، وفيها قول الرسول ﷺ له:[غَيِّبْ وَجْهَكَ عَنِّي].

(٥) في أسباب النزول: ص١٠٣؛ نقله الواحدي عن الكلبي. وينظر: اللباب في علوم الكتاب: ج ٦ ص٤١٩.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ وَلَا يُظْلَمُونَ فَتِيلًا ﴿٤٩﴾ ﴾ ؛ أي لا يُنْقَصُونَ من جزاءِ ما يستحقُّونه قدرَ الْفَتِيْلِ وهو مَا تفتلُهُ بينَ إصبعَيْكَ من الوَسَخ إذا مَسَحْتَ إحداهُما بالأخرى، وَقِيْلَ: الْفَتِيْلُ: ما في بَطْنِ النَّوَاةِ في شقِّها من لِحَائِهَا[١].

قوله عَزَّ وَجَلَّ: ﴿ انظُرْ كَيْفَ يَفْتَرُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ ﴾ ؛ أي انْظُرْ يا مُحَمَّدُ كيفَ يَخْتَلِقُ اليهودُ الكذبَ على اللهِ، ﴿ وَكَفَى بِهِ ﴾ ؛ بما يفعلونه، ﴿ إِثْمًا مُّبِينًا ﴿٥٠﴾ ﴾ ، ذنباً بيِّناً.

قوله عَزَّ وَجَلَّ: ﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيبًا مِّنَ الْكِتَابِ يُؤْمِنُونَ بِالْجِبْتِ وَالطَّاغُوتِ ﴾ ؛ قرأ السلمي:(أَلَمْ تَرْ) ساكنةَ الراء في كلِّ القرآن كما قالَ الشاعرُ[٢]:

مَنْ يَهْدِهِ اللهُ يَهْتَدِ لاَ مُضِلَّ لَهُ وَمَنْ أضَلَّ فَمَا يَهْدِيهِ مِنْ هَادِي

قال ابنُ عبَّاس: (رَكِبَ كَعْبُ بْنُ الأَشْرَفِ فِي تِسْعِيْنَ رَاكِباً مِنَ الْيَهُودِ؛ فِيْهِمْ حُيَيُّ بْنُ أخْطَبَ وَجَدْيُ بْنُ أخْطَبَ وَمَالِكُ بْنُ الصَّيْفِ وَغَيْرُهُمْ إلَى أهْلِ مَكَّةَ لِيُحَالِفُوهُمْ عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ، وَيَنْقُضُوا الْعَهْدَ الَّذِي كَانَ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَهُ قَبْلَ أجَلِهِ، فَقَالَ أبُو سُفْيَانَ: يَا مَعْشَرَ أهْلِ الْكِتَابِ؛ أنْشِدُكُمْ باللهِ أيُّهُمْ أقْرَبُ لِلْهُدَى؛ نَحْنُ أمْ مُحَمَّدٌ وَأصْحَابُهُ، فَإنَّا نُعَمِّرُ مَسْجِدَ اللهِ، وَنَسْقِي الْحَجِيْجَ، وَنَحْجُبُ الْكَعْبَةَ، وَنَصِلُ الرَّحِمَ، وَمُحَمَّدٌ قَطَعَ أرْحَامَنَا وَاتَّبَعَهُ شِرَارُ الْحَجِيْجِ بَنُو غِفَارٍ، فَنَحْنُ أهْدَى أمْ هُمْ ؟ فَقَالَتِ الْيَهُودُ: أنْتُمْ أهْدَى مِنْهُمْ. فَأنْزَلَ اللهُ هَذِهِ الآيَةَ)[٣].

ومعناه: ألم يَنْتَهِ علمُكَ يا مُحَمَّدُ إلى (الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيبًا مِنَ الْكِتَاب) أي علماً بالتَّوراةِ وما فيها من نَعْتِ مُحَمَّدٍ وصفتِه يصدِّقون بالْجِبْتِ وَالطَّاغُوتِ. قال ابنُ عبَّاس: (الْجِبْتُ: حُيَيُّ بْنُ أخْطَبَ، وَالطَّاغُوتُ كَعْبُ بْنُ الأَشْرَفِ)[٤]. وقيل الْجِبْتُ:

---

(١) والنقير: النقرةُ في ظهر النواة، والقطميرُ: جُملة ما التفَّ عليها من لِحائها.

(٢) البيت لجرير (٢٨-١١٠هـ).

(٣) في الدر المنثور: ج ٢ ص٥٦٢ نسبه السيوطي إلى الطبراني والبيهقي في الدلائل؛ وأحمد وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم وعبدالرزاق.

(٤) أخرجه الطبري في جامع البيان: النص (٧٧٣٣).

الكَهَنَةُ، والطَّاغُوتُ: الشَّيَاطِيْنُ. وَقِيْلَ: الْجِبْتُ والطـاغُوتُ: صَنَمَـان كـان المشـركونَ يعبدونَهما من دون اللهِ[1]. وقيل الْجِبْتُ: الصنمُ، والطَّاغُوتُ : مترجمَـة الصنمِ علـى لسانه[2].

وقال أهلُ اللغة: كُلُّ مَعْبُودٍ سِوَى اللهِ تَعَالَى مِنْ حَجَرٍ أو مَدَرٍ أو صُـورَةٍ فـهو جِبْتٌ وَطَاغُوتٌ، دليلهُ قال تعالى:﴿أَنِ اعْبُدُوا اللهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ﴾[3] وقولهُ تعالى: ﴿وَالَّذِيـنَ اجْتَنَبُـوا الطَّـاغُوتَ أَنْ يَعْبُدُوهَـا﴾[4]. وقـال مجـاهدُ: (الْجِبْـتُ: السِّـحْرُ، وَالطَّاغُوتُ: الشَّيْطَانُ)[5]. يدلُّ عليه قولهُ ﴿وَالَّذِيـنَ كَفَـرُوا أَوْلِيَـاؤُهُمُ الطَّـاغُوتُ﴾[6] (وَالَّذِينَ كَفَرُوا يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ الطَّاغُوتِ فَقَاتِلُوا أَوْلِيَاءَ الشَّيْطَانِ).

وقال بعضُ المفسِّرين: لَمَّا خَرَجَ كَعْبُ بْنُ الأَشْرَفِ هُوَ وَمَنْ مَعَهُ إِلَى مَكَّةَ بَعْـدَ وَقْعَةِ أُحُدٍ لِيُحَالِفُوا قُرَيْشاً عَلَى عَدَاوَةِ رَسُول اللهِ ﷺ؛ نَزَلَ كَعْـبُ عَلَـى أَبـي سُـفْيَانَ فَأَحْسَنَ مَثْوَاهُ، وَنَزَلَ الْيَهُودُ فِي دُور قُرَيْش، فَقَالَ أَهْلُ مَكَّةَ: إِنَّكُمْ أَهْلُ كِتَابٍ وَمُحَمَّدٌ صَاحِبُ كِتَابٍ، وَلاَ نَأْمَنُ أَنْ يَكُونَ هَذا مَكْرٌ مِنْكُمْ، فَإِنْ أَرَدْتَ يَا كَعْبُ أَنْ نَخْرُجَ مَعَكَ فَاسْجُدْ لِهَذيْنِ الصَّنَمَيْنِ وآمِنْ بهِمَا؛ فَفَعَلَ هُوَ وَأَصْحَابُهُ، فَذلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: (يُؤْمِنُونَ بالْجِبْتِ وَالطَّاغُوتِ).

قَالَ كَعْبُ لأَهْلِ مَكَّةَ: يَجِيْءُ مِنْكُمْ ثَلاَثُونَ؛ وَمِنَّا ثَلاَثُونَ؛ فَنَلْزِقُ أَكْبَادَنَا بالْكَعْبَةِ فَنُعَاهِدُ رَبَّ الْبَيْتِ لَنُجْهِدَنَّ عَلَى قِتَال مُحَمَّدٍ، فَفَعَلُوا ذلِكَ، ثُـمَّ قَـالَ أَبـو سُـفْيَانَ: يَـا كَعْبُ؛ إنَّكَ امْرُؤٌ تَقْرَأُ الْكِتَابَ وَنَحْنُ أُمِّيُّونَ لاَ نَعْلَمُ، فَمَنْ أَهْدَى سَبيلاً، وَأَقْـرَبُ إلَـى الْحَقِّ نَحْنُ أَمْ مُحَمَّدٌ، فَقَالَ كَعْبٌ: وَاللهِ أَنْتُمْ أَهْدَى سَـبيْلاً مِـنَ الَّـذِي عَلَيْـهِ مُحَمَّـدٌ. فَأَنْزَلَ اللهُ تَعَالَى هَذِهِ الآيَةَ (أَلَمْ تَرَ إلَى الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيبًـا مِـنْ الْكِتَـاب). يَعْنِـي كَعْبـاً وأصحابَهُ يؤمنونَ بالْجِبْتِ وَالطَّاغُوتِ يعـني الصَّنمـين، ﴿ وَيَقُولُونَ لِلَّذِينَ كَفَرُوا ﴾؛ أي لأبي سُفيانَ وأصحابَه: ﴿ هَٰٓؤُلَآءِ أَهۡدَىٰ مِنَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ سَبِيلًا ﴿٥١﴾ ﴾.

---

(١) قاله عكرمة، نقله الطبري في جامع البيان: النص (٧٧٢٠).
(٢) تراجمة الصنم: الكهّان؛ لأنهم كانوا ينطقون على ألسنة الأصنام؛ يزعمون ويدعون.
(٣) النحل / ٣٦ .
(٤) الزمر / ١٧.
(٥) أخرجه الطبري في جامع البيان: النص (٧٧٢٣).
(٦) البقرة / ٢٥٧ .

قوله عَزَّ وَجَلَّ: ﴿ أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ لَعَنَهُمُ ٱللَّهُۖ وَمَن يَلۡعَنِ ٱللَّهُ ﴾ ؛ أي أبْعَدَهُمْ من رحمتهِ، ومن يُبْعِدْهُ اللهُ من رحمته ، ﴿ فَلَن تَجِدَ لَهُۥ نَصِيرًا ۝٥٢ ﴾ .

قال تعالى: ﴿ أَمۡ لَهُمۡ نَصِيبٞ مِّنَ ٱلۡمُلۡكِ فَإِذٗا لَّا يُؤۡتُونَ ٱلنَّاسَ نَقِيرًا ۝٥٣ ﴾ ؛ أي ألَهم نصيبٌ، والميمُ زائدةٌ، وهذا على وجه الإنكار؛ أي ليس لَهم من الْمُلْكِ شيءٌ، (فَإذاً لا يُؤْتُونَ النَّاسَ نَقِيرًا) يعني مُحَمَّداً وأصحابَه لا يعطونَهم شيءٌ من حَسَدِهِمْ وبُخْلِهِمْ وبُغْضِهِمْ، ورُفِعَ قولُه: (يُؤْتُونَ) لاعتراضِ (لا) بينهُ وبين (إذاً)[1]. وفي قراءةِ عبدِالله: (فَإذاً لاَ يُؤْتُوا) بالنصب، ولم يعمل بـ (لا)[2]. وقال بعضُهم: معناهُ: أنَّ اليهودَ

---

(١) متعلق كلامه دلالة (إذا) من قوله تعالى: ﴿فَإذاً﴾، قال سيبويه: (((إذا) في أصل الأفعال بمنزلة (أظن) في عوامل الأسماء، وتقريره: أن الظن إذا وقع أول الكلام نصبَ لا غير؛ كقولك: أظن زيداً قائماً، وإن توسَّط جاز إلغاؤه، وإعماله تقول: زيدَ ظننت منطلقٌ، ومنطلقاً. وإن تأخر، ألغي.

والسبب في ذلك أن (ظنَّ) وأخواتها نحو: (عَلِمَ، وحسِبَ) ضعيفة في العمل لأنها لا تؤثر في مفعولاتها، فإذا تقدمت دلَّ تقدمها على شدة العناية فقوي على التأثير، وإذا تأخرت دل على عدم العناية فلَغى، وإن توسَّطت لا يكون في محل العناية من كل الوجوه، ولا في محل الإهمال من كل الوجوه، فلا جرمَ أوجب توسُّطها الإعمال، والإعمالُ في حال التوسط أحسن، والإلغاء حال التأخر أحسن، وإذا عرفت ذلك، فنقول: (إذا) على هذا الترتيب، فإن تقدمت نصبت الفعلَ، وإن توسَّطت أو تأخرت جاز الإلغاء)). وهذا معنى قوله: (لا بينه وبين إذا) والله أعلم. ينظر: اللباب في علوم الكتاب: ج ٦ ص٢٢٤-٢٢٥.

وفي الجامع لأحكام القرآن: ج ٥ ص٢٥٠؛ قال القرطبي: ((قال سيبويه: (إذا) في عوامل الأفعال بمنزلة (أظن) في عوامل الأسماء، أي تُلغى إذا لم يكن معتمداً عليها، فإن كانت في أول الكلام وكان الذي بعدها مستقبلاً نصبت؛ كقولك: أنا أزورُكَ، فيقول مجيباً لك: إذاً أكرمَك، نصبَ لأن الذي قبل (إذا) تام فوقعت ابتداء كلام. فإن وقعت متوسطة بين شيئين، كقولك: زيد إذاً يزورك، ألغيت؛ فإن دخل عليها فاء العطف أو واو العطف، فيجوز فيها الإلغاء والإعمال؛ أما الإعمال فلأن ما بعد الواو يستأنف على طريق عطف الجملة على الجملة، فيجوز في غير القرآن: فإذاً لا يُؤتُوا. وفي التنزيل: ﴿وإذاً لاَ يَلْبَثُونَ﴾ وفي مصحف أبي: (فَإذاً لاَ يَلْبَثُوا). وأما الإلغاء فلأن ما بعد الواو لا يكون إلا بعد كلام يعطف عليه، والناصب للفعل عند سيبويه (إذا) لمضارعتها (أنْ)، وعند الخليل (أنَّ) مضمرة بعد (إذا))).

(٢) لأن (لا) يتخطاها العامل، ولأن (إذا) ألغيت عن العمل، فكأنه قيل: فلا يؤتون الناس إذن. حيث إن (الفاء) للعطف والإنكار، وهي متوجهة إلى مجموع المعطوفين، و(إذا) إذا وقعت بعد الواو والفاء، يجوز فيها الإلغاء والإعمال، ولذلك قرئ على النصب (فَإذاً لاَ يُؤْتُوا) وهذا يجوز في غير القرآن، أما مع القرآن فلا، لأنه مبني على الوقف.

لو كان لَهم نصيبٌ مِن الْمُلْكِ ما أعطوا الناسَ مقدارَ النَّقِيْرِ؛ وهو النقطةُ الـتي تكـون في ظَهْرِ النَّواةِ.

قَوْلُـهُ تَعَـالَى: ﴿ أَمْ يَحْسُدُونَ ٱلنَّاسَ عَلَىٰ مَآ ءَاتَىٰهُمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ ﴾ ؛ أي بَلْ يحسدون مُحَمَّداً ﷺ على ما أعطاهُ الله تعالى من النبوَّة. وَقِيْلَ: علـى مـا أحَـلَّ اللهُ له من النساءِ، وقالوا: لو كان نَبيّاً لشغلتْهُ النبـوَّةُ عـن النسـاءِ. وقـال قتـادةُ: (أَرَادَ بالنَّاسِ الْعَرَبَ، حَسَدُوهُمْ عَلَى النُّبُوَّةِ أكْرَمَـهُمُ اللهُ بـهَا بمُحَمَّـدٍ ﷺ)، وقـال عَلِـيٌّ ﷺ: (أَرَادَ بالنَّاسِ رَسُولَ اللهِ ﷺ وَأبي بَكْرٍ وَعُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا).

قولـهُ تعـــالى: ﴿ فَقَدْ ءَاتَيْنَآ ءَالَ إِبْرَٰهِيمَ ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْحِكْمَةَ ﴾ ؛ أي لَمَّـا قالتِ اليهودُ: لو كان مُحَمَّدٌ نَبيّاً ما رَغِبَ في كثرةِ النِّساءِ؛ حسـدوهُ علـى كَـثْرَةِ نسـائهِ وعابُوهُ بذلـك فأكذبَـهم اللهُ بقولـه (فَقَـدْ آتَيْنَـا آلَ إبْرَاهِيـمَ الْكِتَـابَ وَالْحِكْمَـةَ) أراد بالحكمةِ النبوَّة، ﴿ وَءَاتَيْنَٰهُم مُّلْكًا عَظِيمًا ﴿٥٤﴾ ﴾ ؛ قال ابنُ عبَّاس:(هُــوَ مُلْـكُ سُلَيْمَانَ بْن دَاوُدَ، وَكَانَ لِسُلَيْمَانَ سَبْعُمِائَةِ مَهْرِيَّــةٍ - أيْ مَمْـهُورَةٍ - وَثَلاَثُمِائَـةِ سَـرِيَّةٍ ولداؤد مِائَةُ امْرَأةٍ، فَأَقَرَّتِ الْيَهُودُ لِرَسُول اللهِ ﷺ بذلِكَ، فَقَالَ لَهُمْ: [ألْفُ امْرَأةٍ عِنْـدَ رَجُلٍ وَمِائَةُ امْرَأةٍ عِنْدَ رَجُلٍ أكْثَرُ أمْ تِسْعُ نِسْوَةٍ عِنْدَ رَسُول اللهِ] فَسَكَتُوا)[1].

قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿ فَمِنْهُم مَّنْ ءَامَنَ بِهِۦ وَمِنْهُم مَّن صَدَّ عَنْهُ ﴾ ؛ معناهُ: مِـنَ اليهودِ مَن آمَنَ بمُحَمَّدٍ ﷺ: عبدُاللهِ بـنُ سَلاَمٍ وأصحابُـه؛ ومنـهم مـن أعـرضَ عـن الإيْمان به. وَقِيْلَ: معناهُ: مِنْهُمْ مَنْ آمَنَ بهذا الْخَبَرِ عـن داودَ وسـليمانَ، ومنـهم مـن كَذبَ به، ﴿ وَكَفَىٰ بِجَهَنَّمَ سَعِيرًا ﴿٥٥﴾ ﴾ ؛ أي وَقُوداً لِمَنْ كفرَ به؛ أي إنْ صَرَفَ اللهِ عن اليهودِ بعضَ العذاب في الدُّنيا مثل الطَّمْسِ وغيرِه، فقد أبدَلَهم عـذابَ جـهنَّمَ في الآخرةِ.

قوله عَزَّ وَجَلَّ: ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ بِـَٔايَٰتِنَا سَوْفَ نُصْلِيهِمْ نَارًا ﴾ ؛ أي إنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بمُحَمَّدٍ والْقُرْآنِ سَوْفَ نُدْخِلُهُمْ ناراً. وقرأ حُميـد بـن قيـسٍ: (نَصْلِيـهِمْ) بفتحِ النون؛ أي نَشْوِيْهِمْ مِنَ قولِهم: شـاةٌ مَصْلِيَّـةٌ؛ أي مَشْـوِيَّةٌ، ونُصبـتِ النـارُ بـنَزعِ الخافض على هذه القراءةِ؛ تقديرهُ: بنَار.

(١) أخرجه الطبري مختصراً في جامع البيان: النص (٧٧٦٤).

قَوْلُـهُ تَعَـالَى: ﴿ كُلَّمَا نَضِجَتْ جُلُودُهُم بَدَّلْنَٰهُمْ جُلُودًا غَيْرَهَا ﴾ ؛ أي كُلَّمـا أحْرِقَتْ جلودُهم جَدَّدْنَا لَهم جلوداً غيرَهـا بيضـاءَ كـالقراطيس، وذلـك أنَّـهم كلَّما احْتَرَقُوا حَسَّت عليهم النارُ ساعةً ثم تَزَايَدَتْ سعيراً وبَدَأوا خَلْقاً جديداً فيـهم الـرُّوحُ ثم عادَتْ النَّارُ تُحرِقُهُمْ؛ فهذا دَأْبُهُمْ أبداً. قال الحسنُ:(تَنْضَجُ جُلُودُهُمْ كُلَّ يَوْمٍ سَبْعِيْنَ ألْفَ مَرَّةٍ، كُلَّمَا أكَلَتْهُمُ النَّارُ وَأنْضَجَتْهُمْ؛ قِيْلَ لَهُمْ: عُودُوا؛ فَيَعُودُونَ كَمَا كَانُوا). وعن مجاهدٍ قَالَ: (مَا بَيْنَ جِلْدِهِ وَلَحْمِهِ دُودٌ لَهَا حَلْبَةٌ كَحَلْبَـةِ حُمُـرِ الْوَحْـشِ). وعـن أبـي هريرةَ عن النبيِّ ﷺ قالَ: [غِلَظُ جِلْدِ الْكَافِرِ اثْنَـانِ وَأرْبَعُـونَ ذِرَاعـاً، وَضِرْسُـهُ مِثْـلُ أحُدٍ][(١)].

قيل: كيفَ جاز أنْ يعذِّبَ اللهُ جِلْداً لَم يَعْصِهِ؟ قيل: إنَّ العاصِي والمتألِّمُ واحدٌ وهو الإنسانُ لا الجلدُ؛ لأن الجلودَ إنَّما تَألَمُ بالأرواحِ، والدليلُ على أنَّ القصدَ تعذيبُ الإنسان لا تعذيبُ الجلودِ قولهُ تعالى: ﴿ لِيَذُوقُواْ ٱلْعَذَابَ ﴾ ؛ ولَـم يقـل ليـذوقَ العذابَ، وَقِيْلَ: معناهُ: تبدل جلودٌ هي تلك الجلودُ المتحرقة، وذلـك أنَّ (غـيرَ) علـى ضربين: بتضَادٍّ و(غير) بلا تضادٍّ، فالتضادُّ مثلُ قولِكَ: الليلُ غيرُ النَّهار، والذكرُ غـيرُ الأنثى، والثاني مثل قولِكَ لصائغٍ: صُغْ لي من هذا الخاتمِ خاتماً غيرَهُ، فيكسره ويصوغُ لكَ خاتماً، والخاتمُ المصوغُ هو الأوَّلُ، إلاّ أن الصياغةَ قد تغيَّرت، والقصةُ واحدةٌ.

وقالت الحكماءُ: كما أنَّ الجلد بَلِيَ قبلَ البعثِ كذلك يبدلُ بعد النُّضج. وقـال السُّدِّيُّ: (يُبْدَلُ مِنْ لَحْمِ الْكَافِرِ يُعَادُ الْجِلْدُ لَحْماً وَيَخْرُجُ مِنَ اللَّحْمِ جِلْدٌ آخَـرُ؛ لأنَّـهُ جِلْدٌ لَمْ يَعْمَلْ خَطِيْئَةً). قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَزِيزًا حَكِيمًا ﴿٥٦﴾ ﴾ ؛ أي غالباً في أمرهِ، لا يَمْلِكُ أحدٌ مَنْعَهُ من إنزالِ وعدِهِ، ذو حِكْمَـةٍ فيمـا حَكَـمَ مـن النـار للكفَّار.

---

(١) في الدر المنثور: ج٢ ص٥٦٩؛ قال السيوطي: ((أخرجه ابن أبي شيبة عن أبي صـالح، قـال: قـال أبو مسعود لأبي هريرة:(أتدري كـم غلـظ جلـد الكـافر؟)... وذكـره)) وأصلـه عنـد مسـلم في الصحيح: كتاب الجنة: النار يدخلها الجبارون: الحديث (٤٤/ ٢٨٥١).

قوله عزَّ وجَلَّ: ﴿ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ سَنُدۡخِلُهُمۡ جَنَّٰتٖ تَجۡرِي مِن تَحۡتِهَا ٱلۡأَنۡهَٰرُ ﴾ ؛ أي بساتينَ تجري من تحتِ شجرِها وغُرَفِها الأنهارُ، ﴿ خَٰلِدِينَ فِيهَآ أَبَدٗاۖ لَّهُمۡ فِيهَآ أَزۡوَٰجٞ مُّطَهَّرَةٞۖ ﴾ ؛ في الْخَلْــقِ، ﴿ وَنُدۡخِلُهُمۡ ظِلّٗا ظَلِيلًا ۝٥٧ ﴾ ؛ أي ظِلاًّ دائماً وهو ظِلُّ الأشجار والقصور؛ ظلٌّ لا حرٌّ معه ولا بَرْدَ، وليس كُـلُّ ظِـلٍّ يكون ظَلِيلاً. وَقِيْلَ: الظَّلِيْلُ الكثيفُ الذي لا تَنْسَخُهُ الشَّمسُ.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ ۞إِنَّ ٱللَّهَ يَأۡمُرُكُمۡ أَن تُؤَدُّواْ ٱلۡأَمَٰنَٰتِ إِلَىٰٓ أَهۡلِهَا ﴾ ؛ وذلك: أنَّ النبيَّ ﷺ لَمَّا فَتَحَ مَكَّةَ أتَى الْبَيْتَ لِيَدْخُلَهُ؛ فَسَأَلَ عَنِ الْمِفْتَاحِ، فَقِيْلَ: هُوَ مَعَ عُثْمَانَ بْنِ طَلْحَةَ بْنِ عَبْدِ الدَّار وَكَانَ سَادِنَ الْكَعْبَةِ، فَأَرْسَلَ إلَيْهِ؛ فَقَالَ لَهُ: [هَاتِ الْمِفْتَاحَ] فَأَبَى، فَلَوَى عَلِيٌّ ﷺ يَدَهُ وَأخَذهُ مِنْهُ وَفَتَحَ الْبَابَ وَدَخَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ الْبَيْتَ، وَصَلَّى فِيْـهِ رَكْعَتَيْنِ، فَلَمَّا خَرَجَ قَالَ لَهُ عَمُّهُ الْعَبَّاسُ: بأبي أنْتَ وَأمِّي يَـا رَسُـولَ اللهِ؛ إجْعَـلْ لِـيَ السِّدَانَةَ مَعَ السِّقَايَةِ - يَعْنِي اجْعَلْ لِي مِفْتَاحَ الْبَيْـتِ - فَـأنْزَلَ اللهُ هَـذِهِ الآيَـةَ (إنَّ اللهَ يَأْمُرُكُمْ أنْ تُؤَدُّوا الأَمَانَاتِ إلىٰأهْلِهَا) فَأَمَرَ رَسُـولُ اللهِ ﷺ عَلِيّاً ﷺ أنْ يَـرُدَّ الْمِفْتَـاحَ إلَى عُثْمَانَ بْنِ طَلْحَةَ؛ فَرُدَّ عَلَيْهِ فَقَالَ عُثْمَانُ: أنَا أشْهَدُ أنَّ مُحَمَّداً رَسُولُ اللهِ؛ وَأسْلَمَ، فَقَالَ جِبْرِيْلُ لِلنَّبِيِّ ﷺ: مَا دَامَ هَذا الْبَيْتُ أرَى اللَّبنَةَ مِنْ لَبنَاتِهِ قَائِمَةً؛ فَإنَّ الْمِفْتَاحَ فِـي أوْلاَدِ عُثْمَانَ بْنِ أبي طَلْحَةَ.

روي: أنَّهُ لَمَّا طَلَبَ الْمِفْتَاحَ مِنْ عُثْمَانَ أبَى، فَقَالَ ﷺ: [يَـا عُثْمَـانُ؛ إنْ كُنْـتَ تُؤْمِنُ باللهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ فَهَاتِ الْمِفْتَاحَ] فَقَالَ: هَاكَ أنْتَ يَـا رَسُـولَ اللهِ؛ خُـذْهُ بأمَانَـةِ اللهِ. فَأَخَذ النَّبِيُّ ﷺ الْمِفْتَاحَ فَفَتَحَ الْبَابَ وَمَكَثَ فِي الْبَيْتِ مَا شَاءَ اللهُ، فَلَمَّا خَرَجَ نَزَلَ جِبْرِيْلُ بهَذِهِ الآيَةِ[١]. ويدخلُ في هذا جملةُ الأمانةِ.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ وَإِذَا حَكَمۡتُم بَيۡنَ ٱلنَّاسِ أَن تَحۡكُمُواْ بِٱلۡعَدۡلِۚ ﴾ ؛ خطابٌ لِلأئمَّةِ؛ أي ويَأْمُرُكُمُ اللهُ أن تحكمُـوا بـين النـاس بالحــقِّ، ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ نِعِمَّا يَعِظُكُم بِهِۦٓۗ ﴾ ؛ أي

---

(١) في الدر المنثور: ج ٢ ص٥٧٠؛ قال السيوطي: ((أخرجه ابن مردويه من طريق الكلبي عـن أبـي صالح عن ابن عباس)). وأخرجه الطبري في جـامع البيـان: النـص (٧٧٨٢) عـن ابـن جريـج مرسلاً. وفي الدر المنثور نسبه السيوطي إلى ابن المنذر أيضاً.

نِعْمَ الذي يَـأْمُرُكُمْ بـه مـن أداءِ الأمَانَـةِ والحكـمَ بـالحقِّ؛ ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ سَمِيعًا ﴾ ؛ لِمَقَالَةِ الْعَبَّاسِ؛ ﴿ بَصِيرًا ۝٥٨ ﴾ ؛ بِأمَانَةِ عُثْمَانَ.

قوله عَزَّ وَجَلَّ: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ أَطِيعُوا۟ ٱللَّهَ وَأَطِيعُوا۟ ٱلرَّسُولَ وَأُو۟لِى ٱلْأَمْرِ مِنكُمْ ﴾ ؛ أي أطيعُوا اللهَ تعالى فيما أمَرَ؛ وأطيعُوا الرسُولَ فيما بيَّنَ. وَقِيْـلَ: أطيعُـوا اللهَ في الفرائضِ، وأطيعُوا الرسولَ في السُّنَنِ.

وقولهُ تعالى: (وَأوْلِي الأَمْرِ مِنكُمْ) قال عكرمةُ: (هُوَ أبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ)[١] لِقَوْلِـهِ ﷺ: [اقْتَدُوا مِنْ بَعْدِي بِأبي بَكْرٍ وَعُمَرَ][٢]، [وَإنَّ لِي وَزِيْرَيْنِ فِـي الأَرْضِ؛ وَوَزِيْرَيْـنِ فِـي السَّمَاءِ، فَبِالسَّمَاءِ جِبْرِيْلُ وَمِيكَائِيْلُ، وَبِالأرْضِ أبُـو بَكْـرٍ وَعُمَـرَ][٣]، [عِنْـدِي بِمَنْزِلَـةِ الرَّأسِ مِنَ الْجَسَدِ][٤]. وقال الورَّاق: (هُمْ أبُو بَكْرٍ وَعُمَرَ وَعُثْمَـانَ وَعَلِـيٌّ لقولـهِ ﷺ:

---

(١) أخرجه الطبري في جامع البيان: النص (٧٨٠٣).

(٢) أخرجه الطبراني في الكبير: ج ٩ ص٧٢: الحديث (٨٤٢٦) عن عبـدالله بـن مسـعود، وفي الأوسـط عنه: الحديث (٧١٧٣). والترمذي في الجامع: المنـاقب: بـاب مناقب عبـدالله بـن مسـعود: الحديـث (٣٨٠٥)؛ وقال: غريب من هذا الوجه. وأخرجه الطبراني في الأوسط: عن حذيفة في الرقـم (٣٨٢٨ و٥٤٩٩ و٥٨٣٦). وفي الإحسـان في تقريـب صحيـح ابـن حبـان: كتـاب إخبـاره ﷺ عـن منـاقب الصحابة: الحديث (٦٩٠٢) بإسناد صحيح. والـترمذي في الجـامع: الحديـث (٣٦٦٢)؛ وقـال: هـذا حديث حسن.

(٣) في مجمع الزوائد: ج ٩ ص٥١: كتاب المناقب: باب فيما ورد من الفضل لأبي بكر وعمـر؛ قـال الهيثمي: ((رواه الطبراني وفيه مُحمد بن محبب الثقفي، وهـو كـذاب، ورواه الـبزار بمعنـاه وفيـه عبدالرحمن بن مالك بن مغول، وهو كذاب)).

(٤) أخرجه الطبراني في الأوسط: ج ٦ ص١٧٠: الحديث (٥٣٥٠) وج ٥ ص١٧٠: عن حُذيفة بن اليَمَان قال: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: [لَقَدْ هَمَمْتُ أنْ أبْعَثَ فِي النَّاسِ مُعَلِّمِينَ كَمَا بَعَثَ عِيسَى بْـنُ مَرْيَمَ الْحَوَارِيِّينَ إلَى بَنِي إسْرَائِيلَ] فَقِيلَ لَهُ: أيْنَ أنْتَ عَنْ أبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ، ألاَ تَبْعَثُ بهمَا؟ قَـالَ: [إنَّهُمَا لاَ غِنَى عَنْهُمَا، إنَّهُمَا مِنَ الدِّينِ كَالرَّأسِ مِنَ الْجَسَدِ].

في مجمع الزوائد: ج ٩ ص٥٣؛ قال الهيثمي: ((رواه الطبراني في الأوسط، وفيـه حفـص بـن عمر الأيلي، وهو ضعيـف)). وأخرجـه الطـبراني في الأوسـط أيضـاً: ج ٥ ص٥٢٤: الحديـث (٤٩٩٦) عن ابن عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا. وفي مجمع الزوائد: ج ٩ ص٥٢؛ قـال الهيثمـي: ((رواه الطبراني وفيه مُحَمد مولى بني هاشم، لم أعرفه، وبقية رجاله ثقات. قلتُ: ولـه طريـق عـن ابـن عمر ضعيفة تأتي في فضل جماعة من الصحابة في أول المجلد الذي يلي هذا)).

[الْخِلاَفَةُ بَعْدِي فِي أَرْبَعَةٍ مِنْ أُمَّتِي: أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ وَعُثْمَانَ وَعَلِيٍّ][١] وقال عطاءُ: (هُمُ الْمُهَاجِرُونَ وَالأَنْصَارُ وَالتَّابِعُونَ بِإحْسَانٍ لقولِهِ تعالى: ﴿وَالسَّابِقُونَ الأَوَّلُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالأَنصَارِ وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ بِإِحْسَانٍ﴾[٢] الآية. وَقِيْلَ: هم أصحابُ رسولِ اللهِ ﷺ كما قالَ: [أَصْحَابِي كَالنُّجُومِ؛ بِأَيِّهِمُ اقْتَدَيْتُمُ اهْتَدَيْتُمْ][٣].

وقال جابرُ بن عبدِالله[٤] والحسنُ[٥] والضحَّاك ومجاهدُ[٦]: (هُمُ الْفُقَهَاءُ وَالْعُلَمَاءُ أَهْلُ الدِّيْنِ وَالْفَضْلِ) الَّذِيْنَ يُعَلِّمُونَ النَّاسَ مَعَالِمَ دِيْنِهِمْ؛ وَيَأْمُرُونَهُمْ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ، فَأَوْجَبَ اللهُ عَلَى الْعِبَادِ طَاعَتَهُمْ. قال ابنُ الأسودِ: (لَيْسَ شَيْءٌ أعَزُّ مِنَ الْعِلْمِ، فَالْمُلُوكُ حُكَّامٌ عَلَى النَّاسِ، وَالْعُلَمَاءُ حُكَّامٌ عَلَى الْمُلُوكِ). وقال أبو هريرةَ: (هُمْ وُلاَةُ الْمُسْلِمِيْنَ). وقال الكلبيُّ ومقاتلُ: (هُمْ أُمَرَاءُ السَّرَايَا، كَانَ ﷺ إذا بَعَثَ سَرِيَّةً أَمَّرَ عَلَيْهِمْ رَجُلاً، وَأَمَرَهُمْ أنْ يُطِيْعُوهُ وَلاَ يُخَالِفُوهُ).

والأظهرُ مِن هذه الأقاويلِ: أن المرادَ بهم العلماءُ لقولِهِ تعالى: ﴿ فَإِن تَنَٰزَعۡتُمۡ فِي شَيۡءٖ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ ﴾ ؛ أي فإن اخْتَلَفْتُمْ في شيءٍ من الحلال والحرام والشرائعِ والأحكام، فردُّوه إلى أدلَّةِ الله وأدلَّة رسوله، وهذا الردُّ لا يكون إلاّ بالاستدلالِ والاستخراج بالقياسِ؛ لأن الموجودَ في نصِّ الكتاب اذا عُلِمَ وعُمِلَ به لا

---

(١) في الفردوس بمأثور الخطاب: النص (٣٠١٩) عن أبي الجعفاء السلمي؛ قال: (الْخُلَفَاءُ ثَلاَثَةٌ). وفي الفتن: ص٦٤: الحديث (٢٣٩ و٢٤٠ و٢٥١) عن سعيد بن المسيب قال: (الْخُلَفَاءُ ثَلاَثَةٌ، وَسَائِرُهُمْ مُلُوكٌ).

(٢) التوبة / ١٠٠ .

(٣) قالَ ابنُ حَجَرٍ رحمه الله: ((رواه عبد بن حميد في مسنده من طريق حمزة النصيبي عن نافع عن ابن عمر، وحمزة ضعيف جداً)). ينظر تلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير: كتاب القضاء: باب أدب القاضي: ج ٤ ص٢٠٩. وينظر أيضاً: لسان الميزان لابن حجر: ج ٢: الرقم (٤٨٨و٥٩٤).

(٤) أخرجه الطبري في جامع البيان: النص (٧٧٩٥)؛ قال: ((أوْلِي الْفِقْهِ مِنْكُمْ)).

(٥) أخرجه الطبري في جامع البيان: النص (٧٧٩٩)؛ قال: ((الْعُلَمَاءُ)).

(٦) أخرجه الطبري في جامع البيان: النص (٧٧٩٥)؛ قال: ((أوْلِي الْفِقْهِ وَالْعِلْمِ مِنْكُمْ)). وفي النص (٧٨٠٢)؛ قال: ((أوْلِي الْفَضْلِ وَالْفِقْهِ وَدِينِ اللهِ)).

يوصفُ بأنه رَدٌّ إلى الكتاب، وإنَّما يقالُ: هو اتِّبَاعٌ للنَّـصِّ، وغـيرُ العلمـاءِ لا يعلمـونَ كيفيَّةَ الردِّ إلى الكتاب والسُّنة ولا دلائلِ الأحكام، والجواب قولهُ تعـالى: ﴿ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ﴾ ؛ دليلٌ على أن الإيمانَ اتِّبَاعُ الكتاب والسُّنة والإجماع.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ ذَٰلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا ﴿٥٩﴾ ﴾ ؛ أي رَدُّ الخلافِ إلى اللهِ والرسول خيرٌ من الإصرار على الاختلافِ وأحسنُ عاقبةً لكم، ويقالُ: أحسنُ تأويلاً من تأويلِكم الذي تُؤَوِّلُونَهُ من غير رَدِّ ذلكَ إلى الكتاب والسُّنة. وعـن عمـرَ رضي الله عنه أنـه قالَ: (الرُّجُوعُ إِلَى الْحَقِّ خَيْرٌ مِنَ التَّمَادِي فِي الْبَاطِلِ).

قوله عَزَّ وَجَلَّ: ﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ آمَنُوا بِمَا أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنزِلَ مِن قَبْلِكَ ﴾ ؛ الآيةَ. قال الكلبيُّ: (نَزَلَتْ فِي رَجُلٍ مِنَ الْمُنَـافِقِيْنَ يُقَـالُ لَـهُ بِشْرٌ، كَانَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ يَهُودِيٍّ خُصُومَةٌ، فَقَالَ الْيَهُودِيُّ: انْطَلِقْ نَتَحَاكَمُ إِلَى مُحَمَّدٍ- لأَنَّـهُ عَلِمَ أنَّهُ لاَ يَقْبَلُ الرِّشْوَةَ وَلاَ يَجُورُ فِي الْحُكْمِ-. وَقَالَ الْمُنَافِقُ: نَنْطَلِقُ إِلَى كَعْـبِ بْـنِ الأَشْرَفِ - وَهُوَ الَّذِي سَـمَّاهُ اللهُ الطَّـاغُوتَ - فَـأَبَى الْيَـهُودِيُّ أنْ يُخَاصِمَـهُ إلاَّ إلَـى رَسُولُ اللهِ ﷺ، فَمَضَى مَعَهُ الْمُنَافِقُ إِلَى رَسُول اللهِ ﷺ فَقَضَى لِلْيَهُودِيِّ، فَلَمَّا خَرَجَـا مِنْ عِنْدِهِ لَزِمَهُ الْمُنَافِقُ وَقَـالَ: انْطَلِـقْ بنَـا إِلَـى عُمَـرَ رضي الله عنه فَقَـالَ الْيَـهُودِيُّ: يَـا عُمَـرُ؛ اخْتَصَمْتُ أنَا وَهَذا إِلَـى مُحَمَّـدٍ فَقَضَـى لِـي عَلَيْـهِ فَلَـمْ يَـرْضَ بقَضَائِـهِ، وَزَعَـمَ أنَّـهُ يُخَاصِمُنِي إلَيْكَ، فَقَالَ عُمَرُ لِلْمُنَافِقِ: أكَذلِكَ ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: رُوَيْدَكُمَا حَتَّى أخْـرُجَ إلَيْكُمَا، فَدَخَلَ عُمَرُ وَأخَذ السَّيْفَ وَاشْتَمَلَ عَلَيْهِ، ثُمَّ خَرَجَ إلَيْهِمَا؛ فَضَرَبَ بهِ الْمُنَـافِقَ حَتَّى مَاتَ؛ وَقَالَ: هَكَذا قَضَائِي فِيْمَنْ لَمْ يَرْضَ بقَضَـاءِ اللهِ وَقَضَـاءِ رَسُـولِهِ، وَهَـرَبَ الْيَهُودِيُّ فَنَزَلَتْ هَذِهِ الآيَةُ. وَقَالَ جِبْرِيلُ: إنَّ عُمَرَ فَـرَّقَ بَيْـنَ الْحَقِّ وَالْبَـاطِلِ فَسُـمِّيَ الْفَارُوقَ)[1].

---

(١) في الدر المنثور: ج ٢ ص٥٨٥؛ قال السيوطي: ((أخرجه الحكيم الترمذي في نوادر الأصول عن مكحول، وفي لباب النقول في أسباب النزول: ص٧٣؛ قال السيوطي: ((وأخرج ابـن أبـي حـاتم وابن مردويه عن أبي الأسود... وذكره)). وفي الدر المنثور: ج ٢ ص٥٨٢؛ قال: ((أخرجه الثعلـبي عن ابن عباس)). وفي اللباب: ج٦ ص٤٥٤؛ أورده عن الكلبي عن أبي صالح عن ابـن عبـاس. وفي هامشه قال المحقق: وينظر تفسير البغـوي: ج ١ ص٤٤٦ وأورده القرطـبي عـن الكلـبي في الجـامع لأحكام القرآن: ج ٥ ص٢٦٣.

ومعنى الآية: ألَم ترَ يا مُحَمَّدُ إلى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أنَّهُمْ آمَنُوا بالقُرْآن وبالكُتُب التي أنْزلَتْ من قبلِكم وهم المنافقونَ، ﴿ يُرِيدُونَ أَن يَتَحَاكَمُوٓاْ إِلَى ٱلطَّـٰغُوتِ ﴾ ؛ وهو كعبُ بنُ الأشرفِ، ﴿ وَقَدْ أُمِرُوٓاْ أَن يَكْفُرُواْ بِهِۦ ﴾ ؛ بالطَّاغوتِ، ﴿ وَيُرِيدُ ٱلشَّيْطَـٰنُ أَن يُضِلَّهُمْ ضَلَـٰلًا بَعِيدًا ﴿٦٠﴾ ﴾ ؛ عَنِ الحقِّ.

قَوْلُـهُ تَعَالَى: ﴿ وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْاْ إِلَىٰ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ وَإِلَى ٱلرَّسُولِ رَأَيْتَ ٱلْمُنَـٰفِقِينَ يَصُدُّونَ عَنكَ صُدُودًا ﴿٦١﴾ ﴾ ؛ قال ابنُ عبَّاس: (اخْتَصَمَ الزُّبَيْرُ بْنُ الْعَوَّامِ وَثَعْلَبَةُ بْنُ حَاطِبٍ إلَى النَّبِيِّ ﷺ فِي أمْرٍ بَيْنَهُمَا؛ فَقَضَى لِلزُّبَيْرِ؛ فَخَرَجَا مِنْ عِنْدِهِ؛ فَمَرَّا عَلَى الْمِقْدَادِ فَقَالَ: لِمَنْ كَانَ الْقَضَاءُ يَا ثَعْلَبَةُ ؟ فَقَالَ: قَضَى لابْنِ عَمَّتِهِ؛ وَلَوَى شِدْقَهُ، فَفَطِنَ يَهُودِيٌّ كَانَ مَعَ الْمِقْدَادِ فَقَالَ: قَاتَلَ اللهُ هَؤُلاَءِ؛ يَشْهَدُونَ أنَّهُ رَسُولُ اللهِ ثُمَّ يَتَّهِمُونَهُ فِي قَضَاءٍ بَيْنَهُمْ، وَأيْمِ اللهِ لَقَدْ أذْنَبْنَا فِي حَيَاةِ مُوسَى عليه السلام فَقَالَ لَنَا: اقْتُلُوا أنْفُسَكُمْ؛ فَقَتَلْنَا فَبَلَغَ قِتَالُنَا سَبْعِيْنَ ألْفاً فِي طَاعَةِ اللهِ حَتَّى رَضِيَ عَنَّا. فَأنْزَلَ اللهُ تَعَالَى فِي شَأْنِ ثَعْلَبَةَ وَلَيِّهِ شِدْقَهُ (وَإذا قِيلَ لَهُمْ تَعالَوْا إلى مَا أنزَلَ اللهُ وَإلى الرَّسُولِ) أي هَلُمُّوا إلى التَّحَاكُمِ إلى أوامرِ اللهِ في كتابه وإلى الرسُولِ ﷺ لِيَحْكُمَ بينكم رأيتَ المنافقينَ يُعْرِضُونَ عن حُكْمِكَ إعْرَاضاً)[1].

قوله عَزَّ وَجَلَّ: ﴿ فَكَيْفَ إِذَآ أَصَـٰبَتْهُم مُّصِيبَةٌۢ بِمَا قَدَّمَتْ أَيْدِيهِمْ ﴾ ؛ أي كيفَ يكونُ حالُهم من نَدَمٍ وجُراةٍ إذا أصابتهم مصيبةٌ بقتلِ عُمَرَ لصاحبهم وظهور نفاقهم بما فعلوهُ من ردِّ حُكْمِ النبيِّ ﷺ ولَيِّ الشِّدْقِ، ﴿ ثُمَّ جَآءُوكَ يَحْلِفُونَ بِٱللَّهِ ﴾ ؛ مُعْتَذِرِيْنَ، ﴿ إِنْ أَرَدْنَآ إِلَّآ إِحْسَـٰنًا ﴾ ؛ تَسْهِيْلاً كيلا تَشْغَلَكَ خصومتُنا، ﴿ وَتَوْفِيقًا ﴿٦٢﴾ ﴾ ؛ بين الخصومِ بالإلتماسِ ما يقاربُ التوسط دون الحملِ على الإعراض عن الحكمِ.

---

(١) في لباب النقول في أسباب النزول: ص٧٣؛ قال السيوطي: ((أخرجه الطبراني في الكبير والحميدي في مسنده عن أم سلمة قالت: (خاصم الزبير رجلاً إلى رسول الله ﷺ ...). وقال: وأخرج ابن أبي حاتم عن سعيد بن المسيب في قوله تعالى: ﴿فَلاَ وَرَبِّكَ﴾ أنزلت في الزبير وحاطب بن أبي بلتعة اختصما في ماء)).

قال اللهُ تعالى: ﴿ أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ يَعۡلَمُ ٱللَّهُ مَا فِي قُلُوبِهِمۡ فَأَعۡرِضۡ عَنۡهُمۡ ﴾ ؛ عن عقوبتِهم في الدُّنيا، ويقال: أعْرِضْ عن قَبُول عُذْرِهِمْ،﴿ وَعِظۡهُمۡ ﴾ ؛ مع ذلك بلسانِكَ ﴿ وَقُل لَّهُمۡ فِيٓ أَنفُسِهِمۡ قَوۡلَۢا بَلِيغٗا ٦٣ ﴾ واعْلِمْهُمْ أنَّهم إنْ عادُوا فحقُّهم العقوبةُ والقتلُ، والقولُ البليغ أن يبلغَ صاحبه بعبارتِهِ كُنْهَ ما في قلبِهِ.

قوله عَزَّ وَجَلَّ: ﴿ وَمَآ أَرۡسَلۡنَا مِن رَّسُولٍ إِلَّا لِيُطَاعَ بِإِذۡنِ ٱللَّهِۚ ﴾ ؛ أي لِيُطَاعَ ذلك الرسولُ بأمر الله، ﴿ وَلَوۡ أَنَّهُمۡ إِذ ظَّلَمُوٓاْ أَنفُسَهُمۡ ﴾ ؛ بمُطَالَبَةِ الحُكم إلى الطاغوتِ، ﴿ جَآءُوكَ ﴾ ؛ أيُّها الرسُولُ، ﴿ فَٱسۡتَغۡفَرُواْ ٱللَّهَ ﴾ ؛ وتابوا إليه، ﴿ وَٱسۡتَغۡفَرَ لَهُمُ ٱلرَّسُولُ ﴾ ؛ عند ذلكَ، ﴿ لَوَجَدُواْ ٱللَّهَ تَوَّابٗا ﴾ ؛ قَابلاً للتوبةِ، ﴿ رَّحِيمٗا ٦٤ ﴾ ؛ بهم بعدَ التوبةِ.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤۡمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيۡنَهُمۡ ﴾ ؛ أي لا يكونوا مؤمنينَ عند اللهِ حتى يُحَكِّمُوكَ فيما وقعَ من الاختلاف بينَهم، ﴿ ثُمَّ لَا يَجِدُواْ فِيٓ أَنفُسِهِمۡ حَرَجٗا مِّمَّا قَضَيۡتَ ﴾ ؛ أي ثُمَّ لا تَضِيْقُ صدورُهم مِمَّا قضيتَ، وَقِيْلَ: لا يَجِدونَ شَكّاً في حُكمِكَ، ﴿ وَيُسَلِّمُواْ تَسۡلِيمٗا ٦٥ ﴾ ؛ أي يُقَادُوا لحكمكَ انقياداً.

والْمُشَاجَرَةُ في المخاصمةِ مأخوذٌ من الشَّجَرِ؛ تشبيهاً للخصومةِ في دخُول بعضِ الكلام في بعضِ الأشجار بالتِفَافِ بعضِها على بعضٍ.

قوله عَزَّ وَجَلَّ: ﴿ وَلَوۡ أَنَّا كَتَبۡنَا عَلَيۡهِمۡ أَنِ ٱقۡتُلُوٓاْ أَنفُسَكُمۡ أَوِ ٱخۡرُجُواْ مِن دِيَٰرِكُم مَّا فَعَلُوهُ إِلَّا قَلِيلٞ مِّنۡهُمۡۖ ﴾ ؛ (نزلت في ثابتِ بن قيسٍ لأنه قال: أمَا وَاللهِ إنَّ اللهَ يَعْلَمُ مِنِّي الصِّدْقَ أنَّ مُحَمَّداً ﷺ لَوْ أمَرَنِي بقَتْلِ نَفْسِي لَقَتَلْتُ نَفْسِي)[1]، وكان ثابت من القليلِ الذين استثناهُم الله في الآيةِ.

ومعنى الآيةِ: لو أنَّا فَرَضْنَا عليهم كما فَرَضْنَا على بني إسرائيلَ أن اقْتُلُوا أنفُسَكُمْ، أو أمرناهم أن يخرجُوا من ديارهم لَشَقَّ ذلكَ عليهمِ ولم يفعلْهُ إلاَّ قَلِيلٌ

---

(١) أخرجه الطبري في جامع البيان: النص (٧٨٣٧).

مِنْهُمْ. ورُفع الـ (قَلِيْلٌ) على البدل من الواو، ومعنى ما فَعَلَهُ إلاّ قليلٌ منهم، وقرأ أبَيٌّ ابن كعبٍ وابنُ عامر (إلاّ قَلِيْلاً مِنْهُمْ) بالنصب على معنى استثنى قليلاً منهُم.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ وَلَوْ أَنَّهُمْ فَعَلُواْ مَا يُوعَظُونَ بِهِۦ ﴾ ؛ أي لو فعَلَ المنافقون ما يُؤْمَرُونَ به من الرِّضَى بحكمك، ﴿ لَكَانَ خَيْرًا لَّهُمْ ﴾ ؛ من الْمُحَاكَمَةِ إلى غيرِكَ، ﴿ وَأَشَدَّ تَثْبِيتًا ﴿٦٦﴾ ﴾ ؛ لقلوبهم على الصَّواب؛ لأن الحقَّ يبقَى والباطلَ يذهبُ.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ وَإِذًا لَّآتَيْنَٰهُم مِّن لَّدُنَّآ أَجْرًا عَظِيمًا ﴿٦٧﴾ ﴾ ؛ أي إذْ لو يفعلونَ ما يُؤمرون به لأعطيناهُم مِن عندنا ثواباً جَزيلاً في الجنَّة، ﴿ وَلَهَدَيْنَٰهُمْ صِرَٰطًا مُّسْتَقِيمًا ﴿٦٨﴾ ﴾ ؛ أي إلى صِراطٍ مستقيمٍ، وَقِيْلَ: معناهُ: لَهَدَيْنَاهُمُ في الآخرةِ إلى طريقِ الجنَّةِ.

قوله عَزَّ وَجَلَّ: ﴿ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَٱلرَّسُولَ فَأُوْلَٰٓئِكَ مَعَ ٱلَّذِينَ أَنْعَمَ ٱللَّهُ عَلَيْهِم مِّنَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ وَٱلصِّدِّيقِينَ ﴾ ؛ نزلت في ثَوْبَانَ مَوْلَى النبيِّ ﷺ وكَانَ شَدِيْدَ الْحُبِ لِرَسُول اللهِ ﷺ قَلِيْلَ الصَّبْرِ عَنْهُ، فَأتَاهُ ذاتَ يَوْمٍ وَقَدْ تَغَيَّرَ لَوْنُهُ وَنَحَلَ جِسْمُهُ، فَقَالَ ﷺ:[مَا غَيَّرَ لَوْنَكَ؟] فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ؛ مَا بي مَرَضٌ وَلاَ وَجَعٌ، غَيْرَ أنِّي لَمْ أرَكَ فَاشْتَقْتُ إلَيْكَ فَاسْتَوْحَشْتُ، فَهَذا الَّذِي نَزَلَ بي مِنْ أجْلِ ذلِكَ، ثُمَّ ذكَرْتُ الآخِرَةَ فَأخَافُ أنْ لاَ أرَاكَ هُنَاكَ فَإنَّكَ تُرْفَعُ مَعَ النَّبيِّيْنَ، وَإنِّي إذا دَخَلْتُ الْجَنَّةَ كُنْتُ فِي مَنْزِلَةٍ أدْنَى مِنْ مَنْزِلَتِكَ، وَإنْ لَمْ أدْخُلِ الْجَنَّةَ فَذاكَ حِيْنَ لاَ أرَاكَ أبَداً، فَأنْزَلَ اللهُ هَذِهِ الآيَةَ، فَقَالَ ﷺ: [وَالَّذِي نَفْسِي بيَدِهِ؛ لاَ يُؤْمِنُ عَبْدٌ حَتَّى أكُونَ أحَبَّ إلَيْهِ مِنْ نَفْسِهِ وَابْنِهِ وَأهْلِهِ وَوَلَدِهِ وَالنَّاسِ أجْمَعِيْنَ][1].

ومعنى الآية: ومَن يُطِعِ اللهَ في الفرائضِ والرسولَ في السُّنن؛ فأولئكَ مع الذينَ أنْعَمَ اللهُ عليهم مِنَ النبيِّين والصدِّيقينَ، وهم أفاضلُ الصَّحابةِ،

---

(١) في أسباب النزول: ص١١٠؛ قال الواحدي: ((قال الكلبي... وذكره)). وفي لباب النقول: ص٧٤؛ قال السيوطي: ((أخرجه الطبراني وابن مردويه بسند لا بأس به عن عائشة)) ولكنه أبهم الرجل ولم يسمِّه أنه ثوبان. وأخرجه الطبري في جامع البيان: النص (٧٨٤٥) عن الربيع مرسلاً: ((أن أصحاب النبي ﷺ...)) وكأنه شعور شائع فيهم.

﴿ وَالشُّهَدَاءِ ﴾ ؛ هم الذين استُشْهدُوا في سبيل الله، ﴿ وَالصَّالِحِينَ ﴾ ؛ وهم الذينَ استَقامَتْ أحوالُهم بحُسْنِ عملِهم، وَالْمُصْلِحُ الْمُقَوِّمُ بحُسْنِ عَمَلِهِ. وقالَ عكرمةُ: (النَّبِيُّونَ: هَا هُنَا مُحَمَّدٌ ﷺ، وَالصِّدِّيقُونَ: أبُو بَكْرٍ، وَالشُّهَدَاءُ: عُمَرُ وَعُثْمَانُ وَعَلِيٌّ، وَالصَّالِحُونَ: سَائِرُ الصَّحَابَةِ)[1].

فإن قيلَ فكيفَ يكونُ المطيعون للهِ ورسولهِ مع النبيِّين ودرجتِهم في أعلى عِلِّيِّينَ؟ قِيلَ: إنَّ الأنبياءَ ولو كانوا في أعْلى عِلِّيِّينَ؛ فإنَّ غيرَهم من المؤمنينَ يَرَوْنَهُمْ وَيَزُورُونَهُمْ ويستمتِعون برؤيتِهم، فيصلحُ اللفظ أنْ يقالَ إنَّهم معهُم.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ وَحَسُنَ أُولَٰئِكَ رَفِيقًا ﴿٦٩﴾ ﴾ ؛ أي حَسُنَ الأنبياءُ ومَن معهُم رُفَقَاءَ في الجنَّةِ؛ أي ما أحسنَ مُرافَقَتَهُمْ فيها، فذكرَ الرفيقَ بلفظِ التوحيدِ؛ لأنه نُصِبَ على التمييز، كما في قولهِ تعالى: ﴿فَإِنْ طِبْنَ لَكُمْ عَنْ شَيْءٍ مِنْهُ نَفْسًا﴾ ويجوزُ أن يكونَ معناهُ: حَسُنَ كُلُّ واحدٍ من أُوْلَئِكَ رَفِيْقاً، كما قالَ تعالى: ﴿ثُمَّ يُخْرِجُكُمْ طِفْلاً﴾[2] ولم يقل أطْفَالاً.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ ذَٰلِكَ الْفَضْلُ مِنَ اللَّهِ ﴾ ؛ أي ذلك الْمَنُّ من اللهِ على المطيعين، ﴿ وَكَفَىٰ بِاللَّهِ عَلِيمًا ﴿٧٠﴾ ﴾ ؛ بهم وبأعمالِهم ومجازياً لهم بما يستحقُّونه من ثوابٍ وكرامةٍ.

قولهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا خُذُوا حِذْرَكُمْ ﴾ ؛ أي أسلحتكم، ﴿ فَانْفِرُوا ثُبَاتٍ ﴾ ؛ أي مِن عدوِّكم بالأسْلِحَةِ والرِّجال، ولا تَخْرُجُوا متفرِّقين، ولكن اخرجُوا ثُبَاتٍ، ﴿ أَوِ انْفِرُوا جَمِيعًا ﴿٧١﴾ ﴾ ؛ أي اخرجُوا جماعاتٍ جماعاتٍ؛ سَرِيَّةً سَرِيَّةً كما يأمرُكم رسولُ اللهِ ﷺ في جهادِ عدوِّكم، واخرجوا كلُّكم جميعاً مع النبيِّ ﷺ إن أرادَ الخروجَ، والثُّبات: الجماعاتُ في تفرقةٍ واحدُها ثُبَةٌ؛ أي انفرُوا جماعةً بعد جماعةٍ، ويجوزُ أن يكون معنَى: الْحِذْرُ: السِّلاَحُ.

---

(١) في اللباب في علوم الكتاب: ج ٦ ص٤٧٩؛ أورده عن عكرمة. وفي الجامع لأحكام القرآن: ج ٥ ص٢٧٢ أشار إليه القرطبي بإجمال.

(٢) غافر / ٦٧.

واستدلَّ أهل القدر بهذه الآيـةِ قـالوا: إنَّ الحـذرَ ينفـعُ ويَمنـعُ عنكـم مُكَـايَدَةَ العدوِّ، وإلاَّ لم يكن لأمرِهِ تعالى آتاهم بـالحذر، معنـاهُ: فيقـالُ لـهم الائتمـار بـأمرِ الله والإنتهاء بنَهْيِهِ واجبٌ عليهم؛ لأنَّهم به يَسْلَمُونَ من معصيـةِ الله تعـالى؛ لأن المعصيـةَ تركُ الأوامرِ والنواهي. وليسَ في الآية دليلٌ على أن حَذرَهُمْ ينفعُ من القدر شيئاً، بل المرادُ منه طُمَأْنِيْنَةُ النفسِ لا أنَّ ذلك يدفعُ القدرَ.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ وَإِنَّ مِنكُمْ لَمَن لَّيُبَطِّئَنَّ ﴾ ؛ أي مِمَّنْ أظهرَ الإيْمان ليتشاغَلَنَّ عن الجهادِ، ويثقِلَنَّ غيرَهُ وهو عبدُاللهِ بن أبَيٍّ وَجَدُّ بنُ قيسٍ، وأصحابُهما مِن المنافقينَ الذين كانوا يشاركون المسـلمينَ في ظـاهرِ الإسـلامِ كـانوا ينتظـرونَ هـلاكَ المسـلمين وهزيْمَتَهم ويتثاقَلون عن الجهادِ، يقال: أبْطَأَ الرجلُ اذا تأخَّرَ عنِ العمل بإطالةِ المدَّة.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ فَإِنْ أَصَٰبَتْكُم مُّصِيبَةٌ قَالَ قَدْ أَنْعَمَ ٱللَّهُ عَلَىَّ إِذْ لَمْ أَكُن مَّعَهُمْ شَهِيدًا ﴿٧٢﴾ ﴾ ؛ أي إنْ أصابتْكم نَكْبَةٌ أو هَزِيْمَةٌ أو قتلٌ، قال هذا الْمُبْطِئُ: قَدْ مَنَّ اللهُ عليَّ إذْ لم أكُنْ مَعَهُمْ حَاضِراً في تلك الغزوةِ فيصيبُني مثلَ الذي أصابَهم.

قَوْلُـهُ تَعَـالَى: ﴿ وَلَئِنْ أَصَٰبَكُمْ فَضْلٌ مِّنَ ٱللَّهِ ﴾ ؛ أي وإن أصـابَكم أيُّـها المؤمنون ظَفَرٌ وغَنِيْمَةٌ، ﴿ لَيَقُولَنَّ ﴾ ؛ هـذا الْمُبْطِـئُ نَادِمـاً، ﴿ كَأَن لَّمْ تَكُنۢ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُۥ مَوَدَّةٌ يَٰلَيْتَنِى كُنتُ مَعَهُمْ ﴾ ؛ في الغَزْو فأُصيبَ حظّاً وافـراً وغنـائمَ كثـيرةً. قَوْلُهُ تَعَالَى: (كَأَن لم تَكُن بَينَكُم وَبَينَهُ مَودةٌ) ؛ قال بعضُهم: هو معـرضٌ بـين اليمـينِ وما قبلَهُ؛ تقديرهُ: وَلَئِنْ أصَابَكُمْ فضلٌ من اللهِ ليقولَنَّ يا لَيْتَنِي كُنْتُ مَعَهُمْ، ﴿ فَأَفُوزَ فَوْزًا عَظِيمًا ﴿٧٣﴾ ﴾ ؛ كأنْ لَمْ يَكُنْ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُ مَوَدَّةٌ؛ أي يتمنَّى أن ينالَ مِـن غـيرِ أن يريدَ الجهادَ والقتال، وقيلَ: هو متصلٌ بقولهِ (قَدْ أنْعَمَ اللهُ عَلَيَّ إذْ لَمْ أكُـنْ مَعَـهُمْ شَهيدًا) كَأنْ لَمْ يَكُنْ بَيْنَكُمْ وبَيْنَهُ مَوَدَّةٌ؛ أي صِلَةٌ في الدِّين ومعرفةٌ في الصُّحبةِ، كأنـهُ لم يُعَاقِدْكُمْ قَبْلَ أن يجاهدَ معكم.

ثُمَّ أمرَ اللهُ تعالى كُلَّ مَنْ عَقَدَ الإيمانَ بالقتال؛ فقال عَزَّ وَجَـلَّ: ﴿ ۞ فَلْيُقَٰتِلْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ ٱلَّذِينَ يَشْرُونَ ٱلْحَيَوٰةَ ٱلدُّنْيَا بِٱلْءَاخِرَةِ ﴾ ؛ أي لِيُقَـاتِلْ في طاعـةِ الله ورضَائِهِ الذين يَبْيعونَ الحيـاةَ الدُّنيـا بـالآخرةِ وهـم المؤمنـونَ. وَقِيْـلَ: معنـاهُ: إنَّ الخطاب لِلْمُبْطِئِيْنَ؛ ومعنى (يَشْرُونَ): يَخْتَارُونَ الحياةَ الدُّنيا على الآخرةِ. وهذا اللفظُ

من الأضدادِ، يقالُ: شَرَيْتُ بمَعْنَى بعْتُ، وَشَرَيْتُ بمَعْنَى اشْتَرَيْتُ، فيكون معنى الآيةِ على هذا: آمِنُوا ثُمَّ قاتِلوا، لإنه لا يجوزُ أن يكونَ الكافرُ مأموراً بشيءٍ يتقدَّم على الإيْمان.

ثم ذكَرَ اللهُ تعالى فضلَ الْمُجَاهِدِيْنَ؛ فَقَالَ: ﴿ وَمَن يُقَـٰتِلْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ ﴾ ؛ أي في الجهادِ الذي هو طاعةُ اللهِ تعالى: ﴿ فَيُقْتَلْ ﴾ ؛ هو؛ ﴿ أَوْ يَغْلِبْ ﴾ ؛ العدوَّ؛ ﴿ فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا ﴿٧٤﴾ ﴾ ؛ فسوفَ نُعْطِيْهِ في كِلا الوجهين ثواباً وافراً في الجنَّة، وسَمَّى اللهُ تعالى الثوابَ عظيماً؛ لأنه نالَ ثمناً مِن العزيزِ بأغلَى الأثمان، وقد يكون ثَمَنُ الشيءِ مثلَهُ، ويكون وَسَطاً من الأثمان.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ وَمَا لَكُمْ لَا تُقَـٰتِلُونَ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ ﴾ ؛ معناهُ: أيُّ شيءٍ لكم أيُّها المؤمنون في تَرْكِ الجهادِ مع اجتماعِ الأسبابِ الموجبَة للتحريضِ عليهِ، وقولهُ تعالى: (لاَ تُقَاتِلُونَ) في موضعِ نصبٍ على الحال كأنهُ قال: وَمَا لَكُمْ تَارِكِيْنَ الْجِهَادَ؟ كما قالَ تعالى في آيةٍ أخرى ﴿فَمَا لَهُمْ عَنِ التَّذْكِرَةِ مُعْرِضِينَ﴾[1].

وقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ وَٱلْمُسْتَضْعَفِينَ ﴾ ؛ في موضعِ خَفْضٍ بإضمار (فِي)؛ معناهُ: وفِي بيان المستضعفينَ؛ أي وفي نُصْرَةِ المستضعفينَ، ويجوزُ أن يكون معناهُ: وَعَنِ الْمُسْتَضْعَفِيْنَ؛ أي لِلذب عن المستضعفينَ، ﴿ مِنَ ٱلرِّجَالِ وَٱلنِّسَآءِ وَٱلْوِلْدَٰنِ ﴾ ؛ الذين هم بمَكَّةَ ويَلْقَوْنَ فيها أذىً كثيراً وهم: سَلَمَةُ بْنُ هِشَام وَالْوَلِيْدُ بْنُ الْوَلِيْدِ وَعَبَّاسُ بْنُ رَبيعةَ وغيرَهم، كانوا أسْلَمُوا بمَكَّةَ فأراد عشائِرُهم من أهلِ مكَّة بعدَ هجرةِ النبيِّ ﷺ أن يفتنوهم عن الإسلام. يقولُ الله تعالى: مَا تُقَاتِلُونَ المشركينَ في خَلاَص هؤلاء الضُّعفاءِ، ﴿ ٱلَّذِينَ ﴾ ؛ يسألونَ اللهَ؛ ﴿ يَقُولُونَ رَبَّنَآ أَخْرِجْنَا مِنْ هَـٰذِهِ ٱلْقَرْيَةِ ﴾ ؛ أي خَلِّصْنَا من هذه القَرْيَةِ؛ يَعْنُونَ مَكَّةَ؛ ﴿ ٱلظَّالِمِ أَهْلُهَا ﴾ ؛ أي الكفَّارُ أهلُها، ﴿ وَٱجْعَل لَّنَا مِن لَّدُنكَ وَلِيًّا ﴾ ؛ أي مِن عندك حَافِظاً يحفظُنا من أذاهُم، ﴿ وَٱجْعَل لَّنَا مِن لَّدُنكَ ﴾ ؛ مِنْ عِنْدَكَ؛ ﴿ نَصِيرًا ﴿٧٥﴾ ﴾ ؛ أي مَانِعاً يَمْنَعُنَا منهم. فاستجابَ اللهُ دعاءَهم، وجعلَ لَهم النبيُّ ﷺ حافظاً وناصِراً بفتحِ مكة على يديهِ، واستعملَ عليهم عَتَّابَ بنَ أسَيْدٍ، عتاب يُنْصِفُ الضعيفَ من الشديدِ.

---

(١) المدثر / ٤٩ .

قوله عَزَّ وَجَلَّ: ﴿ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ يُقَٰتِلُونَ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ ﴾ ؛ معناهُ: الذين آمَنُوا بمُحمَّدٍ وَالْقُرْآنِ، يُقَاتِلُونَ في طاعةِ اللهِ بأمْرِ الله، ﴿ وَٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ ﴾ ؛ أبُو سُفْيَانَ وأصحابُهُ، ﴿ يُقَٰتِلُونَ فِى سَبِيلِ ٱلطَّٰغُوتِ ﴾ ؛ يقاتلون في طاعةِ الشيطان، ﴿ فَقَٰتِلُوٓا۟ أَوْلِيَآءَ ٱلشَّيْطَٰنِ إِنَّ كَيْدَ ٱلشَّيْطَٰنِ كَانَ ضَعِيفًا ﴿٧٦﴾ ﴾ ؛ وضَعفهُ بالوسوسَةِ إلى أوليائهِ بأنَّ الظفرَ يكون لَهم كيدُ ضعيفٍ، وإنَّما أدخلَ على هذا اللَّفظِ (كانَ) لتبين أن صفةَ الضَّعْفِ لازمةٌ لَه، وأنهُ (كَانَ ضَعِيفًا) فخَذلَ أولياءَه، كما خذلَهم يومَ بدرٍ حيث قال لَهم: إنِّي بريءٌ منكُم إنِّي أرَى ما لا تُرَوْنَ.

قوله عَزَّ وَجَلَّ: ﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ قِيلَ لَهُمْ كُفُّوٓا۟ أَيْدِيَكُمْ وَأَقِيمُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتُوا۟ ٱلزَّكَوٰةَ ﴾ ؛ قال ابنُ عبَّاس[1] وقتادةُ[2] والحسن والكلبيُّ[3]: (نَزَلَتْ هَذِهِ الآيَةُ فِي قَوْمٍ مِنَ الصَّحَابَةِ وَهُمْ: عَبْدُالرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ وَسَعْدُ بْنُ أبي وَقَّاصٍ وَطَلْحَةُ بْنُ عَبْدِاللهِ وَالْمِقْدَادُ وَغَيْرُهُمْ، كَانُوا يَلْقَوْنَ مِنَ الْمُشْرِكِيْنَ أذىً كَثِيْراً وَهُمْ بمَكَّةَ قَبْلَ أنْ يُهَاجِرُواْ إلَى الْمَدِيْنَةِ؛ فَشَكَواْ إلَى رَسُول اللهِ ﷺ؛ وَقَالُواْ: يَا رَسُولَ اللهِ ءأذنْ لَنَا فِي قِتَالِ هَؤُلاَءِ فَإنَّهُمْ قَدْ آذوْنَا، فَقَالَ ﷺ: [كُفُّواْ أيْدِيَكُمْ؛ فَإنِّي لَمْ أُؤْمَرْ بقِتَالِهِمْ، وَأقِيْمُوا الصَّلاَةَ الْخَمْسَ، وَأدُّواْ زَكَاةَ أمْوَالِكُمْ] فَلَمَّا خَرَجُواْ إلَى الْمَدِيْنَةِ وَأمَرَهُمُ اللهُ تَعَالَى بقِتَالِ الْمُشْرِكِيْنَ، وَأمَرَهُمْ رَسُولُ اللهِ ﷺ بالْمَسِيْرِ إلَى بَدْرٍ، كَرِهَ بَعْضُهُمْ وَشَقَّ ذلِكَ عَلَيْهِمْ).

ومعنى الآية: ﴿ فَلَمَّا كُتِبَ عَلَيْهِمُ ٱلْقِتَالُ ﴾ ؛ بالمدينةِ أي فُرضَ؛ ﴿ إِذَا فَرِيقٌ مِّنْهُمْ يَخْشَوْنَ ٱلنَّاسَ كَخَشْيَةِ ٱللَّهِ ﴾ ؛ وقيل معناهُ: ﴿ أَوْ أَشَدَّ خَشْيَةً ﴾ ؛ كقولهِ ﴿مِائَةِ أَلْفٍ أَوْ يَزِيدُونَ﴾[4].

(١) أخرجه الطبري في جامع البيان: النص (٧٨٦٦). في الدر المنثور: ج ٢ ص٥٩٤؛ قال السيوطي: ((أخرجه النسائي وابن جرير وابن أبي حاتم والحاكم وصححه، والبيهقي في السنن)).

(٢) أخرجه الطبري في جامع البيان: النص (٧٨٦٨). وفي الدر المنثور: ج ٢ ص٥٩٤؛ قال السيوطي: ((أخرجه عبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر)).

(٣) في الجامع لأحكام القرآن: ج ٥ ص٢٨١؛ قال: ((أخرجه النسائي وقاله الكلبي وقاله الحسن)).

(٤) الصافات / ١٤.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ وَقَالُوا رَبَّنَا لِمَ كَتَبْتَ عَلَيْنَا الْقِتَالَ ﴾ ؛ يعني مُشْرِكِي مكَّة لِمَ فَرَضْتَ عَلَيْنَا الْقِتَالَ؛ أي الجهاد؛ ﴿ لَوْلَا أَخَّرْتَنَا إِلَى أَجَلٍ قَرِيبٍ ﴾ ؛ أي هَلاَّ تَرَكْتَنَا حتى نَمُوتَ بآجالِنا. قال الحسنُ: (لَمْ يَقُولُوا هَـذِهِ لِكَرَاهَـةِ أَمْرِ اللهِ، وَلَكِـنْ لِدُخُـولِ الْخَوْفِ عَلَيْهِمْ بذلِكَ)، وقال بعضُهم: نزلَتْ في المنافقينَ، لأن قولَه: (لِمَ كَتَبْتَ عَلَيْنَا الْقِتَالَ) لا يَلِيْقُ بالمؤمنينَ، وكذلك الحسَـنَةُ مـن غـيرِ الله. وَقِيْـلَ: نزلـت في قَـوْمٍ مـن المؤمنين لم يكونُوا راسخين في العِلْمِ، قالوا هذا القولَ؛ لأنَّهم رَكَنُوا إلى الدُّنيـا وآثَـرُوا نعيمَها على القتال.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ قُلْ مَتَاعُ الدُّنْيَا قَلِيلٌ ﴾ ؛ أي قُلْ لَهُمْ يَا مُحَمَّدُ: منفعـةُ الدُّنيـا يسيرةٌ تنقطعُ وتقضى، والاستمتاعُ بها قليلٌ؛ لأن الجديدَ منها إلى البلَى، والشابُّ منها إلى الهرمِ والإنقضاء .

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ وَالْآخِرَةُ خَيْرٌ لِمَنِ اتَّقَى ﴾ ؛ أي وثوابُ الآخرةِ أفضـلُ لِمـن اتَّقى المعاصي،﴿ وَلَا تُظْلَمُونَ فَتِيلًا ﴿٧٧﴾ ﴾ ؛أي ولا يُنْقَصُونَ من جزَاءِ أعمالِـهم الذي استحقُّوه مقدارَ الفتيلِ، وقد تقدَّم تفسيرُ الفتيلِ.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ أَيْنَمَا تَكُونُوا يُدْرِكْكُمُ الْمَوْتُ وَلَوْ كُنْتُمْ فِي بُرُوجٍ مُشَيَّدَةٍ ﴾ ؛ أي أيْنَمَـا تَكُونُوا يَا مَعْشَرَ المؤمنينَ والمنافقينَ في بَرٍّ أو بَحْرٍ أو سَـفَرٍ أو حَضَـرٍ يَلْحَقْكُـمُ المـوتُ، وإنْ كُنْتُمْ فِي حُصُونٍ مُحَصَّنَةٍ مِن حديدٍ وغيرِه، مرتفعـةٍ إلى عَنَانِ السَّماء، والمعنـى: أنكم وإن سُومِحْتُمْ وأخذتُم بتركِ القتال، فإنَّ آخِرَ أعمـاركم مـوتٌ لا تَنْجُـونَ منـه. وقال عكرمةُ: (مُشَيَّدَةٌ: مُحَصَّنَةٌ). وقال العينيُّ: (مُطَوَّلَةٌ).

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ وَإِنْ تُصِبْهُمْ حَسَنَةٌ يَقُولُوا هَذِهِ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ ﴾ ؛ هذا حكايـةُ قول المنافقين واليهودِ، كانوا يقولون: ما زِلْنَا نعرفُ النَّقْصَ في ثِمارنا ومراعينا مُذْ قَـدِمَ هذا الرجلُ علينا -يعنون النبيَّ ﷺ- بعدَ قُدُومِهِ المدينةَ، فذلك قوله: (وَإِنْ تُصِبْهُمْ حَسَنَةٌ يَقُولُوا هَذِهِ مِنْ عِنْدِ اللهِ) أي إنْ يُصِبْهُمْ خِصَبٌ ورخصُ سِعْرٍ وتتـابعُ أمطـارٍ يقولـوا: هـذِهِ مـن فَضْـلِ الله؛ ﴿ وَإِنْ تُصِبْهُمْ سَيِّئَةٌ ﴾ ؛ قَحْـطٌ وجُدُوبَـةٌ وغـلاءُ سِـعْرٍ، ﴿ يَقُولُوا هَذِهِ مِنْ عِنْدِكَ ﴾ ؛ هذه من شُؤْمِ مُحَمَّدٍ وأصحابه.

يقـولُ الله تعـالى ﴿ قُلْ كُلٌّ مِّنْ عِندِ ٱللَّهِ ﴾ ؛ أي قُـلْ لَـهُمْ يَـا مُحَمَّـدُ: الحسـنةُ والسـيِّئةُ كلُّـها بقضـاءِ الله وتقديـرِهِ، ﴿ فَمَالِ هَٰٓؤُلَآءِ ٱلْقَوْمِ لَا يَكَادُونَ يَفْقَهُونَ حَدِيثًا ﴿٧٨﴾ ﴾ ؛ اليهودُ والمنافقين لا يقربونَ من فَهْمِ حديثٍ عن الله. والْفِقْهُ: هـو الْفَهْمُ، ثم اختصَّ من جهة العُرْفِ بعلم الْفَتْوَى. وقال الحسنُ: (أرَادَ بالْحَسَنَةِ فِي هَذِهِ الآيَةِ: الظَّفَرَ وَالْغَنِيْمَةَ، وَبالسَّيِّئَةِ: الْقَتْلَ وَالْهَزِيْمَةَ) وَكَانُوا إذا غَلَبُوا قَالُوا: هَذِهِ مِنْ عِنْـدِ اللهِ، وَإذا غَلَبَهُمْ الْعَدُوُّ قَالُوا: هَذِهِ مِنْ خَطَأ رَأْيِكَ وَتَدْبيركَ.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ مَّآ أَصَابَكَ مِنْ حَسَنَةٍ فَمِنَ ٱللَّهِ وَمَآ أَصَابَكَ مِن سَيِّئَةٍ فَمِن نَّفْسِكَ ﴾ ؛ واختلفَ المفسِّرون في المخاطَب بهذه الآية، قال أكثرُهم: هُوَ النَّبيُّ ﷺ وَالْمُـرَادُ لَـهُ عَامَّـةُ النَّاسِ. وقال قتادةُ: (الْمُخَاطَبُ بهَا الإنْسَانُ)[1] كَأنَّهُ قَالَ: مَا أصَابَكَ أيُّهَا الإنْسَانُ مِنْ حَسَنَةٍ؛ أيْ مِنْ خِصْبٍ وَرُخْصِ سِعْرٍ وَفَتْحٍ وَغَنِيْمَةٍ فَاللهُ تَعَالَى هَدَاكَ لَهُ وَأعَانَكَ عَلَيْـهِ وَوَفَّقَكَ لَهُ، وَمَا أصَابَكَ مِنْ قَحْطٍ وَجُدْبَـةٍ وَهَزِيْمَـةٍ وَنَكْبَـةٍ وَكُـلِّ أمْـرٍ تَكْرَهُـهُ؛ فَإنَّمَـا أصَابَكَ ذلِكَ بمَا كَسَبَتْ يَدَاكَ بقَضَاءِ اللهِ وَقَدَرِهِ، كَمَا قَالَ تَعَـالَى ﴿وَمَـا أصَـابَكُمْ مِـنْ مُصِيبَةٍ فَبمَا كَسَبَتْ أيْدِيكُمْ﴾[2]. وعن رسول الله ﷺ أنهُ قال: [مَا مِـنْ خَدْشَـةِ عُـودٍ وَلاَ اخْتِلاَجِ عِرْقٍ وَلاَ عَثْرَةِ قَدَمٍ إلاَّ بذنْبٍ، وَمَا يَعْفُو اللهُ أكْثَرُ][3].

وقال بعضُ المفسِّرين: بين هذه الآيةِ وبينَ التي قبلَها إضمارٌ تقديرُه: فَمَا لِهَؤُلاَءِ الْقَوْمِ لاَ يَكَادُونَ يَفْقَهُونَ حَدِيْثاً يَقُولُونَ مَا أصَابَكَ مِنْ حَسَنَةٍ فَمِنَ اللهِ، وَمَـا أصَـابَكَ مِنْ سَيِّئَةٍ فَمِنْ نَفْسِكَ؛ لأنَّهُ مستحيلٌ أن يأمرَ اللهُ تعالى بإضافةِ الحسنَةِ والسيِّئة إلى أمرهِ وقضائه في آيةٍ ثم يَتْلُوهَا بآيَةٍ تُفَرِّقُ بينـهُما بعـدَ أن ذمَّ قومـاً علـى التفرقـةِ في الأُولى، فكيف يجوزُ أن يَذِمَّ على الجمعِ في الآية الثانيةِ، ومثلُ هذا الإضمار كثيرٌ في القرآنِ.

---

(١) أخرجه الطبري في جامع البيان: النص (٧٨٨٥) بمعناه. (٢) الشورى / ٣٠ .

(٣) في الدر المنثور: ج ٧ ص٣٥٤؛ قال السيوطي: ((أخرجه سعيد بن منصور وهناد وعبد بن حميـد وابن المنذر وابن أبي حاتم عن الحسن البصري: قال رسول الله ﷺ: وذكره)) فـهو مرسـل مـن حديث الحسن. وفي ص٣٥٥؛ قال: ((وأخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن المنـذر والبيـهقي في شعب الإيمان عن قتادة ﷺ... وذكره. وقال: وأخرج ابن مردويه عن الـبراء ﷺ: ... وذكـره)). وأخرجه الطبري في جامع البيان: النص (٧٨٨٣) عن قتادة مرسلاً.

وقرئَ في الشواذِّ بنصب الميم (فَمَنْ نَفْسِكَ) أي كلٌّ مِنَ اللهِ، فمَن أنتَ ونفسَكَ حتى يُضَافَ إليكَ شيءٌ، غير أنَّ القراءةَ سُنَّةٌ مُتَّبَعَةٌ؛ فلا يقرأ إلاّ بما تَصِحُّ بـه الروايـةُ، وحاصلُ المعنى على قراءةِ العامَّة: أي: مَا أصَـابَكَ مِـنْ خَـيْرٍ وَنِعْمَـةٍ فَمِـنَ اللهِ، وَمَـا أصَابَكَ مِنْ بَلِيَّةٍ، أوْ شَيْءٍ تَكْرَهُهُ فَمِنْ نَفْسِكَ؛ أي بذنوبكم، وأنا الذي قدَّرتُها عليكَ. قال الضحَّاك: (مَا حَفِظَ الرَّجُلُ الْقُرْآنَ ثُمَّ نَسِيَهُ إلاَّ بذنْبٍ) ثم قَرَأ (وَمَا أصَـابَكُمْ مِـنْ مُصِيبَةٍ فَبِمَا كَسَبَتْ أيْدِيكُمْ)، قال: (فَنِسْيَانُ الْقُرْآنِ مِنْ أعْظَمِ الْمَصَائِبِ).

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ وَأَرْسَلْنَٰكَ لِلنَّاسِ رَسُولًاۚ ﴾ ؛ أي ومِن نِعْمَةِ اللهِ عليـكَ إرسـالهُ إياكَ رسولاً إليهم، ﴿ وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ شَهِيدًا ﴿٧٩﴾ ﴾ ؛ على أنكَ رسولٌ صـادقٌ يشـهدُ لك بالرسالةِ والصِّدق، وَقِيْلَ: شَهِدَ على مقالةِ القوم أنَّ الحسنةَ من اللهِ، والسيئةَ مـن عندكَ، وَقِيْلَ: معناهُ: يشهدُ أنَّ الحسنةَ والسيِّئةَ كلَّها من اللهِ.

قولـه عَـزَّ وَجَـلَّ: ﴿ مَّن يُطِعِ ٱلرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ ٱللَّهَۖ ﴾ ؛ أي مَـن يُطِـعِ الرسولَ فيما يأمرهُ فقد أطاعَ اللهَ؛ لأنَّ الرسولَ إنَّما يـأمرُ بـه مـن عنـدِ اللهِ، ﴿ وَمَن تَوَلَّىٰ ﴾ ؛ أي أعْرَضَ عن طاعتهِ، ﴿ فَمَآ أَرْسَلْنَٰكَ عَلَيْهِمْ حَفِيظًا ﴿٨٠﴾ ﴾ ؛ أي ليسَ عليك إلاّ البلاغُ وما أرسلناكَ عليـهم مُسَلَّطاً تُجْـبِرُهُمْ علـى الإيْمـانِ والطاعـة وتَمنعُهم عن الكفرِ والمعصيةِ؛ فإنك مُبَلِّغٌ وأنا العالِمُ بسرائِرهم، وهذه الكلمةُ من آخرِ الآية منسوخةٌ بآيةِ السَّيْفِ.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ وَيَقُولُونَ طَاعَةٌ ﴾ ؛ معناهُ: أنَّ المنافقين كانوا يقولونَ للنبيِّ ﷺ أمْرُكَ طاعةٌ وقولُكَ مُتَّبَعٌ، ﴿ فَإِذَا بَرَزُواْ مِنْ عِندِكَ ﴾ ؛ فإنْ خرجُوا مِن عندِكَ يا مُحَمَّد، ﴿ بَيَّتَ طَآئِفَةٌ مِّنْهُمْ غَيْرَ ٱلَّذِى تَقُولُۖ ﴾ ؛ أي غَـيَّرَتْ جماعـةٌ منـهم الأمـرَ الذي أمرتَهم به على وجهِ التكذيب، يقالُ لكلِّ أمر قُضِيَ بليلٍ: قَدْ بُيِّتَ بـهِ، وإنَّمـا لم يقل للبيت؛ لأنَّ كل تأنيثٍ غيرَ حقيقي يجوزُ تعبيرهُ بلفظِ التذكيرِ، وَقِيْلَ: معناهُ: قَدَّرُوا ليلاً غيرَ ما أعطوكَ نَهاراً .

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ وَٱللَّهُ يَكْتُبُ مَا يُبَيِّتُونَۖ ﴾ ؛ أي يَحْفَظُ عليهم ما يَفْتَرُونَ من أمرك، وَقِيْلَ: ما يُسِرُّونَ من النفاق. قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ ﴾ ؛ أي لا تُعَاقِبْهُمْ يا مُحَمَّدُ واسْتُرْ عليهم إلى أنْ يَسْتَقِيْمَ أمـرُ الإسـلامِ ﴿ وَتَوَكَّلْ عَلَى ٱللَّهِۚ ﴾ ؛ أي ثِـقْ

باللهِ وفوِّضْ أمركَ إليه، ﴿ وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ وَكِيلًا ﴿٨١﴾ ﴾ ؛ أي حَافِظاً، والوكيلُ: هو العالِمُ بما يُفَوَّضُ إليه من التدبيرِ.

قوله عَزَّ وَجَلَّ: ﴿ أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ ٱلْقُرْءَانَ ﴾ ؛ أي افلا يَتفكَّرُونَ في الْقُرْآن أنه يُشْبِهُ بعضُه بعضاً ويصدِّقُ بعضه بعضاً، وانَّ أحَداً من الخلائق لا يقدرُ على مِثْلِهِ، فيعلمون أنه حَقٌّ ويعلمون أنه مِن عِنْدِ اللهِ، ﴿ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِندِ غَيْرِ ٱللَّهِ لَوَجَدُواْ فِيهِ ٱخْتِلَٰفًا كَثِيرًا ﴿٨٢﴾ ﴾ ؛ أي تعارضاً وتَبَايُناً وبعضهُ بليغاً وبعضُه ساقطاً.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ وَإِذَا جَآءَهُمْ أَمْرٌ مِّنَ ٱلْأَمْنِ أَوِ ٱلْخَوْفِ أَذَاعُواْ بِهِۦ ﴾ ؛ يَعْنِي المنافقينَ كانوا إذا أتاهُم خبرٌ من أمر السَّرَايَا الذين بعثَهُم رسولُ اللهِ ﷺ من ظَفَرٍ وَدَوْلَةٍ وَغَنِيْمَةٍ؛ أو أتاهم عنهم خَبَرُ نَكْبَةٍ أو هَزِيْمَةٍ أفْشَوا ذلكَ الخبرَ، وأظهروهُ قبل أن يُحَدَّثَ بِهِ رسولُ اللهِ ﷺ لِيَحْذَرَ بخبرِ الظَّفَرِ من ينبغِي أن يحذرَ من الكفَّار ويقوى بخبرِ هزيْمَةِ المسلمينَ قَلْبُ مَن كان يَبْتَغِي نكبةَ المسلمين منهُم، فأنزلَ اللهُ تعالى هذه الآيةَ.

ومعناهُ: اذا جاءَ المنافقينَ (أمْرٌ مِنَ الأَمْنِ)؛ يعني الغنيمةَ والفتحَ، (أو الْخَوْفِ) أي الهزيْمَة والقتلِ (أذاعوا بهِ)؛ أي أشاعُوهُ وأفْشَوهُ، ﴿ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى ٱلرَّسُولِ وَإِلَىٰٓ أُوْلِي ٱلْأَمْرِ مِنْهُمْ ﴾ ؛ أي لم يَتحدَّثُوا به ولم يُفْشُوهُ حتى يكونَ النبيُّ ﷺ هو الذي يَتحدَّثُ بهِ. والمعنى: لو تَركُوا أمرَ السَّرايَا والعسكرِ إلى النَّبيِّ ﷺ وإلى أولي الأمرِ من المؤمنينَ وهم: أبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ وَعُثْمَانُ وَعَلِيٌّ وأكابرُ الصَّحَابَةِ حتى يكونوا هم الذين يُفْشُونَهُ، ﴿ لَعَلِمَهُ ٱلَّذِينَ يَسْتَنۢبِطُونَهُۥ مِنْهُمْ ﴾ ؛ يطلبونَ الخبرَ ويستخبرونَهُ من النبيِّ ﷺ وأكابرِ الصَّحابة أن ذلك الخبرَ صحيحٌ أم لاَ.

قال الكلبيُّ: (لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبطُونَهُ أيْ يَتَّبعُونَهُ). وقال عكرمةُ: (يَسْألُونَ عَنْهُ؛ أيْ لَوْ تَرَكُوا إذاعَتَهُ حَتَّى يَتَحَدَّثَ بِهِ النَّبيُّ لَعَلِمَهُ الَّذِيْنَ يَسْألُونَ عَنْهُ). وقال القُتيبيُّ: (لَعَلِمَهُ الَّذِيْنَ يَسْتَخْرِجُونَهُ، يُقَالُ: اسْتَنْبَطْتُ الْمَاءَ إذا أخْرَجْتَهُ).

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ وَلَوْلَا فَضْلُ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُۥ ﴾ ؛ أي لولا ما أنزلَ اللهُ عليكم من القُرْآنِ، وبَيَّنَ لكم الآياتِ على لسان نَبيِّهِ ﷺ، ﴿ لَٱتَّبَعْتُمُ ٱلشَّيْطَٰنَ إِلَّا قَلِيلًا ﴿٨٣﴾ ﴾ ؛ أي كانَ أقَلُّكُمْ يَنْجُوا من الكُفْرِ، والمرادُ بالفضلِ ها هنا النبيُّ ﷺ

والقُرْآنَ، وَقِيْلَ: في الآيةِ تقديمٌ وتأخيرٌ؛ معناه: أذاعُوا بهِ إلاَّ قَلِيْلاً مِنَ الخبرِ لم يذيعوهُ، أو قليلاً من الْمُنَافِقِيْنَ لَمْ يُذِيْعُوهُ.

قَوْلُـهُ تَعَـالَى: ﴿ فَقَٰتِلۡ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ لَا تُكَلَّفُ إِلَّا نَفۡسَكَۚ ﴾ ؛ وذلـك أنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ لَمَّا الْتَقَى هُوَ وَأبُو سُفْيَانَ يَوْمَ أحُدٍ وَكَانَ مِنْ أمْرِهِمْ مَا كَانَ، وَرَجَعَ أبُو سُفْيَانَ إلَى مَكَّةَ وَوَاعَدَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ بَدْرَ الصُّغْرَى فِي ذِي الْقِعْدَةِ، فَلَمَّا بَلَـغَ النَّبِيَّ ﷺ الْمِيْعَادُ، قَالَ لِلنَّاسِ: اخْرُجُوا إلَى الْعَدُوِّ، فَكَرِهُوا ذلِكَ كَرَاهَةً شَدِيْدَةً أوْ بَعْضَهُمْ، فَأنْزَلَ اللهُ هَذِهِ الآيَةَ (فَقَاتِلْ فِي سَبيلِ اللهِ) أي لا تَدَعْ بجهاد العدو ولو وحدك.

وَقِيْلَ: لا تُؤَاخَذُ بفعلِ غيرِك، وإنَّما تُؤَاخَذُ بفعلِ نفسِـك وليسَ عليـك ذنـبُ غيرِك، ﴿ وَحَرِّضِ ٱلۡمُؤۡمِنِينَۖ ﴾ ؛ على القتال لَعَلَّ اللهَ أن يَكُـفَّ عنـكَ قتـالَ الكفَّـار، وعسَى مِن اللهِ واجبٌ؛ لأنهُ في اللغة الإطْمَاعُ، وإطماعُ الكريْمِ لا يكونُ إلا إنجازاً.

والفاءُ في قوله: (فَقَاتِلْ) جوابٌ عن قولهِ: (وَمَنْ يُقَاتِلْ فِي سَبيلِ اللهِ فَيُقْتَـلْ أوْ يَغْلِبْ فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أجْرًا عَظِيمًا) فَقَاتِلْ وحَرِّضِ المؤمنينَ علـى القتـالِ؛ أي حَرِّضْـهُمْ على القتالِ ورَغِّبْهُمْ فيهِ. فَتَثَاقَلُوا وَلَمْ يَخْرُجُوا مَعَهُ؛ فَخَرَجَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي سَبْعِيْنَ رَاكِباً حَتَّى أتَى بَدْرَ الصُّغْرَى؛ فَكَفَاهُمُ اللهُ بَأسَ الْعَدُوِّ وَلَمْ يُوَافِقْهُمْ أبُو سُـفْيَانَ؛ وَلَـمْ يَكُنْ قِتَالٌ يَوْمَئِذٍ، فَرَجَعَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَأصْحَابُهُ، فذلـكَ قَوْلُـهُ تَعَـالَى: ﴿ عَسَى ٱللَّهُ أَن يَكُفَّ بَأۡسَ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْۚ ﴾ ؛ أي قتالَ المشركينَ وصولتَهم، ﴿ وَٱللَّهُ أَشَدُّ بَأۡسٗا وَأَشَدُّ تَنكِيلٗا ﴿٨٤﴾ ﴾ ؛ أي عُقُوبَةً.

قوله عَزَّ وَجَلَّ: ﴿ مَّن يَشۡفَعۡ شَفَٰعَةً حَسَنَةٗ يَكُن لَّهُۥ نَصِيبٞ مِّنۡهَاۖ وَمَن يَشۡفَعۡ شَفَٰعَةٗ سَيِّئَةٗ يَكُن لَّهُۥ ﴾ ؛ أي مَنْ يصلِحْ بين اثنين يَكُـنْ لـهُ أجـرٌ وثـواب مِـن ذلـك الإصلاحِ، ومن يَمْشِي بالْغِيْبَةِ والنَّمِيْمَةِ لهُ حظٌّ من وزرِهَا وعقوبتِها، هكذا رويَ عـن ابنِ عبَّاس، وقيلَ: معناهُ: من يوحِّدْ ويأمُرْ بالتوحيدِ يكُنْ له أجرٌ من ذلكَ، ومن يُشْرِكْ ويأمُرْ بالشِّركِ يكـن لـه وزرٌ مِـن ذلـكَ. ويقـالُ: الشَّـفَاعَةُ الْحَسَـنَةُ هـي للمؤمنِـينَ، والشفاعة السيِّئةُ الدعاءُ عليهِم، فإنَّ اليهودَ كانوا يدعون على المؤمنِـينَ فتوعَّدَهُـمُ اللهُ بذلكَ.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ كِفْلٌ مِّنْهَا ﴾ ؛ قال ابنُ عبَّاس وقتادةُ: (الْكِفْلُ: الإثْمُ وَالْوِزْرُ)[١]. وقال الفرَّاء وأبو عبيدٍ: (الْكِفْلُ: الْحَظُّ وَالنَّصِيْبُ).

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ وَكَانَ ٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ مُّقِيتًا ﴿٨٥﴾ ﴾ ؛ قال الكلبيُّ عن أبي صالحٍ عن ابنِ عبَّاس: (مُقِيْتاً أيْ مُقْتَدِراً مُجَازِياً بِالْحَسَنَةِ وَالسَّيِّئَةِ)، قال الشاعرُ[٢]:

وَذِي ضِغْنٍ كَفَفْتُ النَّفْسَ عَنْهُ ... وَكُنْتُ عَلَى مُسَاءَتِهِ مُقِيْتَا

أي مُقْتَدِراً.

وقال الزجَّاج: (الْمُقِيْتُ: الْحَفِيْظُ). قال الشاعرُ[٣]:

أَلِيَ الْفَضْلُ أَمْ عَلَيَّ إذا حُو ... سِبْتُ أَنِّي عَلَى الْحِسَابِ مُقِيتُ

وقال مجاهدُ: (الْمُقِيْتُ الشَّاهِدُ)[٤]. وقال الفرَّاء: (الْمُقِيْتُ الَّذِي يُعْطِي كُلَّ إنْسَانٍ قُوْتَهُ). وجاء في الحديثِ: [كَفَى بِالْمَرْءِ إثْماً أنْ يُضَيِّعَ مَنْ يَقُوتُ -أوْ يُقِيتُ-][٥].

قوله عَزَّ وَجَلَّ: ﴿ وَإِذَا حُيِّيتُم بِتَحِيَّةٍ فَحَيُّواْ بِأَحْسَنَ مِنْهَآ أَوْ رُدُّوهَآ ﴾ ؛ قال ابنُ عبَّاس: (أرَادَ بالتَّحِيَّةِ السَّلاَمَ؛ أيْ إذا سَلَّمَ عَلَيْكُمْ أحَدٌ فَأَجِيْبُوا بتَحِيَّةٍ أحْسَنَ مِنْهَا؛ وَهُوَ أنْ تَزِيْدُوا فِي التَّحِيَّةِ فَتَقُولُوا: وَعَلَيْكَ السَّلاَمُ وَرَحْمَةُ اللهِ وَبَرَكَاتُهُ، يُحَيِّي بذلِكَ الْمُسَلَّمَ عَلَيْهِ، وَالْمَلَكَيْنِ الْحَافِظَيْنِ مَعَهُ بأَبْلَغِ التَّحِيَّةِ).

قَوْلُهُ تَعَالَى: (أوْ رُدُّوهَا) مَعْنَاهُ: وأجيبُوا بمثلِ الذي سَلَّمَ عليكم. وقال بعضُهم: معناهُ: وَإذا حُيِّيتُمْ بتَحِيَّةٍ؛ أي إذا أُهْدِيَ إليكم هديةٌ فَكَافِئُوا بأفضلَ منها أو مِثْلِهَا؛ لأن

(١) أخرجه الطبري في جامع البيان: النص (٧٩٢٥).

(٢) البيت في اللسان: (قوت)، نسبه إلى الزبير بن عبدالمطلب عم رسول الله ﷺ. وفي المخطوط:(وذي ضعن كففتُ الضعن) وصححناه كما في الشواهد الشعرية للمفسرين.

(٣) البيت للسموأل بن عادياء الأزدي اليهودي (؟؟-٦٤ق.هـ).

(٤) أخرجه الطبري في جامع البيان: النص (٩٧٣٠).

(٥) أخرجه الطبراني في الكبير: الحديث (١٣٤١٤). وأبو داود في السنن: كتاب الزكاة: باب في صلة الرحم: الحديث (١٦٩٢). وفي الإحسان صحيح ابن حبان: كتاب الرضاع: الحديث (٤٢٤٠) بإسناد صحيح.

التحيَّةَ في اللغة الْمِلْكُ، وكانوا يقولون قبلَ الإسلام: حَيَّاكَ اللهُ؛ أي مَلَّكَكَ اللهُ، ثم أبدلُوا بهذا اللفظِ بالسَّلام بعدَ الإسلامِ، وأقِيْمَ السلامُ مقامَ قولِهم: حيَّاكَ اللهُ. قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ حَسِيبًا ﴿٨٦﴾ ﴾ ؛ أي مُجَازياً يعطي كلَّ شيء من العِلْم والحفظِ والجزاء مقداراً يَحْسِبُهُ؛ أي يَكْفِيهِ، يقال: حَسْبُكَ هَذا؛ أي اكْتَفِ به، وقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿عَطَآءً حِسَاباً﴾[1] أي كَافِياً.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ ٱللَّهُ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ لَيَجْمَعَنَّكُمْ إِلَىٰ يَوْمِ ٱلْقِيَٰمَةِ لَا رَيْبَ فِيهِ ﴾ ؛ أي لا إلَهَ في الأرضِ وفي السَّماء غيرُه، واللامُ في (لَيَجْمَعَنَّكُمْ) لامُ أنفسِهم، كأنهُ قال اللهُ: يجمعكُم في الحياةِ والموت في قبوركم، إلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ لاَ رَيْبَ فِيهِ؛ أي لا شَكَّ فيهِ أنهُ كائنٌ لا محالةَ. قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ ٱللَّهِ حَدِيثًا ﴿٨٧﴾ ﴾ ؛ استفهامٌ بمعنى النَّفي، ليسَ أحدٌ أوفَى من اللهِ تعالى وَعْداً ولا أصْدَقَ منه قَوْلاً، ولا صادقاً إلاّ ويوجدُ غيرهُ على خلافِ مُخْبَرِهِ وقتاً من الأوقاتِ[2] إلاّ الله عَزَّ وَجَلَّ؛ فَمَنْ أصدقُ مِن اللهِ حديثاً.

قوله عَزَّ وَجَلَّ: ﴿ ۞ فَمَا لَكُمْ فِي ٱلْمُنَٰفِقِينَ فِئَتَيْنِ ﴾ ؛ قال ابنُ هِشَام: (هَاجَرَ أنَاسٌ مِنْ قُرَيْشٍ فَقَدِمُوا عَلَى رَسُول اللهِ ﷺ الْمَدِيْنَةَ فَأسْلَمُوا، ثُمَّ نَدِمُوا عَلَى ذلِكَ وَأرَادُوا الرَّجْعَةَ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ: كَيْفَ نَخْرُجُ؟ قَالُوا: نَخْرُجُ كَهَيْأَةِ الْمُتَنَزِّهِيْنَ، فَقَالُوا لِلْمُسْلِمِيْنَ: إنَّا قَدِ اجْتَوَيْنَا الْمَدِيْنَةَ فَنَخْرُجُ وَنَتَنَزَّهُ - أيْ نَتَفَسَّحُ- فَصَدَّقُوهُمْ، فَخَرَجُوا فَجَعَلُوا يُبَاعِدُونَ قَلِيْلاً حَتَّى بَعُدُوا، ثُمَّ أسْرَعُوا فِي السَّيْرِ إلَى مَكَّةَ حَتَّى لَحِقُوا بهَا، وَكَتَبُوا إلَى رَسُول اللهِ ﷺ: أنَّا عَلَى مَا فَارَقْنَاكُمْ عَلَيْهِ مِنَ التَّصْدِيْقِ، وَلَكِنَّا اشْتَقْنَا إلَى أرْضِنَا وَاجْتَوَيْنَا الْمَدِيْنَةَ.

ثُمَّ أنَّهُمْ أرَادُوا أنْ يَخْرُجُوا فِي تِجَارَتِهِمْ إلَى الشَّامِ، فَاسْتَبْضَعَهُمْ أهْلُ مَكَّةَ وَقَالُوا: أنْتُمْ عَلَى دِيْنِ مُحَمَّدٍ، فَإنْ لَقُوكُمْ فَلاَ بَأسَ عَلَيْكُمْ مِنْهُمْ. فَخَرَجُوا مِنْ مَكَّةَ

---

(١) النبأ / ٣٦ .

(٢) في المحرر الوجيز: ص٤٦٢؛ قال ابن عطية: (والصدق في حقيقته أن يكون ما يجري على لسان الْمُخبَر موافقاً لما في قلبهِ، وللأمر الْمُخبَر عنه في وجوده).

مُتَوَجِّهِيْنَ إلَى الشَّامِ، فَبَلَغَ ذلِكَ الْمُسْلِمِيْنَ، فَقَالَت طَائِفَةٌ مِنْهُمْ: مَا يَمْنَعُنَا أنْ نَخْرُجَ إلَى هَؤُلاَءِ الَّذِيْنَ رَغِبُوا عَنْ دِيْنِنَا وَتَرَكُوهُ، نَخْرُجُ إلَيْهِمْ فَنَقْتُلُهُمْ وَنَأْخُذُ مَا مَعَهُمْ، وَقَالَتْ طَائِفَةٌ: كَيْفَ نَقْتُلُ قَوْماً عَلَى دِيْنِكُمْ، وَكَانَ بِحَضْرَةِ رَسُول اللهِ ﷺ وَهُوَ سَاكِتٌ لاَ يَنْهَى أحَدَ الْفَرِيْقَيْنِ. فَأَنْزَلَ اللهُ تَعَالَى هَذِهِ الآيَةَ وَالَّتِي بَعْدَهَا يُبَيِّنُ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ شَأْنَهُمْ)[1].

ومعناها: فِمَا لكُمْ من هؤلاءِ المنافقينَ حتى صِرْتُمْ في أمرهم فرقتين من مُحِلٌّ لأموالِهم وَمُحَرِّمٍ، ﴿ وَٱللَّهُ أَرْكَسَهُم بِمَا كَسَبُوٓاْ ﴾ ؛ أي رَدَّهُمْ إلى كُفْرهم وضلالَتِهم بما كَسَبُوا من أعمالِهم السيِّئَةِ، ونفاقِهم وخُبْثِ نِيَّاتِهم، وانتصاب (فِئَتَيْنِ) على الحالِ؛ يقالُ: مَا لَكَ قَائِماً؛ أي لِمَ قُمْتَ في هذه الحالةِ، وَقِيْلَ: على خَبَرِ (صار).

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ أَتُرِيدُونَ أَن تَهْدُواْ مَنْ أَضَلَّ ٱللَّهُ ﴾ ؛ أي تريدون يا مَعْشَرَ المخلصينَ أن تُرْشِدُوا مَن خَذلَهُ اللهُ عن دِينه وحجَّته، وَقِيْلَ: معناهُ: أتقولونَ إنَّ هؤلاءِ مهتدون، ﴿ وَمَن يُضْلِلِ ٱللَّهُ فَلَن تَجِدَ لَهُۥ سَبِيلًا ﴿٨٨﴾ ﴾ ؛ أي لن تَجِدَ له هَادِياً، وَقِيْلَ: لن تَجِدَ لهُ طريقاً إلى الْهُدَى. وقرأ عَبْدُاللهِ وأبَيٌّ: (وَاللهُ رَكَّسَهُمْ) بالتشديدِ.

قَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿ وَدُّواْ لَوْ تَكْفُرُونَ كَمَا كَفَرُواْ فَتَكُونُونَ سَوَآءً ﴾ ؛ أي تَمَنَّى المنافقونَ والكفارُ أن تكفرُوا أنتم بمُحَمَّدٍ ﷺ وَالْقُرْآن كما كَفَروا، فتكونُوا أنتم وهم سواءً في الكفرِ، ﴿ فَلَا تَتَّخِذُواْ مِنْهُمْ أَوْلِيَآءَ ﴾ ؛ أي أحِبَّاءَ، ﴿ حَتَّىٰ يُهَاجِرُواْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ ﴾ ؛ في طاعةِ اللهِ، ﴿ فَإِن تَوَلَّوْاْ ﴾ ، فإنْ أعْرَضُوا عن الإيْمان والْهِجْرَةِ فَأْسِرُوهُمْ، ﴿ فَخُذُوهُمْ وَٱقْتُلُوهُمْ حَيْثُ وَجَدتُّمُوهُمْ ﴾ ، في الحلِّ وَالْحَرَمِ، ﴿ وَلَا تَتَّخِذُواْ مِنْهُمْ وَلِيًّا وَلَا نَصِيرًا ﴿٨٩﴾ ﴾ ؛ أي حَبِيْباً في العَوْنِ والنُّصرةِ.

وهذه الآية محمولةٌ على حال ما كانتِ الهجرةُ فَرْضاً كما قال ﷺ: [أنَا بَرِيْءٌ مِنْ كُلِّ مُسْلِمٍ أقَامَ بَيْنَ أظْهُرِ الْمُشْرِكِيْنَ][2] ثم نُسِخَ ذلك يومَ فتحَ مكَّة كما روَى ابنُ

(١) أخرجه الطبري في جامع البيان: النص (٧٩٥٠) عن مجاهد.

(٢) أخرجه الطبراني في الكبير: ج ٢ ص٣٠٢: الحديث (٢٢٦١ و٢٢٦٢) عن جرير بن عبدالله البجلي، والحديث (٢٢٦٤) وفيه قال: يا رسول الله: ولِمَ؟ قال: [لاَ تَرَاءَى نارَاهُمَا]. وفي=

عبَّاس قال: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَوْمَ الْفَتْحِ: [لاَ هِجْرَةَ بَعْدَ الْفَتْحِ، وَلَكِنْ جِهَادٌ وَنِيَّةٌ، وَإِنِ اسْتُنْفِرْتُمْ فَانْفِرُوا][١].

وقَوْلُهُ تَعَالَى: (فَتَكُونُونَ سَوَاءً) لَمْ يدخل جوابَ التَّمنِّي؛ لأن جوابَهُ بالفاءِ منصوبٌ، وإنَّما أرادَ العطفَ على معنى: وَدُّوا لو تكفرونَ وَوَدُّوا لو تكونُوا سواءً، مثلَ قولهِ: ﴿وَدُّوا لَوْ تُدْهِنُ فَيُدْهِنُونَ﴾[٢] أي وَدُّوا لو تُدْهنُ وودُّوا لو تُدْهِنُونَ، ومثلُه ﴿وَدَّ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْ تَغْفُلُونَ عَنْ أَسْلِحَتِكُمْ وَأَمْتِعَتِكُمْ فَيَمِيلُونَ﴾[٣] أي وَودُّوا لو تميلونَ.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ إِلَّا ٱلَّذِينَ يَصِلُونَ إِلَىٰ قَوْمٍۭ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُم مِّيثَٰقٌ ﴾ ؛ هذا استثناءٌ لِمَن اتَّصَلَ من الكفار بقومٍ بينهم وبين المسلمينَ مِيْثَاقٌ، قال ابنُ عبَّاس: (أرَادَ بالْقَوْمِ الأَسْلَمِيِّينَ، وَادَعَ رَسُولُ اللهِ ﷺ أبَا بُرْدَةَ هِلاَلَ بنَ عُوَيْمِرَ الأَسْلَمِيَّ وَأصْحَابَهُ عَلَى أنْ لاَ يُعِينُوهُ وَلاَ يُعِينُوا عَلَيْهِ، فَمَنْ وَصَلَ إلَيْهِمْ وَلَحِقَ بهِمْ بالأَنْسَاب أوْ بالْوَلاَءِ) يعني: لجأ أحدٌ من الكفار في عهدِ الأسلَمِيِّين على حَسْب ما كان بين يدَي رسول اللهِ ﷺ وبينَ قُريشٍ من الموادعة[٤]؛ فدخلت خُزَاعَةُ في عهدِ النبيِّ ﷺ، ودخلت بَنُو كِنَانَةَ في عهدِ قُريشٍ[٥].

=ج٤ ص١١٤: الحديث (٣٨٣٦) عن خالد بن الوليد. وفي مجمع الزوائد: ج ٥ ص٢٥٣؛ قال الهيثمي: ((رجاله ثقات)).

(١) أخرجه الطبراني في الكبير: ج ١٠ ص٣٣٩: الحديث (١٠٨٤٣ و١٠٩٤٤). والإمام عبدالرزاق في المصنف: الحديث (٩٧١٣)، وإسناده صحيح وأخرجه الشيخان.

(٢) القلم / ٩ .

(٣) النساء / ١٠٢.

(٤) في المخطوط: (المواعدة) وهو قريب، والصحيح: الموادعة.

(٥) في لباب النقول: ص٧٦؛ قال السيوطي: ((أخرجه ابن أبي حاتم عن ابن عباس)). وعن قصة الموادعة قال: ((وأخرج ابن أبي حاتم وابن مردويه عن الحسن عن سراقة بن مالك المدلجي حدَّثهم ... وذكره)). وفي الدر المنثور: ج ٢ ص٦١٣؛ قال: ((وأخرجه ابن أبي شيبة وابن أبي حاتم وابن مردويه وأبو نعيم في الدلائل عن الحسن عن سراقة بن مالك حدثهم...)).

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ أَوْ جَآءُوكُمْ حَصِرَتْ صُدُورُهُمْ أَن يُقَٰتِلُوكُمْ ﴾ ؛ معناهُ: ويَصِلُونَ إلى قومٍ جاؤُكم ضَاقَتْ صدورُهم أن يقاتِلوكُم مع قومِهم، ﴿ أَوْ يُقَٰتِلُواْ قَوْمَهُمْ ﴾ ؛ معكُم وهم بَنُو مُدْلَج، ﴿ وَلَوْ شَآءَ ٱللَّهُ لَسَلَّطَهُمْ عَلَيْكُمْ ﴾ ؛ لَسَلَّطَ قوم هلال بن عويمر، وبني مُدْلَجٍ عليكم، ﴿ فَلَقَٰتَلُوكُمْ ﴾ ؛ كما قَتَلْتُمُوهُمْ ظالِمين لهم، ﴿ فَإِنِ ٱعْتَزَلُوكُمْ فَلَمْ يُقَٰتِلُوكُمْ وَأَلْقَوْاْ إِلَيْكُمُ ٱلسَّلَمَ ﴾ ؛ أي فإنْ تركوكُم فلم يقاتِلُوكم مع قومِهم، واستسلَمُوا أو خَضَعُوا بالصُّلح والوفاءِ، ﴿ فَمَا جَعَلَ ٱللَّهُ لَكُمْ عَلَيْهِمْ سَبِيلًا ﴿٩٠﴾ ﴾ ؛ أي حُجَّةً في القتالِ وقال أهلُ النَّحْوِ: معنى (أوْ جَاءُوكُمْ حَصِرَتْ صُدُورُهُمْ) أي حَصِرَتْ. و(حَصِرَتْ) لا يكون حالاً إلاّ بعدَ[1]؛ قالوا: ويجوزُ أن يكون (حَصِرَتْ صُدُورُهُمْ) خبراً بعد خبرٍ؛ كأنه قالَ: أو جاؤُكم، ثم أخبرَ بعدُ فقالَ: (حَصِرَتْ صُدُورُهُمْ أنْ يُقَاتِلُوكُمْ). وفي الشواذِّ: (أوْ جَاؤُكُم حَصِرَةً صُدُورُهُمْ)[2].

وأمَّا اللامُ في (لَسَلَّطَهُمْ) فجوابُ (لَوْ شَاءَ اللهُ)، واللاَّمُ في (فَلَقَاتَلُوكُمْ) للبدلية، والفاءُ فاءُ عطفٍ بمنْزلة الواو.

وقد رويَ عن عطاءٍ عن ابن عبَّاس: (أنَّ هَذِهِ الآيَةَ مَنْسُوخَةٌ بقَوْلِهِ (وَاقْتُلُوهُمْ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ) بآيَةِ السَّيْفِ؛ هِيَ مُعَاهَدَةُ الْمُشْرِكِيْنَ وَمَوَادَعَتُهُمْ مَنْسُوخَةٌ بقَوْلِهِ: ﴿فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ﴾[3])[4]. ولأن الله تعالى أعَزَّ الإسلامَ

---

(١) هكذا في المخطوط. وعلى ما يبدو أنه أراد: أن (حَصِرَتْ) حالٌ من فاعل (جَاءُوكُمْ)، وإذا وقعت الحالُ فعلاً ماضياً، الراجح أنه لا يحتاج إلى (قد) لكثرة ما جاء منه، فعلى هذا لا تضمر (قد) قبل (حُصرت). ومن اشترط ذلك قدَّرها هنا، فيكون تقدير عبارة المصنف رَحِمَهُ اللهُ: ((أي حَصِرَتْ، وحصرت لا يكون حالاً إلا بعد (قد).)) حيث ذهب المصنف رَحِمَهُ اللهُ إلى أن الحال إذا وقع فعلاً ماضياً يحتاج إلى اقترانه بـ (قد). وفي هذا خلاف، الراجح فيه ما تقدم أنه لا يحتاج إلى (قد) لكثرة ما جاء منه. والله أعلم.

(٢) حَصِرَة على وزن نبقة، وهي قراءة تؤيد كون (حَصِرَتْ) حالاً، ونقلها المهدوي عن عاصم في رواية حفص، وروي عن الحسن أيضاً (حصرات) و(حاصرات). وفي هذا خلاف طويل، وما ينبغي. ينظر: اللباب في علوم الكتاب: ج ٦ ص٥٥٣-٥٥٤.

(٣) التوبة / ٥ .

(٤) في الدر المنثور: ج ٢ ص٦١٣؛ قال السيوطي: ((أخرجه ابن جرير وابن أبي حاتم من طريق عكرمة عن ابن عباس. وقال: أخرجه أبو داود في ناسخه وابن المنذر وابن أبي حاتم والبيهقي في سننه عن ابن عباس قال: [نَسَخَتْهَا بَرَاءَةٌ])). وفي جامع البيان: النص (٧٩٧٠ و٧٩٧١) عن قتادة، وفي النص (٧٩٧٢) عن ابن زيد.

وأهلَهُ؛ فلا يُقْبَلُ من مشركي العرب إلاّ الإسلامُ أو السَّيْفُ بهذه الآيةِ، وقد أمرَنا اللهُ تعالى في أهلِ الكتاب بقتالِهم حتى يُسْلِمُوا أو يُعْطُوا الجزيةَ بقوله تعالى: ﴿قَاتِلُوا الَّذِينَ لاَ يُؤْمِنُونَ باللهِ وَلاَ بالْيَوْمِ الاخِرِ﴾ إلى قولـهِ تعالى: ﴿وَهُمْ صَاغِرُونَ﴾[1] فلا يجوزُ مُدَاهَنَةُ الكفَّار وتركُ أحدِهم على الكفرِ من غير جِزْيَةٍ إذا كان بالمسلمين قُوَّةٌ على القتال، وأما إذا عَجَزُوا عن مقاومتِهم وخافُوا على أنفسِهم وذراريهم جازَ لَهم مهادنةُ العدوِّ من غير جزيةٍ يؤدُّونَها إليهم؛ لأن حَظْرَ الموادعةِ كان لسبب القوَّة؛ فإذا زالَ السببُ زالَ الْحَظْرُ.

قَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿ سَتَجِدُونَ ءَاخَرِينَ يُرِيدُونَ أَن يَأْمَنُوكُمْ ﴾ ؛ معناهُ: ستجدون قَوماً آخرينَ يريدون أن يَأْمَنُوكُمْ، أي يُظهرون لكم الصُّلْحَ، يريدونَ أنْ يأمنُوكم بكلمةِ التَّوحِيدِ، يُظهرونَها لكم، ﴿ وَيَأْمَنُواْ قَوْمَهُمْ ﴾ ؛ أي ويأمنُوا من قومِهم بالكفرِ في السرِّ، ﴿ كُلَّ مَا رُدُّوٓاْ إِلَى ٱلْفِتْنَةِ أُرْكِسُواْ فِيهَا ﴾ ؛ كلَّما دُعُوا إلى الكُفْرِ رَجَعُوا فيهِ.

قال ابنُ عبَّاس: (هُمْ أَسَدُ وَغَطَفَانُ؛ كَانُوا حَاضِرِي الْمَدِيْنَةِ، وَكَانَا يَتَكَلَّمَانِ بالإسْلاَمِ وَهُمَا غَيْرُ مُسْلِمَيْنِ، وَكَانَ الرَّجُلُ مِنْهُمْ يَقُولُ لَهُ قَوْمُهُ: بمَاذا آمَنْتَ ؟ وَلِمَاذَا أَسْلَمْتَ؟ فَيَقُولُ: آمَنْتُ برَب العُودِ، وَبرَبِّ الْعَقْرَب وَبرَبِّ الْخُنْفُسَاءِ. يُرِيْدُونَ بهِ الاسْتِهْزَاءَ، فَإذا لَقُوا مُحَمَّداً ﷺ وَأصْحَابَهُ قَالُوا: إنَّا عَلَى دِيْنِكُمْ؛ وَأظْهَرُوا الإسْلاَمَ، فَأَطْلَعَ اللهُ نَبيَّهُ ﷺ وَالْمُؤْمِنِيْنَ عَلَى ذلِكَ بهَذِهِ الآيَةِ)[2].

قَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿ فَإِن لَّمْ يَعْتَزِلُوكُمْ وَيُلْقُوٓاْ إِلَيْكُمُ ٱلسَّلَمَ وَيَكُفُّوٓاْ أَيْدِيَهُمْ ﴾ ؛ أيْ فانْ لَمْ يتركوا قتالكم ولَمْ يَستَدِيموا لكم في الصُّلْحِ، ولَمْ يمنعوا أيديَهم عن قتالِكم، ﴿ فَخُذُوهُمْ ﴾ ؛ أي إسِرُوهُمْ، ﴿ وَٱقْتُلُوهُمْ حَيْثُ ثَقِفْتُمُوهُمْ ﴾ ؛

(١) التوبة / ٢٩ .

(٢) في اللباب في علوم الكتاب: ج ٦ ص٥٥٦؛ قال: ((قال الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس... وذكره)). وفي المخطوط: (آمنتُ بهذا العود، وبهذه العقرب، وبهذه الخنفساء) وأظنه تصحيفاً، وصححناه كما في اللباب. وأخرجه ابن جرير الطبري في جامع البيان: النص (٧٩٧٤) من طريق آخر؛ قال: ((وذلك أن الرجل كان يوجد قد تكلم بالإسلام، فيقرب إلى العود والحجر والعقرب والخنفساء، فيقول المشركون لذلك المتكلم بالإسلام: قل هذا ربي، للخنفساء والعقرب!)) ولعل بهذه الرواية تتضح عبارة الإمام الطبراني فيما ذكره. والله أعلم.

أي حيث وَجَدْتُمُوهُمْ، ﴿ وَأُوْلَٰٓئِكُمۡ جَعَلۡنَا لَكُمۡ عَلَيۡهِمۡ سُلۡطَٰنٗا مُّبِينٗا ﴾ ؛ أي أهل هذه الصفة جعلنا لكم عليهم حجة ظاهرة بالقتال معهم، قَوْلُهُ تَعَالَى: (وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ أنْ يَقْتُلَ مُؤْمِنًا إلا خَطَأً) أي ما كانَ لِمؤمنٍ في حُكْمِ اللهِ أن يَقْتُلَ مؤمناً بغيرِ حقٍّ إلاّ أن يكونَ وُقُوعُ القتلِ منه على وجهِ الخطأ، وهو ألاَّ يكونَ قاصداً قَتْلَهُ فيكونُ مرفوعَ الإثمِ والعقاب.

واختلفَ المفسِّرون فيمَنْ نزلت هذه الآيةُ؛ قال ابنُ مسعودٍ: (فِي عَيَّاشِ بْنِ رَبِيْعَةَ الْمَخْزُومِيِّ؛ أتَى رَسُولَ اللهِ ﷺ بمَكَّةَ قَبْلَ أنْ يُهَاجِرَ إلَى الْمَدِيْنَةِ فَأسْلَمَ مَعَهُ، فَخَافَ أنْ يَعْلَمَ أهْلُهُ بإسْلاَمِهِ، فَخَرَجَ هَارباً إلَى الْمَدِيْنَةِ؛ فَاخْتَفَى فِي جَبَلٍ مِنْ جِبَالِهَا؛ فَجَزعَتْ أمُّهُ جَزَعاً شَدِيْداً حِيْنَ بَلَغَهَا إسْلاَمُهُ وَخُرُوجُهُ إلَى الْمَدِيْنَةِ؛ فَقَالَتْ لأَبْنَيْهَا الْحُرَيْثِ[1] وَأبي جَهْلِ بْنِ هِشَامٍ - وَهُمَا أخَوَاهُ لأُمِّهِ-: وَاللهِ لاَ يُظِلُّنِي سَقْفٌ وَلاَ أذُوقُ طَعَاماً وَلاَ شَرَاباً حَتَّى تَأْتُونِي بهِ، فَخَرَجَا فِي طَلَبِهِ، وَخَرَجَ مَعَهُمَا الْحَرْثُ بْنُ زَيْدٍ حَتَّى أتَيَا الْمَدِيْنَةَ، فَوَجَدَا عَيَّاشاً فِي أطَمٍ - أيْ جَبَلٍ - فَقَالاَ لَهُ: إنْزِلْ؛ فَإنَّ أمَّكَ لَمْ يَأْوِهَا سَقْفُ بَيْتٍ بَعْدَكَ، وَقَدْ حَلَفَتْ لاَ تَأْكُلُ طَعَاماً وَلاَ تَشْرَبُ شَرَاباً حَتَّى تَرْجِعَ إلَيْهَا، وَلَكَ عَلَيْنَا ألاَّ نُكْرِهَكَ عَلَى شَيْءٍ؛ وَلاَ نَحُولَ بَيْنَكَ وَبَيْنَ دِيْنِكَ، فَحَلَفُوا لَهُ عَلَى ذلِكَ فَنَزَلَ إلَيْهِمْ، فَأوْثَقُوهُ بنِسْعَةٍ[2] ثُمَّ جَلَدَهُ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا مِائَةَ جَلْدَةٍ.

ثُمَّ قَدِمُوا بهِ عَلَى أمِّهِ، فَلَمَّا أتَاهَا قَالَتْ لَهُ: وَاللهِ لاَ أحِلُّكَ مِنْ وثَاقِكَ حَتَّى تَكْفُرَ بالَّذِي آمَنْتَ بهِ، ثُمَّ تَرَكُوهُ مَطْرُوحاً مَوْثُوقاً فِي الشَّمْسِ مَا شَاءَ اللهُ، ثُمَّ أعْطَاهُمُ الَّذِي أرَادُوا، فَأتَاهُ الْحُرَيْثُ بْنُ زَيْدٍ، فَقَالَ لَهُ: يَا عَيَّاشُ؛ هَذا الَّذِي كُنْتَ عَلَيْهِ، فَوَاللهِ لَئِنْ كَانَ الْهُدَى لَقَدْ تَرَكْتَ الْهُدَى، وَلَئِنْ كَانَ ضَلاَلَةً لَقَدْ كُنْتَ عَلَيْهَا، فَغَضِبَ عَيَّاشُ مِنْ مَقَالَتِهِ، قَالَ: وَاللهِ لاَ ألْقَاكَ خَالِياً إلاَّ قَتَلْتُكَ.

ثُمَّ إنَّ عَيَّاشاً أسْلَمَ بَعْدَ ذلِكَ، وَهَاجَرَ إلَى رَسُول اللهِ ﷺ فِي الْمَدِيْنَةِ، ثُمَّ أسْلَمَ بَعْدَ ذلِكَ الْحُرَيْثُ بْنُ زَيْدٍ وَهَاجَرَ إلَى الْمَدِيْنَةِ، وَلَمْ يَعْلَمْ عَيَّاشُ بإسْلاَمِهِ، فَبَيْنَمَا عَيَّاشُ يَسِيْرُ بظَهْرِ قِبَاءَ إذْ لَقِيَ الْحُرَيْثَ بْنَ زَيْدٍ فَقَتَلَهُ، فَقَالَ النَّاسُ: وَيْحَكَ يَا عَيَّاشُ!

---

(١) ينظر ترجمته في الاستيعاب: الرقم (٥٢١).

(٢) النُّسْعَةُ – بالكسر-: سَيْرٌ مضفورٌ، يُجعل زمَاماً للبعيرِ وغيره.

إنَّهُ قَدْ أسْلَمَ، فَرَجَعَ عَيَّاشُ إلَى رَسُول اللهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ؛ قَدْ كَانَ مِنْ أمْرِي وَأمْرِ الْحُرَيْثِ مَا عَلِمْتَ؛ وَإنِّي لَمْ أعَلَمَ بإسْلاَمِهِ حَتَّى قَتَلْتُهُ[1]، فَنَزَلَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ أَن يَقْتُلَ مُؤْمِنًا إِلَّا خَطَـًٔا وَمَن قَتَلَ مُؤْمِنًا خَطَـًٔا فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُّؤْمِنَةٍ وَدِيَةٌ مُّسَلَّمَةٌ إِلَىٰٓ أَهْلِهِۦٓ ﴾ ؛ أي ما كان لِمُؤْمِنٍ أنْ يَقْتُلَ مُؤْمِناً الْبَتَّةَ إلاّ خَطأً ولا عمداً بحالٍ، لَكِنْ إنْ قَتَلَهُ خَطأً على غيرِ قصدٍ، أو قَتَلَهُ على ظَنٍّ أنهُ مُبَاحُ الدَّمِ فعليه عِتْقُ رَقَبَةٍ مؤمنةٍ في مالهِ، وعليه وعلى عَاقِلَتِهِ تسليمُ دِيَّةٍ كاملةٍ إلى أولياء المقتول، ويكونُ القاتلُ كواحدٍ من العاقلةِ، وإذا لم يكن له عاقلةٌ كانت الديَّةُ في بيتِ المال في ثلاثِ سنين. قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ إِلَّآ أَن يَصَّدَّقُوا۟ ﴾ ؛ معناهُ: إلاّ أن يَتَصَدَّقَ أولياءُ المقتولِ، فيتركُوا الديَّةَ ويعفُوا.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ فَإِن كَانَ مِن قَوْمٍ عَدُوٍّ لَّكُمْ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُّؤْمِنَةٍ ﴾ ؛ أي إن كانَ المقتولُ خطأً من قومِ حَرْبٍ لكم، فقُتِلَ في دار الحرب وهو مؤمنٌ أسلمَ في دار الحرب ولم يهاجر حتى قُتِلَ، فعلى قَاتِلِهِ عِتْقُ رقبةٍ مؤمنة، ولم يذكر الديَّة لأن دمَ المقتول لا قيمةَ لهُ، إذ لَمْ يُحَرِّزْ نَفْسَهُ بدَار الإسْلاَمِ، وَلَيْسَ هو فِي صُلْحِ الْمُسْلِمِيْنَ. وَقِيْلَ: إنَّما لم يَذْكُر الديَّة؛ لِئَلاَّ يُسَلَّمَ إلى أهلِ الحرب ديَةٌ فَيَقْوَوْنَ بها عَلَيْنَا، وهذا القولُ يقتضي أنَّ الديَّةَ واجبةٌ، إلاّ أنَّها لا تُسَلَّمُ إليهم. وفي وجوب هذه الديَّةِ خلافٌ بين العلماءِ.

قَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿ وَإِن كَانَ مِن قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُم مِّيثَٰقٌ فَدِيَةٌ مُّسَلَّمَةٌ إِلَىٰٓ أَهْلِهِۦ وَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُّؤْمِنَةٍ ﴾ ؛ أي إن كان المقتولُ خطأً من قومٍ بينَكم وبينَهم عهدٌ أو صُلْحٌ، فعلَى القاتلِ وعاقلته تَسْلِيْمُ ديَّةٍ كاملةٍ إلى أولياءِ المقتولِ،

---

(١) في اللباب في علوم الكتاب: ج ٦ ص٥٥٩. وأخرجه الطبري في جامع البيان: النص (٧٩٨٣) عن مجاهد، وفي النص (٧٩٨٤) عن عكرمة، وفي النص (٧٩٨٥) عن السدي مختصراً ومرسلاً. وفي السيرة النبوية لابن هشام: ج ٢ ص١٢٠؛ قال ابن هشام: ((إن رسولَ الله ﷺ قال وهو بالمدينةِ: [مَنْ لِي بعَيَّاشِ بْن أبِي رَبِيعَةَ، وَهِشَامِ بْن الْعَاص؟ فَقَالَ الْوَلِيدُ بْنُ الْوَلِيدِ: (أنَا لَكَ يَا رَسُولَ اللهِ بهمَا) فَخَرَجَ إلَى مَكَّةَ، فدخلَها مُستخفياً؛ ...)) وذكر أنه أنقذهما وذكرَ قصَّة سيفه وإصبعه ولم يذكر أن عيَّاش ارتدَّ وأسلمَ. وينظر أيضاً: الروض الأنف في تفسير سيرة ابن هشام للسهيلي: ج ٢ ص٣٠١.

وعلى القاتلِ عِتْقُ رَقَبَةٍ مؤمنةٍ. والفائدةُ في إعادةِ ذكر المؤمنة: أنه لو لَمْ يُعِدْ ذكرَها لكان يَتَوَهَّمُ مُتَوَهِّمٌ أنه لَمَّا وجبَ في المؤمنِ رقبةٌ في مثل صفتهِ تجبُ أيضاً في قتلِ الكافر رقبةٌ في مثل صفةِ المقتُول.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ فَمَن لَّمْ يَجِدْ فَصِيَامُ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ ﴾ ؛ أي من لم يَجِدْ رقبةً مؤمنة، فعليهِ صيامُ شهرين متوالِيَين لا يفصلُ بين صيامِهما. وقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ تَوْبَةً مِّنَ ٱللَّهِ ﴾ ؛ أي اعْمَلُوا ما أمركم اللهُ به للتوبةِ يَتُوبُ اللهُ عليكم، وهذا نُصِبَ على ما يقالُ: فعلتُ كذا حَذراً من الشّراء.

وإنَّما سُميت الكفارةُ توبةً؛ لأن قاتلَ الخطأ كان عَاصِياً في سبب القتلِ من حيثُ إنه لَمْ يَحْتَرِزْ، وإن لم يكن عاصياً في نفسِ القتل. ويقالُ: معنى التَّوْبَةِ: التَّوْسِعَةُ والتخفيفُ من اللهِ. قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ وَكَانَ ٱللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴿٩٢﴾ ﴾ ؛ أي عَلِيْمٌ بكُلِّ شيءٍ حَكِيْمٌ بما يأمرُكم به من الديَّةِ والكفَّارةِ، وقال بعضُهم: نَزَلَتْ الآيةُ في أبي الدَّرْدَاءِ حينَ قَتَلَ رَاعِياً خطأً[1].

قَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿ وَمَن يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُّتَعَمِّدًا فَجَزَآؤُهُۥ جَهَنَّمُ خَٰلِدًا فِيهَا ﴾ ؛ قال ابنُ عبَّاس: (نَزَلَتْ فِي مِقْيَسِ بْنِ خَبَابَةَ؛ وَجَدَ أخَاهُ قَتِيلاً فِي بَنِي النَّجَّار؛ فَأَتَى رَسُولَ اللهِ ﷺ فَذكَرَ لَهُ ذلِكَ، فَأَرْسَلَ مَعَهُ رَجُلاً مِنْ بَنِي فِهْرٍ، وَقَالَ لَهُ: [إئْتِ بَنِي النَّجَّار فَأَقْرِئْهُمْ مِنِّي السَّلاَمَ؛ وَقُلْ لَهُمْ: رَسُولُ اللهِ ﷺ يَأْمُرُكُمْ إنْ عَلِمْتُمْ قَاتِلَ هِشَامَ أنْ تَدْفَعُوهُ إلَى مَقِيْسٍ يَقْتَصُّ مِنْهُ، وَإنْ لَمْ تَعْلَمُوا لَهُ قَاتِلاً أنْ تَدْفَعُوا إلَيْهِ دَيَّتَهُ] فَأَبْلَغَهُمُ الْفِهْرِيُّ ذلِكَ، فَقَالُوا: سَمْعاً وَطَاعَةً للهِ وَلِرَسُولِهِ؛ وَاللهِ مَا نَعْلَمُ لَهُ قَاتِلاً؛ وَلَكِنَّا نُؤَدِّي دِيَتَهُ، فَأَعْطَوْهُ مِائَةً مِنَ الإبلِ، وَانْصَرَفَا رَاجِعَيْنِ نَحْوَ الْمَدِيْنَةِ وَبَيْنَهُمَا وَبَيْنَ الْمَدِيْنَةِ قَرِيْبٌ، فَوَسْوَسَ الشَّيْطَانُ إلَى مِقْيَس وَقَالَ لَهُ: أيُّ سَبَبٍ صَنَعْتَ بقَبُول دِيَّةِ أخِيْكَ فَتَكُونَ عَلَيْكَ سُبَّةٌ، اقْتُلِ الَّذِي مَعَكَ تَكُونُ نَفْسٌ مَكَانَ نَفْسٍ وَفَضْلَ الدِيَّةِ، فَرَمَى الْفِهْرِيَّ بصَخْرَةٍ فَشَدَخَ رَأسَهُ فَقَتَلَهُ، ثُمَّ رَكِبَ بَعِيْراً مِنْهُمَا وَسَاقَ بَقِيَّتَهَا رَاجِعاً إلَى مَكَّةَ كَافِراً، وَجَعَلَ يَقُولُ:

---

(١) أخرجه الطبري في جامع البيان: النص (٧٩٨٦) عن ابن زيد.

قَتَلْتُ بِهِ فِهْراً وَحَمَّلْتُ عَقْلَهُ ... سُرَاةَ بَنِي النَّجَّارِ وَأَرْبَابَ فَارِعِ

فَأَدْرَكْتُ ثَأْرِي وَاضْطَجَعْتُ مُوَسَّداً ... وَكُنْتُ إِلَى الأَوْثَانِ أَوَّلَ رَاجِعِ

فَنَزَلَتْ هذه الآيةُ، وقُتل مِقيسُ يومَ فتحِ مكَّة[1].

ومعناها: ومَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِناً مُتَعَمِّداً في قتلهِ مُسْتَحِلاًّ لهُ فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمَ خَالِداً فِيهَا باستحْلالهِ لَهُ وارتدادهِ عن إسلامهِ، ﴿ وَغَضِبَ ٱللَّهُ عَلَيْهِ ﴾ ؛ بقَتْلِهِ غيرَ قاتلِ أخيهِ، ﴿ وَلَعَنَهُ ﴾ ؛ أي بَاعَدَهُ من رحمتهِ، ﴿ وَأَعَدَّ لَهُ عَذَابًا عَظِيمًا ﴿٩٣﴾ ﴾ ؛ بجُرْأتِهِ على اللهِ بقتلِ نفسٍ بغير حقٍّ.

واختلفَ الناسُ في حُكْمِ هذه الآيةِ، قالتِ الخوارجُ والمعتزلة: (إنَّهَا فِي الْمُؤْمِنِ إذا قَتَلَ مُؤْمِناً، وَهَذا الْوَعِيْدُ لاَحِقٌ بِهِ). وقالت المرجئةُ: (إنَّهَا نَزَلَتْ فِي كَافِرٍ قَتَلَ مُؤْمِناً، فَأَمَّا الْمُؤْمِنُ إذا قَتَلَ مُؤْمِناً فَإنَّهُ لاَ يُخَلَّدُ فِي النَّار)[2].

وقالت طائفةٌ من أصحاب الحديث: كُلُّ مُؤْمِنٍ قَتَلَ مُؤْمِناً فَهُوَ خَالِدٌ فِي النَّار غَيْرَ مُؤَبَّدٍ يُخْرَجُ بشَفَاعَةِ الشَّافِعِيْنَ، وَزَعَمَتْ: انَّهُ لاَ تَوْبَةَ لِمَنْ قَتَلَ مُؤْمِناً مُتَعَمِّداً.

والصحيحُ: أنَّ المؤمنَ إذا قَتَلَ مؤمناً متعمِّداً لا يَكْفُرُ بذلك ولا يخرجُ من الإيْمان؛ إلاَّ إذا فَعَلَ ذلك مُسْتَحِلاً لهُ، فإن أقِيدَ بمن[3] قتلَه فذلك كفارةٌ له، وإن كان تائِباً من ذلك ولم يكن مُعَاداً كانت التوبةُ أيضاً كفَّارةً له، فإنْ ماتَ بلا توبةٍ ولا قَوْدٍ فأمرهُ إلى الله؛ إنْ شاءَ غفرَ لهُ وإن شاءَ عذبه على فعلهِ ثم يخرجهُ بعد ذلك إلى الجنَّةِ

(١) في الدر المنثور: ج ٢ ص٦٢٣؛ قال السيوطي: ((أخرجه ابن أبي حاتم عن سعيد بن جبير، وقال: وأخرج البيهقي في شعب الإيمان من طريق الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس مثله سواء)). وفي تاريخ الطبري: ج ٢ ص١١٠ ذكره، وفي ص١٦٠ ذكر الخبر عن فتح مكة حتى قال: ((وكان رسول الله ﷺ قد عهد إلى أمرائه حين أمرهم أن يدخلوا مكة، أن لا يقتلوا أحداً إلا من قاتلهم؛ إلا أنه قد عقد في نفر سمَّاهم، أمر بقتلهم وإن وجدوا تحت أستار الكعبة، منهم.... وأما مقيس بن صبابة فقتله نُميلة بن عبدالله، رجل من قومه)). وفي الجامع لأحكام القرآن: ج ٥ ص٣٣٣. وفي أسباب النزول للواحدي: ص١١٤-١١٥.

(٢) في المخطوط: (لا يخلد في النهار) وهو تصحيف.

(٣) في المخطوط: (فإن أقيد ظنٌّ).

التي وعدَهُ بإيْمانهِ؛ لأنَّ اللهَ تعالى لا يُخْلِفُ الميعادَ، وتركُ الْمُجَازَاةِ بالوعيدِ يكونُ منه تَفَضُّلاً، وتركُ الْمُجَازَاةِ بالوعدِ يكونُ خِلْفاً، تعالَى اللهُ عن الخلفِ عُلُوّاً كبيراً.

والدليلُ على أنَّ المؤمنَ لا يصيرُ بقتلهِ المؤمنَ كافراً، ولا خارجاً عن الإيْمان قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمْ الْقِصَاصُ﴾ ولا يكون القصاصُ إلاّ في قتلِ العَمْدِ، فبينما هم مؤمنين وآخَى بينهُم بقوله ﴿فَمَنْ عُفِيَ لَهُ مِنْ أخِيهِ شَيْءٌ﴾(1) ولم يُرِدْ به إلاّ الأُخُوَّةَ في الإيْمان، والكافرُ لا يكونُ أخاً للمؤمنِ، ثم قالَ: ﴿ذلِكَ تَخْفِيفٌ مِنْ رَبكُمْ وَرَحْمَةٌ﴾ ولا يجعلُ ذلك للكافرِ، ثم أوجبَ على المعتدِي بعد ذلك عذاباً أليماً لقوله تعالى: ﴿فَمَنِ اعْتَدَى بَعْدَ ذلِكَ فَلَهُ عَذابٌ أَلِيمٌ﴾ ولم يُوقِعِ الغضبَ ولا التخليدَ في النار ولا يسمِّي هذا العذابُ ناراً، والعذابُ قد يكون ناراً، وقد يكون غيرَها في الدُّنيا، قال اللهُ تعالى: ﴿يُعَذِّبْهُمْ اللهُ بأيْدِيكُمْ﴾(2) يعني القَتْلَ والأَسْرَ، ولو كان القتلُ يخرجهم من الإيْمان لَمَا خاطبَهم بقولِهِ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِيْنَ آمَنُوا﴾، وقال تعالى: ﴿وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا﴾(3) الآية واقتِتَالُهم على وجهِ العَمْدِ.

ورويَ: أنَّ مُؤْمِناً قَتَلَ مُؤْمِناً عَلَى عَهْدِ رَسُول اللهِ ﷺ فَلَمْ يَأْمُر الْقَاتِلَ بالإيْمَان، ولو كانَ كافراً لأَمَرَهُ أوَّلاً بالإيْمان، وقال لطالِب الدَّم: [أتَعْفُو ؟] قَالَ: لاَ، قَالَ: [أتأْخُذُ الدِّيَّةَ ؟] قَالَ: لاَ، فَأَمَرَ بقَتْلِهِ، ثُمَّ أعَادَ عَلَيْهِ مَرَّتَيْنِ أوْ ثَلاثاً حَتَّى قَبلَ الدِّيَّةَ(4)، ولم يحكُمْ عليه بالكُفْرِ، فلو كان ذلكَ كُفْراً لَبَيَّنَهُ رسولُ اللهِ ﷺ؛ لأن ذلك كان ردَّةً تَحْرُمُ بها زوجتُه عليه، ولم يَجُزْ على رسولِ اللهِ ﷺ الإغْفَالُ عنهُ؛ لأنَّهُ النَّاصِحُ الشَّفِيْقُ المنعوتُ بالتَّأدِيْب والتعليمِ.

---

(١) البقرة / ١٧٨ .

(٢) التوبة / ١٤ .

(٣) الحجرات / ٩ .

(٤) أخرجه أبو داود في السنن: كتاب الديات: باب الإمام يأمر بالعفو: الحديث (٤٤٩٩) عن وائل ابن حجر. والنسائي في السنن الصغرى: كتاب القسامة: باب ذكر اختلاف الناقلين بخبر علقمة ابن وائل فيه: ج ٨ ص١٤.

ودليلٌ آخر أن القاتلَ لا يصيرُ كافراً: هو أنَّ الكُفْرَ والْجُحُودَ والإباءَ والشِّرْكَ إضافةٌ، والقاتِلُ لم يَجْحَدْ ولم يَأْبَ قبولَ الْفَرَائِضِ، ولا أضافَ إلى الله تعالى شَريكاً، ولو جازَ أن يكون كَافراً ولم يَأْتِ بالكفرِ لَجَازَ أن يكونَ مؤمناً مَن لم يَأْتِ بالإيْمان.

قال: تَعَلَّقَتِ الخوارجُ والمعتزلةُ بهذه الآيةِ؛ وقالُوا: إنَّ المؤمنَ إذا قَتَلَ مؤمناً متعمِّداً يبقَى في النَّار مُؤَبَّداً؛ لأن اللهَ تعالى قال (خَالِداً فِيهَا). يقال لَهم: إنَّ هذه الآيةَ نزلت في كَافِرٍ قَتَلَ مُؤمناً متعمِّداً وقد ذكرنا القصَّةَ فيه، وسياقُ الآيةِ يدلُّ عليهِ؛ وروايات المفسِّرين تدلُّ على أنَّها لو سَلَّمْنَا بأنَّها نزلَتْ في مُؤْمِنٍ قَتَلَ مُؤْمِناً فإنَّا نقولُ لَهم: لَوْ قُلْتُمْ إنَّ الخلودَ التأبيدُ فأخبرونا عن قولِهِ تعالى: ﴿وَمَا جَعَلْنَا لِبَشَرٍ مِنْ قَبْلِكَ الْخُلْدَ﴾[1] هُنَا في الدُّنيا، فإن قلتم: إنَّهُ أرادَ التأبيدَ؛ فالدُّنيا تزولُ وتفنَى، ومثله ﴿أَفَإِيْنْ مِتَّ فَهُمُ الْخَالِدُونَ﴾[2]، وقَوْلُهُ تَعَالَى ﴿يَحْسَبُ أَنَّ مَالَهُ أَخْلَدَهُ﴾[2].

وإن قلتُم: لَمْ يُرِدْ به التأبيدَ؛ وذلك القولُ منكم لا بُدَّ منه؛ فقد ثَبَتَ أن معنَى الخلودِ غيرُ معنى التَّأبيدِ، وكذلكَ العربُ تقول: لأُدْخِلَنَّ فُلاناً في السِّجنِ، فإن قُلْتُمْ: المرادُ به التأبيدُ؛ فالسجنُ ينقطع ويفنىَ ويَموتُ المسجون أو يَخرجُ منه، فإنْ قالُوا: إنَّ اللهَ تعالى لَمَّا قالَ (وَغَضِبَ اللهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُ) دلَّ علىكُفْرِهِ؛ لأن اللهَ تعالى لا يَغْضَبُ إلاَّ على مَن كان كافراً، قُلْنَا: هذه الآيةُ لا توجِبُ عليه الغضبَ؛ لأنَّ معناهُ: ﴿فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ﴾، وجزاؤُه أنْ يغضبَ اللهُ عليه ويَلْعَنَهُ، وما ذكرَهُ اللهُ وجعله جزاءَ الشيء فليسَ يكونُ ذلك واجباً؛ لأنه لو كان على الوجوب لكان كقولهِ: ﴿وَمَنْ يَقُلْ مِنْهُمْ إِنِّي إِلَهٌ مِنْ دُونِهِ فَذَلِكَ نَجْزِيهِ جَهَنَّمَ﴾[3] وهي لغةُ العرب إذا قال القائل: جزاؤُه كذا؛ ثم لَمْ يُجَازِهِ لم يكن كاذباً، وإذا قالَ: أَجْزِيْهِ ذلكَ ولم يفعل كان كاذباً، فَعُلِمَ أنَّ بينهما فَرْقاً واضحاً.

وعن أبي هريرةَ ﷺ عن النبيِّ ﷺ في قولهِ تعالى(وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ) قَالَ: [هِيَ جَزَاؤُهُ أَنْ جَازَاهُ][4]. فإن قِيلَ: قولهُ: (وَغَضِبَ اللهُ عَلَيْهِ

(١) الأنبياء / ٣٤ . (٢) الهمزة / ٣ . (٣) الأنبياء / ٢٩ .

(٤) أخرجه أبو داود في السنن: كتاب الفتن: باب تعظيم قتل المؤمن: الحديث (٤٢٧٦) عن أبي مجلز. وفي الدر المنثور: ج ٢ ص٦٢٧؛ قال السيوطي: ((أخرجه ابن أبي حاتم وأبو القاسم بن=

وَلَعَنَهُ) من الأفعال الماضية، ومتى قُلْتُمْ إنَّ المرادَ به: فجزاؤه ذلكَ أنْ جَازَاهُ كان مِن الأفعال المستقبلة ؟ يقالُ لَهم: قد يَردُ الخطابُ باللفظ الماضي والمرادُ منه المستقبلُ كقوله تَعالى ﴿وَمَا نَقَمُوا مِنْهُمْ إلاَّ أنْ يُؤْمِنُوا بالله﴾[1] أي إلاَّ أن آمَنُوا باللهِ، ومثلهُ كثير.

وأما قولُ من زَعَمَ: أنهُ لا توبةَ لِمَنْ قَتَلَ مؤمناً متعمِّداً، فإنه مُخالفٌ للكتاب والسُّنة، وذلكَ أن اللهَ تعالى يغفرُ الذنوب جميعاً، وأمرَ بالتوبةِ منها، فقالَ عَزَّ وَجَلَّ ﴿وَتُوبُوا إلَى اللهِ جَمِيعاً أيُّهَا الْمُؤْمِنُونَ﴾[2] ولم يَفْصِلْ بين ذنبٍ وذنب، وإذا كان اللهُ تعالى يَقْبَلُ التوبةَ من الكُفْرِ فقبولُهَا من القتلِ أوْلَى، وقالَ تعالى: ﴿وَالَّذِينَ لاَ يَدْعُونَ مَعَ الله إلَهاً آخَرَ وَلاَ يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ الله إلاَّ بالْحَقِّ...﴾ إلى قولهِ تعالى ﴿إلاَّ مَنْ تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ عَمَلاً صَالِحاً﴾ الآية[3] وقال إخوَةُ يوسُف: ﴿اقْتُلُوا يُوسُفَ﴾[4] ثم قالُوا ﴿وَتَكُونُوا مِنْ بَعْدِهِ قَوْماً صَالِحِينَ﴾ أي تائِبِيْنَ. وسُئِلَ النبيُّ ﷺ: أمِنْ كُلِّ ذنْبٍ يُقْبَلُ التَّوْبَةُ؟ قال: [نَعَمْ].

ثم المقتول اذا اقْتَصَّ منهُ الوليُّ فذلك جزاؤه في الدُّنيا، وفيما بين المقتول والقاتلِ الأحكامُ باقية في الآخرةِ؛ لأن الوليَّ وإنْ قَتَلَهُ فإنَّما أخذ حقَّ نفسهِ، وأمَّا المقتولُ فلم يكن له في القِصاصِ منفعةٌ.

قَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا ضَرَبْتُمْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ فَتَبَيَّنُواْ ﴾ ؛ قال ابنُ عبَّاس: (نَزَلَتْ فِي مِرْدَاسِ بْنِ نُهَيْكٍ؛ كَانَ مُسْلِماً لَمْ يُسْلِمْ مِنْ قَوْمِهِ غَيْرُهُ، فَسَمِعُوا بسَرِيَّةٍ لِرَسُول اللهِ ﷺ تُرِيْدُهُمْ فَهَرَبُوا كُلُّهُمْ، وَأقَامَ الرَّجُلُ فِي غَنَمِهِ؛ لأنَّهُ كَانَ عَلَى دِيْنِ الْمُسْلِمِيْنَ، فَلَمَّا رَأى الْخَيْلَ خَافَ أنْ يَكُونُوا مِنْ غَيْرِ أصْحَاب رَسُولِ اللهِ

=بشران في أماليه بسند ضعيف عن أبي هريرة)). وأخرجه الطبراني في الأوسط: الحديث (٨٦٠١)، وقال:((تفرد به مُحمد بن جامع)). في لسان الميزان: ج٥ ص٩٩: الترجمة (٣٤٠)؛ قال ابن حجر: ((مُحمد بن جامع البصري العطار، قال ابن عدي: لا يتابع على أحاديثه، وضعفه أبو يعلى)).

(١) البروج / ٨ .
(٢) النور / ٣١ .
(٣) الفرقان / ٦٧ .
(٤) يوسف / ٩ .

ﷺ؛ فَأَلْجَأَ غَنَمَهُ إِلَى عَاقُولٍ مِنَ الْجَبَلِ وَهُوَ الْعِوَجُ[١]، فَلَمَّا سَمِعَهُمْ يُكَبِّرُونَ عَرَفَ أَنَّهُمُ الصَّحَابَةُ؛ فَكَبَّرَ وَنَزَلَ وَهُوَ يَقُولُ: لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللهُ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللهِ؛ السَّلاَمُ عَلَيْكُمْ، فَغَشَاهُ أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ فَقَتَلَهُ وَسَاقَ غَنَمَهُ، وكَانَ أَمِيرُ السَّرِيَّةِ غَالِبَ بْنَ فُضَالَةَ اللَّيْثِيّ، ثُمَّ رَجَعُوا إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ فَأَخْبَرُوهُ الْخَبَرَ، فَوَجَدَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مِنْ ذلِكَ وَجْداً شَدِيْداً وَقَالَ: [قَتَلْتُمُوهُ إِرَادَةَ مَا مَعَهُ] فَأَنْزَلَ اللهُ هَذِهِ الآيَةَ؛ فَقَرَأَهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ عَلَى أُسَامَةَ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ؛ اسْتَغْفِرْ لِي، قَالَ:[فَكَيْفَ بلاَ إِلَهَ إِلاَّ اللهُ !؟] قَالَ ذلِكَ ثَلاَثَ مَرَّاتٍ، ثُمَّ اسْتَغْفَرَ لَهُ بَعْدَ ثَلاَثِ مَرَّاتٍ، وَأَمَرَهُ أَنْ يُعْتِقَ رَقَبَةً)[٢].

وعن الحسن: (أَنَّ أُنَاساً مِنَ الْمُسْلِمِيْنَ لَقُوا أُنَاساً مِنَ الْمُشْرِكِيْنَ فَحَمَلُوا عَلَيْهِمْ، فَشَدَّ رَجُلٌ مِنْهُمْ وَمَعَهُ مَتَاعٌ، فَلَمَّا غَشِيَهُ السَّيْفُ قَالَ: إِنِّي مُسْلِمٌ، فَكَذَبَهُ ثُمَّ أَوْجَرَ السِّنَانَ وَأَخَذ مَتَاعَهُ، وَكَانَ وَاللهِ قَلِيْلاً، فَأُخْبِرَ بذلِكَ رَسُولُ اللهِ ﷺ.

قَالَ جُنْدُبُ بْنُ سُفْيَان[٣]: وَلَقَدْ كُنْتُ عِنْدَ رَسُولِ اللهِ ﷺ حِيْنَ جَاءَ السَّيْفُ، وَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ؛ بَيْنَما نَحْنُ نَطْلُبُ الْقَوْمَ وَقَدْ هَزَمَهُمُ اللهُ تَعَالَى إِذْ لَحِقْتُ رَجُلاً بالسَّيْفِ، فَلَمَّا أَحسَّ السَّيْفَ وَاقِعٌ بِهِ، قَالَ: إِنِّي مُسْلِمٌ؛ إِنِّي مُسْلِمٌ؛ فَقَتَلْتُهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: [قَتَلْتَ مُسْلِماً !] قَالَ: يَا نَبِيَّ اللهِ؛ إِنَّهُ قَالَ ذلِكَ مُتَعَوِّذاً، فَقَالَ: [فَهلاَّ شَقَقْتَ عَنْ قَلْبِهِ ! فَنَظَرْتَ أَصَادِقاً هُوَ أَمْ كَاذِباً] قَالَ: لَوْ شَقَقْتُ عَنْ قَلْبِهِ مَا كَانَ يُعْلِمُنِي؛ هَلْ قَلْبُهُ إِلاَّ بضْعَةٌ مِنْ لَحْمٍ، قَالَ:[فَأَنْتَ قَتَلْتَهُ؛ لاَ مَا فِي قَلْبِهِ عَلِمْتَ؛ وَلاَ لِسَانَهُ صَدَّقْتَ؛ إِنَّمَا يُعَبِرُ عَنْهُ لِسَانُهُ] فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ؛ اسْتَغْفِرْ لِي، قَالَ: [لاَ أَسْتَغْفِرُ لَكَ] قَالَ: فَمَا لَبِثَ الْقَاتِلُ أَنْ مَاتَ فَدَفَنُوهُ؛ فَأَصْبَحَ عَلَى ظَهْرِ الأَرْضِ إِلَى جَانِبِ قَبْرِهِ، فَعَادُوا فَحَفَرُوا لَهُ وَأَمْكَنُوا فَدَفَنُوهُ؛ فَأَصْبَحَ عَلَى ظَهْرِ الأَرْضِ ثَلاَثَ مَرَّاتٍ، فَلَمَّا رَأَى ذلِكَ قَوْمُهُ اسْتَحْيَوا وَحَزِنُوا وَأَخَذُوا برِجْلِهِ فَأَلْقَوْهُ فِي شِعْبٍ مِنَ

---

(١) العِوَجُ من الأرض ما لا تستوي، وهو الانعطافُ فيما كان قائماً. لسان العرب: مادة (عوج).

(٢) أخرجه الطبري في جامع البيان: النص (٨٠٨٠) عن قتادة، والنص (٨٠٨١) عن السدي. وفي لباب النقول: ص٧٧-٧٨؛ قال السيوطي: ((وأخرجه الثعلبي من طريق الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس... وذكره مختصرا)).

(٣) هو جُندب بن عبدالله بن سفيان البجلي العلقي، في الاستيعاب: ج ١ ص٣٢٤؛ قال ابن عبدالبر: (ومنهم من يقول: جُندب بن سفيان، ينسبونه إلى جدّه).

الشِّعَاب، فَقَالَ ﷺ: [لاَ؛ إنَّها لَتَنطَبقُ عَلَى مَنْ هُوَ أعْظَمُ جُرْماً مِنْهُ، وَلَكِنْ أرَادَ اللهُ أنْ يُبَيِّنَ لَكُمْ حُرْمَةَ الدَّمِ])[1].

ومعنى الآيةِ: يَا أيُّهَا الَّذِيْنَ آمَنُوا إذا خَرَجْتُمْ مسافرين في طاعةِ الله فَتَبَيَّنُـوا؛ أي مَيِّزُوا الكافرَ من المؤمنِ بالدلائلِ والعلامات، ولا تَعْجَلُـوا بـالقتلِ حتى يَتَبَيَّـنَ لكـم ذلكَ. ومن قرأ (فَتَثَبَّتُوا) بالثَّاء فمعناهُ: قِفُوا في أمرِ مَن أظهرَ لكم الإسلامَ ولا تَعْجَلُوا بقتلِهِ، ﴿ وَلَا تَقُولُوا۟ لِمَنْ أَلْقَىٰٓ إِلَيْكُمُ ٱلسَّلَمَ ﴾ ؛ أي الانقيادَ والمتابعةَ وأسْمَعَكُمْ كـلامَ الإســلامِ؛ ﴿ لَسْتَ مُؤْمِنًا تَبْتَغُونَ عَرَضَ ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا ﴾ ؛ فتقتلــوهُ وتطلبون بردِّ إسلامهِ استغنامَ ما معـه مـن المـال، ﴿ فَعِندَ ٱللَّهِ مَغَانِمُ كَثِيرَةٌ ﴾ ؛ يظهرُكم عليها، ويبيحُ لكم أخذها.

ومن قرأ (السَّلاَم) بالألفِ فمعناهُ: لا تقولوا لِمَنْ سَلَّمَ عليكُم، ودعاكُم لَسْـتَ مُؤْمِناً، والتسليمُ من علاماتِ الإسلام، بـه يتعـارفُ المسـلمون، وبـه يُحَيِّـي بعضُـهم بعضاً.

قَوْلُهُ تَعَالَى: (تَبْتَغُونَ عَرَضَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا)؛ يعني تطلبُون بذلك الغُنْمَ والغنيمـةَ وسـلبَهُ، وعـرضُ الدنيـا منافعُـها ومتاعُـها. قَوْلُـهُ تَعَـالَى: ﴿ كَذَٰلِكَ كُنتُم مِّن قَبْلُ ﴾ ؛ أي مِن قبلِ الهجرة تأمَنُونَ في قومِكم بين المؤمنينَ بـلاَ إلَـهَ إلاَّ اللهُ؛ فكيـفَ تُخيفون وتقتلونَ من قالَها، فنهاهُم اللهُ تعالى أن يُخيفوا أحداً يَأمَنُ بمـا كـانوا يـأمَنُونَ بمثلهِ وهم في قومِهم. وَقِيْـلَ: معنـاهُ: كنتـم تُقْتَلُـونَ وتُؤْخَـذُ أموالُكـم قبـلَ الْـهجْرَةِ، ﴿ فَمَنَّ ٱللَّهُ عَلَيْكُمْ ﴾ ؛ بتوفيقِ الإيْمان والْهجرةِ، ﴿ فَتَبَيَّنُوٓا۟ ﴾ ؛ ولا تُخيفوا أحداً بأمرٍ كنتم تأمنونَ بمثله، ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا ﴿٩٤﴾ ﴾ ؛ مِن القتلِ وغيرِ ذلك خَبيْراً.

قَوْلُهُ عَـزَّ وَجَـلَّ: ﴿ لَّا يَسْتَوِى ٱلْقَٰعِدُونَ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُو۟لِى ٱلضَّرَرِ ﴾ ؛ أي لا يستوِي في الفَضْلِ والثَّواب القاعدونَ عن الجهادِ من المؤمنين الأصحَّـاء؛ الذيـن لا ضَرَرَ بهم من المرضِ والزَّمَانَةِ؛ ولا عُذْرَ يَمنعُهم مـن الجـهادِ، ﴿ وَٱلْمُجَٰهِدُونَ ﴾ ؛ في طاعةِ الله بالإنفاقِ من أموالِهم والخروج بأنفُسِهم.

---

(١) في الدر المنثور: ج ٢ ص٦٣٥؛ قال السيوطي: ((أخرجه ابن أبي حاتم والبيـهقي في الدلائـل)). وأخرجه البيهقي في دلائل النبوة:ج٧ ص١٢٧-١٢٨ عن عمران بن حصين.

رويَ: أنَّهُ نَزَلَ أوَّلاً (لاَ يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِيْنَ وَالْمُجَاهِدُونَ فِي سَبيلِ اللهِ) فَجَاءَ ابْنُ أمِّ مَكْتُومٍ وَرَجُلٌ آخَرُ مَعَهُ وَهُمَا أعْمَيَان، فَقَالاَ: يَا رَسُولَ اللهِ؛ أمَرَ اللهُ بالْجِهَادِ وَفَضَّلَ الْمُجَاهِدِيْنَ عَلَى الْقَاعِدِيْنَ، وَحَالُنَا عَلَى مَا تَرَى، فَهَلْ لَنَا مِنْ رُخْصَةٍ؟ وَاللهِ لَو اسْتَطَعْنَا لَجَاهَدْنَا، فَأنْزَلَ اللهُ (غَيْرُ أوْلِي الضَّرَر) أي غير أولي الضرر فِي الْبَصَرِ، فَجَعَلَ لَهُمْ مِنَ الأجْرِ مَا لِلْمُجَاهِدِيْنَ.

وروَى ابنُ أبي لَيْلَى؛ قال: (لَمَّا نَزَلَ قَوْلُهُ (لاَ يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِيْنَ وَالْمُجَاهِدُونَ فِي سَبيلِ اللهِ) قَالَ ابْنُ أمِّ مَكْتُومٍ: اللَّهُمَّ أنْزِلْ عُذْري، فَنَزَلَ قَوْلُهُ (غَيْرُ أوْلِي الضَّرَر) فَوُضِعَتْ بَيْنَهُمَا، وَكَانَ بَعْدُ ذلِكَ يَغْزُو وَيَقُولُ: إدْفَعُوا إلَيَّ اللِّوَاءَ؛ وَيَقُولُ: أقِيْمُونِي بَيْنَ الصَّفَّيْنِ)[1].

وعن زيد بن ثابت قال:(كُنْتُ جَالِساً عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ وَفَخِذُهُ عَلَى فَخِذِي، وَقَدْ أمْلَى عَلَيَّ قَوْلَهُ: (لاَ يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِيْنَ) فَعَرَضَ ابْنُ أمِّ مَكْتُومٍ فَثَقُلَتْ فَخِذُ رَسُولِ اللهِ ﷺ عَلَى فَخِذِهِ حَتَّى كَادَتْ تَنْحَطِمُ، فَنَزَلَ عَلَيْهِ (غَيْرُ أوْلِي الضَّرَر)[2].

ومَن قرأ (غَيْرَ أوْلِي الضَّرَر) بالنصب فهو نصبٌ على الاستثناءِ، كأنَّهُ قَالَ: إلاَّ أوْلِي، كما يقالُ: جاءَنِي القومُ غيرَ زيدٍ. ويجوزُ أن يكونَ على الحَالِ؛ أي لاَ يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ فِي حَالِ صِحَّتِهِمْ وَالْمُجَاهِدُونَ، وهذا كما يقالُ: جاءَنِي زيدٌ غيرَ مريضٍ؛ أي صَحِيْحاً.

ومن قرأ (غَيْرُ) بالرفعِ، فيجوزُ الرفعُ في استثناءِ الإثباتِ من النَّفْي، ويجوزُ أن يكونَ (غَيْرُ) صفةً للقاعدين، وإنْ كان أصلُ (غَيْرُ) أن تكونَ صفةً كما هو نكرةٌ. المعنى: لاَ يَسْتَوِي القاعدونَ الذي هُم غَيْرُ أولِي الضَّرَر والْمُجَاهِدُونَ في الفَضْلِ والثَّواب، وإن كانوا كلُّهم مؤمنين.

واختارَ بعضُهم قراءةَ الرفعِ؛ لأنَّ معنى الصِّفةِ على لفظةِ (غَيْرُ) أغلبُ من معنى الاستثناء، واختارَ بعضُهم قراءةَ النصب لأن قولَه (غَيْرَ أوْلِي الضَّرَر) نزلَ بعد

---

(١) في الدر المنثور: ج ٢ ص٦٤٣؛ قال السيوطي: ((أخرجه ابن سعد وابن المنذر من طريق ثابت عن عبدالرحمن بن أبي ليلى)).

(٢) أخرجه الطبري في جامع البيان: النص (٨٠٩٤ و٨٠٩٥).

قولهِ: (لاَ يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِيْنَ وَالْمُجَاهِدُونَ فِي سَبيلِ اللهِ) فيكـونُ معنى الاستثناءِ به أَلْيَقُ.

قَوْلُـهُ تَعَـالَى: ﴿ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ بِأَمْوَٰلِهِمْ وَأَنفُسِهِمْۚ فَضَّلَ ٱللَّهُ ٱلْمُجَٰهِدِينَ بِأَمْوَٰلِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ عَلَى ٱلْقَٰعِدِينَ دَرَجَةًۚ ﴾ ؛ أي فَضِيْلَةً ومَنْزِلَـةً؛ ﴿ وَكُلًّا وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلْحُسْنَىٰۚ ﴾ ؛ أي وَكِلاَ الفريقين الْمُجَاهِدُ والقاعدُ وعدَهم اللهُ الْحُسْنَى يعني الْجَنَّـةَ بالإيْمـان. وفي هذا دليلٌ أنَّ الجهادَ فرضٌ على الكفايةِ؛ لأنه لو كان فَرْضاً على الأعيانِ لَـمْ يَجُـزْ أن يكونَ القاعدُ عنه موعودٌ بالْحُسنى.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ وَفَضَّلَ ٱللَّهُ ٱلْمُجَٰهِدِينَ عَلَى ٱلْقَٰعِدِينَ أَجْرًا عَظِيمًا ﴿٩٥﴾ ﴾ ؛ أي فَضَّلَ اللهُ الْمُجاهدين على القاعدينَ عن الجهادِ بغيرِ عُذر ثوابـاً حَسَناً في الجنَّـة، فقَوْلُهُ تَعَالَى: (أجْرا) نُصِبَ على التَّفسيرِ. وقَـال الأخفَـشُ: (عَلَـى الْمُقَـدَّر؛ تَقْدِيْـرُهُ: آجَرَهُمُ اللهُ أجْراً).

والفائدةُ في تكرار لفظ التفضِيل: أنَّ في الأول بيانُ تفضيـلِ مَـن جـاهدَ بالمـال والنفسِ جميعاً؛ وفي آخرِ الآية بيانُ تفضيلِ الْمُجَـاهِدِ مُطْلَقـاً، ويدخـلُ فيـه الْمُجَـاهِدُ بالمالِ والنَّفْسِ، والْمُجَاهِدُ بالمالِ دونَ النفس، وبالنفسِ دونَ المال.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ دَرَجَٰتٍ مِّنْهُ وَمَغْفِرَةً وَرَحْمَةًۚ ﴾ ؛ هذا بدلٌ مـن قولـهِ تعـالى (أجْرا) أو صفةٌ له؛ وهو موضـع نصـبٍ. وعـن ابـن مُحَـيْرِيْزَ أنـهُ قـال: (فَضَّـلَ اللهُ الْمُجَاهِدِيْنَ عَلَى الْقَاعِدِيْنَ سَبْعِيْنَ دَرَجَةً؛ بَيْـنَ كُـلِّ دَرَجَتَيْـنِ مَسِـيْرَةُ سَـبْعِيْنَ خَرِيْفـاً لِلْجَوَادِ الْمُضَمَّرِ)[1].

قولهُ: ﴿ وَكَانَ ٱللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا ﴿٩٦﴾ ﴾ ؛ أي غَفُوراً لذنـب مَـن جـاهدَ، رَحِيْماً إذ ساوَى في وعدِ الْحُسنى بينَ مَن له العذرُ وبين مَن جاهدَ.

فإن قِيْلَ: كيفَ ذكرَ التفضيـلَ في هـذه الآيـة بدرجـاتٍ، وفي الآيـةِ الـتي قبلـها بدرجةٍ؟ قُلْنَا: قـالَ بعضُـهم: أراد بذكـرِ الدرجَـة في الآيـةِ الأُولى: الفضيلـةَ والكرامـةَ في الدُّنيا، وبذكرِ الدرجاتِ درجاتِ الجنَّة منال في النَّعيمِ، بعضُها أعلى من بعضٍ، وذكـرَ

---

(١) أخرجه الطبري في جامع البيان: النص (٨١١٢).

المغفرةَ لبيان خُلُوصِ نعيمِهم عنِ الكَـدَر، كما رويَ في الخبر: (أنَّ اللهَ يُنْسِيْهِمْ فِي الْجَنَّةَ مَا كَانَ مِنْهُمْ مِنَ الذُّنُوب فِي الدُّنْيَا حَتَّى لاَ يَلْحَقَـهُمُ الْحَيَاءُ)، وذكرَ الدرجةَ لبيان أنَّ اللهَ أعطاهُم ذلكَ النفعَ العظيم على جهةِ النِّعْمَةِ مع ما يضافُ إليه من الفضلِ بالزيادة في النِّعمةِ. وقال بعضُهم: أرادَ بالتفضيلِ في الدرجةِ في الآيةِ الأُولى تفضيلَ الْمُجَاهِدِيْنَ على القاعدينَ المعذورينَ، وبالآيةِ الثانية تفضيلَهم على القاعدين الذين لا عُذْرَ لَهم.

قوله عزّ وجَلَّ: ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ تَوَفَّىٰهُمُ ٱلْمَلَـٰٓئِكَةُ ظَالِمِىٓ أَنفُسِهِمْ ﴾ ؛ قال ابنُ عبَّاس: (نَزَلَتْ فِي قَوْمٍ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ تَكَلَّمُوا بالإِسْلاَمِ وَلَمْ يُهَاجِرُوا - أيْ أظْهَرُوا الإِسْلاَمَ وَأسَرُّوا النِّفَاقَ - فَلَمَّا كَانَ يَوْمُ بَدْرٍ خَرَجُوا مَعَ الْمُشْرِكِيْنَ إلَى الْمُسْلِمِيْنَ، فَلَمَّا رَأوْا قِلَّةَ الْمُسْلِمِيْنَ قَالُوا وَهُمْ مَعَ الْمُشْرِكِيْنَ: غَرَّ هَؤُلاَءِ دِيْنُهُمْ، فَقُتِلُوا يَوْمَئِذٍ فَضَرَبَتِ الْمَلاَئِكَةُ وُجُوهَهُمْ وَأدْبَارَهُمْ)[1]، وَقَالَتْ لَهُمْ: لِمَاذا خَرَجْتُمْ مَعَ الْمُشْرِكِيْنَ وَتَرَكْتُمُ الْهِجْرَةَ؟! فَكَانَ سُؤَالُ الْمَلاَئِكَةِ لَهُمْ بهذا عَلَى سَبِيْلِ التَّقْرِيْعِ.

ويجوزُ أن يكونَ معناهُ: فِيْمَ كُنْتُمْ في المشركينَ أمْ فِي المسلمينَ؟ ﴿ قَالُوا۟ فِيمَ كُنتُمْ ۖ قَالُوا۟ كُنَّا مُسْتَضْعَفِينَ فِى ٱلْأَرْضِ ۚ ﴾ ؛ أي مَقْهُورُونَ في أرض مكَّة، فأخرَجُونا معهم كَارهينَ، قالتِ الملائكةُ: ﴿ قَالُوٓا۟ أَلَمْ تَكُنْ أَرْضُ ٱللَّهِ وَٰسِعَةً ﴾ ؛ يعني أرضَ المدينةِ واسعة أمِيْنَةً، ﴿ فَتُهَاجِرُوا۟ فِيهَا ۚ ﴾ ؛ أي إليها، وتخرجُوا من بين أظْهُرِ المشركينَ.

وقَوْلُهُ تَعَالَى: (ظَالِمِي انفُسِهِمْ) نُصِبَ على الحال بمعنى تَتَوَفَّاهُمُ الْمَلاَئِكَةُ في حالِ ظُلْمِهِمْ لأنفسِهم بالشِّركِ والنِّفاق، والأصلُ (ظَالِمِيْنَ) إلاَّ أن النونَ حُذِفَتْ استخفافاً وهي ثانيةٌ في المعنى، فيكونُ هذا في معنى النكرةِ وإنْ أضيفَ إلى المعرفةِ، كما في قولهِ تعالى: ﴿هَدْيًا بَالِغَ الْكَعْبَةِ﴾[2]. وقَوْلُهُ تَعَالَى: (تَوَفَّاهُمْ الْمَلاَئِكَةُ) أي تَقْبِضُ أرواحَهم عند الموتِ، وإنَّما حُذِفت التاءُ الثانية لاجتماع التَّاءين.

---

(١) أخرجه الطبري في جامع البيان: النص (٨١١٤ و٨١١٧).

(٢) المائدة / ٩٥ .

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ فَأُوْلَـٰٓئِكَ مَأْوَىٰهُمْ جَهَنَّمُ ﴾ ؛ أي أهلَ هذه الصِّفة مصيرُهم ومنْزلتهم جهنمُ؛ ﴿ وَسَآءَتْ مَصِيرًا ﴿٩٧﴾ ﴾ ؛ لِمن صارَ إليها، واختلفوا في خَبَرِ: (إنَّ الَّذِيْنَ تَوَفَّاهُمُ الْمَلاَئِكَةُ)؛ قال بعضُهم: خبرهُ: (قَالُوا فِيْمَ كُنْتُمْ)، أي قالوا لهم: فيما كنتم، قال بعضُهم خبرهُ: (فَأُوْلَئِكَ مَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ). وفي قولهِ تعالى: (أَلَمْ تَكُنْ أَرْضُ اللهِ وَاسِعَةً فَتُهَاجِرُوا فِيهَا) دليلٌ أنهُ لا عذرَ لأحدٍ في المقام على المعصيةِ في بَلَدِهِ لأجلِ الْمَالِ والوَلَدِ والأهلِ، بل ينبغي أن يُفَارِقَ وَطَنَهُ إن لم يُمكنه إظْهَارُ الْحَقِّ فيهِ، ولِهذا رويَ عن سعيدِ بنِ جُبير أنه قالَ: (إذا عُمِلَ بالْمَعَاصِي فِي أَرْضٍ فَاخْرُجْ مِنْهَا)[1]، ورويَ عن رسول الله ﷺ أنهُ قالَ: [مَنْ فَرَّ بدِيْنِهِ مِنْ أَرْضٍ إلَى أَرْضٍ، وَإنْ كَانَ شِبْراً اسْتَوْجَبَ بِهِ الْجَنَّةَ، وَكَانَ رَفِيْقَ ابْرَاهِيْمَ وَمُحَمَّدٍ ﷺ][2].

قَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿ إِلَّا ٱلْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ ٱلرِّجَالِ وَٱلنِّسَآءِ وَٱلْوِلْدَٰنِ لَا يَسْتَطِيعُونَ حِيلَةً ﴾ ؛ استثناءٌ من قولهِ تعالى: (فَأُوْلَئِكَ مَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ) والمعنَى: إلاَّ مَن صَدَقَ أنه مُسْتَضْعَفٌ من الشُّيوخِ والولْدَان ونسَاءٍ لا يَجدونَ نَفَقَةَ الخروجِ إلى المدينة ولا يُمكنهم الخروجُ إليها، ولا يعرفونَ الطريقَ حتى يُهاجروا، والمعنَى: إلاَّ الْمُسْتَضْعَفِيْنَ المخلصينَ الْمَقْهُورِيْنَ بمَكَّةَ لم يستطيعوا الْهِجْرَةَ، ومُنِعُوا من اللُّحُوقِ بالنبيِّ ﷺ وهم يريدونَ اللُّحُوقَ بهِ.

وقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ وَلَا يَهْتَدُونَ سَبِيلًا ﴿٩٨﴾ ﴾ ؛ قال مجاهدُ: (مَعْنَاهُ لاَ يَعْرِفُونَ طَرِيْقَ الْمَدِيْنَةِ)[3]. وقالَ ابنُ عبَّاس: (كُنْتُ أنَا وَأُمِّي مِنَ الَّذِيْنَ لاَ يَسْتَطِيْعُونَ حِيْلَةً وَلاَ يَهْتَدُونَ سَبِيلاً، وكُنْتُ غُلاَماً صَغِيْراً يَوْمَئِذٍ، فَنَحْنُ مِمَّنِ اسْتَثْنَانَا اللهُ عَزَّ وَجَلَّ)[4].

---

(١) الجامع لأحكام القرآن: ج ٥ ص٣٤٧، وفيه تلا ﴿قَالُوا أَلَمْ تَكُنْ أَرْضُ اللهِ وَاسِعَةً فَتُهَاجِرُوا فِيهَا﴾.

(٢) في الدر المنثور: ج ٨ ص٦٠: تفسير الآية ١٩ من سورة الحديد؛ قال السيوطي: ((أخرجه ابن مردويه عن أبي الدرداء ﷺ... وذكره بلفظ قريب)). وفي الجامع لأحكام القرآن: ج ٥ ص٣٤٧ وج١٣ ص٣٥٨.

(٣) أخرجه الطبري في جامع البيان: النص (٨١٣٠) عن مجاهد، والنص (٨١٢٩) عن عكرمة، والنص (٨١٣١) عن السدي.

(٤) أخرجه الطبري في جامع البيان: النص (٨١٢١ و٨١٢٤ و٨١٣٧). وأصله عند البخاري في الصحيح: تفسير سورة النور.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ فَأُولَٰئِكَ عَسَى ٱللَّهُ أَن يَعْفُوَ عَنْهُمْ ﴾ ؛ أي أهلُ هذه الصِّفة من المستضعفين، عَسَى اللهُ أن يَتجَاوزَ عنهُم، و(عَسَى) مِن اللهِ كلمةُ إيجابٍ؛ لأنه أرْحَمُ الرَّاحِمِيْنَ، والفائدةُ في ذِكْرِ هذا اللفظِ أنْ يكونَ العبدُ بين الخوفِ والرَّجاءِ. وقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ وَكَانَ ٱللَّهُ عَفُوًّا غَفُورًا ﴿٩٩﴾ ﴾ ؛ أي لَمْ يَزَلْ عَفُوّاً عن عبادهِ غَفُوراً لَهم.

قَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿ ۞ وَمَن يُهَاجِرْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ يَجِدْ فِى ٱلْأَرْضِ مُرَٰغَمًا كَثِيرًا وَسَعَةً ﴾ ؛ أي مَن يَخْرُجْ في سبيلِ الله الذي أمرَ اللهُ بالْهِجْرَةِ فيهِ وهو سبيلُ المدينةِ؛ يَجِدْ في الأرض مُتَحَوَّلاً كثيراً ومُتَزَحْزَحاً عَمَّا يكرهُ[١]. وقولهُ تعالى: (وَسَعَةً) أي سَعَةً في الرِّزْقِ. وقال قتادةُ: (سَعَةً فِي إظْهَار الدِّيْنِ)[٢] وإنَّما قال ذلكَ لِمَا كان يلحقُهم من الضِّيْقِ من جهةِ الكفَّار في إظهار دِينهم.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ وَمَن يَخْرُجْ مِنۢ بَيْتِهِۦ مُهَاجِرًا إِلَى ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ ﴾ ؛ قال ابنُ عبَّاس: (لَمَّا نَزَلَ قَوْلُهُ تَعَالَى: (وَمَنْ يُهَاجِرْ فِي سَبِيلِ اللهِ يَجِدْ فِي الأَرْضِ مُرَاغَمًا كَثِيرًا وَسَعَةً) سَمِعَهَا رَجُلٌ مِنْ بَنِي اللَّيْثِ شَيْخٌ كَبِيرٌ يُقَالُ لَهُ جُنْدُعُ بْنُ ضَمرَةَ[٣] فَقَالَ: أنَا وَاللهِ مِمَّن اسْتَثْنَانا اللهُ تَعَالَى فَإنِّي لاَ أجِدُ حِيْلَةً، وَاللهِ لاَ أبِيْتُ لَيْلَةً بمَكَّةَ، فَخَرَجُوا بِهِ يَحْمِلُونَهُ عَلَى سَرِيْرِهِ؛ فَأتَوا بِهِ التَّنْعِيْمَ فَأدْرَكَهُ الْمَوْتُ، فَصَفَّقَ بيَمِيْنِهِ عَلَى شِمَالِهِ ثُمَّ قَالَ: اللَّهُمَّ إنْ كَانَ هَذِهِ لَكَ وَهَذِهِ لِرَسُولِكَ أبَايعُكَ عَلَى مَا بَايَعَكَ عَلَيْهِ رَسُولُ اللهِ ﷺ؛ فَمَاتَ حَمِيْداً.

---

(١) في الدر المنثور: ج٢ ص٦٥٠؛ نسبه السيوطي إلى عبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم عن مجاهد. وأخرجه الطبري في جامع البيان: النص (٨١٤٦): ((مندوحة عما يكره)). وبإسناد آخر: ((مُزَحزَحاً عما يكره)).

(٢) أخرجه الطبري في جامع البيان: النص (٨١٥٢)؛ قال: ((إي واللهِ من الضلالة إلى الهدى، ومن العيلة إلى الغنى)).

(٣) في الجامع لأحكام القرآن ج ٥ ص٣٤٩؛ قال القرطبي: ((الرابعة: هو ضمرة بن العِيص، أو العيصُ بن ضمرة بن زنْبَاع، حكاه الطبري عن سعيد بن جبير، ويقال: ضُمَيرَةُ أيضاً. ويقال: جُنْدَعُ بن ضَمْرَةَ من بني ليث)). وقال: ((وحكى أبو الفرج الجوزي: أنه حبيب بن ضمرة. وَقِيْلَ: ضمرَانُ بن جُندب الضمري)).

فَبَلَغَ ذلِكَ أصْحَابَ النَّبِيِّ ﷺ وكَانُوا يَقُولُونَ: لَوْ بَلَغَ إلَيْنَا لَتَمَّ أجْـرُهُ، وَضَحِـكَ الْمُشْرِكُونَ وَقَالُوا: مَا أدْرَكَ مَا طَلَبَ، فَأنْزَلَ اللهُ تَعَالَى هَذِهِ الآيَةَ (وَمَنْ يَخْرُجْ مِنْ بَيْتِهِ مُهَاجِرًا)[1]. أي مهاجِراً قومَهُ وأهلَه وولدَه إلى طاعةِ الله وطاعةِ رسوله؛ ﴿ ثُمَّ يُدْرِكْهُ ٱلْمَوْتُ ﴾ ؛ في الطريـقِ؛ ﴿ فَقَدْ وَقَعَ أَجْرُهُۥ عَلَى ٱللَّهِ ﴾ ؛ فقـد وجـبَ ثوابـُـهُ علـى اللهِ الْمَلِيءُ الوفِـيُّ بوعـدِهِ، ﴿ وَكَانَ ٱللَّهُ غَفُورًا ﴾ ؛ بمـا كـان منـهُ في الشِّـرْكِ؛ ﴿ رَّحِيمًا ﴿١٠٠﴾ ﴾ ؛ بهِ في الإسلامِ.

قَوْلُهُ عَزَّ وَجَـلَّ: ﴿ وَإِذَا ضَرَبْتُمْ فِي ٱلْأَرْضِ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَن تَقْصُرُواْ مِنَ ٱلصَّلَوٰةِ ﴾ ؛ أي إذا سـافرْتُم في الأرضِ؛ لأن الخـروجَ إلى الصحـراءِ أو القصـدَ إلى القرية القريبةِ لا يسمَّى ضَرْباً في الأرضِ، وقَوْلُهُ تَعَالَى: (لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ) أي ليسَ عليكم حَرَجٌ ومَأْثَمٌ في أن تَقْصُرُوا من الصلاةِ، يعني مـن أربـعِ رَكَعَـاتٍ إلى ركعتـين، ﴿ إِنْ خِفْتُمْ أَن يَفْتِنَكُمُ ﴾ ؛ أي إنْ عَلِمتُـمْ أن يَغْتَـالَكُمْ، ﴿ ٱلَّذِينَ كَفَرُوٓاْ ﴾ ؛ ويقتلُوكـم، ﴿ إِنَّ ٱلْكَٰفِرِينَ كَانُواْ لَكُمْ عَدُوًّا مُّبِينًا ﴿١٠١﴾ ﴾ ؛ أي عَـدُوّاً ظـاهِرَ العداوة، يُبدون عداوتَهم لكم.

وفي الآيةِ ذكرُ القَصْرِ من الصلاةِ بين شَرْطَيْنِ، وأجمعتِ الأُمَّةُ أن أصـلَ القَصْرِ لا يَتَعَلَّقَ بهما وأن كلَّ واحدٍ منهما يؤثِّر في القصرِ نوعَ تأثيرٍ، فتأثيرُ السَّـفرِ في القصـرِ في العددِ في الصَّلاة الرباعيَّة، وتأثيرُ الخوفِ في القصرِ في أركان الصَّـلاة إذا خـافَ إنْ قامَ في الصلاة أن يراهُ العدوُّ، أو خاف أن ينزل عن الدابَّة أن يدركهُ العدوُّ، وكـان لـهُ ترك القيامِ، وأنْ يُومِئَ على الدابَّة، فيحتملُ أن حرفَ العطـفِ مضمـراً في قولـهِ: (إنْ خِفْتُمْ) كأنهُ قال: وإنْ خِفْتُمْ أن يَفْتِنَكُمُ الذينَ كَفَرُوا فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَـاحٌ أنْ تَقْصُـرُوا مِنَ الصَّلاَةِ.

---

(١) ينظر: الطبري في جامع البيان: النص (٨١٣٧) ضمرة بن جندب الضمـري، والنـص (٨١٣٨) جندب بن ضمرة الْجُنْدُعي، والنص (٨١٤٠) ضمرة مـن بـني بكـر عـن ابـن عبـاس، والنـص (٨١٤١) ضمـرة بـن العيـص الزرقـي، أحـد بـني ليـث. في الـدر المنثـور: ج ٢ ص٦٥٠؛ قـال السيوطي: ((أخرجه أبو يعلى وابن أبي حاتم والطبراني بسند رجاله ثقات عن ابن عباس)).

وقال الحسنُ: (صَلاَةُ السَّفَرِ رَكْعَتَانِ، فإذا قَـامَ الْحَـرْبُ فَرَكْعَـةٌ) وهـذا اللفـظُ يقتضي القصرَ الذي هو في غاية في القصرِ متعلقٌ بشـرطين علـى مذهبـهِ. وروِيَ: أنَّ رَجُلاً سَأَلَ عُمَرَ ﷺ عَنْ هَذِهِ الآيَةِ فَقَالَ: كَيْفَ يَقْصُرُ النَّاسُ وَقَدْ أمِنُوا ؟ فَقَالَ عُمَرُ: عَجِبْتُ مِمَّا عَجِبْتَ مِنْهُ؛ حَتَّى سَأَلْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ عَنْ ذلِكَ فَقَالَ: [صَدَقَـةٌ تَصَـدَّقَ بهَا عَلَيْكُمْ ألاَ فَاقْبَلُوا صَدَقَةَ اللهِ عَلَيْنَا](١). يقتضي إسقاطَ الفرضِ عنَّا. وفي قولهِ ﷺ: [فَاقْبَلُوا صَدَقَتَهُ] دليلٌ أنَّ القصرَ عَزِيْمَةٌ لا رُخْصَةٌ؛ لأن ظاهرَ الأمرِ على الوجـوب، ولِهذا قال أصحابُنا: إنَّ المسافرَ إذا صَلَّى الظهرَ أربعاً، ولم يقعُد في الثانيةِ قَدْرَ التَّشَـهُّدِ فَسَدَتْ صلاتُه، كمصلِّي الفجرِ أربعاً.

قَوْلُـهُ عَـزَّ وَجَـلَّ: ﴿ وَإِذَا كُنتَ فِيهِمْ فَأَقَمْتَ لَهُمُ الصَّلَوٰةَ فَلْتَقُمْ طَآئِفَةٌ مِّنْهُم مَّعَكَ وَلْيَأْخُذُوٓاْ أَسْلِحَتَهُمْ فَإِذَا سَجَدُواْ فَلْيَكُونُواْ مِن وَرَآئِكُمْ ﴾ ؛ الآيَـةُ، قال ابنُ عبَّاس:(لَمَّا رَأى الْمُشْرِكُونَ رَسُولَ اللهِ ﷺ وَأصْحَابَهُ قَامُوا إلَى صَلاَةِ الظُّـهْرِ وَهُوَ يَؤُمُّهُمْ؛ نَدِمُوا عَلَى تَرْكِهِمُ الإقْدَامَ عَلَـى قِتَالِـهِمْ، فَقَـالَ بَعْضُـهُمْ: دَعُوهُـمْ؛ فَـإنَّ بَعْدَهَا صَلاَةٌ هِيَ أحَبُّ إلَيْهِمْ مِنْ آبَائِهِمْ وَأوْلاَدِهِمْ - يُرِيْدُونَ الْعَصْرَ - فَإذا رَأيْتُمُوهُمْ قَامُوا إلَيْهَا فَشُدُّوا عَلَيْهِمْ، فَنَزَلَ جِبْرِيْلُ ﷺ بِـهَذِهِ الآيَـةِ وَأطْلَـعَ اللهُ النَّـبِيَّ ﷺ عَلَـى قَصْدِهِمْ وَمَكْرِهِمْ، وَعَنْ هَذا كَانَ إسْلاَمُ خَالِدِ بْنِ الْوَلِيْدِ حِيْنَ عَرَفَ أنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ اطَّلَعَ عَلَى مَا كَانَ مِنْ قَصْدِ الْمُشْرِكِيْنَ فِي السِّرِّ فِيْمَا بَيْنَهُمْ)(٢).

ومعنى الآيةِ: وإذا كُنتَ يا مُحَمَّـدُ مـعَ المؤمنـينَ في الغَـزْو فـابتدأتَ في صـلاةِ الخوفِ؛ فَلْيَقُمْ جَمَاعَةٌ منهُم معكَ في الصلاةِ؛ وَلْتَكُـنْ أسـلحتُهم معَـهم في صلاتِـهم؛ لأنَّ ذلك أهْيَبُ للعدوِّ، فإذا سَجَدَتِ الطائفةُ التي معكَ وصَلَّتْ ركعةً، فلينصرِفُـوا إلى

(١) أخرجه الطبري في جامع البيان: النص (٨١٥٤) بأسانيد، والسائل هو يعلى بن أميـة. وأخرجـه مسلم في الصحيح: كتاب صلاة المسـافرين: الحديـث (٤/ ٦٨٦). وأبـو داود في السـنن: كتـاب الصلاة: باب صلاة المسافر: الحديث (١١٩٩).

(٢) أخرجه الواحدي في أسباب النزول: ص١٢٠. وأخرجه أهلِ التفسير عن الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس وجابر ﷺ. وعن أبي عياش الزرقي أخرجه عبدالرزاق وسعيد بن منصـور وابـن أبي شيبة وأحمد وأبو داود والنسائي وابن المنذر وابن أبي حاتم والدارقطـني والطـبراني والحـاكم وصححه، والبيهقي. قاله السيوطي في الدر المنثور: ج ٢ ص٦٥٩.

المصاف وليقفُوا بإزَاءِ العَدُوِّ؛ ﴿ وَلْتَأْتِ طَآئِفَةٌ أُخْرَىٰ لَمْ يُصَلُّواْ فَلْيُصَلُّواْ مَعَكَ وَلْيَأْخُذُواْ حِذْرَهُمْ وَأَسْلِحَتَهُمْ ﴾ ؛ وهمُ الذينَ كانوا بإزاءِ العدوِّ، ولم يصلُّوا معكَ في الركعةِ الأُولى؛ فليصلُّوا معكَ الركعةَ الأخرى، ولْتَكُنْ أسلحتُهم معَهم في الصَّلاةِ، ولم يذكرْ في الآية لكلِّ طائفةٍ إلاّ ركعةً واحدةً.

وفي صلاةِ الخوفِ خلافٌ بين العلماء؛ قال بعضُهم: إنَّها غيرُ مشروعةٍ بعدَ رسولِ الله ﷺ؛ وهو روايةٌ عن أبي يوسف وهو قولُ الحسنِ بن زياد؛ لأنَّ في هذه الآيةِ ما يدلُّ على كون النبيِّ ﷺ شرَطاً في إقامةِ صلاة الخوف؛ ولأنَّها إنَّما جازَتْ للنبيِّ ﷺ لِيَسْتَدْرِكَ الناسُ فضيلةَ الصلاةِ خَلْفَهُ؛ لأنَّ إمامةَ غيرِهِ لَمْ تكن لتقومَ مقامَ إمامته.

وذهبَ أكثرُ العلماء إلى أنَّ صلاةَ الخوف مشروعةٌ بعد النبيِّ ﷺ، وأنَّ الخطابَ في هذه الآيةِ وإنْ كان للنبيِّ ﷺ فالأئمَّةُ بعدَه يقومون مقامَه كما في قولِهِ تعالى: ﴿خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً﴾[1] ونحوِ ذلك من الآياتِ.

واختلفوا في كيفيَّة صلاةِ الخوف، فقال أبو حَنِيْفَةَ ومحمدٌ: (يَجْعَلُ الإمَامُ النَّاسَ طَائِفَتَيْنِ؛ طَائِفَةٌ بإزَاءِ الْعَدُوِّ؛ وَطَائِفَةٌ مَعَهُ؛ فَيُصَلِّي بهمَا رَكْعَةً رَكْعَةً، ثُمَّ تَنْصَرِفُ هَذِهِ الطَّائِفَةُ إلَى وَجْهِ الْعَدُوِّ، وَتَجِيْءُ الأُخْرَى فَيُصَلِّي بِهِمْ رَكْعَةً، وَيَتَشَهَّدُ وَيُسَلِّمُ. ثُمَّ تَرْجِعُ هَذِهِ الطَّائِفَةُ إلَى وَجْهِ الْعَدُوِّ بغَيْرِ سِلاَمٍ، وَتَأْتِي الأُوْلَى فَتَقْضِي الرَّكْعَةَ الثَّانِيَةَ وحْدَاناً بغَيْرِ قِرَاءَةٍ، فَإذا سَلَّمَتْ وَقَفَتْ بإزَاءِ الْعَدُوِّ، وَجَاءَتْ تِلْكَ الطَّائِفَةُ فَتَقْضِي الرَّكْعَةَ الأُوْلَى وحْدَاناً بقِرَاءَةٍ.

وعن أبي يوسُف: (إذا كَانَ الْعَدُوُّ فِي وَجْهِ الْقِبْلَةِ؛ وَقَفَ الإمَامُ وَجَعَلَ النَّاسَ خَلْفَهُ صَفَّيْنِ؛ فَافْتَتَحَ بهمُ الصَّلاَةَ مَعاً، فَصَلَّى بهمْ رَكْعَةً؛ فإذا سَجَدَ الإمَامُ سَجَدَ مَعَهُ الصَّفُّ الأَوَّلُ، وَوَقَفَ الثَّانِي يَحْرسُونَهُمْ، فَإذا رَفَعُوا رُؤُوسَهُمْ مِنَ السُّجُودِ سَجَدَ الصَّفُّ الثَّانِي؛ وَتَأَخَّرَ الأَوَّلُ، وَيَقُومُ الصَّفُّ الثَّانِي فَيَرْكَعُ بِهِمْ جَمِيْعاً، ثُمَّ يَرْفَعُونَ رُؤُوسَهُمْ وَيَسْجُدُ الصَّفُّ الْمُتَقَدِّمُ سَجْدَتَيْنِ، وَالصَّفُّ الآخَرُ يَحْرِسُونَهُمْ، ثُمَّ يَسْجُدُ

---

(١) التوبة / ١٠٣ .

الصَّفُّ الْمُؤَخَّرُ سَجْدَتَيْن لأَنْفسِهِمْ؛ ثُمَّ يَتَشَهَّدُ الإمَامُ وَيُسَلِّمُ بهِمْ جَمِيْعاً). وهكذا قالَ ابنُ أبي ليلَى .

وقال مَالِكُ: (يَجْعَلُ الإمَامُ النَّاسَ طَائِفَتَيْنِ، فَيُصَلِّي بطَائِفَةٍ رَكْعَـةً وَسَـجْدَتَيْنِ، ثُمَّ يَنْتَظِرُ الإمَامُ حَتَّى يُصَلُّوا بَقِيَّةَ صَلاَتِهِمْ وَيُسَلِّمُوا وَيَنصَرفُوا إلَىوَجْهِ الْعَدُوِّ، وَتَـأْتِي الطَّائِفَةُ الأُخْرَى فَيُصَلِّي بـهِمْ رَكْعَـةً وَسَـجْدَتَيْنِ، وَيُسَـلِّمُ الإمَـامُ، وَيَقُومُـونَ فَيُتِمُّـونَ صَلاَتَهُمْ). وقال الشَّافِعِيُّ مِثْلَ ذلكَ إلاّ أنه قالَ في الطائفـةِ الأُخـرى: (لاَ يُسَـلِّمُ بـهِمُ الإمَامُ؛ وَلَكِنْ يَنْتَظِرُ حَتَّى يَقُومُوا فَيُتِمُّوا صَلاَتَهُمْ، ثُمَّ يُسَلِّمُ بهِمْ).

وإنَّما وقعَ بهم هذا الاختلافُ لاختلافِ الأخبار الواردة في هـذا البـاب. روى عَلِيٌّ وابنُ مسعُودٍ وجماعةٌ من الصحابةِ أنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلاَّهَـا كَمَـا قَـالَ أَبُـو يُوسُـفَ، ذكرنَا عن أبي حَنِيْفَةَ ومحمدٍ وعـن ابـنِ عبَّـاس: أنَّ النَّـبِيَّ ﷺ صَلاَّهَـا كمـا قـال أبـو يوسُف، وعن سهلِ بن أبي حثمة[1] أنهُ ﷺ صَلاَّهَا كما قالَ الشَّافِعِيُّ.

فدلَّتْ هذه الأخبارُ على جواز الجميع، وإنَّما يقعُ الكـلامُ في الأوَّل، والأقـربُ إلى ظاهرِ القُرْآن وظاهرهُ يشهدُ للروايةِ التي رواهَا عَلِـيٌّ وابـنُ مسـعودٍ؛ لأنَّ في قولـهِ تعالى: (فَلْتَقُمْ طَآئِفَةٌ مِنهُمْ مَعَكَ) دليلٌ على أن الإمامَ لا يُصَلِّـي بالطـائفتين معـاً، وفي قولهِ تعالى: (فَإذا سَجَدُوا فَلْيَكُونُوا مِنْ وَرَائِكُمْ) دليلٌ على أنَّ الطائفةَ الأُولى تنصـرفُ عَقِبَ السجودِ. وعنـدَ مـالكٍ والشـافعيِّ: لا تنصـرفُ الطائفـة الأُولى إلاَّ بعـد تمـام الصلاةِ.

وفي قولهِ: (وَلْتَأْتِ طَائِفَةٌ أُخْرَى لَمْ يُصَلُّوا) دليلٌ أنَّ الطائفةَ الثانية تـأْتِي وهـي غيرُ مُصَلِّيَةٍ، وهذا خلافُ ما قالَ أبو يُوسف. وهــذا كُلُّـهُ إذا أمْكَنَـهُمْ إقامـةُ الصـلاة بالجماعةِ، أمَّا إذا لم يُمكنهم الجماعةُ لقيامِ القتال وكثرةِ العـدوِّ، وصلَّى كـلٌّ واحــدٍ لنفسه على حسب ما أمكنَه، إمَّا إلى القِبلة وإما إلى غيرها إذا لم يمكنْهُ التوجُّـه إليـها أو راكباً يُومِئُ إيْماءً، كما قال تعالى: ﴿فَإِنْ خِفْتُمْ فَرِجَالاً أَوْ رُكْبَانًا﴾[2].

---

(١) أخرجه الطبري في جامع البيان: النص (٨١٨١ و٨١٨٢).

(٢) البقرة / ٢٣٩.

قَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿ وَدَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ لَوْ تَغْفُلُونَ عَنْ أَسْلِحَتِكُمْ وَأَمْتِعَتِكُمْ فَيَمِيلُونَ عَلَيْكُم مَّيْلَةً وَاحِدَةً وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِن كَانَ بِكُمْ أَذًى مِّن مَّطَرٍ أَوْ كُنتُم مَّرْضَىٰٓ أَن تَضَعُوٓاْ أَسْلِحَتَكُمْ وَخُذُواْ حِذْرَكُمْ ﴾ ؛ قال ابنُ عبَّاس: (غزَا رَسُولُ اللهِ ﷺ مُحَارِباً بَنِي أنْمَارَ فَهزَمَهُمُ اللهُ تَعَالَى؛ فَنَزَلَ النَّبِيُّ ﷺ وَالْمُسْلِمُونَ وَلاَ يَرَوْنَ مِنَ الْعَدُوِّ أحَداً، فَوَضَعُوا أسْلِحَتَهُمْ وَخَرَجَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَمْشِي لِحَاجَةٍ لَهُ قَدْ وَضَعَ سِلاَحَهُ، حَتَّى قَطَعَ الْوَادِي وَالسَّمَاءُ تَرُشُّ، فَحَالَ الْوَادِي بَيْنَ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَأصْحَابِهِ، فَجَلَسَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي ظِلِّ شَجَرَةٍ، فَبَصَرَ بِهِ غَوْرَثُ بْنُ الْحَارِثِ الْمُحَارِبيُّ، فَانْحَدَرَ مِنَ الْجَبَلِ وَمَعَهُ السَّيْفُ، وَقَالَ لأَصْحَابِهِ: قَتَلَنِي اللهُ إنْ لَمْ أقْتُلْ مُحَمَّداً، فَلَمْ يَشْعُرْ بِهِ رَسُولُ اللهِ ﷺ إلاَّ وَهُوَ قَائِمٌ عَلَى رَأسِهِ وَفِي يَدِهِ السَّيْفُ مَسْلُولاً.

فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ؛ مَنْ يَعْصِمُكَ مِنِّي الآنَ ؟ فَقَالَ: [اللهُ عَزَّ وَجَلَّ] ثُمَّ قَالَ ﷺ: [اللَّهُمَّ اكْفِنِي غَوْرَثَ بْنَ الْحَرْثِ بِمَا شِئْتَ] فَأهْوَى بالسَّيْفِ إلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ لِيَضْرِبَهُ، فَانْكَبَّ لِوَجْهِهِ وَبَدَرَ سَيْفَهُ، فَقَامَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فَأخَذ السَّيْفَ وَقَالَ: [مَنْ يَمْنَعُكَ وَيَعْصِمُكَ مِنِّي يَا غَوْرَثُ ؟] قَالَ: لاَ أحَد. قَالَ: [إشْهَدْ أنْ لاَ إلَهَ إلاَّ اللهُ وَأنِّي رَسُولُ اللهِ وَأعْطِيْكَ سَيْفَكَ] قَالَ: لاَ، وَلَكِنْ لاَ أقَاتِلُكَ أبَداً، وَلاَ أعِينُ عَلَيْكَ عَدُوّاً، فَأعْطَاهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ سَيْفَهُ، فَقَالَ غَوْرَثُ لِلنَّبِيِّ ﷺ: أجَلْ؛ لأَنْتَ خَيْرٌ مِنِّي، فَقَالَ: [أجَلْ؛ أنَا أحَقُّ بذلِكَ مِنْكَ].

فَرَجَعَ إلَى أصْحَابِهِ؛ قَالُوا لَهُ: وَيْلَكَ ! رَأيْنَاكَ قَدْ أهْوَيْتَ بالسَّيْفِ قَائِماً عَلَى رَأسِهِ، مَا مَنَعَكَ مِنْهُ ؟ فَقَالَ: لَقَدْ أهْوَيْتُ لَكِنْ وَاللهِ لاَ أدْرِي مَنْ زَلَخَنِي بَيْنَ كَتِفَيَّ، فَخَرَرْتُ لِوَجْهِي، وَخَرَّ سَيْفِي مِنْ يَدِي، فَسَبَقَنِي إلَى سَيْفِي فَأخَذهُ. ثُمَّ رَجَعَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فَقَطَعَ الْوَادِي وَأتَى أصْحَابَهُ فَأخْبَرَهُمْ بالْقِصَّةِ، فَأنْزَلَ اللهُ تَعَالَى: (وَلا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إنْ كَانَ بكُمْ أذًى مِنْ مَطَرٍ أوْ كُنتُمْ مَرْضَى أنْ تَضَعُوا أسْلِحَتَكُمْ)[1]. أي لا

(١) في الإصابة في تمييز الصحابة: ج ٥ ص٣٢٨: الترجمة (٦٩٢٨) غورث بن الحارث: قال ابن حجر: ((ذكره الثعلبي عن الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس)). وقال: ((ولكن ساق في القصة أشياء مغايرة لما تقدم من الطريق الصحيحة)) وللقصة أصول صحيحة.

مَأثمَ عليكُم في ذلكَ، وخُذُوا حِذرَكُمْ من عدوِّكم؛ ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ أَعَدَّ لِلْكَٰفِرِينَ عَذَابًا مُّهِينًا ﴾؛ يُهَانُونَ فيه وهو القَتْلُ في الدُّنيا والنارُ في الآخرةِ.

قَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿ فَإِذَا قَضَيْتُمُ ٱلصَّلَوٰةَ فَٱذْكُرُوا۟ ٱللَّهَ قِيَٰمًا وَقُعُودًا وَعَلَىٰ جُنُوبِكُمْ ﴾؛ يعني صَلاَةَ الخوفِ إذا فَرَغْتُمْ منها فَاذْكُرُوا اللهَ؛ أي صَلُّوا قِيَاماً للصحيحِ؛ وقُعُوداً للمريضِ؛ وَعَلَى جُنُوبكُمْ للمرضَى والجرحَى الذين لا يستطيعون الجلوسَ. وَقِيْلَ: معناهُ: فَاذْكُرُوا اللهَ بتوحيدِه وتسبيحه وشُكْرِهِ على كلِّ حالٍ. قال ابنُ عبَّاس: (لَمْ يَعْذُر اللهُ أحَداً فِي تَرْكِ ذِكْرِهِ إلاَّ الْمَغْلُوبَ عَلَى عَقْلِهِ).

وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ فَإِذَا ٱطْمَأْنَنتُمْ فَأَقِيمُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ ﴾؛ أي رَجَعْتُمْ من سفركم وزالَ عنكمُ الخوفُ والمرض والقتالُ (فَأَقِيمُوا الصَّلاةَ) أي أتِمُّوها أربعاً بركوعِها وسُجودِها وسائرِ شروطها، ﴿ إِنَّ ٱلصَّلَوٰةَ كَانَتْ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ كِتَٰبًا مَّوْقُوتًا ﴾؛ أي فَرْضاً مَفْرُوضاً مُوَقَّتاً أوقاته، ويقالُ: معلوماً فَرْضُهُ للمسافرين ركعتان ولِلْمُقِيْمِ أربعُ ركعاتٍ. وقال الأعمشُ: (مَوْقُوتاً؛ أيْ مُوَقَّتاً).

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ وَلَا تَهِنُوا۟ فِى ٱبْتِغَآءِ ٱلْقَوْمِ ﴾؛ أي لا تَضْعُفُوا في طلب ابتغاء القوم أبي سفيان وأصحابه لِمَا أصابَكم من القتلِ والجراحات يوم أحُدٍ. وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ إِن تَكُونُوا۟ تَأْلَمُونَ فَإِنَّهُمْ يَأْلَمُونَ كَمَا تَأْلَمُونَ وَتَرْجُونَ مِنَ ٱللَّهِ مَا لَا يَرْجُونَ ﴾؛ أي إنْ كُنْتُم تَألَمُونَ من الجِرَاحِ فَلَهُمْ مثلُ ذلك، والمعنَى: إنْ كان لكم صَارفٌ عن الحرب وهو أنكم تألَمُونَ من الجراحِ فلهم مثلُ ذلك من الصَّارفِ، ولكم أسبابٌ داعية إلى الحرب ليست لَهم، وهو أنَّكم ترجونَ الثوابَ والنَّصْرَ من اللهِ، ﴿ وَكَانَ ٱللَّهُ عَلِيمًا ﴾؛ بمصالِحكم ﴿ حَكِيمًا ﴾؛ فيما يَأْمُرُكُمْ به.

قَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿ إِنَّآ أَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ بِٱلْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ ٱلنَّاسِ بِمَآ أَرَىٰكَ ٱللَّهُ ﴾؛ قال ابنُ عبَّاس: (نَزَلَتْ هَذِهِ الآيَةُ فِي رَجُلٍ مِنَ الأَنْصَار يُقَالُ لَهُ طُعْمَةُ بْنُ أبَيْرق؛ سَرَقَ دِرْعاً مِنْ جَارٍ لَهُ يقالُ لَهُ: قَتَادَةُ بْنُ النُّعْمَان، وَكَانَتِ الدِّرْعِ فِي غِرَارَةٍ وَجِرَابٍ فِيْهِ دَقِيْقٌ، فَانْتَثَرَ الدَّقِيْقُ مِنَ الْمَكَان الَّذِي سَرَقَهُ إلَى بَاب مَنْزِلِهِ، فَفُطِنَ بِهِ أنَّهُ هُوَ السَّارِقُ؛ فَمَضَى بالدِّرْعِ إلَى يَهُودِيٍّ يُقَالُ لَهُ زَيْدُ بْنُ السَّمِين فَأوْدَعَهُ إيَّاهَا، فَالْتُمِسَتِ الدِّرْعُ عِنْدَ طُعْمَةَ فَلَمْ تُوجَدْ عِنْدَهُ، فَحَلَفَ لَهُمْ مَا أخَذهَا وَلاَ لَهُ عِلْمٌ، فَقَالَ

أصْحَابُ الدِّرْعِ: لَقَدْ أدْلَجَ عَلَيْنَا وَأخَذهَا، وَطَلَبْنَا أثَرَهُ حَتَّى دَخَلْنَا دَارَهُ، وَلَقِيْنَا الدَّقِيْقَ مُنْتَثِراً، فَلَمَّا حَلَفَ تَرَكُوهُ وَاتَّبَعُوا أثَرَ الدَّقِيْقِ حَتَّى انْتَهَوا إلَى مَنْزِلِ الْيَهُودِيِّ وَطَلَبُوهُ، فَقَالَ: دفَعَهَا إلَيَّ طُعْمَةُ بْنُ أبَيْرق، وَشَهِدَ لَهُ نَاسٌ مِنَ الْيَهُودِ عَلَى ذلِكَ، فَقَالَ قَوْمُ طُعْمَةَ: انْطَلِقُوا إلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ فَنُكَلِّمُهُ فِي صَاحِبِنَا نُعذِرُهُ وَنَتَجَاوَزُ عَنْهُ، فَإنَّ صَاحِبَنَا بَرِيْءٌ مَعْذُورٌ. فَأتَوا رَسُولَ اللهِ ﷺ وَكَانُوا أهْلَ لِسَانٍ وَبَيَانٍ، فَسَألُوهُ أنْ يَعْذُرَهُ عِنْدَ النَّاسِ؛ فَهَمَّ رَسُولُ اللهِ ﷺ أنْ يَعْذُرَهُ وَيُعَاقِبَ الْيَهُودِيَّ، فَأنْزَلَ اللهُ هَذِهِ الآيَةَ)[1].

وفي رواية عن ابنِ عبَّاس:(أنَّ طُعْمَةَ سَرَقَ دِرْعاً؛ وَكَانَ الدِّرْعُ فِي جِرَابٍ فِيْهِ نِخَالَةٌ، فَخَرَقَ الْجِرَابَ حَتَّى كَانَ يَتَنَاثَرُ النُّخَالَةُ بطُولِ الطَّرِيْقِ، فَجَاءَ بِهِ إلَى دَار زَيْدِ بْنِ السَّمِيْنِ الْيَهُودِيِّ وَتَرَكَهُ عَلَى بَابِ دَارِهِ، وَحَمَلَ الدِّرْعَ إلَى بَيْتِهِ، فَلَمَّا أصْبَحَ صَاحِبُ الدِّرْعِ جَاءَ إلَى زَيْدِ بْنِ السَّمِيْنِ عَلَى أثَرِ النُّخَالَةِ، وَحَمَلَهُ إلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ فَهَمَّ رَسُولُ اللهِ ﷺ أنْ يَقْطَعَ يَدَهُ، فَأنْزَلَ اللهُ هَذِهِ الآيَةَ). إنا أنزلنا إليك يا مُحَمَّدُ القُرْآنَ إنْزالاً بالحقِّ، وَقِيْلَ:(بالْحَقِّ) أي بالأمر والنَّهي والفصلِ لتحكمَ بين الناسِ بما أعلمَكَ اللهُ وأوحَى إليكَ، ﴿ وَلَا تَكُن ﴾ ؛ يا مُحَمَّدُ؛ ﴿ لِّلْخَآئِنِينَ خَصِيمًا ﴿١٠٥﴾ ﴾ ؛ أي لِطُعْمَةَ وقومِهِ مُعِيْناً.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ وَٱسْتَغْفِرِ ٱللَّهَ ﴾ ؛ أي تُبْ إلى اللهِ واستغفرْهُ مِمَّا هَمَمْتَ بِهِ من قطعِ يد زَيْدِ بن السَّمين. وقال الكلبيُّ: (مِنْ هَمِّكَ باليَهُودِيِّ أنْ تَضْرِبَهُ). وقال مقاتلُ: (وَاسْتَغْفِرِ اللهَ مِنْ جِدَالِكَ الَّذِي جَادَلْتَ عَنْ طُعْمَةَ)، ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ غَفُورًا ﴾ ؛ لِمَنْ يستغفرُهُ؛ ﴿ رَّحِيمًا ﴿١٠٦﴾ ﴾ ؛ بالتَّائبينَ.

قَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿ وَلَا تُجَٰدِلْ عَنِ ٱلَّذِينَ يَخْتَانُونَ أَنفُسَهُمْ ﴾ ؛ ولا تُخَاصِمْ عن الذين يَظْلِمُونَ أنفسَهم بالخيانةِ والسَّرقة ورمي اليهوديِّ بها، ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ

(١) في أسباب النزول: ص١٢١؛ قال الواحدي: ((هذا قول جماعة من المفسرين)). وفي اللباب: ج ٧ ص٥؛ قال: ((روى عن الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس... وذكره). في لباب النقول: ص٨٣؛ قال السيوطي: ((قال الحاكم: صحيح على شرط مسلم)). وأخرجه الحاكم في المستدرك: كتاب الحدود: باب مغالطة بني أبيرق: الحديث (٨٢٢٥). وأخرجه الطبراني في المعجم الكبير: ج ١٩ ص١٦: الحديث (١٥)، من طريق عاصم بن عمر بن قتادة عن أبيه عن جده.

﴿ مَن كَانَ خَوَّانًا ﴾ ؛ أي خائناً في الدِّرعِ؛ ﴿ أَثِيمًا ۝١٠٧ ﴾ ؛ في رَمْيِهِ اليهوديَّ. وَقِيْلَ: الْخَوَّانُ: المكتسبُ للإثمِ، والآثِمُ الفاجرُ بالكذب ورمي البريءِ، وإنَّما قال: (يَخْتَانُونَ أَنْفُسَهُمْ) وإنْ كانوا خانُوا غيرَهم؛ لأن مضرَّةَ خيانتِهم راجعةٌ إليهم، كما يقالُ: فَمَنْ ظَلَمَ غَيْرَهُ مَا ظَلَمَ إلاّ نَفْسَهُ، وإنَّما قال: (خَوَّاناً) ولم يقل خَائِناً لعظيمِ أمرِ الخيانةِ.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ يَسْتَخْفُونَ مِنَ ٱلنَّاسِ وَلَا يَسْتَخْفُونَ مِنَ ٱللَّهِ وَهُوَ مَعَهُمْ إِذْ يُبَيِّتُونَ مَا لَا يَرْضَىٰ مِنَ ٱلْقَوْلِ ﴾ ؛ معناهُ: يستخفِي قومُ طُعْمَةَ؛ أي يُسِرُّونَ من الناس وهم يعلمون أنهُ سارقٌ ولا يستَتِرُون من اللهِ؛ أي لا يُمكنهم الاستخفاءُ منه، فإنَّ سِرَّهُمْ وعلانيتَهم عند الله ظَاهرٌ.

قَوْلُهُ تَعَالَى: (وَهُوَ مَعَهُمْ) وهو شاهدٌ لأفعالِهم (إذْ يُبَيِّتُونَ مَا لا يَرْضَى مِنَ الْقَوْلِ) أي يُدَبِرُونَ، ويقولون بالليلِ قَوْلاً لا يرضاهُ اللهُ؛ وهو اتِّفاقُ قول طُعْمَةَ على أنْ يَرْمُوا اليهوديَّ. وقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ وَكَانَ ٱللَّهُ بِمَا يَعْمَلُونَ مُحِيطًا ۝١٠٨ ﴾ ؛ أي عالِماً لا يفوتهُ شيء كما لا يفوتُ الْمُحِيْطَ بالشيءِ.

قَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿ هَٰٓأَنتُمْ هَٰٓؤُلَآءِ جَٰدَلْتُمْ عَنْهُمْ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا فَمَن يُجَٰدِلُ ٱللَّهَ عَنْهُمْ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ ﴾ ؛ وذلك أنَّ النبيَّ ﷺ أرادَ أن يقطعَ طُعْمَةَ في السرقةِ بعد هذه الآياتِ؛ فجاءَ قومُه شَاكِّينَ في السِّلاحِ فجادلُوا عنه وهربُوا به، فأنزل اللهُ هذه الآية، ومعناها: هَا أنْتُمْ يا قومَ طُعْمَةَ خاصمتُم النبيَّ ﷺ عن طعمةَ وعن خيانتهِ في دار الدُّنيا.

وفي قراءة أُبَيٍّ: (جَادَلْتُمْ عَنْهُ فَمَنْ يُجَادِلُ اللهَ عَالِمَ الْغَيْب وَالشَّهَادَةِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إذا أخَذَهُ بعَذابهِ وَأدْخَلَهُ النَّارَ)؛ ﴿ أَم مَّن يَكُونُ عَلَيْهِمْ وَكِيلًا ۝١٠٩ ﴾ ؛ يتوكَّلُ بهم ويصلحُ أمرَهم ويحفظُهم من عذاب الله.

قَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿ وَمَن يَعْمَلْ سُوٓءًا أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُۥ ﴾ ؛ أي ومَن يَعْمَلْ سوءاً ((ويرمي))(١) به غيرَه نحو السَّرقةِ والقتلِ والقَذْفِ، أو أنه يَظْلِمُ نفسَه نحو الكذب

---

(١) ((ويرمي)) سقطت من المخطوط.

الكذب واليمين الفاجِرَة وشرب الْخَمْرِ وتركِ الفرائض؛ ﴿ ثُمَّ يَسْتَغْفِرِ ٱللَّهَ ﴾ ؛ بالتوبةِ؛ ﴿ يَجِدِ ٱللَّهَ غَفُورًا ﴾ ؛ للمستغفرينَ التائبين؛ ﴿ رَّحِيمًا ﴿١١٠﴾ ﴾ ؛ بهم بعدَ التوبةِ. وإنَّما شُرطت التوبة؛ لأن الاستغفارَ لا يكونُ توبةً بالإجماع ما لم يَقُلْ معهُ: تُبْتُ وأسأتُ ولا أعودُ إليه أبداً؛ فَاغْفِرْ لِي يا رب. وَقِيْلَ: معناهُ: مَن يعمل سوءاً بسَرِقَةِ الدرعِ، أو يظلم نفسَه برميهِ البريءَ بالسرقةِ.

وَقِيْلَ: معناهُ: من يعمل سُوءاً أو شِرْكاً (أوْ يَظْلِمْ نفسَه) يعني بما دونَ الشِّركِ، (ثُمَّ يَسْتَغْفِرِ اللهَ) أي يتوبَ إلى اللهِ، (يَجِدِ اللهَ غَفُوراً رَحِيْماً). وَقِيْلَ: أرادَ بالسُّوء: الكبيرةَ، ويَظْلِم النفسَ: الصغيرةَ.

وعن عَلِيٍّ كَرَّمَ اللهُ وَجْهَهُ؛ قالَ: (حَدَّثَنِي أبُو بَكْرٍ وَصَدَقَ أبُو بَكْرٍ ﷺقَالَ: مَا مِنْ عَبْدٍ يُذْنِبُ ذَنْباً ثُمَّ يَتَوَضَّأُ وَيُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ وَيَسْتَغْفِرُ اللهَ إلاَّ غَفَرَ اللهُ لَهُ، وَتَلاَ هَذِهِ الآيَةَ (وَمَنْ يَعْمَلْ سُوءًا أوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُ) الآيةُ)[1].

قَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿ وَمَن يَكْسِبْ إِثْمًا فَإِنَّمَا يَكْسِبُهُۥ عَلَىٰ نَفْسِهِۦ ﴾ ؛ أي مَنْ يعمَلْ معصيةً فإنَّما عقوبتهُ على نفسهِ، ﴿ وَكَانَ ٱللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴿١١١﴾ ﴾ ؛ أي لَمْ يزل عَلِيْماً بكلِّ ما يكونُ، حَكِيْماً فيما حَكَمَ به من القَطْعِ على السارقِ. وَقِيْلَ: معنى الآيةِ: (وَمَنْ يَكْسِبْ إثْمًا) يعني بيَمِيْنِهِ بالباطلِ، فإنَّما يَضُرُّ به نفسَهُ، (وَكَانَ اللهُ عَلِيمًا) بسارقِ الدِّرعِ، (حَكِيمًا) حَكَمَ بالقطعِ على طُعْمَةَ بالسَّرقةِ.

وقد روي: أنَّهُ لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الآيَةُ؛ عَرَفَ قَوْمُ طُعْمَةَ كُلُّهُمْ أنَّهُ هُوَ الظَّالِمُ، فَأقْبَلُوا عَلَيْهِ وَقَالُوا لَهُ: اتَّقِ اللهَ وَائْتِ رَسُولَ اللهِ ﷺ تَبُوءُ بالذنْب، فَقَالَ: لاَ؛ وَالَّذِي يُحْلَفُ بهِ مَا سَرَقَهَا إلاَّ الْيَهُودِيُّ. فنزل قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ وَمَن يَكْسِبْ خَطِيٓـَٔةً أَوْ إِثْمًا ثُمَّ يَرْمِ بِهِۦ بَرِيٓـًٔا فَقَدِ ٱحْتَمَلَ بُهْتَٰنًا وَإِثْمًا مُّبِينًا ﴿١١٢﴾ ﴾ ؛ أي ومَن يعمل معصيةً بغيرِ عمدٍ

---

(١) في الدر المنثور: ج ٢ ص٦٧٩؛ قال السيوطي: ((أخرجه ابن أبي حاتم وابن السني في عمل اليوم والليلة وابن مردويه)). وأخرجه الإمام أحمد في المسند: ج ١ ص١٠. وأبو داود في السنن: كتاب الصلاة: باب في الاستغفار: الحديث (١٥٢١)، وفيه تلا الآية: ﴿وَالَّذِينَ إذَا فَعَلُوا فَاحِشَةً أوْ ظَلَمُوا أنْفُسَهُمْ ذَكَرُوا اللهَ﴾.

أو متعمِّداً ثُمَّ يَرْمِ بَرِيْئاً؛ فقد استوجبَ عقوبةَ البُهْتَانِ برميهِ غيرَهُ بشيء لم يفعلْهُ (وَإِثْمًا مُبِينًا) أي ذنْباً بَيِّناً ظَاهِراً.

وَقِيْلَ: معناهُ: (وَمَنْ يَكْسِبْ خَطِيئَةً) أي بيمينهِ الكاذبة (أَوْ إِثْماً) بسرقةِ الدِّرعِ ورَمْيِ اليهودي. والْبُهْتَانُ: بَهْتُ الرَّجُلِ بِمَا لَمْ يَفْعَلْهُ. وقال الزجَّاج: (الْبُهْتَانُ الْكَذِبُ الَّذِي يُتَحَيَّرُ مِنْ عِظَمِهِ).

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ وَلَوْلَا فَضْلُ ٱللَّهِ عَلَيْكَ وَرَحْمَتُهُۥ لَهَمَّت طَّآئِفَةٌ مِّنْهُمْ أَن يُضِلُّوكَ ﴾ ؛ أي لَوْلاَ فَضْلُ اللهِ عليكَ يا مُحَمَّدُ بالنبوَّة والإسلام؛ وَرَحْمَتُهُ بإرسال جبريلَ عليه السلام إليكَ بالقُرْآن الذي فيه خَبَرُ ما غاب عنكَ لقصدتَ من قومِ طُعْمَةَ أن يُخْطِئُوكَ ويحملوكَ أن تَحكُمَ بما هو غيرُ واجبٍ في الباطن، وأن تُبَرِّئَ الخائنَ من غير حقيقةٍ ؛ ﴿ وَمَا يُضِلُّونَ إِلَّآ أَنفُسَهُمْ ﴾ ؛ أي وما يكون إضْلالُهم إلاّ على أنفسِهم، ﴿ وَمَا يَضُرُّونَكَ مِن شَىْءٍ ﴾ ولا ينقصونَكَ شيئاً مع عِصْمَةِ الله تعالى إيَّاكَ؛ ﴿ وَأَنزَلَ ٱللَّهُ عَلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْحِكْمَةَ ﴾ ؛ أي القُرْآنَ ومعرفةَ الحلال والحرام؛ ﴿ وَعَلَّمَكَ ﴾ ؛ بالْوَحْيِ؛ ﴿ مَا لَمْ تَكُن تَعْلَمُ ﴾ ؛ قَبْلَهُ؛ ﴿ وَكَانَ فَضْلُ ٱللَّهِ عَلَيْكَ عَظِيمًا ﴿١١٣﴾ ﴾ ؛ بالنبوَّة والإسلامِ.

وفي هذه الآياتِ دلالةٌ أنه لا يجوزُ لأحدٍ أن يخاصِمَ عن غيرِهِ في إثباتِ حقٍّ أو نفيهِ وهو غيرُ عالِمٍ بحقيقةِ أمرِهِ، وأنه لا يجوزُ للحاكمِ الْمَيْلُ إلى أحدِ الخصمين، وإن كان أحدُهما مُسلماً والآخرَ كافراً، وأن وجودَ السرقةِ في يدَيّ إنسانٍ لا يوجبُ الحكمَ بها عليهِ.

قَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿ ۞ لَّا خَيْرَ فِى كَثِيرٍ مِّن نَّجْوَىٰهُمْ إِلَّا مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ أَوْ إِصْلَٰحٍۭ بَيْنَ ٱلنَّاسِ ﴾ ؛ أي لا خيرَ في كثيرٍ من إسرار قومِ طُعْمَةَ فيما يريدون بينَهم إلاّ نَجْوَى مَن أمرَ بصدقةٍ فتصدَّق بها، ويجوزُ أن يكون معنى (إلاّ مَنْ أمَرَ) الاستثناء ليس من الأوَّل على معنى (لكن) فيكون موضع (مَنْ أمَرَ) نصباً على الإضمار، والأوَّل موضعهُ خفضٌ[1].

(١) الأول: أن تكون (مَن) في موضع خفض ويكون التقدير: لا خير في كثير من نجواهم إلا نجوى مَن أمرَ بصدقة. أو بدل (كثيرٍ). والثاني: هو الاستثناء المنقطع.

وذهب الزجّاج: (إلَى أنَّ النَّجْوَى فِي اللُّغَةِ: مَا تَفَرَّدَ بِهِ الْجَمَاعَةُ وَالاثْنَان؛ سِراً كَانَ ذلِكَ أوْ ظَاهِراً). وقال: (مَعْنَى: نَجَوْتُ الشَّيْءَ إذا خَلَّصْتَهُ وَأفْرَدْتَهُ، وَنَجَوْتُ فُلاناً إذا اسْتَسَرْتُهُ)[1].

قَوْلُهُ تَعَالَى: (أوْ مَعْرُوفٍ) أي أوْ أمرٍ بمعروفٍ، ويسمى البرُّ كلهُ معروفاً، قال ﷺ: [كُلُّ مَعْرُوفٍ صَدَقَةٌ، وَأوَّلُ أهْلِ الْجَنَّةِ دُخُولاً أهْلُ الْمَعْرُوفِ، وَصَنَائِعُ الْمَعْرُوفِ تَقِي مَصَارِعَ السُّوءِ][2].

قَوْلُهُ تَعَالَى: (أوْ إصْلاحٍ بَيْنَ النَّاسِ) يعني الإصلاحَ بين المتخاصمين، وإصلاحَ ذاتِ البَيْنِ، قال ﷺ: [ألاَ أخْبرُكُمْ بأفْضَلِ دَرَجَةٍ مِنَ الصَّلاَةِ وَالصَّدَقَةِ؟] قَالُوا: بَلَى يَا رَسُولَ اللهِ، قَالَ: [إصْلاَحُ ذاتِ الْبَيْنِ، وَفَسَادُ ذاتِ الْبَيْنِ هِيَ الْحَالِقَةُ، فَلاَ أقُولُ تَحْلِقُ الشَّعْرَ وَلَكِنْ تَحْلِقُ الدِّيْنَ][3].

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ ٱبْتِغَآءَ مَرْضَاتِ ٱللَّهِ ﴾ ؛ معناهُ: من يفعل ذلك البرَّ والصلاحَ والصدقةَ لطلب مَرْضَاةِ اللهِ تعالى، لا لِلرِّيَاءِ والسُّمعةِ، ﴿ فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ ﴾ ؛ نُعْطِيْهِ؛ ﴿ أَجْرًا عَظِيمًا ﴾ ؛ أي ثَوَاباً وَافِراً في الجنَّة.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ وَمَن يُشَاقِقِ ٱلرَّسُولَ مِنۢ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ ٱلْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ ٱلْمُؤْمِنِينَ ﴾ ؛ نَزَلَتْ فِي طُعْمَةَ؛ وَذلِكَ أنَّهُ لَمَّا نَزَلَ فِيْهِ الْقُرْآنُ، وَعَلِمَ قَوْمُهُ أنَّهُ ظَالِمٌ، وَخَافَ هُوَ عَلَى نَفْسِهِ الْقَطْعَ وَالْفَضِيْحَةَ؛ هَرَبَ إلَى مَكَّةَ؛ فَأنْزَلَ اللهُ هَذِهِ الآيَةَ، ومعناها: ومن يخالفِ الرسولَ في التوحيدِ والحدُودِ مُعانِداً من بعدِ ما تَبَيَّنَ له حكمُ اللهِ، ويتَّبع ديناً غيرَ دينِ المؤمنين وهو دينُ أهلِ مكَّة؛ ﴿ نُوَلِّهِۦ مَا تَوَلَّىٰ ﴾ ؛ أي نَكِلُهُ

(١) في المخطوط: (إذا استهلكته) وهو تصحيف؛ لأن القول بـ(نجوتُ فلاناً؛ أنجوهُ نَجواً؛ أي ناجَيتهُ، فالنَّجوى المُسَارَّةُ). ينظر: معاني القرآن وإعرابه للزجاج: ج٢ ص٨٥-٨٦.

(٢) أخرجه الطبراني في الأوسط مختصراً: [كُلُّ مَعْرُوفٍ صَدَقَةٌ]: الحديث (٨٢٤٤) عن عائشة رَضِيَ اللهُ عَنْهَا، والحديث (٩٠١١ و٩٠٤٠) عن جابر ﷺ، والحديث (٦٠٨٢) عن أم سلمة؛ الحديث بلفظ تقديم وتأخير في عباراته.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند: ج ٥ ص٤٤٤-٤٤٥. وأبو داود في السنن: الأدب: باب إصلاح ذات البين: الحديث (٤٩١٩). والترمذي في الجامع: صفة الجنة: باب سوء ذات البين هي الحالقة: الحديث (٢٥٠٩).

في الآخرةِ إلى ما تولَّى. قِيْلَ: وَنَتْرُكُهُ إلى ما اختارَ لنفسهِ في الدُّنيا؛ أي لا يتولَّى اللهُ نَصْرَهُ ولا معونتَه، ﴿ وَنُصْلِهِۦ جَهَنَّمَ ﴾ ؛ أي وَنُلْزِمُهُ دخولَ جهنَّم في الآخرةِ، ﴿ وَسَآءَتْ ﴾ ؛ جهنَّمُ؛ ﴿ مَصِيرًا ﴿١١٥﴾ ﴾ ؛ أي لِمن صارَ اليها.

فَلَمْ يَتُبْ طُعْمَةُ وَلَمْ يَنْدَمْ، وَأقَامَ عَلَى كُفْرِهِ، ثُمَّ إنَّهُ نَقَبَ بَيْتَ رَجُلٍ مِنْ بَنِي سُلَيْمٍ مِنْ أهْلِ مَكَّةَ؛ فَسقَطَ عَلَيْهِ حَجَرٌ فَنَشَبَ فِيْهِ، فَلَمْ يَسْتَطِعْ أنْ يَدْخُلَ وَلاَ يَخْرُجَ حَتَّى أصْبَحَ؛ فَأَخَذهُ لِيَقْتُلَهُ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: دَعُوهُ؛ فَإنَّهُ قَدْ لَجَأَ إلَيْكُمْ وَتَحَرَّمَ بكُمْ فَاتْرُكُوهُ؛ فَأخْرَجُوهُ مِنْ مَكَّةَ، فَخَرَجَ مَعَ قَوْمٍ مِنَ التُّجَّار نَحْوَ الشَّامِ؛ فَنَزَلُوا مَنْزلاً فَسرَقَ بَعْضَ مَتَاعِهِمْ وَهَرَبَ، فَطَلَبُوهُ فَوَجَدُوهُ؛ فَرَمَوْهُ بالْحِجَارَةِ حَتَّى قَتَلُوهُ؛ فَصَارَ قَبْرُهُ تِلْكَ الْحِجَارَةَ.

قَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِۦ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ ﴾ ؛ قال ابنُ عبَّاس: (نَزَلَتْ هَذِهِ الآيَةُ فِي وَحْشِيٍّ قَاتِلِ حَمْزَةَ ﷺ). والمعنى: إنَّ الله لا يغفرُ شِرْكَ الْمُشْرِكِ به إنْ ماتَ بغيرِ توبةٍ؛ ويغفرُ ما دون الشِّرْكِ لِمن يشاءُ من أهلِ الإسلامِ من غيرِ توبةٍ.

وقال الضحَّاك عن ابن عبَّاس: (إنَّ شَيْخاً مِنَ الأَعْرَاب جَاءَ إلَى رَسُول اللهِ ﷺ فَقَالَ: يَا نَبِيَّ اللهِ؛ إنِّي شَيْخٌ مُنْهَمِكٌ فِي الذُّنُوب وَالْخَطَايَا؛ إلاَّ أنِّي لاَ أشْرِكُ بهِ شَيْئاً مُذْ عَرَفْتُهُ وَآمَنْتُ بهِ؛ وَلَمْ أتَّخِذْ مِنْ دُونِهِ وَلِيّاً، وَلَمْ أقَعْ عَلَى الْمَعَاصِي جُرْأةً عَلَى اللهِ وَلاَ مُكَابَرَةً لَهُ، وَلاَ تَوَهَّمْتُ طَرْفَةَ عَيْنٍ أنْ أعْجِزَ اللهَ هَرَباً، إنِّي لَنَادِمٌ تَائِبٌ مُسْتَغْفِرٌ، فَمَا لِي عِنْدَ اللهِ ؟. فَأنْزَلَ اللهُ هَذِهِ الآيَةَ (إنَّ اللهَ لاَ يَغْفِرُ أنْ يُشْرَكَ بهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ)[1]. ﴿ وَمَن يُشْرِكْ بِٱللَّهِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَٰلًا بَعِيدًا ﴿١١٦﴾ ﴾ ؛ أي فقد ذهَبَ عن الصواب والْهُدَى ذهاباً بعيداً، وحُرِمَ الخيرَ كلَّه.

والفائدةُ في قوله (بَعِيدًا) أنَّ الذهابَ عن الجنَّة على مراتبَ أبعدُها الشِّرْكُ باللهِ تعالى.

---

(١) الجامع لأحكام القرآن: ج ٥ ص٣٨٦.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ إِن يَدْعُونَ مِن دُونِهِۦٓ إِلَّآ إِنَٰثًا ﴾ ؛ أي إن يعبدُ أهل مكَّةَ من دون الله إلاَّ الأصنامَ والأوثانَ، وسَمَّاها إناثاً؛ لأنَّهم سَمَّوها باسمِ الإنَاثِ: اللاَّتُ وَالْعُزَّى وَمَنَاتَ، فعبدُوها مع اعتقادِهم بنُقْصَانِ مراتبِ الإناثِ عن الذُّكور؛ لأنَّ الإناثَ من كلِّ جنسٍ أرَاذِلَةٌ[١]، ويُقَالُ: إناثاً؛ أي مَوَاتاً؛ لأنَّ الْمَوَاتَ كلَّها يُخْبَرُ عنها كما يُخبرُ عن الإناثِ، يقالُ: هذه الأَحْجَارُ تُعْجِبُنِي؛ ((كما تقولُ: هذه المرأة تُعجبني)).

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ وَإِن يَدْعُونَ إِلَّا شَيْطَٰنًا مَّرِيدًا ﴿١١٧﴾ ﴾ ؛ أي ما يريدون بعِبَادَةِ الأوثان إلاَّ عبادةَ الشَّيطان، وَالْمَرِيْدُ: الْعَاتِي الْخَارجُ عَنِ الطَّاعَةِ، ويسمَّى الْمَرِيْدُ مَرِيْداً لِتَعَرِّيْهِ عَنِ الْخَيْرِ، يقال: شجرةٌ مَرْدَاءُ؛ أي لا وَرَقَ عليها، وغلامٌ أمْرَدٌ: إذا لم يكن على وجههِ شعرٌ.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ لَّعَنَهُ ٱللَّهُ وَقَالَ لَأَتَّخِذَنَّ مِنْ عِبَادِكَ نَصِيبًا مَّفْرُوضًا ﴿١١٨﴾ ﴾ أرادَ به الشيطانَ أبعَدَهُ من رحمتهِ إلى عقابهِ بالحكم لهُ بالخلودِ في جهنَّم، ويسقطُ بهذا قولُ من قالَ: كيفَ يصحُّ أن يقالَ: (لَعَنَهُ اللهُ) وهو في الدُّنيا لا يَخلُو من نِعْمَةٍ تَصِلُ إليه من الله في كلِّ حال؟ الجواب لا يعتدُّ بتلك النعمة مع الْحُكْمِ له بالخلودِ في النَّار.

قوله تعالى (لَأَتَّخِذَنَّ مِنْ عِبَادِكَ نَصِيبًا مَفْرُوضًا) أي قالَ إبليسُ: لأَتَّخِذَنَّ مِنْ عِبَادِكَ نَصِيْباً معلُوماً، فكلُّ ما أُطِيْعَ فيه إبليسُ فهو مفروضٌ له.

والفرضُ في اللغة: الْقَطْعُ؛ ومنهُ الْفُرْضَةُ أي الثُّلْمَةُ[٢]، والفرضُ في القوس: ما شُدَّ به الوترُ، والفريضةُ في العباداتِ: الأمرُ الْحَتْمُ الْقَاطِعُ، وقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَقَدْ فَرَضْتُمْ لَهُنَّ فَرِيضَةً﴾[٣] أي جعلتم لَهُنَّ قطيعةً من المال، وأما قولُ الشاعر:

إذا أكَلْتَ سَمَكاً وَفَرْضاً ... ذهَبْتَ طُولاً وَذهَبْتَ عَرْضَا

(١) في الجامع لأحكام القرآن: ج ٥ ص٣٨٧؛ قال القرطبي: ((لأن الأنثى من كل جنس أخسُّه، فهذا جهل ممن يشركُ بالله جماداً فيسمِّيه أنثى، أو يعتقده أنثى)).
(٢) في لسان العرب: (فرض)؛ قال ابن منظور: ((وَفُرْضَةُ النَّهرِ: ثُلْمَتُهُ الَّتِي مِنْهَا يُستَقَى)).
(٣) البقرة / ٢٣٧ .

فالفرضُ هنا التَّمْرُ[١]، سُمي فرضاً لأنه يؤخذ من فرائضِ الصَّدقةِ.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ وَلَأُضِلَّنَّهُمْ وَلَأُمَنِّيَنَّهُمْ ﴾ ؛ حكايةُ قول إبليسَ؛ أي لأُضِلَّنَّهُمْ عن الحقِّ وَلأُمَنِّيَنَّهُمْ أنَّهُ لا جَنَّةَ ولا نارَ ولا بعثَ ولا حسابَ، ولأُريحنَّهم طولَ الحياةِ في الدُّنيا، ﴿ وَلَآمُرَنَّهُمْ فَلَيُبَتِّكُنَّ ءَاذَانَ ٱلْأَنْعَٰمِ ﴾ ؛ أي بتَشْقِيْق آذانِ الأنعَام؛ وهي الْبَحِيْرَةُ التي كانوا يفعلونها نُسُكاً وعبادةً للأوثان، والقطع. ﴿ وَلَآمُرَنَّهُمْ فَلَيُغَيِّرُنَّ خَلْقَ ٱللَّهِ ﴾ ؛ قال ابنُ عبَّاس[٢] ومجاهدٌ[٣] وقتادة والحسنُ[٤] والضحَّاك[٥]: (فَلَيُغَيِّرُنَّ دِيْنَ اللهِ) نَظِيْرُهُ ﴿لاَ تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللهِ﴾[٦] أي لدين الله، كقولهِ: ﴿لاَ تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللهِ ذلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ﴾. وقال عكرمةُ: (مَعْنَاهُ: فَلَيُغَيِّرُنَّ خَلْقَ اللهِ بالْخَصْي وَالْوَشْمِ وَقَطْعِ الآذانِ وَفَقْءِ الْعُيُونِ)[٧]. قال مجاهدُ: (كَذبَ عِكْرِمَةُ؛ إنَّمَا هُوَ دِيْنُ اللهِ)[٨].

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ وَمَن يَتَّخِذِ ٱلشَّيْطَٰنَ وَلِيًّا مِّن دُونِ ٱللَّهِ فَقَدْ خَسِرَ خُسْرَانًا مُّبِينًا ﴿١١٩﴾ ﴾ ؛ أي مَن يَتَّخِذْهُ ناصِراً من دون اللهِ فقد غُبنَ غُبْناً ظاهراً؛ لأنه خَسِرَ الجنَّةَ والنعيمَ الذي فيها.

فإن قيل: كيفَ عَلِمَ إبليسُ أنهُ يَتَّخِذُ من عبادِ الله نصيباً ؟ فيه أجوبةٌ؛ منها: أنَّ اللهَ لَمَّا خاطبَهُ بقولهِ ﴿لأَمْلأَنَّ جهَنَّمَ مِنَ الْجِنَّةِ وَالنَّاسِ أجْمَعِينَ﴾[٩] عَلِمَ إبليسُ أنهُ يَنَالُ من ذرِّيةِ آدمَ ما تمنَّى. ومنها: أنه لَمَّا وَسْوَسَ لآدمَ فنالَ منهُ ما نالَ، طَمِعَ في ذرِّيته. ومنها: أن إبليسَ لَمَّا عَايَنَ الجنَّةَ والنارَ عَلِمَ أنَّ لَهَا سُكَّاناً من الناسِ).

---

(١) لسان العرب: (فرض). وتهذيب اللغة: ج ١٢ ص١٢.
(٢) أخرجه الطبري في جامع البيان: النص (٨٢٦١).
(٣) أخرجه الطبري في جامع البيان: النص (٨٢٦٣-٨٢٦٤).
(٤) أخرجه الطبري في جامع البيان: النص (٨٢٦٧).
(٥) أخرجه الطبري في جامع البيان: النص (٨٢٧١).
(٦) الروم / ٣٠ .
(٧) أخرجه الطبري في جامع البيان: النص (٨٢٥٨).
(٨) في جامع البيان: النص (٨٢٦٤)، ومعنى كذبَ: أخطأ.
(٩) هود / ١١٩ .

وقولـه: ﴿ يَعِدُهُمْ وَيُمَنِّيهِمْ ﴾ ؛ أي يَعِدُهُـمْ أن لاَ جنَّـةَ ولاَ نـارَ؛ وَيُمَنِّيـهِمْ طُولَ البقاءِ في الدُّنيا ودوامَ نعيمِها ويُؤْثِرُوهَا على الآخـرةِ، ﴿ وَمَا يَعِدُهُمُ الشَّيْطَانُ إِلَّا غُرُورًا (١٢٠) ﴾ ؛ أي بَاطِلاً، والْغُرُورُ: إيْهَامُ النَّفْعِ فيما فيه ضررٌ.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ أُولَئِكَ مَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ ﴾ ؛ أي أهلُ هذه الصِّفـةِ مستقرُّهم جهنَّم، ﴿ وَلَا يَجِدُونَ عَنْهَا مَحِيصًا (١٢١) ﴾ ؛ أي مَخْلَصـاً، يقـال: حَـاصَ يَحِيْـصُ حَيْصاً؛ إذا عَدَلَ عن الشيءِ.

قَوْلُـهُ تَعَـالَى: ﴿ وَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ سَنُدْخِلُهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ ﴾ ؛ أي أنْهَارُ الماءِ واللَّبنِ والخمْرِ والعسلِ؛ ﴿ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا ﴾ ؛ أي مقيمينَ في الجنَّةِ إلى الأبدِ، وإنَّما ذكرَ الطاعةَ مع الإيْمان وجمـعَ بينـهُما: فقال: (الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ) يُبَيِّنُ بطلانَ مَنْ يَتَوَهَّمُ أنـه لا يَضُـرُّ المعصيـةُ والإخْلاَلُ بالطاعةِ مع الإيْمانِ؛ كما لا تنفـعُ الطاعـةُ مـع الكفـرِ أو لِيُبَيِّـنَ استحقاقَ الثواب على كلِّ واحدٍ من الأمرين.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ وَعْدَ اللَّهِ حَقًّا ﴾ ؛ انتصبَ (وَعْـدَ) علـى المصـدر، تقديـرهُ: وَعَدَ لَهمُ اللهُ هذا وَعْـداً حَقّـاً كائنـاً؛ ﴿ وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ اللَّهِ قِيلًا (١٢٢) ﴾ ؛ أي ليسَ أحدٌ أصدقَ مِن اللهِ قَوْلاً ووَعْداً.

قَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿ لَيْسَ بِأَمَانِيِّكُمْ وَلَا أَمَانِيِّ أَهْلِ الْكِتَابِ ﴾ ؛ أي ليـس ثوابُ اللهِ تعالى بأَمَانِيِّكُمْ، فإنَّ (لَيْسَ) يقتضِـي اسْـماً، واختلفُـوا في المخـاطَبين بـهذه الآيةِ. قال قتادةُ والضحَّاك: (إنَّ أهْلَ الْكِتَاب وَالْمُسْلِمِيْنَ افْتَخَرُوا، فَقَالَ أهْلُ الْكِتَاب: نَبِيُّنَا قَبْلَ نَبِيِّكُمْ؛ وَكِتَابُنَا قَبْلَ كِتَابكُمْ؛ وَنَحْنُ أوْلَى باللهِ مِنْكُمْ. وَقَالَ الْمُسْلِمُونَ: نَحْـنُ أوْلَى باللهِ مِنْكُمْ؛ نَبيُّنَا خَاتَمُ النَّبيِّيْنَ؛ وَكِتَابُنَا يَقْضِي عَلَى الْكُتُب الَّتِي كَانَتْ قَبْلَهُ، فَأَنْزَلَ اللهُ تَعَالَى هَذِهِ الآيَةَ)[1].

---

(١) أخرجه الطبري في جامع البيـان: النـص (٨٢٧٦) عـن قتـادة، والنـص (٨٢٨٢ و٨٢٧٨) عـن الضحاك.

وقال مجاهدُ: (الْمُخَاطَبُونَ بِهَا عَبَدَةُ الأَوْثَانِ؛ فَإنَّهُمْ قَالُوا: لاَ نُبْعَثُ وَلاَ نُحَاسَبُ، وَقَالَ أَهْلُ الْكِتَابِ: لَنْ تَمَسَّنَا النَّارُ إلاَّ أيَّاماً مَعْدُودَةً، فَأَنْزَلَ اللهُ تَعَالَى: (لَيْسَ بِأَمَانِيِّكُمْ وَلاَ أمَانِيِّ أهْلِ الْكِتَابِ)[١]. ﴿ مَن يَعْمَلْ سُوٓءًا يُجْزَ بِهِۦ﴾ ؛ ولا يَنْفَعُهُ تَمَنِّيْهِ، والمرادُ بالسُّوءِ الكُفْرُ.

وقال بعضُهم: المخاطَب بها المسلمونَ؛ أي (مَنْ يَعْمَلْ سُوءاً يُجْزَ بِهِ) أي لَيْسَ بِأَمَانِيِّكُمْ يا معشَرَ المسلمين أنْ لا تُؤَاخَذُوا بسُوءٍ بعد الإيْمان، (وَلاَ أمَانِيِّ أهْلِ الْكِتَابِ): لاَ يَدْخُلُ الجنَّةَ إلاّ مَنْ كَانَ هُوداً أوْ نَصَارَى، من يعمَلْ معصيةً يُجْزَ بذلكَ ولا ينفعه تَمنِّيه.

روي: أنَّهُ لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الآيَةُ؛ قَالَ أبُو بَكْرٍ ﷺ: يَا رَسُولَ اللهِ؛ كَيْفَ الْفَلاَحُ بَعْدَ هَذِهِ الآيَةِ ؟ فَقَالَ ﷺ: [غَفَرَ اللهُ لَكَ يَا أبَا بَكْرٍ، ألَسْتَ تَمْرَضُ؟ ألَسْتَ تَنْصَبُ؟ ألَسْتَ تُصِيْبُكَ الَّلأْوَاءُ؟] قَالَ: بَلَى، [فَهُوَ مَا تُجْزَوْنَ بِهِ][٢].

وعن أبي هريرةَ ﷺ أنهُ قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الآيَةُ شَقَّ ذلِكَ عَلَى الْمُسْلِمِيْنَ، فَشَكَوْا إلَى رَسُول اللهِ ﷺ فَقَالَ: [قَارِبُوا وَسَدِّدُوا]. يقالُ: كلُّ ما يصيبُ المؤمنَ كفَّارَةٌ حتى الشَّوْكَةُ يُشَاكُهَا في قدميهِ، والنَّكْبَةَ يَنْكُبُهَا[٣].

قال عطاءُ: (لَمَّا نَزَلَ قَوْلُهُ تَعَالَى: (مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَ بِهِ) قَالَ أبُو بَكْرٍ ﷺ: هَذِهِ قَاصِمَةُ الظَّهْرِ يَا رَسُولَ اللهِ؛ وَأيُّنَا لَمْ يَعْمَلْ سُوءاً، وَإنَّا لَمَجْزِيُّونَ بِكُلِّ سُوءِ عَمِلْنَاهُ؟! قَالَ: [إنَّمَا هِيَ الْمُصِيبَاتُ تَكُونُ فِي الدُّنْيَا][٤]. فَقَالَ أبُو هُرَيْرَةَ:

---

(١) أخرجه الطبري في جامع البيان: النص (٨٢٨٤).

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند: ج ١ ص١٠. وابن حبان في صحيحه: كتاب الجنائز: الحديث (٢٩١٠)، وفي موارد الضمآن: الحديث (١٧٣٤) وحسَّنه. واللأواء: الشدَّة وضيقُ المعيشةِ. لسان العرب: ج ١٥ ص٢٣٨.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند: ج ٢ ص٢٤٨. ومسلم في الصحيح: كتاب البر والصلة: باب ثواب المؤمن: الحديث (٥٢/ ٢٥٧٤). والترمذي في الجامع: الحديث (٣٠٣٨)، قال: حديث حسن غريب.

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند: ج ١ ص٦. والترمذي في الجامع: الحديث (٣٠٣٩)، وقال: هذا حديث غريب في إسناده مقال.

فَلَمَّا نَزَلَ قَوْلُهُ تَعَالَى: (مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَ بِهِ) بَكَيْنَا وَحَزِنَّا وَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللهِ؛ مَا أَبْقَتْ هَذِهِ الآيَةُ مِنْ شَيْءٍ، [أَمَا وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ؛ لَكَمَا أُنْزِلَتْ؛ وَلَكِنْ يَسِّرُوا وَقَارِبُوا وَسَدِّدُوا؛ إنَّهُ لاَ يُصِيبُ أحَدُكُمْ مُصِيبَةً فِي الدُّنْيَا إلاَّ كَفَّرَ عَنْهُ بهَا خَطِيئَةً؛ حَتَّى الشَّوْكَةَ يُشَاكُهَا فِي قَدَمِهِ][1].

وقال الحسنُ في قولهِ تعالى: (مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَ بِهِ) قال: (الْكَافِرُ، وَأمَّا الْمُؤْمِنُ فَلاَ يُجَازَى يَوْمَ الْقِيَامَةِ إلاَّ بأَحْسَنِ عَمَلِهِ وَيُتَجَاوَزُ عَنْهُ سَيِّئَاتِهِ) ثُمَّ قَرَأَ ﴿لِيُكَفِّرَ اللهُ عَنْهُمْ أسْوَأَ الَّذِي عَمِلُوا وَيَجْزِيَهُمْ أجْرَهُمْ بأَحْسَنِ الَّذِي كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾[2] وقَرَأ ﴿وَهَلْ نُجَازِي إلاَّ الْكَفُورَ﴾[3].

ولولا السُّنة لأمكنَ أن يقالَ: إنَّ الآيةَ نزلت في الكفَّار؛ لأنَّ في سياقِ الآيةِ: ﴿ وَلَا يَجِدۡ لَهُۥ مِن دُونِ ٱللَّهِ وَلِيّٗا وَلَا نَصِيرٗا ﴿١٢٣﴾ ﴾ ؛ ومَنْ لم يكن لَهُ يومَ القيامةِ وليٌّ ولا نصيرٌ كان كافراً؛ لأنَّ اللهَ تعالى قد ضَمِنَ نصرَ المؤمنين في الدَّارين فقالَ تعالى: ﴿إنَّا لَنَنصُرُ رُسُلَنَا وَالَّذِينَ آمَنُوا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَيَوْمَ يَقُومُ الأَشْهَادُ﴾[4]. ولكنَّ الخطابَ إذا وَرَدَ مُجْمَلاً، وبيَّنَ الرَّسُولُ ﷺ كَانَ الْحُكْمُ لِبَيَانِهِ لاَ لِلآيَةِ؛ إذِ البَيَانُ إلَيْهِ ﷺ، قال اللهُ تعالى: ﴿لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إلَيْهِمْ﴾[5].

قَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿ وَمَن يَعۡمَلۡ مِنَ ٱلصَّٰلِحَٰتِ مِن ذَكَرٍ أَوۡ أُنثَىٰ وَهُوَ مُؤۡمِنٞ ﴾ ؛ أي وهو مصدِّقٌ بالثواب والعقاب، ﴿ فَأُوْلَٰٓئِكَ يَدۡخُلُونَ ٱلۡجَنَّةَ ﴾ ؛ في الآخرةِ، ﴿ وَلَا يُظۡلَمُونَ نَقِيرٗا ﴿١٢٤﴾ ﴾ ؛ أي ولا يُنقَصون مما استحقوهُ من جزاء أعمالهم مقدارَ النَّقيرِ، وهو النُّقرَةُ التي تكون في ظهرِ النَّواة .

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ وَمَنۡ أَحۡسَنُ دِينٗا مِّمَّنۡ أَسۡلَمَ وَجۡهَهُۥ لِلَّهِ وَهُوَ مُحۡسِنٞ وَٱتَّبَعَ مِلَّةَ إِبۡرَٰهِيمَ حَنِيفٗاۗ ﴾ ؛ معناهُ: أيُّ أحدٍ منكُم أصْوَبُ طريقةً وسِيْرَةً، مِمَّنْ أخلصَ عملَهُ وطاعتَهُ للهِ وهو مُحْسِنٌ في الاعتقادِ والعمَلِ فيما بينَهُ وبين رَبهِ واتَّبعَ دينَ إبراهيمَ حَنِيْفاً؛ أي مَائِلاً عن كلِّ دِيْنٍ سوَى الإسلامِ.

---

(١) تقدم.
(٢) يوسف / ٣٥ .
(٣) سبأ ١٧ .
(٤) غافر / ٥١ .
(٥) النحل / ٤٤ .

وَقِيْلَ: الْحَنِيْفُ: المستقيمُ في سُلُوكِ الطَّرِيقِ الذي أُمِرَ بسلوكِه. ومعنى الْمُحْسِنِ: ما رويَ عن النبيِّ ﷺ سُئِلَ عَنِ الإحْسَانِ فَقَالَ: [أَنْ تَعْبُدَ اللهَ كَأَنَّكَ تَرَاهُ، فَإِنْ لَمْ تَكُنْ تَرَاهُ فَإِنَّهُ يَرَاكَ][(١)].

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ وَاتَّخَذَ اللَّهُ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا ﴾؛ قال الكلبيُّ عن أبي صالحٍ عن ابنِ عبَّاس: (خَلِيْلاً أيْ صَفِيّاً). وَقِيْلَ: في معنى قوله: (خَلِيلاً) وَجْهَان: أحدُهما: الإصطفاءُ بالْمَحَبَّةِ، والإختصاصُ بالإسراءِ دون مَن لم تكن له تلك المنْزلةُ، والثاني: من الْخِلَّةِ وهو الحاجةُ، فخليلُ اللهِ: المحتاجُ إليه؛ المنقطعُ بحوائجهِ إلى اللهِ تعالى دونَ غيرِه، وقد يُسَمَّى الفقيرُ خَلِيْلاً، قال زهيرُ:

وَإنْ أتَاهُ خَلِيْلٌ يَوْمَ مَسْغَبَةٍ يَقُولُ لاَ غَائِبٌ مَالِي وَلاَ حَرَمُ

أي ولا ممنوعٌ.

فإذا أُريدَ به الوجهَ الأول؛ جازَ أنْ يقالَ: إبراهيمُ خَلِيْلُ اللهِ؛ واللهُ خَلِيْلُ إبراهيمَ. وإذا أُريدَ الوجهُ الثاني؛ لم يَجُزْ أن يوصفَ اللهُ تعالى بأنهُ خَلِيْلُ إبراهيمَ، وجاوز وصفهُ بأنَّهُ خليلُ اللهِ.

وعن جابر بن عبدِاللهِ رضي الله عنه عَن رسول الله ﷺ أنهُ قالَ: [اتَّخَذَ اللهُ إبْرَاهِيْمَ خَلِيْلاً لإطْعَامِهِ الطَّعَامَ؛ وَإفْشَائِهِ السَّلاَمَ؛ وَصَلاَتِهِ بالليْلِ وَالنَّاسُ نِيَامٌ][(٢)]. فإنْ قِيلَ: لِمَ كان اتِّباعُ ملَّةِ إبراهيمَ أوْلَى من اتِّباعِ مِلَّةَ غيرِه من الأنبياءِ مثلَ عيسَى ومُوسَى ؟ قِيْلَ: إنَّ الفِرَقَ كلَّهم متَّفقونَ على تَعْظِيمِهِ، ووجوب اتِّباعِ مِلَّتِهِ، وهو كان يدعُو إلى الْحَنِيْفِيَّةِ دونَ اليهوديَّة والنصرانيَّةِ.

---

(١) الحديث مشهور؛ أخرجه البخاري في الصحيح: كتاب الإيمان: باب سؤال جبريل النبي ﷺ: الحديث (٥٠)، وباب بيان الإيمان والاسلام: الحديث (٦٤). ومسلم في الصحيح: كتاب الإيمان: الحديث (١٠).

(٢) الجامع لأحكام القرآن: ج ٥ ص٤٠١. وأخرجه البيهقي في شعب الإيمان: باب في إكرام الضيف: الحديث (٩٦١٦) عن عبدالله بن عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا مختصراً.

قَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿ وَلِلَّهِ مَا فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِي ٱلْأَرْضِ ﴾ ؛ إنَّما قالَ هكذا لِيُبَيِّنَ أنَّ إبراهيمَ مع كونِه خليلَ اللهِ وأنهُ لَمْ يَتَّخِذْهُ لحاجتهِ إليهِ، لكنَّهُ اتَّخذهُ خليلاً جزاءً على عملهِ. وقال بعضُهم: إنَّما قالَ ذلكَ لأنَّهُ لَمَّا أمرَ الناسَ بطاعتهِ حَثَّهُمْ على الطَّاعةِ بما يوجبُ الرغبةَ فيها؛ وهو كونهُ مَالِكَ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ. قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ وَكَانَ ٱللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ مُّحِيطًا ﴾ ؛ أي عَالِماً بكلِّ شيءٍ، قادراً على كلِّ شيءٍ مِن كلِّ وجهٍ، فلا يخرجُ شيءٌ عن مقدورهِ.

قَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿ وَيَسْتَفْتُونَكَ فِي ٱلنِّسَآءِ قُلِ ٱللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ وَمَا يُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ فِي ٱلْكِتَٰبِ فِي يَتَٰمَى ٱلنِّسَآءِ ٱلَّٰتِي لَا تُؤْتُونَهُنَّ مَا كُتِبَ لَهُنَّ ﴾ ؛ قال ابنُ عبَّاس: (نَزَلَتْ فِي أمِّ كجَّة امْرَأةِ أوْسِ بْنِ ثَابتٍ وَبَنَاتِهَا مِنْهُ؛ لَمَّا أمَرَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بتَوْريثِهِنَّ مِنْ أوْسٍ، أقْبَلَ عُيَيْنَةُ بْنُ حُصَيْنٍ الْفَزَّاريُّ إلَى رَسُول اللهِ ﷺ؛ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ؛ إنَّكَ قَدْ وَرَّثْتَ النِّسَاءَ وَالْبَنَاتَ وَالصِّغَارَ؛ وَلَمْ نَكُنْ نَحْنُ نُورِّثُ إلاَّ مَنْ قَاتَلَ عَلَى ظُهُور الْخَيْلِ وَحَازَ الْغَنِيْمَةَ، فَأَنْزَلَ اللهُ هَذِهِ الآيَةَ)[1].

ويقالُ: إنَّها نزلَت بعدَ نزول قولهِ تعالى: (يُوصِيكُمُ اللهُ فِي أوْلادِكُمْ) إلى قولهِ (عَلِيمًا حَكِيمًا) قَبْلَ نزول فَرْضِ الزَّوجاتِ، فجاؤوا إلى رسول اللهِ ﷺ يَسْتَفْتُونَهُ في ميراثِ أمِّ كجة امْرَأةِ الْمُتَوَفَّى، فأنزلَ اللهُ هذه الآيةَ ووعدَهم أن يُفتِيَهمْ في ميراثِ الزوجاتِ؛ فأفْتَاهُمْ في ذلكَ بقولهِ تعالى (وَلَكُمْ نِصْفُ مَا تَرَكَ أزْوَاجُكُمْ) إلى آخرِ الآيةِ.

ومعنى الآية: يَسْتَفْتُونكَ يا مُحَمَّدُ في أمرِ النِّسَاءِ وما يجبُ لَهنَّ من الميراثِ، قُلِ اللهُ يُبَيِّنُ لكم ميراثهُن، والذي يُقْرَأ عليكُم في كتاب الله في أوَّل هذه السُّورةِ، يُفْتِيكُمْ ويُبَيِّنُ لكم ما سَألْتُمْ عنه في بناتِ أمِّ كجة اللاَّتِي لا تُعْطُوهُنَّ مَا فُرِضَ لَهُنَّ من الميراثِ وهو قَوْلُهُ تَعَالَى: (يُوصِيكُمْ اللهُ فِي أوْلادِكُمْ).

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ وَتَرْغَبُونَ أَن تَنكِحُوهُنَّ ﴾ ؛ أي ترغبون عَنْ نِكَاحِهِنَّ لِدَمَامَتِهِنَّ فلا تعطوهُنَّ نصيبَهن من الميراثِ لِمَنْ يَرْغَبُ فيهنَّ غيرُكم؛ وذلكَ أنَّ بَنِي أعْمَامِ تِلْكَ الْبَنَاتِ كَانُوا أوْلِيَاءَهُنَّ؛ وَكَانُوا لاَ يُعْطُونَهُنَّ حَظَّهُنَّ مِنَ الْمِيْرَاثِ، وَيَرْغَبُونَ

(١) تقدم.

أنْ يَتَزَوَّجُونَهُنَّ، وَهذا قول ابنِ عبَّاس وابنِ جُبير وقتادةَ ومجاهدٍ. وعن عائشةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا والحسن: (أنَّ مَعْنَاهُ: وَتَرْغَبُونَ فِي أنْ تَتَزَوَّجُونَهُنَّ لِجَمَالِهِنَّ وَلاَ تُعْطُوا لَهُمْ مَا أوْجَبَ اللهُ لَهُنَّ مِنَ الصَّدَاقِ). وفي كِلاَ القولين دليلٌ على جواز نِكَاحِ الأولياءِ لليتامَى.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ وَٱلْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ ٱلْوِلْدَٰنِ﴾ ؛ أي وفي (الْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الْوِلْدَانِ) أي في مِيْرَاثِ اليتامَى. وقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ وَأَن تَقُومُوا۟ لِلْيَتَٰمَىٰ بِٱلْقِسْطِ ﴾ ؛ أي وَفِي (أنْ تَقُومُوا لِلْيَتَامَى بالْقِسْطِ) في أموالِهم وحقوقِهم بالعدل.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ وَمَا تَفْعَلُوا۟ مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِهِۦ عَلِيمًا ﴿١٢٧﴾ ﴾ ؛ أي مَا تَفْعَلُوا مِنْ خَيْرٍ في أمرِ اليَتَامَى والضِّعَافِ؛ (فَإِنَّ اللهَ كَانَ بهِ عَلِيمًا) يَجْزِيْكُمْ على ذلكَ.

واختلفَ أهلُ النَّحو في موضعِ (وَمَا يُتْلَى عَلَيْكُمْ) فذهبَ أكثرُهم إلى أنهُ مَوْضِعُ رَفْعٍ؛ تقديرهُ: وَمَا يُتْلَى عَلَيْكُمْ فِي الكتاب يُفْتِيْكُمْ. وقال بعضُهم: هو في موضعِ خَفْضٍ تقديرهُ: وَفِي مَا يُتْلَى عَلَيْكُمْ، إلاَّ أن هذا الوجهَ أضعفُ من الأوَّل؛ لأنه لا يصحُّ عطفُ الظاهرِ على المضمرِ بحرفِ الجرِّ من دون إعادة حرفِ الجرِّ.

قَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿ وَإِنِ ٱمْرَأَةٌ خَافَتْ مِنۢ بَعْلِهَا نُشُوزًا أَوْ إِعْرَاضًا فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَآ أَن يُصْلِحَا بَيْنَهُمَا صُلْحًا ﴾ ؛ الآية نزلت في خُوَيْلَةَ ابْنَةِ مُحمدِ بن مَسْلَمَةَ وفي زوجِها سعدِ بنِ الربيعِ؛ تزوَّجَها وهي شابَّةٌ؛ فلما عَلاَهَا الْكِبَرُ جَفَاهَا وتزوَّج عليها شابَّةً آثَرَها عليها، فَشَكَتْ إلى رسولِ اللهِ ﷺ؛ فنَزلت هذه الآيةُ[1]، هذا قولُ الكلبيِّ وجماعةٍ من المفسِّرين.

وقال سعيدُ بن جُبير: (كَانَ رَجُلٌ لَهُ امْرَأةٌ قَدْ كَبرَتْ؛ وَكَانَ لَهَا سِتَّةُ أوْلاَدٍ، فَأرَادَ أنْ يُطَلِّقَهَا وَيَتَزَوَّجَ عَلَيْهَا، فَقَالَتْ: لاَ تُطَلِّقْنِي وَدَعْنِي عَلَى أوْلاَدِي؛ وَاقْسِمْ لِي

---

(١) في الجامع لأحكام القرآن: ج ٥ ص٤٠٣؛ قال القرطبي: ((وروى ابن عيينة عن الزهري عن سعيد بن المسيب: أن رافع بن خديج كانت تحته خولة ابنة محمَّد بن مسلمة... وذكره)). وأبهم المرأةَ الطبريُّ في جامع البيان: النص (٨٣٥٢).

فِي كُلِّ شَهْرَيْنِ أَوْ أَكْثَرَ إِنْ شِئْتَ، وَإِنْ شِئْتَ لاَ تُقْسِمْ، فَقَالَ: إِنْ كَانَ يَصْلُحُ ذلِكَ فَهُوَ أَحَبُّ إِلَيَّ، فَأَتَى رَسُولَ اللهِ ﷺ فَذكَرَ لَهُ ذلِكَ، فَأَنْزَلَ اللهُ هَذِهِ الآيَةَ)(١).

ومعناها: (وإِن امْرَأَةٌ خَافَتْ) أي عَلِمَتْ مِن زوجِها بُغضاً، أو إعْرَاضاً بوجهِهِ عنها لإيْثار غيرها عليها. قال الكلبيُّ: (يَعْنِي: تَركَ مُجَامَعَتِهَا وَمُضَاجَعَتِهَا وَمُجَالَسَتِهَا وَمُحَادَثَتِهَا؛ فَلاَ جُنَاحَ عَلَى الزَّوْجِ وَالْمَرْأَةِ أنْ يُصَالِحَا بَيْنَهُمَا صُلْحاً مَعْلُوماً بتَرَاضِيْهِمَا؛ وَهُوَ أنْ يَقُولَ لَهَا الزَّوْجُ: إنَّكِ امْرَأَةٌ قَدْ دَخَلْتِ فِي السِّنِّ؛ وَأنَا أرِيْدُ أنْ أتَزَوَّجَ عَلَيْكِ امْرَأةً شَابَّةً أوْثِرُهَا عَلَيْكِ فِي الْقَسْمِ لَهَا لشَبَابهَا أوْ أزِيْدُ فِي نَصِيْبِهَا مِنَ الْقَسْمِ، فَإنْ رَضِيْتِ وَإلاَّ سَرَّحْتُكِ بالأَحْسَنِ وَتَزَوَّجْتُ أخْرَى. فَإنْ رَضِيَتْ بذلِكَ فَهِيَ الْمُحْسِنَةُ، وَحَلَّ لِلزَّوْجِ ذلِكَ)(٢).

كَمَا رُويَ عَنْ رَسُول اللهِ ﷺ أنَّهُ طلَّقَ امْرَأتَهُ سَوْدَةَ؛ فَسَألَتْهُ لِوَجْهِ اللهِ أنْ يُرَاجِعَهَا وَتَجْعَلَ يَوْمَهَا لِعَائِشَةَ فَفَعَلَ(٣). ومثلُ هذا الصُّلْحِ لا يقعُ لازماً؛ لأنَّها إذا أبَتْ بعدَ ذلكَ إلى المقاسَمَة على السؤالِ كان لَها ذلكَ.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ وَٱلصُّلْحُ خَيْرٌ ﴾ ؛ أي خيرٌ من الإقامةِ علـى النُّشُوز. وَقِيْلَ: خيرٌ من الفِرْقَةِ. ودخولُ حرفِ الشَّرطِ على الاسمِ في قولهِ تعالى: (وَإِنِ امْرَأَةٌ) فعلى تقدير فِعْلٍ مُضْمَرٍ؛ أي: وَإِنْ خَافَتِ امْرَأَةٌ خَافَتْ، أو على التقديم والتأخير، كأنه قالَ: وَإِنْ خَافَتِ امرأةٌ مِنْ بَعْلِهَا نُشُوزاً، وعلى هذا قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿إِن امْرُؤٌ هَلَكَ﴾(٤)، ﴿وَإِنْ أَحَدٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ اسْتَجَارَكَ﴾(٥) وهذا لا يكونُ إلاّ في الفعلِ الماضي؛ كما يقالُ: إن اللهُ أمكَنَني ففعلتُ كذا، فأمَّا في المستقبلِ فيصحُّ أن يُفَرَّقَ بين الَّتِي للجزاءِ وبين لفظِ الاستقبال، فيقالُ: إن امرأةٌ تَخَفْ؛ لأنَّ (إِنْ) تجرمُ المستقبلَ فلا يفصلُ بين العاملِ والمعمول.

---

(١) ينظر: اللباب في علوم الكتاب: ج ٧ ص٥٣.

(٢) ينظر: الجامع لأحكام القرآن: ج ٥ ص٤٠٤-٤٠٥. واللباب في علوم الكتاب: ج ٧ ص٥٣.

(٣) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير: ج ١١ ص٢٢٦: الحديث (١١٧٤٦). والترمذي في الجامع: التفسير: سورة النساء: الحديث (٣٠٤٠)، وقال: هذا حديث حسن صحيح غريب.

(٤) النساء / ١٧٦. (٥) التوبة / ٦ .

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ وَأُحْضِرَتِ ٱلْأَنفُسُ ٱلشُّحَّ ﴾ ؛ أي جُبلَتِ الأنفسُ على الشُحِّ، فَشُحُّ المرأةِ الكبيرة مَنَعَهَا من الرِّضَا بدون حقِّـها، وتـركِ بعـضِ نصيبـها مـن الرجـلِ لغيرها، وشُحُّ الرجلِ بنصيبهِ من الشَّابَّةِ يَمنعُه من توقـيرِ نصيـب الكبـيرةِ مـن القَسْـمِ عليها. قَوْلُـهُ تَعَـالَى: ﴿ وَإِن تُحْسِنُواْ وَتَتَّقُواْ ﴾ ؛ أي إن تُحسـنوا العِشْـرَةَ وتتَّقُـوا الظُّلْمَ على النساء؛ ﴿ فَإِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا ﴿١٢٨﴾ ﴾ ؛ من الإحسانِ والْجُودِ، عالِماً بخيرِ عملِكم، والسوءِ فيجزيكُم على ذلكَ.

قَوْلُهُ تَعَـالَى: ﴿ وَلَن تَسْتَطِيعُوٓاْ أَن تَعْدِلُواْ بَيْنَ ٱلنِّسَآءِ وَلَوْ حَرَصْتُمْ ﴾ ؛ أي ولن تَقْدِرُوا أن تُسَاوُوا بينَ النساءِ ولو اجتهدتُم في العـدل، كمـا رُوِيَ أنَّ النَّـبِيَّ ﷺ كَـانَ يَقْسِمُ بَيْنَ نِسَائِهِ فَيَعْدِلُ ثُمَّ يَقُـولُ: [اللَّـهُمَّ إنَّ هَـذَا قَسْمِي فِيْمَـا أمْلِـكُ؛ فَـلاَ تُؤَاخِذْنِي بِمَا لاَ أمْلِكُ][(١)] وأرادَ به التسويةَ وَالْمَحَبَّةَ.

قَوْلُهُ تَعَـالَى: ﴿ فَلَا تَمِيلُواْ كُلَّ ٱلْمَيْلِ فَتَذَرُوهَا كَٱلْمُعَلَّقَةِ ﴾ ؛ أي لا تَميلُوا إلى الشابَّة والجميلَةِ بالفعلِ كلَّ الميلِ في النفقةِ والقسمة والإقبال عليها، فتتركُوا العجوزَ بغيرِ قسمة كالْمَنْبُوذةِ وَالْمَحْبُوسَةَ لا أيْمَ ولا ذاتَ بعلٍ. وعن رسـول اللهِ ﷺ أنه قال: [مَنْ كَانَتْ لَهُ امْرَأتَانِ فَمَالَ إلَى إحْدَاهُمَـا؛ جَـاءَ يَـوْمَ الْقِيَامَـةِ وَأحَـدُ شِـقَّيْهِ مَائِلٌ][(٢)].

قَوْلُـهُ تَعَـالَى: ﴿ وَإِن تُصْلِحُواْ وَتَتَّقُواْ ﴾ ؛ أي وإنْ تُصْلِحُـوا مـا أفْسَـدْتُمُوهُ بإفرادِ الْمَيْلِ، فتعدِلُوا في القسمةِ بينَهُنَّ، وتتَّقُوا الْجَـوْرَ والعقوبـةَ فيـه، ﴿ فَإِنَّ ٱللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَّحِيمًا ﴿١٢٩﴾ ﴾ ؛ لِمَا سَلَفَ منكُم من الظُّلْمِ عليهنَّ رَحِيْماً بكم بعد التوبةِ.

قَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿ وَإِن يَتَفَرَّقَا يُغْنِ ٱللَّهُ كُلًّا مِّن سَعَتِهِۦ ﴾ ؛ أي معنـاهُ: أنَّ الزوجَ والمرأةَ إذا تَفَرَّقَا دون تركِ حقوق الله التي أوجبَها عليهما؛ أغْنَى اللهُ كُلاً من سَعَتِهِ مِن رزقهِ؛ الزوجَ بامرأةٍ أخرى، والمـرأةَ بـزوجٍ آخـرَ؛ ﴿ وَكَانَ ٱللَّهُ وَٰسِعًا ﴾ ؛

---

(١) أخرجه أبو داود في السنن: كتاب النكاح: باب في القسم بين النساء: الحديث (٢١٣٤).

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند: ج ٢ ص٣٤٧. وأبو داود في السنن: كتاب النكـاح: بـاب القسـم بين النساء: الحديث (٢١٣٣). والترمذي في الجامع: كتاب النكاح: باب ما جاء في التسـوية بـين الضرائر: الحديث (١١٤١).

لَهُما في النِّكاحِ؛ ﴿ حَكِيمًا ﴿١٣٠﴾ ﴾ ؛ حَكَمَ على الزوجِ بالإمساكِ بالمعروفِ أو التسريحِ بالإحسان. وَقِيْلَ: معناهُ: وكانَ اللهُ واسعَ الْمُلْكِ جَوَاداً لا يُعْجِزُهُ شيءٌ، وحُكْمُهُ فيما يَحْكُمُ من الفِرْقَةِ يجعلُ لكلِّ واحدٍ منهُما مَن يسكنُ إليه ويَتَسَلَّى به عن الأوَّل.

ومِن حُكْمِ هذه الآيةِ: أنَّ الرجلَ إذا قَسَمَ لنسائهِ لا يجبُ عليه وطءُ واحدةٍ منهُنَّ، لأنَّ الوطءَ لَذةٌ لهُ فهي حَقُّهُ، فإذا تركهُ لم يُجْبَرْ عليهِ، وليس هو كَالْمُقَامِ والنفقةِ. وعمادُ القَسْمِ الليلُ، ولا يُجامعُ المرأةَ في غيرِ يومِها، ولا يدخلُ بالليلِ على التي لم يَقْسِمْ لَها، ولا بأسَ أن يدخلَ عليها بالنهارِ في حاجةٍ ويعودَها في مرضِها في ليلةِ غيرِها، فإنْ فَعَلَتْ فلا بأسَ أن يُقيم حتى تَشْفَى أو تموت، فإن أرادَ أن يَقْسِمَ لَيلتين ليلتين أو ثلاثاً ثلاثاً كانَ لهُ ذلكَ.

قَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿ وَلِلَّهِ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ ﴾ ؛ كُلُّهُمْ عبيدُه وإمَاؤُهُ، ﴿ وَلَقَدْ وَصَّيْنَا الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِن قَبْلِكُمْ ﴾ ؛ أي أمَرْنا أهلَ التوراةِ في التَّوراة، وأهلَ الإنْجيْلِ في الإنجيلِ، وأهلَ كل كِتَابٍ في كتابهم، ﴿ وَإِيَّاكُمْ ﴾ أي ووصَّيْنَاكم يا أمَّةَ مُحَمَّدٍ في كتابكم؛ ﴿ أَنِ اتَّقُوا اللَّهَ ﴾ ؛ وأطيعُوه في النِّساءِ واليتامَى وأحكامِهم.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ وَإِن تَكْفُرُوا ﴾ ؛ أي وإن تَجْحَدُوا وصيَّةَ اللهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى فلم تَعْمَلُوا بها، ﴿ فَإِنَّ لِلَّهِ مَا فِي السَّمَوَاتِ ﴾ ؛ من الملائكةِ، ﴿ وَمَا فِي الْأَرْضِ ﴾ ؛ من الْجِنِّ والإنسِ وسائرِ الْخَلْقِ، ﴿ وَكَانَ اللَّهُ غَنِيًّا ﴾ ؛ عن عبادَتِكم، لا يضرُّهُ كُفْرُ من كَفَرَ منكم، ولا ينفعهُ طاعةُ مَن أطاعَ منكم، ﴿ حَمِيدًا ﴿١٣١﴾ ﴾ ؛ مَحْمُوداً في ذاتهِ وفي خَوَاصِّ ملائكتهِ وعبادِه، حَمَدْتُمُوهُ أو لم تَحْمِدُوهُ. وَقِيْلَ: حامداً لِمن وَحَّدَهُ وأطاعَهُ.

قَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿ وَلِلَّهِ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ ﴾ ؛ تَنْبيْهٌ بعد تنبيهٍ؛ كأنهُ تعالى نَبَّهَهُمْ عن غَفْلَتِهِمْ بأنه حَفِيْظٌ على أعمالِهم كي يَتَحَفَّظُوا ولا يتهاوَنُوا لِمَا أُمِرُوا من أمرِ الله تعالى، وليس شيءٌ من هَذِهِ الأَلْفَاظِ تَكْرَارٌ فِي كِتَابِ اللهِ تعالى، ولكنْ كلُّ واحدٍ منها مَقْرُونٌ بفَائِدَةٍ جَدِيْدَةٍ، والفائدةُ في قولهِ تعالى: (وَللهِ مَا فِي

السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الأَرْضِ) بأنَّها الأمرُ بالاتِّكَال عَلى اللهِ تعالى، والثِّقَـةِ بـه وتفويـض الأمُور إليه، ولذلكَ عَقَّبَهُ بقولـهِ تعـالى: ﴿ وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ وَكِيلًا ﴿١٣٢﴾ ﴾ ؛ أي حَافِظاً لأعمالكم كَفِيلاً بأرزاقِكم.

قَوْلُهُ تَعَـالَى: ﴿ إِن يَشَأْ يُذْهِبْكُمْ أَيُّهَا ٱلنَّاسُ وَيَأْتِ بِـَٔاخَرِينَ ﴾ ؛ أي كَمَا يَمْلِكُ الموجودَ مـن السَّموات والأرض يَمْلِـكُ أيضـاً الاسـتبدالَ بإفنـاءِ الْخَلْـقِ وإنشاءِ الآخرين. وَقِيْلَ: هو خطابٌ للكفار؛ لأنهُ تعالى قال من قَبْـلُ: (إنْ تَكْفُـرُوا) فكأنَّـهُ قالَ: إنْ يَشَأْ يُذْهِبْكُمْ أيُّهَا الكفَّارُ وَيَأْتِ بقـوم آخَرِيْـنَ أطْـوَعَ منكـم، ﴿ وَكَانَ ٱللَّهُ عَلَىٰ ذَٰلِكَ قَدِيرًا ﴿١٣٣﴾ ﴾ ؛ وكان اللهُ على إهْلاَكِكُمْ وخَلْقِ غَيْرِكُمْ قادِراً.

قَوْلُـهُ عَـزَّ وَجَـلَّ: ﴿ مَّن كَانَ يُرِيدُ ثَوَابَ ٱلدُّنْيَا فَعِندَ ٱللَّهِ ثَوَابُ ٱلدُّنْيَا وَٱلْأَخِرَةِ ﴾ ؛ أي مَن كان يريدُ بعملهِ منفعةَ الدُّنيا، فَلْيَعْمَلْ للهِ ولا يَقْتَصِرْ علىطلب الدُّنيا، فإنَّ ثوابَ الدُّنيا واصلٌ إلى الْبَرِّ والفـاجر، والمؤمـنِ والكـافر، ولكـن لِيَتَكَلَّـفْ طلـبَ الآخـرةِ الـتي لا تُنـال إلاَّ بـالعملِ، ﴿ وَكَانَ ٱللَّهُ سَمِيعًۢا ﴾ ؛ لِكَـلاَمِ عبـادهِ، ﴿ بَصِيرًا ﴿١٣٤﴾ ﴾ ؛ بمـا في قلوبـهم، وفي الآيـةِ تـهديدٌ للمنـافقين الْمُرَائِيْـنَ. وفي الحديثِ: [إنَّ فِي النَّار وَادِياً تَتَعَوَّذُ مِنْـهُ جَـهَنَّمُ كُـلَّ يَـوْمِ أرْبَعْمِائَـةِ مَـرَّةٍ أعِـدَّ لِلْقُـرَّاءِ الْمُرَائِيْنَ][1]. وَقِيْلَ: معنى الآيةِ: مَن كان يريدُ بعملهِ عِوَضاً من الدُّنيـا ولا يريـدُ بـه وجهَ اللهِ؛ أثابَهُ الله عليهِ من عَرَضِ الدُّنيا ما أحبَّهُ؛ ودَفَعَ منهُ فيها ما أحَبَّ.

قَوْلُـهُ عَـزَّ وَجَـلَّ: ﴿ ۞ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُونُواْ قَوَّٰمِينَ بِٱلْقِسْطِ شُهَدَآءَ لِلَّهِ وَلَوْ عَلَىٰٓ أَنفُسِكُمْ أَوِ ٱلْوَٰلِدَيْنِ وَٱلْأَقْرَبِينَ ﴾ ؛ أي قُومُـوا بـالعدلِ وقُولُـوا الحـقَّ، والقَـوَّامُ بالقِسْطِ المستعملُ له على حَسْبَ ما يجبُ من إنصافهِ مـن نفسـه، وإنصـافِ كلِّ مظلومٍ من ظالِمِه، ومنعُ كلِّ ظالِمٍ من ظُلْمِهِ، ولفظُ القَوَّامِ لا يكون إلاَّ للمبالغةِ.

---

(١) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير: ج ١٢ ص١٣٦: الحديث (١٢٨٠٣) عـن ابـن عبـاس عـن النبيِّ ﷺ قال: [إنَّ فِي جَهَنَّمَ لَوَادِياً تَسْتَعِيذُ جَهَنَّمُ مِنْ ذَلِكَ الْوَادِي فِي كُلِّ يَوْمٍ أرْبَعَ مِائَـةِ مَـرَّةٍ، أعِدَّ ذَلِكَ الْوَادِي لِلْمُرَائِينَ مِنْ أمَّةِ مُحَمَّدٍ ﷺ: لِحَامِلِ كِتَابِ اللهِ، وَلِلْمُصَّدِّقِ فِـي غَـيْرِ ذَاتِ اللهِ، وَلِلْحُجَّاجِ إلَى بَيْتِ اللهِ، وَلِلْخَـارِجِ فِـي سَبِيلِ اللهِ]. في مجمـع الزوائـد: ج ١٠ ص٢٢٢؛ قـال الهيثمي: ((رواه الطبراني عن شيخه يحيى بن عبدالله بن عبدويـه عـن أبيـه، ولم أعرفـهما وبقيـة رجاله رجال الصحيح)).

وَالْقِسْطُ وَالإِقْسَاطُ: الْعَدْلُ، يقالُ: أقْسَطَ الرجلُ إقْسَاطاً إذا عدَلَ، وَأتَى بالْقِسْطِ وقَسَطَ يَقْسِطُ قِسْطاً إذا جَارَ، قال اللهُ تعالى: ﴿وَأقْسِطُوا إنَّ اللهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ﴾(١) أي اعدِلُوا، وقالَ تعالى: ﴿وَأمَّا الْقَاسِطُونَ فَكَانُوا لِجَهَنَّمَ حَطَباً﴾(٢) أي الجائِرُون.

وقَوْلُهُ تَعَالَى: (شُهَدَاءَ للهِ) نُصِبَ على أحدِ ثلاثةِ أوجُهٍ؛ أحدُها: أنه خبرٌ ثانٍ، كما يقالُ: هذا حُلْوٌ حَامِضٌ. والثانِي: على الحال، كما يقالُ: هذا زيدٌ راكباً. والثالثُ: على أنه صِفَةُ الْقَوَّامِيْنَ، فإن قوَّامين نَكِرَةٌ، وشُهَدَاءَ نَكِرَةٌ، والنكرةُ تنعتُ بالنَّكرةِ. ومعنى (شُهَدَاءَ للهِ) أي شَهِدُوا بالحقِّ للهِ على ما كان مِن قريبٍ أو بعيدٍ.

وَقِيْلَ: معنَى الآية: كُونُوا قَوَّامِيْنَ بالعدل في الشَّهادةِ على مَن كانت وَلَوْ عَلَىأنفُسِكُمْ أوْ الْوَالِدَيْنِ وَالأَقْرَبِينَ في الرَّحِمِ؛ فأقِيمُوها عليهم للهِ ولا تَخافُوا غَنِيّاً لِغِنَاهُ، ولا ترحَمُوا فقيراً لِفقْرِهِ؛ فذلك قَوْلُهُ تَعَالَى: (إن يَكُن غَنِياً أو فَقِيراً)؛ أي فلا تَتْرُكُوا الحقَّ.

قَوْلُهُ تَعَالَى: (وَلَوْ عَلَى أنفُسِكُمْ) أي قولُوا الحقَّ وَلَوْ عَلَى أنفُسِكُمْ، والشهادةُ على النفسِ إقرارٌ. قَوْلُهُ تَعَالَى: (أوْ الْوَالِدَيْنِ وَالأَقْرَبِينَ) أي على وَالِدِيكُمْ وعلى أقربائِكُم، وفي هذا بيانُ أنَّ شهادةَ الابن على الوالدين لا تكونُ عُقُوقاً، ولاَ يَحِلُّ للابن الامتناعُ عن الشهادةِ على أبَوَيْهِ؛ لأنَّ في الشهادةِ عليهما بالحقِّ مَنْعاً لَهما عن الظُّلْمِ.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ إِن يَكُنْ غَنِيًّا أَوْ فَقِيرًا فَٱللَّهُ أَوْلَىٰ بِهِمَا ﴾ ؛ معناهُ: إن يكن المشهودُ عليه غَنِيّاً أو فقيراً فاللهُ أحقُّ بالغنيِّ والفقير من عبادهِ من أحدِهم بوالدَيهِ وقَرَابَاتِهِ وأرحمُ وأرْأفُ، فأقيمُوا الشهادةَ للهِ، لا تَميلُوا في الشهادَةِ رحمةً للفقير، ولا تقصدوا إقامتَها لاحتمال غِنى الغنيِّ؛ أي لأجلِ غِنَاهُ، وعن هذا قال ﷺ: [أنْصُرْ أخَاكَ ظَالِماً أوْ مَظْلُوماً] قِيْلَ: يَا رَسُولَ اللهِ؛ كَيْفَ يَنْصُرُهُ ظَالِماً ؟ قَالَ: [أنْ تَرُدَّهُ عَنْ ظُلْمِهِ فَإنَّ ذلِكَ نَصْرُهُ](٣).

---

(١) الحجرات / ٩ . (٢) الجن / ١٥ .

(٣) أخرجه الطبراني في المعجم الصغير: الحديث (٥٧٦). والإمام أحمد في المسند: ج ٣ ص٢٠١ و٣٢٣. والبخاري في الصحيح: كتاب المظالم: باب أعن أخاك: الحديث (٢٤٤٣ و٢٤٤٤)، وفي كتاب الإكراه: الحديث (٦٩٥٢).

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ فَلَا تَتَّبِعُوا الْهَوَىٰ أَن تَعْدِلُوا ﴾ ؛ معناهُ: ولا تتّبعوا الهوَى لِتَعْدِلُوا، وهذا كما يقالُ: لاَ تَتَّبعِ الهوَى لِرضَى رَبكَ. ويُقَالُ: معناهُ: لا تَتَّبعُوا أنْ لا تعدِلُوا، ويقالُ: كراهةَ أنْ تعدلُوا، وهذا كقولهِ تعالى: ﴿يُبَيِّنُ اللهُ لَكُمْ أنْ تَضِلُّوا﴾[١] ويقالُ: معنى تَعْدِلُوا: تَميْلُوا من الْحَقِّ إلى الْهَوَى.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ وَإِن تَلْوُوا أَوْ تُعْرِضُوا ﴾ ؛ من قرأ (تَلْوُوا) بواوَين فمعناهُ: أن تُمَاطِلُوا في إقامةِ الشَّهادةِ وتُقَلِّبُوا اللسانَ لتفسِدُوا الشهادةَ، أوْ تُعْرِضُوا عن إقامةِ الشَّهادةِ مأخوذٌ مِن لَوَى فُلاَنٌ فِي دِيْنِهِ؛ أي دَافَعَ، ومنه قولهُ ﷺ: [لَيُّ الْوَاجِدِ ظُلْمٌ][٢]. والمعنى: (إنْ تَلْوُوا) اللِّسَانَ لِتُحَرِّفُوا الشهادةَ لتبطلُوا الحقَّ، وتُعرِضُوا عنها فتكتمُوها ولا تقيمُوها عندَ الحكَّام، ﴿ فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ ﴾ ، مِن إقامتِها وكتمانِها، ﴿ خَبِيرًا ﴿١٣٥﴾ ﴾ .

ومن قرأ (تَلُوا) بواو واحدة فهو مِن الولاَيَةِ، معناهُ: إنْ أقمتُمُ الشهادةَ وأعرَضتُم، وعن ابْنِ عبَّاس: (أنَّ الْمُرَادَ بالآيَةِ: الْقَاضِي؛ يَتَقَدَّمُ إلَيْهِ الْخَصْمَان، فَيُعْرِضُ عَنْ أحَدِهِمَا وَيُدَافِعُ فِي إمْضَاءِ الْحَقِّ؛ أوْ لاَ يُسَوِّي بَيْنَهُمَا فِي الْمَجْلِسِ وَالنَّظَرِ وَالإشَارَةِ)[٣]. وَلاَ يَمْنَعُ أن يكونَ المرادُ بالآيةِ القاضي والشاهدُ وعامَّةَ الناسِ؛ لاحتمال اللَّفظِ للجميعِ.

وعن رسول اللهِ ﷺ أنهُ قالَ عِنْدَ نُزُول هَذِهِ الآيَةِ: [مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ باللهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ فَلْيُقِمْ شَهَادَتَهُ عَلَى مَنْ كَانَتْ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ باللهِ وَالْيَوْم الآخِرِ فَلاَ يَجْحَدْ حَقّاً هُوَ عَلَيْهِ؛ وَلْيُؤَدِّيهِ عَفْواً وَلاَ يُلْجِؤُهُ إلَى سُلْطَان وَخُصُومَةٍ فَلْيَقْطَعْ بهَا حَقَّهُ. وَأيُّمَا رَجُلٍ خَاصَمَ إلَيَّ فَقَضَيْتُ لَهُ عَلَى أخِيْهِ بحَقٍّ لَيْسَ عَلَيْهِ فَلاَ يَأْخُذْ بهِ؛ فَإنَّمَا أقْطَعُ لَهُ قِطْعَةً مِنْ نَار جَهَنَّمَ][٤].

---

(١) النساء / ١٧٦.

(٢) أخرجه عبدالرزاق في المصنف: البيوع: باب مطل الغني: الحديث (١٥٣٥٥ و١٥٣٥٦). والبخاري في الصحيح: كتاب الحوالة: الحديث (٢٢٨٧).

(٣) أخرجه الطبري في جامع البيان: النص (٨٤٠٩). وفي الدر المنثور: ج ٢ ص٧١٤؛ قال السيوطي: ((أخرجه ابن أبي شيبة وأحمد في الزهد وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم وأبو نعيم في الحلية عن ابن عباس)).

(٤) ذكره الثعلبي في الكشف والبيان: ج ٣ ص٤٠٠.

قوله عَزَّ وَجَلَّ: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا آمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَالْكِتَابِ الَّذِي نَزَّلَ عَلَى رَسُولِهِ وَالْكِتَابِ الَّذِي أَنزَلَ مِن قَبْلُ ﴾ ؛ قال الكلبيُّ عن أبي صالح عن ابن عبَّاس: (نَزَلَتْ هَذِهِ الآيَةُ فِي عَبْدِاللهِ بْنِ سَلاَمٍ؛ وَأَسَدِ بْنِ كَعْبٍ وَأَخِيهِ أُسَيْدٍ؛ وَثَعْلَبَةَ بْنِ قَيْسٍ؛ وَسَلاَمِ ابْنِ أُخْتِ عَبْدِاللهِ بْنِ سَلاَمٍ؛ وَسَلَمَةَ ابْنِ أخِيهِ؛ وَيَامِيْنِ بْنِ يَامِيْنَ، فَهَؤُلاَءِ مُؤْمِنُو أهْلِ الْكِتَابِ، أتَوا رَسُولَ اللهِ ﷺ فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ؛ إنَّا نُؤْمِنُ بكَ وَبكِتَابكَ وَبمُوسَى وَالتَّوْرَاةِ وَبعُزَيْرٍ، وَنَكْفُرُ بمَا سِوَاهُ مِنَ الْكُتُبِ وَالرُّسُلِ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: [بَلْ آمِنُوا باللهِ وَبرَسُولِهِ مُحَمَّدٍ وَبالرُّسُلِ كُلِّهِمْ وَبكِتَابهِ الْقُرْآنِ وَبكُلِّ كِتَابٍ أنْزَلَهُ اللهُ] قَالُوا: لاَ[1] نَفْعَلُ، فَأَنْزَلَ اللهُ هَذِهِ الآيَةَ[2]).

ومعناها: (يَا أيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا) بمُحَمَّدٍ والقُرْآنِ ومُوسَى والتَّوراةِ (آمِنُوا باللهِ وَرَسُولِهِ) مُحَمَّدٍ (وَالْكِتَاب الَّذِي نَزَّلَ عَلَى رَسُولِهِ وَالْكِتَاب الَّذِي أنزَلَ مِنْ قَبْلُ) يعني الكُتُبَ الْمُتَقَدِّمَةَ التَّوراةَ والإنجِيْلَ والزَّبُورَ وسائرَ الكُتُبِ الْمُنَزَّلَةِ، ﴿ وَمَن يَكْفُرْ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا بَعِيدًا ﴿١٣٦﴾ ﴾ ؛ أي أخطَأ خطأً بَعِيْداً، فَلَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الآيَةُ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ؛ إنَّا نُؤْمِنُ باللهِ وَبرَسُولِهِ وَالْقُرْآنِ؛ وَكُلِّ كِتَابٍ كَانَ قَبْلَ الْقُرْآنِ؛ وَكُلِّ رَسُولٍ كَانَ مِنْ قَبْلُ؛ وَالْمَلاَئِكَةِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ لاَ نُفَرِّقُ بَيْنَ أحَدٍ مِنْهُمْ، كما فَرَّقَتِ اليهودُ والنصارَى.

ومعنى الآية: يَا أيُّهَا الَّذِيْنَ آمَنُوا بمُوسَى والتوراةِ وعيسَى والإنجيلِ آمِنُوا بمُحَمَّدٍ وَالْقُرْآنِ. قال أبو العاليةِ وجماعةٌ من المفسِّرين: (هَذِهِ الآيَةُ خِطَابٌ لِلْمُؤْمِنِيْنَ، وَتَأْويْلُهَا: يَا أيُّهَا الَّذِيْنَ آمَنُوا آمِنُوا؛ أيْ أقِيْمُوا وَاثْبُتُوا عَلَى الإيْمَانِ). وقال بعضُهم: إنَّها خطابٌ للمنافقينَ؛ ومعناها: يا أيُّها الذينَ آمَنُوا في الْمَلأ آمِنُوا في الْخَلاءِ. وقَوْلُهُ تَعَالَى: (وَمَنْ يَكْفُرْ باللهِ وَمَلاَئِكَتِهِ وكُتُبهِ وَرُسُلِه) أي من يَجْحَدْ بوحدانيَّةِ اللهِ تعالى وبملائكتهِ وكُتُبهِ ورسُلِهِ والبعثِ بعدَ الموتِ؛ فقد أخطَأ خطأً بَعِيْداً عنِ الحقِّ والصواب.

---

(١) (لا) سقطت من المخطوط.

(٢) في الدر المنثور: ج ٢ ص٧١٦؛ قال السيوطي: ((أخرجه الثعلبي عن ابن عباس)). في تفسيره. ينظر: اللباب في علوم الكتاب: ج ٧ ص٧١، أخرجه عن الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس. وذكره الثعلبي في الكشف والبيان: ج ٣ ص٤٠١.

قوله عَزَّ وَجَلَّ: ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ثُمَّ كَفَرُواْ ثُمَّ ءَامَنُواْ ثُمَّ كَفَرُواْ ثُمَّ ٱزْدَادُواْ كُفْرًا ﴾ ؛ اختلفَ المفسِّرون في هذه الآيةِ، فَقِيْلَ: إنَّ المرادَ بهم اليهودُ. قال الكلبيُّ:(آمَنُوا بمُوسَى؛ ثُمَّ كَفَرُوا بَعْدَ مَوْتِهِ، ثُمَّ آمَنُوا بعُزَيْرٍ عليه السلام، ثُمَّ كَفَرُوا بَعْدَ عُزَيْرٍ بعِيْسَى عليه السلام، ثُمَّ ازْدَادُوا كُفْراً بمُحَمَّدٍ ﷺ وَالْقُرْآن). وقال مقاتلُ: (آمَنُوا بمُوسَى عليه السلام، ثُمَّ كَفَرُوا بَعْدَ مَوْتِهِ، ثُمَّ آمَنُوا بعِيْسَى عليه السلام، ثُمَّ كَفَرُوا بَعْدَ مَا رُفِعَ إلَى السَّمَاءِ، ثُمَّ أقَامُوا عَلَى كُفْرِهِمْ بمُحَمَّدٍ ﷺ وَالْقُرْآن). وَقِيْلَ: آمنُوا بموسى عليه السلام، ثم كفروا بعده بعيسَى عليه السلام، ثم كفرُوا بمُحَمَّدٍ ﷺ قبلَ أن يُبْعَثَ، ثُم كفروا به بعدَ ما بُعِثَ، ثم أقاموا على كفرهم. وقال قتادةُ: (آمَنَ الْيَهُودُ بمُوسَى ثُمَّ كَفَرُوا بهِ بعِبَادَةِ الْعِجْلِ، ثُمَّ آمَنُوا بالتَّوْرَاةِ، ثُمَّ كَفَرُوا بَعْدَ ذلِكَ بعِيْسَى، ثُمَّ ازْدَادُوا كُفْراً بنَبيِّنَا مُحَمَّدٍ ﷺ)[1].

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ لَّمْ يَكُنِ ٱللَّهُ لِيَغْفِرَ لَهُمْ ﴾ ؛ أي ما دَامُوا على كُفْرِهِم؛ ﴿ وَلَا لِيَهْدِيَهُمْ سَبِيلًا ﴿١٣٧﴾ ﴾ ؛ أي ولا يُوَفِّقُهُمْ طَرِيقاً إلى الإسلامِ، ولكن يَخْذُلُهُمْ مُجازاةً لَهم على كُفْرِهم. فإنْ قيلَ: إنَّ الله لا يغفرُ كُفْرَ مرَّةٍ؛ فما الفائدةُ في قوله (ثُمَّ كَفَرُوا ثُمَّ آمَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا)؟ قِيْلَ: إنَّ الكافرَ إذا آمَنَ غُفِرَ لَهُ كفرُه، فإذا كَفَرَ بعد إيْمانهِ لم يُغْفَرْ لهُ كفرُه الأول، وهو مُطَالَبٌ بجَمِيْعِ كُفْرِهِ.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ بَشِّرِ ٱلْمُنَٰفِقِينَ بِأَنَّ لَهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا ﴿١٣٨﴾ ﴾ ؛ خَوِّفِ المنافقين عَبْدَاللهِ بْنَ أبَيٍّ وأصحابَه، ومن يكونُ على سبيلِهم إلى يومِ القيامةِ بأنَّ لَهم عذاباً وَجِيْعاً يخلصُ وجعه إلى قلوبهم.

قوله عَزَّ وَجَلَّ: ﴿ ٱلَّذِينَ يَتَّخِذُونَ ٱلْكَٰفِرِينَ أَوْلِيَآءَ مِن دُونِ ٱلْمُؤْمِنِينَ ﴾ ؛ أي همُ الذين يتَّخذونَ اليهودَ أحبَّاء في العَوْنِ والنُّصْرَةِ من دون المؤمنينَ المخلصين الموحِّدين. قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ أَيَبْتَغُونَ عِندَهُمُ ٱلْعِزَّةَ ﴾ ؛ هذا استفهامٌ بمعنى الإنكار؛ أي كيفَ يطلبون عند الكفَّار العزَّة وهم أذلاَّءُ في حُكْمِ اللهِ تعالى، ﴿ فَإِنَّ ٱلْعِزَّةَ لِلَّهِ جَمِيعًا ﴿١٣٩﴾ ﴾ ؛ أي فإنَّ القوةَ والْمَنَعَةَ للهِ جميعاً، فمن أرادَ طَلَبَ العزَّةِ فليطلُبْها من اللهِ تعالى؛ لأنه المقدِّرُ بجميع مَن لهُ العزَّةُ مِن خلقهِ لِجميع العزَّةِ لَهُ.

---

(١) أخرجه الطبري في جامع البيان: النص (٨٤١٧ و٨٤١٨).

قوله عَزَّ وَجَلَّ: ﴿ وَقَدْ نَزَّلَ عَلَيْكُمْ فِي ٱلْكِتَـٰبِ أَنْ إِذَا سَمِعْتُمْ ءَايَـٰتِ ٱللَّهِ يُكْفَرُ بِهَا وَيُسْتَهْزَأُ بِهَا فَلَا تَقْعُدُواْ مَعَهُمْ حَتَّىٰ يَخُوضُواْ فِى حَدِيثٍ غَيْرِهِۦٓ ﴾ ؛ أي قد نَزَّلَ عَلَيْكُمْ فِي الْقُرْآنِ سُورَةَ الأَنْعَامِ بِمَكَّةَ أنْ إذا سَمِعْتُم آيَاتِ اللهِ يُجْحَدُ بها، وَيُسْخَرُ مِنْهَا فلا تَجْلِسُوا مَعَهُمْ حتَّى يكونَ خَوْضُهُمْ في حديثٍ غيرِ الْقُرْآنِ، وأرادَ بذلك المذكورَ في الأنعامِ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وإذا رَأيْتَ الَّذِينَ يَخُوضُونَ فِي آيَاتِنَا فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ حَتَّى يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ﴾[1].

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ إِنَّكُمْ إِذًا مِّثْلُهُمْ ﴾ ؛ أي من جَالَسَهُمْ راضياً بما هُم عليه من الكُفْرِ والاستهزاءِ بآيَاتِ الله فهو مِثْلُهُمْ في الكُفْرِ؛ لأن الرِّضَا بالكفر والاستهزاء كُفْرٌ، ومَن جَلَسَ معهُم سَاخِطاً لذلكَ منهم لم يَكْفُرْ، ولكنه يكونُ عاصِياً بالقعودِ معهم؛ فيكونُ معنى قولهِ تعالى: (إنَّكُمْ إذًا مِثْلُهُمْ) أي في أصْلِ العِصْيَان وإن لم تبلُغْ معصيةُ المؤمنين معصيةَ الكفَّار، إذا لم يكن جلوسُ المؤمنينَ معهم لإقامةِ فَرْضٍ أو سُنَّةٍ، أما إذا كان جلوسُه هنالكَ لإقامةِ عبادَةٍ وهو سَاخِطٌ لتلكَ الحال لا يقدرُ على تغييرِها، فلا بأسَ بالجلوس. كما روي عن الحسن: (أنَّهُ حَضَرَ هُوَ وَابْنُ سِيْرِيْنَ جِنَازَةً وَهُنَاكَ نَوحٌ[2]؛ فَانْصَرَفَ ابْنُ سِيْرِيْنَ؛ فَذكِرَ ذلِكَ لِلْحَسَنِ فَقَالَ: إنَّا كُنَّا مَتَى رَأيْنَا بَاطِلاً تَرَكْنَا حَقّاً؛ أسْرعَ ذلِكَ فِي دِيْنِنَا!).

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ جَامِعُ ٱلْمُنَـٰفِقِينَ وَٱلْكَـٰفِرِينَ فِى جَهَنَّمَ جَمِيعًا ﴿١٤٠﴾ ﴾ ؛ أي يَجْمَعُهُمْ فِي جهنَّم مجازاةً لَهم لاجتماعهم في الدُّنيا للاستهزاءِ، فمَن شاءَ لا يكونُ معهم في جهنَّم فلا يكونُ معهم في الدُّنيا.

---

(١) الأنعام / ٦٨.

(٢) نوحُ بن أبي مريم، واسمه ماقبة، ويعرف بنوح الجامع، كان أبوه مجوسياً، وإنما سمي الجامع؛ لأنه أخذ الفقه عن أبي حنيفة وابن أبي ليلى، والحديث عن أرطأة وطبقته، والمغازي عن ابن إسحق، والتفسير عن الكلبي ومقاتل، وكان مع ذلك عالماً بأمور الدنيا، فسمي الجامع. وأدرك الزهري وابن المنكدر، وكان يدلس عنهما، واستقضى على مرو وأبو حنيفة حيٌّ. نقل ابن حجر في ترجمته (٧٤٩٠) قال: إنه لم يوثقه أحد. وفي الكامل في ضعفاء الرجال: ج ٨ ص٢٩٢: الترجمة (٢٢/ ١٩٧٥)؛ قال ابن عدي: ((سئل ابن المبارك عن نوح بن أبي مريم فقال: هو يقول: لا إله إلا الله)).

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ ٱلَّذِينَ يَتَرَبَّصُونَ بِكُمْ ﴾ ؛ أي هم الذين يَنْتَظِرُونَ بكم الدَّوَائِرَ، ويرامون أحوالَكم يعني المنافقين، وَالْمُتَرَبصُ لِلشَّيْءِ: هُوَ الْمُتَوَقِّعُ لأَسْبَابه، ويسمَّى الْمُحْتَكِرُ مُتَرَبصاً لِتَوَقُّعِهِ غلاءَ السِّعر.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ فَإِن كَانَ لَكُمْ فَتْحٌ مِّنَ ٱللَّهِ ﴾ ؛ أي اذا كان لكم ظَفَرٌ ودَوْلَةٌ وغَنِيْمَةٌ، ﴿ قَالُوۤاْ أَلَمْ نَكُن مَّعَكُمْ ﴾ ؛ أي قالَ المنافقون: ألَمْ نَكُنْ مَعَكُمْ على دِينِكم فَأعطُونا من الغنيمةِ، ﴿ وَإِن كَانَ لِلْكَافِرِينَ نَصِيبٌ ﴾ ؛ أي ظُهُورٌ على المسلمين؛ ﴿ قَالُوۤاْ أَلَمْ نَسْتَحْوِذْ عَلَيْكُمْ وَنَمْنَعْكُم مِّنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ﴾ ؛ أي قالَ المنافقون: ألَمْ نُخْبِرْكُمْ بعَزِيْمَةِ مُحَمَّدٍ ﷺ وأصحابه، ونُطْلِعْكُم على سِرِّهِمْ ونكتُبْ ذلكَ إليكُم ونحذِّرْكُم عنهُم ونُجِبْهم عنكُم ونُوَاليكُم، ﴿ فَٱللَّهُ يَحْكُمُ بَيْنَكُمْ يَوْمَ ٱلْقِيَامَةِ ﴾ ؛ فاللهُ يقضِي بينَ المؤمنين والمنافقينَ والكفار ﴿ وَلَن يَجْعَلَ ٱللَّهُ لِلْكَافِرِينَ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ سَبِيلاً ﴿١٤١﴾ ﴾ ؛ أي لم يجعلِ اللهُ لليهود ظُهُوراً على المؤمنينَ.

وَقِيْلَ: السبيلُ: الْحُجَّةُ، ولن يجعلَ اللهُ للكافرين مِن اليهودِ وغيرِهم حُجَّةً على المسلمينَ في الدُّنيا والآخرةِ، وَقِيْلَ: معنى السَّبِيْلِ: الدَّوْلَةُ الدَّائِمَةُ. وَقِيْلَ: معناهُ: لن يُدْخِلَ اللهُ الكافرين الجنةَ؛ فيقولون للمؤمنين: ما أغْنَى عنكُم تَعَبُكُمْ في الدُّنيا، وما ضَرَّنَا كُفْرُنَا بعد أن تَسَاوَيْنَا.

قوله عَزَّ وَجَلَّ: ﴿ إِنَّ ٱلْمُنَافِقِينَ يُخَادِعُونَ ٱللَّهَ وَهُوَ خَادِعُهُمْ ﴾ ؛ أي يُخَادِعُونَ أولياءَ اللهِ بإظهارهم الإيْمَان وإبطانِهم الكفرَ؛ ليحقِنُوا بذلك دماءَهم ويشارِكُوا المسلمين في غنائمِهم، وجعلَ اللهُ مُخَادَعَةَ أوليائهِ مخادعةً لهُ كما قال تعالى ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُبَايِعُونَكَ إِنَّمَا يُبَايِعُونَ اللهَ﴾[1].

قَوْلُهُ تَعَالَى: (وَهُوَ خَادِعُهُمْ) أي مُجَازِيْهِمْ جزاءَ أعمالِهم؛ وذلكَ أنَّهم على الصِّراطِ يُعْطَوْنَ نُوراً كما يعطَى المؤمنونَ؛ فإذا مَضَوا بهِ على الصِّراطِ طُفِئَ نورُهم، ويبقى المؤمنون ينظُرُون بنورهم، فينادُون المؤمنينَ: أنْظِرُونَا نَقْتَبسْ من نورِكم، فيناديهم الملائكةُ على الصِّراطِ: ارجعوا وراءَكم فالتمسُوا نوراً، وقد علمُوا أنَّهم لا

(١) الفتح / ١٠ .

يستطيعون الرجوعَ، قال: فيخافُ المؤمنونَ حينئذٍ أن يُطْفَأَ نورُهم، فيقولون: ربَّنا أتْمِمْ لنا نورَنا، واغْفِرْ لنا إنَّكَ على كُلِ شيءٍ قديرٌ.

قَوْلُـهُ تَعَـالَى: ﴿ وَإِذَا قَامُوٓاْ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ ﴾ ؛ يعـني المنـافقينَ؛ ﴿ قَامُوا۟ كُسَالَىٰ ﴾ ؛ أي مُتَثَاقِلِيْنَ لا يريـدون بـها وَجْــهَ اللهِ تعـالى، ﴿ يُرَآءُونَ ٱلنَّاسَ ﴾ ولا يريـدُون الصــلاةَ إلاّ مُـرَاءَةً للنـاس خَوْفـاً منـهم، ﴿ وَلَا يَذْكُرُونَ ٱللَّهَ إِلَّا قَلِيلًا ﴿١٤٢﴾ ﴾ ؛ أي لا يُصَلُّونَ للهِ إلاّ قليلاً رِياءً وسُمْعَةً، ولو كـانوا يريـدون بذلـكَ القليلِ وجهَ اللهِ لكانَ كثيراً.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ مُّذَبْذَبِينَ بَيْنَ ذَٰلِكَ ﴾ ؛ نصبَ على الذمِّ؛ ومعنـاهُ: مُـتَرَدِّدِيْنَ بين كُفْرِ السِّرِّ وإيْمانِ العلانيةِ، ليسُوا من المؤمنين فيجـبُ لَـهم مـا يجبُ للمسـلمين؛ وليسُوا من الكفَّار فيَجبُ عليهم ما يجبُ على الكفَّار. وَقِيْـلَ: معناهُ: مُتَحَيِّرِيْنَ بـين الكفرِ والإيْمان، ﴿ لَآ إِلَىٰ هَٰٓؤُلَآءِ وَلَآ إِلَىٰ هَٰٓؤُلَآءِ ﴾ ؛ أي ليسُوا مـن المؤمنـينَ فيجـبُ عليهم ما يجبُ عليهم، وليسُوا من الكفَّار فيؤخَذُ منهم ما يؤخذُ من الكفَّار؛ أي ما هُم بمؤمنين مُخلصين، ولا مشركينَ مصرِّحين بالشِّرْكِ.

وكان ﷺ يَضْرِبُ مَثَلاً لِلْمُؤْمِنِيْنَ وَالْمُنَافِقِيْنَ وَالْكَافِرِيْنَ كَمَثَلِ ثَلاَثَةٍ دُفِعُوا إلَـى نَهْرٍ؛ فَقَطَعَهُ الْمُؤْمِنُ؛ وَوَقَفَ الْكَافِرُ؛ وَنَزَلَ فِيْهِ الْمُنَافِقُ، حَتَّى إذا تَوَسَّطَهُ عَجَزَ؛ فَنَـادَاهُ الْكَافِرُ: هَلُمَّ إلَيَّ لاَ تَغْرَقْ، وَنَادَاهُ الْمُؤْمِنُ: هَلُمَّ إلَيَّ لِتَخْلُصَ. فَمَا زَالَ الْمُنَافِقُ يَـتَرَدَّدُ بَيْنَهُمَا حَتَّى إذا أتَى عَلَيْهِ مَاءٌ فَغَرَّقَهُ، فَكَانَ الْمُنَافِقُ لَمْ يَزَلْ فِي شَكٍّ حَتَّى يَأْتِيْهِ الْمَوْتُ. قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ وَمَن يُضْلِلِ ٱللَّهُ فَلَن تَجِدَ لَهُۥ سَبِيلًا ﴿١٤٣﴾ ﴾ ؛ أي من يَخْذُلْهُ اللهُ عـن الْهُدى، فلن تَجِدَ له يا مُحَمَّدُ طريقاً إلى الْهُدَى.

قَوْلُــهُ تَعَــالَى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَتَّخِذُوا۟ ٱلْكَٰفِرِينَ أَوْلِيَآءَ مِن دُونِ ٱلْمُؤْمِنِينَ ﴾ ؛ أي لا تفعلُوا أيُّها المؤمنـونَ كفعـلِ المنـافقين، ﴿ أَتُرِيدُونَ أَن تَجْعَلُوا۟ لِلَّهِ عَلَيْكُمْ سُلْطَٰنًا مُّبِينًا ﴿١٤٤﴾ ﴾ ؛ أي أتُريدُونَ أنْ تَجْعَلُوا للهِ عَلَيْكُمْ حجَّــةً ظـاهرةً توجِبُ العقوبةَ عليكم في الدُّنيـا والآخـرةِ. والسُّـلْطَانُ في اللغـة: هُـوَ الْحُجَّـةُ؛ يقـالُ للأميرِ: سُلْطَانٌ؛ يرادُ بذلك أنه حُجَّةٌ.

قَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿ إِنَّ ٱلْمُنَٰفِقِينَ فِى ٱلدَّرْكِ ٱلْأَسْفَلِ مِنَ ٱلنَّارِ ﴾ ؛ أي في الطَّبَقِ الأسفلِ؛ وهي الْهَاوِيَةُ لِمَكْرِهِمْ وخيانتهم للنبيِّ ﷺ مع إبْطَان الكُفر، قال أبو عُبيد: (جَهَنَّمُ أدْرَاكٌ مَنَازِلٌ، كُلُّ مَنْزِلَةٍ مِنْهُ دَرْكٌ). ومن قرأ (الدَّرْكِ) بإسكان الرَّاء، وهو لغةٌ؛ وأكثرُ القرَّاء على فتحِها. والدَّرَكَاتُ في النَّار مثلُ الدرجَاتِ في الجنَّة، كل ما كان من درجاتِ الجنَّة أعلَى؛ فثوابُ مَن فيه أعظمُ، وما كان من دَرَكَاتِ النار أسفلَ؛ فعقابُ مَن فيه أشَدُّ. وسُئل ابنُ مسعودٍ عن الدَّرْكِ الأسْفَلِ؛ فقالَ: (هُوَ تَوَابيْتُ مِنْ حَدِيْدٍ؛ مُبْهَمَةٌ عَلَيْهِمْ لاَ أبْوَابَ لَهَا)[1].

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ وَلَن تَجِدَ لَهُمْ نَصِيرًا ﴿١٤٥﴾ ﴾ ؛ أي مانعاً يَمنع عنهُم العذابَ، وعن عبدِالله بن عمرَ؛ (أنَّ أشَدَّ النَّاسِ عَذاباً يَوْمَ الْقِيَامَةِ ثَلاَثَةٌ: الْمُنَافِقُونَ؛ وَمَنْ كَفَرَ مِنْ أصْحَابِ الْمَائِدَةِ؛ وَآلُ فِرْعَوْنَ). قال اللهُ تعالى في أصحاب المائدة: ﴿فَإِنِّي أعَذِّبُهُ عَذابًا لا أعَذِّبُهُ أحَدًا مِنَ الْعَالَمِينَ﴾[2] وقالَ: ﴿أدْخِلُوا آلَ فِرْعَوْنَ أشَدَّ الْعَذَابِ﴾[3] وقالَ: ﴿إِنَّ الْمُنَافِقِينَ فِي الدَّرْكِ الأسْفَلِ مِنَ النَّارِ﴾.

فإن قِيْلَ: مَا وجهُ التَّوْفِيْقِ بين هذه الآيةِ وبينَ قولهِ تعالى: ﴿أدْخِلُوا آلَ فِرْعَوْنَ أشَدَّ الْعَذابِ﴾ ؟ قِيْلَ: لا يَمتنعُ أن يجتمعَ القومُ في موضعٍ واحد ويكون عذابُ بعضِهم أشدَّ من عذاب بعضٍ، ألا ترَى أن البيتَ الداخلَ في الحمَّامِ يجتمعُ فيه الناس، فيكون بعضُهم أشدَّ أذىً بالنار؛ لكونه أدنَى إلى موضعِ الوَقُودِ. وكذلك يجتمعُ القوم في القعودِ في الشَّمس، ويتأذى الصَّفْرَاويُّ منها أشدُّ وأكثر من تأذِّي السَّوْدَاويِّ.

والْمُنَافِقُ في اللغة: مأخوذ من النَّفَقِ؛ وهو السِّرْبُ؛ أي استَتَرَ بالإسلامِ كما يَسْتَتِرُ الرجلُ بالسِّرْب. وَقِيْلَ: هو مأخوذٌ من قولِهم: نَافَقَ الْيَرْبُوعُ؛ إذا دخل نَافِقَاءَهُ؛ فإذا طُلِبَ من النَّافِقَاءِ خرج من النافقاء؛ والنُّفْقَاءُ؛ والقَاصِعَةُ؛ والرَّاهِطَاءُ؛ وَالدَّامَّاءُ حُجْرَةُ اليربوعِ[4].

---

(١) أخرجه الطبري في جامع البيان: النص (٨٤٥٣).

(٢) المائدة / ١١٥.

(٣) غافر / ٤٦.

(٤) النَّفَقُ: سَرَبٌ في الأرضِ، مشتَقٌّ إلى موضعٍ آخر، قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿فَإِنِ اسْتَطَعْتَ أنْ تَبْتَغِي نَفَقاً=

قَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿ إِلَّا ٱلَّذِينَ تَابُواْ وَأَصْلَحُواْ وَٱعْتَصَمُواْ بِٱللَّهِ ﴾ ؛ أي إلا الذين تَابوُا من النِّفَاق، وأصلحُوا العملَ فيما بينهم وبين ربهم وتَمسَّكوا بتوحيدِ الله ودِينه، ﴿ وَأَخْلَصُواْ دِينَهُمْ ﴾ ؛ وأخلصُوا توحيدَهم وعملَهم، ﴿ لِلَّهِ ﴾ ؛ أي أخلصُوا ذلك من شَوْب الرِّيَاءِ، وطلب عَرَضِ الدُّنيا، ﴿ فَأُوْلَٰٓئِكَ مَعَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ﴾ ؛ في الجنَّة والثواب، لا يضرُّهم النفاقُ السابق إذا أصلَحُوا وتابُوا. قَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿ وَسَوْفَ يُؤْتِ ٱللَّهُ ٱلْمُؤْمِنِينَ أَجْرًا عَظِيمًا ﴾ ؛ وهو الجنَّة.

ولَمَّا حُذِفَتِ الياءُ من (يُؤْتَ) في الخطِّ، كما حذفت في اللفظ بسكونِها وسكون اللام في اسم اللهِ، فكذلكَ ﴿سَنَدْعُ الزَّبَانِيَةَ﴾[1] و﴿يَدْعُ الدَّاعِي﴾[2]. ويحتملُ أن يكون معنىَ الآيةِ: بَيَانُ زيادةِ الثواب لِمَنْ يَسْبِقُ منه كفرٌ ولا نفاق، فذلك قَوْلُهُ تَعَالَى:(وَسَوْفَ يُؤْتِ اللهُ الْمُؤْمِنِينَ أجْرًا عَظِيمًا). (وَسَوْفَ) كلمة تَرْجِيَةٍ وإطْمَاعٍ؛ وهي من اللهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى إيجابٌ؛ لأنه أكرمُ الأكرمِين، وَوَعْدُ الكريمِ إنجازٌ.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ مَّا يَفْعَلُ ٱللَّهُ بِعَذَابِكُمْ إِن شَكَرْتُمْ وَءَامَنتُمْ ﴾ ؛ يُبَيِّنُ اللهُ تعالى أنَّ المنافقين هم الذينَ أوقعُوا أنفسَهم في الدَّرْكِ الأسفلِ من النار، واستحقُّوا ذلك بنفاقِهم، وإنه ليسَ في حكمةِ الله تعذيبُ مَن شَكَرَ وآمَنَ، وإنَّما في حكمتهِ أن

=فِي الأَرْضِ﴾ والجمع النِّفَاقُ. والنَّفَقَةُ والنَّافِقَاءُ: جُحر الضبِّ واليربوعِ. فهو سَرَبٌ في الأرضِ له مَخْلَصٌ إلى مكانٍ آخر. وَقِيْلَ: النَّفقةُ والنافقاءُ: موضعٌ يرقِّقُه اليربوعُ في جُحره، فإذا أتي من قِبَلِ القَاصِعَاءِ ضربَ النافقاءَ برأسهِ فانتفقَ منها. وبعضهم يسميه النَّفَقَةُ.

ولليربوع جحرٌ آخر يقال له: القَاصِعَاءُ؛ فإذا طُلب قَصَّعَ فخرجَ من القاصعاءِ، فهو يدخلُ النافقاءَ ويخرجُ. وَقِيْلَ: إن قُصَعَةَ اليربوعِ أن يحفرَ حفيرة ثم يسدُّ بابَها بتُرابها، ويسمى ذلك الترابُ الدَّامَّاءُ، ثم يحفرُ حَفْرًا آخر يقال له: النَّافِقَاءُ والنفقةُ والنفَقُ، فلا ينفذُها ولكنه يحفِرُها حتى ترقَّ، فإذا أُخِذَ عليه بقَاصِعَائِهِ غَدَا إلى النَّافِقَاءِ فضربَها برأسهِ ومَرَقَ منها؛ وترابُ النُّفقة يقال له: الرَّاهِطَاءُ.

قاله الأزهري في تهذيب اللغة: مادة (نفق): ج ٩ ص١٥٦. وابن سيده في المحكم: ج ٦ ص٤٤٧-٤٤٨.

(١) العلق / ١٨.

(٢) القمر / ٦.

يَجْزِيَ كلَّ عامل بما عَمِلَ، فذلك قَوْلُهُ تَعَالَى: (مَا يَفْعَلُ اللهُ بعَذابكُمْ) أي ما حَاجَتُهُ إلى تعذيبكم أيُّها المنافقونَ إن وحَّدتُم في السِّرِّ وصدَقتُم في إيْمانكم.

ويقالُ معنى: (إنْ شَكَرْتُمْ) نِعَمَ اللهِ (وَآمَنْتُمْ) بِهِ وبكتبه ورُسُلهِ. وَقِيْلَ: فيه تقديمٌ وتأخير؛ أي إن آمنتُم وشكرتُم؛ لأنَّ الشُّكْرَ لا يقعُ مع عدمِ الإيْمان. وبيَّنَ اللهُ تعالى أن تعذيبَ عبادهِ لا يزيدُ في مُلْكِهِ، وأن تركَ عقوبتِهم على فعلهم لا يُنْقِصُ من سُلْطَانِهِ.

قَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَكَانَ ٱللَّهُ شَاكِرًا عَلِيمًا ﴿١٤٧﴾﴾؛ أي شَاكِراً للقليلِ من أعمالكم؛ مُثِيْباً عليها؛ يقبلُ اليَسِيرَ؛ ويعطي الجزيلَ عليها بأضعافِها لكم؛ واحدةٌ إلى عشرةٍ إلى سبعمائة إلى ما شاءَ اللهُ من الأضْعَافِ. والشُّكرُ من العبدِ: هو الاعترافُ بالنِّعمة الواصلةِ إليه مع صِدْقٍ من التَّعظيمِ، والشُّكْرُ من اللهِ تعالى: هو مجازاتُهُ العبدَ على طاعتهِ.

قَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿۞ لَّا يُحِبُّ ٱللَّهُ ٱلْجَهْرَ بِٱلسُّوٓءِ مِنَ ٱلْقَوْلِ إِلَّا مَن ظُلِمَ﴾؛ قال ابن عبَّاس: (مَعْنَاهُ: لاَ يُحِبُّ اللهُ الْجَهْرَ بالدُّعَاءِ الشَّرِّ عَلَى أحَدٍ إلاَّ أنْ يُظْلَمَ فِيْهِ؛ فَيَدْعُو عَلَى ظَالِمِهِ فَلاَ يُعَابُ عَلَى ذلِكَ، وَهُوَ مَأْذُونٌ لَهُ فِي أنْ يَشْكُو ظَالِمَهُ ويَدْعُو عَلَيْهِ)[(١)].

ويقالُ: (إلاَّ مَنْ ظُلِمَ) استثناءٌ منقطع؛ معناهُ: لكن المظلومُ يجهر بظَلاَمَتِهِ تَشكِّياً. وفي تفسير الحسن: (لاَ يُحِبُّ اللهُ الْمُشَتِّمَ فِي الانْتِصَار إلاَّ مَنْ ظُلِمَ، فَلاَ بَأْسَ لَهُ أنْ يَنْتَصِرَ مِمَّنْ ظَلَمَهُ بِمَا يَجُوزُ لَهُ الانْتِصَارُ بهِ فِي الدِّيْن). ونظيرهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَانتَصَرُوا مِنْ بَعْدِ مَا ظُلِمُوا﴾[(٢)]. قال الحسنُ: (لاَ يَجُوزُ لِلرَّجُلِ ((إذا قِيْلَ لَهُ))[(٣)]: يَا زَانِي، أنْ يَقُولَ بِمثْلِ ذلِكَ أوْ نَحْوهِ مِنْ أنْوَاعِ الشَّتْمِ). وقال مجاهدُ: (نَزَلَتْ هَذِهِ الآيَةُ فِي الضَّيْفِ إذا لَمْ يُضَفْ وَمُنِعَ حَقَّهُ، فَقَدْ أذِنَ لَهُ أنْ يَشْكُو)[(٤)]، وَالضِّيَافَةُ ثَلاَثَةُ أيَّامٍ.

---

(١) أخرجه الطبري في جامع البيان: النص (٨٤٥٩).

(٢) الشعراء / ٢٢٧.

(٣) ((إذا قِيْلَ له)) ليس من المخطوط.

(٤) أخرجه الطبري في جامع البيان: النص (٨٤٦٦) بألفاظ وأسانيد.

ومن قرأ (إلاَّ مَنْ ظَلَمَ) بنصب الظّاء، فمعناهُ: لكن الظالِمُ يجهرُ بذلك ظُلماً واعتداءً. وَقِيْلَ: لكن الظالِمُ إجْهَرُوا لهُ بالسُّوءِ من القول. قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ وَكَانَ ٱللَّهُ سَمِيعًا عَلِيمًا ﴿١٤٨﴾ ﴾؛ أي (سَمِيْعاً) لدُعاءِ الْمَظْلُومِ؛ (عَلِيْماً) بعقوبةِ الظالِم. ويقالُ: (سَمِيْعاً) لجميع المسمُوعات؛ (عَلِيْماً) لجميع المظلُومات. فقولهُ تعالى: (إلاَّ مَنْ ظُلِمَ) في موضعِ نصبٍ على الاستثناء المنقطعِ.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ إِن تُبۡدُواْ خَيۡرًا أَوۡ تُخۡفُوهُ أَوۡ تَعۡفُواْ عَن سُوٓءٖ فَإِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَفُوّٗا قَدِيرًا ﴿١٤٩﴾ ﴾؛ معناه: إنْ تُظْهِرُوا خيراً أو تُسِرُّوهُ أو تعفُوا عن مَظْلَمَةٍ ظُلِمْتُمْ بها؛ فَإِنَّ اللهَ كَانَ عَفُوًّا. العَفُوُّ: كَثِيْرُ الْعَفْوِ من غيرِ حَصْرٍ، والقديرُ والقادر بمعنى واحدٍ؛ أي أنَّ اللهَ قادرٌ على العقوبة به، ثم يعفُو عن عبادهِ مع قدرته على الانتقام. وَقِيْلَ: معنىَ الآية: إن تَرُدُّوا جواباً حَسَناً أو تَسْكُتُوا عن الظالِم ولا تُحَقِّرُوهُ ولا تؤاخذوه بظُلْمِهِ؛ فإن يُعفَ عن الظالِم[1] ذنوبُهُ؛ فإن عَفْوَ اللهِ عن معاصيكم أكثرُ من عفوِكم عمن ظلمَكم.

قَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَكۡفُرُونَ بِٱللَّهِ وَرُسُلِهِۦ وَيُرِيدُونَ أَن يُفَرِّقُواْ بَيۡنَ ٱللَّهِ وَرُسُلِهِۦ وَيَقُولُونَ نُؤۡمِنُ بِبَعۡضٖ وَنَكۡفُرُ بِبَعۡضٖ وَيُرِيدُونَ أَن يَتَّخِذُواْ بَيۡنَ ذَٰلِكَ سَبِيلًا ﴿١٥٠﴾ ﴾؛ نزلت هذه الآية في اليهودِ والنَّصارى؛ آمنتِ اليهودُ بموسى والتوراةِ؛ وكفرَتْ بعيسى والإنجيلِ، وآمنَتِ النصارَى بعيسى والإنجيلِ؛ وكفرت بموسى والتوراة وبمُحَمَّدٍ والقُرْآنِ؛ وكلُّهم كفَرَ بمُحَمَّدٍ وَالْقُرْآنِ، فأعْلَمَ اللهُ: أنْ ليسَ من الإيْمان بالبعضِ، والكفرِ بالبعضِ دينٌ يُتَّخَذُ ذلك طريقاً.

قَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿ أُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡكَٰفِرُونَ حَقّٗاۚ وَأَعۡتَدۡنَا لِلۡكَٰفِرِينَ عَذَابٗا مُّهِينٗا ﴿١٥١﴾ ﴾؛ أي أهلُ هذه الصِّفة هُمُ الْكَافِرُونَ البتَّةَ، وانتصبَ قولُهُ (حَقًّا) على المصدر، والفائدةُ في قوله: (حَقًّا) بيانُ أنَّ إيْمانَهم بالبعضِ لا ينفعُهم، ولا يسلبُ اسمَ الكفرِ عنهم.

---

(١) في المخطوط: (المظلوم).

قَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا بِٱللَّهِ وَرُسُلِهِۦ وَلَمْ يُفَرِّقُوا بَيْنَ أَحَدٍ مِّنْهُمْ ﴾ ؛ يعني في الإيْمان والتصديق؛ ﴿ أُولَٰٓئِكَ سَوْفَ يُؤْتِيهِمْ أُجُورَهُمْ ﴾ ؛ أي ثوابَهم، وسُمِّي الثوابُ أجراً؛ لأنه مُسْتَحَقٌّ كالأجرة، ﴿ وَكَانَ ٱللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا ﴿١٥٢﴾ ﴾ .

قَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿ يَسْـَٔلُكَ أَهْلُ ٱلْكِتَٰبِ أَن تُنَزِّلَ عَلَيْهِمْ كِتَٰبًا مِّنَ ٱلسَّمَآءِ ﴾ ؛ أي يسألك يا مُحَمَّدُ كعبُ بنُ الأشرفِ وجماعةٌ من اليهود أنْ تُنَزِّلَ عَلَيْهِمْ كِتَابًا مِنَ السَّمَاءِ جُمْلَةً واحدةً كما أُنْزِلَتِ التوراةُ على موسى، وهذا حينَ قالوا للنبيِّ ﷺ: لَنْ نُؤْمِنَ لَكَ حَتَّى تُنَزِّلَ عَلَيْنا كِتَابًا نَقْرَؤُهُ.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ فَقَدْ سَأَلُوا مُوسَىٰٓ أَكْبَرَ مِن ذَٰلِكَ ﴾ ؛ أي لا تَعْجَبْ من مسألَتِهم إنزالَ الكتاب من السماء بعد أن جاءتْهُم البيِّنات على نبوَّتكَ، فإنَّهم سألُوا موسى بعدما رَأوا الآياتِ أعظمَ من ذلك، ﴿ فَقَالُوٓا أَرِنَا ٱللَّهَ جَهْرَةً ﴾ ؛ أي مُعَايَنَةً ظاهرةً مكشفةً؛ وهم السَّبعون الذين كانوا معه عند الجبلِ حين كلَّمَهُ اللهُ، فسألوهُ أن يَرَوا ربَّهم رؤيةً يدركونهُ بأبصارهم في الدُّنيا. وقال أبو عُبيد: (مَعْنَى الآيَةِ: قَالُواْ جَهْرَةً أرِنَا اللهَ) فَجَعَلَ جَهْرَةً صِفَةً لِقَوْلِهِمْ؛ قَالَ: (لأَنَّ الرُّؤْيَةَ لاَ تَكُونُ إلاَّ جَهْرَةً). قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ فَأَخَذَتْهُمُ ٱلصَّٰعِقَةُ بِظُلْمِهِمْ ﴾ ؛ أي أخذتْهُم النارُ عقوبةً لَهم بسؤالِهم موسى ما لَمْ يستحقُّوه.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ ثُمَّ ٱتَّخَذُوا ٱلْعِجْلَ مِنۢ بَعْدِ مَا جَآءَتْهُمُ ٱلْبَيِّنَٰتُ ﴾ ؛ أي عَبَدُوا العجلَ من بعد ما جاءتْهُم الدَّلالاتُ على توحيدِ الله، وفي هذا بيانُ جَهْلِ اليهودِ وتَعَنُّتِهِمْ وعِنَادِهِمْ، وأيُّ جَهْلٍ أعظمُ من اتِّخَاذِ العِجْلِ إلَهاً، بعد ظُهُور المعجزاتِ وثُبُوتِ الآيات البيِّنات.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ فَعَفَوْنَا عَن ذَٰلِكَ ﴾ ؛ أي تَجَاوَزْنَا عنهم بعد توبتِهم مع عِظَمِ جنايتِهم وجريْمَتِهم ولم نَسْتَأْصِلْهُمْ، دلَّ اللهُ تعالى بذلكَ على سَعَةِ رحمتِهِ ومغفرتِه وتَمام نِعْمَتِهِ ومِنَّتِه، بيَّنَ ذلك أنهُ لا جريْمَة تضيقُ عنها مغفرةُ اللهِ، وفي هذا مَنْعٌ من القُنُوطِ واستدعاءٌ إلى التوبة. قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ وَءَاتَيْنَا مُوسَىٰ سُلْطَٰنًا مُّبِينًا ﴿١٥٣﴾ ﴾ ؛ أي أعطيناهُ حُجَّةً على مَن خالفَهُ بيِّنةً ظاهرةً؛ وهي اليَدُ والعصَا.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ وَرَفَعْنَا فَوْقَهُمُ ٱلطُّورَ بِمِيثَٰقِهِمْ ﴾ ؛ أي ورفعنا فوقَ رؤوسِهم الجبلَ بإقرارهم بالله وبنبوَّة موسَى، وذلك حين أبَوا قَبُولَ التَّوراةِ، فرفعَ اللهُ فوقَهم الطُّورَ، فقبلُوها فَخَرُّوا سُجَّداً، فرفعَ اللهُ الطُّورَ عنهم.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ وَقُلْنَا لَهُمُ ٱدْخُلُواْ ٱلْبَابَ سُجَّدًا ﴾ ؛ أي قلنا لَهم: ادخُلُوا بابَ أريْحَا إذا دخلتمُوها خاشعينَ للهِ مُنْحَنِيَةً أصلابُكم، فدخلوا زَحْفاً وبدَّلُوا ما قِيْلَ لَهم. ويقالُ: أراد بالباب: البابَ الذي عَبَدُوا فيه العِجْلَ، أمَرَهُم اللهُ أن يدخلوه بعدَ تَوْبَتِهِمْ عن عبادةِ العِجْلِ ساجدين للهِ عَزَّ وَجَلَّ، فيصيرُ ذلك كفَّارَةً لعبادةِ العجل.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ وَقُلْنَا لَهُمْ لَا تَعْدُواْ فِى ٱلسَّبْتِ ﴾ ؛ أي قُلْنَا لَهم مع هذا أيضاً: لا تَسْتَحِلُّوا أخْذَ السَّمَكِ في يوم السَّبتِ. ومن قرأ (لاَ تَعَدُّوا) بتشديد الدَّال؛ فأصلُهُ: لا تَعْتَدُوا؛ فَأُدْغِمَتِ الدالُ في الدال وأقيمَ التشديدُ مقامه. والقراءةُ بالتخفيف من عَدَا يَعْدُو عُدْوَاناً. قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ وَأَخَذْنَا مِنْهُم مِّيثَٰقًا غَلِيظًا ﴿١٥٤﴾ ﴾ ، أي إقْرَاراً وثيقاً شَدِيداً يعني العَهْدَ الذي أخذهُ الله في التَّوراةِ فَأَبَوا إلاَّ مُضِيّاً على المعصيةِ وخُرُوجاً عن الطاعةِ استخفافاً بأمرِ الله.

قَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿ فَبِمَا نَقْضِهِم مِّيثَٰقَهُمْ وَكُفْرِهِم بِـَٔايَٰتِ ٱللَّهِ وَقَتْلِهِمُ ٱلْأَنۢبِيَآءَ بِغَيْرِ حَقٍّ ﴾ ؛ أي فَبِنَقْضِهِمُ الميثاقَ الذي أخِذ عليهم في التَّوراةِ وبِجَحْدِهِمُ القُرْآنَ والإنْجِيْلَ وبما في التَّوراةِ من نَعْتِ الإسلامِ وصِفَةِ النبيِّ ﷺ وقتلِهم الأنبياءَ بغيرِ جُرْمٍ، ﴿ وَقَوْلِهِمْ قُلُوبُنَا غُلْفٌۢ ﴾ ؛ أي في أوْعِيَةٍ لا تَعِي شيئاً، يقولُ الله تعالى: ﴿ بَلْ طَبَعَ ٱللَّهُ عَلَيْهَا بِكُفْرِهِمْ ﴾ ؛ أي ليسَ كما قالُوا، ولكن خَتَمَ اللهُ على قلوبهم مجازاةً على كفرهم، ﴿ فَلَا يُؤْمِنُونَ إِلَّا قَلِيلًا ﴿١٥٥﴾ ﴾ ؛ أي إلاّ إيْماناً قليلاً لا يَجِبُ أن يسمَّوا به مؤمنين، فذلك أنَّهم آمنُوا ببعضِ الرُّسُلِ والكتُب دون البعضِ.

وقال الحسنُ: (فِي هَذا تَقْدِيْمٌ وَتَأْخِيْرٌ؛ مَعْنَاهُ: بَلْ طَبَعَ اللهُ عَلَيْهَا بكُفْرِهِمْ إلاَّ قَلِيْلاً فَلاَ يُؤْمِنُونَ، وَالْمُرَادُ بالْقَلِيْلِ عَبْدُاللهِ بْنُ سَلاَمٍ وَمَنْ تَابَعَهُ). أما دخولُ (مَا) في قولِهِ تعالى (فَبِمَا نَقْضِهِمْ) فمعناه التأكيدُ؛ كأنه قالَ: فَبِنَقْضِهِمُ الْعَهْدَ، وجوابُ قولِهِ تعالى (فَبِمَا نَقْضِهِمْ) مضمرٌ في الآية؛ تقديرهُ: فَبِمَا نَقْضِهِمْ مِيْثَاقَهُمْ لَعَنَّاهُمْ، هذا لأنَّ أولَ الآيةِ ذمٌّ على الكفرِ، ومَن ذمَّهُ اللهُ فقد لَعَنَهُ، يعني مَن ذمَّهُ على الكُفْرِ. ويقالُ: إن

الجالبَ للباقي قولَهُ: ﴿فبمَا﴾ قولُهُ تعالى مِنْ بَعْدُ ﴿فبظُلْمٍ مِنَ الَّذِينَ هَادُوا﴾ فقوله تعالى (فَبظُلْمٍ) بدلٌ من (فَبمَا نَقْضِهِمْ)، وجوابُهما جميعاً ﴿حَرَّمْنَا عَلَيْهِمْ طَيِّبَاتٍ﴾.

قَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَبِكُفْرِهِمْ وَقَوْلِهِمْ عَلَىٰ مَرْيَمَ بُهْتَانًا عَظِيمًا ﴿١٥٦﴾﴾ ؛ عَطْفٌ على ما تقدَّم؛ أي وَبجَحْدِهِمْ عِيْسَى وَالإنْجِيْلَ وَمُحَمَّداً ﷺ وَرَمْيِهِمْ مَرْيَمَ بالزِّنَا؛ وَهُوَ الْبُهْتَانُ الْعَظِيْمُ.

وذلك: أنَّ عِيْسَى عليه السلام اسْتَقْبَلَ رَهْطاً مِنَ الْيَهُودِ؛ فَقَالَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ: قَدْ جَاءَ السَّاحِرُ بْنُ السَّاحِرَةِ؛ وَالْفَاعِلُ بْنُ الْفَاعِلَةِ، فَقَذفُوهُ وَأمَّهُ، فَلَمَّا سَمِعَ بذلِكَ عِيْسَى، قَالَ: اللَّهُمَّ أنْتَ رَبي وَأنَا عَبْدُكَ؛ بقُدْرَتِكَ خَرَجْتُ وَبكَلِمَتِكَ خَلَقْتَنِي، وَلَمْ آتِهِمْ مِنْ تِلْقَاءِ نَفْسِي، اللَّهُمَّ الْعَنْ مَنْ سَبَّنِي وَسَبَّ وَالِدَتِي. فَاسْتَجَابَ اللهُ دُعَاءَهُ وَمَسَخَ ذلِكَ الرَّهْطَ الَّذِيْنَ سَبُّوهُ وَسَبُّوا أمَّهُ خَنَازِيْرَ، وكَانُوا رَمَوا أمَّهُ بيُوسُفَ بْنِ يَعْقُوبَ بْنِ مَاثَانَ.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَقَوْلِهِمْ إِنَّا قَتَلْنَا ٱلْمَسِيحَ عِيسَى ٱبْنَ مَرْيَمَ رَسُولَ ٱللَّهِ﴾ ؛ قال ابنُ عبَّاس: (وَذلِكَ أنَّهُ لَمَّا مُسِخَ الرَّهْطُ الَّذِيْنَ سَبُّوا عِيْسَى وَأمَّهُ، فَمَسَخَ اللهُ مَنْ سَبَّهُمَا قِرَدَةً وَخَنَازِيْرَ؛ فَزعَتِ الْيَهُودُ وَخَافَتْ دَعْوَتَهُ؛ فَاجْتَمَعُوا عَلَى قَتْلِهِ؛ فثَارُوا إلَيْهِ لِيَقْتُلُوهُ؛ فَهَرَبَ مِنْهُمْ وَدَخَلَ بَيْتاً فِي سَقْفِهِ رَوْزَنَةٌ- أيْ كُوَّةٌ- فَرَفَعَهُ جِبْرِيْلُ عليه السلام إلَى السَّمَاءِ؛ وَأمَرَ يَهُودِيّاً مَلِكُ الْيَهُودِ رَجُلاً يُقَالُ لَهُ طِيْطَانُوسُ أنْ يَدْخُلَ الْبَيْتَ فَيَقْتُلَهُ؛ فَدَخَلَ فَلَمْ يَجِدْهُ، فَألْقَى اللهُ عَلَيْهِ شَبَهَ عِيْسَى عليه السلام، فَلَمَّا خَرَجَ إلَى أصْحَابهِ قَتَلُوهُ وَهُمْ يَظُنُّونَ أنَّهُ عِيْسَى، ثُمَّ صَلَبُوهُ.

فَقَالَ بَعْضُهُمْ: قَتَلْنَاهُ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: إنَّ وَجْهَهُ وَجْهُ عِيْسَى وَجَسَدَهُ جَسَدُ صَاحِبنَا، فَإنْ كَانَ هَذا عِيْسَى فَأيْنَ صَاحِبُنَا ؟ وَإنْ كَانَ هَذا صَاحِبُنَا فَأيْنَ عِيْسَى؟ فَاشْتَبَهَ عَلَيْهِمْ وَاخْتَلَفُوا فِيْهِ، ثُمَّ بُعِثَ عَلَيْهِمْ طَاطُوسُ بْنُ اسْتِيبَانْيُوسَ الرُّومِيُّ فَقَتَلَ مِنْهُمْ مَقْتَلَةً عَظِيْمَةً).

وقَوْلُهُ تَعَالَى: (رَسُولَ اللهِ) قولُ اللهِ خاصَّة لا قولَ اليهودِ، وكانت اليهودُ تقول: عِيْسَى بْنُ مَرْيَمَ، قال اللهُ تعالى: (رَسُولَ اللهِ) أي يَعْنُونَ الذي هو رَسُولُ اللهِ.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ وَمَا قَتَلُوهُ وَمَا صَلَبُوهُ وَلَٰكِن شُبِّهَ لَهُمْ ﴾ ؛ أي وما قتلوا عيسَى وما صَلَبُوهُ ولكن ألْقَى اللهُ على طِيْطَانُوسُ شَبَهَ عِيْسَى فقتلوهُ؛ ورُفِعَ عِيْسَى إلى السَّماءِ. قال الحسنُ: (إنَّ عِيْسَى عليه السلام قَالَ لِلْحَوَارِيِّيْنَ: أيُّكُمْ يَرْضَى أنْ يُلْقَى عَلَيْهِ شَبَهِي فَيُقْتَلَ فَيَدْخُلَ الْجَنَّةَ؛ فَقَامَ رَجُلٌ مِنَ الْحَوَارِيِّيْنَ فَقَالَ: أنَا يَا رَسُولَ اللهِ، فَألْقَى اللهُ عَلَيْهِ شَبَهَ عِيْسَى؛ فَقُتِلَ وَصُلِبَ، وَرَفَعَ اللهُ عِيْسَى إلَى السَّمَاءِ)(1).

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ وَإِنَّ الَّذِينَ اخْتَلَفُوا فِيهِ لَفِي شَكٍّ مِّنْهُ ﴾ ؛ أي مِنْ قَتْلِهِ، قال الكلبيُّ: (اخْتِلاَفُهُمْ فِيْهِ: أنَّ الْيَهُودَ قَالُواْ: نَحْنُ قَتَلْنَاهُ وَصَلَبْنَاهُ، وَقَالَ طَائِفَةٌ مِنَ النَّصَارَى: بَلْ نَحْنُ قَتَلْنَاهُ وَصَلَبْنَاهُ، فَمَا قَتَلَهُ هَؤُلاَءِ وَلاَ هَؤُلاَءِ، بَلْ رَفَعَهُ اللهُ إلَيْهِ إلَى السَّمَاءِ).

ويقال: إنَّ الله تعالى لَمَّا ألقَى شَبَهَ عيسَى على طيطيانوسُ ألقاهُ على وجههِ دون جَسَدِهِ، فلمَّا قَتَلُوا طيطيانوس؛ نَظَرُوا إليهِ فإذا وجههُ وجهُ عيسَى وجسَدُه غيرُ جَسَدِ عيسَى، فقالوا: إن كان هذا عيسَى، فأينَ صاحبُنا؟ وإن كانَ صاحِبُنا فأينَ عيسَى؟ فقال اللهُ تعالى: ﴿ مَا لَهُم بِهِ مِنْ عِلْمٍ إِلَّا اتِّبَاعَ الظَّنِّ وَمَا قَتَلُوهُ يَقِينًا ﴿١٥٧﴾ ﴾ ؛ نعتٌ كمصدرٍ محذوف تقديرهُ: وَمَا عَلِمُوهُ عِلْماً يَقِيْناً.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ بَل رَّفَعَهُ اللَّهُ إِلَيْهِ ﴾ ؛ أي بَلْ رَفَعَهُ الله إلى السَّماء، وإنَّما سَمَّى ذلكَ رَفْعاً إليهِ؛ لأنه رُفِعَ إلى موضعٍ لا يَملكُ فيه أحدٌ شيئاً إلاَّ (الله). قَوْلُهُ عَزَّوَجَلَّ: ﴿ وَكَانَ اللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمًا ﴿١٥٨﴾ ﴾ ؛ قد ذكرنا معناهُ غيرَ مرَّة، وفائدةُ ذكرهِ ها هنا: بيانُ قدرةِ الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى على نَجَاةِ من يشاءُ، وبيانُ حكمتهِ فيما فعلَ ويفعلُ وحَكَمَ ويحكمُ، فلما رَفَعَ اللهُ عيسى عليه السلام كَسَاهُ الرِّيْشَ وألبسَهُ النورَ وقطعَ عنهُ شهواتِ الْمَطْعَمِ والْمَشْرَب وطارَ مع الملائكةِ؛ فهو معهم حولَ العرشِ فكأنه إنْسِيّاً ملكياً سَمَاوِيّاً أرْضِيّاً. قال وهبُ بن مُنَبهٍ: (يُبْعَثُ عِيْسَى عَلَى رَأسِ ثَلاَثِيْنَ سَنَةٍ، وَرَفَعَهُ اللهُ وَهُوَ ابْنُ ثَلاَثٍ وَثَلاَثِيْنَ سَنَةً، وَكَانَتْ نُبُوَّتُهُ ثَلاَثَ سِنِيْنَ).

---

(1) في الدر المنثور: ج ٢ ص٧٢٨؛ قال السيوطي: ((أخرجه عبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر عن قتادة)). في جامع البيان: النص (٨٤٨٦) عن قتادة بإسنادين.

قَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿ وَإِن مِّنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ إِلَّا لَيُؤْمِنَنَّ بِهِۦ قَبْلَ مَوْتِهِۦ ﴾ ؛ لَمَّا ذكرَ اللهُ تعالى اختلافَ اليهودِ والنَّصارى في عيسَى؛ بَيَّنَ بعدهُ أن هذا الشَّكَّ سيزولُ عن كل كتابيٍّ، فقالَ تعالى: (وَإنْ مِنْ أهْلِ الْكِتَاب إلا لَيُؤْمِنَنَّ بِهِ) أي ما أحدٌ مِن أهلِ الكتاب إلاَّ لَيُؤْمِنَنَّ بعيسَى قبلَ أن يَموتَ الكتابيُّ يعني: إذا عَايَنَ اليهوديُّ أمرَ الآخرةِ وحَضَرَتْهُ الوفاةُ؛ ضَرَبَتِ الملائكةُ وَجْهَهُ ودُبُرَهُ؛ وقالت: أتاكَ عيسى نبيّاً فكَذبْتَ بهِ؛ فيؤمنُ حين لا ينفعهُ إيْمانهُ، ويقول للنصرانِيِّ: أتاكَ عيسى عليه السلام نَبيّاً فَكَذبْتَ عبدَاللهِ ورسولَهُ، فزعمتَ أنهُ هو اللهُ وابن اللهِ، فيؤمنُ بأنهُ عبدُاللهِ حين لا ينفعهُ إيْمانهُ.

وَقِيْلَ: معناهُ: قبلَ موتِ عيسَى، وهذا قولُ الحسنِ وقتادةَ والربيعِ؛ جعلوا هائَين الكنايَتين في (بهِ) و (مَوْتِهِ) راجعينَ إلى عيسَى عليه السلام، والقولُ الأولُ هو قولُ عكرمةَ ومجاهدُ والسُّدِّيُّ؛ جعلوا الهاءَ في قولهِ (به) راجعةً إلى عيسَى، وفي قوله (مَوْتِهِ) راجعةً إلى الكتابيِّ الذي يؤمنُ به إذا عايَن الموتَ، وهي روايةٌ عن ابن عبَّاس؛ قالوا:(لاَ يَمُوتُ يَهُودِيٌّ وَلاَ صَاحِبُ كِتَابٍ حَتَّى يُؤْمِنَ بعِيْسَى؛ وَإن احْتَرَقَ أوْ غَرِقَ أوْ تَرَدَّى أوْ سَقَطَ عَلَيْهِ جِدَارٌ أوْ أكَلَهُ سَبُعٌ أوْ أيَّ مِيتَةٍ كَانَتْ)[1] حَتَّى قيلَ لابن عبَّاس: (أرَأيْتَ إنْ خَرَّ مِنْ فَوْق بَيْتٍ؟ قال: تَكَلَّم بهِ فِي الْهَوْيِ؛ قِيْلَ لَهُ: رَأيتَ لَوْ ضُرِبَتْ عُنُقُ أحَدِهِمْ؟ قَالَ: تَلَجْلَجَ بهِ لِسَانُهُ)[2]. يدلُّ على صحَّة هذا التأويلِ قراءةُ أبَيٍّ (قَبْلَ مَوْتِهِمْ).

قال شَهْرُ بن الْحَوْشَب: (قَالَ لِيَ الْحَجَّاجُ يَوْماً: إنَّ آيَةً مِنْ كِتَاب اللهِ مَا قَرَأتُهَا إلاَّ تَلَجْلَجَ لِي فِي نَفْسِي مِنهَا شَيْءٌ، قُلْتُ: وَمَا هِيَ ؟ قَالَ: (وَإنْ مِنْ أهْلِ الْكِتَاب إلا لَيُؤْمِنَنَّ بهِ قَبْلَ مَوْتِهِ) وَإنِّي لأُوتَى بالأَسِيرِ مِنَ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى فَأضْرِبُ عُنُقَهُ؛ فَمَا أسْمَعُهُ يَقُولُ شَيْئاً.

قُلْتُ: إنَّ الْيَهُودِيَّ إذا حَضَرَهُ الْمَوْتُ؛ ضَرَبَتِ الْمَلاَئِكَةُ وَجْهَهُ وَدُبُرَهُ؛ وَتَقُولُ لَهُ: يَا عَدُوَّ اللهِ؛ أتَاكَ عِيْسَى عَبْداً نَبياً فَكَذبْتَ بهِ، فَيَقُولُ: إنِّي آمَنْتُ بهِ إنَّهُ عَبْدٌ نَبيٌّ، فَيُؤْمِنُ بهِ حِيْنَ لاَ يَنْفَعُهُ إيْمَانُهُ، وَتَقُولُ الْمَلاَئِكَةُ لِلنَّصْرَانِيِّ: يَا عَدُوَّ اللهِ؛ أتَى عِيْسَى

---

(١) أخرجه الطبري في جامع البيان: النص (٨٥٠٧) بأسانيد وألفاظ يكمل بعضها بعضاً.

(٢) في جامع البيان: النص (٨٥٠٧).

عَبْداً نَبِيّاً فَكَذَبْتَ بِهِ وَقُلْتَ: إِنَّهُ اللهُ وَابْنُ اللهِ، فَيَقُولُ: إِنَّهُ عَبْدُ اللهِ وَرَسُولُهُ حِينَ لاَ يَنْفَعُهُ إِيْمَانُهُ.

قَالَ الْحَجَّاجُ: وَمَنْ حَدَّثَكَ بِهَذا الْحَدِيْثِ ؟ قُلْتُ: حَدَّثَنِي بِهِ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَنَفِيَّةِ، قَالَ: -وَكَانَ مُتَّكِئاً فَجَلَسَ-، ثُمَّ نَكَثَ فِي الأَرْضِ بقَضِيبَةٍ سَاعَةً، ثُمَّ رَفَعَ رَأسَهُ إِلَيَّ وَقَالَ: أَخَذْتَهَا مِنْ عَيْنٍ صَافِيَةٍ، أَخَذْتَهَا مِنْ مَعْدَنِهَا.

قَالَ الْكَلْبِيُّ: فَقُلْتُ لِشَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ: وَمَا الَّذِي أَرَدْتَ بقَوْلِكَ لِلْحَجَّاجِ: حَدَّثَنِي بذلِكَ ابْنُ الْحَنَفِيَّةِ وَهُوَ يَكْرَهُهُ، وَيَكْرَهُ مَنْ جَاءَ مِنْ قِبَلِهِ ؟ قَالَ: أَرَدْتُ أَنْ أَغِيْظَهُ)[1].

وحُجَّةُ من قال: إنَّ الهاءَ في قوله (مَوْتِهِ) راجعةٌ إلى عيسَى: ما رويَ في الخبر عن النبيِّ ﷺ أنَّهُ قالَ: [أنَا أوْلَى النَّاسِ بعِيْسَى؛ لأنَّهُ لَمْ يَكُنْ بَيْنِي وَبَيْنَهُ نَبِيٌّ، وَيُوشِكُ أنْ يَنْزِلَ فِيْكُمْ حَكَماً عَدْلاً، فَإذا رَأيْتُمُوهُ فَاعْرِفُوهُ، فَإنَّهُ رَجُلٌ مَرْبُوعُ الْخَلْقِ إلَى الْحُمْرَةِ وَالْبَيَاضِ، كَأنَّ رَأسَهُ يَقْطُرُ وَإنْ لَمْ يُصِبْهُ بَلَلٌ، فَيَقْتُلُ الْخِنْزِيْرَ؛ وَيُرِيْقُ الْخَمْرَ؛ وَيَكْسِرُ الصَّلِيْبَ؛ وَيُذْهِبُ السَّحَرَةَ؛ وَيُقَاتِلُ النَّاسَ عَلَى الإسْلاَمِ؛ وَتَكُونُ السَّجْدَةُ وَاحِدَةً للهِ رَب الْعَالَمِيْنَ، وَيُهْلِكُ اللهُ فِي زَمَانِهِ مَسِيْحَ الضَّلاَلَةِ الْكَذابَ الدَّجَّالَ؛ حَتَّى لاَ يَبْقَى أحَدٌ مِنْ أهْلِ الْكِتَاب وَقْتَ نُزُولِهِ إلاَّ يُؤْمِنُ بهِ، وَتَقَعُ الأَمَنَةُ فِي زَمَانِهِ حَتَّى تَرْتَعَ الإبلُ مَعَ الأُسُودِ؛ وَالْبَقَرُ مَعَ النُّمُورِ؛ وَالْغَنَمُ مَعَ الذِّئَاب، وَيَلْعَبُ الصِّبْيَانُ بالْحَيَّاتِ، لاَ يُؤْذِي بَعْضُهُمْ بَعْضاً، ثُمَّ يَلْبَثُ فِي الأَرْضِ أرْبَعِيْنَ سَنَةً ثُمَّ يَمُوتُ، وَيُصَلِّي عَلَيْهِ الْمُسْلِمُونَ وَيَدْفِنُونَهُ][2]. وقال صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:[إنَّ الْمَسِيْحَ جَاءٍ، فَمَنْ لَقِيَهُ فَلْيُقْرِؤْهُ مِنِّي السَّلاَمَ][3].

(١) في الدر المنثور: ج ٢ ص٧٣٤؛ قال السيوطي: ((أخرجه ابن المنذر عن شهر بن حوشب))، وفيه: ((قال شهرُ بن حَوشَبَ: وأيم اللهِ مَا حَدَّثَنِيَهُ إلاَّ أمُّ سَلَمَةَ، وَلَكِنِّي أحْبَبْتُ أنْ أغِيظَهُ)).

(٢) أخرجه البخاري في الصحيح: كتاب البيوع: باب قتل الخنزير: الحديث (٢٢٢٢)، وكتاب الأنبياء: باب نزول عيسى بن مريم عليهما السلام: الحديث(٣٤٤٨ و٢٤٧٦). ومسلم في الصحيح: كتاب الإيمان: باب نزول عيسى بن مريم حاكماً بالشريعة: الحديث (٢٤٢/ ١٥٥).

(٣) أخرجه الحاكم في المستدرك: الفتن والملاحم: باب كلمة لا إله إلا الله: الحديث (٨٦٧٨ و٨٦٧٩)، وقال: ((فيه إسماعيل، وأظنه ابن عياش، ولم يحتجا به)).

وروي: أنهُ خَلِيْفَةُ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي أمَّتِهِ ينْزِل على ثمانيةِ جِبَال بيتِ المقدس وفي يده عصًى من حديدٍ، فيمكثُ في الأرضِ أربعين سنةً إمَاماً مهدياً، وَقِيْلَ: إنَّ المرادَ بقوله (لَيُؤْمِنَنَّ بِهِ) مُحَمَّدٌ ﷺ يؤمنُ به أهلُ الكتاب في وقت المشاهدةِ ولكن لا ينفعُهم، والقول الأوَّل أصحُّ؛ لأن الآيةَ في قصَّة عيسَى عليه السلام.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَيَوْمَ ٱلْقِيَـٰمَةِ يَكُونُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا ﴿١٥٩﴾﴾ ؛ أي يَشْهَدُ عيسى عليه السلام على نفسِه يومَ القيامةِ بالعبوديَّة، وعلى النصارَى بأنَّهم عَبَدُوهُ بغَيْرِ حَقٍّ، وعلى اليهودِ بأنَّهم كَذبُوهُ.

قَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿فَبِظُلْمٍ مِّنَ ٱلَّذِينَ هَادُواْ حَرَّمْنَا عَلَيْهِمْ طَيِّبَـٰتٍ أُحِلَّتْ لَهُمْ﴾ ؛ أي فَبكُفْرِ اليهودِ وجُرمِهم حرَّمنا عليهم أشياءَ كانت طَيِّبَةً لَهم في التوراةِ؛ منها: لُحُومُ الإبلِ وألبانُها والشُّحومُ، وكانوا إذا أصابُوا ذنباً عظيماً حَرَّمَ اللهُ عليهم طعاماً طَيِّباً، ﴿وَبِصَدِّهِمْ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ كَثِيرًا ﴿١٦٠﴾﴾ ؛ معناهُ: بسبب مَنْعِهِمُ الناسَ عن دينِ الله وهو الإسلامُ، و؛ بسَبَب؛ ﴿وَأَخْذِهِمُ ٱلرِّبَوٰاْ وَقَدْ نُهُواْ عَنْهُ﴾ ؛ وقد نُهوا عن ذلك في التَّوراة، و؛ بسبب؛ ﴿وَأَكْلِهِمْ أَمْوَٰلَ ٱلنَّاسِ بِٱلْبَـٰطِلِ﴾ ؛ أكلِ أموال الناس بالظُّلمِ، وأخذِ الرِّشَا في الحكمِ.

وقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَأَعْتَدْنَا لِلْكَـٰفِرِينَ مِنْهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا ﴿١٦١﴾﴾ ؛ أي خَلَقْنَا وهيَّأْنا للكافرينَ منهم عذاباً وَجِيْعاً يَخْلُصُ وجعهُ إلى قلوبهم، وإنَّما خَصَّ الكافرينَ لبيانِ أن مَن يؤمنُ منهم غيرُ داخلٍ في هذا الوعيدِ.

ثُمَّ استثنَى اللهُ تعالى منهم مَن آمَنَ، فقال تعالى: ﴿لَّـٰكِنِ ٱلرَّٰسِخُونَ فِى ٱلْعِلْمِ مِنْهُمْ وَٱلْمُؤْمِنُونَ يُؤْمِنُونَ بِمَآ أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمَآ أُنزِلَ مِن قَبْلِكَ﴾ ؛ أي لكن التائبون مِن أهلِ الكتاب وهم عبدُالله بنُ سلامٍ وأصحابُه، وسَمَّاهم (الرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ) لثباتِهم في العِلْمِ وتَبَحُّرِهِمْ فيه؛ لا يضطربون ولا تَميلُ بهم الشُّبَهُ، بمَنْزِلة الشجرةِ الرَّاسخةِ بعروقِها في الأرضِ.

قَوْلُهُ تَعَالَى: (وَالْمُؤْمِنُونَ يُؤْمِنُونَ) أي والمؤمنونَ مِن غيرِ أهلِ الكتاب من أصحاب رسول الله ﷺ يصدِّقون بما أنْزِلَ إليكَ من الفُرْقَانِ، وما فيه من تَحريم هذهِ

الأشياءِ عليهم، ويصدِّقون بما أنْزلَ من قبلِكَ على الأنبياءِ من الكُتُب، ﴿ وَٱلْمُقِيمِينَ ٱلصَّلَوٰةَ ﴾ ؛ يجوزُ أن يكونَ معناهُ: يؤمنونَ بالنبيِّين المقيمينَ الصلاةَ، فيكون قوله (وَالْمُقِيمِينَ) نَسَقاً على قولهِ (بِمَا أنْزلَ إلَيْكَ).

ويجوزُ أن يكون نَصْباً على المدحِ على معنى: أعْنِي الْمُقِيْمِيْنَ الصَّلاَةَ؛ وَهُمْ: ﴿ وَٱلْمُؤْتُونَ ٱلزَّكَوٰةَ ﴾ ؛ كما يقال: جاءنِي قومُكَ الْمُطْعِمُونَ فِي الْمَحَلِّ؛ وَالْمُعِيْنُونَ فِي الشَّدَائِدِ[1]. وقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ وَٱلْمُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْأَخِرِ أُوْلَٰٓئِكَ سَنُؤْتِيهِمْ أَجْرًا عَظِيمًا ﴿١٦٢﴾ ﴾ ؛ أي الْمُصَدِّقُونَ باللهِ وبالبعثِ بعدَ الموتِ أولئكَ سنعطيهم ثوَاباً وافِراً في الجنَّة.

قَوْلُهُ جَلَّ وَعَزَّ: ﴿ ۞ إِنَّآ أَوْحَيْنَآ إِلَيْكَ كَمَآ أَوْحَيْنَآ إِلَىٰ نُوحٍ وَٱلنَّبِيِّـۧنَ مِنۢ بَعْدِهِۦۚ ﴾ ؛ أي أنْزَلْنَا جبريلَ عليكَ بهذا القُرْآنِ كما أوحينَا إلى نوحٍ؛ فأمرَ بالاستقامةِ على التَّوحيدِ ودعوةِ الخلقِ إليه، وكما أوحيْنَا إلى النبيِّين مِن بعدِ نوحٍ أوحينَا إليك. قِيْلَ: إنَّ نوحاً عليه السلام عَمَّرَ ألفَ سنةٍ لم تَنْقُصْ لهُ سِنٌّ ولا قوَّة، ولم يَشِبْ له شَعْرٌ، ولم يبلُغْ أحدٌ من الأنبياءِ في الدَّعوةِ ما بَلَغَ، ولم يَصْبرْ على أذى قومهِ ما صَبَرَ، وكان يدعُو قومَهُ ليلاً ونهاراً، وسِرّاً وإعْلاَناً، وكان الرجلُ من قومهِ يضربهُ فيُغْمَى عليه، فإذا أفَاقَ دَعَا وَبَلَّغْ، وَقِيْلَ: هو أوَّلُ مَن تَنْشَقُّ عنهُ الأرضُ يومَ القيامةِ بعد مُحَمَّدٍ ﷺ.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ وَأَوْحَيْنَآ إِلَىٰٓ إِبْرَٰهِيمَ وَإِسْمَٰعِيلَ وَإِسْحَٰقَ وَيَعْقُوبَ وَٱلْأَسْبَاطِ ﴾ ؛ وهم بَنُو يعقوبٍ عليه السلام وهم اثْنَا عشرَ رَجُلاً، و: إلَى؛ ﴿ وَعِيسَىٰ وَأَيُّوبَ وَيُونُسَ وَهَٰرُونَ وَسُلَيْمَٰنَۚ وَءَاتَيْنَا ﴾ ؛ أي أعْطَيْنَا؛ ﴿ دَاوُۥدَ زَبُورًا ﴿١٦٣﴾ ﴾ ؛ والزَّبُورُ: هو الكتابُ، مأخوذٌ من الزُّبْرِ؛ وهو الكتابةُ، ومن قرأ زُبُوراً بضَمِّ الزَّاي وهو الأعمشُ وحمزةُ وابن وثَّاب؛ فمعناهُ: الكُتُبُ على الْجَمْعِ.

فإن قيلَ: كيفَ قدَّمَ اللهُ ذكر عِيسَى علىذِكْرِ أيُّوبَ ويونُسَ وهارونَ وسليمان وداوُدَ، وهو مِنْ بعدِهم ؟ قِيْلَ: لأنَّ الواوَ للجمعِ دون الترتيب، فتقديمُ ذِكْرِهِ في الآيةِ

---

(١) في معاني القرآن وإعرابه: ج ٢ ص١٠٦؛ قال الزجاج: (على معنى أذكر المطعمين، وهم المغيثون في الشدائد.

لا يوجبُ تقديْمَهُ في الْخَلْقِ والإرسال، والفائدةُ في تقديْمهِ في الذكر: الردُّ على اليهودِ، ولِغُلُوِّهِمْ في الطَّعْنِ فيه وفي نَسَبهِ، فقدَّمهُ اللهُ في الذكرِ؛ لأن ذلك أبلغُ في كُتُب اليهودِ وفي تَنْزِيْههِ مِمَّا رُمِيَ به ونُسِبَ إليهِ.

قَوْلُهُ جَلَّ وَعَزَّ: ﴿ وَرُسُلًا قَدْ قَصَصْنَـٰهُمْ عَلَيْكَ مِن قَبْلُ ﴾ ؛ عَطْفُ على (إِنَّا أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ)،كأنهُ قالَ: إنا أرسلناكَ مُوحِيْنَ إليكَ، وأرسلنا رُسُلاً قد قَصَصْنَا عليكَ، ويجوزُ أن يكون مَنْصُوباً بالفعلِ الذي بعدَه، كأنهُ قالَ: وقد قَصَصْنَا رُسُلاً عليكَ، ومعناه: قَصَصْنَاهُمْ؛ أي سَمَّيْنَاهُمْ لكَ في القُرْآنِ، وعرَّفناكَ قِصَّتَهُمْ، ﴿ وَرُسُلًا لَّمْ نَقْصُصْهُمْ عَلَيْكَ ﴾ ، أي وأرسلنَا رُسُلاً لم نُسَمِّهِمْ لكَ وأمرناهم بالاستقامةِ على التَّوْحِيْدِ ودعوةِ الْخَلْقِ إلى الله.

وعن أبي ذرٍّ قال: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ؛ كَمْ كَانَتِ الأَنْبِيَاءُ ؟ وَكَمْ كَانَ الْمُرْسَلُونَ ؟ قَالَ: [كَانَتِ الأَنْبِيَاءُ صَلَوَاتُ اللهِ عَلَيْهِمْ مِائَةَ أَلْفٍ وَأَرْبَعَةً وَعُشْرِينَ أَلْفاً، وَكَانَ الْمُرْسَلُونَ ثَلاَثَمِائَةٍ وَثَلاَثَةَ عَشَرَ][1].

وعن كعب الأحبار أنه قالَ: (الأنبياءُ صَلَوَاتُ اللهِ عَلَيْهِمْ ألفَا ألفٍ ومائتا ألفٍ وخمسةٌ وعشرون ألفاً، والمرسلُ ثلاثُمائة وثلاثة عشر. وكان داودُ عليه السلام قد أنْزلَ عليه الزبورُ، وكان يَنْزِلُ إلى البرِّية ويقرأ الزبورَ؛ فيقومُ معه علماءُ بني إسرائيلَ خَلْفَهُ؛ ويقومُ الناسُ خَلْفَ العلماءِ، وتقومُ الْجِنُّ خلفَ الناسِ، وتجيءُ الدوابُّ التي في الجبالِ إذا سَمعت صوتَ داودَ فَيَقُمْنَ بين يديه تَعَجُّباً لِمَا يسمعنَ من صوتهِ، وتجيءُ الطيرُ حتى يُظَلِّلْنَ على داودَ في خلائقَ لا يحصيهنَّ إلاّ اللهُ يُرَفْرِفْنَ على رأسهِ، وتجيءُ السِّبَاعُ حتى تحيطَ بالدواب والوحشِ لما يسمعنَ، ولما قَارَنَ الذنْبَ لم يَرَ ذلك، فقيل لهُ: ذلكَ أُنْسُ الطاعةِ، وهذه وَحْشَةُ المعصيةِ.

وعن أبي موسَى الأشعريِّ قالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللهِ ﷺ: [لَوْ رَأَيْتَنِي الْبَارِحَةَ وَأَنَا أَسْتَمِعُ لِقِرَاءَتِكَ، لَقَدْ أُعْطِيْتَ مِزْمَاراً مِنْ مَزَامِيرِ آلِ دَاوُدَ] فَقَالَ: فَقُلْتُ: أمَا وَاللهِ

---

(١) في الدر المنثور: ج ٢ ص٧٤٦؛ قال السيوطي: ((أخرجه عبد بن حميد والحكيم الترمذي في نوادر الوصول وابن حبان في صحيحه والحاكم وابن عساكر. وضعفه)). وفي تفسير الآية؛ قال ابن كثير: ((فيه معان بن رفاعة السلامي، ضعيف)).

يَا رَسُولَ اللهِ؛ لَوْ عَلِمْتُ أنَّكَ تَسْتَمِعُ لَحَبَّرْتُهُ تَحْبِيْراً[١]. وكان عمرُ ﷺ اذا رأى أبَا موسَى ﷺ قال: (ذكِّرْنَا يَا أبَا مُوسَى) فيقرأهُ عندَهُ)[٢]. وعن أبي عثمان النَّهْدِيِّ؛ قالَ: (مَا سَمِعْتُ قَطُّ بُرْبُطاً وَلاَ مِزْمَاراً وَلاَ عُوْداً أحْسَنَ مِنْ صَوْتِ أبِي مُوسَى، وَكَانَ يَؤُمُّنَا فِي صَلاَةِ الْغَدَاةِ فَنَوَدُّ أنَّهُ يَقْرَأ سُورَةَ الْبَقَرَةِ مِنْ حُسْنِ صَوْتِهِ)[٣].

وفي تفسير الكلبيِّ: (أنَّ اللهَ تَعَالَى لَمَّا أنْزَلَ الآيَةَ الَّتِي قَبْلَ هَذِهِ الآيَةِ؛ وَقَرَأهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ عَلَى النَّاسِ؛ قَالَ الْيَهُودُ فِيْمَا بَيْنَهُمْ: مَا نَرَى مُحَمَّداً يَقْرَأ بِمَا أنْزَلَ اللهُ عَلَى مُوسَى؛ وَلَقَدْ أوْحِيَ إلَيْهِ كَمَا أوْحِيَ إلَى النَّبيِّيْنَ مِنْ قَبْلِهِ. فَأنْزَلَ اللهُ هَذِهِ الآيَةَ فَقَرَاهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ؛ فَقَالُوا: إنَّ مُحَمَّداً قَدْ ذكَرَهُ فِيْمَنْ ذكَرَهُ وَفَضَّلَهُ بالْكَلاَمِ عَلَيْهِمْ).

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ وَكَلَّمَ ٱللَّهُ مُوسَىٰ ﴾ ، وفائدة تخصيصِ موسَى ﷺ بالكلامِ مع أنَّ اللهَ تعالى كَلَّمَ غيرَه من الأنبياءِ؛ لأنه تعالى كَلَّمَهُ من غيرِ واسطةٍ؛ وكَلَّمَ غيرَه من الأنبياء بالْوَحْيِ إليهم على لِسَان بعضِ الملائكةِ. قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ تَكۡلِيمٗا ﴿١٦٤﴾ ﴾ ؛ يدلُّ على التأكيدِ كَيْلاَ يحملَ كلامُ الله إياهُ على معنى الوَحْيِ إليه.

---

(١) أخرجه مسلم في الصحيح: كتاب صلاة المسافرين: باب استحباب تحسين الصوت بالقرآن: الحديث (٢٣٥/ ٧٩٣) عن عبدالله بن بريدة عن أبيه، والحديث (٢٣٦) عن أبي موسى الأشعري، وفيه: [لَقَدْ أوتِيتَ مِزْمَاراً مِنْ مَزَامِيرِ آل دَاوُدَ]. وأخرجه أبو نعيم في حلية الأولياء وطبقات الأصفياء: ج ١ ص٢٥٨ عن سعيد بن أبي بردة عن أبي بردة عن أبي موسى الأشعري ﷺ: أنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَرَّ عَلَيْهِ ذاتَ لَيْلَةٍ وَأبُو مُوسَى يَقْرَأ فِي بَيْتِهِ. وَمَعَ النَّبِيِّ عَائِشَةُ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا، فَقَامَا فَاسْتَمَعَا لِقِرَاءَتِهِ، ثُمَّ إنَّهُمَا مَضَيَا، فَلَمَّا أصْبَحَ الصُّبْحُ لَقِيَ أبُو مُوسَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: [يَا أبَا مُوسَى، مَرَرْتُ بِكَ الْبَارِحَةَ وَمَعِي عَائِشَة ...] وذكره.

(٢) أخرج أبو نعيم في الحلية: ج ١ ص٢٥٨ عن الزهري عن أبي سلمة قال: ((كَانَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ ﷺ يَقُولُ لأبِي مُوسَى: ذكِّرْنَا رَبَّنَا عَزَّ وَجَلَّ، فَيَقْرَأ)).

(٣) أخرجه أبو نعيم في الحلية: ج ١ ص٢٥٨. والبُرْبُطُ: مَلْهَاةٌ تشبه العودَ، وهو فارسي معرَّب. وأصله (بُربُتْ) لأن الضارب به يضعه على صدره. واسم المصدر (بر).

قَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿ رُّسُلًا مُّبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ ﴾ ؛ معناه: فَأَرْسَلْنَا هؤلاءِ رُسُلاً مُبَشِّرِيْنَ بالجنَّةِ لمن أطاعَ ومُخَوِّفِيْنَ بالنار لمن عصَى؛ ﴿ لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى ٱللَّهِ حُجَّةٌۢ بَعْدَ ٱلرُّسُلِ ﴾ ؛ لئلاَّ يكونَ للناس على اللهِ حُجَّةٌ يومَ القيامةِ بعد إرسال الرُّسلِ إليهم؛ فيقولوا: ربَّنَا لولاَ أرسلتَ إلينا رسُولاً فَنَتَّبعَ آياتِكَ. ﴿ وَكَانَ ٱللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمًا ﴿١٦٥﴾ ﴾ ؛ ظاهرُ المرادِ.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ لَّٰكِنِ ٱللَّهُ يَشْهَدُ بِمَآ أَنزَلَ إِلَيْكَ ﴾ ؛ قال ابنُ عبَّاس: (وَذلِكَ أنَّ رُؤَسَاءَ مَكَّةَ أتَوا رَسُولَ اللهِ ﷺ فَقَالُوا: سَأَلْنَا الْيَهُودَ عَنْ نَعْتِكَ وَصِفَتِكَ؛ فَزَعَمُوا أنَّهُمْ لاَ يَعْرِفُونَكَ فِي كُتُبهِمْ، فَأْتِنَا بِمَنْ يَشْهَدُ لَكَ أنَّ اللهَ بَعَثَكَ إلَيْنَا رَسُولاً، فَأَنْزَلَ اللهُ تَعَالَى هَذِهِ الآيَةَ، وَأنْزَلَ قَوْلَهُ تَعَالَى: ﴿قُلْ أيُّ شَيْءٍ أكْبَرُ شَهَادَةً قُلْ اللهُ شَهِيدٌ بَيْنِي وبَيْنَكُمْ﴾[1])[2].

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ أَنزَلَهُۥ بِعِلْمِهِۦ ﴾ ؛ أي على عِلْمٍ منهُ بأنَّكَ أهْلٌ لإنزالهِ عليكَ، وعَلِمَ من يَقْبَلُ ومن لا يقبلُ كما قالَ اللهُ تعالى: ﴿اللهُ أعْلَمُ حَيْثُ يَجْعَلُ رِسَالَتَهُ﴾[3]. وَقِيْلَ: معناهُ: (أنْزَلَهُ بعِلْمِهِ) أي عَلِمَ ما فيهِ من الأحكامِ وما تحتاجُ إليه العبادُ من أمرِ دِينهم ودُنياهم ثُمَّ أنْزَلَهُ. وَقِيْلَ: معناهُ: أنزلَهُ اليكَ من عندهِ لم يُبَدَّلْ ولم يُغَيَّرْ، بل وَصَلَ إليكَ كما كان في اللَّوحِ الْمَحْفُوظِ.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ وَٱلْمَلَٰٓئِكَةُ يَشْهَدُونَ ﴾ ؛ أي يشهدونَ على شهادةِ اللهِ، وعلى شهادتِكَ بأنَّ الذي شَهِدْتَ به حَقٌّ، وقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ شَهِيدًا ﴿١٦٦﴾ ﴾ ؛ أي اكْتَفُوا باللهِ شهيداً في شَهَادَتِهِ أن تَشْهَدَ اليهودُ بما في كتابهم.

---

(١) الأنعام / ١٩ .

(٢) في الدر المنثور: ج ٢ ص٧٥٠ قال السيوطي: ((أخرجه ابن إسحق وابن جرير وابن المنذر والبيهقي في الدلائل: عن ابن عباس)). وفي السيرة النبوية لابن هشام: ج ٢ ص٢١١، وتفصيل قصة ذلك.

(٣) الأنعام / ١٢٤ .

قَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿ إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَصَدُّوا عَن سَبِيلِ اللَّهِ قَدْ ضَلُّوا ضَلَالًا بَعِيدًا ﴿١٦٧﴾ ﴾؛ معناهُ: إنَّ الذين جَحَدُوا وحدانيَّةَ اللهِ ومُحَمَّداً ﷺ والقُرْآنَ، وصَرَفُوا الناسَ عن دينِ الله وطاعتهِ فقد أخْطَأُوا خطَأً بعيداً عن الْهُدَى والثواب. بَيَّنَ اللهُ تعالى في هذه الآيةِ ضَلاَلَتَهُمْ في الدُّنيا.

ثم بَيَّنَ عقوبتَهم في الآخرةِ فقالَ تعالى: ﴿ إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَظَلَمُوا لَمْ يَكُنِ اللَّهُ لِيَغْفِرَ لَهُمْ ﴾؛ أي إنَّ الذينَ كفرُوا بما يجبُ الإيْمان به وظَلَمُوا أنفسَهم بكُفْرِهِمْ لَمْ يَكُنِ اللهُ لِيَغْفِرَ لَهُمْ ما داموا على كُفْرِهم، ﴿ وَلَا لِيَهْدِيَهُمْ طَرِيقًا ﴿١٦٨﴾ ﴾؛ إلَى الإسلامِ، ﴿ إِلَّا طَرِيقَ جَهَنَّمَ ﴾؛ لكن نُرْكَهُمْ على طريقِ جَهَنَّمَ وهو الكفرُ. وَقِيْلَ: معناهُ: لا يُرْشِدُهُمْ في الآخرةِ إلى طريقٍ غيرَ طريق جهنم، كما في قولهِ تعالى: ﴿فَاهْدُوهُمْ إِلَى صِرَاطِ الْجَحِيمِ﴾[1]، ﴿ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا ﴾؛ التَّخْلِيْدُ والتعذيبُ، ﴿ وَكَانَ ذَٰلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرًا ﴿١٦٩﴾ ﴾؛ سَهْلاً هَيِّناً.

قَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ قَدْ جَاءَكُمُ الرَّسُولُ بِالْحَقِّ مِن رَّبِّكُمْ ﴾؛ خطابٌ لعامَّةِ الْخَلْقِ، (قَدْ جَاءَكُمُ الرَّسُولُ) يعني مُحَمَّداً ﷺ بكلمةِ التَّوحيدِ والقُرْآنِ مِنْ عِنْدِ رَبكُمْ، ﴿ فَآمِنُوا خَيْرًا لَّكُمْ ﴾، فصدِّقوا باللهِ ورسوله، وبما جاءَ به من عندهِ يكُنْ خيراً لكم من التَّكْذِيْب.

قال الخليلُ والبصريُّون: (انْتَصَبَ قَوْلُهُ تَعَالَى (خَيْراً) لأنَّكَ إذا أمَرْتَ بفِعْلٍ دَخَلَ فِي مَعْنَاهُ؛ تَقْدِيْرُهُ: إئْتُوا خَيْراً لَكُمْ، وَإذا نَهَيْتَ عَنْ فِعْلٍ دَخَلَ فِي مَعْنَاهُ؛ تَقْدِيْرُهُ: إئْتِ بَدَلَهُ خَيْراً لَكُمْ). وقال الفرَّاءُ:(انْتَصَبَ لأنَّهُ مُتَّصِلٌ بالأَمْرِ وَهُوَ مِنْ صِفَتِهِ)[2] تَقْدِيْرُهُ: هُوَ خَيْرٌ لَكُمْ، فَلَمَّا سَقَطَ هُوَ اتَّصَلَ بِمَا قَبْلَهُ، وَعَلَى هَذا: انْتَهُوا خَيْراً لَكُمْ. وقال الكسائيُّ: (انْتَصَبَ لِخُرُوجِهِ مِنَ الْكَلاَمِ) وقال: (هَذا إنَّمَا تَقُولُهُ الْعَرَبُ فِي الْكَلاَمِ التَّامِّ، نَحْوَ قَوْلِكَ: لَتَقُومَنَّ خَيْراً لَكَ، وَانْتَهِ خَيْراً لَكَ، وَإذا كَانَ الْكَلاَمُ نَاقِصاً رَفَعُوا، فَقَالَ: أن انْتَهُوا خَيْرٌ لَكُمْ).

---

(١) الصافات / ٢٣ .

(٢) معاني القرآن لأبي زكريا الفراء: ج ١ ص٢٩٤.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ وَإِن تَكْفُرُواْ فَإِنَّ لِلَّهِ مَا فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ﴾ ؛ أي إنْ تَكْفُروا يُعَاقِبْكُمُ اللهُ، فَإِنَّ للهِ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ. وَقِيْلَ: إنْ تكفرُوا فإنَّ اللهَ غَنِيٌّ عنكُم، لكونهِ مَالِكَ السَّموات والأرض، ﴿ وَكَانَ ٱللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴿١٧٠﴾ ﴾ ؛ أي لَمْ يَزَلْ عَلِيْماً بخلقهِ، بمن يؤمنُ وبمن لا يؤمنُ، حَكِيْماً في أمرهِ، حَكَمَ بالإسلامِ على عبادهِ.

قَوْلُـهُ تَعَـالَى: ﴿ يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ لَا تَغْلُواْ فِى دِينِكُمْ وَلَا تَقُولُواْ عَلَى ٱللَّهِ إِلَّا ٱلْحَقَّ ﴾ ؛ نزلَت في نصارَى نَجْرَانَ وهم: النَّسْطُوريَّةُ: الذين يقولونَ عيسى ابنُ الله، وَالْمَارْيَعْقُوبيَّةُ: الذين يقولون عيسى هـو اللهُ، وَالْمَرْقُوسِيَّةُ: الذيـن يقولـون ثالثُ ثلاثةٍ؛ ويقال هم الْملكانيَّة. ومعنى الآيةِ: يَا أَهْلَ الْكِتَـاب لاَ تُجَـاوِزُوا الحـدَّ في الدينِ فتغيَّروا فيه. والغُلُوُّ في الدينِ: مُجَاوَزَةُ الْحَدِّ فيهِ، وقد غَلَـتِ النصـارى في أمـرِ عيسى حتى جَاوَزُوا به مَنْزِلَةَ الأنبياءِ فجعلوهُ إلَهاً.

ويقالُ: إنَّ الآيةَ خطابٌ لليهودِ والنصارى؛ لأنَّ اليهودَ أيضاً غَلَوا في أمرِ عيسَى حتى جاوَزُوا به مَنْزِلَةَ مَنْ وُلِدَ على غيرِ الطَّهارةِ فجعلوهُ لغَـيرِ رُشْـدِهِ. قَوْلُـهُ تَعَـالَى: (وَلا تَقُولُوا عَلَى اللهِ إلا الْحَقَّ) أي لا تَصِفُوا اللهَ إلاّ بالحقِّ، والحقُّ أن يقالَ: إلَهٌ وَاحِدٌ لاَ شَرِيْكَ لَهُ وَلاَ صَاحِبَةَ وَلاَ وَلَدَ، وينزِّهُهُ عن القبائحِ والنَّقائصِ وعن جميـعِ صفـاتِ الْمُحْدَثِيْنَ.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ إِنَّمَا ٱلْمَسِيحُ عِيسَى ٱبْنُ مَرْيَمَ رَسُولُ ٱللَّهِ ﴾ ؛ أي ليسَ المسيحُ إلاَّ رَسُولَ اللهِ؛ لأن (إنَّمَا) تقتضِي تحقيقَ المذكور وتَمْحِيْقَ ما سواهُ، كقولهِ تعالى: (إنَّمَا اللهُ إلَهٌ وَاحِدٌ)، وفي قولهِ: (عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ) بيانٌ أنهُ لا يجوز أن يكونَ إلَهاً؛ أي كيفَ يكون إلَهاً وهو ابـنُ مَرْيَـمَ أمَـةُ اللهِ؟ وكيـفَ يكـون إلَـهاً وأُمُـهُ قَبْلَـهُ. قَوْلُـهُ تَعَـالَى: ﴿ وَكَلِمَتُهُۥٓ أَلْقَىٰهَآ إِلَىٰ مَرْيَمَ ﴾ ؛ أي إنهُ كان بكلمتهِ عَزَّ وَجَلَّ وهو قولهُ: (كُـنْ) فكَانَ.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ وَرُوحٌ مِّنْهُ ﴾ ؛ قال ابنُ عبَّاس: (مَعْنَاهُ: أمْرٌ مِنَ اللهِ عَزَّوَجَلَّ؛ أتَاهَا جِبْرِيْلُ بأَمْرِ اللهِ فَنَفَخَ فِي جَيْبِ دِرْعِهَا؛ فَدَخَلَتْ تِلْكَ النَّفْخَةُ بَطْنَـهَا؛ فَخَلَـقَ اللهُ عِيْسَى بنَفْخَةِ جِبْرِيْلَ ﷺ). والنَّفْخُ في اللغة: يُسَمَّى رُوْحـاً. وَقِيْـلَ: سَـمَّاهُ اللهُ تعـالى رُوْحاً؛ لأنه كان يُحْيي بِهِ الناسَ في الدينِ كما يُحْيَوْنَ بالأرواحِ. وَقِيْلَ: لأنه رُوْحٌ مِـن

الأرواحِ أضافَهُ اللهُ إليهِ تشريفاً لهُ، كما يقالُ: بَيْتُ اللهِ. وقال السُّدِّيُّ: (مَعْنَاهُ (وَرُوحٌ مِنْهُ) أيْ مَخْلُوقٌ مِنْهُ؛ أيْ مِنْ عِنْدِهِ).

وَقِيْلَ: معناهُ: ورحمةٌ منهُ؛ أي جعله اللهُ رحمةً لمن آمَنَ بهِ، يدلُّ عليه قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَأَيَّدَهُمْ بِرُوحٍ مِنْهُ﴾[1] أي قَوَّاهُمْ برحمةٍ منه. وَقِيْلَ: الرُّوحُ: الوَحْيُ؛ أوحَى إلى مَرْيَمَ بالْبشَارَةِ، وأوحَى إلى جبريلَ بالنَّفْخِ، وأوحَى إليه أن كُنْ؛ فَكَانَ، يدلُّ عليه قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿يُنَزِّلُ الْمَلاَئِكَةَ بِالرُّوحِ﴾[2] أي بالوحْيِ، ﴿وَكَذلِكَ أوْحَيْنَا إلَيْكَ رُوحاً مِنْ أمْرِنَا﴾[3] أي وَحْياً.

ورويَ: أنَّهُ كَانَ لِهَارُونَ الرَّشِيْدِ طَبِيْبٌ نَصْرَانِيٌّ، وَكَانَ غُلاَماً حَسَنَ الْوَجْهِ جِدّاً، وَكَانَ كَامِلَ الأَدَب جَامِعاً لِلْخِصَال الَّتِي يَتَوَسَّلُ بهَا إلَى الْمَلِكِ، وَكَانَ الرَّشِيْدُ مُولَعاً بأَنْ يُسْلِمَ وَهُوَ يَمْتَنِعُ، وَكَانَ الرَّشِيْدُ يُمَنِّيْهِ الأَمَانِيَّ إنْ أسْلَمَ، فَقَالَ لَهُ ذاتَ يَوْمٍ: مَا لَكَ لاَ تُؤْمِنُ ؟ قَالَ: إنَّ فِي كِتَابكُمْ حُجَّةٌ عَلَى مَن انْتَحَلَهُ، قَالَ: وَمَا هِيَ؟ قَالَ: قَوْلُهُ تَعَالَى: (وَكَلِمَتُهُ أَلْقَاهَا إلَى مَرْيَمَ وَرُوحٌ مِنْه) فَعَبَّرَ بهذا أنَّ عِيْسَى جُزْءٌ مِنْهُ.

فَضَاقَ قَلْبُ الرَّشِيْدِ، وَجَمَعَ الْعُلَمَاءَ فَلَمْ يَكُنْ فِيهِمْ مَنْ يُزِيْلُ شُبْهَتَهُ حَتَّى قِيْلَ لَهُ: قَدْ وَفَدَ حُجَّاجُ خُرَاسَانَ وَفِيْهِمْ رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ بْن وَاقِدٍ مِنْ أهْلِ مَرْو؛ وَهُوَ إمَامٌ فِي عِلْمِ الْقُرْآنِ؛ فَدَعَاهُ؛ فَجَمَعَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْغُلاَمِ، فَسَأَلَهُ الْغُلاَمُ عَنْ ذلِكَ، فَاسْتَعْجَمَ عَلَيْهِ الْجَوَابُ فِي الْوَقْتِ، وَقَالَ: قَدْ عَلِمَ اللهُ؛ يَا أمِيْرَ الْمُؤْمِنِيْنَ؛ فِي سَابق عِلْمِهِ أنَّ الْخَبِيْثَ يَسْأَلُنِي فِي مَجْلِسِكَ عَنْ هَذا؛ وَأنَّهُ لَمْ يَخْلُ كِتَابَهُ مِنْ جَوابِهِ، وَأنَّهُ لَيْسَ يَحْضُرُنِي الآنَ، وَللهِ عَلَيَّ أنْ لاَ أطْعَمَ وَلاَ أشْرَبَ حَتَّى أؤَدِّيَ الَّذِي يَجِبُ مِنَ الْحَقِ إنْ شَاءَ اللهُ.

وَدَخَلَ بَيْتَهُ مُظْلِماً؛ وَأغْلَقَ عَلَيْهِ بَابَهُ؛ وَانْدَفَعَ فِي قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ؛ حَتَّى بَلَغَ سُورَةَ الْجَاثِيَةِ إلَى قَوْلِهِ: ﴿وَسَخَّرَ لَكُمْ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الأَرْضِ جَمِيعاً مِنْهُ﴾[4] فَصَاحَ بأعْلَى صَوْتِهِ: افْتَحُوا الْبَابَ؛ فَقَدْ وَجَدْتُ الْجَوَابَ، فَفَتَحُوا وَدَعَا الْغُلاَمَ؛ فَقَرَأَ

---

(١) المجادلة / ٢٢. (٢) النحل / ٢.

(٣) الشورى / ٥٢. (٤) الآية / ١٣ .

عَلَيْهِ الآيَةَ بَيْنَ يَدَيِ الرَّشِيْدِ وَقَالَ: إنْ كَانَ قَوْلُهُ ﴿رُوحٌ مِنْهُ﴾ يُوجِبُ أنْ يَكُونَ عِيْسَى بَعْضاً مِنْهُ؛ وَجَبَ أنْ يَكُونَ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الأَرْضِ بَعْضاً مِنْهُ.

فَانْقَطَعَ النَّصْرَانِيُّ وَأسْلَمَ؛ وَفَرِحَ الرَّشِيْدُ فَرَحاً شَدِيْداً، وَوَصَلَ عَلِيَّ بْنَ الْحُسَيْنِ بِصِلَةٍ جَيِّدَةٍ. فَلَمَّا عَادَ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ إلَى مَرْو؛ صَنَّفَ كِتَاباً سَمَّاهُ (كِتَابُ النَّظَائِرِ فِي الْقُرْآنِ) وَهُوَ كِتَابٌ لاَ يُوَازِيْهِ كِتَابٌ.

قَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿ فَآمِنُوا بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ ﴾ ؛ أي صدِّقوا بوحدانيَّة اللهِ بما جاءَكم به الرُّسُلُ من الله؛ ﴿ وَلَا تَقُولُوا ثَلَاثَةٌ ﴾ ؛ أي تقولوا آلِهتُنا ثلاثةٌ: أبٌ؛ وابنٌ؛ وروحُ قدسٍ، ﴿ انتَهُوا ﴾ ؛ عن الكُفْرِ، عن هذهِ المقالةِ، وتُوبُوا إلى اللهِ هُوَ؛ ﴿ خَيْرًا لَّكُمْ ﴾ ؛ من الإصرار على الكُفْرِ.

وقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ إِنَّمَا اللَّهُ إِلَٰهٌ وَاحِدٌ ﴾ ؛ أي ما اللهُ إلاَّ إلهٌ واحدٌ؛ ﴿ سُبْحَانَهُ أَن يَكُونَ لَهُ وَلَدٌ ﴾ ؛ كلمةُ تَنْزِيْهٍ عن السُّوءِ؛ أي تَنْزِيهاً لهُ أنْ يكون له ولدٌ؛ ﴿ لَّهُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ ﴾ ؛ كلُّهُم عَبِيْدُهُ وإمَاؤُه وفي قبضتهِ؛ ويستحيلُ أن يكون الْمَمْلُوكُ ابْناً لِلْمَالِكِ؛ أي لا يجتمعُ الْمِلْكُ مع الولادةِ، ونظيرُ هذا قَوْلُهُ تَعَالَى:﴿وَمَا يَنْبَغِي لِلرَّحْمَنِ أنْ يَتَّخِذ وَلَداً. إنْ كُلُّ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ إلاَّ آتِي الرَّحْمَنِ عَبْداً﴾[1]. قَوْلُهُ تَعَالَى:﴿ وَكَفَىٰ بِاللَّهِ وَكِيلًا ﴿١٧١﴾ ﴾ ؛ أي اكتَفُوا برُبُوبيَّتِهِ وبكفالَتِه، فلا ولدَ لهُ ولا شريكَ؛ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عمَّا يقولُ الظالِمُون عُلُوّاً كَبيْراً.

قَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿ لَّن يَسْتَنكِفَ الْمَسِيحُ أَن يَكُونَ عَبْدًا لِّلَّهِ وَلَا الْمَلَائِكَةُ الْمُقَرَّبُونَ ﴾ ؛ نَزَلَ فِي وَفْدِ نَجْرَانَ؛ نَاظَرُوا النَّبِيَّ ﷺ فِي أمْرِ عِيْسَى، فَقَالَ لَهُمْ: [هُوَ عَبْدُ اللهِ وَرَسُولُهُ]. فَقَالُوا: لاَ تَقُلْ هَكَذا؛ فَإنَّ عِيْسَى يَأْنَفُ مِنْ هَذا الْقَوْلِ؛ فَنَزَلَ تَكْذِيْباً لِقَوْلِهِمْ: (لَنْ يَسْتَنْكِفَ الْمَسِيحُ أنْ يَكُونَ عَبْدًا للهِ)[2] أي لن يأْنفَ، ولنَ يَتَعَظَّمَ عن الإقرار والعبوديَّة لله عَزَّ وَجَلَّ، (وَلاَ الْمَلاَئِكَةُ الْمُقَرَّبُونَ) أي ولن يستنكفَ الملائكةُ المقرَّبونَ عن العبوديَّة وهم حَمَلَةُ الْعَرْشِ. وإنَّما خصَّ الملائكةَ بعد عيسى؛ لأن

---

(١) مريَم / ٩٢-٩٣. (٢) في أسباب النزول للواحدي: ص١٢٥ نقله عن الكلبي.

النَّصارى كانوا يقولونَ: عيسى ابن الله، وبَنُو مُدْلَجٍ كانوا يقولونَ: الملائكةُ بنـات اللهِ، فَرَدَّ اللهُ على الفريقين جَميعاً.

قَوْلُهُ تَعَـالَى: ﴿ وَمَن يَسْتَنكِفْ عَنْ عِبَادَتِهِۦ وَيَسْتَكْبِرْ فَسَيَحْشُرُهُمْ إِلَيْهِ جَمِيعًا ﴿١٧٢﴾ ﴾؛ أي مَن يَأنفُ ويَمتنعُ عن توحيدهِ وطاعتـه ويَتَعَظَّـمُ عـنِ الإيْمـانِ؛ فَسَيَجْمَعُهُمُ إليه جميعاً: الْمُسْتَنْكِفُ وَالْمُستَكْبِرُ؛ والْمُقِرُّ وَالْمُطِيْعُ.

قَوْلُـهُ تَعَـالَى: ﴿ فَأَمَّا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ فَيُوَفِّيهِمْ أُجُورَهُمْ وَيَزِيدُهُم مِّن فَضْلِهِۦ ﴾؛ أي فـالذينَ آمنُـوا بمُحَمَّـدٍ وَالْقُـرْآن وعَمِلُـوا الصَّالِحَـاتِ فَيُوفِرُ عليهم جزاءَ أعمالِهم في الجنَّة، وَيَزِيْدُهُمْ من عطائـهِ مَـا لاَ عَيْـنٌ رأتْ؛ وَلاَ أذُنٌ سَمِعَتْ؛ وَلاَ خَطَرَ عَلَى قَلْب بَشَرٍ.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ وَأَمَّا ٱلَّذِينَ ٱسْتَنكَفُواْ وَٱسْتَكْبَرُواْ ﴾؛ أي وأما الذين أبَوا وامتنعُوا عن الإيْمان بمُحَمَّدٍ ﷺ والْقُـرْآن؛ ﴿ فَيُعَذِّبُهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا ﴾؛ وَجِيْعـاً، ﴿ وَلَا يَجِدُونَ لَهُم مِّن دُونِ ٱللَّهِ وَلِيًّا وَلَا نَصِيرًا ﴿١٧٣﴾ ﴾؛ ولا يَجِدُونَ لَهم سـوَى اللهِ قريباً ينفعُهم، ولا مانعاً يَمنعُهم من النار.

قَوْلُهُ عَـزَّ وَجَـلَّ: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ قَدْ جَآءَكُم بُرْهَٰنٌ مِّن رَّبِّكُمْ وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكُمْ نُورًا مُّبِينًا ﴿١٧٤﴾ ﴾؛ خطابٌ للناس كلِّهم، والْبُرْهَانُ هـو النَّبيُّ ﷺ، سَمَّاهُ بُرْهَانـاً لظهور المعجزةِ، والنورُ المبينُ الْقُرْآنُ؛ سَـمَّاهُ نُـوراً مُبِيْنـاً؛ لأن النـورَ هـو الـذي يُبَيِّـنُ الأشياءَ حتى تُرَى، والقُرْآنُ مُبَيِّنُ الأشياءِ كلِّها.

قَوْلُـهُ تَعَـالَى: ﴿ فَأَمَّا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ بِٱللَّهِ وَٱعْتَصَمُواْ بِهِۦ فَسَيُدْخِلُهُمْ فِي رَحْمَةٍ مِّنْهُ وَفَضْلٍ ﴾؛ أي فأمَّا الذينَ صَدَّقُوا بوحدانيَّةِ الله وتَمَسَّكُوا بدينهِ وكتابهِ، وسـألُوا العصمةَ من مَعَاصِيهِ؛ فَسَيُدْخِلُهُمْ فِي الآخرةِ جَنَّتَهُ وكراماتـهِ الـتي أعدَّهـا لَـهم فيـها، ﴿ وَيَهْدِيهِمْ إِلَيْهِ صِرَٰطًا مُّسْتَقِيمًا ﴿١٧٥﴾ ﴾؛ أي ويُعَرِّفُهُمْ في الدُّنيا سبيلَ الْهُدَى وهو الإسلامُ، ويُثَبِّتُهُمْ عليهِ، وتقديرُ الآية: وَيَهْدِيْهِمْ فِي الدُّنْيَا وَيَرْحَمُهُمْ فِي الآخِرَةِ.

قَوْلُهُ عَـزَّ وَجَـلَّ: ﴿ يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ ٱللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي ٱلْكَلَٰلَةِ إِنِ ٱمْرُؤٌاْ هَلَكَ لَيْسَ لَهُۥ وَلَدٌ ﴾؛ نزلت في جَابرِ بن عبـدِالله حـين جـاءَ إلى النَّـبيِّ ﷺ فَقَـالَ: إنَّ لِـي

أخْتاً؛ فَمَا لِي فِيْهَا بَعْدَ مَوْتِهَا، فأنزلَ اللهُ هذه الآيةَ[1]، وقد تقدَّم تفسيرُ الكَلاَلَةِ، وابتدأ بالرجلِ، فيقالُ: إنهُ ماتَ قبلَ أختهِ. قَوْلُـهُ تَعَـالَى: ﴿ وَلَهُۥٓ أُخْتٌ فَلَهَا نِصْفُ مَا تَرَكَ وَهُوَ يَرِثُهَآ إِن لَّمْ يَكُن لَّهَا وَلَدٌ ﴾ ؛ يعني مِن أمٍّ وأبٍ او من أبٍ.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ فَإِن كَانَتَا ٱثْنَتَيْنِ فَلَهُمَا ٱلثُّلُثَانِ مِمَّا تَرَكَ ﴾ ؛ وحكـمُ الثـلاثِ والأربعِ فصاعداً حكمُ الاثنين كالبناتِ، وإنْ كانوا إخوةً؛ ﴿ وَإِن كَانُوٓاْ إِخْوَةً رِّجَالًا وَنِسَآءً ﴾ ؛ أي وإنْ كـان الورثـةُ إخـوةً مـن أمٍّ وأبٍ، أو مـن أبٍ ذُكُـوراً وإناثـاً؛ ﴿ فَلِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ ٱلْأُنثَيَيْنِ ﴾ .

قَوْلُـهُ تَعَـالَى: ﴿ يُبَيِّنُ ٱللَّهُ لَكُمْ أَن تَضِلُّواْ ﴾ ؛ أي يُبَيِّـنُ اللهُ لَكُـمْ قِسْـمَةَ المواريثِ؛ لِئَلاَّ تُخْطِئُوا في قِسْمَتِهَا، وقد حذفَ (لا) في الكـلامِ ويـرادُ إثباتُـها كمـا في قوله تعالى: ﴿وَأَلْقَى فِي الأَرْضِ رَوَاسِيَ أنْ تَمِيـدَ بكُـمْ﴾[2]، ويقـال في القَسَـمِ: واللهِ أبْـرَحُ قَـاعِداً؛ أي لاَ أبْـرَحُ، وتُذْكَـرُ (لا) ويـراد طرحُـها كمـا في قولـــهِ تعـالى: ﴿لاَ أقْسِمُ﴾[3] و ﴿مَا مَنَعَكَ ألاَّ تَسْجُدَ﴾[4].

وذهبَ البصريُّـون إلى أنَّ معنـاهُ: كَرَاهَـةَ أنْ تَضِلُّـوا، فحـذفَ المضـافَ وأقـامَ المضاف إليه مقامهُ، كما في قولهِ تعالى: ﴿وَاسْأَلِ الْقَرْيَـةَ﴾[5]. وقـال الفـرَّاءُ: (مَوْضِعُـهُ نُصِبَ بنَزْعِ الْخَافِضِ). قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ وَٱللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ﴿١٧٦﴾ ﴾ ؛ ظاهرُ المعنى.

وَعَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ أنَّهُ قَالَ: [مَنْ قَرَأ سُورَةَ النِّسَاءِ: أعْطِيَ مِـنَ الأَجْـرِ كَمَـنِ اشْتَرَى ذا رَحِمٍ وَأعْتَقَهُ، وَبُرِّئَ مِنَ الشِّرْكِ، وَكَـانَ فِـي مَشِـيْئَةِ اللهِ مِـنَ الَّذِيْـنَ يَتَجَـاوَزُ عَنْهُمْ][6].

آخر تفسير سورة (النساء) والحمد لله رب العالمين

(١) أخرجه الطبري في جامع البيان: النص (٨٥٤٥) والحديث مشهور.

(٢) لقمان / ١٠. (٣) القيامة / ١ .

(٤) الأعراف / ١٢ . (٥) يوسف / ٨٢ .

(٦) عن أبي، ذكره ابن عادل الحنبلي في اللباب: ج ٧ ص١٥٩. والزمخشري في الكشـاف، وفي مثلـه نظر.

سُورَةُ الْمَائِدَةِ

سُورَةُ الْمَائِدَةِ مَدَنِيَّةٌ إلاَّ قَوْلَهُ تَعَالَى: ﴿الْيَوْمَ يَئِسَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ دِينِكُمْ﴾ وَقَوْلَهُ تَعَالَى: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾ فإنَّ هاتين الآيتين نزلَتَا بمكَّةَ بعدَ الفتحِ، وحكمُهما حكمُ المدنيَّة لنزولِهما بعدَ الهجرةِ. وعددُ حُرُوفِهَا أَحَدَ عَشَرَ أَلْفاً وَتِسْعُمِائَةٍ وَثَلاَثَةٌ وَثَلاَثُونَ حَرْفاً، وَعَدَدُ كَلِمَاتِهَا أَلْفَان وَثَمَانُمِائَةٍ وَأَرْبَعُ كَلِمَاتٍ، وعَدَدُ آيَاتِها مِائَةٌ وَعِشْرُونَ آيَةً عند الكوفيِّين، واثْنَانِ وَعِشْرُونَ عندَ الحجَازِيِّينَ، وَثَلاَثٌ وَعِشْرُونَ عِنْدَ الْبَصْرِيِّينَ.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَوْفُواْ بِٱلْعُقُودِۚ ﴾ ؛ أي أوفوا بالعقود التي كَتَبَهَا اللهُ عليكم مِما أحلَّه لكم وحرَّمَه عليكُم، وَقِيْلَ: معناهُ: أتِمُّوا العهودَ التي بينكم وبين المشركينَ ولا تنقُضُوها حتى يكونَ النَّقْضُ من قِبَلِهِمْ، هكذا رويَ عن ابنِ عبَّاس والضَّحاك وقتادةَ. وقال الحسنُ: (مَعْنَاهُ أوْفُوا بعُقُودِ الدِّيْنِ؛ يَعْنِي أوَامِرَ اللهِ وَنَوَاهِيْهِ)[1]. وَقِيْلَ: معناهُ: أوْفُوا بكُلِّ عَقْدٍ تعقدونَهُ على أنفسِكم من نَذْرٍ أو يَمينٍ. وَقِيْلَ: أوْفُوا بالعقودِ التي يعقِدُها بعضُكم لبعضٍ، نحوَ عَقْدِ البيعِ والإجارةِ والنِّكاحِ والشَّرْكةِ، ولا تنافِي بينَ هذه الأقوال؛ إذ كلُّ هذه العقود يجبُ الوفاءُ بها.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ أُحِلَّتْ لَكُم بَهِيمَةُ ٱلْأَنْعَٰمِ ﴾ ؛ أي رُخِّصَتْ لكم الأنعامُ نفسُها، وأضافَ البهيمةَ إلى الأنعامِ، كما يقالُ: مسجدُ الجامعِ؛ ونفسُ الإنسانِ. والأنْعَامُ: هِيَ الإبلُ وَالْبَقَرُ وَالْغَنَمُ، ودخل في هذهِ الآية إباحةُ الظِّباءِ وبَقَرِ الوَحْشِ وحمارِ الوحشِ؛

---

(١) أخرجه الطبري في جامع البيان: عن ابن عباس قال: ((مَا أحِلَّ، وَمَا حَرَّمَ، وَمَا فُرِضَ، وَمَا حُدَّ فِي الْقُرْآنِ كُلِّهِ، فَلاَ تَغْدُرُوا وَلاَ تَنْكُثُوا)): النص (٨٥٦٩).

لأنَّها أبْهَمُ في التَّمَيُّزِ من الأَهْلِيَّةِ، ولِهذا استثنَى اللهُ الصيدَ في حالةِ الإحرام في قولهِ تعالى: (غَيْرَ مُحِلِّي الصَّيْدِ وَأَنْتُمْ حُرُمٌ). والبهيمةُ في اللغة يتناولُ كلَّ حَيٍّ لا يُميِّزُ، اسْتَبْهَمَ عليه الجوابُ؛ أي اسْتَغْلَقَ.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ إِلَّا مَا يُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ ﴾ ؛ أي إلاّ ما يُقْرَأ عليكم في القُرْآن مِمَّا حُرِّمَ عليكم في هذه السورة من الْمَيْتَةِ والدَّمِ ولحمِ الخنْزيرِ والموقُوذةُ والمتردِّيَةُ والنَّطيحَةُ الآيةُ.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ غَيْرَ مُحِلِّي ٱلصَّيْدِ ﴾ ؛ نُصِبَ على الحالِ من الكافِ والميم التي في قولهِ: (أُحِلَّتْ لَكُمْ) كما يقالُ: جاءَ زيدٌ راكباً؛ وجاءَ غيرُ راكبٍ. والمعنى: أُحِلَّتْ لَكُمْ بَهيمَةُ الأَنْعَامِ غَيْرَ مُحِلِّي الصَّيْدِ؛ أي من أنْ تَسْتَحِلُّوا قتلَ الصَّيدِ وأنتم مُحْرِمُونَ. وَقِيْلَ: نُصِبَ على الحالِ من قوله (أوْفُوا بالْعُقُودِ) أي أوْفُوا بالمعقُودِ غيرِ مُحِلِّي الصَّيْدِ، هذا قولُ الأخفشِ، والأوَّلُ قولُ الكسائيِّ.

ومعنى الآيةِ: أُحِلَّتْ لكمُ الأنعامُ إلاَّ ما كان وَحْشِياً، فإنَّهُ صَيْدٌ لا يحلُّ لكم إذا كنتم مُحْرِمِيْنَ، فذلكَ قولهُ: ﴿ وَأَنتُمْ حُرُمٌ ﴾ . قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ يَحْكُمُ مَا يُرِيدُ ﴿١﴾ ﴾ ؛ أي يقضِي على عبادهِ بما شاءَ من التحليل والتحريْمِ على ما تُوجِبُهُ الحكمةُ.

قوله عَزَّ وَجَلَّ: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تُحِلُّواْ شَعَٰٓئِرَ ٱللَّهِ ﴾ ؛ أراد به الْمَنَاسِكَ؛ أي لا تَسْتَحِلُّوا مخالفةَ شيءٍ منها، ولا تجاوَزُوا مواقيتَ الحرمِ غيرَ مُؤَدِّيْنَ حقوقَها، وذلك: أنَّ الأنصارَ كانوا لا يَسْعَوْنَ بين الصَّفَا والمروةِ، وكان أهلُ مكَّة لا يخرجونَ إلى عَرَفَةَ فأمرَ اللهُ تعالى أنْ لا يترُكُوا شيئاً من الْمَنَاسِكِ. وقال الحسنُ: (شَعَائِرُ اللهِ دِيْنُ اللهِ)؛ أيْ لاَ تُحِلُّوا فِي دِيْنِ اللهِ شَيْئاً مِمَّا لَمْ يُحِلَّهُ اللهُ. ويقالُ: هي حدودُ اللهِ في فرائضِ الشرعِ.

والشَّعَائِرُ في اللغة: الْمَعَالِمُ، والإشْعَارُ: الإعْلاَمُ، وَالشَّعِيرَةُ وَاحِدَةُ الشَّعَائِرِ؛ وهِيَ كُلُّ مَا جُعِلَ عَلَماً لِطَاعَةِ اللهِ تَعَالَى.

قَوْلُـهُ تَعَـالَى: ﴿وَلَا ٱلشَّهۡرَ ٱلۡحَرَامَ﴾ ؛ أي ولا تَسْتَحِلُّوا القَتْلَ والغَارَةَ في الشَّهرِ الحرام، وأرادَ بذلك الأشهُرَ الْحُرُمَ كلَّها؛ وهي: رَجَبٌ؛ وذُو الْقَعْدَةِ؛ وذُو الْحِجَّةِ؛ وَالْمُحَرَّمُ، إلاَّ أنه ذُكِرَ باسمِ الجنس كما في قولهِ تعالى: ﴿إنَّ الإنسَانَ لَفِي خُسْرٍ﴾[1] أرادَ به جِنْسَ الإنسان، ولذلك استثنى المطيعَ بقولـه: ﴿إلاَّ الَّذِيْنَ آمَنُوا﴾. وكانَ في ابتداءِ الإسلامِ لا تجوزُ الْمُحَارَبَةُ في الأشهرِ الْحُرُمِ كما قالَ تعالى: ﴿قُلْ قِتَالٌ فِيهِ كَبيرٌ﴾[2]، ثم نُسِخَ حرمةُ القتال في الشهرِ الحرام بقولهِ تعالى: ﴿فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ﴾[3].

قَوْلُـهُ تَعَـالَى: ﴿وَلَا ٱلۡهَدۡيَ وَلَا ٱلۡقَلَٰٓئِدَ﴾ ؛ أي لا تُحِلُّوا الْهَدْيَ؛ أي لا تَذْبَحُوهُ قَبْلَ مَحِلِّهِ؛ ولا تنتفِعُوا بهِ بعدَ أن جعلتموهُ للهِ، ولا تَمنعوهُ أن يَبْلُغَ البيتَ. قَوْلُهُ تَعَالَى: (وَلا الْقَلائِدَ) أي ولا تُحِلُّوا القلائدَ التي تكونُ في أعناقِ الهدايا؛ أي لا تقطعُوها قبلَ الذبْحِ وتصدَّقوا بها بعدَ الذبحِ كما قالَ ﷺ لِعَلِيٍّ ﷺ: [تَصَدَّقُوا بجِلاَلِهَا وَخِطَامِهَا، وَلاَ تُعْطِي الْجَزَّارَ مِنْهَا شَيْئاً][4].

قَوْلُـهُ تَعَـالَى: ﴿وَلَآ ءَآمِّينَ ٱلۡبَيۡتَ ٱلۡحَرَامَ﴾ ؛ معناهُ: ولا تَسْتَحِلُّوا القَتْلَ والغارةَ على القاصدينَ المتوجِّهين نحوَ البيتِ الحرام، وعن ابن عبَّاس ﷺ: (أنَّ الآيَةَ وَرَدَتْ فِي شُرَيْحِ بْنِ ضُبَيْعَةَ بْنِ هِنْدِ الْيَمَامِي"[5]، دَخَلَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ بالْمَدِيْنَةِ وَقَالَ: أنْتَ مُحَمَّدٌ النَّبِيُّ؟ قَالَ: [نَعَمْ] قَالَ: إلاَمَ تَدْعُو ؟ قَالَ: [أدْعُو إلَى شَهَادَةِ أنْ لاَ إلَهَ إلاَّ اللهُ؛ وَأنِّي رَسُولُ اللهِ]. فَقَالَ: إنَّ لِي أمَرَاءَ أرْجِعُ إلَيْهِمْ وَأشَاورُهُمْ، فَإنْ قَبلُوا

---

(١) العصر / ٢ . (٢) البقرة / ٢١٧. (٣) التوبة / ٥.

(٤) أخرجه البخاري في الصحيح: كتاب الحج: باب يتصدق بجلود الهدي: الحديث (١٧١٧)، وهو الحديث (١٧١٦ و١٧١٨). ومسلم في الصحيح: الحج: باب الصدقة بلحوم الهدايا: الحديث (٣٤٨/ ١٣١٧) ولفظه عن علي ﷺ قال: [أمَرَنِي رَسُولُ اللهِ ﷺ أنْ أقُومَ عَلَى بُدْنِهِ وَأنْ أتَصَدَّقَ بِلَحْمِهَا وَجُلُودِهَا وَأجِلَّتِهَا وَأنْ لاَ أعْطِيَ الْجَزَّارَ مِنْهَا؛ قَالَ: نَحْنُ نُعْطِيهِ مِنْ عِنْدِنَا].

(٥) في رواية الطبري، ذكره قال: ((الْحُطَمُ بنُ هند البكري))، وفي رواية قال: ((الحطم أخو بني ضبيعة بن ثعلبة البكري)). وفي أسباب النزول قال الثعلبي: ((نزل الحُطيم واسمع شُريح بن ضبيع الكندي، أي أتى النبيَّ من اليمامة)).

قَبلْتُ. ثُمَّ انْصَرَفَ مِنْ عِنْدِ النَّبِيِّ ﷺ، فَلَمَّا خَرَجَ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: [لَقَدْ دَخَلَ بوَجْهِ كَافِرٍ وَخَرَجَ بعَقِبَي غَادِرٍ]. فَمَرَّ بسَرْحٍ لأَهْلِ الْمَدِيْنَةِ فَاسْتَاقَهَا، وَانْطَلَقَ نَحْوَ الْيَمَامَةِ وَهُوَ يَرْتَجِزُ يَقُولُ:

بَاتُوا نِيَاماً وَابْنُ هِنْدٍ لَمْ يَنَمْ ... بَاتَ يُقَاسِيهَا غُلاَمٌ كَالزُّلَمْ

خَدَلَّجُ السَّاقَينِ خَفَّاقُ الْقَدَمْ ... قَدْ لَفَّهَا اللَّيْلُ بسَوَّاقٍ حُطَمْ

لَيْسَ براعِي إبلٍ وَلاَ غَنَمْ ... وَلاَ بجَزَّارٍ عَلَى ظَهْرِ وَضَمْ

هَذا أَوَانُ الْحَرْبِ فَاشْتَدِّي زَلَمْ(١)

وَقَدْ كَانَ عِنْدَ دُخُولِهِ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ خَلَّفَ خَيْلَهُ خَارجَ الْمَدِيْنَةِ وَدَخَلَ وَحْدَهُ. فَلَمَّا كَانَ فِي الْعَامِ الْقَابلِ؛ خَرَجَ شُرَيْحُ نَحْوَ مَكَّةَ فِي تِجَارَةٍ عَظِيْمَةٍ فِي حُجَّاجِ بَكْرِ بْنِ وَائِلٍ مِنْ أَهْلِ الْيَمَامَةِ وَهُمْ مُشْرِكُونَ، وَكَانَتِ الْعَرَبُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ يُغِيْرُ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ، فَإِذا كَانَ أشْهُرُ الْحَجِّ أمِنَ النَّاسُ بَعْضُهُمْ بَعْضاً، وَإِذا سَافَرَ أحَدُهُمْ فِي غَيْرِ الأَشْهُرِ الْحُرُمِ نَحْوَ مَكَّةَ قَلَّدَ هَدْيَهُ مِنَ الشَّعْرِ وَالْوَبَرِ، وَمَنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ هَدْيٌ قَلَّدَ رَاحِلَتَهُ، وَمَنْ لَمْ يَكُنْ مَعَهُ رَاحِلَةٌ جَعَلَ فِي عُنُقِهِ قِلاَدَةً، وَكَانُوا يَأْمَنُونَ بذلِكَ، فَإذا رَجَعُوا مِنْ مَكَّةَ جَعَلُوا شَيْئاً مِنْ لِحَاءِ شَجَرِ الْحَرَمِ فِي عُنُقِ الرَّاحِلَةِ فَيَأْمَنُوا، فَلَمَّا سَمِعَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللهِ ﷺ بِخُرُوجِ شُرَيْحٍ وَأَصْحَابِهِ اسْتَأْذَنُوا النَّبِيَّ ﷺ، فَأَنْزَلَ اللهُ هَذِهِ الآيَةَ)(٢).

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِّن رَّبِّهِمْ وَرِضْوَانًا ﴾ ؛ في موضعِ نَصْبٍ على الحال، معناهُ: قَاصِدِيْنَ طالبينَ رزْقاً بالتِّجارةِ، (وَرِضْوَاناً) أي رضىً مِن اللهِ تعالى عَلَى عَمَلِهِمْ، وَلاَ يرضَى عنهم حتَّى يُسْلِمُوا. وقال الحسنُ وقتادةُ: (مَعْنَى رضْوَاناً؛ أيْ يَرْضَى اللهُ عَنْهُمْ؛ فَيُصْلِحُ مَعَاشَهُمْ وَيَصْرِفُ عَنْهُمُ الْعُقُوبَاتِ فِي الدُّنْيَا إذا كَانُوا لاَ يُقِرُّونَ بالْبَعْثِ، ثُمَّ نُسِخَ قَوْلُهُ تَعَالَى بَعْدَ ذلِكَ تَعَرُّضَ الْمُشْرِكِيْنَ بقَوْلِهِ تَعَالَى:

---

(١) في الجامع لأحكام القرآن: ج ٦ ص٤٣ تقديم وتأخير في صدر البيت وعجزه.

(٢) أخرجه مختصراً الطبري في جامع البيان: النص (٨٦١٢) عن السدي. وفي أسباب النزول للواحدي:ص١٢٥-١٢٦ . وفي الجامع لأحكام القرآن للقرطبي: ج ٦ ص٤٣.

﴿فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ﴾[1] كَافَّةً، وبِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَلاَ يَقْرَبُوا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ بَعْدَ عَامِهِمْ هَذَا﴾[2]). وقرأ الأعمشُ (وَلاَ آمِّينَ) أي البيتَ الحرامَ بالإضافةِ.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ وَإِذَا حَلَلْتُمْ فَاصْطَادُوا وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَآنُ قَوْمٍ أَن صَدُّوكُمْ عَنِ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ أَن تَعْتَدُوا ﴾ ؛ أي لا يحملنَّكم ويكسبنَّكم بُغْضُ قومٍ وعداوتُهم بأن صرفوكُم عامَ الْحُدَيْبِيَةِ عَنِ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ على أن تَظْلِمُوهُمْ، وتتجاوزُوا الحدَّ للمكافأةِ. وموضع: (أنْ تَعْتَدُوا) نَصْبٌ لأنه مفعولٌ، و (أنْ صَدُّوكُمْ) مفعولٌ لهُ، كأنهُ قال: لا يَكْسِبَنَّكُمْ بغضُ قومٍ الإعتداءَ عليهم بصدِّهم إيَّاكم.

قرأ أهلُ المدينةِ إلاَّ قالون ابنَ عامرٍ والأعمش: (شَنْآنُ) بجزمِ النُّون الأُولى. وقرأ الآخرون بالفتْحِ وهُما لُغتان؛ إلاّ أنَّ الفتحَ أجودُ لأنه أفْهَمُ اللُّغتين، ولأنَّ المصادِرَ أكثرُ ما تجيءُ على (فَعَلاَنُ) مثل النَّفَيانِ[3] وَالرَّتَقَانِ[4] والعَسَلاَنِ[5] ونحوُ ذلك[6].

قال ابنُ عبَّاس: (مَعْنَى: (وَلاَ يَجْرِمَنَّكُمْ) أيْ وَلاَ يَحْمِلَنَّكُمْ)[7]. وقال الفرَّاءُ: (وَلاَ يَكْسِبَنَّكُمْ)، قال: (يُقَالُ: فُلاَنٌ جَرِيْمَةُ أهْلِهِ؛ أيْ كَاسِبُهُمْ). قَوْلُهُ تَعَالَى: (أنْ صَدُّوكُمْ) قرأ ابنُ كثيرٍ وأبو عمرو بكسرِ الألفِ على الاستئناف والجزاءِ، وقرأ الباقون بالفتحِ؛ أي لئن صَدُّوكُمْ، والفتحُ أجودُ؛ لأن الصَدَّ كان وَاقِعاً من الكفَّار يومَ الحديبيةِ قبل نُزُولِ هذه السورةِ.

---

(١) التوبة / ٥ . (٢) التوبة / ٢٨ .

(٣) النَّفَيَانُ: نفَيانُ السَّيلِ: ما فاضَ من مُجتمعِه، كأنه يجتمعُ في الأنهار الإخاذات، ثم يفيضُ إذا ملأها، فذلك نفَيانهُ.

(٤) الرَّتْقُ: إلحامُ الفَتْقِ وإصلاحهُ، والرَّتَقَانُ: ثوبانِ يُرتَقَان بحواشيهما.

(٥) العَسَلاَنُ: الناقة السريعة، أو المشيُ الْخَبَبُ، ومَشي الذئب واهتزازُ الرمح.

(٦) في الحجة للقراءات السبعة: ج ٢ ص١٠٥؛ قال أبو علي الفارسي: ((أما الشَّنَآنُ، فإن فعلاناً يجيءُ على ضربين: أحدهما اسم، والآخر: وصفٌ. والاسم على ضَربين: أحدهما أن يكون مصدراً كالنَّقَزَانِ، والنَّفَيَانِ.. وعامة ذلك يكون معناهُ التحرك والتقلُّب، فالشَّنَآنُ على ما جاءت به هذه المصادرُ. والاسم الذي ليس بمصدر نحو: الوَرَشَانُ والعَلَجَانُ. وأما مجيءُ فعلان وصفاً فنحو: الزَّفَيَانِ والقَطَوانِ)).

(٧) أخرجه الطبري في جامع البيان: النص (٨٦٤٨).

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ ﴾ ؛ أي تَحَاثُّوا على الطَّاعةِ وترك المعصيةِ، قال أبو العاليَةِ: (الْبِـرُّ: مَا أُمِرْتَ بِهِ، وَالتَّقْوَى: تَرْكُ مَا نُهِيْتَ عَنْهُ)[١]. وظاهرُ الأمرِ يقتضي وجوبَ المعاونةِ على الطَّاعةِ، وظاهرُ الأمرِ على الوُجُوب.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ ﴾ ؛ أي لا يُعِنْ بعضُكم بعضاً على شيءٍ من المعاصي والظُّلم، وقال بعضُهم: سَأَلْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ عَنِ الإِثْمِ وَالْبِرِّ؛ فَقَالَ: [الْبِرُّ: حُسْنُ الْخُلُق، وَالإِثْمُ: مَا حَاكَ فِي صَدْرِكَ، وَكَرِهْتَ أنْ يَطَّلِعَ عَلَيْهِ النَّاسُ][٢]. قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ ﴿٢﴾ ﴾ ؛ أي اخْشَوْهُ وأطيعوهُ فيما أمرَكم به ونَهاكم عنه، (إنَّ اللهَ شَدِيدُ الْعِقَاب) إذا عَاقَبَ، فعقابهُ شديدٌ.

قولهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿ حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ وَالدَّمُ وَلَحْمُ الْخِنزِيرِ وَمَا أُهِلَّ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ ﴾ ؛ الْمَيْتَةُ: اسمٌ لِكُلِّ ذِي رُوحٍ فَارَقَهُ رُوحُهُ حَتْفَ أنْفِهِ، والمرادُ بالدَّم: الدَّمُ الْمَسْفُوحُ، وحُرِّمَ عليكُم لَحْمُ الْخِنْزِيْرِ لِعَيْنِهِ لا لكونهِ ميتةً حتى لا يحلَّ تناولهُ مع وجودِ الذكاةِ فيه.

وفائدةُ تخصيصِ لَحْمِ الْخِنْزِيْرِ بالذِّكْرِ دونَ لحمِ الكلب وسائرِ السِّباعِ: أنَّ كثيراً من الكُفَّار ألِفُوا لحمَ الخنْزير، واعتادُوا أكلَهُ وأوْلِعُوا به ما لَمْ يعتادُوا بهِ أكلَ غيرِهِ. وَقِيْلَ: فائدتهُ: أنَّ مُطْلَقَ لفظِ التحريم يدلُّ على نجاسةِ عَيْنِهِ مع حُرْمَةِ أكلِهِ، ولحمُ الخنْزيرِ مختصٌّ بهذا الحُكْم؛ وذلكَ: أنَّ سائرَ الحيواناتِ الْمُحَرَّمُ أكلُها إذا ذُبحَتْ كانَ لحمُها طاهراً لا يفسدُ الماءَ إذا وقعَ فيه، وإنْ لم يَحِلَّ أكلهُ بخلافِ لحم الْخِنْزِيْر.

قَوْلُهُ تَعَالَى: (وَمَا أُهِلَّ لِغَيْرِ اللهِ بِهِ) أي وحُرِّمَ عليكم ما ذُكِرَ عليه عندَ الذبْحِ اسمُ غيرِ الله، وذلك أنَّهم كانوا يذبحونَ لأصنامِهم يتقرَّبون بذبْحِها إليهم، فحَرَّمَ اللهُ كلَّ ذبيحةٍ يُتَقَرَّبُ بذبحِها إلى غيرِ الله تعالى، ولذلك قالَ الفُقَهَاءُ: إنَّ الذابحَ لو سَمَّى النبيَّ ﷺ معَ اللهِ تعالى فقالَ: بسمِ اللهِ ومُحَمَّدٍ؛ حَرُمَتِ الذبيْحَةُ[٣].

---

(١) أخرجه الطبري في جامع البيان: النص (٨٦٤٧).

(٢) أخرجه مسلم في الصحيح: كتاب البر: باب تفسير البر والإثم: الحديث (١٤/ ٢٥٥٣) عن النواس بن سمعان الأنصاري.

(٣) أدرج الناسخ قوله: ((قال في تفسير عبدِ الصَّمَدِ، وذكر الإمامُ أبو عاصِم العامريُّ محمدُ بنُ=

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ وَٱلْمُنْخَنِقَةُ وَٱلْمَوْقُوذَةُ وَٱلْمُتَرَدِّيَةُ ﴾ ؛ أي حُرِّمَ عليكم أكلُ لحم الْمُنْخَنِقَةِ؛ وهي التي تَنْخَنِقُ بحَبْلٍ أوْ شَبَكَةٍ فَتَمُوتُ مِنْ غَيْرِ ذكَاةٍ، وأمَّا الْمَوْقُوذةُ؛ فهي الْمَضْرُوبَةُ بالْخَشَب حتَّى تَمُوتَ، قَوْلُهُ تَعَالَى: (وَالْمُتَرَدِّيَةُ) هي التي تَتَرَدَّى من جَبَلٍ أو سَطْحٍ أو فِي بئْرٍ فَتَمُوتُ قَبْلَ الذكَاةِ. وَالتَّرَدِّي: هُوَ السُّقُوطُ، مأخوذٌ من الرَّدَاءِ وهو الْهلاَكُ، قال ﷺ لِعَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ: [إذا تَرَدَّتْ رَمْيَتُكَ مِنْ جَبَلٍ فَوَقَعَتْ فِي مَاءٍ فَلاَ تَأْكُلْ؛ فَإنَّكَ لاَ تَدْري أسَهْمُكَ قَتَلَهَا أم الْمَاءُ][(١)].

فصارَ هذا الكلامُ أصلاً في كلِّ موضعٍ اجتمعَ فيه معنيان: أحدُهما حَاظِرٌ، والآخرُ مبيحٌ فَأنَّهُ تَغْلُبُ جِهَةُ الْحَظْرِ، ولهذا قالَ ﷺ: [الْحَلاَلُ بَيِّنٌ وَالْحَرَامُ بَيِّنٌ، وَبَيْنَهُمَا أمُورٌ مُشَبَّهَةٌ، فَدَعْ مَا يُرِيْبُكَ إلَى مَا لاَ يُرِيْبُكَ، ألاَ وَإنَّ لِكُلِّ مَلِكٍ حِمىً، وَإنَّ حِمَى اللهِ مَحَارِمُهُ، فَمَنْ رَتَعَ حَوْلَ الْحِمَى يُوشِكُ أنْ يَقَعَ فِيْهِ][(٢)] وعن عمرَ رضي الله عنه أنه قالَ: (كُنَّا نَدَعُ تِسْعَةَ أعْشَار الْحَلاَلِ مَخَافَةَ الرِّبَا)[(٣)].

=أحمدِ عن أصحابنا:(أنَّ سُلْطَاناً لَوْ دَخَلَ بَلَداً فَذَبَحَ النَّاسُ الذبَائِحَ تَقَرُّباً إلَيْهِ بذبْحِهَا وَإرَاقَةِ دَمِهَا؛ لَمْ يَحِلَّ تَنَاوُلُ شَيْءٍ مِنْهَا؛ لأنَّهُ قَدْ أهِلَّ بهَا لِغَيْرِ اللهِ وَتُقُرِّبَ بذبْحِهَا إلَى غَيْرِ اللهِ). وكان يُفَرِّقُ بين هذا وبَيْنَ مَا يذبحُهُ الرجلُ لضيفهِ بمعنى: أنَّ صاحبَ الضيفِ إنَّما يتقرَّبُ إلى ضيفهِ باللَّحْمِ دونَ إراقةِ الدم، ألاَ ترَى أنهُ لو ذبحَ الشاةَ باسْمه ونَسَبهِ ولم يقرِّبْها إليه لم يكن تَقْرِيْباً إليه.

فأمَّا ما يُذْبَحُ لأجلِ الأمرَاءِ عند دخولِهم البلادَ، إنَّما يتقرَّبون إليهم بالذبحِ وإراقةِ الدَّمِ دونَ اللَّحْمِ، فإنَّ اللحمَ لاَ يُحْمَلُ إليهم ولا يرجعُ إليهم شيءٌ من منافعهِ، فلذلكَ افْتَرَقَا. وكان يُحكى عن بعضِ المشايخِ: أن هذه المسألةَ وَقَعَتْ ببعضِ بلادِ ما وراءَ النَّهْرِ؛ فَاخْتَلَفَ فيها فُقَهَاؤُهَا؛ فكتبُوا إلى أئِمَّةِ بُخَارَى؛ فأفْتَوا بتحريْمِها)).

ويلاحظ أن أسلوب المفسر في عبارته يختلف عن أسلوب المصنف رحمه الله، فضلاً عن وضوح الإدراج في السياق.

(١) أخرجه مسلم في الصحيح: كتاب الصيد: باب الصيد بالكلاب المعلمة: الحديث (١٩٢٩/٧).

(٢) أخرجه البخاري في الصحيح: كتاب الإيمان: باب فضل من استبرأ لدينه: الحديث (٥٢ و٢٠٥١). ومسلم في الصحيح: المساقاة: باب أخذ الحلال وترك الشبهات: الحديث (١٥٩٩/١٠٧).

(٣) أخرجه عبدالرزاق في المصنف: البيوع: باب طعام الأمراء وأكل الربا: النص (١٤٦٨٣): ((عن الشعبي قال: قال عمر: ... وذكره)).

قوله عزّ وَجَلّ: ﴿ وَٱلنَّطِيحَةُ ﴾ ؛ هي التي تُنْطَحُ حتى تَموتَ، وإذا تناطحتِ الحيواناتُ فقَتَلَ بعضُها بعضاً في النِّطَاحِ فهي حرامٌ بالآية، قال ابنُ عبَّاس: (كَانَ أهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ يَخْنُقُونَ الشَّاةَ حَتَّى إذا مَاتَتْ أكَلُوهَا وَكَذلِكَ الْمَوْقُوذةُ)[1]، قال قتادةُ:(كَانَ أهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ يَضْرِبُونَ الشَّاةَ بالْبَعْضِ حَتَّى إذا مَاتَتْ أكَلُوهَا)[2]، يقالُ منه: وَقَذَهُ يَقِذُهُ إذا ضَرَبَهُ حتى أشفَا على الهلاكِ. قال الفَرَزْدَقُ:

شَغَّارَةٌ تَقِذُ الْفَصِيلَ برِجْلِهَا فَطَّارَةٌ لِقَوَادِمِ الأَبْكَارِ[3]

قَوْلُهُ تَعَالَى: (النَّطِيحَةُ) إنَّما دخلَت الهاءُ فيها وإنْ كان الفعلُ بمعنى المفعول يُسَوَّى فيه المذكَّرُ والمؤنَّثُ كقولهم: لِحْيَةٌ دَهِيْنٌ وعينٌ كَحِيلٌ وكفٌّ خَضِيبٌ؛ لأنَّ النطيحةَ لم يتقدَّمْها اسم، فلو أسقطتِ الهاء منها لم يُدْرَ أهيَ مذكَّرٌ أم مؤنثٌ، فنظيرُ ذلك لو قيلَ: شاةٌ نطيحٌ لم تذكَّر الهاء المذكَّرُ الشاة[4].

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ وَمَآ أَكَلَ ٱلسَّبُعُ ﴾ ، وقرأ ابن أبي زائدة: (وَأكِيْلَةُ السَّبُعِ). وقرأ الحسنُ وطلحة: (السَّبْعُ) بسكون الباءِ وهي لغةٌ في السَّبُعِ، ومعنى قولِهِ تعالى: (وَمَا أكَلَ السَّبُعُ) هو فَرِيسَتُهُ.

---

(١) أخرجه الطبري في جامع البيان: النص (٨٦٥٢).

(٢) أخرجه الطبري في جامع البيان: النص (٨٦٥٥).

(٣) الشغَّارَةُ: الناقةُ ترفع رجلَها ضاربةً الفصيلَ لتمنعَهُ من الرضاعِ عند الحلب. يقالُ: شَغَرَ الكلب: إذا رفعَ رجلَهُ ليبولَ، وهو منصوبٌ على الذمِّ. وتَقِذُ والوَقذُ: أشدُّ الضربِ. والموقوذةُ: التي أنهكت ضَرباً بالخشبِ حتى تموتَ.

والفطَّارةُ: الحاذقةُ بحلبِ الفُطر، وهو الحلبُ بأطرافِ الأصابع، والحلبُ بالسبَّابة والوسطى ويستعينُ بطرفِ الإبهام. والفَطْر والفُطْرُ: خلافُ الضبِّ؛ وضبُّ الناقة يضبُّها: جمع خلْفَيْهَا في كفِّه للحلبِ، وهو الحلبُ بالكفِّ كلها. وَقِيلَ: هذا هو الضَّفُّ. وقَوادِمُها: أخلافُها، وهما القادمان، وجمعه قَوَادِمُ. والأبكارُ تُحلَبُ فُطراً؛ لأنه لا يستمكن أن يحلبَها ضبّاً لقِصَرِ الخلفِ لأنها صغارٌ.

(٤) لكن ذكر الهاء ها هنا (النطيحةُ)؛ لأن الهاء إنما تحذف من الفعيلة إذا كانت صفةً لموصوف منطوق به، فيقال: شاةٌ نطيحٌ وامرأة قتيلٌ. فإن لم تذكر الموصوف فتقول: رأيتُ قتيلةَ بني فلان، وهذه نطيحةُ الغنمِ، وإلا لم يتميز أذكر أم أنثى. ينظر: الجامع لأحكام القرآن: ج ٦ ص٤٩.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ إِلَّا مَا ذَكَّيْتُمْ ﴾ ؛ أي إلاّ ما ذكَرْتُم ذكاتَهُ مما أكلَ منهُ السَّبعُ فذكَّيتُم، فإنَّ ذلك يحلُّ لكم، أو ما أبيْنَ من الصَّيدِ قبلَ الذكَاةِ فهو ميِّتٌ، ويحتملُ أن يكون قوله تعالى: (إلاَّ مَا ذكَّيْتُمْ) راجعاً إلى الْمُنْخَنِقَةِ وَالْمَوْقُوذةِ وَالْمُتَرَدِّيَةِ وَالنَّطِيْحَةِ وَمَا أكَلَ السَّبُعُ، فإنَّها كلُّها في الحكمِ بمعنى واحدٍ. وعن الحسنِ أنهُ كان يقولُ في هذه الجملةِ: (إذا طَرَفَتْ بعَيْنِهَا؛ أوْ وَكَصَتْ برجْلِهَا؛ أوْ حَرَّكَتْ بَدَنَهَا فَذكِّهَا وَكُلْ)[1]. وشرَطَ أكثرُ العلماءِ في إباحة أكلِها بالذكاةِ: أن تكونَ حياتُها وقتَ الذكاةِ أكثرَ من حياةِ المذبوحِ، فإن كانت بهذه الصِّفةِ أثَّرَتِ الذكاةُ في إباحَتِها وإلاّ فَلاَ.

والتَّذْكِيَةُ: تَمَامُ فَرْيِ الأوْدَاجِ وَإنْهَار الدَّمِ، ومنهُ الذكَاءُ في الفَمِ إذا كانَ تامَّ الْعَقْلِ، وذكَّيْتُ النَّارَ إذا أتْمَمتُ إشعالَها .

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ وَمَا ذُبِحَ عَلَى ٱلنُّصُبِ ﴾ ؛ أي وَحُرِّمَ عليكم مَا ذُبحَ عَلَى النُّصُب، هي جمعُ النَّصْب، والنِّصَابُ: وهي الْحِجَارَةُ، كانوا يَنْصِبُونَهَا فَيَعْبُدُونَهَا من دونِ اللهِ تعالى ويُقَرِّبُونَ لها الذبائحَ، والفرقُ بين النُّصُب والأصنامِ: أنَّ الصنَمَ اسمٌ لِما كانَ على صُورةِ الإنسانِ، والنُّصُبُ ما لاَ نَقْشَ لهُ ولا صورةَ ولكنه يُعْبَدُ. والوَثَنُ ما كان مَنْقُوشاً، والحائِطُ لاَ شخصَ لهُ. وَقِيْلَ: النُّصُبُ وَاحِدٌ وجمعهُ أنْصَابٌ، مثلُ عُنُقٍ وأعنَاقٍ.

وقرأ الحسنُ بن صالحٍ وطلحةُ بن مصرف: (عَلَى النُّصْب) بجزم الصاد، وقرأ الجحدريُّ: بفتح النونِ والصادِ؛ جعلهُ اسْماً موحداً كالجبَلِ والجَمَلِ، والجمعُ الأَنْصَابُ كالأَجْبَال والأَجْمَال، وكلُّها لغاتٌ وهي الشيءُ الْمُنَصَّبُ، ومنهُ قولهُ تعالى: ﴿كَأَنَّهُمْ إلى نُصُبٍ يُوفِضُونَ﴾[2].

واختلفُوا في معنى النُّصُب ها هنا؛ قال ابن جُرَيج ومجاهدُ وقتادة: (كَانَ حَوْلَ الْبَيْتِ ثلاثُمِائةٍ وَسِتُّونَ حَجَراً، وكَانَ أهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ يَذْبَحُونَ عَلَيْهَا، وَيُشَرِّحُونَ اللَّحْمَ عَلَيْهَا، وَكَانُوا يُعَظِّمُونَهَا وَيَعْبُدُونَهَا وَيَذْبَحُونَ لَهَا، وَكَانُوا مَعَ هَذا يُبْدِلُونَهَا إذا رَأوا حِجَارَةً

(١) أخرجه الطبري في جامع البيان: النص (٨٦٧٣) عن ابن عباس، والنص (٨٦٧٤) عن الحسن.
(٢) المعارج / ٤٣ .

هِيَ أعْجَبُ إلَيْهِمْ مِنْهَا). وَقَالُوا: (لَيْسَتْ أصْنَاماً إنَّمَا الصَّنَمُ مَا يُنْقَشُ). وقال آخرون: النُّصُبُ هي الأصنامُ الْمَنْصُوبَةُ. قال الأعشَى:

وَذا النُّصُبَ الْمَنْصُوبَ لاَ تَنْسُكَنَّهُ ... وَلاَ تَعْبُدِ الأوْثَانَ وَاللهَ فَاعْبُدَا

قال قُطْرُبُ: (مَعْنَى الآيَةِ: وَمَا يُذْبَحُ لِلنُّصُبِ؛ أيْ لأجْلِهَا، وَاللاَّمُ وَ(علَى) يَتَعَاقَبَان فِي الْكَلاَمِ، قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿فَسَلاَمٌ لَكَ﴾[1] أيْ عَلَيْكَ، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَإنْ أسَأْتُمْ فَلَهَا﴾[2] أيْ فَعَلَيْهَا). وقال بعضُهم: معناهُ: وما ذُبحَ على اسمِ النُّصُب.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ وَأَن تَسْتَقْسِمُوا۟ بِٱلْأَزْلَٰمِ ﴾؛ وهي القِدَاحُ؛ أي حُرِّمَ عليكم الاسْتِقْسَامُ؛ وهُوَ طَلَبُ الْقَسْمِ بالأزْلاَمِ؛ وَهِيَ الْقِدَاحُ الَّتِي كَانُوا يَجْلِبُونَهَا عِنْدَ الْعَزْمِ عَلَى الْمَيْسِرِ ويقتسمونَ بها لَحْمَ الْجَزُور على ما تقدم ذكره في قوله تعالى: ﴿يَسْألُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ﴾[3].

وقال الحسنُ: (كَانُوا يَتَّخِذُونَ السِّهَامَ؛ فَإذا أرَادَ الرَّجُلُ أنْ يَخْرُجَ إلَى سَفَرٍ أوْ تِجَارَةٍ أوْ سَرُوحٍ؛ أجَالَ السِّهَامَ بيَدِهِ، وكَانَ مَكْتُوباً عَلَى بَعْضِهَا: أمَرَنِي رَبِي، وَعَلَى بَعْضِهَا: نَهَانِي رَبِي، فَإنْ خَرَجَ الَّذِي عَلَيْهِ: أمَرَنِي رَبِي؛ قَالَ: قَدْ أمِرْتُ بالْخُرُوجِ وَلاَ بُدَّ لِي مِنْ ذلِكَ؛ فَيَخْرُجُ، وَإنْ كَرِهَ الْخُرُوجَ خَرَجَ غَيْرَ بَعِيدٍ ثُمَّ رَجَعَ، وَلاَ يَدْخُلُ مِنْ بَابِ بَيْتِهِ، وَلَكِنْ يَنْقُبُ ظَهْرَ بَيْتِهِ مِنْهُ يَدْخُلُ وَمِنْهُ يَخْرُجُ إلى أنْ يَتَّفِقَ لَهُ الْخُرُوجُ. وَإنْ خَرَجَ الَّذِي عَلَيْهِ: نَهَانِي رَبي، قَالَ: قَدْ نُهِيْتُ عَنِ الْخُرُوجِ، وَلاَ يَسْعُنِي. فَنَهَى اللهُ تَعَالَى عَنْ ذلِكَ)[4].

فعلى هـذا لا يجوزُ أن يكونَ معنى الاسْتِقْسَامِ طلبَهم في الخروجِ والجلوسِ، والخروج في قَسْمِ الرِّزْقِ والحوائجِ، وظاهرُ هذه الآيـة يقتضِي أنَّ العملَ على قول الْمُنَجِّمِيْنَ: لا تخرجُ من أجلِ نَجْمِ كذا؛ وَاخرُجْ من أجلِ نَجْمِ كَذا؛ فِسْقٌ لأنَّ ذلكَ دُخولٌ فِي عِلْمِ الْغَيْبِ، وَلاَ يَعْلَمُ الْغَيْبَ إلاَّ اللهُ.

---

(١) الواقعة / ٩١ . (٢) الاسراء / ٧ . (٣) البقرة / ٢١٩ .

(٤) أخرجه الطبري في جامع البيان: النص (٨٦٩٣).

وَمَعْنَى الفِسْقِ: الخروجُ من الطاعةِ؛ وقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ذَٰلِكُمْ فِسْقٌ﴾ ؛ إشارةٌ إلى ما تقدَّم ذكرهُ من المعاصي والحرامِ. قَوْلُهُ تَعَالَى: (وَأَنْ تَسْتَقْسِمُوا) في موضعِ رَفْعٍ؛ أي وَحُرِّمَ عليكُم الاستقسامُ بالأزلام، والأَزْلاَمُ: هِيَ الْقِدَاحُ الَّتِي لاَ رِيْشَ لَهَا وَلاَ نَصْلَ، وَاحِدُهَا زُلَمٌ، مثلُ عُمَرَ وَزُفَرَ، وَقِيْلَ: زَلَمٌ مثلُ قَلَمٍ. وقال ابنُ جُبير: (هِيَ حَصَى بَيْضَاءَ كَانُوا يَضْرِبُونَ بهَا).

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ٱلْيَوْمَ يَئِسَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ مِن دِينِكُمْ﴾ ؛ قال ابنُ عبَّاس: (نَزَلَتْ هَذِهِ الآيَةُ يَوْمَ دَخَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مَكَّةَ ومَعَهُ الْمُسْلِمُونَ وَهُوَ يَوْمُ الْفَتْحِ، يَئِسَ الْكُفَّارُ يَوْمَئِذٍ مِنْ رُجُوعِ الْمُسْلِمِيْنَ إلَى دِيْنِهِمْ بمَا ظَهَرَ مِنْ عُلُوِّ الإسْلاَمِ وَالْمُسْلِمِيْنَ عَلَى سَائِرِ الأَدْيَان). وقال بعضُهم: أراد به يَوْمَ حَجَّةِ الوداعِ، وقال الحسنُ: (أرَادَ بالْيَوْمِ جَمِيْعَ زَمَانِ النَّبيِّ ﷺ وَعَصْرِهِ، كَمَا يُقَالُ: كَانَتْ حَادِثَةٌ كَذا فِي يَوْمِ فُلاَنٍ، يُرَادُ بهِ عَصْرُهُ).

وقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿فَلَا تَخْشَوْهُمْ وَٱخْشَوْنِ﴾ ؛ أي لِيَكُنْ خوفكُم للهِ وحدَه؛ فقد أمِنْتُمْ، وحوَّلَ اللهُ الخوفَ الذي كان يلحقُكم إليهم بإظهار الإسلامِ. وَقِيْلَ: معناهُ: لا تَخْشَوْهُمْ بإظهار تحريم ما كانوا يُبيحُونَهُ، وأسرعُوا في تركِ إظهار الْمُحَرَّمَاتِ.

قَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِى وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلْإِسْلَٰمَ دِينًا﴾ ؛ قال ابنُ عبَّاس: (نَزَلَتْ هَذِهِ الآيَةُ عَلَى النَّبيِّ ﷺ وَهُوَ وَاقِفٌ بعَرَفَةَ يَوْمَ عَرَفَةَ؛ وَالنَّاسُ وُقُوفٌ رَافِعُونَ أيْدِيَهُمْ بالدُّعَاءِ، فَبَرَكَتْ نَاقَةُ النَّبيِّ ﷺ مِنْ ثِقَلِ هَذِهِ الآيَةِ بَعْدَ أنْ كَادَ عَضُدُهَا يَنْدَقُّ، وَلَمْ يَنْزِلْ بَعْدَهَا آيَةُ حَلاَلٍ وَلاَ حَرَامٍ، وَعَاشَ النَّبيُّ ﷺ بَعْدَهَا وَاحِداً وَثَمَانِيْنَ يَوْماً، ثُمَّ قَبَضَهُ اللهُ تَعَالَى إلَى رَحْمَتِهِ)[1].

قال طارقُ بنُ شِهابٍ: (جَاءَ يَهُودِيٌّ إلَى عُمَرَ ﷺ فَقَالَ: يَا أمِيرَ الْمُؤْمِنِيْنَ! آيَةٌ تَقْرَأونَهَا لَوْ أنْزِلَتْ عَلَيْنَا لاتَّخَذْنَا يَوْمَ نُزُولِهَا عِيْداً، فَقَالَ: وَأيُّ آيَةٍ؟ قَالَ: (الْيَوْمَ أكْمَلْتُ لَكُمْ دِيْنَكُمْ وَأتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي) الآيَةُ، قَالَ عُمَرُ: هَلْ عَلِمْتَ فِي أيِّ يَوْمٍ نَزَلَتْ وَفِي أيِّ مَكَانٍ نَزَلَتْ؟ إنَّهَا نَزَلَتْ يَوْمَ الْجُمُعَةِ يَوْمَ عَرَفَةَ وَنَحْنُ مَعَ رَسُولِ اللهِ

(١) أخرجه الطبري في جامع البيان: الأثر (٨٧١٠) عن السدي عن أسماء بنت عميس.

ﷺ وَهُوَ وَاقِفٌ، وَكِلاَهُمَا بِحَمْدِ اللهِ لَنَا عِيْدٌ، وَلاَ يَزَالُ ذلِكَ الْيَوْمُ عِيْداً)[1]. قال ابنُ عبَّاس: (إنَّهَا نَزَلَتْ فِي يَوْمِ عِيْدَيْنِ: يَوْمُ جُمُعَةٍ وَيَوْمُ عَرَفَةَ)[2].

رويَ عن عمرَ رضي الله عنه أنَّهُ بَكَى يَوْمَ نَزَلَتْ هَذِهِ الآيَةُ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: [مَا يُبْكِيْكَ يَا عُمَرُ؟!] قَالَ: أبْكَانِي أنَّا كُنَّا فِي زِيَادَةٍ مِنْ دِيْنِنَا، فَأَمَّا إذا أكْمِلَ، فإنَّهُ لاَ يَكْمُلُ شَيْءٌ إلاَّ نَقُصَ، قَالَ: [صَدَقْتَ][3].

واختلفُوا في معنىَ الآيةِ؛ قال بعضُهم: معناها: اليومَ أكملتُ لكم شَرَائِعَ دِيْنِكُمْ من الفرائضِ والسُّنَنِ والأحكامِ والحدود والحلال والحرام، فلم يَنْزِلْ بعدَها حلالٌ ولا حرامٌ ولا شيء من الفرائضِ، وثَبَتَ لكم جميع ما كنتُ أُريدُ أن أبَيِّنَهُ لكم في الأزَلِ، فأمَّا دينُ اللهِ فلم يَزَلْ كامِلاً لا يُنْقَصُ فيهِ، وهذا قولُ ابنِ عبَّاس والسُّدِّيُّ. وقال قتادةُ وسعيدُ: (مَعْنَاهُ: أكْمَلْتُ لَكُمْ دِيْنَكُمْ؛ فَلَمْ يَحُجَّ مَعَكُمْ مُشْرِكٌ). ويحتملُ أن يكون المرادُ بالأكملِ للدين أظْهَرَهُ على سائرِ الأديان بالنُّصْرَةِ والغَلَبَةِ، و(الْيَوْمَ) نُصِبَ على الظَّرفِ، كما يقالُ: الآنَ، وفِي هذا الزَّمَانِ.

قَوْلُهُ تَعَالَى: (وَأتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي) أي أتْمَمْتُ عليكم مِنَّتِي بإظهار الدِّينِ حتى لم يَحُجَّ معكم مُشْرِكٌ، وَقِيْلَ: نِعْمَةُ اللهِ بَيَانُ فَرَائِضِهِ، وَقِيْلَ: هي إيجابُ الجنَّةِ، وَقِيْلَ: معناهُ: وانجزتُ لَكُمْ وَعْدِي في قَولِي: ﴿وَلأُتِمَّ نِعْمَتِي عَلَيْكُمْ﴾[4]، فكان من تَمَامِ نِعْمَتِهِ أنْ دَخَلُوا مكَّةَ آمنينَ وعليها ظاهرين، وحَجُّوا مطمئنِّين، ولم يخالِطْهم أحدٌ من المشركينَ.

---

(١) أخرجه البخاري في الصحيح: كتاب الإيمان: باب زيادة الإيمان ونقصانه: الحديث (٤٥)، وكتاب المغازي: باب حجة النبي ﷺ: الحديث (٤٤٠٧). ومسلم في الصحيح: كتاب التفسير: الحديث (٣و٤و٥/ ٣٠١٧).

(٢) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير: ج ١٢ ص١٤٣: الحديث (١٢٨٣٥). والترمذي في الجامع: كتاب التفسير: الحديث (٣٠٤٤)، وقال: حديث حسن غريب.

(٣) أخرجه الطبري في جامع البيان: النص (٨٧١٢) مرسلاً. وفي الدر المنثور: ج ٣ ص١٨؛ قال السيوطي: ((أخرجه ابن أبي شيبة وابن جرير)).

(٤) البقرة / ١٥٠.

قَوْلُهُ تَعَالَى: (وَرَضِيتُ لَكُمُ الإِسْلاَمَ دِينًا) أي اخْتَرْتُ لكمُ الإسلامَ من الأديانِ كلِّها دِيناً، فمن دَانَ بالإسلام، فقد اسْتَحَقَّ ثَوابي ورضَاي.

والدِّيْنُ: اسْمٌ لِجَمِيْعِ مَا يَعْبُدُ اللهَ بِهِ خَلْقُهُ، وأمرَهم بالإقامةِ عليه، وهو الذي أمِرُوا أن يكونَ ذلك عادتُهم والذي به يجزونَ، فإن الدِّينَ في اللغة: الْعَادَةُ، والدِّين الْجَزَاءُ.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿فَمَنِ اضْطُرَّ فِي مَخْمَصَةٍ غَيْرَ مُتَجَانِفٍ لِإِثْمٍ فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ ۝٣﴾؛ أي مَنْ دَعَتْهُ الضرورةُ إلى أكلِ شيء مِمَّا حَرَّمَ اللهُ عليه في مجاعةٍ غَيْرِ مائلٍ إلى إثمٍ؛ أي زَائِدٍ على ما يَسُدُّ به رَمَقَهُ (فَإِنَّ اللهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ) أباحَ ذلك رحمةً منه وتسهيلاً على خَلْقِهِ. وَالْمَخْمَصَةُ: مَأخُوذةٌ مِنَ الْمَخْصِ وَهُوَ شِدَّةُ ضُمُور الْبَطْنِ، وَالْمُتَجَانِفُ مِنَ الْجَنَفِ وَهُوَ الْمَيْلُ.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿يَسْأَلُونَكَ مَاذَا أُحِلَّ لَهُمْ قُلْ أُحِلَّ لَكُمُ الطَّيِّبَاتُ وَمَا عَلَّمْتُم مِّنَ الْجَوَارِحِ مُكَلِّبِينَ﴾؛ قال ابنُ عبَّاس: (لَمَّا نَزَلَ قَوْلُهُ تَعَالَى: (حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ وَالدَّمُ) جَاءَ عَدِيُّ بْنُ حَاتِمٍ إِلَى رَسُول اللهِ ﷺ فَقَالَ: إنَّ لَنَا كِلاَباً نَتَصَيَّدُ بِهَا فَتَأْخُذُ الْبَقَرَ وَالظِّبَاءَ وَالْحُمُرَ، فَمِنْهَا مَا نُدْرِكُ ذكَاتَهُ، وَمِنْهَا مَا لاَ نُدْرِكُ، وَقَدْ حَرَّمَ اللهُ الْمَيْتَةَ. فَأَنْزَلَ اللهُ هَذِهِ الآيَةَ).

ومعناها: يسألونَكَ يا مُحَمَّدُ: أيُّ شيءٍ أحِلَّ لَهم من الصَّيدِ وغيره ؟ قُلْ أحَلَّ لَكُمُ الْمُبَاحَاتِ. يقال: هذا يَطِيْبُ لفلان؛ أي يَحِلُّ، قال الله تعالى: ﴿فَانكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ﴾[1] أي ما حَلَّ لكم. وكلُّ شَيْءٍ لَمْ يَأْتِ تَحْرِيْمُهُ فِي كِتَابٍ أوْ سُنَّةٍ فَهُوَ مِنَ الطَّيِّبَاتِ. وقال بعضُهم: أراد بالطيِّباتِ المستلذاتِ والمشتَهَياتِ، وهو عامٌّ أريدَ به غيرُ ما تَضَمَّنَتْهُ الآيةُ المتقدِّمةُ.

قَوْلُهُ تَعَالَى: (وَمَا عَلَّمْتُمْ مِنَ الْجَوَارِحِ مُكَلِّبِينَ) أي وأحلَّ صَيْدَ ما عَلَّمْتُمْ، فحذفَ ذِكْرَ الصَّيدِ لأنَّ في الكلامِ دليلاً عليه، والْجَوَارِحُ: هِيَ الْكَوَاسِبُ مِنَ الْفَهْدِ؛ وَالصَّقْرِ؛ وَالْبَازِ؛ وَالْعُقَابِ؛ وَالنَّسْرِ؛ وَالْبَاشِقِ؛ وَالشَّاهِيْنِ وسائرِ ما يُصْطَادُ به الصيدُ.

(١) النساء / ٣.

قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿وَيَعْلَمُ مَا جَرَحْتُمْ بِالنَّهَارِ﴾(١) أي كَسَبْتُم، وَقِيلَ: معنى الْجَوَارِح: الْجَارِحَاتُ بنَابٍ أو مَخْلَبٍ. قَوْلُهُ تَعَالَى: (مُكَلِّبِينَ) حالٌ للمعلِّمينَ؛ أي في حال إغْرَائِهِمْ الكلبَ على الصَّيدِ، والتَّكْلِيْبُ: إغْرَاءُ السَّبُعِ عَلَى الصَّيْدِ وإرْسَالُهُ.

ومن قرأ (مُكَلَّبِيْنَ) بفتح اللاَّمِ فهو حالُ من الكوَاسِبِ المعلَّمين. وقرأ ابنُ مسعودٍ والحسنُ: (مُكْلِبِيْنَ) بإسكان الكافِ وتخفيف اللام، فعلى هذا المعنى يجوزُ أن يكونَ مِن قولِهم: أكْلَبَ الرَّجُلُ إذا كَثُرَتْ كِلابُهُ، وأمْشَى إذا كَثُرَتْ مَاشِيَتُهُ، ولذلكَ ذكَرَ الكلاب؛ لأنَّها أعَمُّ وأكثرُ، والمرادُ به جميعُ الجوارحِ.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿تُعَلِّمُونَهُنَّ مِمَّا عَلَّمَكُمُ اللَّهُ﴾ ؛ أي تُؤَدِّبُوهُنَّ أن يُمْسِكْنَ الصَّيدَ عليكم كما أدَّبَكُمُ اللهُ تعالَى، ﴿فَكُلُوا مِمَّا أَمْسَكْنَ عَلَيْكُمْ وَاذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهِ﴾ ؛ أي على الإرْسَال، كما رُوِيَ عنْ رَسُول اللهِ ﷺ أنَّهُ قَالَ لِعَدِيٍّ بْنِ حَاتِمٍ: [إذا أرْسَلْتَ كَلْبَكَ الْمُعَلَّمَ، وَسَمَّيْتَ اللهَ تَعَالَى فَكُلْ، وَإنْ أكَلَ مِنْهُ فَلاَ تَأْكُلْ، فَإنَّهُ إنَّمَا أمْسَكَ عَلَى نَفْسِهِ](٢). وفي بعضِ الرِّواياتِ: [وَإنْ شَارَكَ كَلْبَكَ كَلْبٌ آخَرُ فَلاَ تَأْكُلْ، فَإنَّكَ إنَّمَا سَمَّيْتَ عَلَى كَلْبِكَ، وَلَمْ تُسَمِّ عَلَى كَلْب غَيْرِكَ](٣).

وذهبَ بعضُ أهلِ العلم إلى أنَّ معنى الإمساكِ في هذه الآيةِ أنْ يَحْفَظَ الكلبُ الصَّيْدَ حتَّى يجيءَ صاحبهُ، فإنْ تركَهُ حتى غَابَ عن صاحبهِ ثم وجدَهُ صاحبُهُ بعدَ ذلكَ مَيْتاً لَمْ يَحِلَّ أكلهُ. قال ﷺ: [كُلْ مَا أصْمَيْتَ، وَدَعْ مَا أنْمَيْتَ](٤)، قِيلَ: الإصْمَاءُ: مَا رَأيْتَ؛ وَالإنْمَاءُ مَا تَوَارَى عَنْكَ.

---

(١) الأنعام / ٦٠ .

(٢) أخرجه البخاري في الصحيح: كتاب الذبائح والصيد: باب صيد المقراض: الحديث (٥٤٧٦). ومسلم في الصحيح: كتاب الصيد والذبائح: باب الصيد بالكلاب المعلمة: الحديث (١-١٩٢٩/٧).

(٣) ينظر الهامش السابق.

(٤) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير: ج ١٢ ص٢٢: الحديث (١٢٣٧٠). وفي المعجم الأوسط: الحديث (٥٥٣٩). وفي مجمع الزوائد: ج ٤ ص١٦٢: كتاب البيوع: باب تصرف العبد؛ قال الهيثمي: ((رواه الطبراني في الأوسط وفيه عباد بن زياد، وثقه أبو حاتم وغيره، وضعفه موسى ابن هارون وغيره)).

واختلفَ أهلُ العلمِ في حَدِّ التعليمِ؛ قال أبو حَنِيْفَةَ رَحِمَهُ اللهُ: (لَيْسَ فِيْهِ حَدٌّ مُؤَقَّتٌ، وَإنَّمَا يُرْجَعُ فِيْهِ إلَى أهْلِ الصَّنْعَةِ، فَإنْ حَكَمُوا بتَعْلِيْمِهِ حَلَّ صَيْدُهُ بَعْدَ ذلِكَ وَإلاَّ فَلاَ؛ لأنَّ الاصْطِيَادَ لِلْكِلاَب بِمَنْزِلَةِ الْحِرَفِ وَالصِّنَاعَاتِ لِلنَّاس، وَلَيْسَ فِي مَعْرِفَةِ كَوْنِ الإنْسَانِ عَالِماً بصَنْعَتِهِ مُتَقَدِّماً عَلَى حِرْفَتِهِ حَدٌّ يُؤْمَنُ عَلَيْهِ، وَلَكِنْ يُرْجَعُ فِي كُلٍّ إلَى أهْلِهَا).

وقال أبو يُوسُف ومحمَّدُ وكثيرٌ من الفقهاءِ: (إذا دُعِيَ الْكَلْبُ ثَلاَثَ مَرَّاتٍ عَلَى الْوَلاَءِ فَأجَابَ؛ وَأرْسِلَ فَاسْتَرْسَلَ، وَأخَذ الصَّيْدَ وَلَمْ يَأْكُلْ، حَكَمْنَا بكَوْنِهِ مُعَلَّماً؛ لأنَّ التَّعْلِيْمَ لاَ يَحْصُلُ بالْمَرَّةِ الْوَاحِدَةِ، وَيَحْصُلُ بالْمَرَّاتِ الْكَثِيْرَةِ، فَجُعِلَ الْحَدُّ الْفَاصِلُ بَيْنَ الْقَلِيْلِ وَالْكَثِيْرِ بالثَّلاَثِ الَّتِي هِيَ أقَلُّ الْجَمْعِ الصَّحِيْحِ).

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ سَرِيعُ الْحِسَابِ ﴿٤﴾ ﴾؛ قد تقدَّم تفسيرُهُ، وروَى أبو رافعٍ قالَ: (جَاءَ جِبْرِيْلُ عليه السلام إلَى رَسُول اللهِ ﷺ فَاسْتَأْذنَ؛ فَأذِنَ لَهُ فَلَمْ يَدْخُلْ، فَأخَذ رَسُولُ اللهِ ﷺ ردَاءَهُ وَخَرَجَ إلَيْهِ فَقَالَ لَهُ: [قَدْ أذِنَّا لَكَ يَا رَسُولَ اللهِ!] قَالَ: أجَلْ؛ وَلَكِنَّا لاَ نَدْخُلُ بَيْتاً فِيْهِ كَلْبٌ وَلاَ صُورَةٌ. فَنَظَرُوا فَإذا فِي بَعْضِ بُيُوتِهِمْ جَرْوٌ)[1].

وعن عَلِيٍّ رضي الله عنه قالَ: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: [لاَ تَدْخُلُ الْمَلاَئِكَةُ بَيْتاً فِيْهِ صُورَةٌ وَلاَ كَلْبٌ وَلاَ جُنُبٌ][2] قَالَ أبُو رَافِعٍ: (فَأمَرَنِي رَسُولُ اللهِ ﷺ أنْ لاَ أدَعَ كَلْباً فِي

---

(١) في مجمع الزوائد: ج ٤ ص٤٢-٤٣: كتاب الصيد والذبائح: باب ما جاء في الكلاب؛ قال الهيثمي: ((رواه الطبراني في الكبير وفيه موسى بن عبيدة الربذي، وهو ضعيف)). وفي مصنف ابن أبي شيبة: كتاب اللباس والزينة: باب في الصور والبيت: الحديث (٢٥١٨٥) عن سلمى (أم رافع) مختصراً. وفي أسباب النزول: ص١٢٧؛ قال الواحدي: ((رواه الحاكم في صحيحه، وذكر المفسرون شرح هذه القصة)). وأسنده عن أم رافع وأبي رافع. وفي لباب النقول: ص٨٧؛ قال السيوطي: ((رواه الطبراني والحاكم والبيهقي وغيرهم عن أبي رافع)).

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند: ج ١ ص٨٣ و١٠٤ و١٣٩ و١٥٠. وأبو داود في السنن: كتاب الطهارة: باب في الجنب يؤمر بالغسل: الحديث (٢٢٧)، وكتاب اللباس: باب في الصور: الحديث (٤١٥٢). والنسائي في السنن الصغرى: كتاب الطهارة: باب في الجنب إذا لم يتوضأ: ج ١ ص١٤١، وكتاب الصيد والذبائح: ج ٧ ص١٨٥. عن عبدالله بن نُجَي عن أبيه، من أصحاب علي رضي الله عنه.

الْمَدِيْنَةِ إلاَّ قَتَلْتُهُ، فَقَتَلْتُ حَتَّى بَلَغْتُ الْعَوَالِي، فَانْتَهَيْتُ إلَى امْرَأةٍ فِي نَاحِيَةِ الْمَدِيْنَةِ عِنْدَهَا كَلْبٌ يَحْرُسُ غَنَمَهَا فَرَحِمْتُهُ؛ ثُمَّ أتَيْتُ إلَى رَسُول اللهِ ﷺ فَأخْبَرْتُهُ بِأمْرِهِ فَأمَرَنِي بقَتْلِهِ، فَرَجَعْتُ إلَىالْكَلْب فقَتَلْتُهُ)[١]. وَقَالَ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ رَافِعاً صَوْتَهُ يقولُ: [اقْتُلُوا الْكَلْبَ][٢].

وعن أبي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: [لاَ يَحِلُّ ثَمَنُ الْكَلْبِ، وَلاَ حُلْوَانُ الْكَاهِنِ، وَلاَ مَهْرُ الْبَغِيِّ] وَنَهَى عَن اقْتِنَائِهَا وَإمْسَاكِهَا، وَأمَرَ بغَسْلِ الإنَاءِ مِنْ وُلُوغِهَا سَبْعَ مَرَّاتٍ إحْدَاهُنَّ بالتُّرَاب[٣]. قَالَ: (أمَرَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بقَتْلِ الْكَلْب، فَجَاءَ أنَاسٌ فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ! مَا يَحِلُّ لَنَا مِنْ هَذِهِ الأُمَّةِ الَّتِي أمَرْتَ بقَتْلِهَا؟ فَسَكَتَ النَّبِيُّ ﷺ، فَأنْزَلَ اللهُ هَذِهِ الآيَةَ)[٤] فَلَمَّا نَزَلَتْ أذِنَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي اقْتِنَاءِ الْكِلاَب الَّتِي يُنْتَفَعُ بهاَ، وَنَهَى عَنِ اقْتِنَاءِ مَا لاَ يُنْتَفَعُ بِهَا، وَأمَرَ بقَتْلِ الْكَلْب الْعَقُور، وَمَا يَضُرُّ وَيُؤْذِي، وَرَفَعَ الْقَتْلَ عَمَّا سِوَاهَا مِمَّا لاَ ضَرَرَ فِيْهِ.

وعن عبدِالله بن المغفل قال: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: [لَوْلاَ أنَّ الْكِلاَبَ أمَّةٌ مِنَ الأُمَمِ لأَمَرْتُ بقَتْلِهَا، فَاقْتُلُوا مِنْهَا الأَسْوَدَ الْبَهِيْمَ، وَأيُّمَا قَوْمٍ اتَّخَذُوا كَلْباً لَيْسَ بكَلْب صَيْدٍ أوْ حَرْثٍ أوْ مَاشِيَةٍ، فَإنَّهُ يَنْقُصُ مِنْ أجُورِهِمْ كُلَّ يَوْمٍ قِيْرَاطٌ][٥]. وعن أبي هريرةَ قالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: [مَنِ اقْتَنَى كَلْباً لَيْسَ بكَلْب صَيْدٍ وَلاَ مَاشِيَةٍ وَلاَ أرْضٍ،

---

(١) في مجمع الزوائد ومنبع الفوائد: ج ٤ ص٤٢؛ قال الهيثمي: ((رواه البزار وأحمد بأسانيد، رجال بعضها رجال الصحيح. ورواه الطبراني في الكبير أيضاً)).

(٢) أخرجه الطبراني في الأوسط: ج ٧ ص١٧٤: الحديث (٦٣٢٢).

(٣) أخرجه أبو داود في السنن: كتاب البيوع: باب في أثمان الكلاب: الحديث (٣٤٨٤). والنسائي في السنن: كتاب الصيد: باب النهي عن ثمن الكلب: ج ٧ ص١٩٠.

(٤) في مجمع الزوائـد ومنبع الفوائد: ج ٤ ص٤٣؛ قال الهيثمي: ((رواه البزار، ورجاله رجال الصحيح، خلا سعيد بن بحر شيخ البزار، لم أجد من ترجمه)).

(٥) أخرجه أبو داود في السنن: كتاب الصيد: باب في اتخاذ الكلب للصيد: الحديث (٢٨٤٥). والنسائي في السنن الصغرى: كتاب الصيد: باب صفة الكلاب التي أمر بقتلها: ج ٧ ص١٨٥. وابن حبان في الإحسان: كتاب الحظر والإباحة: الحديث (٥٦٥٧) وإسناده صحيح.

فَإِنَّهُ يَنْقُصُ مِنْ أجْرِهِ كُلَّ يَوْمٍ قِيْرَاطَانِ][1]. والحكمةُ في ذلكَ: أنه يَنْبَحُ على الضَّيْفِ ويُرَوِّعُ السائلَ.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ ٱلْيَوْمَ أُحِلَّ لَكُمُ ٱلطَّيِّبَٰتُ ﴾ ؛ أي الآنَ تَمَّمَ اللهُ لكم بيانَ الْحَلاَلاَتِ؛ وهو كُلُّ ما لَمْ يَجْرِ ذِكْرُهُ في الْمُحَرَّمَاتِ. قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ وَطَعَامُ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلْكِتَٰبَ حِلٌّ لَّكُمْ ﴾ ؛ أي ذبائحُ اليهودِ والنصارى حلالٌ لكم.

والدليل على أنَّ المرادَ بالطعامِ ها هنا الذبائحُ: أنَّ ما سِوَى الذبائحِ من الأطعمةِ والأشربةِ حلالٌ للمسلمين؛ سواءٌ كانت لأهلِ الكتاب أو لغيرهم، فَبَانَ المرادُ به الذبائحُ؛ لأنَّ ذبائحَ غيرِ أهل الكتاب من الكفَّارِ حرامٌ على المسلمينَ. قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ وَطَعَامُكُمْ حِلٌّ لَّهُمْ ﴾ ؛ أي ذبائحُكم حلالٌ لَهم؛ أي رُخِّصَ لكم في أن تُطْعِمُوهُمْ ذلك.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ وَٱلْمُحْصَنَٰتُ مِنَ ٱلْمُؤْمِنَٰتِ وَٱلْمُحْصَنَٰتُ مِنَ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلْكِتَٰبَ ﴾ ؛ قال الحسنُ: (أرَادَ بالْمُحْصَنَاتِ هَا هُنَا الْحَرَائِرَ مِنَ الْمُؤْمِنَاتِ وَالْكِتَابيَّاتِ). وقال ابنُ عبَّاس: (أرَادَ بِهِ الْحَرَائِرَ الْعَفَائِفَ مِنْهُنَّ).

وتقديرُ الآية: وأحِلَّ لكم نكاحُ الْمُحْصَنَاتِ من المؤمناتِ والكتابيَّات، وقد استدلَّ بعضُ الفقهاءِ بظاهرِ هذه الآية: على أنه لا يجوزُ للمسلم نكاحُ الأَمَةِ الكتابيَّةِ، والصحيحُ: أنه يجوزُ بظاهرِ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿بِإِذْنِ أَهْلِهِنَّ﴾[2] بدليلِ حلِّ ذبائحِهن.

وإنَّما خَصَّ الْمُحْصَنَاتِ بإباحةِ نكاحهنَّ مع جواز نكاحِ غيرِهن؛ لأنَّ الآيةَ خرجت مَخْرَجَ الامتنانِ والْمِنَّةِ في نكاحِ الحرائرِ العفائف أعظمَ وأتَمَّ، يدلُّ على ذلكَ: أنه لا خلافَ في جوازِ النكاحِ بين المسلم والأَمَةِ المؤمنةِ، وإنْ كان في الآيةِ تخصيصُ الْمُحْصَنَاتِ من المؤمناتِ، والأفضلُ لمن أرادَ النكاحَ أن لا يَعْدِلَ عن نكاحِ الحرائرِ

---

(١) أخرجه البخاري في الصحيح: كتاب الحرث والمزارعة: باب اقتناء الكلب للحرث: الحديث (٢٣٢٢) بلفظ: [مَنْ أمْسَكَ]. وأخرجه أحمد في المسند: ج ٢ ص٣٤٥. والنسائي في السنن الصغرى: كتاب الصيد: باب الرخصة في إمساك الكلب: ج ٧ ص١٨٩ بلفظ: [مَنِ اقْتَنَى].

(٢) النساء / ٢٥.

الكتابيَّات مع القدرةِ عليهنَّ؛ وذلك لأنَّ نكاح الأمَةِ يؤدِّي إلى إرقاق الولد؛ لأنَّ الولدَ يتبعُ الأمَةَ في الرِّقّ والحريَّةِ، ولا ينبغي لأحدٍ أن يختارَ رقَّ وَلَدِهِ، كما لا ينبغي أنْ يختار رقَّ نفسهِ.

قَوْلُـهُ تَعَـالَى: ﴿ مِن قَبْلِكُمْ إِذَآ ءَاتَيْتُمُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ مُحْصِنِينَ غَيْرَ مُسَٰفِحِينَ وَلَا مُتَّخِذِىٓ أَخْدَانٍ ﴾ ؛ أي ناكحينَ غيرَ زَانينَ معلنينَ بالزّنا، ولا مُتَّخِذِي صديقاتٍ للزّنا سِرّاً. قال الحسنُ: (كَانَ بَعْضُ الْجَاهِلِيَّةِ تُسَافِحُ وَتَزْنِي بكُلِّ مَنْ وَجَدَ مِنَ النِّسَاءِ، وَبَعْضُهُمْ يَتَّخِذُ خَلِيْلَةً يَزْنِي بهَا سِرّاً وَيَتَجَنَّبُ الزّنَا عَلاَنِيَةً، فَبَيَّنَ اللهُ تَعَالَى بِـهَذِهِ الآيَـةِ حُرْمَةَ الزّنَا سِرّاً وَعَلاَنِيَةً).

قَوْلُهُ عَزَّ وَجَـلَّ: ﴿ وَمَن يَكْفُرْ بِٱلْإِيمَٰنِ فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُۥ وَهُوَ فِى ٱلْءَاخِرَةِ مِنَ ٱلْخَٰسِرِينَ ۝٥ ﴾ ؛ قال ابنُ عبَّاس: (لَمَّا رَخَّصَ اللهُ لِلْمُسْلِمِيْنَ فِي نِكَاحِ الْكِتَابيَّاتِ؛ قَالَ أهْلُ الْكِتَاب: لَوْلاَ أنَّ اللهَ رَضِيَ أعْمَالَنَا لَمْ يُحِلَّ لِلْمُسْلِمِيْنَ تَزْويْجَ نِسَائِنَا. وَقَـالَ الْمُسْلِمُونَ: كَيْفَ يَتَزَوَّجُ الرَّجُلُ الْكِتَابيَّةَ وَهِيَ كَافِرَةٌ ؟ فَأَنْزَلَ (وَمَنْ يَكْفُرْ بالإيْمَان فَقَـدْ حَبطَ عَمَلُهُ وَهُوَ فِي الآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ) مِنَ الْمَغْبُونِيْنَ، غَبَنَ نَفْسَهُ وفَسَـقَ وَصَـارَ إلَى النَّار، لا يُغْنِي عَنِ الْمَـرْأةِ الْكِتَابيَّـةِ إسْـلاَمُ زَوْجِـهَا وَلاَ يَنْفَعُـهَا ذلِـكَ، وَلاَ يَضُـرُّ الْمُسْلِمَ كُفْرُ زَوْجَتِهِ الْكِتَابيَّةِ).

قَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا قُمْتُمْ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ فَٱغْسِلُواْ وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى ٱلْمَرَافِقِ وَٱمْسَحُواْ بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى ٱلْكَعْبَيْنِ ﴾ ؛ قال ابنُ عبَّاس وجماعةٌ من المفسِّرين: (مَعْنَاهُ: إذا أرَدْتُمُ الْقِيَامَ إلَى الصَّلاَةِ، وَإنَّمَا أضْمَرُوا إرَادَةَ الْقِيَامِ؛ لأنَّ صِحَّةَ قِيَامِ الصَّلاَةِ بالطَّهَارَةِ فَلاَ يَصِحُّ جُزْءٌ مِنَ الْقِيَامِ قَبْلَ تَقَدُّمِ الطَّهَارَةِ).

وظاهرُ الآية يقتضي أنَّ القيامَ إلى الصلاةِ يكـون سَبَباً لوجـوب الطَّـهارةِ، ولا خلافَ بين السَّلَفِ والْخَلَفِ أنَّ الطهارةَ لا تجبُ سبب القيام إلى الصَّلاةِ، إلاّ أنه رُويَ عن ابن عُمَرَ وعليٍّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا: (أنَّهُمَا كَانَا يَتَوَضَّأَن عِنْدَ كُلِّ صَلاَةٍ، وَيَقْرَآن هَـذِهِ الآيَةَ). فيحتمل أنّهما كانا يفعلان ذلك نَدْباً واستحباباً، فإن تجديدَ الطَّـهارةِ لكـلِّ صـلاةٍ مستحبٌّ. وقد روي عن رَسُولِ اللهِ ﷺ أنهُ قالَ: [مَنْ تَوَضَّأَ فَهُوَ عَلَى وُضُوءٍ مَـا لَـمْ

يُحْدِثْ][1]. وَقَالَ: [لاَ وُضُوءَ إلاَّ مِنْ حَدَثٍ][2]. فَثَبَتَ أن في الآيةِ إضمارٌ آخر تقديرهُ: أذا أرَدْتُمُ القيامَ إلى الصلاةِ وأنتم مُحْدِثُونَ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ، وهذا نظيرُ قولهِ تعالى: ﴿فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ﴾[3] معناه: فَأفْطَرَ فَعَلَيْهِ عدَّةٌ مِن أيَّام أخَرَ، وقولهُ: ﴿فَمَنْ كَانَ مِنكُمْ مَرِيضًا أَوْ بِهِ أَذًى مِنْ رَأْسِهِ فَفِدْيَةٌ مِنْ صِيَامٍ﴾[4] معناه فَحَلَقَ فَعَلَيْهِ فِدْيَةٌ. وقال بعضُهم: معنى الآيةِ: إذا قُمْتُمْ من نَوْمِكُمْ إلى الصَّلاةِ، وقال: هذا على أنَّ النومَ في حالةِ الاضطجاع حَدَثٌ.

قَوْلُهُ تَعَالَى: (فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ) الغَسْلُ: إجْرَاءُ الْمَاءِ عَلَى الْمَحَلِّ وَتَسْييْلُهُ، سَوَاءٌ وُجِدَ مَعَهُ الدَّلْكُ أمْ لاَ، وَالْوَجْهُ: مَا يُوَاجِهُكَ مِنَ الإنْسَان، وَحَدُّهُ مِن قِصَاصِ الشَّعْرِ إلى أسفلِ الذقْنِ، ومِن شَحْمَتَي الأُذُن إلى شَحْمَتَي الأُذُن. وظاهرُ الآيةِ يقتضي أنَّ المضمضةَ والاستنشاقَ غيرُ واجبتينِ في الوضوءِ؛ لأن اسمَ الوجهِ يتناولُ الظاهرَ دون الباطنِ.

قَوْلُهُ تَعَالَى: (وَأيْدِيَكُمْ إلى الْمَرَافِقِ) أي مع المرافقِ، هكذا قال علماؤُنا رَحِمَهُمُ اللهُ تَعَالَى، إلاَّ زُفَرَ رَحِمَهُ اللهُ؛ فإنهُ ذهبَ إلى ظاهرِ الآيةِ وقال: (إنَّ حَرْفَ (إلَى) لِلْغَايَةِ، وَالْغَايَةُ لاَ تَدْخُلُ فِي الْحُكْمِ كَمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى ﴿ثُمَّ أَتِمُّوا الصِّيَامَ إِلَى اللَّيْلِ﴾[5]). وأمَّا عامَّةُ العلماءِ فقالوا: إنَّ (إلى) تُذْكَرُ بمعنى (مَعَ) كما قالَ تعالى ﴿وَلاَ تَأْكُلُوا أَمْوَالَهُمْ إِلَى أَمْوَالِكُمْ﴾[6]، فاذا احتملَ اللفظُ الغايةَ واحتملَ معنى المقارنةِ حَلَّ

---

(١) الحديث بمعناه: عن أنس بن مالك قال:[كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَتَوَضَّأُ لِكُلِّ صَلاَةٍ، وَكَانَ أحَدُنَا يَكْفِيهِ الْوُضُوءُ مَا لَمْ يُحْدِثْ]. رواه البخاري في الصحيح: كتاب الوضوء: باب الوضوء من غير حدث: الحديث (٢١٤). وأبو داود في السنن: كتاب الطهارة: باب الرجل يصلي بوضوء واحد: الحديث (١٧١)، وغيرهم. واللفظ للدارمي كما في السنن: كتاب الطهارة: باب لا وضوء إلا من حدث: الحديث (٧٢٠).

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند: ج ٢ ص٤١٠ و٤٢٥. وأخرجه الطبراني في الأوسط: الحديث (٦٩٢٥) عن أبي هريرة بلفظ: [إلاَّ مِنْ صَوْتٍ أوْ رِيحٍ].

(٣) البقرة / ١٨٤.

(٤) البقرة / ١٩٦.

(٥) البقرة / ١٨٧.

(٦) النساء / ٢.

محلَّ الْمُجْمَلِ، فَكَانَ مَوْقُوفاً عَلَى بَيَانِ رَسُولِ اللهِ ﷺ. وقد روي: [أَنَّهُ كَانَ إذا تَوَضَّأَ أَدَارَ الْمَاءَ عَلَى مِرْفَقَيْهِ](١)، فصار فعلَهُ بياناً للمجملِ، فحُمِلَ على الوُجُوب.

قَوْلُهُ تَعَالَى: (وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ) اختلفَ العلماءُ في مقدارِ وجوبِ الْمَسْحِ منه، فذهبَ مالكٌ إلى أنَّ مسحَ جميعِ الرأسِ واجبٌ، وقال: (ظَاهِرُ الآيَةِ يَقْتَضِي الْجَمِيعَ دُونَ الْبَعْضِ، لأنَّكَ إذا قُلْتَ: مَرَرْتُ بزيدٍ؛ أردتَ جُمْلَتَهُ لاَ بَعْضَهُ، وَمِثْلُ ذلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَلْيَطَّوَّفُوا بِالْبَيْتِ الْعَتِيقِ﴾(٢) وَالْمُرَادُ كُلُّ الْبَيْتِ، وَكَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَامْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ مِنْهُ﴾(٣)). وذهب الشافعيُّ: إلى أنَّ الواجبَ مقدارُ ما يتناولُهُ الاسمُ، ومِن أصحابهِ من قَدَّرَهُ بثلاثِ شَعْرَاتٍ. وهذا بعيدٌ؛ لأن فَاعِلَهُ لا يسمَّى مَاسِحاً رأسَهُ ولا برَأسِهِ، ولأنَّ ذلك القدرُ يحصلُ بغسلِ الوجهِ، وفِعْلُ ذلك أيضاً مُتَعَسِّرٌ.

وقال أصحابُنا في الاحتجاجِ على مالكٍ بأنَّ (الباءَ) تُذْكَرُ ويرادُ بها التَّبْعِيْضُ،كما تقولُ: أخذتُ برأسِ فلان، ومسحتُ برأسِ اليتيم، فاذا احتملَ اللفظُ التبعيضَ كان مُجْمَلاً فوجبَ الرُّجُوعُ فيه إلى فعلِ الرسولِ ﷺ، وقد رويَ: [أَنَّهُ تَوَضَّأَ وَمَسَحَ عَلَى نَاصِيَتِهِ](٤). والناصيةُ: هِيَ الرُّبُعُ الْمُقَدَّمُ مِنَ الرَّأسِ، ومعلومٌ أنه كان لا يتركُ بعضَ الواجبِ، فثبتَ أنَّ الفرضَ مقدورٌ على هذا المقدارِ، إلاّ أنَّ الأفضلَ أن يَمسحَ جميعَ الرأسِ ليخرج عنِ الفرضِ بيقينٍ. وقد رويَ: [أنَّ النَّبيَّ ﷺ تَوَضَّأَ وَمَسَحَ] [وَمَسَحَ جَمِيعَ رَأسِهِ](٥).

---

(١) عن جابر أخرجه البيهقي في السنن الكبرى: كتاب الطهارة: باب إدخال المرفقين في الوضوء: الحديث (٢٥٦ و٢٥٧).

(٢) الحج / ٢٩ . (٣) النساء / ٤٣ .

(٤) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى: كتاب الطهارة: باب إيجاب المسح بالرأس وإن كان مغنماً: الحديث (٢٨٢) مرسلاً، والحديث (٢٨٩) عن بلال ﷺ؛ وقال: إسناده حسن. وأصله عند مسلم في الصحيح:كتاب الطهارة: باب المسح علىالرأس والخفين: الحديث (٧٥-٨٠/ ٢٧٤) من حديث المغيرة بن شعبة، وفيه: [مَسَحَ بِنَاصِيَتِهِ].

(٥) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى: باب الاختيار في استيعاب الرأس بالمسح: الحديث (٢٧٠). وأصله عند مسلم في الصحيح.

واختلفَ العلماءُ في عددِ مَسْحِ الرَّأسِ. قال علماؤُنا: الأفضلُ أن يَمسحَ جميعَ رأسهِ بماءٍ واحدٍ. وروى الحسنُ عن أبي حَنِيْفَةَ: (أنَّ مَسْحَ رَأسِهِ ثَلاَثَ مَرَّاتٍ بِمَاءٍ وَاحِدٍ كَانَ سُنَّةً). وقال الشافعيُّ: (الأَفْضَلُ أنْ يَمْسَحَ ثَلاَثاً بِثَلاَثِ مِيَاهٍ). رويَ عن رسول اللهِ ﷺ: [أنَّهُ مَسَحَ رَأسَهُ مَرَّةً وَاحِدَةً][1]، وقال ﷺ: [الْوُضُوءُ ثَلاَثاً ثَلاَثاً إلاَّ الْمَسْحُ][2].

وَأمَّا مسحُ الأُذُنَيْنِ فهو سُنَّةٌ لا خلافَ في ذلك بين أهلِ العلمِ، وإنَّما اختلفُوا في كيفيَّةِ مَسْحِهِمَا. قال أصحابُنا: يَمْسَحُ ظَاهِرَهُمَا وباطنَهُما معَ الرأسِ بماءٍ واحدٍ، كما رويَ عن رسول اللهِ ﷺ: [أنَّهُ مَسَحَ برَأسِهِ وَأذُنَيْهِ بِمَاءٍ وَاحِدٍ][3]. وفي بعضِ الرِّواياتِ: مَسَحَ رَأسَهُ، وَمَسَكَ شَيْئاً لأُذُنَيْهِ؛ ثُمَّ قَالَ: [الأُذُنَانِ مِنَ الرَّأسِ][4]. وقال الشافعيُّ: (هُمَا عُضْوَانِ مُنْفَرِدَانِ يُمْسَحَانِ ثَلاَثاً بِثَلاَثِ مِيَاهٍ)[5].

وأمَّا مسحُ الرَّقَبَةِ؛ فلم يُذْكَرْ في شيءٍ من الكُتُبِ المشهورةِ، ويحتملُ أن يكونَ سُنَّةً، ويحتملُ أن يكونَ مُسْتَحَبّاً؛ لأنَّ النبيَّ ﷺ كان يَمسحُ مُقَدَّمَ رأسهِ؛ فقالَ بعضُهم:

---

(١) الأثر عن عثمان ﷺ، أخرجه البيهقي في السنن الكبرى: الرقم (٢٦٤): باب المسح بالرأس: بلفظ ((ثُمَّ مَسَحَ رَأسَهُ بِيَدَيهِ كِلْتَيْهِمَا مَرَّةً)) والأثر عن علي ﷺ، أخرجه البيهقي في السنن الكبرى: الرقم (٢٦٥).

(٢) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى: كتاب الطهارة: باب وضوء بعض الأعضاء ثلاثاً وبعضها مرة واحدة: الحديث (٣٧٩) عن عبدالله بن زيد بن عاصم. وأصله أخرجه مسلم في الصحيح.

(٣) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى: كتاب الطهارة: باب مسح الأذنين: الحديث (٣٠٢) عن ابن أبي مليكة، وفيه: ((فأخذَ ماءً فمسَحَ برَأسِهِ وأذُنَيهِ)).

(٤) أخرجه الترمذي في الجامع: أبواب الطهارة: باب ما جاء في أن الأذنين من الرأس: الحديث (٣٧)؛ وقال: ((هذا حديث ليس إسناده بذاك القائم. والعمل على هذا عند أكثر أهل العلم من أصحاب النبيِّ ﷺ ومن بعدهم)).

(٥) في الأم: ج ١ ص٢٦: كتاب الطهارة: باب مسح الرأس؛ قال الشافعيُّ: ((وأحبُّ لو مسحَ رأسَهُ ثلاثاً، وواحدةً تُجزئهُ، وأحبُّ أن يمسحَ ظاهرَ أذنَيهِ وباطنهما بماءٍ غير ماء الرأس، ويأخذ بإصبعيه الماءَ لأذنيه فيُدخِلُهما فيما ظهرَ من الفرجةِ التي تفضي إلى الصِّمَاخِ، ولو تركَ مسحَ الأذنين لم يُعِدْ)).

إنَّ المقصودَ من مسحِ مُؤَخَّرِ الرأسِ مسحُ الرقبةِ. وقد رويَ عن النبيِّ ﷺ أنه قال:[مَنْ مَسَحَ رَقَبَتَهُ فِي الْوُضُوءِ أمِنَ مِنَ الْغَلِّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ][1].

قَوْلُهُ تَعَالَى: (وَأرْجُلَكُمْ إلَى الْكَعْبَيْنِ) قرأ ابنُ عامرٍ ونافعُ والكسائيُّ وحفصُ ويعقوب: (وَأرْجُلَكُمْ) بالنصب، وهي قراءةُ عَلِيٍّ ﷺ، وقرأ الباقونَ (وَأرْجُلِكُمْ) بالخفضِ وهي قراءةُ أنسٍ وعلقمةَ والشعبيِّ، فمن نَصَبَ فمعناهُ: وَاغْسِلُوا أرْجُلَكُمْ عطفاً على الوجهِ واليدينِ، ومن خَفَضَ فعلى العطف على الرَّأسِ أو على الابتداء، والجوار لفظاً لا معنىً، كقولِ العرب: جُحر ضَبٍّ خَربٍ، وقولِهم: أكلتُ السَّمْنَ واللبنَ، واللبنُ يشرب ولا يؤكلُ، ويقال: فلانٌ متقلِّدٌ سيفاً ورُمحاً، والرُّمْحُ لا يُتَقَلَّدُ به، وإنَّما يحملُ. وقال لبيد: وَأطْفَلَتْ بالْجَلْهَتَيْنِ ظِبَاؤُهَا وَنَعَامُهَا[2]، النَّعَامُ لا يُطفِلُ وإنما يفرخُ، وقولُهم: جُحْرُ ضَبٍّ خَرِبٍ، كان ينبغي أن يقالَ: خَربٌ لأنه نعتُ الجحرِ، وإنَّما خُفِضَ للمجاوزةِ.

وقال بعضُهم: أرادَ بذلك المسحَ على الْخُفَّيْنِ، فإن الماسِحَ على الْخُفَّيْنِ يُسَمَّى ماسِحاً على الرِّجْلَيْنِ لقُرْب الجوار، كما يقالُ: قَبَّلَ فلانٌ على رجْلِ الأميرِ ورأسِه ويدِه، وإن كان الرِّجْلاَنِ في الْخُفِّ، والرأسُ في العمامةِ، واليدُ في الكُمِّ. وفي الحديث: [أنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إذا رَكَعَ وَضَعَ يَدَيْهِ عَلَى رُكْبَتَيْهِ][3] وليسَ المرادُ أنه لم يَكُنْ بينهُما حائلٌ. واختارَ بعضُهم المسحَ على الرِّجْلَيْنِ، وهو قولُ ابنِ عبَّاس، وقالُوا: (الْوُضُوءَ

---

(١) في تخريج أحاديث إحياء علوم الدين: ج ١ ص٢٩٦: النص (٣٠٢)؛ قال: ((غريب. قال ابن الصلاح في مشكل الوسيط: لا يعرف مرفوعاً. وقال: رواه أبو منصور الديلمي بسند ضعيف)).

(٢) في لسان العرب: باب (جله) و(طفل).:

فَعَلاَ فُرُوعُ الأيْهَقَانِ وَأطْفَلَتْ ... بالْجَلْهَتَينِ ظِبَاؤُهَا وَنَعَامُهَا

الجلهتان: جَنبتا الوادي.

(٣) أخرجه أبو داود في السنن: كتاب الصلاة: باب في افتتاح الصلاة: الحديث (٧٣٤). والترمذي في الجامع: أبواب الصلاة: الحديث (٢٦٠)، وقال: حديث حسن صحيح.

غَسْلاَنِ وَمَسْحَانِ)[١]. وذهب بعضُـهم إلى أنَّ الْمُتَوَضِّـئَ مُخَـيَّرٌ بـين غَسْـلِ الرِّجلـين ومَسْحِهما.

وإذا احتملت قراءةُ الخفضِ المسحَ على الْخُفَّيْـنِ، واحتملـت مسـحَ الرِّجلـين، واحتملت غَسْلَهُمَا، وجبَ الرُّجوعُ إلى فِعْـلِ النَّـبِيِّ ﷺ، فقـد رُوِيَ: [أَنَّـهُ دَاوَمَ عَلَـى غَسْلِ رِجْلَيْهِ]. واتفقتِ الأُمَّةُ على فعلِه.

وروى ابنُ عمرَ عن رسول اللهِ ﷺ: [أَنَّـهُ تَوَضَّـأَ مَـرَّةً مَـرَّةً؛ وَغَسَـلَ رِجْلَيْـهِ؛ وَقَالَ: هَذا وُضُوءٌ لاَ يَقْبَلُ اللهُ الصَّلاَةَ إلاَّ بِهِ]، ولأنَّ اللهَ تعـالى قـالَ: (وَأَرْجُلَكُـمْ إلى الْكَعْبَيْنِ)، وهذا يدلُّ على الغَسْلِ كاليدينِ حدُّهما إلى المرافقِ وكان فرضُـهما الغَسْـلُ دون الْمَسْحِ. وقال ﷺ: [لاَ يَقْبَلُ اللهُ صَـلاَةَ امْـرِئٍ حَتَّـى يَضَـعَ الطَّـهُورَ مَوَاضِعَـهُ، فَيَغْسِلُ وَجْهَهُ وَيَدَيْهِ وَيَمْسَحُ برَأسِهِ وَيَغْسِلُ رِجْلَيْهِ][٢]. وعن جابرٍ ﷺ قالَ: [أمَرَنَـا رَسُولُ اللهِ ﷺ أنْ نَغْسِلَ أرْجُلَنَا إذا تَوَضَّأْنَا]. وقال ابنُ أبي ليلَى:(أجْمَعَ أصْحَابُ رَسُولِ اللهِ ﷺ عَلَى وُجُوب غَسْلِ الرِّجْلَيْنِ)[٣]. وعن عبدِالله بن عُمَرَ قال: مَرَّ النَّبِيُّ ﷺ عَلَـى قَوْمٍ وَعَرَاقِيْبُهُمْ تَلُوحُ، فَقَالَ: [أسْبغُوا الْوُضُوءَ، وَيْلٌ لِلأَعْقَاب مِـنَ النَّـار][٤]. ورأى رسولُ اللهِ ﷺ أعْمَى يَتَوَضَّأُ، فقَالَ: [اغْسِلْ بَاطِنَ قَدَمَيْكَ] فَجَعَلَ يَغْسِلُ حَتَّى سُمِّيَ أبا غَسِيلٍ[٥]. وقالت عَائِشَةُ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا: (لإنْ يُقْطَـعَ قَدَمَـايَ أحَـبُّ إلَـيَّ مِـنْ أنْ أمْسَحَ عَلَيْهِمَا مِنْ غَيْرِ خُفَّيْنِ).

وذهبتِ الرَّوَافِضُ إلى أن الواجبَ في الرجلين الْمَسْـحُ. ورَوَوا في المسـحِ خَـبَراً ضَعِيْفاً شَاذاً.

---

(١) في الدر المنثور: ج ٣ ص٢٨؛ قال السيوطي: ((أخرج عبدالرزاق وابن جرير وعبد بن حميد عـن ابن عباس، قال: (الْوُضُوءُ غَسْلَتَان وَمَسْحَتَان)، الا ترى أنه ذكر التيمم فجعـل مكـان الغسـلتين مسحتين وترك المسحتين)). وأخرجه عبدالرزاق في المصنف: الرقم (٥٤): ج ١ ص١٩.

(٢) ذكره الثعلبي عن خلاد بن السائب عن أبيه عن رسـول الله ﷺ كمـا في الكشـف والبيـان: ج ٤ ص٢٩٠.

(٣) في الدر المنثور: ج ٣ ص٢٩؛ قال السيوطي: ((أخرجه سعيد بن منصور)).

(٤) أخرجه الطبري في جامع البيان: النص (٩٨٨٢) بأسانيد، وأصله في الصحيحين.

(٥) أخرجه عبدالرزاق في المصنف: ج ١ ص٢٥: الحديث (٧٥-٧٧).

قَوْلُهُ تَعَالَى: (إِلَى الْكَعْبَيْنِ) هما النَّاتِئَان مِن جَانِبَي الرِّجْلِ، وهما مَجْمَعُ مَفْصَلِ السَّاقِ وَالْقَدَمِ، مأخوذٌ مِنَ الْكَعْبِ وَهُوَ النُّتوءُ؛ يُقَالُ: جَارِيَةٌ كَاعِبٌ إذا خرج ثَدْيَاهَا. وروى هشامُ عن محمدٍ: أنَّهُ الْكَعْبُ الَّذِي فِي وَسَطِ الْقَدَمِ عِنْدَ مَقْعَدِ الشِّرَاكِ. والصحيحُ: أن مُحمداً إنَّما قال ذلكَ في الْمُحْرِمِ بالْحَجِّ، فإنه يَقْطَعُ خُفَّيْهِ أسفلَ من الكعبين، قال: (وَالْكَعْبُ هَا هُنَا مَقْعَدُ الشِّرَاكِ)، فنقلَ هشامُ ذلك إلى الطهارةِ، ولا خلافَ في الكعب في الوضوءِ بين العلماءِ الثلاثة: أنهُ داخلٌ في غَسْلِ الرِّجلين.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ وَإِن كُنتُمْ جُنُبًا فَاطَّهَّرُواْ ﴾، أي إنْ كُنْتُمْ جُنُبًا وأردتُم القيامَ إلى الصَّلاة فَاغْتَسِلُوا، والْجُنُبُ يوضعُ موضعَ الجمعِ؛ يقالُ: رجلٌ جُنُبٌ؛ ورجَالٌ جُنُبٌ؛ وقومٌ جنُبٌ. ولَفْظُ الإِطْهَار يقتضِي تَطَهُّرَ جميعِ البدن في الاغتسال من الجنابةِ كما قال ﷺ: [تَحْتَ كُلِّ شَعْرَةٍ جَنَابَةٌ، فَبُلُّوا الشَّعْرَ وَانْقُوا الْبَشَرَةَ][1]. ولهذا قال أصحابُنا: إنَّ المضمضةَ والاستنشاقَ وَاجِبَان في غُسْلِ الْجَنَابَةِ، وقولهُ تعالى: (فَاطَّهَّرُوا) أي فَتَطَهَّرُوا، إلاّ أن التَّاءَ تُدْغَمُ في الطاءِ لِقُرْب مخرجِهما. وعن أنس ﷺ قالَ قال رسول الله ﷺ: [يَا بُنَيَّ! إذا أخَذْتَ فِي الْغُسْلِ مِنَ الْجَنَابَةِ فَبَالِغْ فِيهِ، فَإنَّ تَحْتَ كُلِّ شَعْرَةٍ جِنَابَةٌ] فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ! وَكَيْفَ أُبَالِغُ ؟ قَالَ: [رَوِّ أُصُولَ الشَّعْرِ؛ وَانْقِ بَشَرَتَكَ تَخْرُجْ مِنْ مُغْتَسَلِكَ وَقَدْ غُفِرَ لَكَ كُلُّ ذَنْبٍ][2].

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ وَإِن كُنتُم مَّرْضَىٰٓ ﴾؛ أي من جُدَرِيٍّ أو غيره، فلم تطيقُوا غَسْلَ هذه الأشياءِ، ﴿ أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ ﴾، أو كنتم مسافرين، ﴿ أَوْ جَآءَ أَحَدٌ مِّنكُم مِّنَ ٱلْغَآئِطِ ﴾؛ معناهُ: وجاءَ أحدٌ منكُم مِن قضاءِ الحاجةِ، لأنهُ لا خلاءَ، وأنَّ المريضَ والمسافرَ إذا لم يكونا مُحْدِثَيْن لا يلزمُهما الوضوءُ ولا التَّيمُّمُ، وقد تذكرُ (أو) بمعنى (الواو) مثلُ قولهِ تعالى: ﴿وَأَرْسَلْنَاهُ إلى مِائَةِ أَلْفٍ أَوْ يَزِيدُونَ﴾[3].

---

(١) أخرجه الترمذي في الجامع: أبواب الطهارة: باب ما جاء أن تحت كل شعرة: الحديث (١٠٦)، وقال: غريب.

(٢) ذكره المتقي الهندي في كنز العمال: الحديث (٢٧٣٦١) ونسبه إلى ابن جرير.

(٣) الصافات / ١٤٧ .

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ أَوْ لَٰمَسْتُمُ ٱلنِّسَآءَ ﴾ ؛ معناهُ: أو جامَعْتُمُ النِّساءَ. ﴿ فَلَمْ تَجِدُواْ مَآءً ﴾ ؛ أي تَقْدِرُونَ على ما تَتطَهَّرُونَ بهِ من الْجَنَابَةِ وَالْحَدَثِ، ﴿ فَتَيَمَّمُواْ صَعِيدًا طَيِّبًا ﴾ ؛ أي اقْصُدُوا تُراباً نَظِيفاً، ﴿ فَٱمْسَحُواْ بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُم مِّنْهُ ﴾ ؛ اختلفَ العلماءُ في قولهِ (مِنْهُ)؛ قال أبو يوسف: (مَعْنَاهُ التَّبْعِيْضُ؛ أي امْسَحُوا بوُجُوهِكُمْ وَأيْدِيْكُمْ مِنْ بَعْضِ الصَّعِيْدِ وَهُوَ التُّرَابُ). وقال أبو حَنِيْفَةَ ومحمدُ: (مَعْنَى (مِنْ) هَا هُنَا ابْتِدَاء الْغَايَةِ؛ أيْ فَانْقُلُوا الْيَدَ بَعْدَ وَضْعِهَا عَلَى الصَّعِيْدِ إلَى الْوُجُوهِ وَالأَيْدِي مِنْ غَيْرِ أنْ يَتخَلَّلَهَا مَا يُوجِبُ الْفَصْلَ).

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ مَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُم مِّنْ حَرَجٍ ﴾ ؛ أي ما يريدُ الله أنْ يجعلَ عليكم بتكليفِ العباداتِ تَضْيِيقاً في الدِّينِ، ﴿ وَلَٰكِن ﴾ ، وإنَّما، ﴿ يُرِيدُ ﴾ ، بذلكَ، ﴿ لِيُطَهِّرَكُمْ ﴾ ، أن يُطَهِّرَكُمْ من الذُّنوب والأحْدَاثِ وَالْجَنَابَةِ، كما رويَ عن رسول الله ﷺ أنهُ قال: [أيُّمَا رَجُلٍ قَامَ إلَى وُضُوئِهِ يُرِيْدُ الصَّلاَةَ ثُمَّ غَسَلَ كَفَّيْهِ نَزَلَتْ خَطِيْئَةُ كَفَّيْهِ مَعَ أوَّلِ قَطْرَةٍ، فَإذا تَمَضْمَضَ وَاسْتَنْشَقَ نَزَلَتْ خَطِيْئَةُ لِسَانِهِ وَشَفَتَيْهِ مَعَ أوَّلِ قَطْرَةٍ، فَإذا غَسَلَ وَجْهَهُ وَيَدَيْهِ إلَى الْمِرْفَقَيْنِ وَرِجْلَيْهِ إلَى الْكَعْبَيْنِ سَلِمَ مِنْ كُلِّ ذنْبٍ هُوَ عَلَيْهِ، وَكَانَ كَيَوْمِ وَلَدَتْهُ أمُّهُ][(١)].

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ وَلِيُتِمَّ نِعْمَتَهُۥ عَلَيْكُمْ ﴾ ؛ قال الحسنُ: (بإدْخَالِ الْجَنَّةِ)، وقال ابنُ عبَّاس: (بجَوَازِ التَّيَمُّمِ لَكُمْ بالتُّرَابِ فِي حَالِ عَدَمِ الْمَاءِ). ﴿ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴿٦﴾ ﴾ ؛ أي لِكَي تَشْكُرُوا نِعْمَةَ اللهِ عَلَيْكُمْ فِي رُخْصَتِهِ لَكُمْ وَتَخْفِيْفِهِ عَلَيْكُمْ فِي التَّكْلِيْفِ. قال عثمانُ ﵁: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: [مَا تَوَضَّأ عَبْدٌ فَأسْبَغَ وُضُوءَهُ، ثُمَّ قَامَ إلَى الصَّلاَةِ إلاَّ غَفَرَ اللهُ لَهُ مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الصَّلاَةِ الأُخْرَى][(٢)].

قَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿ وَٱذْكُرُواْ نِعْمَةَ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ وَمِيثَٰقَهُ ٱلَّذِى وَاثَقَكُم بِهِۦ ﴾ ؛ أي احْفَظُوا نِعَمَ اللهِ عليكم، وإنما ذكره بلفظِ النِّعْمَةِ؛ لأنهُ ذهبَ فيه مَذْهَبَ الجنسِ،

---

(١) في الدر المنثور: ج ٣ ص٣٢؛ قال السيوطي: ((أخرجه أحمد والطبراني بسند حسن عن أبي أمامة)).

(٢) في الدر المنثور: ج ٣ ص٣٢؛ قال السيوطي: ((أخرجه ابن المبارك في الزهد وابن المنذر والبيهقي في شعب الإيمان)).

(وَمِيثَاقَهُ) أي عهده الذي عاهَدَكُم به. قال ابنُ عبَّاس والحسنُ: (يَعْنِي الْمِيثَـاقَ الَّـذِي أخَذَهُ اللهُ تَعَالَى عَلَى ذُرِّيَّةِ آدَمَ حِينَ أخْرَجَهُمْ مِنْ صُلْبِهِ، وقال ﴿أَلَسْـتُ بِرَبِكُـمْ قَـالُوا بَلَى﴾[1].

وقال السُّدِّيُّ: (أرَادَ بالْمِيثَاق هُنَا مُبَايَعَةُ النَّبِيِّ ﷺ عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ فِي كُـلِّ مَا أمَرَ بِهِ أوْ نَهَى فِي حَالِ الْعُسْرِ وَالْيُسْرِ وَالرِّضَا وَالكُـرْهِ). وَهَـذا أقْـرَبُ إلَـى ظَـاهِرِ الآيَةِ؛ لأنَّ اللهَ تَعَالَى ذكَّرَهُمْ الميثاقَ وهم لا يحفظونَ الميثاقَ الذي من وَقْتِ آدمَ.

وَقِيْلَ: أرادَ به العهدَ الوثيقَ الذي أخَذهُ اللهُ على جميعِ عبادِهِ في أوامرِهِ ونواهيـه فَسَمِعُوهُ وقَبلُوهُ وآمَنُوا به علـى مـا فسَّـرَ اللهُ بقولـهِ: ﴿ إِذْ قُلْتُمْ سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا ﴾ ؛ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ وَاتَّقُوا اللَّهَ ﴾ ؛ أي اخْشَوا عِقَابَهُ في نقضِ الميثَـاق، ﴿ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ ﴿٧﴾ ﴾ ؛ أي بما في القلوب من الوَفَاءِ والنَّقْضِ، وذاتُ الصُّدُور ما تَضَمَّنَتْهُ الصُّدورُ وهي القلوبُ.

قَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ لِلَّهِ شُهَدَاءَ بِالْقِسْطِ ﴾ ؛ أي كونُوا قَوَّامِينَ بـأمر الله قـائلينَ لـهُ مُبَيِّنِيْـنَ عـن ديـن اللهِ بـالحقِّ والعـدل، ﴿ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَآنُ قَوْمٍ عَلَى أَلَّا تَعْدِلُوا ﴾ ؛ أي لاَ يحملنَّكم بُغْضُ الكفَّار على تركِ العدلِ فيه مُكَافَأةً لِما سَلَفَ منهم، ويقالُ: لا يَحْمِلَنَّكُمْ عَدَاوَةُ المشهودِ لهُ على كِتْمَـان مالهِ عندَكم من الشهادةِ، ولا عداوةُ المشهودِ عليه على إقامةِ الشَّهادةِ عليه بغيرِ حَقٍّ.

قَوْلُهُ تَعَـالَى: ﴿ اعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَى ﴾ ؛ أي اعْدِلُـوا في جميـعِ أقوالِكـم وأفعالكم فيما لكُم وعليكُم، فإنَّ العدلَ أقربُ للتَّقوَى؛ أي أقربُ إلى أن تُصِـيرُوا بـه مؤمنـينَ، وَقِيْـلَ: أقــربُ إلى تقــوَى عــذاب الله. ﴿ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ ﴿٨﴾ ﴾ ؛ من الخيرِ والشرِّ والعدلِ والْجَوْر.

قَوْلُـهُ تَعَـــالَى: ﴿ وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ ﴾ ؛ أي الذيـن صَدَّقُوا بمُحَمَّدٍ ﷺ والْقُرْآن، وعَمِلُوا الصالحاتِ فيما بينَهم وبـينَ ربـهم، وهـذا تمـامُ الكلامِ، يقالُ: وَعَدْتُ الرَّجُلَ؛ يرادُ بذلك وَعَدْتُهُ خَيْراً، وَأوْعَدْتُ الرَّجُلَ؛ يرادُ بذلـك

(١) الأعراف / ١٧٢

شَرّاً، فكانَ اللهُ لَهم دليلاً على عِدَةِ الْخَيْرِ، ثم فسَّرَ ذلكَ الخيرَ فقالَ: ﴿ لَهُم مَّغْفِرَةٌ وَأَجْرٌ عَظِيمٌ ﴿٩﴾ ﴾ ؛ أي مَغْفِرَةٌ لذنوبهم، وثوابٌ عَظِيْمٌ في الجنَّةِ. قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ وَالَّذِينَ كَفَرُوا وَكَذَّبُوا بِآيَاتِنَا أُولَٰئِكَ أَصْحَابُ الْجَحِيمِ ﴿١٠﴾ ﴾ ؛ أي أصْحَابُ النَّار الْمُوقَدَةِ، والْجَحِيْمُ من أسْمَاءِ جَهَنَّمَ.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اذْكُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ هَمَّ قَوْمٌ أَن يَبْسُطُوا إِلَيْكُمْ أَيْدِيَهُمْ ﴾ ؛ قال ابنُ عبَّاس رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا: (وَذلِكَ أنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ بَعَثَ سَرِيَّةً سَبْعِيْنَ رَجُلاً إلَى بَنِي عَامِرِ بْنِ صَعْصَعَةَ، وَأمَّرَ عَلَيْهِمُ الْمُنْذِرَ بْنَ عَمْرِو الأنْصَارِيَّ، وَكَانَ طَرِيقُهُمْ عَلَى بَنِي سُلَيْمٍ، وَكَانُوا يَوْمَئِذٍ صُلَحَاءَ لِرَسُول اللهِ ﷺ، وَأمَرَ عَلَيْهِ السَّلاَمُ السَّرِيَّةَ أنْ يَنْزِلُوا عَلَى بَنِي سُلَيْمٍ فَنَزَلُوا عَلَيْهِمْ، فَبَعَثَ بَنُو سُلَيْمٍ إلَى بَنِي عَامِرٍ وَأخْبَرُوهُمْ بأمْرِهِمْ وَقِلَّتِهِمْ، فَارْتَحَلَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ عِنْدِ بَنِي سُلَيْمٍ إلَى بَنِي عَامِرٍ، فَأضَلَّ أرْبَعَةٌ مِنْهُمْ بَعِيْراً لَهُمْ، فَاسْتَأْذنُوا أمِيرَهُمْ أنْ يَطْلُبُوا بَعِيْرَهُمْ ثُمَّ يَلْحَقُوا بهِمْ فَأذِنَ لَهُمْ، وَسَارَ الْمُنْذِرُ بِمَنْ بَقِيَ مَعَهُ حَتَّى أتَاهُمْ وَقَدْ جَمَعُوا لَهُمْ وَاسْتَعَدُّوا لَهُمْ بالسِّلاَحِ، فَالْتَقَوا ببئْرِ مَعُونَةَ فَاقْتَتَلُوا قِتَالاً شَدِيْداً، ثُمَّ قُتِلَ الْمُنْذِرُ وَمَنْ مَعَهُ جَمِيْعاً.

ثُمَّ أقْبَلَ الأرْبَعَةُ الَّذِينَ أضَلُّوا الْبَعِيْرَ، فَلَقِيَتْهُمْ أمَةٌ لِبَنِي عَامِرٍ فَقَالَتْ لَهُمْ: أمِنْ أصْحَاب مُحَمَّدٍ أنْتُمْ ؟ قَالُوا: نَعَمْ، قَالَتْ: فَإنَّ إخْوَانَكُمْ قَدْ قُتِلُوا جَمِيْعاً عَلَى الْمَاءِ، فَقَالَ أحَدُ الأرْبَعَةِ: مَا تَرَوْنَ ؟ قَالُوا: نَرَى أنْ نَرْجِعَ إلَى رَسُول اللهِ ﷺ فَنُخْبِرَهُ بالأمْرِ، قَالَ: لاَ؛ وَلَكِنْ وَاللهِ لَمْ أكُنْ لأرْغَبَ بنَفْسِي عَنْ أصْحَابي، إرْجِعُوا فَأقْرِئُوا مُحَمَّداً ﷺ مِنِّي السَّلاَمَ. ثُمَّ أشْرَفَ عَلَى أصْحَابِهِ فَإذا هُمْ مَقْتُولُونَ، وَالْمُشْرِكُونَ قُعُودٌ يَتَغَدَّوْنَ، فَانْحَدَرَ إلَيْهِمْ مِنَ الْجَبَلِ بسَيْفِهِ فَقَاتَلَهُمْ حَتَّى قُتِلَ.

وَغَشِيَ الثَّلاَثَةُ الْمَدِيْنَةَ، فَلَقُوا رَجُلَيْنِ مِنْ بَنِي سُلَيْمٍ خَارجَيْنِ مِنَ الْمَدِيْنَةِ فَقَالاَ لَهُمَا: مَنْ أنْتُمَا؟ قَالاَ: مِنْ بَنِي عَامِرٍ، قَالاَ: هَذان مِنَ الَّذِيْنَ قَتَلُوا إخْوَانَنَا؛ فَقَتَلُوهُمَا وَأخَذُوا سِلاَحَهُمَا، ثُمَّ دَخَلُوا الْمَدِيْنَةَ فَأخْبَرُوا رَسُولَ اللهِ ﷺ فَقَالَ:[بئْسَ مَا صَنَعْتُمْ، قَتَلْتُمْ رَجُلَيْنِ مِنْ أهْلِ الْمِيْثَاقِ]. وَجَاءَ أوْلِيَاءُ الْقَتِيْلَيْنِ يَطْلُبُونَ الْقِصَاصَ، فَقَالَ ﷺ: [لَيْسَ لَكُمْ إلاَّ دِيَةُ صَاحِبَيْكُمْ أغَرْنَا إلَى عَدُوِّنَا مِنْ بَنِي عَامِرٍ، وَلَكِنَّا نُؤَدِّي إلَيْكُمُ الدِّيَةَ].

فَانْطَلَقَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَمَعَهُ أَبو بَكْرٍ وَعُمَرُ وَعُثْمَانُ وَعَلِيٌّ حَتَّى أَتَى بَنِي قُرَيْظَةَ؛ فَقَالَ لَهُمْ: [إِنَّكُمْ جِيرَانُنَا وَحُلَفَاؤُنَا، وَقَدْ عَلِمْتُمْ مَا أَصَبْنَا بِهِ مِنْ دَمِ الرَّجُلَيْنِ مِنْ بَنِي سُلَيْمٍ وَهُمَا مِنْ أَهْلِ الْمِيْثَاقِ، وَنَحْنُ نُرِيْدُ أَنْ نُؤَدِّي دِيَتَهُمَا، فَاتَّخِذُوا بِهَا عِنْدَنَا يَداً نَجْزِيكُمْ بِهَا بَعْدَ الْيَوْمِ، فَإِنَّ الأَيَّامَ دُوَلٌ]. فَقَالُوا: مَرْحَباً وَأَهْلاً يَا أَبَا الْقَاسِمِ، وَلَكِنَّ إِخْوَانَنَا مِنْ بَنِي النَّضِيْرِ لاَ نَقْضِي أَمْراً مِنْ دُونِهِمْ، نُعْلِمُهُمْ بِذلِكَ حَتَّى تَأْتِيَنَا يَوْمَ كَذا وَقَدْ جَمَعْنَا الَّذِي تُرِيْدُ. فَرَجَعَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَأَصْحَابُهُ.

فَلَمَّا كَانَ يَوْمُ الْمِيْعَادِ؛ أَتَاهُمْ وَمَعَهُ أَبو بَكْرٍ وَعُمَرُ وَعُثْمَانُ وَعَلِيٌّ وَطَلْحَةُ وَعَبْدُالرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ؛ فَأَجْلَسُوهُمْ فِي بَيْتٍ، ثُمَّ خَرَجُوا يَجْمَعُونَ السِّلاَحَ، وَخَلاَ بَعْضُهُمْ بِبَعْضٍ وَقَالُوا: إِنَّكُمْ لَنْ تَجِدُوا مُحَمَّداً أَقْرَبَ مِنْهُ الآنَ؛ فَمَنْ يَظْهَرُ عَلَى هَذا الْبَيْتِ فَيَطْرَحُ عَلَيْهِ صَخْرَةً فَيُرِيْحُنَا مِنْهُ، فَقَالَ عُمَرُ بْنُ جَحَّاشٍ: أَنَا، فَجَاءَ إِلَى رَحَاءٍ عَظِيْمَةٍ لِيَطْرَحَهَا عَلَيْهِ؛ فَأَمْسَكَ اللهُ أَيْدِيَهُمْ.

وَقِيْلَ: لَمَّا جَمَعُوا السِّلاَحَ وَهَمُّوا بِقَتْلِ رَسُولِ اللهِ ﷺ وأَصْحَابِهِ، جَاءَ جِبْرِيْلُ عليه السلام فَأَخْبَرَ النَّبِيَّ ﷺ بِذلِكَ، فَخَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَامَ عَلَى الْبَابِ، وَإِذا هُمْ مُجْتَمِعُونَ يَنْتَظِرُونَ قُدُومَ كَعْبِ بْنِ الأَشْرَفِ لِيَهْجِمُوا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَأَصْحَابِهِ، وَخَرَجَ عَلِيٌّ رضي الله عنه وَإِذا هُوَ بِرَسُولِ اللهِ ﷺ قَائِماً عَلَى الْبَابِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ! أَبْطَأْتَ عَلَيْنَا حَتَّى خِفْنَا أَنْ يَكُونَ قَدِ اغْتَالَكَ أَحَدٌ، فقال: [قَدْ أَرَادُوا ذلِكَ، اللَّهُمَّ الْعَنْهُمْ]. ثُمَّ خَرَجَ بَقِيَّةُ أَصْحَابِ رَسُولِ اللهِ ﷺ فَلَحِقُوا جَمِيْعاً بِالنَّبِيِّ ﷺ، فَجَاءَتِ الْيَهُودُ فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ! إِنَّ قُدُورَنَا تَغْلِي نُرِيْدُ أَنْ نُطْعِمَكَ، وَقَدْ رَجَعْتَ بِغَيْرِ عِلْمِنَا. فَأَخْبَرَهُمْ بِمَا هَمُّوا بِهِ وَعَزَمُوا عَلَيْهِ، فَأَنْزَلَ اللهُ هَذِهِ الآيَةَ).

ومعناهَا: يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا بِاللهِ وكُتُبِهِ ورُسُلِهِ احْفَظُوا مِنَّةَ اللهِ عليكم إذْ هَمَّ قومٌ - وهم بَنُو قُرَيْظَةَ - أن يَبسطُوا إليكُم أيديَهم بالقتل، ﴿ فَكَفَّ أَيْدِيَهُمْ عَنكُمْ ﴾ ؛ بالمنعِ عن قَتْلِكُمْ، ﴿ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَعَلَى اللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ الْمُؤْمِنُونَ (١١) ﴾ ؛ في جميعِ أمُورهم وأحوالِهم.

قَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿ ۞ وَلَقَدْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَبَعَثْنَا مِنْهُمُ اثْنَيْ عَشَرَ نَقِيبًا ﴾ ؛ أي أخَذ اللهُ العَهْدَ على بني إسرائيلَ أن يؤمنُوا بهِ وبجميعِ كُتُبهِ

ورُسُلِهِ، وبعثَ منهم اثني عَشَرَ مَلِكاً، مِن كُلِّ سِبْطٍ منهم رَجُلٌ ليأخذ على قومهِ ما يأمرُهم اللهُ به مِن طاعتهِ. وَقِيْلَ: إنَّ النقيبَ هو الرسولُ والأمينُ، وهم الذين أرسلَهُم موسَى إلى قومهِ الجبَّارين عُيوناً، فوجدوهُم يدخلُ في كُمِّ أحدِهم أربعةٌ منهم، ولا يحملُ عنقود عنبٍ إلاّ عشرة منهم، ويدخلُ في شُقِّ رمانةٍ إذا نزع حَبَّهُ خمسةُ أنفس وأربعة، فرجعَ النقباءُ كلهم، ونَهى كل نقيب سِبْطَهُ عن القتالِ إلاّ يُوشَعَ بْنَ نُونٍ وكَالِبَ بن يوقنا أمَرَا أقوامهما بالقتال.

وقال الحسنُ: (النَّقِيْبُ الضَّمِيْنُ، وَإنَّمَا أرَادَ بهَذا أنْ يَضْمَنَ بهَا مُرَاعَاةَ أحْوَالِهِمْ)، وقد روي: [أنَّ النَّبِيَّ ﷺ جَعَلَ الأنْصَارَ لَيْلَةَ الْعَقَبَةِ اثْنَى عَشَرَ نَقِيْباً][1]. وفائدةُ النَّقِيْب: أنَّ القومَ إذا عَلِمُوا أنَّ عليهم نقيباً كانوا أقربَ إلى الاستقامةِ، والنَّقِيْبُ والعَرِيْفُ نَظِيْرَانِ، وَقِيْلَ: النقيبُ فوقَ العريفِ.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ وَقَالَ ٱللَّهُ إِنِّي مَعَكُمْۖ ﴾ ؛ خطابٌ للنُّقَباءِ، ومعناها: إنِّي حفيظٌ عليكم في النَّصرِ لكم والدفعِ عنكم. وَقِيْلَ: هو خطابٌ لجميعِ بني إسرائيلَ ضَمِنَ لَهم النَّصرَ على عدوِّهم بالشَّرائطِ التي شَرَطَهَا عليهم بقولهِ تعالى: ﴿ لَئِنۡ أَقَمۡتُمُ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَيۡتُمُ ٱلزَّكَوٰةَ وَءَامَنتُم بِرُسُلِي وَعَزَّرۡتُمُوهُمۡ ﴾ ؛ أي لو عَظَّمْتُمُوهُمْ ونَصَرْتُمُوهُمْ بالسَّيفِ على الأعداءِ، ﴿ وَأَقۡرَضۡتُمُ ٱللَّهَ قَرۡضًا حَسَنٗا ﴾ ؛ أي تَصَدَّقْتُمْ مِن أموالِكم تطوُّعاً صدقةً حسَنَةً؛ وهي أن تكونَ من حَلاَلِ المالِ وخِيَارهِ برغبةٍ وإخلاصٍ لا يَشُوبُهَا رياءٌ ولا سُمعةٌ ولا يُكَدِّرُهَا مَنٌّ ولا أذًى، ﴿ لَّأُكَفِّرَنَّ عَنكُمۡ سَيِّـَٔاتِكُمۡ وَلَأُدۡخِلَنَّكُمۡ جَنَّٰتٖ تَجۡرِي مِن تَحۡتِهَا ٱلۡأَنۡهَٰرُۚ ﴾ ؛ من تحتِ شجرِها ومساكِنِها؛ ﴿ فَمَن كَفَرَ بَعۡدَ ذَٰلِكَ ﴾ ؛ العَهْدِ والميثاقِ ؛ ﴿ مِنكُمۡ فَقَدۡ ضَلَّ سَوَآءَ ٱلسَّبِيلِ ١٢ ﴾ ؛ أي أخطأَ قصدَ الطريقِ وهو طريقُ الجنَّةِ، فمَنْ أضَلَّهُ وقعَ في طريقِ النَّار إذ لا طريقَ سواهُما.

قَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿ فَبِمَا نَقۡضِهِم مِّيثَٰقَهُمۡ لَعَنَّٰهُمۡ وَجَعَلۡنَا قُلُوبَهُمۡ قَٰسِيَةٗۖ يُحَرِّفُونَ ٱلۡكَلِمَ عَن مَّوَاضِعِهِۦ ﴾ ؛ أي فَنَقَضَ اليهودُ ميثاقَهم الذي أخذ عليهم

---

(١) السيرة النبوية لابن هشام: أسماء النقباء الاثني عشر وتمام خبر العقبة: ج ٢ ص٨٦.

في التَّوراةِ فبَاعَدْنَاهُمْ من الرَّحمةِ، وَقِيْلَ: عَذبْنَاهُمْ بالْجِزْيَةِ. وَقِيْلَ: مَسَخْنَاهُمْ قِرَدَةً وخَنَازِيْرَ، ودخولُ (مَا) في هذه الآيَةِ صِلَةٌ زائدةٌ.

قَوْلُهُ تَعَالَى: (وَجَعَلْنَا قُلُوبَهُمْ قَاسِيَةً) أي صيَّرناها يَابسَةً خاليةً من حَلاَوَةِ الإيْمان مجازاةً لَهم على معصيتِهم. قرأ يحيَى بن وثّاب والأعمشُ وحمزة والكسائيُّ: (قَسِيَّةً) بتشديدِ اليَاءِ من غيرِ ألِفٍ، وقرأ الباقون (قَاسِيَةً) بألفٍ وهُما لُغتان، مثلُ زَكِيَّة وزَاكِيَة[1]، وَقِيْلَ: معنى (قَاسِيَةٍ): غَلِيْظَةٌ متكَبرةٌ لا تَقبَلُ الوعظَ، وَقِيْلَ: رَدِيْئَةٌ فَاسِدَةٌ، من الدَّراهمِ القَسِيَّةِ، وهي المغشوشةُ.

قَوْلُهُ تَعَالَى: (يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ عَنْ مَوَاضِعِهِ). قرأ السلَّمي والنخعيُّ: يحرِّفون الكلامَ باللَّفِّ؛ أي يُغَيِّرُونَ الفاظَهُ ولا يُقِرُّونَهُ على ما هو عليه في التَّوراةِ، كما أخبرَ اللهُ تعالى عنهُم مِن لَيِّ ألسِنَتِهم بالكتاب، وَقِيْلَ: يُغَيِّرُونَ تأويْلَه.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ وَنَسُوا۟ حَظًّا مِّمَّا ذُكِّرُوا۟ بِهِۦ ﴾ ؛ أي وَتَرَكُوا نصيباً مِمَّا أمِرُوا به في كتابهم من نَعْتِ مُحَمَّدٍ ﷺ وصفته، ومِن رَجْمِ الزَّانِي الْمُحْصَنِ، وأصلُ النِّسيَانِ التَّرْكُ.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ وَلَا تَزَالُ تَطَّلِعُ عَلَىٰ خَآئِنَةٍ مِّنْهُمْ ﴾ ؛ أي لا تَزَالُ يا مُحَمَّدُ تَطَّلِعُ على خَائِنَةٍ ومعصيةٍ مِنْهُمْ، وفَاعِلَةٌ من أسماءِ المصادر مثل: عَاقِبَةٍ وكَاذِبَةٍ، وقد تكونُ الخائنةُ من أسماءِ الجماعةِ كما يقالُ: رَافِضٌ ورَافِضَةٌ، فيكون المعنى: ولا تزالُ تَطَّلِعُ على فِرْقَةٍ خائنةٍ منهم مثلَ كعب بن الأشرف وأصحابهِ من بني قُريظةَ حين نَقَضُوا العهدَ، ورَكِبُوا إلى أبي سُفيانَ بمكة، وَلَقُوهُ وعاهَدوهُ على رسولِ الله ﷺ على ما سَبَقَ ذِكرهُ.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ إِلَّا قَلِيلًا مِّنْهُمْ ﴾ ؛ لم ينقُضُوا العهدَ، وهم عبدُالله بنُ سَلامٍ وأصحابُه. وقال ابنُ عبَّاس: (مَعْنَى قَوْلِهِ تَعَالَى (خَائِنَةٍ) أيْ مَعْصِيَةٌ)، وقال بعضُهم: أي كَذِبٌ وفجورٌ، وكانت خيانتُهم بنَقْضِ العهدِ، ومظاهرتُهم المشركينَ على حَرْب رسولِ الله ﷺ وهَمُّهُمْ بقتلهِ.

---

(١) في الجامع لأحكام القرآن: ج ٦ ص١١٥؛ قال القرطبي: ((مثل العَلِيَّة والعَالِيَة، والزكيَّةِ والزَّاكِيَة)).

قَوْلُـهُ تَعَـالَى: ﴿ فَٱعۡفُ عَنۡهُمۡ وَٱصۡفَحۡۚ ﴾ ؛ أي أعْـرِضْ عنـهُم ولا تعاقِبْــهُم، ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلۡمُحۡسِنِينَ ١٣ ﴾ ؛ أي الْمُتَجَـاوزِيْنَ، وهـذا مَنْسُـوخٌ بآيَــةِ السَّيفِ بقولهِ: ﴿قَاتِلُوا الَّذِينَ لاَ يُؤْمِنُونَ باللهِ وَلاَ بالْيَوْمِ الاخِرِ﴾[1].

قَوْلُــهُ تَعَــالَى: ﴿ وَمِنَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓاْ إِنَّا نَصَٰرَىٰٓ أَخَذۡنَا مِيثَٰقَهُمۡ فَنَسُواْ حَظّٗا مِّمَّا ذُكِّرُواْ بِهِۦ ﴾ ؛ بيَّنَ اللهُ تعالى أنَّ النصارَى لم يكونـوا بَعْـدَ أخـذِ الميثـاقِ أحْسَنَ معاملةً من اليهودِ، ومعنى أخْذِ الميثاق: هو ما أخَذ اللهُ عَلَيْهِمْ فِي الإنْجِيْلِ مِـنَ الْعَهْدِ الْمُؤَكَّدِ باتِّبَاعِ مُحَمَّدٍ ﷺ وَبَيَان صِفَتِهِ وَنَعْتِهِ، كمـا قَـالَ تَعَـالَى فِي آيَـةٍ أُخـرَى: ﴿مُصَدِّقاً لِمَا بَيْنَ يَدَيَّ مِنَ التَّوْرَاةِ وَمُبَشِّراً برَسُول يَأْتِي مِـنْ بَعْـدِي اسْـمُهُ أحْمَـدُ﴾[2] فَنَسُوا حَظّاً مما ذُكِّرُوا به؛ أي تَرَكُـوا بعضـاً مِمَّـا ذُكِّـرُوا بـهِ، ﴿ فَأَغۡرَيۡنَا بَيۡنَهُمُ ٱلۡعَدَاوَةَ وَٱلۡبَغۡضَآءَ إِلَىٰ يَوۡمِ ٱلۡقِيَٰمَةِۚ ﴾ ؛ أي هَيَّجْنَا بـين فِـرَقِ النَّصَـارَى، وهــم النَّسْـطُوريَّةُ وَالْيَعْقُوبيَّةُ وَالْمَلْكَانِيَّةُ، وألْقَيْنَا بينَهم العداوةَ في الدِّينِ.

وذلك أنَّ اللهَ رفعَ الأُلْفَةَ بينَهم وألقَى بينهم العداوةَ والبغضــاءَ، فَـهُمْ يَقْتَتِلُـونَ إلَى يَوْمِ القِيَامَةِ. وأصلُ الإغْرَاءِ: الإلْصَاقُ مَأْخُوذٌ مِنَ الْغِرَاءِ الَّذِي يُلْصَقُ بهِ الأَشْـيَاءُ، وَالْعَدَاوَةُ: تَبَاعُدُ الْقُلُوب وَالنِّيَّـاتِ، وَالْبَغْضَـاءُ: الْبُغْـضُ. قَوْلُـهُ تَعَـالَى: ﴿ وَسَوۡفَ يُنَبِّئُهُمُ ٱللَّهُ بِمَا كَانُواْ يَصۡنَعُونَ ١٤ ﴾ ؛ أي يخبرُهم في الآخرةِ بمـا كـانوا يصنعونَ من الجِنَايَةِ والمخالفةِ وكِتْمَانِ نَعْتِ مُحَمَّدٍ ﷺ وصِفَتِهِ.

ثم خاطبَ اللهُ تعالى الفريقينِ من اليـهودِ والنَّصـارَى فقـالَ تعـالى: ﴿ يَٰٓأَهۡلَ ٱلۡكِتَٰبِ قَدۡ جَآءَكُمۡ رَسُولُنَا يُبَيِّنُ لَكُمۡ كَثِيرٗا مِّمَّا كُنتُمۡ تُخۡفُونَ مِنَ ٱلۡكِتَٰبِ ﴾ ؛ يعني التَّوراةَ والإنجيْلَ. قَوْلُهُ تَعَالَى: (تُخفُونَ) يعني صِفَةَ مُحَمَّـدٍ ﷺ وآيَةَ الرَّجْمِ، وإضافةُ اليهودِ والنَّصارَى إلى الكِتَاب تَعْيِيْرٌ لَهم، كما يقالُ: يَا عَـاقِلُ لَـمْ تَعْلَمْ؛ أي يا جاهلُ.

وقولـــهُ تعـــالى: ﴿ وَيَعۡفُواْ عَن كَثِيرٖۚ قَدۡ جَآءَكُم مِّنَ ٱللَّهِ نُورٞ وَكِتَٰبٞ مُّبِينٞ ١٥ ﴾ ؛ يعني بالنُّور مُحَمَّداً ﷺ يُبَيِّـنُ لكـم كثـيراً مِمَّـا كنتـم

(١) التوبة / ٢٩ . (٢) الصف / ٦ .

تَكْتُمُونَ من الإسلامِ، وآيةِ الرَّجمِ، وتحريمِ الزِّنَا وغيرِ ذلكَ. قَوْلُهُ تَعَالَى: (وَيَعْفُو عَـنْ كَثِيرٍ) أي يتجاوزُ عن كثيرٍ مِمَّا كنتُم تكتمونهُ ولا يعـاقبُكم عليـهِ، يعـني مِمَّـا لم يُؤْمَـرْ ببَيَانِهِ، وقولهُ تعالى: (وَكِتَابٌ مُبِينٌ) يعني القُرْآنَ يُبَيِّنُ الحلالَ والحرامَ والأمرَ والنَّهيَ.

قَوْلُـهُ تَعَـالَى: ﴿ يَهْدِي بِهِ اللَّهُ مَنِ اتَّبَعَ رِضْوَانَهُ سُبُلَ السَّلَامِ ﴾ ؛ أي يَهْدِي اللهُ بالقُرْآنِ مَنْ قَبلَ الحقَّ ورَغِبَ في الإسلامِ، وقولهُ تعـالى: (رضْوَانَـهُ) أي رضَا اللهِ، وقولهُ تعالى: (سُبُلَ السَّلامِ) أي طُرُقَ السَّلامةِ، وهي دِيْنُ الإسلامِ، والسَّلامُ والسَّلامَةُ، كالرَّضَاعِ والرَّضَاعَةِ، ويقالُ: السَّلامُ هو اللهُ، وسُبُلُ السَّلامِ: طُرُقُ اللهِ التي دَعَا إليهَا.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ وَيُخْرِجُهُم مِّنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ ﴾ ؛ أي يخرجُـهم مـن ظُلُمَـاتِ الكُفْـرِ، بـالتعريفِ لَـهم إلى نُـور الإيمـان، ﴿ بِإِذْنِهِ ﴾ ؛ أي بـإذنِ الله ومشيئتِه، وسُـمِّيَ الإيْمـانُ نـوراً؛ لأنَّ الإنسـانَ إذا آمَـنَ أبْصَـرَ بـهِ طريـقَ نَجَاتِـهِ فطَلَبَـهُ، وطريـقَ هَلاكِـهِ فحَـذِرَهُ. قَوْلُــهُ تَعَــالَى: ﴿ وَيَهْدِيهِمْ إِلَىٰ صِرَاطٍ مُّسْتَقِيمٍ ﴿١٦﴾ ﴾ ؛ أي ويُرْشِدُهُمْ إلى طريقِ الحقِّ.

وَقَوْلُهُ عَـزَّ وَجَـلَّ: ﴿ لَّقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ ﴾ ؛ نزلَتْ في نَصَارَى نَجْرَانَ وهم الماريعقوبية أو اليعقوبية، قـالُوا: إنَّ اللهَ هـو المسيحُ بن مريَمَ، قَالَ اللهُ تَعَـالَى: ﴿ قُلْ فَمَن يَمْلِكُ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا ﴾ ؛ أي قُـلْ لَهم يا مُحَمَّدُ: مَـن يَقْـدِرُ أن يدفـعَ شـيئاً مـن عـذاب الله؛ ﴿ إِنْ أَرَادَ أَن يُهْلِكَ الْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ وَأُمَّهُ وَمَن فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا ﴾ ؛ أي إنْ أرادَ أنْ يُـهْلِكَ عيسَى ابن مريم وأمَّهُ، وهذا احتجاجٌ مـن اللهِ تعـالى علـى النَّصـارَى بمـا لا يَملكـون دَفْعَهُ، إذِ المسيحُ وأمُّهُ بَشَرَان يأكُلان الطعامَ ويحتاجَان إلى ما يحتاجُ إليـه النـاسُ، وقـد عَلِمُوهُ ضرورةً أنَّهما كَانَا بعدَ أن لَمْ يَكُونَا، وشاهدَ كثيرٌ منهم ميلادَ عِيسَى وحالَهُ مِن الطفولةِ والشَّباب والكُهُولَةِ.

قَوْلُهُ تَعَالَى: (إنْ أرَادَ أنْ يُهْلِكَ الْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ وَأُمَّهُ) أي إذا أرادَ اللهُ إهـلاكَ عيسَى وأمَّهُ لَمَا أعجزَهُ ذلكَ، ولا هناكَ دافعٌ، وكيفَ يكون إلَهاً مَن لا يقدرُ على دفعِ الْهَلاكِ عن نفسهِ ولا عن غيرِه.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ وَلِلَّهِ مُلْكُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَاۚ ﴾ ؛ أي مَنْ مَلَكَ السَّمواتِ والأرضَ لا يُوصَفُ بالولادةِ. وَقِيْلَ: مَن كان مَالِكُ السَّمواتِ والأرضَ يقدرُ على خَلْقِ وَلَدٍ بلا وَالِدٍ، كما قال تعالى: ﴿ يَخْلُقُ مَا يَشَآءُۚ ﴾ ؛ أي كما يشاءُ، بأبٍ وبغيرِ أبٍ، ولو كان خَلْقُ عيسَى من غيرِ أبٍ مُوجِباً كونه إلَهاً وابنَهُ لكانَ خَلْقُ آدمَ من غيرِ أبٍ ولا أُمٍّ أوْلَى بذلكَ؛ لأنه أعجَبُ وأبْدَعُ. قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ وَٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٖ قَدِيرٞ ﴿١٧﴾ ﴾ ؛ مِن خَلْقِ عيسَى وغيرِه قادرٌ على عقوبَتِكم.

قَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿ وَقَالَتِ ٱلْيَهُودُ وَٱلنَّصَٰرَىٰ نَحْنُ أَبْنَٰٓؤُاْ ٱللَّهِ وَأَحِبَّٰٓؤُهُۥۚ ﴾ ؛ وذلكَ: أنَّ جماعةً مِن اليهودِ دخَلُوا على النبيِّ ﷺ، فدعاهُم إلى الإيْمانِ وحذرَهم، فقالُوا: نحنُ أبناءُ اللهِ وأحِبَّاؤُهُ فلا يُعَذِّبُنَا، وكذلك قالَتِ النَّصَارَى نَحْنُ أبْنَاءُ اللهِ وَأحِبَّاؤُهُ، حينَ حَذرَهُمْ رسولُ اللهِ ﷺ عذابَ اللهِ[1]. وأرادُوا بقولِهم: نَحْنُ أبْنَاءُ اللهِ وَأحِبَّاؤُهُ: نحنُ مِن اللهِ بمَنْزِلَةِ الأبْنَاءِ والآبَاءِ، وَقِرَاباً من اللهِ كَقُرْبِ الوَالِدِ لولدِهِ، وحُبُّهُ إيَّانا كَحُبِ الوالِدِ لولدِهِ، وغَضِبُ اللهُ علينا كَغَضَبِ الوالدِ على ولده، إذا سَخِطَ على ولدِهِ في وقتٍ يرضَى عنه في وقتٍ آخرَ.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ قُلْ فَلِمَ يُعَذِّبُكُم بِذُنُوبِكُمۖ ﴾ ؛ أي لِمَ عَذبَ مَن قبلَكم من اليهودِ والنَّصارَى الذين كانُوا أمثالَكم في الدِّينِ فَمَسَخَهُمُ اللهُ في الدُّنيا. قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ بَلْ أَنتُم بَشَرٞ مِّمَّنْ خَلَقَۚ يَغْفِرُ لِمَن يَشَآءُ ﴾ ؛ أي لَسْتُمْ بأبناءِ اللهِ ولا أحبَّائه، ولكنَّكم خَلْقٌ كسائرِ الْخَلْقِ، يغفرُ لِمن هداهُ للإسلامِ، ويُعَذِّبُ مَن ماتَ على الكُفْرِ. قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ وَيُعَذِّبُ مَن يَشَآءُۚ وَلِلَّهِ مُلْكُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَاۖ ﴾ ؛ أي لهُ القُدْرَةُ على أهْلِ السَّمواتِ والأرضِ، وما بينهُما من الْخَلْقِ والعَجائِب، ﴿ وَإِلَيْهِ ٱلْمَصِيرُ ﴿١٨﴾ ﴾ ؛ أي إليه مَصِيْرُ مَن آمَنَ ومَن لَمْ يُؤْمِنْ.

---

(١) في الدر المنثور: ج ٣ ص٤٥؛ قال السيوطي: ((وأخرج ابن إسحق وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم والبيهقي في الدلائل عن ابن عباس...)). وأخرجه الطبري في جامع البيان: النص (٩٠٦٠).

قَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿ يَٰٓأَهۡلَ ٱلۡكِتَٰبِ قَدۡ جَآءَكُمۡ رَسُولُنَا يُبَيِّنُ لَكُمۡ عَلَىٰ فَتۡرَةٖ مِّنَ ٱلرُّسُلِ ﴾ ؛ أي يا أهلَ التَّوراةِ والإنجيلِ قد جاءَكم مُحَمَّدٌ ﷺ يُبَيِّنُ لكُم الحلالَ والحرامَ على انقطاعٍ مِنَ الرُّسُلِ، ودُرُوسٍ مِن العِلْمِ. قال الكلبيُّ: (كَانَ بَيْنَ مِيْلاَدِ عِيسَى وَمُحَمَّدٍ ﷺ خَمْسُمِائَةٍ وَتِسْعَةٌ وَتِسْعُونَ سَنَةً، وَبَعْدَ مِيْلاَدِ عِيسَى أرْبَعَةٌ مِنَ الرُّسُلِ فِي مِائَةٍ وَأرْبَعَةٍ وَثَلاَثِيْنَ سَنَةً، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿إذْ أرْسَلْنَا إلَيْهِمُ اثْنَيْنِ فَكَذبُوهُمَا فَعَزَّزْنَا بثَالِثٍ﴾[1] قَالَ: وَلاَ أدْرِي الرَّسُولُ الرَّابعُ مَنْ هُوَ). قال بعضُهم: كان بَيْنَ عيسَى ومُحَمَّدٍ صَلَوَاتُ اللهِ عَلَيْهِمَا سِتُّمِائَةِ سَنَةٍ[2].

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ أَن تَقُولُواْ مَا جَآءَنَا مِنۢ بَشِيرٖ وَلَا نَذِيرٖۖ ﴾ ؛ معناهُ: كَيْلاَ تقولُوا يومَ القيامةِ مَا جَاءَنَا مِنْ بَشِيرٍ يُبَشِّرُنَا بالجنَّةِ، ولا مُخَوِّفٍ يُخَوِّفُنَا بالنار، ﴿ فَقَدۡ جَآءَكُم بَشِيرٞ ﴾ ؛ يُبَشِّرُكُمْ بالْجنَّةِ إنْ أطعتمُوهُ، ﴿ وَنَذِيرٞۗ ﴾ ؛ يُنْذِرُكُم بالنار إنْ عصيتمُوهُ، ﴿ وَٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيۡءٖ قَدِيرٞ ١٩ ﴾ ؛ مِن إرسالِ الرُّسُلِ والثواب والعِقَاب.

وقولهُ تعالى: ﴿ وَإِذۡ قَالَ مُوسَىٰ لِقَوۡمِهِۦ يَٰقَوۡمِ ٱذۡكُرُواْ نِعۡمَةَ ٱللَّهِ عَلَيۡكُمۡ إِذۡ جَعَلَ فِيكُمۡ أَنۢبِيَآءَ وَجَعَلَكُم مُّلُوكٗا ﴾ ؛ فاذكُرُوا يا أهلَ الكِتَاب إذ قالَ مُوسَى لِبَنِي إسرائيلَ احْفَظُوا مِنَّةَ اللهِ عليكُم إذْ أكرمَ بعضَكم بالنُّبُوَّةِ، وهم السَّبعُونَ الذين اختارَهم موسَى وانطلَقُوا معهُ إلى الجبلِ.

وإنَّما مَنَّ اللهُ عليهم بذلكَ، لأنَّ كثرةَ الأشرافِ والأفَاضِلِ في القومِ شرفٌ وفضلٌ لَهم، ولا شرفَ أعظمَ من النُّبُوَّةِ، وقولهُ تعالى: (وَجَعَلَكُمْ مُلُوكًا) أي أحْرَاراً تَملِكونَ أمرَ أنفسِكم بعدَ أن كانت تَسْتَعْبدُكُمُ القِبْطَةُ في مملكةِ فرعونَ، وَقِيلَ: مُلُوكاً ذوي خَدَمٍ، وأهلِ مَنَازلَ لا يدخلُ عليكم فيها إلاَّ بإذنٍ.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ وَءَاتَىٰكُم مَّا لَمۡ يُؤۡتِ أَحَدٗا مِّنَ ٱلۡعَٰلَمِينَ ٢٠ ﴾ ؛ أي أعطاكُم من عالِمِي زمانِكم، ويقالُ: أرادَ بذلكَ جميعَ العالمين، فإنهُ تَعَالَى أنزلَ عليهم الْمَنَّ والسَّلْوَى، وظَلَّلَهُمْ بالغَمَامِ، ولم يُؤْتِ أحداً مِثْلَ هذهِ النِّعَمِ قبلَهم.

---

(١) يس / ١٤ .

(٢) أخرجه الطبري في جامع البيان: النص (٩٠٦٦).

ولا يدخلُ المستقبلُ في اللفظِ؛ لأنَّ اللفظَ خَبَرٌ عن ما مَضَى، ولا يدخلُ ذلكَ على أنهُ لم يُؤْتِ أُمَّةَ مُحَمَّدٍ ﷺ مثلَ الفَضِيْلَةِ التي آتَاهُم أو أكْثَر، والغرضُ من هذه الآيةِ أنَّ اللهَ تعالى أرادَ أن يُكَلِّفَهُمْ دخولَ الأرضِ المقدَّسة، وكان يَشُقُّ ذلكَ عليهم فَقَدَّمَ ذِكْرَ نِعَمِهِ عليهم ليكونَ بأمتثالِهم مثالٌ على امتثالِ أمرِ الله تعالى.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ يَٰقَوْمِ ٱدْخُلُوا۟ ٱلْأَرْضَ ٱلْمُقَدَّسَةَ ٱلَّتِى كَتَبَ ٱللَّهُ لَكُمْ ﴾؛ قال ابنُ عبَّاس: (وَذلِكَ أنَّ الاثني عَشَرَ نَقِيباً الَّذِيْنَ أرْسَلَهُمْ مُوسَى إلَى قَرْيَةِ الْجَبَّارِيْنَ جَوَاسِيْسَ؛ لَمَّا انْتَهَوا إلَى مَدِيْنَتِهِمْ أخِذُوا فَأُتِيَ بهِمْ إلَى الْمَلِكِ، وَيُقَالُ أخَذهُمْ عِوَجُ ابْنُ عُنُقٍ وَاحْتَمَلَهُمْ فِي ثَوْبِهِ حَتَّى ألْقَاهُمْ بَيْنَ يَدَي الْمَلِكِ، فَقِيْلَ لِلْمَلِكِ: إنَّ هَؤُلاَءِ يَزْعُمُونَ أنَّهُمْ يَفْتَحُونَ مَدِيْنَتَكَ وَيَظْهَرُونَ عَلَيْكَ، قَالَ: فَطُوفُوا بِهِمُ الْمَدِيْنَةَ فَأَرُوهُمْ إيَّاهَا.

فَطَافُوا بهِمْ، وَكَانُوا يَلْعَبُونَ بهِمْ حَتَّى أنَّ الرَّجُلَ مِنْهُمْ لَيَأْتِي بالْقَدَحِ وَالسُّكْرَجَةِ وَالْقَصْعَةِ فَيَدْخُلُ وَاحِدٌ مِنْهُمْ تَحْتَهَا، ثُمَّ رَدُّوهُمْ إلَى الْمَلِكِ فَأَرَادَ قَتْلَهُمْ، فَقَالَتْ: إيْش تَصْنَعُ بقَتْلِ هَؤُلاَءِ وَيَكْفِيهِمْ مَا رَأوا، رُدُّوهُمْ إلَى أصْحَابهِمْ يُحَدِّثُونَهُمْ بمَا رَأوا، فَأَرْسَلُوهُمْ.

فَلَمَّا خَرَجُوا قَالَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ: قَدْ عَلِمْتُمْ خِلاَفَ بَنِي إسْرَائِيْلَ لِمُوسَى، وَقَدْ وَعَدَ اللهُ مُوسَى أنْ يَفْتَحَ لَهُمُ الأَرْضَ، وَلَنْ يُخْلِفَ اللهُ وَعْدَهُ، فَهِيْمُوا التَّحَالُفَ أنْ لاَ يُخْبَرَ شَيْئاً غَيْرُ مُوسَى؛ فَتَحَالَفُوا.

فَلَمَّا خَلَوا بِنِسَائِهِمْ جَعَلَتِ الْمَرْأةُ تَسْأَلُ زَوْجَهَا عَمَّا رَأى، فَيَأْخُذُ عَلَيْهَا الْمَوَاثِيْقَ أنْ لاَ تُخْبرَ أحَداً، ثُمَّ يُخْبِرُهَا، وَجَعَلَتِ الْمَرْأةُ يَأْتِيْهَا أبُوهَا وَأُمُّهَا وَإخْوَانُهَا فَتَأْخُذُ عَلَيْهِمُ الْمَوَاثِيْقَ ثُمَّ تُخْبرُهُمْ.

فَمَا ارْتَفَعَ النَّهَارُ حَتَّى فَشَا الْخَبَرُ فِي الْبلاَدِ، وَلَمْ يُخْبرْ يُوشَعُ وَلاَ كَالِبُ أحَداً بشَيْءٍ مِنْ أمْرِهِمْ، إنَّمَا أخْبَرَ بذلِكَ الْعَشَرَةُ. فَجَمَعَ مُوسَى عليه السلام بَنِي إسْرَائِيْلَ وَخَطَبَهُمْ ثُمَّ قَالَ: يَا بَنِي إسْرَائِيْلَ اذْكُرُوا نِعْمَةَ اللهِ عَلَيْكُمْ إذْ جَعَلَ فِيكُمْ أنْبيَاءَ...) إلى قوله: (فَتَنْقَلِبُوا خَاسِرِيْنَ).

وأمَّا قَوْلُهُ تَعَالَى: (ادْخُلُوا الأَرْضَ الْمُقَدَّسَةَ) قال ابنُ عبَّاس: (هِيَ أرْضُ بَيْتِ الْمَقْدِسِ). ويقال: هي دمشقُ وفلسطين وبعضُ الأردنِّ، وسُميت (الْمُقَدَّسَةَ)؛ لأنَّها طُهِّرَتْ من الشِّركِ، وجُعِلَتْ مَسْكَناً وقَراراً للأنبياءِ صَلَوَاتُ اللهِ عَلَيْهِمْ.

قَوْلُهُ تَعَالَى: (الَّتِي كَتَبَ اللهُ لَكُمْ) أي أمَرَكُم بدخولِها. وَقِيْلَ: التي كتبَ اللهُ لكم في اللَّوحِ الْمحفوظِ أنَّها لكُم مساكنُ، ويقال: التي وَهَبَ اللهُ لأبيكُم إبراهيمَ عليه السلام، وجعلَها مِيراثاً لكم، وذلكَ أنَّ إبراهيمَ حين ارتفعَ على الجبلِ، قِيْلَ لَهُ: أنْظُرْ؛ فَلَكَ ما أدركَ بصرُكَ وهو ميراثٌ لولدِكَ مِن بعدكَ.

وقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ وَلَا تَرْتَدُّوا عَلَىٰٓ أَدْبَارِكُمْ فَتَنقَلِبُوا خَٰسِرِينَ ﴿٢١﴾ ﴾ ؛ أي لا تَرْجِعُوا وراءَكم وتَجْبُنُوا من عدوِّكم منهزمينَ منهم فتنصرفُوا مغبونينَ بفَوْتِ الظَّفَرِ في الدُّنيا والعقوبةِ في الآخرة.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ قَالُوا يَٰمُوسَىٰٓ إِنَّ فِيهَا قَوْمًا جَبَّارِينَ ﴾ ؛ أي قالت بَنُو إسرائيلَ: يا موسى إنَّ فِيْهَا قَوْماً عُظَمَاءَ قَتَّالِيْنَ، ﴿ وَإِنَّا لَن نَّدْخُلَهَا حَتَّىٰ يَخْرُجُوا مِنْهَا فَإِن يَخْرُجُوا مِنْهَا فَإِنَّا دَٰخِلُونَ ﴿٢٢﴾ ﴾ ؛ حينئذٍ.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ قَالَ رَجُلَانِ مِنَ ٱلَّذِينَ يَخَافُونَ ﴾ ؛ أي قالَ يُوشَعُ وكَالِبُ من الاثني عشرَ الذين أرسلَهم موسى إلى قريةِ الجبَّارينَ، وكانوا يخافونَ الجبَّارين، ﴿ أَنْعَمَ ٱللَّهُ عَلَيْهِمَا ﴾ ؛ أي هَدَاهُمَا لقبُول أمرهِ ومعرفةِ صدق وَعْدِهِ: ﴿ ٱدْخُلُوا عَلَيْهِمُ ٱلْبَابَ ﴾ ؛ أي بابَ قرية الجبَّارينَ وهي أرِيْحَا، ﴿ فَإِذَا دَخَلْتُمُوهُ ﴾ ؛ أي فإذا دخلتُم ذلكَ البابَ؛ ﴿ فَإِنَّكُمْ غَٰلِبُونَ ﴾ ؛ عليهم؛ لأنَّهم اذا رَأوا كثرتَكم انكسرت قلوبُهم فَتَغْلِبُوهُمْ، ﴿ وَعَلَى ٱللَّهِ فَتَوَكَّلُوٓا ﴾ ؛ أي فَوِّضُوا أمرَكُم إليهِ، ﴿ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ﴿٢٣﴾ ﴾ ؛ أي مُصَدِّقِيْنَ بوعدِ الله.

وفي الآيةِ ثناءٌ على الرَّجُلَيْنِ إذ لم يَمنعهُما الخوفُ من العدوِّ عن قول الحقِّ. وقد رويَ عن رسول اللهِ ﷺ أنهُ قَالَ: [لاَ يَمْنَعَنَّ أحَدَكُمْ مَخَافَةَ النَّاسِ أنْ يَقُولَ الْحَقَّ إذا رَآهُ أوْ عَمِلَهُ، فَإنَّهُ لاَ يُبْعِدُ مِنْ رزْقِ اللهِ وَلاَ يُدْنِي مِنْ أجَلٍ][1].

(١) الحديث عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه؛ أخرجه الطبراني في الأوسط: الحديث (٢٨٢٥ و٤٩٠٣). وابن حبان في الإحسان: الحديث (٢٧٥ و٢٧٨) بإسناد صحيح.

قَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿ قَالُواْ يَٰمُوسَىٰٓ إِنَّا لَن نَّدْخُلَهَآ أَبَدًا مَّا دَامُواْ فِيهَا ﴾؛ وذلك أنَّ موسَى لَمَّا أمرَهم من قول الرَّجُلين أن يدخلُوا قريةَ الجبَّارين، قالَتْ لهُ بَنُو إسرائيلَ: أتُكَذِّبُ الْعَشْرَةَ وتُصَدِّقُ الاثنين، إنَّا لاَ نَدْخُلُهَا أبدًا مَا دَامُوا فِيهَا، ﴿ فَٱذْهَبْ أَنتَ وَرَبُّكَ فَقَٰتِلَآ إِنَّا هَٰهُنَا قَٰعِدُونَ ﴿٢٤﴾ ﴾؛ مُنْتَظِرِيْنَ، فقولُهم: اذْهَبْ أنْتَ وَرَبُّكَ، احتملَ أنَّهم قالوا ذلكَ على وجهِ الْمَجَاز على معنى: وَرَبُّكَ مُعِيْنٌ لكَ، وكان هذا القولُ فِسْقاً منهم مِن امتناعِهم عن الْمُضِيِّ إلى أمرِ الله.

وَقِيْلَ: يحتملُ أنَّهم عَنَوا بذلكَ الذهَابَ ذهابَ النُّقْلَةِ، وهذا تشبيهٌ وكُفْرٌ مِن قائلِه، وهو أقربُ إلى معنى كلامِهم؛ لأنَّ كلامَ اللهِ تعالى خَرَجَ مخرجَ الإنكار عليهم، والتَّعَجُّب من جَهْلِهِمْ.

وعن رسول اللهِ ﷺ أنَّهُ لَمَّا أرَادَ الْخُرُوجَ إلَى بَعْضِ الْغَزَوَاتِ اسْتَشَارَ سَعْدَ بْنَ مَعَاذٍ وَسَعْدَ بْنَ عُبَادَةَ ذلِكَ؛ فَقَالاَ: (إنَّا لَنْ نَقُولَ لَكَ مِثْلَ مَا قَالَتْ بَنُو إسْرَائِيْلَ لِمُوسَى: إذْهَبْ أنْتَ وَرَبُّكَ فَإنَّا هَا هُنَا قَاعِدُونَ، وَلَكِنَّا نَقُولُ: إذْهَبْ فَقَاتِلْ عَدُوَّكَ إنَّا مَعَكَ مُقَاتِلُونَ).

وفِي بعضِ الرِّواياتِ قالُوا: (أقْعُدْ أنْتَ فَإنَّا بأمْرِكَ مُقَاتِلُونَ)[1]. وقال الْمِقْدَادُ ابنُ الأَسْوَدِ: ((إنَّا وَاللهِ لاَ نَقُولُ لَكَ كَمَا قَالَتْ بَنُو إسْرَائِيْلَ لِمُوسَى: (إذْهَبْ أنْتَ وَرَبُّكَ فَقَاتِلاَ إنَّا هَا هُنَا قَاعِدُونَ) وَلَكِنَّا نَقُولُ: نُقَاتِلُ عَنْ يَمِيْنِكَ وَعَنْ شِمَالِكَ وَبَيْنَ يَدَيْكَ وَخَلْفَكَ، وَلَوْ خُضْتَ بنَا الْبَحْرَ لَخُضْنَاهُ مَعَكَ، وَلَوْ عَلَوْتَ جَبَلاً لَعَلَوْنَاهُ مَعَكَ. فَأشْرَقَ وَجْهُ رَسُولِ اللهِ ﷺ لِذلِكَ وَسَرَّهُ))[2].

قَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿ قَالَ رَبِّ إِنِّي لَآ أَمْلِكُ إِلَّا نَفْسِي وَأَخِيۖ فَٱفْرُقْ بَيْنَنَا وَبَيْنَ ٱلْقَوْمِ ٱلْفَٰسِقِينَ ﴿٢٥﴾ ﴾؛ قال ابنُ عبَّاس: (وَذلِكَ أنَّ مُوسَى عليه السلام غَضِبَ مِنْ

(١) السيرة النبوية لابن هشام: ذكر رؤيا عاتكة بنت عبد المطلب: ج ٢ ص٢٦٧. والبداية والنهاية لابن كثير: ج ٣ ص٣٢٢.

(٢) في الدر المنثور: ج ٣ ص٥٠؛ قال السيوطي: ((أخرجه أحمد والبخاري والحاكم وأبو نعيم والبيهقي في الدلائل عن ابن مسعود... وذكره، وقال: أخرجه أحمد عن طريق طارق بن شهاب... وذكره)).

مَقَالَةِ قَوْمِهِ، وكَانَ رَجُلاً حَدِيْداً فَقَالَ: (رَب إنِّي لاَ أمْلِـكُ إلاَّ نَفْسِـي) ولا أمْلِـكُ إلاَّ أخِي، يعني لا يُطِيْعُنِي مِن هؤلاءِ إلاَّ أخِي هَارُونُ، (فَافْرُقْ بَيْنَنَا وَبَيْنَ الْقَوْمِ الْفَاسِـقِينَ) أي اقْضِ وَافْصِلْ بيننا وبينَ القوم العَاصِيْنَ.

وكَانَتْ عَجَلَةً عَجَّلَهَا مُوسَى عليه السلام، فأوحَى اللهُ إلى موسى: إلَـى مَتَـى يَعْصِيـني هذا الشعبُ وإلى متَى لا يُصَدِّقُونَ بالآياتِ، لأُهْلِكَنَّهُـمْ وَاجْعَلَنَّ لكَ شَعْباً أشَدَّ وأكـثَرَ منهم. فقال: إلَهِي لو أنَّكَ أهلكتَ هذا الشَّعبَ من أجْلِ أنَّهم لن يستطيعُوا أن يدخلوا هذه الأرضَ فتقتلُهم في البَرِّيَّةِ وأنت عظيمٌ عَفْوُكَ كثيرٌ نِعْمَتُكَ وأنتَ تغفـرُ الذنـوبَ، فَاغْفِرْ لَهم.

فقال اللهُ تَعَالَى: قد غَفَـرْتُ لَـهم بكلمتِـكَ، ولكـن بَعْدَمَـا سَـمَّيْتَهُمْ فاسِـقينَ، وَدَعَوْتَ عليـهم في عجلـةٍ لأُحَرِّمَـنَّ عليـهم دخـولَ الأرضِ المقدَّسـةِ، فذلـك قولـهُ: ﴿ قَالَ فَإِنَّهَا مُحَرَّمَةٌ عَلَيْهِمْ أَرْبَعِينَ سَنَةً يَتِيهُونَ ﴾؛ يَتَحَـيَّرُونَ؛ ﴿ فِي الْأَرْضِ فَلَا تَأْسَ عَلَى الْقَوْمِ الْفَاسِقِينَ (٢٦) ﴾.

وَقِيْلَ: إنَّ قولهم لموسَى: (فَافْرُقْ بَيْنَنَا وَبَيْنَ الْقَـوْمِ الْفَاسِـقِينَ) كـان سُـؤَالاً منـه الفَرْقَ في الحقيقةِ دون القضاء، وكان دعاؤُه مُنْصَرفاً إلى الآخرةِ؛ أي أدْخِلْنَـا الجنَّـةَ إذا أدخلتَهم النارَ، ولم يَعْنِ بذلك في الدُّنيا؛ لأنه لو عَنَى ذلـكَ لأجـاب الله تعـالى دُعَـاءَهُ وأهلكَهم جميعاً؛ لأنَّ دعاءَ الأنبياءِ لا يُرَدُّ من أجلِ أنَّهم يدعونَ بأمرِ الله تعالى.

ويقالُ: كان هذا دعاءً راجعاً إلى الدُّنيا، وقد أجابَ اللهُ تعالى دعاءَه؛ لأنَّهُ عاقبَ قومَهُ في التِّيْهِ، ولم يكن موسَى وهارون محبوسَين في التِّيْهِ؛ لأن الأنبياءَ عَلَيْهِمُ السَّلاَمُ لا يعذبون. قال الحسنُ: (لاَ يَجُوزُ أنْ يَكُـونَ مُوسَـى مَعَـهُمْ فِيْـهَا لاَ حَيّـاً وَلاَ مَيِّتـاً، ولاَ يَجُوزُ إذا عَذبَ اللهُ بنَبِيٍّ إلاَّ أنْ يُنَجِّيَ ذلِكَ النَّـبِيَّ وَمَـنْ آمَـنَ مَعَـهُ). ويقـالُ: إنَّ هـذا الدُّعاء كان مِن موسى عليه السلام عندَ الغَضَبِ؛ لأنه عنى به الحقيقة، الا ترى أنه ندِمَ علـى دعائه وجزِعَ من تحريم قرية الجبارين عليهم جزعاً شديداً حتى قيل له: لا تأس علـى القوم الفاسقين.

قَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ (فَإِنَّهَا مُحَرَّمَةٌ عَلَيْهِمْ أَرْبَعِينَ سَنَةً) أي قال اللهُ تعالى: فإنَّ الأرضَ المقدَّسةَ مُحَرَّمَةٌ عَلَيْهِمْ؛ أي هم مَمْنُوعُونَ من دخولها أربعينَ سنةً، وأصلُ التَّحْرِيْمِ الْمَنْعُ. قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿وَحَرَّمْنَا عَلَيْهِ الْمَرَاضِعَ مِنْ قَبْلُ﴾(١) وأرادَ به الْمَنْعَ.

قَوْلُهُ تَعَالَى: (يَتِيهُونَ فِي الأَرْضِ) أي يَتَحَيَّرُونَ. قال ابنُ عبَّاس: (يَتَحَيَّرُونَ فِي سِتَّةِ فَرَاسِخَ أَرْبَعِيْنَ سَنَةً، كَانُوا يَسِيْرُونَ فِي أَوَّلِ النَّهَارِ فَيُمْسُونَ فِي مَكَانِهِمْ، وَيَسِيْرُونَ فِي أَوَّلِ اللَّيْلِ، فَتَدُورُ بِهِمُ الأَرْضُ فَيُصْبِحُونَ فِي مَكَانِهِمْ). قال الحسنُ: (عَمِيَ عَلَيْهِمُ السَّبِيْلَ وَأُخْفِيَ عَلَيْهِمُ الأَعْلاَمُ الَّتِي يَهْتَدُونَ إِلَى الطَّرِيْقِ فَلَمْ يَسْتَطِيْعُوا الْخُرُوجَ مِنْهَا).

وذهبَ بعضُهم أنَّ قولَهُ: (أَرْبَعِينَ سَنَةً) منصوب بـِ (يَتِيهُونَ)، قالوا: كانتِ الأرضُ المقدَّسةُ حراماً على أولئِكَ القومِ الذينَ عَصَوا اللهَ عَزَّ وَجَلَّ أبداً، ولم يَبْقَ منهُم أحدٌ بعد أربعين سنةً، إنَّما بَقِيَ يُوشَعُ بنُ نُون وكَالِبُ. وَقِيْلَ: ماتَ من النُّقباءِ العشرةِ الذين فَشَوا الخبرَ وهم ثمانيةٌ، ومعهم سبعُمائة ألفِ مقاتلٍ، فكان كلُّ مَن دخلَ التِّيْهَ مِمَّنْ جاوزَ عشرينَ سنةً ماتَ في التِّيْهِ غيرَ يوشعِ وكالب، ولم يدخُلْ أريحا ممن قالُوا إنَّا لن ندخُلها، وماتَ موسَى وأخوهُ هارون حين انقضاءِ التِّيْهِ.

وَفَاةُ هَارُونَ عليه السلام:

قال السُّدِّيُّ: (أَوْحَى اللهُ تَعَالَى إِلَى مُوسَى: أَنِّي مُتَوَفٍّ هَارُونَ فَأْتِ بِهِ جَبَلَ كَذا. فَانْطَلَقَ مُوسَى وَهَارُونَ نَحْوَ ذلِكَ الْجَبَلِ، فَإِذا هُمَا بِشَجَرَةٍ لَمْ يُرَ مِثْلُهَا، فَإِذا سَرِيْرٌ عَلَيْهَا فُرُشٌ وَرِيْحٌ طَيِّبَةٌ، فَلَمَّا نَظَرَ هَارُونُ إِلَى ذلِكَ أَعْجَبَهُ، فَقَالَ: يَا مُوسَى إِنِّي أُحِبُّ أَنْ أَنَامَ عَلَى هَذا السَّرِيْرِ، قَالَ لَهُ: نَمْ عَلَيْهِ، فَلَمَّا نَامَ عَلَيْهِ جَاءَهُ مَلَكُ الْمَوْتِ، فَقَالَ: يَا مُوسَى خَدَعْتَنِي.

فَلَمَّا تُوُفِّيَ ذهَبَ إِلَى تِلْكَ الشَّجَرَةِ وَرُفِعَ السَّرِيْرُ إِلَى السَّمَاءِ. فَلَمَّا رَجَعَ مُوسَى عليه السلام إِلَى بَنِي إِسْرَائِيْلَ وَلَيْسَ مَعَهُ هَارُونُ قَالُوا: فَإِنَّ مُوسَى قَتَلَ هَارُونَ وَحَسَدَهُ عَلَى حُبِّ بَنِي إِسْرَائِيْلَ. فَقَالَ مُوسَى: وَيْلَكُمْ أَفَتَرونِي أَقْتُلُ أَخِي! فَلَمَّا كَثُرُوا عَلَيْهِ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ ثُمَّ دَعَا، فَنَزَلَ السَّرِيْرُ حَتَّى نَظَرُوا إِلَيْهِ فَصَدَّقُوهُ)(٢).

---

(١) القصص / ١٢ .

(٢) ذكر البغوي القصة في معالم التنزيل: ص٣٧٠: تفسير الآية.

وقال عُمَرُ بنُ مَيْمُون: (مَاتَ هَارُونُ فِي بَعْضِ الْكُهُوفِ، فَدَفَنَهُ مُوسَى فَرَجَعَ إِلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ؛ فَقَالُوا: أَيْنَ هَارُونُ ؟ قَالَ: مَاتَ، قَالُوا: لاَ؛ وَلَكِنَّكَ قَتَلْتَهُ لِحُبِنَا إِيَّاهُ. فَتَضَرَّعَ مُوسَى إِلَى رَبِهِ وَشَكَى مَا قَالَ بَنُو إِسْرَائِيلَ، فَأَوْحَى اللهُ إِلَيْهِ: انْطَلِقْ بِهِمْ إِلَى قَبْرِهِ فَأَنَا بَاعِثُهُ حَتَّى يُخبِرَهُمْ بِأَنَّهُ مَاتَ. فَانْطَلَقَ بِهِمْ إِلَى قَبْرِ هَارُونَ؛ فَنَادَاهُ: يَا هَارُونُ! فَخَرَجَ مِنْ قَبْرِهِ يَنْفُضُ التُّرَابَ عَنْ رَأسِهِ، فَقَالَ لَهُ مُوسَى: أَنَا قَتَلْتُكَ ؟! قَالَ: لاَ، وَلَكِنِّي مُتُّ، قَالَ: فَعُدْ إِلَى مَضْجَعِكَ، وَانْصَرَفَ)[١].

وَفَاةُ مُوسَى عليه السلام:

قَالَ أَبو هُرَيْرَةُ: قَالَ رَسُولُ للهِ ﷺ: [جَاءَ مَلَكُ الْمَوْتِ إِلَى مُوسَى عليه السلام فَقَالَ لَهُ: أَجِبْ رَبَّكَ، فَلَطَمَ عَيْنَ مَلَكِ الْمَوْتِ فَفَقَأَهَا، فَرَجَعَ مَلَكُ الْمَوْتِ قَالَ: يَا رَب! إِنَّكَ أَرْسَلْتَنِي إِلَى عَبْدٍ لاَ يُرِيْدُ الْمَوْتَ، فَقَأَ عَيْنِي، فَرَدَّ اللهُ عَلَيْهِ عَيْنَهُ، وَقَالَ: ارْجِعْ إِلَى عَبْدِي وَقُلْ لَهُ: إِنْ كُنْتَ تُرِيْدُ الْحَيَاةَ فَضَعْ يَدَكَ عَلَى مَتْنِ ثَوْرٍ فَمَا دَارَتْ عَلَيْهِ مِنْ شَعْرَةٍ فَلَكَ بِهَا سَنَةٌ، قَالَ: ثُمَّ مَاذا؟ قَالَ: ثُمَّ الْمَوْتُ، قَالَ: فَالآنَ مِنْ قَرِيْبٍ، قَالَ: رَب أَدْنِينِي مِنَ الأَرْضِ الْمُقَدَّسَةِ قَدْرَ رَمْيَةِ حَجَرٍ، فَقَالَ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: لَوْ أَنِّي عِنْدَهُ لأَرَيْتُكُمْ قَبْرَهُ إِلَى جَانِبِ الطَّرِيْقِ عِنْدَ الْكَثِيبِ الأَحْمَرِ][٢].

قَالَ محمدُ بنُ يَحْيَى: (قَدْ صَحَّ حَدِيْثُ مَلَكِ الْمَوْتِ وَمُوسَى عَنْ رَسُول اللهِ ﷺ لاَ يَرُدُّهُ إِلاَّ كُلُّ مُبْتَدِعٍ)[٣]. وفي حديثٍ آخرَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قالَ: [إِنَّ مَلَكَ الْمَوْتِ كَانَ يَأْتِي النَّاسَ عَيَاناً، حَتَّى أَتَى مُوسَى عليه السلام لِيَقْبِضَهُ فَلَطَمَ فَفَقَأَ عَيْنَهُ، فَجَاءَ مَلَكُ الْمَوْتِ بَعْدَ ذلِكَ خِفْيَةً][٤].

---

(١) ذكره البغوي في معالم التنزيل: ص٣٧٠: تفسير الآية. والقرطبي في الجامع لأحكام القرآن: ج ٦ ص١٣١.

(٢) أخرجه همام بن منبه في صحيفته: الحديث (٦٠). وعبدالرزاق في المصنف: الحديث (٢٠٥٣٠): ج ١١ ص٢٧٤. والإمام أحمد من طريقه في المسند: ج ٢ ص٣١٥. والبخاري في الصحيح: كتاب الأنبياء: باب وفاة موسى: الحديث (٣٤٠٧). ومسلم في الصحيح: كتاب الفضائل: باب من فضائل موسى: الحديث (١٥٨/ ٢٣٧٢).

(٣) أدرج الناسخ عبارة: (كذا في تفسير الثعلبي). وفي تفسير الثعلبي: الكشف والبيان: ج٤ ص٤٦؛ قال: (لا يردها إلا ضالٌ).

(٤) أخرجه النسائي في السنن الصغرى: كتاب الجنائز: آخر الكتاب: ج ٤ ص١١٨. والحاكم في=

وقال وهب: (خَرَجَ مُوسَى لِبَعْضِ حَوَائِجِهِ، فَمَرَّ برَهْطٍ مِنَ الْمَلاَئِكَةِ يَحْفُرُونَ قَبراً لَمْ يُرَ أحْسَنَ مِنهُ نَظْرَةً وَبَهْجَةً، فَقَالَ: يَا مَلاَئِكَةَ اللهِ لِمَنْ هَذا الْقَبْرُ ؟ قَالُوا: لِعَبْدٍ كَرِيْمٍ، فَقَالَ: مَا رَأيْتُ مَضْجِعاً أحْسَنَ مِنْ هَذا! قَالُوا: يَا كَلِيْمَ اللهِ أتُحِبُّ أنْ يَكُونَ لَكَ؟ قَالَ: وَدَدْتُ، قَالُوا: فَانْزِلْ وَاضْطَجِعْ فِيْهِ، فَفَعَلَ ذلِكَ، ثُمَّ تَنَفَّسَ وَقَبَضَ اللهُ رُوحَهُ، ثُمَّ سَوَّتْ عَلَيْهِ الْمَلاَئِكَةُ التُّرَابَ)[1].

وروِيَ: أن يوشعَ رآهُ بعد موتهِ في المنامِ؛ فقال: كيفَ وجدتَ الموتَ ؟ قال: كَشَاةٍ تُسلخ وهي حيَّةٌ. وكان عُمْرُ موسَى مائةً وعشرينَ سنة، فلما ماتَ موسَى عليه السلام وكان قد استَخْلَفَ يوشعَ، سارَ يوشعُ بالناسِ حتى انتهوا إلى مدينةِ الجبَّارين وحاصرُوهم. فلما كانَ يومُ الجمُعةِ وكادتِ الشمسُ تغربُ، توضَّأ يوشعُ وصلَّى ودعا ربَّهُ وسألَهُ أن يُنجِزَ له ما وعدَهُ.

وذكرَ أنَّ الشمسَ تغربُ ليلة السَّبتِ لا يقاتلُ فيها، فَرَدَّ اللهُ الشَّمسَ حتى كانت في مقدار صلاة الظُّهر، فجمعَ يوشعُ بني إسرائيلَ وجعلَ في سِبْطٍ منهم سُوراً فصاحوا سبابيرهم، ودخلُوا مدينةَ أعدائِهم فقتلُوهم حتى أتَى الثمانينَ رَجُلاً من أصحاب يوشع كانوا يقعدونَ على الرَّجُلِ، ويحزُّون رأسَهُ فلا يطيقونَهُ من عِظَمِهِ، وكانَ طولُ كلِّ واحدٍ من الجبَّارين ثمانين ذِراعاً، وكان موسَى عليه السلام قد قَتَلَ عِوجَ بنَ عُنُقٍ قبلَ ذلك، وكان طولهُ ثلاثةً وعشرين ألفَ ذراعٍ وثلاثمائة وثلاثين ذراعاً وثلُثِ ذراعٍ، قالهُ ابنُ عمرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، وكان يحتجز بالسَّحاب ويشربُ منه، ويتناولُ الحوتَ من قرار البحرِ فيَشْوِيَهُ بعينِ الشَّمسِ ويأكله.

يروى أنَّ طوفانَ نُوحٍ عليه السلام غَمَرَ جميعَ جبالِ الدُّنيا وما بَلَغَ إلاّ إلى رُكبتيهِ- وعاش عوجُ ثلاثةَ آلافِ سنة وسبعمائة سنة- وأهلكه اللهُ تعالى على يَدَي موسَى عليه السلام. وسببُ ذلكَ أنه كانت محطَّةُ عسكرِ موسى عليه السلام فَرْسَخاً في فرسخٍ، فجاء عِوَجُ حتى نَظَرَ إليهم ثم جاءَ الجبلَ وَقَدَّ مِنهُ صخرةً على قدر العسكرِ، ثم حملَها لِيُطْبِقَها

=المستدرك: كتاب تواريخ المتقدمين: باب كان ملك الموت يأتي الناس عياناً: الحديث (٤١٦١)؛ وقال: ((صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه)).

(١) ذكره البغوي في معالم التنزيل: ص٣٧٠-٣٧١.

عليهم، فبعثَ اللهُ طَيْراً حتى قَوَّرَ الصخرةَ بمنقارِهِ فانقبَها فوقعت في عُنُقِ عوجٍ فطوَّقته فصرعته، وأقبلَ موسَى عليه السلام وطولهُ عشرةُ أذرعٍ وعصاهُ عشرة، ووَثَبَ عشرة أذرُعٍ إلى جهةِ السَّماء، فما أصابَ إلاّ كَعْبَهُ وهو مصروعٌ في الأرضِ فقتلهُ[1]، وأقبلَ جماعةٌ كثيرة معهم سكاكينُ وخناجرُ حتى حَزُّوا رأسَهُ، وكانت أمُّهُ عُنُقاً، ويقالُ لها: عِنَاقٌ، وكانت إحدَى بناتِ آدمَ عليه السلام وهي أوَّلُ امرأةٍ زنت على وجهِ الأرضِ، وكان كل إصْبَعٍ من أصابعِها طولهُ ثلاثةُ أذرع وعرضُها ذراعين، في كلِّ إصبعٍ ظُفْرَان مثل المخلَبين، فلما زَنَتْ بعثَ اللهُ عليها أسوداً كالفيلة، وذُباباً كالإبلِ، ونُموراً كالْحُمُرِ، وسلَّطَهم عليها فأكَلُوهَا[2].

قَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿ وَٱتْلُ عَلَيْهِمْ نَبَأَ ٱبْنَيْ ءَادَمَ بِٱلْحَقِّ إِذْ قَرَّبَا قُرْبَانًا فَتُقُبِّلَ مِنْ أَحَدِهِمَا وَلَمْ يُتَقَبَّلْ مِنَ ٱلْءَاخَرِ قَالَ لَأَقْتُلَنَّكَ ﴾؛ معناهُ: واقرأ يا مُحَمَّدُ على قومِكَ خبرَ ابْنَي آدمَ بالصِّدق؛ إذ وضعَا على الجبلِ قُرْبَاناً، والقُرْبَانُ: مَا يُتَقَرَّبُ بهِ إلى اللهِ تَعَالَى. وقِيْلَ: معناهُ: واقرأ على أولادِ هؤلاء الذي تَقَدَّمَ ذِكْرُهُمْ من أهلِ الكتاب حتى يُقِرُّوا برسالتِكَ. قَوْلُهُ تَعَالَى: (فَتُقُبِّلَ مِنْ أحَدِهِمَا) أي قُبلَ القربانُ من أحدِهما، ولم يُتَقَبَّلْ من الآخر، ومعنى القبول: إيجاب الثواب.

قال ابنُ عبَّاس: (وَذلِكَ أنَّ حَوَّاءَ كَانَتْ تَلِدُ كُلَّ بَطْنٍ وَلَدَيْنِ ذكَراً وَأنْثَى؛ إلاَّ شيث فَإنَّهَا وَلَدَتْهُ مُنْفَرِداً، فَوَلَدَتْ أوَّلَ بَطْنٍ قَابيْلَ وَأخْتَهُ إقْلِيْمَا، ثُمَّ وَلَدَتْ فِي الْبَطْنِ الثَّانِي هَابيْلَ وَأخْتَهُ لَبُودا. فَلَمَّا أدْرَكُوا، أمَرَ اللهُ آدَمَ أنْ يُزَوِّجَ قَابيْلَ أخْتَ هَابيْلَ، وَيُزَوِّجَ هَابيْلَ أخْتَ قَابيْلَ، فَرَضِيَ هَابيْلُ وَكَرِهَ قَابيْلُ؛ لأنَّ أخْتَهُ كَانَتْ أحْسَنَهُمَا، فَقَالَ آدَمُ: مَا أمَرَ اللهُ إلاَّ بهَذا يَا بُنَيَّ؛ وَلاَ يَحِلُّ لَكَ. فَأبَى أنْ يَقْبَلَ؛ وَقَالَ: إنَّ اللهَ لَمْ يَأْمُرْ بهَذا وَإنَّمَا هُوَ مِنْ رَأيِكَ. فَقَالَ لَهُمَا: قَرِّبَا قُرْبَاناً؛ فَأيُّكُمَا يُقْبَلُ قُرْبَانُهُ فَهُوَ أحَقُّ بهَا.

---

(١) في الجامع لأحكام القرآن: ج ٦ ص١٢٧؛ قال القرطبي: ((ذكر هذا المعنى باختلاف ألفاظ مُحَمَّد بن إسحق والطبري ومكّي وغيرهم، وقال الكلبي: عوج من ولد هاروت وماروت حيث وقعا بالمرأة فحملت. والله أعلم)).

(٢) كل ما ذكره المصنف رَحِمَهُ اللهُ في هذا المقام من الإسرائيليات التي لا يعول عليها. وفي الجامع لأحكام القرآن: ج ٦ ص١٣٤-١٣٥؛ قال القرطبي: ((وقد روي في هذا الباب عن جعفر الصادق... ومثل هذا يحتاج إلى نقل صحيح يقطع العذر، وذلك معدوم. والله أعلم)).

وَكَانَ هَابيْلُ صَاحِبَ غَنَمٍ، وَقَابيْلُ صَاحِبَ حَرْثٍ، فَقَرَّبَ هَابيْلُ كَبْشاً سَمِيْناً وَلَبَناً وَزُبْداً، وَقَرَّبَ قَابيْلُ سُنْبُلاً مِنْ شَرِّ زَرْعِهِ، وَأضْمَرَ فِي قَلْبهِ مَا أبَالِي أتُقبل مِنِّي أمْ لاَ، لاَ يَتَزَوَّجُ أخْتِي أبَداً، وَأضْمَرَ هَابيْلُ فِي نَفْسِهِ الرِّضَا للهِ عَزَّ وَجَلَّ. فَوَضَعَا قُرْبَانَهُمَا عَلَى الْجَبَلِ، فَنَزَلَتْ نَارٌ مِنَ السَّمَاءِ فَمَا أكَلَتْ شَيْئاً مِنَ السُّنْبُلِ بَعْدَ، ثُمَّ أكَلَتِ الْكَبْشَ وَاللَّبَنَ وَالزُّبْدَ، فَذلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى (فَتُقبلَ مِنْ أحَدِهِمَا وَلَمْ يُتَقَبَّلْ مِنَ الآخَرِ)[1].

فَنَزَلُوا الْجَبَلَ وَتَفَرَّقُوا، وَكَانَ آدَمُ ﷺ مَعَهُمْ، فَذهَبَ هَابيْلُ إلَى غَنَمِهِ، وَقَابيْلُ إلَى زَرْعِهِ غَضْبَانَ وَأظْهَرَ الْحَسَدَ لِهَابيْلَ، وَقَالَ: يَا هَابيْلُ لأَقْتُلَنَّكَ! قَالَ: وَذلِكَ لأَنَّ اللهَ تَعَالَى تَقَبَّلَ قُرْبَانَكَ وَرَدَّ عَلَيَّ قُرْبَانِي، وَتَنْكِحُ أخْتِي الْحَسَنَةَ، وَأنْكِحُ أخْتَكَ الْقَبيْحَةَ، فَيُحَدِّثُ النَّاسُ أنَّكَ خَيْرٌ مِنِّي. ﴿ قَالَ ﴾ ؛ هَابيْلُ: مَا ذنْبي فِي ذلِكَ ؟!)[2]. ﴿ إِنَّمَا يَتَقَبَّلُ ٱللَّهُ مِنَ ٱلْمُتَّقِينَ ﴿٢٧﴾ ﴾ ؛ أي من الزَّاكيةِ قلوبُهم الذين يخافون على حسناتِهم أن لا تُقْبَلَ، ولم تَكُنْ أنتَ زَاكِيَ الْقَلْب، فردَّ اللهُ قربانَكَ حيث نِيَّتَكَ.

وَقِيْلَ: أرادَ بالمتَّقين الذين يَتَّقُونَ الشِّرْكَ. قال ابنُ عبَّاس: (كَانَ قَابيْلُ كَافِراً) وَفي أكثرِ الرِّواياتِ أنَّهُ كَانَ رَجُلَ سَوْءٍ. قال الحسنُ: (كَانَ الرَّجُلُ إذا أرَادَ أنْ يُقَرِّبَ الْقُرْبَانَ؛ تَعَبَّدَ وَتَابَ وَتَطَهَّرَ مِنَ الذُّنُوب وَلَبسَ الثِّيَابَ الْبيْضَ، ثُمَّ قَرَّبَ وَقَامَ يَدْعُو اللهَ، فَإنْ قَبلَ اللهُ قُرْبَانَهُ جَاءَتِ النَّارُ فَأكَلَتْهُ، وَذلِكَ عَلاَمَةُ الْقَبُول، وَإنْ لَمْ تَجِئْ نَارٌ فَذلِكَ عَلاَمَةُ الرَّدِّ).

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ لَئِنۢ بَسَطتَ إِلَيَّ يَدَكَ لِتَقْتُلَنِى مَآ أَنَا۠ بِبَاسِطٍ يَدِىَ إِلَيْكَ لِأَقْتُلَكَ ﴾ ؛ أي قال هَابيْلُ مُجِيْباً لقابيلَ: لَئِنْ مَدَدْتَ يَدكَ إلى القتلِ ظُلماً ما أنا بالَّذي أمُدُّ يَدِي إليكَ لأقتلكَ ظُلماً، قال قابيلُ: ولِمَ ذلك؟ قال: ﴿ إِنِّىٓ أَخَافُ ٱللَّهَ رَبَّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿٢٨﴾ ﴾ ؛ بقتلِكَ ظُلماً.

واختلفَ العلماءُ في وقتِ مَوْلِدِ قابيلَ وهابيلَ، قال بعضُهم: غَشِيَ آدمُ حوَّاءَ بعد ما هَبَطَ إلى الأرضِ بمائة سَنَةٍ، فولدت لهُ قابيلَ وتَوْأمَتَهُ في بطنٍ، ثم بعدَ ذلكَ

---

(١) ينظر التعليق قبله.

(٢) أخرجه الطبري في جامع البيان: النص (٩١٧٧) مختصراً.

البطنِ هابيلُ وتَوْأمَتَهُ. قال ابنُ عبَّاس: (وَلَمْ يَمُتْ آدَمُ حَتَّى بَلَغَ وَلَدُهُ وَوَلَدُ وَلَدِهِ أرْبَعِيْنَ ألْفاً).

وقال بعضُهم: كان آدمُ يغشَى حوَّاءَ في الجنَّةِ، فَحَمَلَتْ بقابيلَ وتَوْأمَتِهِ، فلَم تَجِدْ عليهما وَحَماً ولا وَصَباً ولا طَلْقاً ولا نِفَاساً لِطُهْرِ الجنَّة، فلما هَبَطَ إلى الأرضِ تغشَّاها فحملت بهابيلَ وتوأمتهِ، فوجدَتْ عليهما الوَحَمَ والوَصَبَ والطَّلْقَ والدَّمَ.

قَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿ إِنِّيٓ أُرِيدُ أَن تَبُوٓأَ بِإِثْمِى وَإِثْمِكَ ﴾ ؛ أي قال هابيلُ لقابيلَ: إنْ كنتَ تريدُ قتلي فلا تَرْجِعْ عنهُ، فإنِّي أريدُ أن ترجعَ إلى اللهِ بإثْمِ دَمِي وإثْمِ ذنْبكَ الذي مِن أجلهِ لم يُتقبَّلُ قربانُكَ، ﴿ فَتَكُونَ مِنْ أَصْحَٰبِ ٱلنَّارِ ﴾ ؛ في الآخرةِ؛ ﴿ وَذَٰلِكَ جَزَٰٓؤُاْ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿٢٩﴾ ﴾ ؛ أي وذلكَ عقوبةُ مَن لَمْ يَرْضَ بحكمِ اللهِ.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ فَطَوَّعَتْ لَهُۥ نَفْسُهُۥ قَتْلَ أَخِيهِ فَقَتَلَهُۥ فَأَصْبَحَ مِنَ ٱلْخَٰسِرِينَ ﴿٣٠﴾ ﴾ ؛ أي طَاوَعَتْهُ نفسهُ، وَقِيْلَ: زَيَّنَتْ لهُ قَتْلَهُ فقَتَلَهُ. قال السُّدِّيُّ: (لَمَّا قَصَدَ قَابِيْلُ قَتْلَ هَابِيْلَ أتَاهُ فِي رَأسِ جَبَلٍ وَهُوَ نَائِمٌ وَغَنَمُهُ تَرْعَى، فَأخَذ صَخْرَةً فَشَدَخَ بهَا رَأسَهُ فَمَاتَ).

وقال الضحَّاك: (كَانَ قَابِيْلُ لاَ يَدْرِي كَيْفَ يَقْتُلُهُ حَتَّى جَاءَ إبْلِيْسُ وَبِيَدِهِ حَيَّةٌ فَوَضَعَهَا بَيْنَ حَجَرَيْنِ، فَرَضَخَ رَأسَهَا بالْحَجَرِ وَقَابِيلُ يَنْظُرُ، فَلَمَا نظَرَ ذلِكَ جَاءَ إلَى هَابيلَ فَلَمْ يَزَلْ يَضْرِبُ بالْحِجَارَةِ عَلَى رَأسِهِ حَتَّى قَتَلَهُ، وكَانَ لِهَابيلَ يَوْمَ قُتِلَ عُشْرُونَ سَنَةً). واختلفوا في موضعِ قتله، قِيْلَ: قُتِلَ على جبلِ ثور. وَقِيْلَ: بالبصرةِ.

فلمَّا مات هابيلُ قصَدَتْهُ السِّباعُ لتأكلَهُ، فحملَهُ قابيلُ على ظهرهِ حتى انتنَّ ريحُهُ، فعكفَ الطُّيور والسِّباع حوالَيهِ تنتظرُ متى يُرمَي به فتأكلَهُ، ﴿ فَبَعَثَ ٱللَّهُ غُرَابًا يَبْحَثُ فِى ٱلْأَرْضِ لِيُرِيَهُۥ كَيْفَ يُوَٰرِى سَوْءَةَ أَخِيهِ ﴾ ، فبعثَ الله غرابين فاقتَتلا، فقتَل أحدُهما صاحبه، ثم حفرَ له بمنقارهِ ورجله، ثم ألقاهُ في الحفيرةِ وواراهُ، وقابيلُ ينظر إليه، فـ؛ ﴿ قَالَ يَٰوَيْلَتَىٰٓ أَعَجَزْتُ أَنْ أَكُونَ مِثْلَ هَٰذَا ٱلْغُرَابِ فَأُوَٰرِىَ سَوْءَةَ أَخِى فَأَصْبَحَ مِنَ ٱلنَّٰدِمِينَ ﴿٣١﴾ ﴾ .

وعن ابن عباس قالَ: (لَمَّا قَتَلَ قَابيلُ هَابيلَ رَجَعَ إلَى أبيهِ قَبْلَ أنْ يَدْفِنَهُ، فَلَمَّا أبْطَأَ هَابيلُ قَالَ آدَمُ ؏: يَا قَابيلُ أيْنَ أخُوكَ ؟ قَالَ: مَا رَأيْتُهُ؛ وَكَأنَّنِي بِهِ أرْسَلَ غَنَمَهُ فِي زَرْعِي فَأَفْسَدَهُ، فَلَعَلَّهُ خَافَ أنْ يَجِيءَ مِنْ أجْلِ ذلِكَ، قَالَ: وَحَسَّتْ نَفْسُ آدَمَ، فَبَاتَ لَيْلَتَهُ تِلْكَ مَحْزُوناً، فَلَمَّا أصْبَحَ قَابيلُ غَدَا إلَى ذلِكَ الْمَوْضِعِ، فَإذا هُوَ بغُرَابٍ يَبْحَثُ فِي الأَرْضِ عَلَى غُرَابٍ مَيِّتٍ لِيُوَارِيَهُ)[1].

وَقِيْلَ: بعثَ اللهُ الغرابَ إكراماً لهابيل، وكان الغرابُ يحثِي الترابَ على هابيل ليُريَ قابيل كيف يُواريه؛ أي كيف يغطِّي عورتَهُ. وفي الخبر: أنَّهُ لَمَّا قتله سلَبَهُ ثيابه، وتركه عُرياناً. وَقِيْلَ: أرادَ بالسَّوْءَةِ جسَدَ المقتول، سماه سَوءَةً لأنه لَمَّا بقي على وجهِ الأرض تغيَّرَ ونَتَنَ، والسوءَةُ في اللغة: عبارةٌ عن كل شيء مستنكرٍ.

قَوْلُهُ تَعَالَى: (فَأَصْبَحَ مِنَ النَّادِمِينَ)؛ الخاسرين، أي صارَ من المغبونِين بالوزر والعقوبة. قال الكلبيُّ: (كَانَ قَابيلُ أوَّلَ مَنْ عَصَى اللهَ فِي الأَرْضِ مِنْ ولْدِ آدَمَ، وَهُوَ أوَّلُ مَنْ يُسَاقُ إلَى النَّار).

وقال مقاتلُ: (كَانَ قَبْلَ ذلِكَ تَسْتَأْنِسُ الطُّيُورُ وَالسِّبَاعُ وَالْوُحُوشُ بهِ، فَلَمَّا قَتَلَ قَابيلَ نفَرُوا، فَلَحِقَتِ الطُّيُورُ بالْهَواءِ؛ وَالْوُحُوشُ بالْبَرِّيَّةِ؛ وَالسِّبَاعُ بالفيَافِي وشَاكَ الشَّجَرُ، وَتَغَيَّرَتِ الأَطْعِمَةُ وَحَمِضَتِ الْفَوَاكِهُ وَاغْبَرَّتِ الأَرْضُ). وقال عبدُالله المخزوميُّ: (لَمَّا قُتِلَ هَابيلُ رَجَفَتِ الأَرْضُ بمَا عَلَيْهَا سَبْعَةَ أيَّام). وقال سالِمُ بن أبي الجعد: (مَكَثَ آدَمُ ؏ حَزيناً عَلَى قَتْلِ وَلَدِهِ هَابيلَ مِائَةَ سَنَةٍ لاَ يَضْحَكُ)[2].

قَوْلُهُ تَعَالَى: (لِيُرِيَهُ كَيْفَ يُوَاري سَوْأةَ أخِيهِ) أي أرسلَ اللهُ غراباً يثيرُ الترابَ على غرابٍ آخر ميْتٍ بمنقارهِ وبرجله، فلما أبصرَ قابيل الغرابَ يبحثُ في الأرض دعَا بالويلِ على نفسه، فقال: (يَاوَيْلَتَا أعَجَزْتُ أنْ أكُونَ مِثْلَ هَذا الْغُرَاب) والوَيْلُ: كلمةٌ تستعمَل عند الوقوعِ في الشدَّة والهلَكةِ.

قَوْلُهُ تَعَالَى: (فَأَصْبَحَ مِنَ النَّادِمِينَ) يحتملُ أنه نَدِمَ نَدَمَ توبةٍ عن جميع ما قالَ وفعل، ويحتمل أنه نَدِمَ على تركِ مُواراةِ سَوْءَةِ أخيه، فإن كانت الأُولى فاللهُ توَّابٌ

(١) أخرجه الطبري في جامع البيان: النص (٩١٧٩ و٩١٨٠ و٩١٨١) بروايات عديدة.
(٢) أخرجه الطبري في جامع البيان: الأثر (٩١٥٣).

رحيم، وإنْ كانت الثانيةُ فإثْمُ القتلِ في عُنقه. قال ابنُ عبَّاس: (لَوْ كَانَتْ نَدَامَتُهُ عَلَى قَتْلِهِ لَكَانَتْ تَوْبَةً مِنْهُ). وَقِيْلَ: إنه إنما نَدِمَ لأنه لم ينتفِعْ بقتلهِ ولم يحصُلْ له مرادهُ، فكان ندمهُ لأجلِ ذلك لا بقُبحِ فعلهِ، ولو كان ندمهُ تقرُّباً إلى الله عَزَّ وَجَلَّ.

قال ابنُ عبَّاس: (فَقَالَ اللهُ تَعَالَى لِقَابيلَ: كُنْ خَائفاً لاَ تَرَى شَيْئاً إلاَّ خِفْتَ مِنْهُ أنْ يَقْتُلَكَ، قَالَ: وَكَانَ كُلُّ مَنْ رَأى قَابيلَ رَمَاهُ بالْحِجَارَةِ، فَأبْصَرَهُ بَعْضُ وَلَدِ وَلَدِهِ فَرَمَاهُ بالْحِجَارَةِ حَتَّى قَتَلَهُ) ويقالُ: كان على جبلٍ فنطحَهُ ثورٌ فوقعَ إلى سفحِ الجبلِ فتفرَّقت أوصالهُ. وعن رسول الله ﷺ انه قالَ: [لاَ تُقْتَلُ نَفْسٌ ظُلْماً إلاَّ كَانَ عَلَى ابْنِ آدَمَ كِفْلٌ مِنْ دَمِهَا، لأنَّهُ أوَّلُ مَنْ سَنَّ الْقَتْلَ][1].

قال مقاتلُ: (وَتَزَوَّجَ شِيثٌ بإقْلِيمَا)[2]. وقال الضحَّاك: (لَمَّا قَتَلَ قَابيلُ هَابيلَ حَمَلَهُ عَلَى ظَهْرِهِ، وَلَمْ يَدْرِ كَيْفَ يَصْنَعُ بهِ، فَمَكَثَ ثَلاَثَةَ أيَّامٍ يَحْمِلُهُ عَلَى ظَهْرِهِ لاَ يَدْرِي مَاذا يَصْنَعُ بِهِ، فَبَعَثَ اللهُ غُرَابَيْنِ يَقْتَتِلاَنِ، فَقَتَلَ أحَدُهُمَا صَاحِبَهُ، ثُمَّ أخَذ يَحْفُرُ فِي الأَرْضِ، وَأخَذ برِجْلِ الْغُرَاب الْقَتِيلِ وَألْقَاهُ فِي الْحَفِيرَةِ) فذلك قَوْلُهُ تَعَالَى: (فَبَعَثَ اللهُ غُرَابًا يَبْحَثُ فِي الأَرْضِ)[3].

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ مِنْ أَجْلِ ذَٰلِكَ كَتَبْنَا عَلَىٰ بَنِي إِسْرَائِيلَ ﴾ ؛ أي من أجلِ ذلك القتلِ الذي عرفَهُ بنو إسرائيل واشتهرَ عندهم، فرَضْنَا وأوجَبنا عليهم في التَّوراة: ﴿ أَنَّهُ مَن قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ ﴾ ؛ أي من غيرِ أن يجبَ عليه القَوْدُ، ﴿ أَوْ ﴾ ؛ بغَير؛ ﴿ فَسَادٍ فِي الْأَرْضِ ﴾ ؛ نحوَ الشِّرك وقطعِ الطريق والزِّنا عند الإحصان، ﴿ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعًا ﴾ ؛ أي استوجبَ النار بقتلِ النفس الواحدة، كما يستوجبُها مَن قَتَلَ الناس جميعاً، وَقِيْلَ: معناهُ: إنَّ على الناس كلهم معونةُ ولِيِّ القتيلِ حتى يقتدوهُ، ويكونوا كلُّهم خَصماً للقاتلِ حتى يُقَادَ. وَقِيْلَ: إن المرادَ به استحقاقُ القتلِ عليه بقتلِ النفس الواحدة .

(١) أخرجه البخاري في الصحيح: كتاب أحاديث الأنبياء: باب خلق آدم وذريته: الحديث (٣٣٣٥).

(٢) في تفسير مقاتل: ج ١ ص٢٩٦؛ قال مقاتل: ((وتزوج شيث بن آدم ليوذا التي وُلدت مع هابيل)).

(٣) أخرجه الطبري في جامع البيان: النص (٩١٨٥) مختصراً.

قَوْلُـهُ تَعَـالَى: ﴿ وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَآ أَحْيَا ٱلنَّاسَ جَمِيعًا ﴾ ؛ أي من استنقذ نفساً من غَرَقٍ أو من حَرْقٍ أو مما يُميتها لا محالةَ، أو استنقذها من كفرٍ أو ضلالة فأحياها بالنعيمِ الدائم في الجنَّة، أو عفَى عن دمها بعد ما وجبَ عليها القصاصُ استوجبَ الجنَّة، كما استوجبَها مَن أحيَا الناس جميعاً. وعن ابنِ عبَّاس قالَ: قالَ رسولُ الله ﷺ: [مَنْ سَقَا مُؤْمِناً شَرْبَةً مِنْ مَاءٍ وَالْمَاءُ مَوْجُودٌ فَكَأَنَّمَا أعْتَقَ سَبْعِينَ رَقَبَةً، وَمَنْ سَقَاهَا فِي غَيْرِ مَوْطِنِهَا فَكَأَنَّمَا أحْيَا نَفْساً، وَمَنْ أحْيَاهَا فَكَأَنَّمَا أحْيَا النَّاسَ جَمِيعاً][(١)].

قَوْلُـهُ تَعَـالَى: ﴿ وَلَقَدْ جَآءَتْهُمْ رُسُلُنَا بِٱلْبَيِّنَٰتِ ﴾ ؛ أي لقد جاءت بني إسرائيلَ رسُلنا بالأوامر والنواهِي والعلامات الواضِحات، ﴿ ثُمَّ إِنَّ كَثِيرًا مِّنْهُم بَعْدَ ذَٰلِكَ ﴾ ؛ بعدَ أن جاءَتهم الدلائلُ والمعجزات، ﴿ فِي ٱلْأَرْضِ لَمُسْرِفُونَ ﴿٣٢﴾ ﴾ ؛ مُشركون تاركُو أمرَ اللهِ تعالى.

قَوْلُـهُ تَعَـالَى: ﴿ إِنَّمَا جَزَٰٓؤُاْ ٱلَّذِينَ يُحَارِبُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَيَسْعَوْنَ فِي ٱلْأَرْضِ فَسَادًا أَن يُقَتَّلُوٓاْ أَوْ يُصَلَّبُوٓاْ أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُم مِّنْ خِلَٰفٍ أَوْ يُنفَوْاْ مِنَ ٱلْأَرْضِ ﴾ ؛ قال ابنُ عبَّاس: (إنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ وَادَعَ أبَا بُرْدَةَ هِلاَلَ بْنَ عُوَيْمِرَ الأَسْلَمِيَّ: [عَلَى أنْ لاَ يُعِينَهُ وَلاَ يُعِينَ عَلَيْهِ، وَمَنْ أتَاهُ مِنَ الْمُسْلِمِينَ فَهُوَ آمِنٌ، وَمَنْ

(١) أخرجه الطبراني في الأوسط: الحديث (٦٥٨٨) عن عائشة بلفظ قريب منه. وابن ماجة في السنن: كتاب الأحكام: باب المسلمون شركاء في ثلاث: الحديث (٣٤٧٤)، وفيه علي بن زيد ابن جدعان، وهو ضعيف، وزهير بن مرزوق. وفي مجمع الزوائد: ج٣ ص١٣٣؛ قال الهيثمي: ((رواه ابن ماجة باختصار، والطبراني في الأوسط وفيه زهير بن مرزوق، قال البخاري: مجهول منكر الحديث)).

وفي الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة: ص٧٣٠: الحديث (٢٨)؛ قال الشوكاني: ((رواه ابن عدي وفيه متهم ومتروك. ورواه عبد بن حميد بإسناد فيه مجهول)). وفي الكامل في الرجال الضعفاء: ج ١ ص٣٣٨: الترجمة (٥٢/ ٥٢) أحمد بن محمَّد بن علي؛ قال ابن عدي: ((هذا الحديث كذب موضوع على رسول الله ﷺ مع أحاديث أخر)). وفي ج ٣ ص١٣٨ أخرجه من طريق آخر ضعيف، وآفته الحسن بن أبي جعفر. قلتُ: ولم أجده من طريق ابن عباس.

أَمِّنَ الْمُسْلِمِينَ مِنْهُمْ فَهُوَ آمِنٌ، وَمَنْ مَرَّ بهِلاَلِ بْـنِ عُوَيْمِـرَ إِلَـى رَسُـولِ اللهِ ﷺ فَـهُوَ آمِنٌ].

فَمَرَّ قَوْمٌ مِنْ بَنِي كِنَانَةَ يُرِيدُونَ الإِسْلاَمَ عَلَى قَوْمٍ مِمَّنْ أَسْلَمَ مِـنْ قَـوْمِ هِـلاَلٍ، وَلَمْ يَكُنْ هِلاَلٌ يَوْمَئِذٍ حَاضِراً، فَخَرَجَ أَصْحَابُهُ إِلَيْهِمْ فَقَتَلُوهُمْ وَأَخَذُوا أَمْوَالَهُمْ، فَبَلَـغَ ذلِكَ رَسُولَ اللهِ ﷺ فَأَنْزَلَ اللهُ فِيهِمْ هَذِهِ الآيَةَ)[1].

ومعناها: (إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الأَرْضِ) الفَسَاد نحو القتلِ والنَّهب والتخريب وقطع الطريقِ (أَنْ يُقَتَّلُـوا) إنْ قتلُـوا أحـداً ولم يـأخذوا المالَ (أَوْ يُصَلَّبُوا) مقتُولين إن قتلُوا وأخذُوا المـالَ، (أَوْ تُقَطَّـعَ أَيْدِيـهِمْ وَأَرْجُلُـهُمْ مِـنْ خِلاَفٍ) اليدُ اليمين من الرّسغ، والرِّجل اليُسرى من الكعب إن أخَذُوا المالَ ولم يقتُلوا أحَداً، (أَوْ يُنفَوْا مِنَ الأَرْضِ) إن أخَافُوا الطريقَ ولم يفعَلُوا سِوَى ذلك.

واختلَفُوا في معنى النَّفي، قال بعضُهم: يعني الحبسَ، وقال بعضُهم: هو الطلبُ حتى لا يستقرَّ بهم مكانٌ. والتوفيقُ بـين القولَـين: أنَّـهم إنْ أخِـذُوا بعـد مـا أخَـافُوا الطريقَ؛ أودعَهم الإمامُ السِّجن حتى يتوبُوا أو يموتوا، وإنْ لم يُؤخَـذُوا أمَـرَ بطلبـهم، وأمرَ أن يُنادى في الناسِ: أنَّ مَن قتلَهم لا سبيلَ عليه.

وإنما سُمي الحبسُ نَفياً؛ لأنه يمنعُ المحبوسين مـن الـتردُّد والتصـرُّف في الأرضِ، ويكون ذلك بمنزلةِ النَّفي من الأرض.

واختلَفُوا في كيفيَّة الصَّلب مع القتلِ. قال أبو حَنيفة: (يُصْلَبُ حَيّاً لِيَرَى النَّاسَ ويَرَوهُ؛ وَيَكُونُ ذلِكَ زِيَادَةَ عُقُوبَةٍ لَهُ، ثُمَّ تُبْعَجُ بَطْنُهُ بالرُّمْحِ؛ يُطْعَنُ فِي خَاصِرَتِهِ حَتَّـى يَمُوتَ). وقال أبو يُوسف والشافعيُّ: (يُقْتَلُ ثُـمَّ يُصْلَـبُ). قَوْلُـهُ تَعَـالَى: ﴿ ذَٰلِكَ لَهُمۡ خِزۡيٞ فِي ٱلدُّنۡيَاۖ ﴾ ؛ أي فضيحـةٌ في الدنيـا، ﴿ وَلَهُمۡ فِي ٱلۡأٓخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴿٣٣﴾ ﴾ ؛ أعظَمُ من هذا.

وقال مقاتلُ وسعيد بن جُبير: (نَزَلَتْ هَذِهِ الآيَةُ فِي قَوْمٍ مِنْ بَنِي عُرَيْنَـةَ، قَدِمُـوا الْمَدِينَةَ عَلَـى رَسُـولِ اللهِ ﷺ وَبَـايَعُوهُ عَلَـى الإِسْـلاَمِ، وَهُـمْ كَذَبَـةٌ وَلَيْـسَ يُرِيـدُونَ

---

(١) تقدم.

الإِسْلاَمَ، فَاجْتَوَوا الْمَدِينَةَ وَعَظُمَتْ بُطُونُهُمْ وَاصْفَرَّتْ وُجُوهُهُمْ، فَأَمَرَهُمْ رَسُولُ اللهِ ﷺ أنْ يَخْرُجُوا إِلَى إِبلِ الصَّدَقَةِ فَيَشْرَبُوا مِنْ أَبْوَالِهَا وَأَلْبَانِهَا، فَفَعَلُوا ذلِكَ حَتَّى صَحُّوا، ثُمَّ قَتَلُوا الرُّعَاةَ وَاسْتَاقُوا الإِبلَ وَارْتَدُّوا عَنِ الإِسْلاَمِ.

فَصَاحَ الصَّائِحُ: يَا خَيْلَ اللهِ ارْكَبِي. فَرَكِبُوا لاَ يَنْتَظِرُ فَارِسٌ فَارِساً، فَأَسْرَعُوا فِي طَلَبِهِمْ، وَبَعَثَ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَلِيَّ بْنَ أَبي طَالِبٍ كَرَّمَ اللهُ وَجْهَهُ فِي طَلَبِهِمْ، فَجَاءوا بِهِمْ، فَقَطَّعَ أَيْدِيَهُمْ وَأَرْجُلَهُمْ مِنْ خِلاَفٍ، وَسَمَّلَ أَعْيُنَهُمْ، وَتَرَكَهُمْ بِالْحَيَاةِ حَتَّى مَاتُوا، فَأَنْزَلَ اللهُ هَذِهِ الآيَةَ، فَصَارَتْ عَامَّةً فِي قُطَّاعِ الطُّرُقِ نَاسِخَةً لِتَسْمِيلِ الْعَيْنِ)[1].

وقال اللَّيثُ بنُ سعدٍ: (نَزَلَتْ هَذِهِ الآيَةُ مُعَاتِبَةً لِرَسُولِ اللهِ ﷺ وَتَعْلِيماً لَهُمْ عُقُوبَتَهُمْ، فَقَالَ تَعَالَى: (إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الأَرْضِ فَسَادًا أَنْ يُقَتَّلُوا أَوْ يُصَلَّبُوا) وَلَمْ يَكُنْ جَزَاؤُهُمْ هَذِهِ الْمُثْلَةَ الَّتِي هِيَ السَّمْلُ، فَقَامَ رَسُولُ اللهِ خَطِيباً وَنَهَى عَنِ الْمُثْلَةِ)[2].

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ إِلَّا ٱلَّذِينَ تَابُوا۟ مِن قَبْلِ أَن تَقْدِرُوا۟ عَلَيْهِمْ ﴾ ؛ معناهُ: أن يُقتَّلوا أو يُصلَّبوا إلاَّ الذين تَابُوا من قطعِ الطَّريق من قبلِ أن يقدرَ عليهم الإمامُ، ﴿ فَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ ﴾ ؛ لعبادِه، ﴿ رَّحِيمٌ ﴿٣٤﴾ ﴾ ؛ بهم بعدَ التوبةِ.

روى الشعبيُّ: (أنَّ حَارِثَةَ بْنَ زَيْدٍ خَرَجَ مُحَارِباً فِي عَهْدِ عَلِيٍّ ﷺ، فَأَخَافَ السُّبُلَ وَسَفَكَ الدِّمَاءَ وَأَخَذَ الأَمْوَالَ، ثُمَّ جَاءَ تَائِباً فَأَتَى الْحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ فَطَلَبَ إِلَيْهِ أَنْ يَسْتَأْمِنَ لَهُ عَلِياً كَرَّمَ اللهُ وَجْهَهُ فَأَبَى، فَأَتَى عَبْدَاللهِ بْنَ جَعْفَرَ فَأَبَى عَلَيْهِ، فَأَتَى سَعْدَ بْنَ قَيْسٍ الْهَمَدَانِيَّ فَقَبِلَهُ وَضَمَّهُ إِلَيْهِ، فَلَمَّا صَلَّى عَلِيٌّ ﷺ صَلاَةَ الْغَدَاةِ، أتَى سَعْدُ بْنُ قَيْسٍ الْهَمَدَانِيُّ وَقَالَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ؛ مَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللهَ وَرَسُولَهُ ؟ قَالَ: أنْ يُقَتَّلُوا أَوْ يُصَلَّبُوا أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ مِنْ خِلاَفٍ. قَالَ: مَا تَقُولُ فِيمَنْ تَابَ مِنْ قَبْلِ أنْ تَقْدِرَ عَلَيْهِ؟ قَالَ: أَقُولُ كَمَا قَالَ اللهُ تَعَالَى: (إِلا الَّذِينَ تَابُوا مِنْ قَبْلِ أَنْ

---

(١) أخرجه الطبري في جامع البيان: النص (٩٢١٩). وأصله في الصحيحين من حديث أنس بن مالك، وعند الطبري في النص (٩٢١٨).

(٢) أخرجه الطبري في جامع البيان: النص (٩٢٢٧).

تَقْدِرُوا عَلَيْهِمْ فَاعْلَمُوا أنَّ اللهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ) فَقَالَ سَعْدُ بْنُ قَيْسٍ: وَإنْ كَانَ حَارِثَةَ بْنَ زَيْدٍ ؟ قَالَ: نَعَمْ، فَجَاءَ بِهِ إلَيْهِ، فَبَايَعَهُ وَأمَّنَهُ وَكَتَبَ لَهُ أمَاناً مَنْشُوراً، فَقَالَ حَارِثَةُ:

ألاَ أبْلِغَنَّ هَمَدَانَ إمَّا لَقِيتَهَا عَلَى النَّأْيِ لاَ يَسْلَمْ عَدُوٌّ يَعِيبُهَا

لَعَمْرُو أبيهَا إنَّ هَمَدَانَ تَتَّقِي الـ إلَهَ وَيَقْضِي بالكِتَابِ خَطِيبُهَا[(١)]

قَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَٱبْتَغُوٓاْ إِلَيْهِ ٱلْوَسِيلَةَ ﴾ ؛ أي يا أيُّها الذين آمَنوا اخشَوا عذابَ الله واحذرُوا معاصيَهُ، واطلبُوا إليه القربةَ بالأعمال الصالحة، ﴿ وَجَٰهِدُواْ فِى سَبِيلِهِۦ ﴾ ؛ أعداءَ الله في طاعتهِ، ﴿ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿٣٥﴾ ﴾ ؛ أي لعلَّكم تظفَرُون بعدوِّكم في الدنيا، وتنجُوا من النار في العُقبى. والوسيلةُ: القُرْبَةُ، وهي فَعِيلَةٌ من: توَسَّلَ إلى فلانٍ بكَذا؛ أي تقرَّبَ إليه، وجمعُها وسَائِلُ. قال الشاعرُ[(٢)]:

إذا غَفِلَ الْوَاشُونَ عُدْنَا لِوَصْلِنَا وَعَادَ التَّصَافِي بَيْنَنَا وَالْوَسَائِلُ

وقال عطاءُ: (الْوَسِيلَةُ: أفْضَلُ دَرَجَاتِ الْجَنَّةِ)، قال ﷺ: [سَلُوا اللهَ لِيَ الْوَسِيلَةَ، فَإنَّهَا دَرَجَةٌ فِي الْجَنَّةِ لاَ يَنَالُهَا إلاَّ عَبْدٌ وَاحِدٌ، وَأرْجُو مِنَ اللهِ أنْ أكُونَ أنَا هُوَ][(٣)].

قَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ لَوْ أَنَّ لَهُم مَّا فِى ٱلْأَرْضِ جَمِيعًا وَمِثْلَهُۥ مَعَهُۥ لِيَفْتَدُواْ بِهِۦ مِنْ عَذَابِ يَوْمِ ٱلْقِيَٰمَةِ مَا تُقُبِّلَ مِنْهُمْ ﴾ ؛ وفي الآية إزالةُ طَمَعِ الكفَّار عن التخلُّص من عذاب الآخرة، يقول: لو مَاتُوا على الكفرِ، وكان لهم ما في الأرضِ جميعاً من الأموال بأسرِها وضعفهُ معَهُ لِيَشتروا به أنفسهم من عذاب الله ما تُقبلَ ذلكَ الفداءُ منهم لو فادَوا، ﴿ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿٣٦﴾ ﴾ ؛ وجيعٌ يخلُصُ وجعهُ إلى قلوبهم.

---

(١) أخرجه الطبري في جامع البيان: النص (٩٢٧٩-٩٢٨١).

(٢) من شواهد الطبري في جامع البيان: تفسير الآية: الرقم (٩٢٩٧).

(٣) الحديث عن عبدالله بن عمرو رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا؛ أخرجه مسلم في الصحيح: كتاب الصلاة: الحديث (١١/ ٣٨٤). وأبو داود في السنن: كتاب الصلاة: الحديث (٥٢٣). والترمذي في الجامع: كتاب المناقب: باب فضل النبي ﷺ: الحديث (٣٦١٤)، وقال: حديث حسن صحيح.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ يُرِيدُونَ أَن يَخْرُجُوا مِنَ النَّارِ وَمَا هُم بِخَارِجِينَ مِنْهَا وَلَهُمْ عَذَابٌ مُّقِيمٌ ﴿٣٧﴾ ﴾ ؛ قِيْلَ: معناهُ: كلَّما رفعَتـهُم النـارُ بلَهَبـهَا يتمنَّـوا أن يخرجـوا منها، يقولُ الله تعالى: (وَمَا هُمْ بخَارجِينَ مِنْهَا وَلَهُمْ عَذابٌ مُقِيمٌ) دائمٌ لا ينقطعُ.

قَوْلُـهُ عَـزَّ وَجَـلَّ: ﴿ وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا ﴾ ؛ قـال ابـنُ عبَّاس: (نَزَلَتْ فِي طُعْمَةَ بْنِ أبَيْرِقَ سَارق الدِّرْعِ) وقد مضت قصَّتهُ في سورةِ النسـاء، ثم صارت عامَّة في جميعِ الناس. ومعنى الآية: والسارقُ مـن الرجـال والسـارقةُ مـن النِّساء فاقطَعُوا أيدِيَهُما أي أيمانِهِمَا كذا تأوَّلَـهُ ابـنُ عبـاس. وفي قـراءةِ ابـن مسـعود: (فَاقْطَعُوا أيْمَانَهُمَا).

وقرأ عيسى بن عمـر: (وَالسَّـارقَ وَالسَّـارقَةَ) بـالنصب علـى إضمـار اقطَعُـوا السارقَ والسارقةَ، كما تقولُ: زَيداً اضربهُ، والقراءة المختارةُ: الرفعُ؛ لأن القطعَ علـى الأيدِي لا على السارق. وقال المبرِّدُ: (لَيْسَ الْقَصْدُ مِنَ الْكَلاَمِ إلَى وَاحِدٍ بعَيْنِهِ، وَإنَّمَا مَعْنَاهُ: مَنْ سَرَقَ فَاقْطَعُوا يَدَهُ، بخِلاَفِ قَوْلِكَ: زَيْداً اضْرِبْهُ. وَلَوْ أرَادَ سَارقاً بعَيْنِهِ لَكَـانَ وَجْهُ الْكَلاَمِ النَّصْبَ). وعلى هذا قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَـاجْلِدُوا كُـلَّ وَاحِـدٍ مِنْهُمَا﴾[1] ولو أرادَ زانياً بعينهِ لنصبَ.

وإنما ذكرَ أيديَهُما بلفظِ الجمعِ؛ لأنه أرادَ أيْمانَـهُما؛ لأنَّ مـا كـان واحـداً فبَيَّنَـهُ بلفظِ الجمع والإضافةِ إلى الاثنين، ومثلُ ذلكَ ﴿فَقَدْ صَغَتْ قُلُوبُكُمَـا﴾[2]، والإضافـةُ إلى الاثنين يدلُّ على أن المرادَ به التثنيةُ دون الجمعِ.

فإن قِيْلَ: لأيِّ معنى قدَّمَ اللهُ ذكرَ السارقِ على السَّارقة، وقدَّمَ ذكرَ الزانيةِ على الزانِي؟ قِيْلَ: لأنَّ السرقةَ في الرجال أكثرُ، والنساءُ هي أصلُ الفتنةِ للرجال بالتعريضِ لهم، ولو لَزمَتِ المرأةُ بيتَها كما أمرَ اللهُ تعالى لم تقعْ هي، ولا الرجالُ في الزِّنا.

واختلفوا في كم تقطَعُ يدُ السارقِ من المال إذا سرقَهُ، فقال بعضُـهم: في عشـرةِ دراهمَ فصاعداً، ولا يقطعُ فيما دون ذلك، وإليه ذهبَ أبـو حنيفـةَ وأصحابـهُ، وكـان

(١) النور / ٢ .

(٢) التحريم / ٤ .

سُليمان بن يسار لا يقطعُ الخمسَ إلاَّ في خمسةِ دراهمَ. وقال مالكُ: (يُقْطَعُ فِـي ثَلاَثَـةِ دَرَاهِمَ فَصَاعِداً)[١]، وقال الأوزاعيُّ والشافعي: (يُقْطَعُ فِي رُبُعِ دِينَار فَصَاعِداً)[٢].

وقال بعضُهم: يقطع في القليلِ والكثيرِ ولو كان دَانِقاً، وهو قـولُ ابـنِ عبَّـاس. وقال بعضُهم: في درهمٍ.

ولو قطعَ السارقُ ثم عادَ فسرقَ، قُطعت رجلهُ اليُسرَى، فإن سرقَ ثالثاً قال أبو حنيفةَ وأصحابهُ: (لاَ يُقْطَعُ، لِمَا رُوِيَ أنَّ عَلِيّاً كَرَّمَ اللهُ وَجْهَهُ أتِيَ بسَـارِقٍ فَقَطَـعَ يَـدَهُ الْيُمْنَى، ثُمَّ أتِيَ بِهِ مَرَّةً أخْرَى فَقَطَعَ رِجْلَهُ الْيُسْرَى، ثُمَّ أتِيَ بِـهِ ثَالِثَـةً فَضَرَبَـهُ وَحَبَسَـهُ وَقَالَ: إنِّي أسْتَحِي مِنَ اللهِ أنْ لاَ أدَعَ لَهُ يَداً يَسْتَنْجِي بهَا وَلاَ رجْلاً يَمْشِي بَها)[٣].

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ جَزَآءَۢ بِمَا كَسَبَا ﴾ ؛ أي عقوبـةً علـى مـا فعَـلاَ، وانتصـبَ (جَزَاءً) لأنه مفعولٌ له، كأنه قالَ: فاقطعُوهما لجزاءِ فعلـهما. قَوْلُـهُ تَعَـالَى: ﴿ نَكَٰلًا مِّنَ ٱللَّهِ ﴾ ؛ أي عقوبةً وفضيحة من اللهِ. والنَّكَالُ: هو أنَ يُنَكَّـلَ بـهِ ليعتـبرَ بـه غـيرهُ فَيَنْكَلَ؛ أي لا يفعلَ مثلَ فعلـهِ. قَوْلُـهُ تَعَـالَى: ﴿ وَٱللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴿٣٨﴾ ﴾ ؛ أي منيعٌ بالنِّقمة من السارقِ، ذو حِكمة فيما حكمَ من القطعِ لما في ذلك من زَجْرِ السَّارق عن غيِّهم صيانةً لأموالِ الناس.

---

(١) في جامع البيان: تفسير الآية: مج ٤ ج ٦ ص٣١١؛ قال الطبري: ((ثم اختلفوا في السارق الذي عناه الله، فقال بعضهم: عنى بذلك سارق ثلاثة دراهم فصاعداً، وذلـك قـول جماعـة مـن أهـل المدينة، منهم مالك بن أنس ومن قال بقوله: واحتَجُّوا لقولهم ذلك بأن رسـول الله ﷺ: [قَطَـعَ فِي مِجَنٍّ – تِرْسٍ – قِيمَتُهُ ثَلاَثَةُ دَرَاهِمَ])). وهو من حديث عبدالله بن عمر رَضِيَ اللهُ عَنْـهُمَا؛ أخرجه البخاري في الصحيح: كتاب الحدود: باب (١٣): الحديث (٦٧٩٦).

(٢) في جامع البيان: ج ٦ ص٣١١؛ قال الطبري: ((وقال آخرون: بل عنى بذلك: سارق ربع دينـار أو قيمته. وممن قال بذلك الأوزاعي وقال بقوله. واحتجوا لقولهم بالخبر الذي روي عن عائشـة أنَّها قالت: قال رسول الله ﷺ: [الْقَطْعُ فِي رُبُعِ دِينَار فَصَاعِداً])). والحديث أخرجـه البخـاري في الصحيح: كتاب الحدود: الحديث (٦٧٨٩) وما بعده.

(٣) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى: كتاب السرقة: باب السارق يعود فيسرق ثانياً وثالثاً ورابعـاً: الأثر (١٧٧٥٩). وفي نصب الراية لأحاديث الهداية: ج ٣ ص٣٧٤؛ قال الزيلعي: ((رواه محمَّـد بن الحسن في كتاب الآثار)).

وظاهرُ الآية يقتضِي وجوبَ القطعِ على السَّارق في القليلِ والكثير، وهو قولُ الخوارج، إلاّ أنه قد وردَ عن رسولِ الله ﷺ أنه قال: [لاَ قَطْعَ فِي أقَلَّ مِنْ عَشْرَةِ دَرَاهِمَ][1] وبه أخذ أصحابُنا، ورُوي عن عليٍّ وابنِ مسعود مثلُ قَولِنا.

وعن عمر رضي الله عنه أنه قال: (لاَ تُقْطَعُ الْخَمْسُ إلاَّ فِي خَمْسٍ) أي الخمسُ أصابعَ لا تُقطع إلاَّ في خمسةِ دراهمَ[2]. وعن عائشةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا؛ أنَّها قالت: (لاَ قَطْعَ إلاَّ فِي رُبُعِ دِينَارٍ)[3] وهو قولُ الشافعيِّ. وقال عبدُالله بن عمرَ: (ثَلاَثَةِ دَرَاهِمَ)[4].

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ فَمَن تَابَ مِنۢ بَعۡدِ ظُلۡمِهِۦ وَأَصۡلَحَ ﴾ ؛ أي من تاب من السراق من بعد سرقته وأصلح العمل فيما بينه وبين الله تعالى، ﴿ فَإِنَّ ٱللَّهَ يَتُوبُ عَلَيۡهِۚ ﴾ ؛ أي يتجاوزُ عنه ولا يؤاخذهُ في الآخرةِ، ولا تقطعُ يده إذا ردَّ المالَ قبل المرافعةِ إلى الحاكمِ، ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٞ رَّحِيمٌ ﴿٣٩﴾ ﴾ ؛ بمن ماتَ على التوبةِ.

وأما إذا رُفع إلى الحاكمِ ثم تابَ فالقطعُ واجبٌ، فإنْ كانت توبتهُ حقيقةً كان ذلك زيادةَ درجاتٍ له، كما أنَّ الله تعالى ابتلَى الصالحين والأنبياءَ بالبلايا والْمِحَنِ والأمراضِ زيادةً لهم في درجاتِهم، وإنْ لم تكن توبتهُ حقيقةً كان الحدُّ عقوبةً له على ذنبهِ، وهو مؤاخَذٌ في الآخرةِ إن لم يتُبْ.

وعن عبدِالله بن عامر قال: سَرَقَتِ امْرَأةٌ عَلَى عَهْدِ رَسُول اللهِ ﷺ فَجَاءُوا بِهَا إلَيْهِ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ إنَّ هَذِهِ الْمَرْأةُ سَرَقَتْنَا، فَقَالَ قَوْمُهَا: نَحْنُ نَفْدِيهَا، فَقَالَ رَسُولُ

---

(١) أخرجه الطبراني في الأوسط: الحديث (٧١٣٨). وفي مجمع الزوائد: ج ٦ ص٢٧٤؛ قال الهيثمي: ((رواه الطبراني في الأوسط، وإسناده ضعيف)). وفي نصب الراية: ج ٣ ص٣٥٩؛ قال الزيلعي: ((أخرجه أحمد عن الحجاج بن أرطاة عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده مرفوعاً. قال في التنقيح: الحجاج مدلس ولم يسمع هذا الحديث من عمرو)) انتهى.

(٢) أخرجه الدارقطني في السنن: كتاب الحدود والديات: الحديث (٣٠٧ و٣٠٨) عن عمر، إسناده حسن. وفي مجمع الزوائد: ج ٦ ص٢٧٤؛ قال الهيثمي: ((عن سعد بن أبي وقاص، أخرجه الطبراني في الأوسط، وفيه أبو واقد الصغير، ضعفه الجمهور، وقال أحمد: ما أرى به بأساً)).

(٣) أخرجه البخاري في الصحيح: كتاب الحدود: الحديث (٦٧٨٩ و٦٧٩٠ و٦٧٩١).

(٤) أخرجه البخاري في الصحيح: الحديث (٦٧٩٧ و٦٧٩٨).

اللهِ ﷺ: [اقْطَعُوا يَدَهَا] قَالُوا: نَحْنُ نَفْدِيهَا بِخَمْسِمِائَةِ مِثْقَال، فَقَالَ: [اقْطَعُوا يَدَهَا] فَقُطِعَتْ يَدُهَا الْيُمْنَى، فَقَالَتِ الْمَرْأَةُ: هَلْ مِنْ تَوْبَةٍ يَا رَسُولَ اللهِ؟ قَالَ:[نَعَمْ إنَّ التَّوْبَةَ تُخْرِجُكِ عَنْ خَطِيئَتِكِ كَيَوْمِ وَلَدَتْكِ أمُّكِ]. فأنزلَ اللهُ هذه الآيةَ (فَمَنْ تَابَ مِنْ بَعْدِ ظُلْمِهِ وَأصْلَحَ فَإنَّ اللهَ يَتُوبُ عَلَيْهِ)(١).

وعن عائشةَ قالت: كَانَتِ امْرَأةٌ مَخْزُومِيَّةٌ تَسْتَعِيرُ الْمَتَاعَ وَتَجْحَدُهُ، فَأمَرَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بقَطْعِ يَدِهَا، فَأتَى أهْلُهَا أسَامَةَ فَكَلَّمُوهُ، فَكَلَّمَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: [يَا أسَامَةُ لاَ أرَاكَ تُكَلِّمُنِي فِي حَدٍّ مِنْ حُدُودِ اللهِ] ثُمَّ قَامَ خَطِيباً فَقَالَ: [إنَّمَا هَلَكَ مَنْ قَبْلَكُمْ بأنَّهُمْ كَانُوا إذا سَرَقَ فِيهِمُ الشَّرِيفُ تَرَكُوهُ، وَإذا سَرَقَ فِيهِمُ الضَّعِيفُ قَطَعُوهُ، وَالَّذِي نَفْسِي بيَدِهِ، لَوْ كَانَتْ فَاطِمَةُ ابْنَةُ مُحَمَّدٍ لَقَطَعْتُ يَدَهَا]. أعَاذهَا اللهُ مِنْ ذلِكَ، فَقَطَعَ يَدَ الْمَخْزُومِيَّةِ(٢).

قَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿ أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ ٱللَّهَ لَهُۥ مُلْكُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ﴾ ؛ أي له القدرةُ على أهلِ السَّموات والأرض، والخطابُ للنبيِّ ﷺ. قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ يُعَذِّبُ مَن يَشَآءُ وَيَغْفِرُ لِمَن يَشَآءُ ﴾ ؛ أي يعذِّبُ مَن يشاءُ على الذنب الصغير وهو عدلٌ منه، ويغفرُ لِمَن يشاءُ الذنبَ العظيمَ وهو فضلٌ منه؛ أي يعذِّبُ من توجبُ الحكمة تعذيبَهُ، ويغفرُ لمن توجبُ الحكمة مغفرتَهُ، ﴿ وَٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴿٤٠﴾ ﴾.

وقولهُ تعالى: ﴿ ۞ يَٰٓأَيُّهَا ٱلرَّسُولُ لَا يَحْزُنكَ ٱلَّذِينَ يُسَٰرِعُونَ فِى ٱلْكُفْرِ مِنَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓاْ ءَامَنَّا بِأَفْوَٰهِهِمْ وَلَمْ تُؤْمِن قُلُوبُهُمْ ﴾ ؛ أي لا يحزنْكَ يا مُحَمَّدُ فعلُ الذين يسارعُ بعضهم بعضاً في الإقامةِ على الكفرِ والحثِّ عليه.

قرأ نافعُ: (يُحْزِنْكَ) بضمِّ الياء، ومعناهما واحدٌ. وقرأ السلميُّ: (يُسْرِعُونَ فِي الْكُفْرِ)، وقولهُ تعالى: (مِنَ الَّذِينَ قَالُوا آمَنَّا بأفْوَاهِهِمْ وَلَمْ تُؤْمِنْ قُلُوبُهُمْ) وهم المنافقون

(١) أخرجه الطبري في جامع البيان: الحديث (٩٣١٢).

(٢) أخرجه البخاري في الصحيح: كتاب الحدود: باب كراهية الشفاعة في الحدود: الحديث (٩٧٨٨).

﴿ وَمِنَ ٱلَّذِينَ هَادُوا۟ ﴾ ؛ أي ومن يهودِ المدينة الذين هم أهلُ الصُّلح للنبيِّ ﷺ. وفي هذا تسليةٌ للنبيِّ ﷺ وتثبيتٌ لفؤادهِ بوعد النُّصرةِ والظفرِ، وإعلامٌ أنَّ اليهود والنصارَى والمنافقين لا يضرُّونَهُ.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ سَمَّٰعُونَ لِلْكَذِبِ سَمَّٰعُونَ لِقَوْمٍ ءَاخَرِينَ ﴾ ؛ أي قابلون للكذب، يعني بني قُريظة هم سَمَّاعون لقوم آخرين لم يأتُوك، يعني يهودَ خيبر، وذلك: أنَّ رَجُلاً وَامْرَأةً مِنْ أشْرَافِ أهْلِ خَيْبَرَ زَنَيَا، وَكَانَتْ خَيْبَرُ حَرْباً لِرَسُولِ اللهِ ﷺ، وَكَانَ الزَّانِيَانِ مُحْصِنَيْنِ، وَكَانَ حَدُّهُمَا الرَّجْمُ فِي التَّوْرَاةِ، فَكَرِهَتِ الْيَهُودُ رَجْمَهُمَا لِشَرَفِهِمَا، وَقَالُوا: إنَّ هَذا الرَّجُلَ الَّذِي فِي يَثْرِبَ لَيْسَ فِي كِتَابهِ الرَّجْمُ وَلَكِنَّهُ الضَّرْبُ، فَأَرْسِلُوا إلَى إخْوَانِكُمْ بَنِي قُرَيْظَةَ، فَإنَّهُمْ صُلْحٌ لَهُ وَجِيرَانُهُ فَيَسْأَلُونَهُ عَنْ ذلِكَ، فَبَعَثُوا رَهْطاً مِنْهُمْ مُسْتَخْفِينَ، وَقَالُوا لَهُمْ: اسْألُوا مُحَمَّداً عَنِ الزَّانِيَيْنِ مُحْصِنَيْنِ مَا حَدُّهُمَا؟ فَإنْ أمَرَكُمْ بالْجَلْدِ فَاقْبَلُوا مِنْهُ، وَإنْ أمَرَكُمْ بالرَّجْمِ فَاحْذرُوهُ وَلاَ تَقْبَلُوا مِنْهُ، وَأرْسَلُوا الزَّانِيَيْنِ مَعَهُمْ.

فَقَدِمَ الرَّهْطُ إلَى بَنِي قُرَيْظَةَ وَالنَّضِيرِ، وَذكَرُوا لَهُمْ ذلِكَ وَقَالُوا: اسْأَلُوا لَنَا مُحَمَّداً عَنْ قَضَائِهِ، فَقَالَ لَهُمْ بَنُو قُرَيْظَةَ: إذاً وَاللهِ يَأمُرُكُمْ بمَا تَكْرَهُونَ، ثُمَّ انْطَلَقَ مِنْهُمْ قَوْمٌ مِثْلُ كَعْبِ بْنِ الأَشْرَفِ وَكَعْبِ بْنِ أسَدٍ وَسَبْعَةَ بْنِ عُمَرَ وَمَالِكِ بْنِ الصَّيْفِ وَعَازُورَاءَ وَغَيْرُهُمْ، وَقَالُوا: يَا مُحَمَّدُ أخْبرْنَا عَنِ الزَّانِيَةِ وَالزَّانِي إذا أحْصَنَا مَا حَدُّهُمَا وَكَيْفَ تَجِدُ فِي كِتَابكَ ؟ فَقَالَ ﷺ: [وَهَلْ تَرْضَوْنَ بقَضَائِي فِي ذلِكَ ؟] قَالُوا: نَعَمْ، فَنَزَلَ جِبْرِيلُ عليه السلام بالرَّجْمِ، فَأَخْبَرَهُمْ فَأَبَوا أنْ يَأْخُذُوا بهِ.

فَقَالَ جِبْرِيلُ عليه السلام: اجْعَلْ بَيْنَكَ وَبَيْنَهُمْ ابْنَ صُورِيَّا فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللهِ ﷺ: [هَلْ تَعْرِفُونَ شَابّاً مِنَ الرِّبِّيِّينَ أعْوَرَ سَكَنَ فَدَكْ ؟] قَالُوا: نَعَمْ، قَالَ: [فَأَيُّ رَجُلٍ هُوَ فِيكُمْ ؟] قَالُوا: هُوَ أعْلَمُ مَنْ عَلَى وَجْهِ الأَرْضِ مِنَ الْيَهُودِ بالتَّوْرَاةِ، قَالَ: [فَأَرْسِلُوا لَهُ]، فَفَعَلُوا، فَأَتَاهُمُ ابْنُ صُورِيَّا، فَقَالَ لَهُ النَّبيُّ ﷺ: أنْتَ ابْنُ صُورِيَّا ؟] قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: [أنْتَ أعْلَمُ الْيَهُودِ ؟] قَالَ: كَذلِكَ يَزْعُمُونَ، قَالَ: [أتَجْعَلُونَهُ بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ ؟] قَالُوا: نَعَمْ قَدْ رَضِينَا بهِ إذا رَضِيْتَ بهِ.

فَقَالَ لَهُ النَّبيُّ ﷺ: [أنْشُدُكَ باللهِ الَّذِي لاَ إلَهَ إلاَّ هُوَ الْقَوِيُّ، إلَهُ بَنِي إسْرَائِيلَ الَّذِي أنْزَلَ التَّوْرَاةَ عَلَى مُوسَى، وَالَّذِي فَلَقَ لَكُمُ الْبَحْرَ فَأَنْجَاكُمْ وَأغْرَقَ آلَ فِرْعَوْنَ،

وَالَّذِي ظَلَّلَ عَلَيْكُمُ الْغَمَامَ، وَأَنْزَلَ عَلَيْكُمُ الْمَنَّ وَالسَّلْوَى، هَلْ تَجِدُونَ فِي كِتَابِكُمُ الرَّجْمَ عَلَى مَنْ أَحصَنَ ؟] قَالَ ابْنُ صُورِيَّا: نَعَمْ وَالَّذِي ذَكَّرْتَنِي بِهِ؛ وَلَوْلاَ خِشْيَةَ أَنْ تُحْرِقَنِي التَّوْرَاةُ إِنْ كَذَبْتُ أَوْ غَيَّرْتُ لَمَا أَعْرَفْتُ لَكَ، وَلَكِنْ كَيْفَ فِي كِتَابِكَ يَا مُحَمَّدُ؟ قَالَ: [إذا شَهِدَ أَرْبَعَةٌ عُدُولٌ أَنَّهُ أَدْخَلَ فِيهَا، كَمَا يَدْخُلُ الْمِيلُ فِي الْمِكْحَلَةِ وَجَبَ عَلَيْهِ الرَّجْمُ]، قَالَ ابْنُ صُورِيَّا: وَالَّذِي أَنْزَلَ التَّوْرَاةَ عَلَى مُوسَى لَهَكَذا أُنْزِلَ عَلَى مُوسَى.

فَقَالَ لَهُ قَوْمُهُ: مَا أَسْرَعَ مَا صَدَقْتَهُ، أَمَا كُنْتَ لَمَّا أَتَيْنَا عَلَيْكَ بِأَهْلٍ وَمَا أَنْتَ بِأَعْلَمِنَا، فَقَالَ لَهُمْ: أَنْشَدَنِي بِالتَّوْرَاةِ، وَلَوْلاَ خِشْيَةَ التَّوْرَاةِ أَنْ تُهْلِكَنِي لَمَا أَخْبَرْتُهُ، وَخِفْتُ إِنْ كَذَبْتُهُ أَنْ يَنْزِلَ بِنَا عَذَابٌ شَدِيدٌ.

فَأَمَرَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِرَجْمِ الْيَهُودِيَّيْنِ الزَّانِيَيْنِ، وَقَالَ: [أَنَا أَوَّلُ مَنْ يُحْيِي سُنَّةً إذا أَمَاتُوهَا]، فَنَزَلَ قَوْلُهُ تَعَالَى: (يَا أَهْلَ الْكِتَابِ قَدْ جَاءَكُمْ رَسُولُنَا يُبَيِّنُ لَكُمْ كَثِيرًا مِمَّا كُنْتُمْ تُخْفُونَ مِنَ الْكِتَابِ وَيَعْفُو عَنْ كَثِيرٍ) فَلاَ يُخْبِرُكُمْ بِهِ.

فَقَالَ ابْنُ صُورِيَّا: أَنْشُدُكَ بِاللهِ يَا مُحَمَّدُ أَنْ تُخْبِرَنَا بِالْكَثِيرِ الَّذِي أُمِرْتَ أَنْ تَعْفُو عَنْهُ، فَأَعْرَضَ رَسُولُ اللهِ ﷺ، فَقَالَ ابْنُ صُورِيَّا: أَخْبِرْنَا عَنْ ثَلاَثِ خِصَالٍ، قَالَ: [مَا هُنَّ ؟] قَالَ: أَخْبِرْنِي عَنْ نَوْمِكَ؟ قَالَ: [تَنَامُ عَيْنَايَ وَقَلْبِي يَقْظَانٌ]، قَالَ: صَدَقْتَ.

قَالَ: فَأَخْبِرْنِي عَنْ شَبَهِ الْوَلَدِ بِأَبِيهِ لَيْسَ فِيهِ مِنْ شَبَهِ أُمِّهِ شَيْءٌ، وَعَنْ شَبَهِ أُمِّهِ لَيْسَ فِيهِ مِنْ شَبَهِ أَبِيهِ شَيْءٌ، قَالَ: [أَيُّهُمَا عَلاَ وَسَبَقَ مَاؤُهُ مَاءَ صَاحِبِهِ كَانَ الشَّبَهُ لَهُ]، قَالَ: صَدَقْتَ.

فَأَسْلَمَ ابْنُ صُورِيَّا حِينَئِذٍ وَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ مَنْ يَأْتِيكَ مِنَ الْمَلاَئِكَةِ بِالْوَحْيِ ؟ قَالَ: [جِبْرِيلُ] قَالَ: صِفْهُ لِي، قَالَ: فَوَصَفَهُ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ، فَقَالَ: أَشْهَدُ أَنَّهُ فِي التَّوْرَاةِ كَمَا قُلْتَ، وَإِنَّكَ رَسُولُ اللهِ، فَلَمَّا أَسْلَمَ ابْنُ صُورِيَّا شَتَمُوهُ[1].

---

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند: ج ١ ص٢٧١ بمعناه، ولم يذكر فيه (ابن صوريا). وذكر ابن هشام في السيرة النبوية ج ٢ ص٢١٣-٢١٤ القصة بسياق آخر وفيها اعتراف ابن صوريا بنبوة سيدنا الرسول مُحَمَّد ﷺ، وذكر حسد اليهود له.

قَوْلُـهُ تَعَـالَى: ﴿ لَمْ يَأْتُوكَ يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ مِنْ بَعْدِ مَوَاضِعِهِ يَقُولُونَ إِنْ أُوتِيتُمْ هَذَا فَخُذُوهُ وَإِنْ لَمْ تُؤْتَوْهُ فَاحْذَرُوا وَمَن يُرِدِ اللَّهُ فِتْنَتَهُ فَلَن تَمْلِكَ لَهُ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا ﴾ ؛ أي من يُرِدِ الله بَلِيَّتَهُ وعقوبتَهُ وفضيحته، فلن تقدِرَ يـا مُحَمَّـدُ أن تدفعَ عنه شيئاً مما أرادَ اللهُ به.

قَوْلُـهُ عَـزَّ وَجَـلَّ: ﴿ أُولَئِكَ الَّذِينَ لَمْ يُرِدِ اللَّهُ أَن يُطَهِّرَ قُلُوبَهُمْ ﴾ ؛ أي أهلُ هذه الصِّفة لم يردِ اللهُ أن يفتحَ قلوبَهم ليُبصِروا الحقَّ. وَقِيْـلَ: معنـاهُ: لم يطـهِّرْ قلوبَهم من علاماتِ الكفر، مثلَ الختمِ والطَّبعِ والضِّيق، كما شـرحَ صُـدورَ المؤمنـين، وطهَّرَ قلوبَهم بكتابةِ الإيمان فيها.

وقال الحسنُ: (لَمْ يُرِدِ اللهُ أنْ يُطَهِّرَ قُلُوبَهُمْ؛ أيْ لاَ يُبَرِّئُ قُلُوبَهُمْ مِنَ الْكُفْرِ وَهُمْ مُقِيمِينَ عَلَى دِينِهِمْ وَاعْتِقَادِهِمْ) ﴿ لَهُمْ فِي الدُّنْيَا خِزْيٌ ﴾ ؛ أي فضيحـةٌ بمـا أظـهرَ الله من كذبهم، وَقِيْلَ: أرادَ بـالخزيِ القتـلَ والسَّـبيِ والجزيـةَ، ﴿ وَلَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴿٤١﴾ ﴾ ؛ أعظمُ مما في الدُّنيا.

قَوْلُـهُ تَعَـالَى: ﴿ سَمَّاعُونَ لِلْكَذِبِ أَكَّالُونَ لِلسُّحْتِ ﴾ ؛ أوَّلُ هـذه الآيةِ راجعٌ إلى صفةِ اليهود والمنافقين الذين سبقَ ذِكرُهم، والفائدةُ في إعـادةِ وَصفِـهم بسمَّاعِين للكذب: بيانُ أنَّهم إنما يستحقُّوا الخزيَ بإصرارهم على الكذب واسـتماعِهِ، وضمِّهم إلى ذلك السُّحْتَ.

واختلَفُوا في المرادِ بالسُّحْتِ، فقال ابنُ مسعودٍ والحسنُ: (أرَادَ بِهِ الرِّشْـوَةَ عَلَـى الْحُكْمِ)[1] وقال عليٌّ وأبو هريرةَ: (هُوَ الرِّشْوَةُ عَلَى الْحُكْمِ؛ وَمَـهْرُ الْبَغِـيِّ؛ وَعَسْـبُ التَّيْسِ؛ وَحُلْوَانُ الْكَاهِنِ؛ وَثَمَنُ الْخَمْرِ)[2].

---

(١) في الدر المنثور: ج ٣ ص٨٠؛ قال السيوطي: ((أخرجه عبد بن حميد وابن جرير وابن أبي حـاتم عن الحسن؛ قال: (تلك حكَّام اليهود يسمع كذبةً ويأخذ رشوةً) وأخـرج عبدالـرزاق والفريـابي وعبد بن حميد وابن جرير وابن أبي حاتم وابن المنذر وأبو الشيخ عن ابن مسعود قال: (السحت: الرشوة في الدين) قال سفيان: (يعـني في الحكـم).)) وأخـرج الطـبري في جـامع البيـان: النـص (٩٣٣٤) أثر الحسن، والنص (٩٣٣٨) أثر ابن مسعود.

(٢) أخرجه الطبري في جامع البيان: النص (٩٣٤٣) عن أبي هريرة، النص (٩٣٥١) عن علي ﷺ.

والسُّحْتُ: اسمٌ لما لا يَحِلُّ أخذهُ، وأصلُ السُّحتِ من الهلاكِ، يقال: سَحَتَهُ وَأَسْحَتَهُ؛ إذا استَأْصَلَهُ، ومنهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿فَيُسْحِتَكُمْ بعَذابٍ﴾[1] أي يُهلِكَكُمْ، وسُمِّيَ الحرامُ سُحْتاً؛ لأنه يؤدِّي إلى الهلاكِ والاستئصال.

وعن رسول الله ﷺ أنه قالَ: [كُلُّ لَحْمٍ نَبَتَ مِنْ سُحْتٍ فَالنَّارُ أَوْلَى بهِ] قِيلَ: مَا السُّحْتُ يَا رَسُولَ اللهِ؟ قَالَ:[الرِّشْوَةُ فِي الْحُكْمِ][2]. وعن مسروق عن ابن مسعودٍ قال: ((الرِّشْوَةُ سُحْتٌ، قُلْتُ لَهُ: فِي الْحُكْمِ ؟ قَالَ: لاَ؛ ذاكَ الْكُفْرُ؛ ثُمَّ قَرَأَ ﴿وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أنـزَلَ اللهُ فَأُوْلَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ﴾))[3]. وأرادَ بهذا استحلالَ الرِّشوة وجَحْدَ الحقِّ.

والرشوةُ تنقسمُ على وجوهٍ؛ منها: الرشوةُ على الحكمِ، وذلك حرامٌ على الرَّاشِي والمرتَشِي؛ لأنه لا يخلُو إمَّا ليحكمَ له الحاكمُ بحقِّه، فيكون المرتشِي آخِذاً للأجرة على أداءِ ما هو فرضٌ عليه، ويكون الرَّاشي مُحَاكِماً إلى مَن لا يصلحُ للحكمِ ولا ينفذُ حُكمه، وإما أنْ يرشِي فيقضِي له بما ليس له بحقٍّ، فيكون الإثمُ أعظمَ ويفسق الحاكمُ منَ وجهين، وكذلك المرتشي، والرَّائِشُ: أرادَ بالرائش الذي يمشِي بينهما.

ومنها: الرشوةُ في غيرِ الحكم، كما رُوي عن وهب بن منبه: (أَنَّهُ قِيْلَ لَهُ الرِّشْوَةُ حَرَامٌ فِي كُلِّ شَيْءٍ؟ قَالَ: إِنَّمَا نَكْرَهُ أنْ تَرْشِي لِتُعْطَى مَا لَيسَ لَكَ، أَوْ تَدْفَعَ حَقّاً لَزِمَكَ، فَأَمَّا أنْ تَرْشِي لِتَدْفَعَ عَنْ دِينِكَ وَدَمِكَ وَمَالِكَ، فَلَيْسَ بحَرَامٍ، وَإِنَّمَا الإِثْمُ عَلَى الْقَابضِ)[4].

---

(١) طه / ٦١ .

(٢) في الدر المنثور: ج ٣ ص٨١؛ قال السيوطي: ((أخرجه عبد بن حميد وابن جرير وابن مردويه عن ابن عمر)). وفي جامع البيان: النص (٩٣٥٣) عن عمر بن حمزة بن عبدالله بن عمر مرسلاً.

(٣) أخرجه الطبري في جامع البيان: النص (٩٣٤٩).

(٤) في الجامع لأحكام القرآن: ج ٦ ص١٨٣-١٨٤؛ نقله القرطبي وقال: ((قال أبو الليث السمرقندي الفقيه: وبهذا نأخذ؛ ولا بأس بأن يدفع الرجل عن نفسه وما به من رشوة. وهذا كما روي عن ابن مسعود أنه كان بالحبشة فرَشَا دينارين وقال: إنما الإثم على القابض دون الدافع)).

قرأ عاصمُ ونافع وحمزة وابن عامر: (للسُّحْتِ) بضم السين وجزمِ الحاء، وقرأ أبو عمرو وابن كثير والكسائي بضمِّهما جميعاً، وقرأ أبو العبَّاس: (للسَّحْتِ) بفتح السِّين وجزم الحاء، وقرأ عُبيد بن عمر: (للسِّحْتِ) بكسر السين وجزم الحاء، وكلُّه بمعنى واحدٍ وهو الحرامُ.

وَقِيْلَ: يقال رجلٌ مَسْحُوتُ المعِدَةِ؛ إذا كَانَ اكُولاً لاَ يُلْفَى أبَداً إلاَّ جَائِعاً، قِيْلَ: نزَلت هذه الآيةُ في حكَّام اليهودِ كعب بن الأشرفِ وأمثالِهِ، كانوا يرتَشُون ويقضُون لمن رشَاهُم. وعن الحسن في قوله: (سَمَّاعُونَ لِلْكَذِبِ أكَّالُونَ لِلسُّحْتِ) قال: (ذلِكَ الْحُكَّامُ؛ يَسْمَعُ كَذِبَهُ وَيَأْخُذُ رِشْوَتَهُ، فَيَكُونُ الْحَاكِمُ قَدْ سَمِعَ الدَعْوَةَ الْكَاذِبَةَ وَيَأْكُلُ رشْوَتَهُ)[1].

ورُوِي: أنَّ مسروقاً شَفَعَ لرجُلٍ في حاجةٍ، فأهدَى لَه جاريةً، فغضِبَ غَضباً شديداً وقال: لَوْ عَلِمْتُ أنَّكَ تَفْعَلُ هَذَا مَا تَكَلَّمْتُ فِي حَاجَتِكَ وَلاَ أتَكَلَّمُ فِيمَا بَقِيَ مِنْ حَاجَتِكَ، سَمِعْتُ ابْنَ مَسْعُودٍ ﷺ يَقُولُ: ((مَنْ شَفَعَ فِي حَاجَةٍ لِيَرُدَّ بِهَا حَقّاً أوْ يَدْفَعَ بهَا ظُلْماً فَأُهْدِيَ إلَيْهِ شَيْءٌ فَهُوَ سُحْتٌ)، فَقِيلَ لَهُ: يَا أبَا عَبْدِالرَّحْمَنِ مَا كُنَّا نَرَى ذلِكَ إلاَّ أخْذ رشْوَةٍ عَلَى الْحُكْمِ ؟ فَقَالَ: (الأَخْذُ عَلَى الْحُكْمِ كُفْرٌ، قَالَ اللهُ تَعَالَى: (وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أنزَلَ اللهُ فَأُوْلَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ) وَإذا أرْشَى الْحَاكِمُ انْعَزَلَ مِنْ سَاعَتِهِ وَإنْ لَمْ يُعْزَلَ))[2].

ومن السُّحت: ثمنُ الخمرِ والخنزيرِ والميتةِ، وعُسْبُ الفحلِ، وأجرة النَّائحة والمغنِّية والسَّاحر، وهديَّة الشفاعةِ، ومهرُ البغيِّ، وحُلوانُ الكاهنِ. هكذا قال عمرُ وعليٌّ وابن عبَّاس ﷺ. وقال ابن كيسانَ: سمعتُ الحسنَ يقولُ: (إذا كَانَ لَكَ عَلَى رَجُلٍ دَيْنٌ، فَأكَلْتَ فِي بَيْتِهِ، فَهُوَ سُحْتٌ).

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ فَإِن جَآءُوكَ فَٱحْكُم بَيْنَهُمْ أَوْ أَعْرِضْ عَنْهُمْ ﴾ ؛ وذلك أنَّ اليهودَ لما أرادُوا أن ينهَضُوا من عندِ النبيِّ ﷺ بعد قصَّة الزِّنا، تعلَّقت بنو قُريظة ببني

---

(١) أخرجه الطبري في جامع البيان: النص (٩٣٣٤).

(٢) أخرجه الطبري في جامع البيان: النص (٩٣٤٧).

النضير، فقالوا: يا مُحَمَّدُ إخواننا بنو النضير أبونا واحدٌ وديننا واحدٌ وكتابنا واحد، إذا قَتَلوا منَّا قتيلاً أعطُونا سبعين وسقاً من تمرٍ، وإذا قَتَلنا منهم قتيلاً أخذوا منا أربعين ومائةَ وسقٍ، وجِراحاتُنا على النصفِ من جراحاتِهم، فقال ﷺ: [دَمُ الْقُرَظِيِّ وَفَاءٌ بدَمِ النَّضِيرِ]. فأنزلَ الله تعالى هذه الآيةَ[1]؛ أي فإن جاءَكَ الفريقان كأنَّهم راضِين بحُكمِكَ، فاحكُم بما أنزلَ الله، وإن شئتَ فأعرِضْ عنهم.

وَقِيْلَ: معناهُ: فإن جاءَكَ أهلُ خيبرَ في حُكم الزِّنا، فاقضِ بينهم بالرَّجم في هذه الحادثةِ، وفي نظيرِها من الحوادثِ التي تقعُ من بعدُ، أو أعرِضْ عنهم، ولا تحكم بينَهم، خيَّره الله تعالى بين أن يحكمَ بينهم وبين أن يُعرض عنهم، وهذا التخييرُ منسوخٌ بقولهِ تعالى: ﴿وَأَنِ احْكُمْ بَيْنَهُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللهُ﴾.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَإِن تُعْرِضْ عَنْهُمْ فَلَن يَضُرُّوكَ شَيْئًا﴾؛ لإعراضِكَ عنهم، ﴿وَإِنْ حَكَمْتَ فَاحْكُم بَيْنَهُم بِالْقِسْطِ﴾؛ أي بالعدلِ؛ ﴿إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ ﴿٤٢﴾﴾؛ أي العادِلين.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَكَيْفَ يُحَكِّمُونَكَ وَعِندَهُمُ التَّوْرَاةُ فِيهَا حُكْمُ اللَّهِ﴾؛ أي كيف يرضَون بحُكمِكَ وعندهم التوراةُ فيها حكمُ الرجمِ والقصاصِ وغير ذلك، ﴿ثُمَّ يَتَوَلَّوْنَ﴾، يعرضون عن العملِ بها، ﴿مِن بَعْدِ ذَٰلِكَ﴾؛ من بعدِ البيان الذي في كتابهم، ﴿وَمَا أُولَٰئِكَ بِالْمُؤْمِنِينَ ﴿٤٣﴾﴾؛ ليسوا بمصدِّقين بما عندَهم، يزعُمون أنَّهم مؤمنون بالتوراةِ وهم كاذِبون. وفي هذه الآية بيانٌ على أنَّ هؤلاء اليهود كانوا لا يحكِّمون النبيَّ ﷺ بحكم رضًى وانقيادٍ، ولولا طلبُهم الترخُّص واتِّباع ما لا يُغني في كتابهم لما جَاءوه.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّا أَنزَلْنَا التَّوْرَاةَ فِيهَا هُدًى وَنُورٌ يَحْكُمُ بِهَا النَّبِيُّونَ الَّذِينَ أَسْلَمُوا لِلَّذِينَ هَادُوا﴾؛ أي إنَّا أنزلنا التوراةَ على موسى فيها بيانٌ من الضَّلالة ونُورٌ لمن آمَنَ به، يقضي بها النبيُّون الذين أخلَصُوا، وهذه صفةُ الأنبياءِ؛ لا أن فيهم مَن لم يخلِصْ، كما يقال: صلَّى اللهُ على مُحَمَّدٍ وعلى آلهِ الطيِّبين، لا يرادُ بذلك أنَّ في أهلهِ غيرَ طيِّب.

---

(١) أخرجه الطبري في جامع البيان: النص (٩٣٦١).

والمرادُ بالنبيِّين مُوسَى وعيسى ومُحَمَّدٍ ﷺ وغيرُهم من الذين كانوا من وقتِ موسى إلى وقت نبيِّنا عليهم السَّلامُ. ويقال أرادَ بالنبيِّين مُحَمَّداً ﷺ فإنه كان كالنائب عن أنبياء بني إسرائيلَ في أنْ يحكُمَ في الزِّنا بينهم بحُكمِ التوراةِ.

وَقِيْلَ: معنى (الَّذِينَ أَسْلَمُوا) أي انقَادُوا لأحكامِ الله لا على أنَّ غيرَهم من النبيِّين لم يكونوا مُسلمين. وَقِيْلَ: معنى (أَسْلَمُوا) أي صَارُوا إلى السَّلامةِ، كما يقال: أصْبَحُوا وَأمْسَوا: وادَّاخَلُوا في الصَّباحِ والمساءِ. وَقِيْلَ: معناهُ: الَّذِينَ أَسْلَمُوا أنفُسَهم إلى اللهِ. كما رُوي أنَّ النبيَّ ﷺ كان يقولُ إذا آوَى إلَى فِرَاشِهِ: [أَسْلَمْتُ نَفْسِي إلَيْكَ][1]. قَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ (لِلَّذِينَ هَادُوا) يعني لليهودِ، وَقِيْلَ: معنى الآيةِ: للذين تَابُوا من الكفرِ، كما في قوله تعالى: ﴿إِنَّا هُدْنَا إِلَيْكَ﴾[2].

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ وَٱلرَّبَّـٰنِيُّونَ ﴾ ؛ هم العُلماء العامِلون، يَرُبُّونَ العلمَ؛ أي يقُومون به، ﴿ وَٱلْأَحْبَارُ ﴾ ؛ سائرُ العلماء دون الأنبياءِ والربَّانيِّين، وإنما سُمي العالِمُ حَبراً لكثرةِ ما يكتبُ بالحبرِ، ويقال: هو مِن التحبيرِ وهو تحسينُ العلمِ، وتقبيحُ الجهلِ.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ بِمَا ٱسْتُحْفِظُواْ مِن كِتَـٰبِ ٱللَّهِ ﴾ ؛ من الرَّجمِ وسائر الأحكامِ، ﴿ وَكَانُواْ عَلَيْهِ شُهَدَآءَ ﴾ ؛ إنه كذلك، ومعنى (اسْتُحْفِظُوا): استودَعُوا.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ فَلَا تَخْشَوُاْ ٱلنَّاسَ وَٱخْشَوْنِ ﴾ ؛ خطابٌ لعلماء اليهودِ؛ أي لا تخشَوُا السَّفلةَ والْجُهَّالَ في إظهار نعت النبيِّ ﷺ وآيةِ الرَّجم، واخشَوا عِقَابي في كتمانِها، ﴿ وَلَا تَشْتَرُواْ بِـَٔايَـٰتِى ثَمَنًا قَلِيلًا ﴾ ؛ أي لا تختَارُوا عَرَضاً يَسيراً من الدُّنيا، فإن الدُّنيا ما فيها قليلٌ.

---

(١) الحديث عن البراء بن عازب؛ قال: علَّمَني رسولُ الله ﷺ أنْ أقولَ إذا أخذتُ مَضجَعي عند النوم: [أسْلَمْتُ نَفْسِي إلَيْكَ، وَألْجَأتُ ظَهْرِي إلَيْكَ، وَوَجَّهْتُ وَجْهِي إلَيْكَ، وَفَوَّضْتُ أمْرِي إلَيْكَ، رَهْبَةً مِنْكَ وَرَغْبَةً إلَيْكَ، لاَ مَلْجَأ إلاَّ إلَيْكَ، آمَنْتُ بكِتَابكَ الَّذِي أنْزَلْتَ وَبالرَّسُول الَّذِي أرْسَلْتَ]. أخرجه أبو نعيم في حلية الأولياء: ج ٥ ص١٠٤؛ وقال: ((صحيح ثابت)).

(٢) الأعراف / ١٥٦ .

قَوْلُـهُ تَعَالَى: ﴿ وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ ﴾ ؛ ذهبَ الخوارجُ إلى أنَّ معنى الآيةِ: (وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا نَزَّلَ اللهُ وَحَكَمَ بِخِلاَفِهِ كَانَ كَافِراً بِفِعْلِ ذلِكَ، اعْتِقَاداً كَانَ أوْ غَيْرَ ذلِكَ)، وكَفَّرُوا بذلك كلَّ مَن عصَى اللهَ تعالى بكبيرةٍ أو صغيرة، وأدَّاهم ذلك إلى الضَّلال والكُفرِ تكفيرِهم الأنبياءَ صلواتُ الله عليهم بصغائرِ ذُنوبهم!

وأما عامَّةُ أهلِ الإسلام قالوا: إن المرادَ بهذه الآية: أنَّ مَنْ جَحَدَ شيئاً مما أنزلَ اللهُ مثلَ ما فعلَهُ اليهودُ من التحريفِ والتبديل وإنكار بعض آياتِ الله تعالى، ﴿ فَأُوْلَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلْكَـٰفِرُونَ ﴿٤٤﴾ ﴾ ؛ أي أهلُ هذه الصِّفة بمنزلةِ الكافر بالكُتب وبالرُّسل كلِّها.

يدلُّ على هذا أنه لا خلافَ أنَّ مَن لم يَقْضِ بينهم بما نزَّلَ اللهُ لا يكفرُ بأنْ لم يحكُمْ؛ لأنَّ أكثرَ الناس بهذه الصِّفةِ، والحاكمُ بين الناس في كثيرِ حالاته لا يحكمُ، فإذا صَلُحَ الخوارجُ أن يَزيدُوا في ظاهرِ اللفظ فيقولوا معناهُ: (مَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا نَزَّلَ اللهُ وَحَكَمَ بِخِلاَفِهِ) صَلُحَ لغيرهم أن يقولوا معناهُ: ومَن لم يحكُمْ بصحَّة ما نزَّلَ اللهُ (فَأُوْلَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ)، وهذا عامٌّ في اليهودِ وغيرِهم.

قَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿ وَكَتَبْنَا عَلَيْهِمْ فِيهَآ أَنَّ ٱلنَّفْسَ بِٱلنَّفْسِ وَٱلْعَيْنَ بِٱلْعَيْنِ وَٱلْأَنفَ بِٱلْأَنفِ وَٱلْأُذُنَ بِٱلْأُذُنِ وَٱلسِّنَّ بِٱلسِّنِّ ﴾ ؛ قال ابنُ عبَّاس: (نَزَلَتْ هَذِهِ الآيَةُ فِي الْجِرَاحَاتِ الَّتِي كَانَتْ بَيْنَ بَنِي قُرَيْظَةَ وَبَنِي النَّضِيرِ، كَانَ لِبَنِي النَّضِيرِ مَقْتَلٌ عَلَى بَنِي قُرَيْظَةَ، وَالدِّيَةُ وَالدَّمُ ضِعْفُ مَا كَانَ لِبَنِي قُرَيْظَةَ) فأنزلَ اللهُ هذه الآيةَ.

ومعناها: وأوحَينا على بني إسرائيلَ في التَّوراة: (أنَّ النَّفْسَ بالنَّفْسِ) يعني أن نفسَ القاتلِ بنفسِ المقتول وَفاءً، (وَالْعَيْنَ بالْعَيْنِ) بفَقْئِهِمَا، (وَالأَنْفَ بالأَنْفِ) يُجدع بهِ، (وَالأُذُنَ بالأُذُن) يُقطَعُ به (وَالسِّنَّ بالسِّنِّ) يُقلَعُ بهِ، وخفَّفَ نافعُ الأُذْنَ في جميعِ القرآن، وثقَّلَهُ غيرهُ.

قَوْلُـهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿ وَٱلْجُرُوحَ قِصَاصٌ ﴾ ؛ أي يجزئُ فيها القصاصُ، والقِصَاصُ: عبارةٌ عن الْمُسَاوَاةِ، وهذا مخصوصٌ فيما يُمكن القِصَاصُ فيه، فأمَّا ما كان من رضَّةٍ أو هَشْمَةٍ لعظمٍ، وهذه ركنٌ لا يحيطُ العلمُ به، ففيه أرْشٌ أو حكومةٌ.

قرأ الكسائيُّ: (وَالْعَيْنُ) رفعاً إلى آخرهِ، وكذلك قولـهُ (وَالْجُرُوحُ) رفعَهُ ابنُ كثيرٍ وأبو عمرٍو وابنُ عامر، ونصبُوا سائرَ الحروفِ قبلَهُ، قالوا: لأنَّ لَها نَظائِرَ فِي الْقُرْآنِ؛ مِنْهَا قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿أَنَّ اللهَ بَرِيءٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ وَرَسُولُهُ﴾[1] و ﴿إِنَّ الأَرْضَ للهِ يُورِثُهَا مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ وَالْعَاقِبَةُ لِلْمُتَّقِينَ﴾[2] و ﴿إِذا قِيلَ إِنَّ وَعْدَ اللهِ حَقٌّ وَالسَّاعَةُ﴾[3]. وقرأ نافعُ وعاصم وحمزة وخلفُ كلها بالنصب.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ فَمَن تَصَدَّقَ بِهِۦ فَهُوَ كَفَّارَةٌ لَّهُۥۚ وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ ﴿٤٥﴾ ﴾؛ أي مَن عفَا عن مَظْلَمَةٍ في الدُّنيا، فهو كفَّارةٌ للجراحِ لا يؤاخَذُ به في الآخرة، كما أنَّ القصاصَ كفَّارةٌ له، وأما أجرُ العَافِي فعلى اللهِ، قَالَ اللهُ تَعَالَى:﴿فَمَنْ عَفَا وَأَصْلَحَ فَأَجْرُهُ عَلَى اللهِ﴾[4] وهذا قولُ إبراهيم ومجاهد وزيد بن أسلم، وروايةٌ عن ابنِ عباس.

وَقِيْلَ: معناهُ: فهو كفَّارة للمجروحِ ووليِّ القتيلِ، وهو قولُ ابنِ عمرَ والحسن والشعبي وقتادة وجابر بن زيد. ودليلُ هذا قولهُ ﷺ: [مَنْ تَصَدَّقَ مِنْ جَسَدِهِ بشَيْءٍ كَفَّرَ اللهُ بقَدْرِهِ مِنْ ذُنُوبِهِ][5] فمَن عفا كان عفوهُ كفارةً لذُنوبهِ يعفو عنه الله ما أسلفَ من ذُنوبه، وأما الكافرُ إذا عفَا لا يكون عفوهُ كفارةً له مع إقامتهِ على الكفر. وقال ﷺ: [مَنْ أُصِيبَ بشَيْءٍ مِنْ جَسَدِهِ فَتَرَكَهُ للهِ كَانَ كَفَّارَةً لَهُ][6].

ورُوي: أنَّ رجلاً طَعَنَ رجُلاً على عهدِ معاويةَ رضي الله عنه؛ فأعطَوهُ دِيَتَيْنِ على أن يرضَى، فلم يَرْضَ، فحدَّث رجُلاً من أصحاب رسول الله ﷺ أنه قالَ: [مَنْ تَصَدَّقَ

---

(١) التوبة / ٣ . (٢) الأعراف / ١٢٨.

(٣) الجاثية / ٣٢ . (٤) الشورى / ٤٠.

(٥) أخرجه الطبري في جامع البيان: النص (٩٤٣٦) عن عبادة بن الصامت. وفي الدر المنثور: ج ٣ ص٩٣؛ قال السيوطي: ((أخرجه أحمد والنسائي بلفظ قريب منه)). وفي مجمع الزوائد: ج ٦ ص٣٠٣؛ قال الهيثمي: ((رواه عبدالله بن أحمد في زوائد المسند والطبراني في الكبير، ورجال المسند رجال الصحيح)).

(٦) في الدر المنثور: ج ٣ ص٩٣؛ قال السيوطي: ((أخرجه أحمد عن رجل من الصحابة)).

بدَمٍ فَمَا دُونَهُ كَانَ كَفَّارَةً لَهُ مِنْ يَوْمِ وُلِدَ إلَى يَوْمِ تَصَدَّقَ بِهِ] فَتَصَدَّقَ بِهِ[1]. وقال ﷺ:[ثَلاَثٌ مَنْ جَاءَ بِهِنَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَعَ الإيْمَانِ دَخَلَ الْجَنَّةَ مِنْ أيِّ أبْوَابِهَا شَاءَ، وَتَزَوَّجَ مِنَ الْحُورِ الْعِينِ حَيْثُ شَاءَ: مَنْ عَفَا عَنْ قَاتِلِهِ، وَمَنْ قَرَأَ دُبُرَ كُلِّ صَلاَةٍ مَكْتُوبَةٍ ﴿قُلْ هُوَ اللهُ أحَدٌ﴾ عَشْرَ مَرَّاتٍ، وَمَنْ أدَّى دَيْناً خَفِيّاً] قَالَ أبُو بَكْرٍ الصديق ﷺ: أوْ إحْدَاهُنَّ يَا رَسُولَ اللهِ، قَالَ: [أوْ إحْدَاهُنَّ][2].

فأما القصاصُ في العين، فلا يجبُ إلاَّ إذا ضربَهَا رجلٌ فأذهبَ ضوءَها وهي قائمةٌ، فإنه يسدُّ العينَ الأخرى وحولَ إلى العينِ التي يجبُ فيها القصاصُ من الضَّارب بثوبٍ أو قُطنٍ مُبْتَلٍّ، ويُحمَى مَرَةٌ[3] ويقرَّبُ إلى العينِ حتى يذهبَ ضوءُها[4]. وأما إذا قلعَها فلا قصاصَ فيه؛ لتعذُّر استيفائها على المماثلة؛ لأنَّا لا نعلمُ للقلعِ حَدّاً معلوماً ينتهي إليه، وهذا كمَن قطعَ لحماً من فخذِ رجُلٍ أو ذراعَهُ، فإنه لا يجبُ القصاص.

وأما الأنفُ؛ فمعناهُ: إذا قطعَ الْمَارنَ؛ وهو مَا لاَنَ منه وجبَ فيه القصاصُ؛ أما إنْ قطعَهُ من أصلهِ فلا قصاصَ فيه؛ لأنه عَظْمٌ لا يمكن استيفاؤهُ على المساواةِ، كمن قطعَ يد رجُلٍ من نصفِ الساعد. وعن أبي يوسف: (إنَّ الأنفَ إذا اسْتوْعَبَ فَفِيهِ

---

(١) في الدر المنثور: ج ٣ ص٩٣؛ قال السيوطي: ((أخرجه أحمد والترمذي وابن ماجة وابن جرير عن أبي الدرداء)). وأبهمه ابن جرير في جامع البيان: النص (٩٤٤٧) قال: ((فحدَّث رجل من أصحاب النبي ﷺ أن رسول الله ﷺ قال: وذكره))، وفي النص (٩٤٣٥) أفصح عنه. وأخرجه أحمد في المسند: ج ٦ ص٤٤٨. والترمذي في الجامع: كتاب الديات: باب ما جاء في العفو: الحديث (١٣٩٣)، وقال: غريب.

(٢) أخرجه الطبراني في الأوسط: الحديث (٣٣٨٥). وأبو نعيم في حلية الأولياء: ج ٦ ص٢٤٣، وقال: غريب. وفي مجمع الزوائد: ج ٦ ص٣٠١؛ قال الهيثمي: ((رواه الطبراني في الأوسط، وفيه عمر بن نبهان، وهو ضعيف)). وفي المطالب العالية: ج ٣ ص٢٤٩: الحديث (٣٤٠٤)، وضعفه البوصيري.

(٣) الْمَرَهُ: ضد الكُحل. قال الأزهري: ((الْمَرَهُ والْمَرْهَةُ: بَيَاضٌ تَكْرَهُهُ عَيْنُ النَّاظِرِ)) تهذيب اللغة: (مره): ج ٦ ص١٦٠.

(٤) في الجامع لأحكام القرآن: ج ٦ ص١٩٥؛ قال القرطبي: ((قال ابن المنذر: وأحسنُ ما قيلَ في ذلك ما قاله عليٌّ بن أبي طالبٍ ﷺ: أنه أمرَ بعينهِ الصحيحة فغُطِّيت، وأعطَى رجل بيضةً فانطلق بها وهو ينظرُ حتى انتهى نظَرُهُ)) وهكذا مع العين الثانية.

الْقِصَاصُ، وكَذلِكَ الذكَرُ وَاللِّسَانُ).

وأما الأُذن؛ فمعناه: إذا استُوفِيت بالقطعِ، وأما إذا قُطِعَ بعضُها فلا قصاصَ فيها.

وأما السنُّ؛ فمعناهُ: القلعُ وكسرُ البعضِ، لأن القلعَ يمكن استيفاؤهُ على المساواةِ، ولا يجوز استيفاءُ اليُمنَى باليُسرَى، ولا اليسرى باليُمنى، وإن تراضَيا على ذلك لأنه لا مساواةَ بينهما.

وأمَّا المساواةُ في النفسِ فلا يشترطُ، ألا ترَى أن الرجُلَ يُقْتَلُ بالمرأةِ، فعُلِمَ أن التساوي من الرجُلِ والمرأةِ في الأنفُسِ غيرُ معتبرٍ في القصاص، وفي الأطرافِ معتبرٌ، ولهذا لا يُجزئُ عندَنا بين الرجُلِ والمرأةِ في الأطراف قصاصٌ، ولا بين الحرِّ والعبدِ لعدم التساوي بين الطرفَين في البدلِ، وكذلك بين العبدِ والعبد لا يمكن معرفةُ التساوي بين أطرافهما في البدل.

قَوْلُهُ تَعَالَى: (وَالْجُرُوحَ قِصَاصٌ) يعني التي لها حدٌّ معلومٌ مثلَ الْمُوضِحَةِ ونحوها، وأما ما ليس له حدٌّ معلوم لا يمكن مراعاةُ التساوي فيه، ففيه الأَرْشُ دونَ القصاصِ.

قَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿ وَقَفَّيْنَا عَلَىٰٓ ءَاثَٰرِهِم بِعِيسَى ٱبْنِ مَرْيَمَ مُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ ٱلتَّوْرَىٰةِ ﴾ ؛ الآيةُ أي اتَّبعنا النبيين الذين ذكرناهم بعيسى عليه السلام وجعلناهُ ممن يَقْفُوهُمْ، يقال: قَفَوْتُ أثَرَ فُلانٍ؛ إذا اتَّبَعْتُهُ. وحقيقةُ التَّقْفِيَةِ: الإتيانُ بالشيءِ في قفَا غيرِهِ.

قولهُ: (مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ) نُصِبَ على الحال من عيسَى، كان مصدِّقاً بالكتاب الذي أُنزلَ قبله وهو التوراةُ. قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ وَءَاتَيْنَٰهُ ٱلْإِنجِيلَ فِيهِ هُدًى وَنُورٌ وَمُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ ﴾ ؛ أي أعطيناه الإنجيلَ فيه هدى من الضلالة، وبيان الأحكام، قَوْلُهُ تَعَالَى: (فِيهِ هُدًى وَنُورٌ وَمُصَدِّقاً) نعتُ الإنجيل الذي أعطيناهُ ذلك كتاباً، أي ومُوافقاً لما تَقدَّمَهُ، ﴿ مِنَ ٱلتَّوْرَىٰةِ وَهُدًى ﴾ ؛ أي بَياناً لنعتِ النبيِّ ﷺ وصفته، ﴿ وَمَوْعِظَةً لِّلْمُتَّقِينَ ﴿٤٦﴾ ﴾ ؛ أي نَهياً للذين يتَّقون الفواحشَ والكبائر.

قَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿ وَلْيَحْكُمْ أَهْلُ ٱلْإِنجِيلِ بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فِيهِ ﴾ ؛ أي وليَقْضِ أهلُ الإنجيلِ، وهذا جزمٌ بالأمرِ؛ أي قُلنا لَهم: احكُموا بما أنـزلَ الله في الإنجيـل. قـال الكلبيُّ: (بَيَّنَ اللهُ حُكْمَ الرَّجْمِ عَلَى الزَّانِي الْمُحْصِنِ، وَحُكْـمَ الْقِصَـاصِ فِـي النَّفْسِ وَالأَطْرَافِ، وَحُكْمَ الْقَطْعِ عَلَى السَّارقِ فِي التَّوْرَاةِ وَالإِنْجِيلِ وفِيمَـا أنْـزَلَ عَلَـى نَبيِّنَـا ﷺ، وَجَمِيعُ هَذِهِ الْكُتُب يُصَدِّقُ بَعْضُهَا بَعْضاً).

قرأ الأعمش وحمزةُ: (وَلِيَحْكُمَ) بكسر اللام وفتحِ الميم؛ أي آتيناهُ الإنجيلَ لكـي يحكُمَ، وقرأ الباقون بجزمِ اللام والميم. قال مقاتلُ: (أمَرَ اللهُ الرَّبَّـانِيِّينَ أنْ يَحْكُمُـواْ بمَـا فِي التَّوْرَاةِ، وَأمَرَ الْقِسِّيسِينَ وَالرُّهْبَانَ أنْ يَحْكُمُوا بمَا فِـي الإنْجِيـلِ، فَكَفَـرُواْ وَكَذبُـوا مُحَمَّداً ﷺ؛ وَقَالُواْ: الْعُزَيْرُ ابْنُ اللهِ، وَقَالُواْ: الْمَسِيحُ ابْنُ اللهِ).

قَوْلُهُ تَعَـالَى: ﴿ وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُوْلَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلْفَـٰسِقُونَ ۝٤٧ ﴾ ؛ أي مَن لم يحكُمْ بما أنزلَ اللهُ في كُتبهِ على رُسله، فأُولئكَ همُ الخارجون عن أمرِ الله.

قَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿ وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلْكِتَـٰبَ بِٱلْحَقِّ مُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ ٱلْكِتَـٰبِ ﴾ ؛ أي وانزلنا إليكَ يا مُحَمَّدُ القرآنَ بالصِّدق، ومُوافقـاً لِمَـا تقـدَّم مـن الكُتب في التوحيدِ، وبيانِ الحقِّ من الباطلِ، ﴿ وَمُهَيْمِنًا عَلَيْهِ ﴾ ؛ أي أميناً ومُؤتمناً على ما قبلهِ من الكتب. ويقال: شَاهداً على الكُتب كلِّها، وهذا وصفٌ خاصٌّ للقرآن دون ما سواهُ.

وأصلُ مُهَيْمِنٍ: مُؤْتَمَن، على وزن مُفَيْعِلٍ من الأمانةِ، إلاّ أن الهـاءَ أبدلـت مـن الهمزةِ كما قالوا: أرَقْتُ الماءَ وهَرَقْتُ الماءَ، وأنَاكَ وهُنَـاكَ، وهَيْـهَاتَ وأيْـهَاتَ، ونظـيرُ المهيمنِ: مُسَيطِرٌ. قال الشعبيُّ والكسائي ورواية الكلبي[١] عن ابنِ عباس معنـى قولـه (وَمُهَيْمِنًا عَلَيْهِ) أي شَاهداً[٢]، قال الشاعرُ:

إنَّ الْكِتَـابَ مُـهَيْمِنٌ لِنَبيِّنَـا وَالْحَـقُّ يَعْرِفُـهُ ذوُو الألْبَـاب

(١) في المخطوط: (الدالبي) هكذا رسمها الناسخ، والأقرب إلى رسمها (الكلبي) والله أعلم.
(٢) أخرجه الطبري في جامع البيان: النص (٩٤٥١).

أي شَاهداً. وقال ابنُ جبير[1] وأبو عبيد والحسن: (أميناً)، وهي روايـةُ العـوفي عن ابنِ عباس. وأمانةُ القرآن أنه أمينٌ على ما قبلَهُ من الكتب وهي فيما أخبرَ به أهل الكتاب في كُتبهم، فإنْ كان ذلك في القرآن فصَدَّقوا وإلاّ كَذبوا. وقال الضحاكُ: (مُهَيْمِناً؛ أيْ قَاضِياً). وقال عكرمةُ: (دَالاً). وقال ابنُ زيدٍ: (مُصَدِّقاً). وقال الخليلُ: (رَقِيباً وَحَافِظاً).

ويقالُ: هَيْمَنَ فلانٌ على كذا إذا شاهدَهُ وحَفِظَهُ. تقولُ العرب للطائر إذا طارَ، وحوَّلَ وَكْرَهُ، ورفرفَ على فَرْخِهِ صيانةً له: هَيْمَنَ الطَّيرُ يهَيْمِنُ، وكذلك يقَالُ للطائر إذا أرخَى جناحَيهِ يسَعُهما بيضُهُ وفرخُهُ ورفرفَ على فرخهِ صيانةً له[2]. ومنه قيلَ للهِ عَزَّ وَجَلَّ: الْمُهَيْمِنُ؛ أي الرقيبُ الرحيمُ.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ فَٱحۡكُم بَيۡنَهُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُۖ ﴾ ؛ أي فاحكم في الزانِي والزانية بالرَّجم، ويقال: احكُمْ بين بني قُريظة وبني النضير في الجراحاتِ التي بينهم في التَّسوية بين الفريقين، ﴿ وَلَا تَتَّبِعۡ أَهۡوَآءَهُمۡ ﴾ ؛ أي لا تتَّبع مرادَهم، ﴿ عَمَّا جَآءَكَ مِنَ ٱلۡحَقِّۚ ﴾ .

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ لِكُلّٖ جَعَلۡنَا مِنكُمۡ شِرۡعَةٗ وَمِنۡهَاجٗاۚ ﴾ ؛ أي جعلنا لكلِّ نبيٍّ منكم يا معشرَ الأنبياءِ فرائضَ وسُنناً، والشِّرْعَةُ والشَّريعَةُ: هو التخلُّص إلى الجنَّة كشريعةِ الأنهَار والحياضِ في الدُّنيا، وهو التخلُّص إلى الشرب والاستقامة، وأصلُ الشِّرْعَةِ من قولهم: شَرَعَ فلانٌ يَشْرَعُ شُروعاً إذا دخلَ في الأمرِ دخولاً ظاهراً، ويقالُ: الشِّرْعَةُ والمنهاجُ كِلاَهُما الطريقُ، والطريقُ ها هنا الدِّينُ، وقد يعبَّرُ عن الشيءِ الواحد بلَفظَين مختلفين تأكيداً للكلامِ.

وقال المبرِّدُ: (الشِّرْعَةُ: ابْتِدَاءُ الطَّرِيق، وَالْمِنْهَاجُ: الطَّرِيقُ الْمُسْتَمِرُّ). ويقالُ: عنى المنهاجَ: الدلائلُ الواضحة التي يستدلُّ بها على الفرائضِ من كتابٍ وسُنَّة، وَقِيْلَ: معناهُ: لكلٍّ جَعلنا منكم سَبيلاً وسُنَّة. والمنهاجُ: الطريقُ الْمُبينُ الواضحُ.

---

(١) أخرجه الطبري في جامع البيان: النص (٩٤٥٧).

(٢) هكذا في المخطوط أعاد كتابة العبارة، وعلى ما يبدو لي أنها مكررة في الموضع الأول من النص، ومكانها الأخير.

قال المفسِّرون: عنَى بذلك جميعَ أهلِ الْمِلَلِ المختلفةِ، جعلَ الله لكل ملَّةٍ شِرعَةً ومنهاجاً، فلأهْلِ التوراةِ شريعةٌ، ولأهلِ الإنجيل شريعةٌ، ولأهلِ القرآن شريعةٌ، يُحِلُّ فيها ما شاءَ ويحرِّمُ فيها ما شاءَ، فالدِّينُ واحدٌ والشريعةُ مختلفة.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ وَلَوْ شَآءَ ٱللَّهُ لَجَعَلَكُمْ أُمَّةً وَٰحِدَةً ﴾ ؛ أي لجعلَكم على أمرٍ واحد في دعوةِ جميع الأنبياء، ﴿ وَلَٰكِن لِّيَبْلُوَكُمْ ﴾ ؛ أي ولكن ليختبرَكم، ﴿ فِى مَآ ءَاتَىٰكُمْ ﴾ ، فيما أعطَاكُم من الكتب، وفيما أمرَكم من السُّنن والشرائعِ المختلفة، فيتبيَّنُ من يطيعُ اللهَ ومن يعصيه.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ فَٱسْتَبِقُوا۟ ٱلْخَيْرَٰتِ ﴾ ؛ أي بَادِرُوا يا أمَّة مُحَمَّدٍ ﷺ بالخيرات والطاعاتِ والأعمال الصالحة قبل الفَوْتِ والموتِ. قال ﷺ: [اغْتَنِمْ خَمْساً قَبْلَ خَمْسٍ: شَبَابَكَ قَبْلَ هَرَمِكَ، وَصِحَّتَكَ قَبْلَ سَقَمِكَ، وَفَرَاغَكَ قَبْلَ شُغْلِكَ، وَغِنَاكَ قَبْلَ فَقْرِكَ، وَحَيَاتَكَ قَبْلَ مَوْتِكَ][1].

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ إِلَى ٱللَّهِ مَرْجِعُكُمْ جَمِيعًا ﴾ ؛ أي إلى اللهِ مرجعُ مَن آمَنَ، ومَن لم يؤمِنْ، ﴿ فَيُنَبِّئُكُم ﴾ ، فيجزيكُم يومَ القيامةِ، ﴿ بِمَا كُنتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ ﴿٤٨﴾ ﴾ ؛ من أمرِ الدِّين والشريعة.

وقَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿ وَأَنِ ٱحْكُم بَيْنَهُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَآءَهُمْ ﴾ ؛ معناه: أنزَلنا إليكَ الكتابَ بالحقِّ، وبأن تحكُمَ بين اليهودِ بما أنزلَ اللهُ من رجمِ الزانِي المحصِن، والقِصاصِ بين الشَّريف والوضيعِ، ولا تعمَلْ بهواهُم في الْجَلْدِ، وتركِ الرَّجمِ، ﴿ وَٱحْذَرْهُمْ أَن يَفْتِنُوكَ عَنۢ بَعْضِ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ إِلَيْكَ ﴾ ؛ أي أن يَستَزِلُّوكَ[2] عن بعضِ ما بيَّن اللهُ في كتابهِ.

قال ابنُ عبَّاس: (وَذلِكَ أنَّ يَهُودَ بَنِي النَّضِيرِ مِثْلَ ابْنِ صُورِيَّا وَكَعْب بْنِ أسَدٍ وَغَيْرِهِمْ، قَالُوا فِيْمَا بَيْنِهِمْ: اذهَبُوا بنَا إلَى مُحَمَّدٍ لَعَلَّنَا نَفْتِنُهُ عَنْ دِينِهِ، فَإنَّمَا هُوَ بَشَرٌ!

---

(١) أخرجه الحاكم في المستدرك: كتاب الرقاق: باب نعمتان مغبون فيهما كثير من الناس: الحديث (٧٩١٦) عن ابن عباس، وقال: ((حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه)). وأبو نعيم في حلية الأولياء: ج ٤ ص١٤٨ عن عمرو بن ميمون.

(٢) في المخطوط: (يستلذوك).

فَأَتَوْهُ فَقَالُوا لَهُ: يَا مُحَمَّدُ إنَّكَ قَدْ عَرَفْتَ أنَّا أحْبَارُ الْيَهُودِ وَأشْرَافُهُمْ وَسَادَاتُهُمْ، وَإنَّا إن اتَّبَعْنَاكَ اتَّبَعَكَ كُلُّهُمْ وَلَنْ يُخَالِفُونَا، وَإنَّ بَيْنَنَا وبَيْنَ قَوْمِنَا خُصُومَةٌ فَنُحَاكِمُهُمْ إلَيْكَ فَاقْضِ لَنَا عَلَيْهِمْ فَنُؤْمِنُ بكَ، فَأبَى النَّبِيُّ ﷺ، وَكَانَ حَرِيصاً عَلَى إسْلاَمِهِمْ، فَأنْزَلَ اللهُ تَعَالَى (وَاحْذرْهُمْ أنْ يَفْتِنُوكَ عَنْ بَعْضِ مَا أنزَلَ اللهُ إلَيْكَ).)[1].

قَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿ فَإِن تَوَلَّوْا فَاعْلَمْ أَنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ أَن يُصِيبَهُم ﴾ ؛ أي إنْ أعرَضُوا عن حُكمِكَ، فاعلم إنَّما يريدُ الله أنْ يُعاقِبَهم بالقتلِ في بني قُرَيظَةَ، وَبالْجَلاَءِ إلَى الشَّام فِي بَنِي النَّضِير، ﴿ بِبَعْضِ ذُنُوبِهِمْ ﴾ ؛ أي بمَا سلَفَ من ذُنوبهم، وهو جُحودهم لدِينِكَ ونَعْتِكَ وصفتِكَ والتوراةِ والإنجيلِ، ﴿ وَإِنَّ كَثِيرًا مِّنَ النَّاسِ لَفَاسِقُونَ ﴿٤٩﴾ ﴾ ؛ أي خارجون عن الطاعةِ ناقِضُون للعهدِ.

قَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿ أَفَحُكْمَ الْجَاهِلِيَّةِ يَبْغُونَ ﴾ ؛ قرأ ابنُ عامرٍ (تَبْغُونَ) بالتاء، وقرأ الباقون بالياءِ. ومعنى الآية: تطلبُون من حُكم الزِّنا والقصاص، وهم أهلُ الكتاب شيئاً فيما لم ينزِّلهُ الله عليكم كما يفعلهُ أهلُ الجاهلية، وأيُّ أحدٍ أعدلُ في الحكمِ من الله تعالى. قولهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللَّهِ حُكْمًا لِّقَوْمٍ يُوقِنُونَ ﴿٥٠﴾ ﴾ ؛ أي مَن أيقَنَ بُيِّنَ له عدلُ اللهِ في حُكمهِ.

قَوْلُهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿ ۞ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَىٰ أَوْلِيَاءَ ۘ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ ۚ ﴾ ؛ وذلك: أنَّهُ لَمَّا كَانَتْ وَقْعَةُ أحُدٍ خَافَ النَّاسُ مِنَ الْمُسْلِمِينَ أنْ يَظْهَرَ عَلَيْهِمُ الْكُفَّارُ، فَأرَادَ مَنْ كَانَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى صُحْبَةٌ أنْ يَتَوَلاَّهُمْ وَيُعَاقِدُوهُمْ، فَنَهَاهُمُ اللهُ عَنْ ذلِكَ. ومعناهُ: يا أيُّها الذين آمَنُوا لا تتَّخذوا اليهودَ والنصارى أحبَّاءَ في العون والنُّصرة، بعضهم على دينِ بعض، ﴿ وَمَن يَتَوَلَّهُم مِّنكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ ﴾ ؛ إذا تولاَّهُ لأجلِ كُفرهِ صارَ كافراً مثلَهُ، وأمَّا إذا تولاَّهُ لا لأجلِ كُفرهِ صارَ مِن جُملة المستحقِّين العذابَ لمخالفةِ أمر الله ولِمُوالاَتهِ مَن أوجبَ الله عليه أن يُعذِّبَهُ. وقال عكرمةُ: (نَزَلَتْ هَذِهِ الآيَةُ فِي أبي لُبَابَةَ حِينَ قَالَ لِبَنِي قُرَيْظَةَ حِينَ رَضُوا بحُكْمِ سَعْدٍ: إنَّهُ الذبْحُ)[2].

---

(١) أخرجه الطبري في جامع البيان: النص (٩٤٧٥).

(٢) أخرجه الطبري في جامع البيان: النص (٩٤٨٣).

قَوْلُهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿٥١﴾ ﴾ ؛ أي لا يُرشِدُ اليهودَ والنصارى إلى دِينه، وحُجَّتِهِ ما دامُوا على كُفرِهم.

قَوْلُهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿ فَتَرَى ٱلَّذِينَ فِى قُلُوبِهِم مَّرَضٌ يُسَٰرِعُونَ فِيهِمْ ﴾ ؛ وذلك أنَّ المنافقين كانوا يَوَدُّونَ يهودَ عُرَيْنَةَ ونصارَى نَجران؛ لأنَّهم كانوا أهلَ رِيْفٍ، وكانوا يَمرُّون بهم فيُقرِضُونَهم، فقال المنافِقون: كيف نقطعُ مودَّة قومٍ إنْ أصابَتنا سيِّئةٌ، واحتَجنا إليهم وسَّعُوا علينا في المنازل، وعرَضُوا علينا الثمارَ في القابلِ، فنَزل قولهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى:(فَتَرَى الَّذِينَ فِي قُلُوبهِمْ مَرَضٌ) أي ترَى يا مُحَمَّدُ الذين في قلوبهم شِكٌّ ونفاق يُبادِرون إلى ولايةِ الكفَّار ومعاقدتِهم، ﴿ يَقُولُونَ نَخْشَىٰٓ أَن تُصِيبَنَا دَآئِرَةٌ ﴾ ؛ شدَّةٌ وجُدُوبَةٌ.

ويقال: أرادَ بهذا القولِ أنَّهم يخشَون أن لا يَتِمَّ أمرُ مُحَمَّدٍ ﷺ بأن يدورَ الأمرُ على الحالةِ التي هم عليها فيحتاجون إلى الكفَّار. يقول اللهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿ فَعَسَى ٱللَّهُ أَن يَأْتِىَ بِٱلْفَتْحِ ﴾ ؛ أي عسَى أن يَظهَرَ المسلمون، و(عَسَى) من اللهِ واجبةٌ. وسَمَّى النصرَ فتحاً؛ لأن فيه فتحُ الأمرِ المغلَقِ.

قَوْلُهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿ أَوْ أَمْرٍ مِّنْ عِندِهِۦ ﴾ ؛ معناه: أو يقضِي بالخصب لِمُحَمَّدٍ ﷺ وأصحابهِ، ويقال هو أن يُؤْمَرَ النبيُّ ﷺ بإظهار أمر المنافقين وقَتلِهم، ﴿ فَيُصْبِحُوا۟ عَلَىٰ مَآ أَسَرُّوا۟ فِىٓ أَنفُسِهِمْ نَٰدِمِينَ ﴿٥٢﴾ ﴾ ؛ فيصبحَ المنافقون على ما أضمَرُوا في أنفُسِهم من ولايةِ رؤوس اليهود والنصارَى إليهم نادِمين، فلا تنفعُهم الندامةُ حينئذٍ.

قَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿ وَيَقُولُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ أَهَٰٓؤُلَآءِ ٱلَّذِينَ أَقْسَمُوا۟ بِٱللَّهِ جَهْدَ أَيْمَٰنِهِمْ ۙ إِنَّهُمْ لَمَعَكُمْ ﴾ ؛ قرأ أهلُ الكوفةِ: (وَيَقُولُ) بالواو والرفعِ على الاستئناف، وقرأ أهلُ البصرةِ بالنصب والواو عطفٌ على (أنْ يَأْتِيَ)، وقرأ الباقون برفعِ اللام وحذفِ الواو.

ومعنى الآية: يقولُ المؤمنون المخلِصون عندما أظهَرَ اللهُ نفاقَ المنافقين: (أَهَؤُلاَءِ الَّذِينَ أقْسَمُوا باللهِ) يعنون المنافقين الذين حلَفُوا بالله أنَّهم لَمَعَكُمْ على دينكم،

﴿ حَبِطَتْ أَعْمَٰلُهُمْ ﴾ ، بَطَلَ ما أظهروهُ من الإيمان والأعمال الصالحةِ، ﴿ فَأَصْبَحُواْ خَٰسِرِينَ ﴿٥٣﴾ ﴾ ؛ فصاروا مَغبُونين في الوِزْر والعقوبةِ.

قَوْلُهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: (جَهْدَ أَيْمَانِهِمْ) تفسيرٌ للقَسَمِ باللهِ تعالى، فإنَّ مَن يحلفُ باللهِ فقد بذلَ جُهد يَمينهِ، إذ لا يمينَ أعظمُ من اليمين بالله، ولا حرمةَ أكبرُ من حرمةِ الله. قال ابنُ عبَّاس رضي الله عنه: (فَجَاءَ اللهُ بِالْفَتْحِ وَنَصرَ الرَّسُولَ ﷺ، وجاءَ أمرُ الله من عنده بإجلاءِ بني النضير، وقتل مقاتِلة بني قُريظة وسَبي ذراريهم)[١]، فنَدِمَ المنافقون حين ظهرَ نفاقُهم، وقال المؤمنون: (أَهَؤُلاَءِ الَّذِينَ أَقْسَمُواْ باللهِ جَهْدَ أَيْمَانِهِمْ).

قَوْلُهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ مَن يَرْتَدَّ مِنكُمْ عَن دِينِهِۦ ﴾ ؛ قرأ أهلُ المدينةِ والشام (يَرْتَدِدْ) بدالين، وفي الآيةِ تهديدٌ لِمَن لا ثباتَ له على الإيمان. قال ابنُ عبَّاس: (هُمْ أَسَدُ وَغَطَفَانَ وَأنَاسٌ مِنْ كِنْدَةَ، ارْتَدُّواْ بَعْدَ وَفَاةِ النَّبِيِّ ﷺ فِي عَهْدِ أبي بَكْرٍ رضي الله عنه).

وَكَانَ مِنَ الْمُرْتَدِّينَ فِرْقَةٌ يُقَالُ لَهُمْ بَنُو حَنِيفَةَ بالْيَمَامَةِ، وَرَئِيسُهُمْ مُسَيْلَمَةُ الْكَذَّابُ وَكَانَ يَدَّعِي النُّبُوَّةَ فِي حَيَاةِ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي آخِرِ سَنَةِ عَشْرٍ، وَزَعَمَ أنَّهُ أشْرِكَ مَعَ مُحَمَّدٍ ﷺ فِي النُّبُوَّةِ، وَكَتَبَ إلَى النَّبِيِّ ﷺ: مِنْ مُسَيْلَمَةَ رَسُولِ اللهِ إلَى مُحَمَّدٍ رَسُولِ اللهِ؛ أمَّا بَعْدُ: فَإنَّ الأَرْضَ نِصْفُهَا لِي وَنِصْفُهَا لَكَ! وَبَعَثَ بذلِكَ رَجُلَيْنِ مِنْ أصْحَابهِ نَهْشَلاً وَالْحَكَمَ بْنَ الطُّفَيْلِ، وَكَانَا مِنْ سَادَاتِ الْيَمَامَةِ، فَقَالَ لَهُمَا النَّبِيُّ ﷺ: [أتَشْهَدَانِ أنَّ مُسَيْلَمَةَ رَسُولُ اللهِ ؟] قَالاَ: نَعَمْ، فَقَالَ: [لَوْلاَ أنَّ الرُّسُلَ لاَ تُقْتَلُ لَضَرَبْتُ أعْنَاقَكُمَا]، ثُمَّ أجَابَ: [مِنْ مُحَمَّدٍ رَسُولِ اللهِ إلَى مُسَيْلَمَةَ الْكَذاب؛ أمَّا بَعْدُ: فَإنَّ الأَرْضَ للهِ يُورِثُهَا مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ، وَالْعَاقِبَةُ لِلْمُتَّقِينَ][٢].

ومَرِضَ رسولُ الله ﷺ وتوفِّيَ، وجعلَ مسيلمةُ يغلو أمرهُ باليمامةِ يوماً بعدَ يوم، فبعثَ أبو بكرٍ رضي الله عنه خالدَ بن الوليدِ في جيشٍ عظيم حتى أهلكَهُ الله على يدي

(١) الجامع لأحكام القرآن: ج ٦ ص٢١٨.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند: ج ١ ص٣٩٦ و٤٠٤، عن عبدالله بن مسعود. وفي مجمع الزوائد: ج ٥ ص٣١٤: كتاب الجهاد: باب النهي عن قتل الرسل؛ قال الهيثمي: ((رواه أبو داود باختصار، وأحمد والبزار وأبو يعلى مطولاً، وإسنادهم حسن)).

وحشيٌّ قاتِلِ حمزةَ بن عبدِ المطلب بعد حربٍ شديدة، فكان وحشيٌّ يقول: (قَتَلْتُ خَيْرَ النَّاسِ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، وَقَتَلْتُ شَرَّ النَّاسِ فِي الإِسْلاَمِ).

ومن المرتدِّين أيضاً طلحةُ بن خُوَيلِد رئيسُ بني أسدٍ، وكان قد ادَّعى النبوةَ أيضاً في حياةِ رسول الله ﷺ، فقاتلَهُ أبو بكرٍ ﷺ بعد وفاةِ رسول الله ﷺ، بعثَ إليه خالدَ ابن الوليدِ، فقاتلَهُ قتالاً شديداً، وهربَ طلحةُ على وجهِهِ نحوَ الشامِ، فلجأ إلى بني حنيفةَ فأجاروهُ، ثم أسلَمَ بعد ذلك وحسُنَ إسلامهُ.

وارتدَّ أيضاً بعد وفاةِ رسول الله ﷺ كثيرٌ من العرب منهم: فَزَارَةُ ورئيسهم عُيينة بن حصين، وبنو سُليم وبنو يربوعَ، وطائفةٌ من بني تَميم، ورأسُوا عليهم امرأةً يقال لها سَجَاحُ بنت المنذر، وادَّعتِ النبوةَ ثم زوَّجت نفسَها من مسيلمةَ الكذاب.

وارتدَّت كندةُ ورئيسهم الأشعثُ بن قيسٍ، وارتدَّت بنو بكرِ بن وائلٍ بأرضِ البحرين، وكفَى اللهُ المسلمين أمرَ هؤلاء المرتدِّين، ونصرَ دينَهُ على يدِ أبي بكرٍ الصديق ﷺ، وأخبارُ أهلِ الردَّة طويلةٌ مشهورة فلا نطوِّلُ بذكرِها الكتابَ.

قَوْلُهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿ فَسَوْفَ يَأْتِي ٱللَّهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُۥٓ ﴾ ؛ قال عليٌّ والحسن وقتادة: (هُمْ أَبُو بَكْرٍ وَأَصْحَابُهُ)[1]، وقال مجاهدُ: (هُمْ أَهْلُ الْيَمَنِ). وقال عياضُ بن غُنَيم: (لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الآيَةُ أَوْمَأَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِلَى أَبِي مُوسَى الأَشْعَرِيِّ وَقَالَ: [هُمْ قَوْمُ هَذا][2]. وقالَ ﷺ: [أَتَاكُمْ أَهْلُ الْيَمَنِ، هُمْ أَلْيَنُ قُلُوباً وَأَرَقُّ أَفْئِدَةً؛ الإِيْمَانُ يَمَانٌ، وَالْحِكْمَةُ يَمَانِيَّةٌ][3].

---

(١) أخرجه الطبري في جامع البيان: النص (٩٥٠٠).

(٢) أخرجه الطبري في جامع البيان: النص (٩٥٠٤)، وإسناده صحيح. وأخرج الطبراني في الأوسط: ج ٢ ص٢٣٢: الحديث (١٤١٤)، عن جابر قال: سُئِلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَنْ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَسَوْفَ يَأْتِي اللهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ﴾ قَالَ: [هَؤُلاَءِ قَوْمٌ مِنَ الْيَمَنِ، ثُمَّ مِنْ كِنْدَةَ، ثُمَّ السَّكُونُ ثُمَّ مِنْ تُجِيبٍ]. في مجمع الزوائد: ج ٧ ص١١؛ قال الهيثمي: ((رواه الطبراني في الأوسط، وإسناده حسن)). والسَّكون: قبيلة يمنية تفرَّعت من كِندة، وتُجِيبُ تفرَّعت من السَّكون.

(٣) عن أبي هريرة؛ أخرجه البخاري في الصحيح: كتاب المغازي: باب قدوم الأشعريين: الحديث (٤٣٨٨). ومسلم في الصحيح: كتاب الإيمان: باب تفاضل أهل الإيمان: الحديث (٨٢/ ٥٢ و٩٠/ ٥٢).

وقال الكلبيُّ: (هُمْ أحْيَاءٌ مِنَ الْيَمَن: أَلْفَان مِنَ النَّجْعِ، وَخَمْسَةُ آلاَفٍ مِنْ كَمْدَةَ وَبُجيلَةَ، وَثَلاَثَةُ آلاَفٍ مِنْ أحْيَاءِ النَّاسِ، فَقَاتَلُوا الَّذِينَ ارْتَدُّوا عَنِ الإِسْلاَمِ) وهم الذين أثنى اللهُ عليهم بقولهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿ أَذِلَّةٍ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ ﴾ ؛ يُلِينُونَ لهم جانبَهم ليس هذا من الهوان، إنما هو من اللِّين والرِّفق، كما في قوله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿وَاخْفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ الذُّلِّ مِنَ الرَّحْمَةِ﴾[1].

قَوْلُهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿ أَعِزَّةٍ عَلَى ٱلْكَافِرِينَ ﴾ ؛ أي أشدَّاءَ أقوياءَ غُلَظَاءَ على الكافرين، يُغَازُونَ الكفارَ ويغالبونهم، ونظيرُ هذه الآية قَوْلُهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّار رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ﴾[2]. قال عطاءُ: (أذِلَّةٍ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ: كَانُوا كَالْوَالِدِ لِوَلَدِهِ، وَكَالْعَبْدِ لِسَيِّدِهِ، أعِزَّةٍ عَلَى الْكَافِرِينَ: كَالسَّبُعِ عَلَى فَرِيسَتِهِ). وقال السديُّ: (مَعْنَى قَوْلِهِ: (فَسَوْفَ يَأْتِي اللهُ بقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ) يَعْنِي الأَنْصَارَ)[3]. ورُوي أنَّ النبي ﷺ سُئِلَ عَنْ هَذِهِ الآيَةِ، فَضَرَبَ بيَدِهِ عَلَى عَاتِقِ سَلْمَانَ الْفَارِسِيِّ فَقَالَ: [هَذا وَذوُوهُ]، ثُمَّ قَالَ: [لَوْ كَانَ الدِّينُ مُعَلَّقاً بالثُّرَيَّا لَنَالَهُ رجَالٌ مِنْ أبْنَاءِ فَارسَ][4].

قَوْلُهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿ يُجَٰهِدُونَ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ وَلَا يَخَافُونَ لَوْمَةَ لَآئِمٍ ﴾ ؛ أي يُقاتلون العدوَّ في طاعةِ الله، ولا يخافون ملامةَ اللائمين، ﴿ ذَٰلِكَ فَضْلُ ٱللَّهِ يُؤْتِيهِ مَن يَشَآءُ ﴾ ؛ أي ذلك التمكينُ والتوفيق فضلٌ من اللهِ يُكرِمُ به من يشاءُ مَن كان

(١) الاسراء / ٢٤ .

(٢) الفتح / ٢٩ .

(٣) أخرجه الطبري في جامع البيان: النص (٩٥١١).

(٤) أخرجه الترمذي في الجامع: كتاب التفسير: الحديث (٣٢٦٠) عن أبي هريرة، وقال: ((هذا حديث غريب في إسناده مقال))، والحديث (٣٢٦١) وإسناده ضعيف. وفي صحيح مسلم: كتاب فضائل الصحابة: باب فضل فارس: الحديث (٢٣٠ و٢٣١/٢٥٤٦)؛ عن أبي هريرة قال: ((كُنَّا جُلُوساً عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ إذ نَزَلَتْ عَلَيْهِ سُورَةُ الْجُمُعَةِ، فَلَمَّا قَرَأَ ﴿وَآخَرِينَ مِنْهُمْ لَمَّا يَلْحَقُوا بهِمْ﴾ قَالَ رَجُلٌ: مَنْ هَؤُلاَءِ؟ ...)) وذكره. وأخرجه ابن حبان في صحيحه: كتاب إخباره ﷺ عن مناقب الصحابة: الحديث (٧١٢٣)، وفيه قال عِنْدَمَا تَلاَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَإِنْ تَتَوَلَّوْا يَسْتَبْدِلْ قَوْمًا غَيْرَكُمْ ثُمَّ لا يَكُونُوا أَمْثَالَكُمْ﴾، وإسناده صحيح.

أهلاً لذلك، ﴿ وَٱللَّهُ وَٰسِعٌ ﴾ ؛ الفضلِ والرحمة، ﴿ عَلِيمٌ ﴿٥٤﴾ ﴾ ؛ مَن يصلُح للهدَى.

قَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿ إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱلَّذِينَ يُقِيمُونَ ٱلصَّلَوٰةَ وَيُؤْتُونَ ٱلزَّكَوٰةَ وَهُمْ رَٰكِعُونَ ﴿٥٥﴾ ﴾ ؛ قال ابنُ عبَّاس: (نَزَلَتْ هَذِهِ الآيَةُ فِي مُسْلِمِي أهْلِ الْكِتَاب: عَبْدِاللهِ بْنِ سَلاَمٍ وَأصْحَابِهِ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ، بُيُوتُنَا قَاصِيَةٌ، وَلاَ نَجِدُ مُتَحَدَّثاً دُونَ هَذَا الْمَسْجِدِ، وَإنَّ قَوْمَنَا مِنْ بَنِي قُرَيْظَةَ وَالنَّضِيرِ لَمَّا رَأوْنَا قَدْ آمَنَّا باللهِ وَرَسُولِهِ وَتَرَكْنَاهُمْ وَدِينَهُمْ، أظْهَرُوا لَنَا الْعَدَاوَةَ، وَأقْسَمُوا أنْ لاَ يُنَاكِحُونَا وَلاَ يُوَاكِلُونَا وَلاَ يُخَالِطُونَا، وَلاَ نَسْتَطِيعُ أنْ نُجَالِسَ أصْحَابَكَ لِبُعْدِ الْمَوْضِعِ.

فَبَيْنَمَا هُمْ يَشْكُونَ عَلَى رَسُول اللهِ ﷺ وَالنَّاسُ فِي الْمَسْجِدِ يُصَلُّونَ فِيْهِ مِنْ قَائِمٍ وَرَاكِعٍ وَسَاجِدٍ، إذا بمِسْكِينٍ يَطُوفُ يَسْألُ النَّاسَ، فَدَعَاهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ فَأتَاهُ، فَقَالَ لَهُ: [أعْطَاكَ أحَدٌ شَيْئاً ؟] قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: [مَاذا ؟] قَالَ: خَاتَمُ فِضَّةٍ، قَالَ: [مَنْ أعْطَاكَهُ ؟] قَالَ: ذاكَ الرَّجُلُ، فَإذا هُوَ عَلِيٌّ ﷺ، قَالَ: [عَلَى أيِّ حَالٍ أعْطَاكَهُ؟] قَالَ: أعْطَانِيَهُ وَهُوَ رَاكِعٌ، فَقَرَأ رَسُولُ اللهِ ﷺ هَذِهِ الآيَةَ عَلَى عَبْدِاللهِ بْنِ سَلاَمٍ وَأصْحَابِهِ)[1].

والبَسَهُمْ بما أبدلَهم اللهُ به من ولايتهِ وولاية رسولهِ وولايةِ المؤمنين، ومعنى الآيةِ: إنَّما حافِظُكم وناصرُكم اللهُ ورسوله والمؤمنون الذين يُقيمون الصلاةَ بحقوقها ويؤتُون الزكاةَ في حالِ رُكوعهم. وفي الآيةِ دليلٌ على إباحةِ العمل اليسيرِ في الصَّلاة، فلما قرأ رسولُ الله ﷺ عليهم الآية قالَ عبدُ الله بن سلام وأصحابه: (رَضِينَا باللهِ وَبرَسُولِهِ وَبالْمُؤْمِنِينَ أوْلِيَاءً).

ورُوي أن عبدَالله بن عبَّاس رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا كان ذاتَ يوم جالساً عند شَفير زَمْزَمَ يقولُ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ، إذا أقْبَلَ رَجُلٌ مُتَعَمِّمٌ بعِمَامَةٍ قَالَ: فَهَلاَّ ابْنَ عَبَّاسٍ لاَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ الاَ قَالَ ذلِكَ الرَّجُلُ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ؟ فَقَالَ ابْنُ عَبَّاس: سَألْتُكَ باللهِ مَنْ أنْتَ ؟ فَكَشَفَ الْعِمَامَةَ عَنْ وَجْهِهِ وَقَالَ: أيُّهَا النَّاسُ مَنْ عَرَفَنِي فَقَدْ

(١) في الدر المنثور: ج ٣ ص١٠٥-١٠٦؛ قال السيوطي: ((أخرجه ابن مردويه من طريق الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس...)).

عَرَفَنِي، وَمَنْ لَمْ يَعْرِفْنِي فَأَنَا جُنْدُبُ بْنُ جُنَادَةَ الْبَدْرِيُّ، أَنَا أَبُو ذَرٍّ الْغَفَّارِيُّ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ بِهَاتَيْنِ وَإِلاَّ فَصُمَّتَا، وَرَأَيْتُهُ بِهَاتَيْنِ وَإِلاَّ فَعَمِيَتَا، يَقُولُ عَلَى قَائِدِ الْبَرَرَةِ وَقَاتِلِ الْكَفَرَةِ: [مَنْصُورٌ مَنْ نَصَرَهُ، مَخْذُولٌ مَنْ خَذَلَهُ].

أَمَا إِنِّي صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ يَوْماً مِنَ الأَيَّامِ صَلاَةَ الظُّهْرِ، فَسَأَلَ سَائِلٌ فِي الْمَسْجِدِ فَلَمْ يُعْطِهِ أَحَدٌ، فَرَفَعَ السَّائِلُ رَأْسَهُ إِلَى السَّمَاءِ وَقَالَ: اللَّهُمَّ اشْهَدْ أَنِّي سَأَلْتُ فِي مَسْجِدِ رَسُولِكَ ﷺ يَوْماً مِنَ الأَيَّامِ فَلَمْ يُعْطِنِي أَحَدٌ، وَكَانَ عَلِيٌّ رَاكِعاً فَأَوْمَأَ إِلَيْهِ نَحْوَهُ بِخِنْصَرِهِ الْيُمْنَى وَكَانَ فِيهَا خَاتَمٌ، فَأَخَذَ السَّائِلُ الْخَاتَمَ مِنْ خِنْصَرِهِ وَذلِكَ بِحَضْرَةِ النَّبِيِّ ﷺ، فَلَمَّا فَرَغَ مِنْ صَلاَتِهِ رَفَعَ رَسُولُ اللهِ ﷺ رَأْسَهُ إِلَى السَّمَاءِ قَالَ: [اللَّهُمَّ أَخِي مُوسَى سَأَلَكَ قَالَ: ﴿اللَّهُمَّ اشْرَحْ لِي صَدْرِي، وَيَسِّرْ لِي أَمْرِي، وَاحْلُلْ عُقْدَةً مِنْ لِسَانِي يَفْقَهُوا قَوْلِي، وَاجْعَلْ لِي وَزِيراً مِنْ أَهْلِي، هَارُونَ أَخِي، اشْدُدْ بِهِ أَزْرِي، وَأَشْرِكْهُ فِي أَمْرِي﴾. فَأَنْزَلْتَ عَلَيْهِ ﴿سَنَشُدُّ عَضُدَكَ بِأَخِيكَ وَنَجْعَلُ لَكُمَا سُلْطَاناً فَلاَ يَصِلُونَ إِلَيْكُمَا بِآيَاتِنَا﴾[1]، اللَّهُمَّ وَأَنَا مُحَمَّدٌ نَبِيُّكَ وَصَفِيُّكَ، اللَّهُمَّ فَاشْرَحْ لِي صَدْرِي، وَيَسِّرْ لِي أَمْرِي، وَاجْعَلْ لِي وَزِيراً مِنْ أَهْلِي عَلِيّاً اشْدُدْ بِهِ ظَهْرِي].

قَالَ أَبُو ذَرٍّ: فَمَا اسْتَتَمَّ رَسُولُ اللهِ ﷺ الْكَلاَمَ حَتَّى نَزَلَ جِبْرِيلُ عليه السلام بِهَذِهِ الآيَةِ (إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلاَةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ).

قَوْلُهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿ وَمَن يَتَوَلَّ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ﴾ ؛ أي من تخيَّر طاعةَ الله ورسوله ومحبَّة المؤمنين، ﴿ فَإِنَّ حِزْبَ ٱللَّهِ ﴾ ؛ فإن جُند اللهِ، ﴿ هُمُ ٱلْغَٰلِبُونَ ﴿٥٦﴾ ﴾ .

قَوْلُهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَّخِذُواْ ٱلَّذِينَ ٱتَّخَذُواْ دِينَكُمْ هُزُوًا وَلَعِبًا مِّنَ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلْكِتَٰبَ مِن قَبْلِكُمْ ﴾ ؛ وذلك أنَّ اليهودَ كانوا إذا قامَ بلالٌ للأذان يضحكون، ويستهزئون ويقولون: قامَ الغرابُ لا قامَ! وإذا قامَ المؤمنون للصَّلاة قالوا: قد قامُوا لا قاموا! وإذا رأوهم رُكَّعاً وسُجَّداً استهزَأوا بهم، وتغامَزُوا فيما بينهم تنفيراً للناسِ عن الصَّلاة وعن الداعِي إليها.

---

(١) القصص / ٣٥ .

ومعنى الآية: لا تتَّخذوا اليهودَ والنصارى الذين يتخذون (دِينَكُمْ هُزُوًا وَلَعِبًا) أي استهزاءً وسُخريةً، يسخَرون منكم إذا أذنَ مُؤذّنكم، ويضحَكون من صلاتِكم إذا صلَّيتُم.

قَوْلُهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿وَٱلْكُفَّارَ﴾ ؛ فيه قراءَتان: النصبُ والخفضُ، فمَن نصبَهُ فمعناهُ: لا تتَّخذوا الكفارَ، ﴿أَوْلِيَآءَ﴾ ، وأراد بهم مُشركي العرب، ومن خفضَهُ فمعناهُ: مِن الذين أوتوا الكتابَ ومن الكفار. وقَوْلُهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ﴿٥٧﴾﴾ ؛ أي اخشَوهُ في ولايةِ الكافرين إنْ كُنتم مُؤمنين باللهِ وبرسوله.

قَوْلُهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿وَإِذَا نَادَيْتُمْ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ ٱتَّخَذُوهَا هُزُوًا وَلَعِبًا﴾ ؛ أي إذا نادَيتم الناسَ إلى الصَّلاة بالأذان والإقامة اتَّخذوها سُخريَةً واستهزاءً وضَحِكاً وباطلاً، وَ ﴿ذَٰلِكَ﴾ ؛ الاستهزاءُ واللعب، ﴿بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَّا يَعْقِلُونَ ﴿٥٨﴾﴾ ؛ ثوابَ الله تعالى في إقامةِ الصَّلاة، ولا عِقابَهُ في إضاعتهِ.

ورُوي:((أنَّ يَهودياً كان إذا سمعَ المؤذّنَ يقولُ: (أشْهَدُ أنَّ مُحَمَّداً رَسُولُ اللهِ) قالَ: أحرقَ اللهُ الكاذبَ، فدخلَ خادمُهُ البيتَ بنار، فوقعت شرارةٌ منها في البيتِ فالتهبَ، واحترقَ اليهوديُّ هو وأهلُهُ، واستُجيب دعاؤهُ على نفسهِ))[1].

وفي الآيةِ دليلٌ أنَّ للصلاة أذاناً يدعو به الناسَ إليها، ونظيرُ هذا قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿إذا نُودِي لِلصَّلاَةِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ﴾[2]. وعن رسول الله ﷺ أنه قالَ: [ثَلاَثَةٌ لاَ يَكْتَرِثُونَ مِنَ الْحِسَاب، وَلاَ تُفْزِعُهُمُ الصَّيْحَةُ، وَلاَ يُحْزِنُهُمُ الْفَزَعُ الأَكْبَرُ: حَامِلُ الْقُرْآنِ الْعَامِلُ بِهِ، يَقْدُمُ عَلَى اللهِ سَيِّداً شَرِيفاً، وَمُؤَذِّنٌ أذنَ سَبْعَ سِنِينَ لاَ يَأْخُذُ عَلَى أذانِهِ طَعَاماً، وَعَبْدٌ مَمْلُوكٌ أحْسَنَ عِبَادَةَ رَبهِ وَأدَّى حَقَّ مَوْلاَهُ][3].

---

(١) أخرجه الطبري في جامع البيان: النص (٩٥٢٨) عن السدي.

(٢) الجمعة / ٩ .

(٣) في كنز العمال: الرقم (٤٣٣٠٨) عن ابن عباس. وأخرجه الطبراني في الأوسط: الحديث (٩٢٧٦)، وفي الصغير: الحديث (١١١٦) بلفظ: [ثَلاَثَةٌ لاَ يَهُولُهُمُ الْفَزَعُ الأَكْبَرُ...]، وقال: ((لم يروه عن بشير بن عاصم إلا عمر بن أبي قيس)). وفي مجمع الزوائد: ج ١ ص٣٢٧؛ قال=

وعن أنس ﷺ قالَ: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: [مَنْ أذنَ سَنَةً مِنْ نِيَّةٍ صَادِقَةٍ، أجْلِسَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى بَابِ الْجَنَّةِ، فَقِيلَ لَهُ: إشْفَعْ لِمَنْ شِئْتَ][1]. وعن أبي هُريرةَ ﷺ: قالَ ابنُ عبَّاس: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: [مَنْ أذنَ خَمْسَ صَلَوَاتٍ إيْمَاناً وَاحْتِسَاباً غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذنْبِهِ وَمَا تَأخَّرَ][2]. وقالَ رسولُ الله ﷺ : [الْمُؤَذِّنُ الْمُحْتَسِبُ كَالشَّهِيدِ الْمُتَشَحِّطِ فِي دَمِهِ مَا دَامَ فِي أذانِهِ، وَيَشْهَدُ لَهُ كُلُّ رَطْبٍ وَيَابسٍ، فَإذا مَاتَ لَمْ يُدَوَّدْ فِي قَبْرِهِ][3]. قال عمرُ ﷺ: لَوْ كُنْتُ مُؤَذِّناً لَكَمُلَ أمْري، وَمَا بَالَيْتُ أنْ لاَ أنتصب لِقِيَامٍ وَلاَ لِصِيَامٍ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: [اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِلْمُؤْمِنِينَ، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِلْمُؤَذِّنِينَ][4].

قَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿ قُلْ يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ هَلْ تَنقِمُونَ مِنَّآ إِلَّآ أَنْ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيْنَا وَمَآ أُنزِلَ مِن قَبْلُ ﴾ ؛ أي قُل يا مُحَمَّدُ: يا أهلَ الكتاب هل تطعَنون علينا إلاَّ لإيمانِنا باللهِ تعالى والقُرآن، ﴿ وَأَنَّ أَكْثَرَكُمْ فَٰسِقُونَ ﴿٥٩﴾ ﴾ ؛ أي إنَّما كَرِهتُم إيمانَنا وأنتم تعلمون أنَّنا على حقٍّ؛ لأنَّكم فسَقتُم بأنْ أقمتُم على دِينكم لمحبَّتكم الرئاسةَ وكسبكم بها الأموالَ، فهل تُدرون شيئاً يُعاب علينا إلاَّ هذا ؟ فَلِمَاذا تطعَنون.

=الهيثمي: ((رواه الطبراني في الكبير، وفيه بحر بن كنيز السقا، وهو ضعيف))، وقال: ((رواه الطبراني في الأوسط، وفيه عبدالصمد بن عبدالعزيز المقري، ذكره ابن حبان في الثقات)). وأخرجه أبو نعيم في حلية الأولياء: ج ٩ ص٣٢٠.

(١) كنز العمال: النص (٢٠٩٠٧ و٢٠٩٣٦). وفي الفوائد: ص٢١؛ قال الشوكاني: ((في إسناده وضَّاع)).

(٢) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى: كتاب الصلاة: جماع أبواب الأذان والإقامة: باب الترغيب في الأذان: الحديث (٢٠٧٧)، وقال: ((لا أعرفهُ إلا من حديثِ إبراهيم بن رستم عن حماد)). وفي لسان الميزان: ج ١ ص٥٦: الترجمة (١٤٣)؛ قال ابن حجر: ((قال ابن عدي: منكر الحديث، وقال أبو حاتم: كان يرى الإرجاء، ليس بذاك، محله الصدق. وروى عثمان الدارمي عن يحيى بن معين: ثقة. وقال ابن أبي حاتم: قال أبي: كان آفته الرأي، وكان يذكر بفقه وعبادة، وكان طاهر ابن الحسن أراد أن يوليه القضاء فامتنع)).

(٣) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير: ج ١٢ ص٣٢٢: الحديث (١٣٥٥٤). وفي مجمع الزوائد: ج ٢ ص٣؛ قال الهيثمي: ((رواه الطبراني في الكبير، وفيه إبراهيم بن رسم – تقدم في الترجمة السابقة – وهو مختلف فيه في الاحتجاج به، وفيه من لم تعرف ترجمته)).

(٤) ذكره المتقي الهندي في كنز العمال: الرقم (٣٢١٥٨ و٣٢١٦٥).

وأما قَوْلُهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: (وَأَنَّ أَكْثَرَكُمْ فَاسِقُونَ)، قال بعضُهم: أرادَ بالأكثرِ كلَّهم، وأكثرُ الشيءِ يقومُ مقامَ الكلِّ. وَقِيْلَ: إنما ذكرَ لفظ الأكثرِ؛ لأن الآيةَ خرجت مخرجَ التلطُّف للدعاءِ إلى الإيمان، وكان في سابق علم اللهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى أنَّ فيهم من يُسلِمُ، وكان في القومِ من يطعنُ بنفسهِ في دين الإسلام، وإنْ كان سكتَ عن طعنِ الطاعنين.

قَوْلُهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿ قُلْ هَلْ أُنَبِّئُكُم بِشَرٍّ مِّن ذَٰلِكَ مَثُوبَةً عِندَ اللَّهِ ﴾؛ وذلك أنَّ اليهودَ قالوا للمُسلمين: ما نعلمُ أهلَ دينٍ أقلَّ حظاً منكم في الدُّنيا، ونرجو أنْ تكونُوا في الآخرةِ! فأنزلَ اللهُ هذه الآيةَ؛ أي قُل يا مُحَمَّدُ لهؤلاء اليهودِ: هل أخبرُكم بسوءٍ مِن الذي قُلتم جزاءً، ﴿ مَن لَّعَنَهُ اللَّهُ وَغَضِبَ عَلَيْهِ ﴾؛ أي أبعدَهُ عن رَحمتهِ، وسَخِطَ عليه وهم اليهودُ، فيكون موضعُ (مَنْ لَعَنَهُ) رَفعاً على معنى (هُوَ) ويجوز أن يكون خَفضاً بَدلاً من (شَرٍّ) على معنى: هل أنَبِّئُكم بمَن لعنَهُ اللهُ.

قَوْلُهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿ وَجَعَلَ مِنْهُمُ الْقِرَدَةَ وَالْخَنَازِيرَ ﴾؛ أي مَسَخَ بعضَهم قردةً في زمنِ داوُدَ عليه السلام بدُعائه عليهم حين اعتَدَوا في السَّبت واستحلُّوهُ، ومسخ بعضَهم خنازيرَ في زمنِ عيسى عليه السلام بعدَ أكلِهم من المائدة حين كفَرُوا بعدَ ما رأوا الآياتِ البيِّنة. ورُوي: أنه لَمَّا نزَلت هذه الآيةُ قال المسلمون لليهودِ: (يَا إخْوَةَ الْقِرَدَةِ وَالْخَنَازِير) فنكَّسُوا رؤُوسَهم وفضَحَهم اللهُ تعالى.

قَوْلُهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿ وَعَبَدَ الطَّاغُوتَ ﴾؛ فيهِ عشرُ قراءاتٍ، قرأ العامة (وَعَبَدَ الطَّاغُوتَ) بفتحِ العين والباءِ والدال على الفعلِ؛ ومعناها: وجعَلَ منهم مَن عَبَدَ الطاغوتَ؛ أي بالَغَ في طاعةِ الشَّيطانِ والكُهَّان ورؤساءِ المعصية. وقرأ ابنُ مسعود: (وَعَبَدُوا الطَّاغُوتَ) أي ومَن عَبَدَ الطاغوتَ، وقرأ يحيى بن وثَّاب وحمزةُ: بفتحِ العين وضمِّ الباء وكسر التاء من الطاغوتِ، وهو لغةٌ في عبَدَ، مثل سَبْع وَسَبُع[1]. وقرأ أبو جعفرٍ الفرَّاء: (وَعُبِدَ الطَّاغُوتُ) على الفعلِ المجهول[2]، وقرأ الحسنُ: (وَعَبْدَ الطَّاغُوتِ) على الواحدِ.

---

(١) في الجامع لأحكام القرآن: ج ٦ ص٢٣٥؛ قال القرطبي: ((جعله اسماً على فَعُلَ كعَضُدَ، فهو بناءٌ للمبالغة والكثرة، كيَقُظَ ونَدُسَ وحَذُرَ)). وفي جامع البيان: النص (٩٥٣٤)، أسنده الطبري عن حمزة عن الأعمش عن يحيى بن وثّاب أنه قرأ: (وَعَبُدَ الطَّاغُوتِ)، يقول: ((وكان حمزة كذلك يقرؤها))

(٢) ذكره الطبري في جامع البيان: النص (٩٥٣٦).

وقرأ يزيدُ الأسلمي: (وَعَابدَ الطَّاغُوتِ) بالألف، وقرأ ابنُ عباس: (وَعَبيدَ الطَّاغُوتِ) بالجمعِ، وقرأ أبو واقدٍ الليثيّ: (وَعُبَّادَ الطَّاغُوتِ) مثل كُفَّار، وقرأ عَونُ العقيلي وإبَانُ بن ثعلبٍ: (وَعُبَّدَ الطَّاغُوتِ) مثل رَاكِعْ وركَّع، وقرأ عبيدُ بن عمير: (أعْبَدَ الطَّاغُوتِ) مثل كلب وأكلَبٍ، وقرأ الأعمشُ: (وَعُبُدَ الطَّاغُوتِ) بضمِّ العين والباء وكسرِ التاء من الطاغوتِ[1]. قال الشاعرُ:

انْسُبِ الْعَبْدَ إلَى آبَائِهِ أَسْوَدُ الْجِلْدِ مِنْ قَوْمٍ عُبُدْ

قَوْلُهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿ أُوْلَٰٓئِكَ شَرٌّ مَّكَانًا وَأَضَلُّ عَن سَوَآءِ ٱلسَّبِيلِ ﴿٦٠﴾ ﴾ فإن قِيْلَ: كيف معنى هذا ليس في الإيمان شرٌّ وضلالٌ ؟ قِيْلَ: سِمَةُ المشركين شرٌّ مكاناً لا يوجبُ أن يكون في الإيمان شرٌّ وتطيُّرٌ. قَوْلُهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿أَصْحَابُ الْجَنَّةِ يَوْمَئِذٍ خَيْرٌ مُسْتَقَرّاً وَأَحْسَنُ مَقِيلاً﴾[2] ومعلومٌ أنه لا خيرَ في مستقرِّ الكُفَّار ومُنقلَبهم، فلمَّا نزَلت هذه الآيةُ قال المسلمون ليَهُودَ: (يَا إخْوَانَ الْقِرَدَةِ وَالْخَنَازِير) فسَكَتُوا وأفحِمُوا، وفيهم يقولُ الشاعرُ:

فَلَعْنَةُ اللهِ عَلَى الْيَهُودِ إنَّ الْيَهُودَ إخْوَةُ الْقُرُودِ

قَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿ وَإِذَا جَآءُوكُمْ قَالُوٓاْ ءَامَنَّا وَقَد دَّخَلُواْ بِٱلْكُفْرِ وَهُمْ قَدْ خَرَجُواْ بِهِۦ ﴾ ؛ ومعناهُ: وإذا جاءَكم المنافقون من أهلِ الكتاب قالوا آمَنَّا بكَ، ونحن نعرفُ نَعْتَكَ وصِفتَكَ، يقولُ الله: وقد دخَلُوا بالكفرِ وهم قد خرَجُوا بهِ؛ أي دخَلُوا عليكم، وخرجوا من عندِكم كافرين في السرِّ كما دخَلُوا خرجوا، وقولُه: (وَهُمْ) للصِّلة والتأكيدِ، ﴿ وَٱللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا كَانُواْ يَكْتُمُونَ ﴿٦١﴾ ﴾ ؛ أي بما كانوا يُضمِرون في قلوبهم من الكُفرِ والنفاقِ، فأعلمَكم به وأطلعَكم عليه.

قَوْلُهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿ وَتَرَىٰ كَثِيرًا مِّنْهُمْ يُسَٰرِعُونَ فِى ٱلْإِثْمِ وَٱلْعُدْوَٰنِ ﴾ ؛ أي وترَى يا مُحَمَّدُ كثيراً من اليهودِ والمنافقين يُبادرون في المعصيةِ والاعتداء والظُّلم،

---

(١) في جامع البيان: تفسير الآية؛ قال الطبري: ((ذكر ذلك عن الأعمش، وكان من قرأ ذلك كذلك أراد جمعَ الجمعِ من العبدِ، كأنه جمعَ العبدَ عبيداً، ثم جمع العبيد عُبُداً، مثل ثِمَار وَثُمُرٍ)).

(٢) الفرقان / ٢٤ .

﴿ وَأَكْلِهِمُ ٱلسُّحْتَ ﴾ ؛ وأكلِ الرِّشوةِ والحرامِ في تغيير الأحكامِ، ﴿ لَبِئْسَ مَا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ ﴿٦٢﴾ ﴾ ؛ من المعصيةِ ومجاوزة الحدِّ.

قَوْلُهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿ لَوْلَا يَنْهَىٰهُمُ ٱلرَّبَّـٰنِيُّونَ وَٱلْأَحْبَارُ عَن قَوْلِهِمُ ٱلْإِثْمَ وَأَكْلِهِمُ ٱلسُّحْتَ لَبِئْسَ مَا كَانُوا۟ يَصْنَعُونَ ﴿٦٣﴾ ﴾ ؛ معناهُ: هل ينهاهم العامِلون بالعلمِ والعُلماء الذين هم دونَهم عن قول الشِّرك والكذب على الله، وأكل الحرامِ والرِّشوة في الحكمِ. قال الحسن: (الرَّبَّانِيُّونَ عُلَمَاءُ النَّصَارَى، وَالأَحْبَارُ عُلَمَاءُ الْيَهُودِ). وَيُقَالُ: هُوَ كُلُّهُ فِي الْيَهُودِ، وقرأ أبو واقدٍ الليثي: (لَوْلاَ يَنْهَاهُمُ الرِّبِّيُّونَ) كقوله تعالى: ﴿وَكَأَيِّنْ مِنْ نَبِيٍّ قَاتَلَ مَعَهُ رِبِّيُّونَ كَثِيرٌ﴾[1].

وقولهُ: (لَبِئْسَ مَا كَانُوا يَصْنَعُونَ) أي بئسَ ما يصنعُ علماؤهم من كتمانِهم الحقَّ، وتركِهم النهيَ عن المعصيةِ. قال ابنُ عبَّاس رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا والضحاك: (إنَّ هَذِهِ الآيَةَ أشَدُّ الآيَاتِ فِي تَخْوِيفِ مَنْ تَرَكَ الأَمْرَ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيَ عَنِ الْمُنْكَرِ)[2]، قالَ رسولُ الله ﷺ: [مَا مِنْ رَجُلٍ يُجَاوِرُ قَوْماً فَيَعْمَلُ بِالْمَعَاصِي بَيْنَ أظْهُرِهِمْ، فَلاَ يَأْخُذُونَ عَلَى يَدَيْهِ، إلاَّ أوْشَكَ أنَّ اللهَ تَعَالَى يَعُمُّهُمْ مِنْهُ بِعِقَابٍ][3].

قَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿ وَقَالَتِ ٱلْيَهُودُ يَدُ ٱللَّهِ مَغْلُولَةٌ غُلَّتْ أَيْدِيهِمْ وَلُعِنُوا۟ بِمَا قَالُوا۟ ﴾ قال ابنُ عبَّاس: (نَزَلَتْ هَذِهِ الآيَةُ فِي فِنْحَاصَ بْنِ عَازُورَاءَ الْيَهُودِيِّ وَأصْحَابِهِ، كَانَ اللهُ تَعَالَى قَدْ بَسَطَ لَهُمْ فِي الرِّزْقِ، فَكَانَ مِنْ أخْصَبِ النَّاسِ، وَأكْثَرِهِمْ خَيْراً وَأمْوَالاً،

---

(١) آل عمران / ١٤٦ .

(٢) أخرجه الطبري في جامع البيان: النص (٩٥٤٦) عن الضحاك بن مزاحم، والنص (٩٥٤٧) عن ابن عباس.

(٣) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير: ج ٢ ص٣٣٢: الحديث (٢٣٨٤ بهذا اللفظ، وبألفاظ أخرى في الرقم (٢٣٨٠-٢٣٨٥). وأخرج طرقه وألفاظ الأئمة؛ الإمام أحمد في المسند: ج ٤ ص٣٦١ و٣٦٣ و٣٦٤ و٣٦٦. وأبو داود في السنن: كتاب الملاحم: باب الأمر والنهي: الحديث (٤٣٣٩). وابن ماجة في السنن: في الفتن: باب الأمر بالعروف: الحديث (٤٠٠٩) من طريق عبدالله بن جرير عن أبيه، وإسناده حسن. وأخرجه الطبراني من طريق عبدالله بن مسعود في المعجم الكبير: ج ١٠ ص٢١٥: الحديث (١٠٥١٢)، وفي المعجم الأوسط: ج ٤ ص٤٧٠: الحديث (٣٠٦١). وفي مجمع الزوائد: ج ٧ ص٢٦٨؛ قال الهيثمي: ((رواه الطبراني في الكبير والأوسط، وفيه عبدالعزيز بن عبيدالله، وهو ضعيف)).

فَلَمَّا عَصَوا اللهَ تَعَالَى فِي مُحَمَّدٍ ﷺ وَبَالَغُوا فِي تَكْذِيبِهِ، كَفَّ اللهُ عَنْهُمْ بَعْضَ الَّذِي كَانَ بَسَطَ عَلَيْهِمْ، فَعِنْدَ ذلِكَ قَالُوا: يَدُ اللهِ مَغْلُولَةٌ[1]. أي قالُوا على سبيل الْهُزْءِ: إنَّ إلهَ مُحَمَّدٍ الذي أرسلَهُ ممسكةٌ يده عنانَ الرزق لا يبسطُ علينا كما كان يبسطُ. وهذا اللفظُ في كلامِ العرب عبارةٌ عن البخلِ، كما قال تعالى: ﴿وَلاَ تَجْعَلْ يَدَكَ مَغْلُولَةً إِلَى عُنُقِكَ﴾[2] أي لا تمسكها عن الإنفاق.

قال بعضُهم: إنما قالَ هذه المقالةَ فِنْحَاصُ ولم ينهَهُ الآخرون، ورَضُوا بقولهِ فأشركهم اللهُ فيها، وأرادوا باليدِ العطاءَ، لأن عطاءَ الناسِ وبذلَهم في الغالب بأيديهم، فاستعملَ الناسُ اليدَ في وصفِ الناسِ بالجودِ والبُخل. ويقالُ للبخيلِ: جَعْدُ الأَنَامِلِ؛ مقبوضُ الكفِّ؛ مكفوفُ الأصابعِ[3]؛ مغلولُ اليدَين، قال الشاعرُ:

كَانَتْ خُرَاسَانُ أرْضاً إذ يَزِيدُ بِهَا ... وَكُلُّ بَابٍ مِنَ الْخَيْرَاتِ مَفْتُوحُ
فَاسْتُبْدِلَتْ بَعْدَهُ جَعْداً أنَامِلُهُ ... كَأَنَّمَا وَجْهُهُ بِالْخَلِّ مَنْضُوحُ

وقولهُ تعالى: (غُلَّتْ أيْدِيهِمْ) جوابٌ عن كلامِهم على طريقِ المقابلَة في الازدواجِ؛ أي أمسِكَتْ أيديهم عن الإنفاق في الخير، وجُعِلُوا بُخلاءَ واليهودُ أبْخَلُ الناسِ، ولا أمَّةٌ أبخلُ منهم. ويقال: معنى (غُلَّتْ أيْدِيهِمْ) أي غُلَّت إلى أعناقِهم في نار جهنم، ويقال: لا يخرجُ يهوديٌّ من الدنيا إلاّ وتصيرُ يدهُ مغلولةً إلى عنقه.

قَوْلُهُ تَعَالَى: (وَلُعِنُوا بِمَا قَالُوا) أي عُذِّبوا بالجزيةِ، وطُردوا عن رحمةِ الله تعالى لقولهم: (يَدُ اللهِ مَغْلُولَةٌ).

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ ﴾ ؛ عبارةٌ عن الجودِ وكثرة العطيَّة لِمَن يشاءُ، كما يقالُ: فلان بَسْطُ اليدَين، وبَاسِطُ اليدين إذا كان جَواداً يعطي يَمنَةً ويَسرَةً، وعن ابنِ عباس: (أنَّ مَعْنَاهُ: بَلْ نِعْمَتَاهُ مَبْسُوطَتَانِ)، وأرادَ نعمةَ الدينِ والدنيا،

---

(١) في الدر المنثور: ج ٣ ص١١٣؛ قال السيوطي: ((أخرجه أبو الشيخ عن ابن عباس، وابن جرير عن عكرمة)).

(٢) الإسراء / ٢٩ .

(٣) في الجامع لأحكام القرآن: ج ٦ ص٢٣٨: ((وَكَزُّ الأصَابعِ))، والكَزُّ: البخلُ.

وَقِيْلَ: نعمتهُ الظاهرةُ ونعمته الباطنة. وَقِيْلَ: أراد بالتثنيةِ في هذا للمبالغةِ في صفة النعمةِ. قال الأعشى:

يَدَاكَ يَدَا مَجْدٍ فَكَفٌّ مُفِيدَةٌ وَكَفٌّ إذا مَا ضَنَّ بالْمَال تُنْفِقُ

وهذا كلُّه لأنَّ اليهود قصَدُوا تبخيلَ اللهِ، فحوسِبُوا على قدر كلامهم.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ يُنفِقُ كَيْفَ يَشَآءُ ﴾ ؛ دليلٌ على أن المرادَ بجواب اليهود بيانُ بسطِ النعمة، وأنَّ اللهَ يرزقُ كيف يشاءُ بحسب المصالحِ، فربَّما كان الصلاحُ في أن يعتَبروا، وربَّما كان في أن يُوسِّع، ولا يخلو حُكمه عن الحكمةِ.

واعلم أن اليدَ في اللغة تتصرفُ على وجوهٍ؛ منها: الجارحةُ وهي معروفةٌ، وتعالَى اللهُ عن الجوارحِ. ومنها: النعمةُ كما يقال: لفلان علَيَّ يدٌ؛ أي نعمةٌ. ومنها: القوةُ كما قال تعالى: ﴿أَوْلِي الأَيْدِي وَالأَبْصَار﴾[1] وقال تعالى: ﴿وَالسَّمَاءَ بَنَيْنَاهَا بأَيْدٍ﴾[2].

ومنها: الْمُلْكُ ﴿أَوْ يَعْفُوَ الَّذِي بيَدِهِ عُقْدَةُ النِّكَاحِ﴾[3] أي يملِكُه. ومنها: القدرةُ كقوله ﴿بِيَدَيَّ﴾[4] أي تولَّيتُ خلقَهُ، وفائدتهُ التشريف. ومنها التصرُّف كما يقالُ: هذه الدارُ في يدِ فلان؛ أي هو يتصرَّفُ فيها بالسُّكنى والإسكان، وقد يقالُ: أسلمَ فلانٌ على يدِ فلان؛ أي كان سَبباً في إسلامهِ.

قَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿ وَلَيَزِيدَنَّ كَثِيرًا مِّنْهُم مَّآ أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ طُغْيَٰنًا وَكُفْرًا ﴾ ؛ معناهُ: ليزيدنَّ القرآنُ الذي أنزل إليكَ، وما فيه من الإسلام، وحُكم الرجمِ كثيراً من اليهود طُغياناً وكُفرا؛ أي كلَّما أنزِلَ عليكَ شيءٌ من القرآنِ كفرُوا به فيزيدُ كُفرُهم.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ وَأَلْقَيْنَا بَيْنَهُمُ ٱلْعَدَٰوَةَ وَٱلْبَغْضَآءَ إِلَىٰ يَوْمِ ٱلْقِيَٰمَةِ ﴾ ؛ أي جعَلناهم مختلِفين في دِينهم متباغِضين كما قال تعالى: ﴿تَحْسَبُهُمْ جَمِيعاً وَقُلُوبُهُمْ شَتَّى﴾[5].

---

(١) ص / ٤٥. (٢) الذاريات / ٤٧. (٣) البقرة / ٢٣٧.
(٤) ص / ٧٥. (٥) الحشر / ١٤.

وقولهُ تعالى: ﴿ كُلَّمَآ أَوْقَدُواْ نَارًا لِّلْحَرْبِ أَطْفَأَهَا ٱللَّهُ ﴾ ؛ أي كلَّما أجمعوا على قتالِكم وأعَدُّوا[1] للحرب، فرَّقَ اللهُ جمعَهم وأطفأ مكرَهم وخالفَ بين كلمتِهم. وقولهُ تعالى: ﴿ وَيَسْعَوْنَ فِي ٱلْأَرْضِ فَسَادًا ﴾ ؛ أي يجتهدون في دفعِ الإسلام ﴿ وَٱللَّهُ لَا يُحِبُّ ٱلْمُفْسِدِينَ ﴿٦٤﴾ ﴾ ؛ أي لا يرضَى عملَ أهلِ الفساد.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ ءَامَنُواْ وَٱتَّقَوْاْ لَكَفَّرْنَا عَنْهُمْ سَيِّـَٔاتِهِمْ وَلَأَدْخَلْنَٰهُمْ جَنَّٰتِ ٱلنَّعِيمِ ﴿٦٥﴾ وَلَوْ أَنَّهُمْ أَقَامُواْ ٱلتَّوْرَىٰةَ وَٱلْإِنجِيلَ ﴾ ؛ أي ولو أنَّهم عمِلُوا بما في التوراةِ والإنجيل، ولم يكتُموا ما علمُوا من ذكرِ مُحَمَّد ﷺ فيها، وَ عمِلُوا بـ: ﴿ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيْهِم مِّن رَّبِّهِمْ ﴾ ؛ يعني القرآنَ الذي أنزل على كافَّة الناسِ، ﴿ لَأَكَلُواْ مِن فَوْقِهِمْ وَمِن تَحْتِ أَرْجُلِهِم ﴾ ؛ أي لوسَّعنا عليهم الرزقَ بإنزالِ المطر من السماءِ، وإخراجِ النبات من الأرضِ والشجر والنباتِ[2]. وفي الآيةِ بيانُ أنَ التُّقَى سببٌ لتوسعةِ الرزق، واستقامةِ الأمر في الدُّنيا والآخرة، ونظيرُ هذا قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَلَوْ أنَّ أهْلَ الْقُرَى آمَنُوا وَاتَّقَوْا لَفَتَحْنَا عَلَيْهِمْ بَرَكَاتٍ مِنَ السَّمَاءِ وَالأَرْضِ﴾[3] وقولهُ تعالى: ﴿وَمَنْ يَتَّقِ اللهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجاً، وَيَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ لاَ يَحْتَسِبُ﴾[4].

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ مِّنْهُمْ أُمَّةٌ مُّقْتَصِدَةٌ ﴾ ؛ أي من أهلِ الكتاب أمَّةٌ عادلة، يعني جماعةٌ عادلة في القول، وهم الذين أسلَمُوا منهم، وهم ثمانيةٌ وأربعون رجُلاً: النجاشيُّ وأصحابهُ من النَّصارى، وبَحِيرًا الراهبُ وأصحابهُ، وسَلمان الفارسيُّ وأصحابهُ، وعبدُالله بن سَلام وأصحابهُ، وجَبْرٌ مولَى قريشٍ، ﴿ وَكَثِيرٌ مِّنْهُمْ سَآءَ مَا يَعْمَلُونَ ﴿٦٦﴾ ﴾ ؛ أي كثيرٌ من أهلِ الكتاب ساءَ ما يعمَلون من كتمانِ نعت النبيِّ ﷺ وتكذيبهِ، وهم: كعبُ بن الأشرفِ وأصحابهُ وسوف تسوؤُهم أعمالهم يومَ القيامةِ إذا رأوا وبَالَها.

---

(١) في المخطوط: (واغزوا) وهو تصحيف.

(٢) في المخطوط أشار الناسخ إلى احتمال أنها (والثمار) بدل (والنبات)، وأثبت كما هو في المطبوع.

(٣) الأعراف / ٩٦.

(٤) الطلاق / ٢-٣ .

قَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلرَّسُولُ بَلِّغْ مَآ أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ ﴾ ؛ خِطَابٌ للنبيِّ ﷺ وأمرٌ له أن يبلِّغَ الناسَ جميعَ ما أنزل إليه من ربه من القرآن. قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ وَإِن لَّمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُۥ ﴾ ؛ معناهُ: إن لم تبلِّغْ آيةً مما أنزل إليك، أو حُكماً أمِرتَ بتبليغهِ إليهم، فكأنَّكَ لم تبلِّغْ شَيئاً من الرسالةِ؛ أي يحصلُ لك الثوابُ الموعود على تبليغِ الرسالة من قبل، وإنَّ كتمانَ آية واحدةٍ تحبطُ ثوابَ ما بلَّغَ من الرسالةِ.

يقالُ: إنَّ في هذه الآيةِ دَليلاً على أن النبيَّ ﷺ كان إذا أمر بشيءٍ خاص تأنَّى قَليلاً عن تبليغهِ حَذراً وخوفاً أن يبتليَهُ اللهُ، كما ابتلَى قبلَهُ إبراهيمَ بالنار وإسماعيلَ بالذبحِ وزكريَّا ويحيى بالقتلِ، وكان ﷺ عَازماً على فعلِ ما أمر به مع خوفهِ، فقيلَ له إن لم تفعَلْ ما أمرت به من دعوتِهم إلى الإسلامِ، وعبتَ دينَهم فقد بطلَ جميعُ ما فعلتَ من قبلِ التبليغِ، كأنَّك لم تبلِّغْ شيئاً من الرسالةِ، ولهذا قرأ نافعُ وابن عامر وعاصم: (رِسَالاَتِهِ) بلفظ الجمعِ، وقد يُذكر الواحد ويراد به الجماعةُ.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ وَٱللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ ٱلنَّاسِ ﴾ ؛ أمانٌ من اللهِ للنبيِّ ﷺ كيلاَ يخافَ ولا يحذرَ، كما رُوي في الخبرِ: أنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ لَمَّا دَخلَ الْمَدِينَةَ قَالَتْ لَهُ الْيَهُودُ: يَا مُحَمَّدُ إنَّا ذوُو عُدَدٍ وَنَاس، فَإنْ لَمْ تَرْجِعْ قَابَلْنَاكَ، وَإنْ رَجَعْتَ زَوَّدْنَاكَ وَأكْرَمْنَاكَ. فَكَانَ عَلَيْهِ السَّلاَمُ يَحْرِسُهُ مِائَةٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالأَنْصَار يَبِيتُونَ عِنْدَهُ، وَيَخْرُجُونَ مَعَهُ خَوْفاً مِنَ الْيَهُودِ، فَلَمَّا نَزَلَ قَوْلُهُ: (وَاللهُ يَعْصِمُكَ مِنْ النَّاسِ) عَلِمَ أنَّ اللهَ يَحْفَظُهُ مِنْ كَيْدِ الْيَهُودِ وَغَيْرِهِمْ، فَقَالَ لِلْمُهَاجِرِينَ وَالأَنْصَار: [انْصَرِفُوا إلَى رِحَالِكُمْ، فَإنَّ اللهَ قَدْ عَصَمَنِي مِنَ الْيَهُودِ]، فَكَانَ ﷺ عِنْدَ ذلِكَ يَخْرُجُ وَحْدَهُ فِي أوَّلِ اللَّيْلِ وَعِنْدَ السَّحَرِ إلَى أوْدِيَةِ الْمَدِينَةِ وَحَيْثُ مَا شَاءَ، فَعَصَمَهُ اللهُ مَعَ كَثْرَةِ أعْدَائِهِ وَقِلَّةِ أعْوَانِهِ، فَعَاشَ حَمِيداً وَمَاتَ سَعِيداً ﷺ [1].

---

(١) في الدر المنثور: ج ٣ ص١١٨؛ قال السيوطي: ((وأخرج عبد بن حميد والترمذي وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم وأبو الشيخ والحاكم وأبو نعيم والبيهقي كلاهما في الدلائل، وابن مردويه عن عائشة قالت: [كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُحْرَسُ حَتَّى نَزَلَتْ ﴿وَاللهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ﴾ فَأَخْرَجَ رَأسَهُ مِنَ الْقُبَّةِ وَقَالَ: انْصَرِفُوا فَقَدْ عَصَمَنِي اللهُ]. ومثله عن أنس ﷺ، وأخرجه الطبري في جامع البيان: الحديث (٩٥٨١).

قَوْلُــــهُ تَعَـــــالَى: ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلْكَٰفِرِينَ ﴿٦٧﴾ ﴾ ؛ أي لا يُرشِدُهم إلى دينهِ وحُجَّته، ولا يهدِيهم إلى طريقِ الجنة في الآخرةِ.

قَوْلُــــهُ تَعَــــالَى: ﴿ قُلْ يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ لَسْتُمْ عَلَىٰ شَىْءٍ حَتَّىٰ تُقِيمُوا۟ ٱلتَّوْرَىٰةَ وَٱلْإِنجِيــلَ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيْكُم مِّن رَّبِّكُمْ ﴾ ؛ أي لستُم على شيءٍ من الدِّين والثــواب إلاّ أن تُقرُّوا بما في التوراةِ والإنجيل من نعتِ مُحَمَّدٍ ﷺ ومبعثِهِ ونبوَّتهِ وسائرِ الأحكام التي فيها، وتُقِرُّوا بالقرآنِ الذي أنزلَ على كافَّة الناس من ربهم.

قَوْلُــهُ تَعَــالَى: ﴿ وَلَيَزِيدَنَّ كَثِيرًا مِّنْهُم مَّآ أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ طُغْيَٰنًا وَكُفْرًا ﴾ ؛ قـد ذكرنـا تفســيرَهُ، ﴿ فَلَا تَأْسَ عَلَى ٱلْقَوْمِ ٱلْكَٰفِرِينَ ﴿٦٨﴾ ﴾ ؛ أي ليس عليكَ إلاَّ تبليغُ الرسالةِ فلا تحزَنْ عليهم إن كذبوكَ؛ أي لا تحزَنْ علــى هلاكِـهم إذا أهلكنَاهم.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَٱلَّذِينَ هَادُوا۟ وَٱلصَّٰبِـُٔونَ وَٱلنَّصَٰرَىٰ مَنْ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ وَعَمِلَ صَٰلِحًا فَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴿٦٩﴾ ﴾ ؛ معنى الآيةِ: إنَّ الذين آمَنُوا بألسِنَتِهم ولم تؤمِنْ قلوبُهم، والذيــن مَـالُوا عــن الإسـلامِ وسُمُّوا باليهوديَّة، والذين صَبَتْ قلوبُهم، وهـم صِنفٌ من النصارَى يقال لهم السَّابحون يحلقون أوساطَ رُؤوسِهم.

ويقال: الصَّابئُ هو الخارجُ من ملَّة فيها أمةٌ عظيمة إلى ملَّة فيها شرذمةٌ قليلة.

قَوْلُهُ تَعَالَى: (مَنْ آمَنَ باللهِ) أي من آمَنَ من هذه الفرق بالله وبجميــعِ مـا أنـزل اللهُ، والبعثِ بعد الموتِ، وعَمِلَ صالحاً فيما بينَهُ وبين اللهِ، فلاَ خـوفٌ عليـهم، حيـث يخافُ أهلُ النار، ولا هم يحزَنون حيث يحزنُ أهل النار.

وأما الرفعُ في قولهِ: (وَالصَّابئُونَ): قال الكســائيُّ: هـو نسَقٌ علـى المضمـرِ في (هَادُوا) تقديــرهِ: هــادُوهم والصــابئون. وقــال الخليـلُ وســيبويه والبصريُّـون قولَـه: (وَالَّذِينَ هَادُوا وَالصَّابئُونَ) مرفوعٌ بالابتداءِ؛ تقديرهُ: إنَّ الذين آمَنُــوا ومـن آمَـنَ مِـن الذين هَادُوا والصابئون والنصارَى، مَن آمَن بالله واليوم الآخرِ. وَقِيْلَ: إنما رُفِــعَ لأنــه عُطِفَ على (الَّذِينَ) قبل دخول (إنَّ)؛ لأنه لا يُحدِثُ معنى، كما تقــولُ: زيـدٌ قـائمٌ، وإنَّ زَيداً قَائِمٌ معناهُما واحدٌ. وقرأ الحسنُ: (إنَّ اللهَ وَمَلاَئِكَتُهُ) برفع التاءِ.

وأما نفيُ الحزنِ عن المؤمنين ها هنا، فقد ذهبَ بعض المفسِّرين إلى أنه لا يكون عليهم حزنٌ في الآخرةِ ولا خوفٌ، ونظيرهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿تَتَنَزَّلُ عَلَيْهِمُ الْمَلاَئِكَةُ الاَّ تَخَافُوا وَلاَ تَحْزَنُوا﴾[1].

وقال بعضُهم: إنَّ المؤمنين يخافون ويحزَنون لقولهِ تعالى: ﴿يَوْمَ تَرَوْنَهَا تَذْهَلُ كُلُّ مُرْضِعَةٍ عَمَّا أَرْضَعَتْ﴾[2] وقولهُ تعالى: ﴿يَوْمَ يَفِرُّ الْمَرْءُ مِنْ أَخِيهِ، وَأُمِّهِ وَأَبِيهِ﴾[3]. وقال ﷺ: [يُحْشَرُ النَّاسُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حُفَاةً عُرَاةً] فَقَالَتْ عَائِشَةُ: وَاسَوْأَتَاهُ ! فَقَالَ ﷺ: [أَمَا سَمِعْتِ قَوْلَهُ تَعَالَى: ﴿لِكُلِّ امْرِئٍ مِنْهُمْ يَوْمَئِذٍ شَأْنٌ يُغْنِيهِ﴾[4]][5]. قالُوا: وإنما نفَى اللهُ تعالى في هذه الآيةِ الحزنَ عن المؤمنين؛ لأن حزنَهم لِما كان يعرض الزوالَ، ولم يكن له بقاءٌ معهم لم يعتدَّ بذلك.

قَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿لَقَدْ أَخَذْنَا مِيثَاقَ بَنِيٓ إِسْرَٰٓءِيلَ﴾ ؛ أي أخذنا عهدَ بني إسرائيلَ على أن يعملُوا بما في التوراةِ والإنجيل، وكل نبيٍّ يبعثهُ الله إلى قومهِ فآمِنوا به، فذلك أخذُ ميثاقِهم، ﴿وَأَرْسَلْنَآ إِلَيْهِمْ رُسُلًا ۖ كُلَّمَا جَآءَهُمْ رَسُولٌۢ بِمَا لَا تَهْوَىٰٓ أَنفُسُهُمْ﴾ ؛ أي كلَّما جاءَهم رسولٌ بما لا يوافقُ هوَاهم ولا ما هُم عليهِ، ﴿فَرِيقًا كَذَّبُوا۟﴾ ؛ أي كذبوا جماعةً من الرُّسل مثلَ عيسى ومُحَمَّدٍ صَلَواتُ اللهِ عَلَيْهِمَا، ﴿وَفَرِيقًا يَقْتُلُونَ ﴿٧٠﴾﴾ ؛ مثلَ زكريَّا ويحيى عَلَيْهِمَا السَّلاَمُ.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَحَسِبُوٓا۟ أَلَّا تَكُونَ فِتْنَةٌ﴾ ؛ أي ظنُّوا ألاَّ يكون عَذاباً وعقوبةً، وَقِيْلَ: ابتلاءً بسبب قتلِهم الأنبياء وتكذيبهم الرسُلَ. من قرأ (يَكُونَ) بالنصب فمعنى (أَنْ يَكونَ)، ومن قرأ بالرفع فمعناهُ: (أَنَّهُ لاَ يَكُونُ) أي فحَسِبُوا أنَّ فعلَهم غيرُ فاتنٍ لهم، ﴿فَعَمُوا۟ وَصَمُّوا۟﴾ ؛ عن الحقِّ؛ أي عَمِلُوا معاملةَ الأعمى

(١) فصلت / ٣٠ . (٢) الحج / ٢ .

(٣) عبس / ٣٤-٣٥ . (٤) عبس / ٣٧ .

(٥) أخرجه البخاري في الصحيح: كتاب الرقاق: باب الحشر: الحديث (٦٥٢٧). ومسلم في الصحيح: كتاب الجنة وصفة نعيمها: باب فناء الدنيا: الحديث (٦٥/ ٢٨٥٩). والنسائي في السنن الصغرى: كتاب الجنائز: باب البعث: ج ٤ ص١١٤. والحديث له طرق مختصرة عن ابن عباس وابن عمر رضي الله عنهم جميعاً.

الذي لا يُبصر، والأصمَّ الذي لا يسمعُ، فصاروا كالعُمْيِ والصُّمِّ. ﴿ ثُمَّ تَابَ ٱللَّهُ عَلَيْهِمْ ﴾ ؛ أي تجاوزَ عنهم بأنْ أرسلَ إليهم مُحَمَّداً ﷺ يُعلِمُهم أنه قد تابَ عليهم إنْ آمَنُوا وصدَّقُوا فلم يؤمِنْ أكثرُهم، ويقال: دَانُوا بعد ذلك وتابُوا من الكفرِ فقَبلَ اللهُ توبتَهم، فلمَّا بعثَ اللهُ مُحَمَّداً ﷺ وجاءَهم ما عرَفُوا كفرُوا بهِ، فذلك قولُهُ: (فَعَمُوا وَصَمُّوا) أي عَمُوا عن الهدَى، وصَمُّوا عن الحقِّ بعد أن ازدادَ لهم الأمرُ وضوحاً بالنبيِّ ﷺ.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ ثُمَّ عَمُواْ وَصَمُّواْ كَثِيرٌ مِّنْهُمْ ﴾ ؛ بدلٌ من الواو في قوله (عَمُوا) كأنه قالَ: عَمِيَ وصَمَّ كثيرٌ منهم، وهذا كما يقالُ: جاءَني قومُكَ أكثرُهم، وقوله: (كَثِيرٌ مِنْهُمْ) يقتضي في المرة الثانيةِ أنَّهم لم يكفُروا بأكملِهم، وإنما كفرَ أكثرُهم، كما قالَ تعالى: ﴿لَيْسُوا سَوَاءً مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ أُمَّةٌ قَائِمَةٌ﴾[1] وقال تعالى: (مِنْهُمْ أُمَّةٌ مُقْتَصِدَةٌ)[2].

ويُحكى عن بعضِ أهل اللُّغة جوابَ جمعِ الفعل متقدِّماً على الاسمِ، كما يقالُ: أكَلُونِي البراغيثُ، ويجوزُ أن يكون (كَثِيرٌ) خبرُ مبتدأ محذوفٍ؛ معناهُ: العميُ والصمُّ كثيرٌ منهم.

وقولُه: ﴿ وَٱللَّهُ بَصِيرٌۢ بِمَا يَعْمَلُونَ ﴿٧١﴾ ﴾ ؛ أي بما تعمَلون من التكذيب ونقضِ الميثاق وتحريف الكلام.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ لَقَدْ كَفَرَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓاْ إِنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلْمَسِيحُ ٱبْنُ مَرْيَمَ ﴾ ؛ نزَلَت في نصارَى نَجران السيِّدِ والعاقب ومَن معهُما، وهم الماريعقوبيَّة؛ قالوا: إنَّ اللهَ هو المسيحُ بن مريمَ.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ وَقَالَ ٱلْمَسِيحُ يَٰبَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ ٱعْبُدُواْ ٱللَّهَ رَبِّى وَرَبَّكُمْ إِنَّهُۥ مَن يُشْرِكْ بِٱللَّهِ ﴾ ؛ إعلامٌ من اللهِ تعالى أن المسيحَ دعاهم إلى توحيدِ الله تعالى، وأعلمَهم

---

(١) آل عمران / ١١٣ .

(٢) المائدة / ٦٦.

أنَّ شيئاً[١] حالهُ في أمه مربوبٌ كحالهم، وأعلمَهم أن مَن أشركَ مع اللهِ شيئاً غيرَهُ فهو كافرٌ من أهلِ النار، فذلك قَوْلُهُ تَعَالَى: (اعْبُدُوا اللهَ رَبـي وَرَبَّكُـمْ) أي وحِّـدوهُ، فـهو خـالِقي وخـالقُكم ورازقـي ورازقُكـم. ﴿ فَقَدْ حَرَّمَ ٱللَّهُ عَلَيْهِ ٱلْجَنَّةَ ﴾ ؛ أن يدخلَها، ﴿ وَمَأْوَىٰهُ ٱلنَّارُ ﴾ ؛ ومصيرهُ في الآخـرة النـارُ، ﴿ وَمَا لِلظَّـٰلِمِينَ مِنْ أَنصَـارٍ ﴿٧٢﴾ ﴾ ؛ أي ما للمشركين من مانعٍ يمنعُهم من عذاب الله.

ثم بيَّن اللهُ كُفرَ الفريق الآخر من النَّصارى، وهم المرقُوشيَّة، فقال عَـزَّ وَجَـلَّ: ﴿ لَّقَدْ كَفَرَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓاْ إِنَّ ٱللَّهَ ثَالِثُ ثَلَـٰثَةٍ ﴾ ؛ أي أحدُ ثلاثةٍ: أبٌ؛ وابنٌ؛ وروحُ قـدس، ﴿ وَمَا مِنْ إِلَـٰهٍ إِلَّآ إِلَـٰهٌ وَٰحِدٌ وَإِن لَّمْ يَنتَهُواْ ﴾ ؛ أي المنـافقون؛ ﴿ عَمَّا يَقُولُونَ ﴾ ؛ مـــن مقالتِـــهم الأولى والثانيـــة، ﴿ لَيَمَسَّنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ ﴾ ؛ أي ليُصيبَـنَّ الذيـن أقـامُوا علـى مقالـةِ الكفـر، ﴿ مِنْهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿٧٣﴾ ﴾ ؛ وجيعٌ يخلصُ وجعه إلى قلوبكم.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ أَفَلَا يَتُوبُونَ إِلَى ٱللَّهِ وَيَسْتَغْفِرُونَهُۥ ﴾ ؛ أوَّلُ هـذه الآيـةِ استفهامٌ، ومعناها الأمرُ؛ أي تُوبوا إلى اللهِ عن النصرانيَّة، واستغفروهُ من هـذه المقالةِ الشَّنيعة، ﴿ وَٱللَّهُ غَفُورٌ ﴾ ؛ لِمَن تـابَ وآمَـنَ، ﴿ رَّحِيمٌ ﴿٧٤﴾ ﴾ ؛ بمَـن ماتَ على التَّوبة.

قَوْلُهُ عَـزَّ وَجَـلَّ: ﴿ مَّا ٱلْمَسِيحُ ٱبْنُ مَرْيَمَ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِن قَبْلِهِ ٱلرُّسُلُ ﴾ ؛ أي ما المسيحُ إلاَّ رسولٌ من رُسُـلِ اللهِ، فـإنَّ إبـراءَ الأكْمَـهِ والأبـرص، وإتيانهِ بالمعجزات كما أتَى موسَى بالمعجزاتِ؛ أي الآياتِ، وكمـا أتـى إبراهيـمُ عليه السلام وغيرهما من الأنبياءِ، فلو وَجبت عبادةُ الأنبياءِ لظهور المعجزاتِ عليـه لوجبـت عبـادةُ سائرِ الأنبياء واتخاذُهم آلهـةً بسبب المعجـزات، ﴿ وَأُمُّهُۥ صِدِّيقَةٌ ﴾ ؛ أي كَثيرَةُ الصِّدق والتصدُّق، وذلك أنَّ جبريلَ عليه السلام أتاهـا فقـالَ لهـا: إنَّمَـا أنَـا رَسُـولُ رَبـكِ؛ فَصدَّقَتْهُ، كما قالَ تعالى: ﴿وَصَدَّقَتْ بكَلِمَاتِ رَبهَا﴾[٢].

---

(١) هكذا رسمَها الناسخ في المخطوط واضحة.

(٢) التحريم / ١٢ .

قَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿ كَانَا يَأْكُلَانِ الطَّعَامَ ﴾ ؛ بيانُ أنَّهما كانا مُحدَثَين محتاجَين، وهذا احتجاجٌ بيِّنٌ على القومِ في أنه لم يكن إلَـهاً؛ لأنَّ اللهَ تعالى وَصَفَهُ في الآيةِ بصفاتٍ تُنافِي الآلهيَّة، منها: أنَّهُ رسولٌ بعدَ أن لم يكُنْ، ومنها: أنه كسائرِ الرُّسلِ فيما ظَهرت منه وعليه، ومنها: أنه مولودٌ من أمٍّ، ومنها: أنَّهما كَانا يعيشانِ بالغذاءِ كما يعيشُ سائر الآدميِّين، وكيف يكون إلَهاً مَن تكُون حياتهُ بالحيلةِ ولا يقيمهُ إلاّ أكلُ الطعامِ.

ومنها ما قالوا: إنَّ أكلَ الطعامِ في الآية كنايةٌ عن قضاءِ الحاجة؛ لأن الذي يأكلُ الطعامَ لا بدَّ له من قضاءِ الحاجة. فكلٌّ هذه الصفاتِ دلالةٌ على كونهِ عَبداً مخلوقاً مربُوباً مستحيلاً أن يكون إلَهاً قَديماً، تَعَالَى اللهُ عَمَّا يَقُولُ الظَّالِمُونَ عُلُوّاً كَبيراً.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ انظُرْ كَيْفَ نُبَيِّنُ لَهُمُ الْآيَاتِ ﴾ ؛ أي انظُرْ يا مُحَمَّدُ كيف نبيِّنُ لهم العلاماتِ في أمر عيسَى أن لم يكُنْ إلَـهاً ولا ابناً له ولا ثالثَ ثلاثةٍ، ﴿ ثُمَّ انظُرْ ﴾ ؛ يا مُحَمَّدُ، ﴿ أَنَّىٰ يُؤْفَكُونَ ﴿٧٥﴾ ﴾ ؛ أي مِن أين يُصرَفون عن الحقِّ الواضح إلى الباطلِ.

وَالإفْكُ: هو الصَّرْفُ، كلُّ شيء صَرَفْتَهُ فهو مَأفُوكٌ، تقولُ: أفكْتُهُ عَنْهُ أفكَهُ إفْكاً، ويسمَّى الكذبُ إفْكاً؛ لأنه يصرفُ عن الحقِّ.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ قُلْ أَتَعْبُدُونَ مِن دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَمْلِكُ لَكُمْ ضَرًّا وَلَا نَفْعًا ﴾ ؛ أي قُل يا مُحَمَّدُ لهؤلاء النَّصارى ومَن سَلَكَ طريقتَهم واتَّخذ غيرَ اللهِ إلهاً: أتَعبُدون من دونِ الله ما لا يقدرُ على دفعِ ضُرٍّ عنكم ولا جرَّ نفعٍ إليكم، ﴿ وَاللَّهُ هُوَ السَّمِيعُ ﴾ ؛ لِمقالتِكم فِي عيسى عليه السلام وأمِّه، ﴿ الْعَلِيمُ ﴿٧٦﴾ ﴾ ؛ بكم وبعقوبتِكم.

قَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿ قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ غَيْرَ الْحَقِّ ﴾ ؛ أي قُل لَهم يا مُحَمَّدُ: لا تتجَاوَزُوا الحدَّ في دينِكم إلى غيرِ الحقِّ فتقولوا: هل فعلَ أحدٌ مثلَ فعلِ عيسى؟ وتجعَلُوا للهِ وَلداً ؟ فإنه ليس بحقٍّ، ويقَالُ: هذا خطابٌ لليهودِ والنصارى؛ أي لا ترفَعُوا عيسَى عليه السلام عن درجةِ النبُوَّة إلى درجةِ الرُّبوبيَّة، ولا تَحُطُّوهُ عن درجتِهِ فتقولوا: إنه مولودٌ على غيرِ رُشدِهِ.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ وَلَا تَتَّبِعُوٓاْ أَهْوَآءَ قَوْمٍ قَدْ ضَلُّواْ مِن قَبْلُ ﴾ ؛ أي لا تتَّبعوا شَهواتِ أوليائِكُم ورُؤسَائِكُمْ، ولا تُؤثِرُوا الهوَى على البيان والبرهان، ﴿ وَأَضَلُّواْ كَثِيرًا ﴾ ؛ من السَّفلة الذين أطَاعُوهم، ﴿ وَضَلُّواْ عَن سَوَآءِ ٱلسَّبِيلِ ﴿٧٧﴾ ﴾ ؛ وأصَرُّوا على ضلالتِهم عن قصدِ الطريق.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ لُعِنَ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ مِنۢ بَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ ﴾ ؛ أي طُردَ الذين كَفَرُوا من بني إسرائيلَ وبُوعِدُوا من رحمةِ الله، ﴿ عَلَىٰ لِسَانِ دَاوُۥدَ ﴾ ؛ أي بدُعائه عليهم حين اعتَدوا في السَّبتِ، فمسخَهم اللهُ قردةً. ﴿ وَعِيسَى ٱبْنِ مَرْيَمَ ﴾ ، أي ولُعِنُوا بدُعاء عيسى حين كفَرُوا بعد ذلكَ بالمائدةِ فمسخَهم اللهُ خَنازيرَ، ﴿ ذَٰلِكَ بِمَا عَصَواْ وَّكَانُواْ يَعْتَدُونَ ﴿٧٨﴾ ﴾ ؛ ذلك اللَّعنُ والتعذيبُ بعصيانِهم واستحلالِهم المعاصي وقتلِهم الأنبياءَ عَلَيْهِمُ السَّلاَمُ بغيرِ حقٍّ.

ثم بيَّن اللهُ تعالى سببَ المعصيةِ والكفرِ، فقال تعالى: ﴿ كَانُواْ لَا يَتَنَاهَوْنَ عَن مُّنكَرٍ فَعَلُوهُ ﴾ ؛ أي لا ينهَى بعضُهم بعضاً عن قبيحٍ يعملونَهُ، واصطلَحوا على الكفِّ عن نَهيِ المنكرِ، ﴿ لَبِئْسَ مَا كَانُواْ يَفْعَلُونَ ﴿٧٩﴾ ﴾ ؛ ودخولُ اللامِ في (لَبئْسَ) للقسَمِ والتوكيدِ.

قَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿ تَرَىٰ كَثِيرًا مِّنْهُمْ يَتَوَلَّوْنَ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ ﴾ ؛ ترَى يا مُحَمَّدُ كَثيراً من اليهودِ يُوالون مُشركي العرب على مُعاداتِكَ ومحاربتِكَ، يعني كعبَ بن الأشرفِ وأصحابَهُ. وَقِيْلَ: معناهُ: ترَى كثيراً من المنافقين يتولَّون اليهودَ، ﴿ لَبِئْسَ مَا قَدَّمَتْ لَهُمْ أَنفُسُهُمْ ﴾ ؛ أي بئْسَ ما عمِلُوا لأنفسهم حين، ﴿ أَن سَخِطَ ٱللَّهُ عَلَيْهِمْ ﴾ ؛ وموضعُ (أنْ سَخِطَ) نصْبٌ على تأويلِ بئسَ الشيءُ ذلك لإن أكسبَهم السُّخْطَ، فانتصبَ (أنْ) بلامِ (كَيْ)، ويجوزُ أن يكون موضعهُ رَفعاً على إضمار (هُوَ) تقديرهُ: هُوَ أنْ سَخِطَ اللهُ عليهم، ﴿ وَفِى ٱلْعَذَابِ هُمْ خَٰلِدُونَ ﴿٨٠﴾ ﴾ ؛ أي مُقيمون دائمون.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ وَلَوْ كَانُواْ يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ ﴾ ؛ معناهُ: لو كان اليهودُ يصدِّقون بوحدانيَّةِ اللهِ تعالى، ﴿ وَٱلنَّبِىِّ ﴾ ، وبمُحَمَّدٍ ﷺ، ﴿ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيْهِ ﴾ ، أي والقرآنِ الذي أنزل إليه، ﴿ مَا ٱتَّخَذُوهُمْ أَوْلِيَآءَ ﴾ ، ما اتَّخذوا

كفارَ قُريشٍ وسائرَ عَبَدَةِ الأوثان أحبَّـاءَ في العـون والنُّصـرة علـى حـربِ النـبيِّ ﷺ؛ ﴿ وَلَٰكِنَّ كَثِيرًا مِّنْهُمْ ﴾ ؛ من اليـهودِ؛ ﴿ فَٰسِقُونَ ﴿٨١﴾ ﴾ ؛ خـارجون عن الطاعةِ، ناقِضُوا العهدِ.

قَوْلُـهُ عَـزَّ وَجَـلَّ: ﴿ ۞ لَتَجِدَنَّ أَشَدَّ ٱلنَّاسِ عَدَٰوَةً لِّلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱلْيَهُودَ وَٱلَّذِينَ أَشْرَكُواْ ﴾ ؛ أي لتجدنَّ يا مُحَمَّدُ أشـدَّ النـاسِ عـداوةً لـكَ وللذيـن آمَنُـوا اليهودَ، وهم يهودُ بني قُريظَة وبني النضير وفدك وخيبرَ، كانوا أشدَّ اليهودِ عداوةً للنبيِّ ﷺ وللمؤمنين. ورُوي عن رسول الله ﷺ أنه قالَ: [مَا خَلاَ يَهُودِيَّان بمُسْـلِمٍ إلاَّ هَمَّـا بقَتْلِهِ](1). قَوْلُهُ تَعَالَى: (وَالَّذِينَ أشْرَكُوا) يعـني مُشـركي العـرب كـانوا في العـداوةِ مثـلَ اليهودِ.

قَوْلُـهُ تَعَـالَى: ﴿ وَلَتَجِدَنَّ أَقْرَبَهُم مَّوَدَّةً لِّلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱلَّذِينَ قَالُوٓاْ إِنَّا نَصَٰرَىٰ ﴾ ؛ لم يرِدْ جميعَ النَّصارى مع ما هم فيه من عداوةِ المسـلمين، وتخريـب بلادِهم وهدمِ مساجدهم وقتلِهم وأسرِهم وأخذِ مصاحفهم. وإنما نزَلت هذه الآيةُ في النجاشيِّ وأصحابهِ. قال ابنُ عبَّاس وسعيدُ بن جبير والسديُّ: (نَزَلَتْ هَذِهِ الآيَـةُ فِـي النَّجَاشِيِّ وَأصْحَابهِ، وَكَانَ النَّجَاشِيُّ مَلِكَ الْحَبَشَةِ نَصْرَانِيّاً قَبْـلَ ظُـهُور الإسْـلاَمِ، ثُـمَّ أسْلَمَ هُوَ وَأصْحَابُهُ)(2).

---

(١) في الدر المنثور: ج ٣ ص١٢٩؛ قال السيوطي: ((أخرجـه أبـو الشـيخ وابـن مردويـه عـن أبـي هريرة))، ولفظه: [مَا خَلاَ يَهُودِيٌّ بمُسْلِمٍ إلاَّ هَمَّ بقَتْلِهِ]، وفي لفظ: [إلاَّ حَـدَّثَ نَفْسَهُ بقَتْلِـهِ]. وفي الفردوس بمأثور الخطاب: أخرجه الديلمي في النص (٦٣٤٠). وأخرجه الخطيب البغـدادي في تاريخ بغداد: الترجمة (٤٤١١): ج ٨ ص٣١٢: خالد بن زيد أبـو الهيثـم الأزدي، وأشـار إلى غرابته منه. وفي فيض القديـر شـرح الجـامع الصغـير: ج ٥ ص٤٤٤: الحديـث (٧٩٠٣)؛ قـال السخاوي: ((طريق الخطيب أجود)) أي أجود من طريق ابن حبـان حيـث ضعَّفـه. ومـن كـلام السخاوي في فيض القدير، وفي المقاصد الحسنة: الحديث (٩٥٧). والعجلوني في كشـف الخفـا: الحديث (٢٢٠٨)، يميلون جميعهم من خلال نقولاتـهم إلى تصحيـح المعنـى، مـع أنـهم ضعفـوه إسناداً، ويأتون بالشواهد عليه واقعياً.

(٢) أخرجه الطبري في جامع البيان: النص (٩٦١٦-٩٦١٨).

قال المفسرون[١]: ائتمَرَتْ قريشُ أن يَفتِنُوا المسلمين عــن دِينــهم، فوثبَــتْ كــلُّ قبيلةٍ على مَن فيهم مِن المسلمين، يؤذونَهم ويعذِّبونَهم فافتتنَ كثــيرٌ، وعَصَــمَ اللهُ مــن شاءَ منهم، ومنَعَ اللهُ النبيَّ ﷺ بعمِّه أبي طالبٍ، فلمَّا رأى رسولُ الله ﷺ ما بأصحابهِ، ولم يقدِرْ على مَنعِهم ولم يُؤمَرْ بالجهادِ، أمرَهم بالخروجِ إلى أرضِ الحبشةِ، وقَــالَ: [إنَّ بهَا مَلِكاً صَالِحــاً لاَ يَظْلِــمُ وَلاَ يُظْلَــمُ عِنْدَهُ أحَدٌ، فَـاخْرُجُوا إلَيْهِ حَتَّى يَجْعَـلَ اللهُ لِلْمُسْلِمِينَ فَرَجاً][٢]، وأرادَ به النجاشيَّ واسمهُ أصْحَمَةُ، وهو بالحبشيَّة عطيَّة[٣]، وإنما النجاشيُّ اسمُ الملكِ، كقولهِم: كِسرَى وقَيصَرَ.

فخرجَ إليه سِرّاً أحدَ عشر رجلاً وأربعَ نسوةٍ، وهم: عثمانُ بــن عفَّــان وامرأتــهُ رُقَيَّةُ بنتُ رسول الله ﷺ، والزُّبير، وعبدُالله بن مسعودٍ، وعبدُالرحمن بن عَوفٍ، وأبــو حُذيفة بن عقبةَ وامرأتهُ سَهلَةُ بنت سُهيل، ومصعبُ بن عُمَير، وأبو سَلَمَة وامرأتــهُ أمُّ سَلمة، وعثمانُ بن مظعون، وعامرُ بن رَبيعة وامرأتهُ لَيلَى بنتُ جَثْمَــةَ، وحَــاطبُ بــن عمرَ، وسُهيل بن بيضاءَ. فخرَجُوا إلى البحرِ وأخَذُوا سفينةً بنصفِ مثقالٍ إلى الحبشــةِ، وذلك في رَجب في السَّنة الخامسةِ من عهد رسولِ الله ﷺ، وهذه الهجرةُ الأُولى.

ثم خرجَ جعفرُ بن أبي طــالبٍ وتتــابعَ المســلمون، وكــان جميــعُ مَــن هــاجرَ إلى الحبشةِ من المسلمين اثنين وثمانين رجُلاً سوَى النِّساء والصبيان، فلما علِمَــتْ قريــشُ بذلك وجَّهت عمرَو بن العاصِ وصاحبَهُ بالهدايا إلى النجاشيِّ وإلى بَطَارقَتِهِ لــيردُّوهم إليهم، فعصمَهم اللهُ تعالى، وقد ذكرنا هذه القصَّة في سورةِ آل عِمرانَ.

فلمَّا انصرفَا خائِبَين أقامَ المسلمون هناك بخيرِ دارٍ وأحسنِ جــوار إلى أن هــاجرَ رسولُ الله ﷺ وعَلاَ أمرهُ، وذلك في سَنة ستٍّ من الهجــرةِ. كتــبَ رســولُ الله ﷺ إلى النجاشيِّ على يد عمرِو بن أميَّة الضَّمْريِّ ليُزوِّجَهُ أمَّ حبيبةَ بنت أبي سُــفيان، وكــانت هاجَرت إليه مع زوجِها، فأرسلَ النجاشيُّ إلى أمِّ حبيبةَ جاريةً يقالُ لها بُرْهَةُ، فأخبرتها

(١) نقله البغوي في معالم التنزيل: ص٣٩٢ عن المفسرين أيضاً.

(٢) الروض الأنف في تفسير السيرة النبوية لابن هشام: ج ٢ ص٩٠.

(٣) في الروض الأنف: ج ٢ ص٩٠؛ قال السـهيلي: ((واسـم هـذا النجاشـي أصْحَمَـةُ بـنَ أبْجَـرْ، وتفسيره: عطية)).

بخطبةِ رسول الله ﷺ إيَّاها، فأعطَتها أوْضَاحاً لها سُروراً بذلك، وأمَرَها أن تُوكِّلَ مَن يُزوِّجَها، فوكَّلت خالدَ بن سعيدِ بن العاص، فأنكَحها على صداق أوزن بمائةِ مثقال، وكان الخاطبُ لرسول الله ﷺ النجاشيَّ، وأنفدَ الصّداقَ إلى أمِّ حبيبةَ على يدَي بُرْهَةَ، فلمَّا جاءَتها بذلك أعطَتها خَمسين مِثقالاً، فقالت برهةُ: إنَّ الملكَ أمرَني أن لا آخذ منكِ شَيئاً، فردَّتْهُ إليها ولم تأخذْهُ.

ثُم قالت لَها برهةُ: أنا صاحبُ دُهْنِ الملكِ وبناتِه، وقد صدَّقتُ بمُحَمَّدٍ رسول الله ﷺ وآمَنتُ به، فحاجَتي إليكِ أن تُقرئيهِ مني السَّلامَ، ثم أمرَ الملكُ نساءَهُ أن يبعَثْنَ إلى أمِّ حبيبةَ بما عندهُنَّ من عُودٍ وعنبرٍ، وكان رسولُ الله ﷺ يراهُ عليها ولا يُنكِرُهُ.

وقالت أمُّ حبيبةَ: فخَرجنا في سَفينتين، وبعثَ معنا النجاشيُّ الملاَّحين، فلما خَرجنا من البحرِ رَكِبَا الظُّهر إلى المدينةِ ورسولُ الله ﷺ بخَيبَرَ، فخرجَ من خرجَ إليه، فأقمتُ بالمدينةِ حتى قَدِمَ رسولُ الله ﷺ فدَخلت عليه، فكان يسألُني عن النجاشيِّ فبلَّغتُهُ سلامَ بُرهةَ فردَّ عليها السلامَ، وأنزلَ اللهُ تعالى: ﴿عَسَى اللهُ أَنْ يَجْعَلَ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ الَّذِينَ عَادَيْتُم مِنهُمْ مَوَدَّةً﴾[1] يعني أبَا سُفيان، (وَمَوَدّةً): تزويجُ أمِّ حبيبةَ. ثم قال رسولُ الله ﷺ: [لاَ أدْرِي أيّاً بفَتْحِ خَيْبَرَ أسَرُّ أمْ بقُدُومِ جَعْفَرَ][2].

وبعثَ النجاشيُّ بعدَ أن قَدِمَ جعفر المدينةَ ابنَهُ أرهى بن أصحمة في ستِّين راكباً من الحبشةِ، وكتبَ إليه: (يَا رَسُولَ اللهِ، إنِّي أشْهَدُ أنَّكَ رَسُولُ اللهِ صَادِقاً وَمُصَدِّقاً، قَدْ بَايَعْتُكَ وَبَايَعْتُ ابْنَ عَمِّكَ، وَأسْلَمْتُ للهِ رَب الْعَالَمِينَ، وَقَدْ بَعَثْتُ إلَيْكَ ابْنِي، وَإنْ شِئْتَ أنْ آتِيَكَ بنَفْسِي، فَعَلْتُ. وَالسَّلاَمُ عَلَيْكَ يَا رَسُولَ اللهِ. فركِبُوا سفينةً في إثرِ جعفرَ وأصحابهِ، فلما بلَغُوا وسطَ البحرِ غَرِقوا.

وكان جعفرُ يومَ وصَلَ المدينةَ إلى رسول الله ﷺ وصلَ في سَبعين رجُلاً منهم اثنان وستُّون من الحبشةِ، وثمانية من أهلِ الشَّام منهم بَحِيرا الراهبُ، قرأ عليهم رسولُ الله ﷺ سورة يس إلى آخرِها، فبَكَوا حين سَمِعُوا القرآنَ وآمَنُوا وقالوا: ما أشبهَ

---

(١) الممتحنة / ٧ .

(٢) الروض الأنف: ذكر قدوم جعفر: ج ٤ ص١٠٤.

هذا بما كان أنزلَ على عِيسَى ﷺ، فأنزلَ اللهُ تعالى فيهم: (لَتَجِدَنَّ أَشَدَّ النَّاسِ عَدَاوَةً لِلَّذِينَ آمَنُوا الْيَهُودَ وَالَّذِينَ أَشْرَكُوا وَلَتَجِدَنَّ أَقْرَبَهُمْ مَوَدَّةً لِلَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ قَالُوا إِنَّا نَصَارَى) ووفدُ النجاشيِّ الذين قَدِمُوا مع جعفرَ وهم سَبعُونَ[1].

وقال مقاتلُ والكلبيُّ: (كَانُوا أرْبَعِينَ رَجُلاً، اثنَان وَثَلاثُونَ مِنَ الْحَبَشَةِ، وَثَمَانِيَةٌ مِنْ أهْلِ الشَّامِ). وقال عطاءُ: (ثَمَانُونَ رَجُلاً، أرْبَعُونَ مِنْ أهْلِ نَجْرَانَ، وَاثْنَانِ وَثَلاثُونَ مِنَ الْحَبَشَةِ، وَثَمَانِيَةٌ مِنْ أهْلِ الرُّومِ مِنْ أهْلِ الشَّامِ)[2].

قال قتادةُ: (نَزَلَتْ هَذِهِ الآيَةُ فِي النَّصَارَى الَّذِينَ هُمْ مُتَمَسِّكُونَ بشَرِيعَةِ عِيسَى ﷺ) يعني أنَّ النصارَى كانوا أقلَّ مظاهرةً للمشركين من اليهودِ، فقولُه: (وَإِذَا سَمِعُوا) على هذا التأويلِ معناهُ: وإنَّ منهم مَن إذا سَمعوا، أو منهم قومٌ إذا سَمعوا.

وفي الآيةِ ما يشهدُ لهذا القولِ أيضاً؛ لأن اللهَ تعالى وصفَهم بقُرب مودَّتِهم للمسلمين، ولم يصِفْهُم بأنَّهم يُوادُّون المسلمين، ولا يجوزُ أن يعتقدَ أحدٌ أنَّ في الآيةِ مَدحاً للنَّصارى، وإخباراً أنَّهم خيرٌ من اليهودِ إلاّ في معنى شدَّة العداوةِ، لأن مَن أمعنَ النظرَ في مقالةِ اليهود والنصارى عَلِمَ أن مقالةَ النصارى أظهرُ فَساداً من مقالةِ اليهود، لأنَّ اليهودَ يقرُّون بالتوحيدِ في الجملةِ، وإن كانت فيهم مُشَبِّهَةٌ تنقضُ القولَ بالتوحيدِ بالشَّبه، والنصارَى لا يكونون مقرِّين بالتوحيدِ بوجهٍ من الوُجوهِ.

قَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿ذَٰلِكَ بِأَنَّ مِنْهُمْ قِسِّيسِينَ وَرُهْبَانًا﴾ ؛ معناهُ: إن قُرْبَ مودَّة النصارى للمسلمين، وقلَّةَ مظاهرتِهم للمشركين بأنَّ مِن النصارى قسِّيسِينَ؛ أي عُلماء وعُبَّاد أصحابَ الصوامعِ، ﴿وَأَنَّهُمْ لَا يَسْتَكْبِرُونَ ﴿٨٢﴾﴾ ؛ عن اتِّباع الحقِّ إذا تبيَّن لهم.

والقسِّيسين في اللغة مأخوذٌ من القَسِّ وهو الشَّرُّ، يقال: قسَّ فلانٌ الأذى إذا تَبعَهُ، والقَسُّ: النميمةُ أيضاً. والرُّهبان: العُبَّادُ أصحابُ الصوامعِ. وقال قطربُ:

---

(١) ذكره البغوي عن المفسرين في معالم التنزيل: ص٣٩٣.

(٢) الجامع لأحكام القرآن: ج ٦ ص٢٥٦-٢٥٧، نقله عن مقاتل والكلبي، وذكر البغوي عن عطاء في معالم التنزيل: ص٣٩٣.

(الْقِسِّيسُ: الْعَالِمُ) بلُغَةِ الرُّومِ[١]، والرُّهْبَانُ: جَمْعُ رَاهِبٍ مِثْلَ فَارسٍ وَفُرْسَان وَرُكْبَان، وَقَدْ يَكُونُ رُهْبَانٌ وَاحِدٌ وَجَمْعُهُ رَهَابينُ مِثْلُ قُرْبَانٍ وَقَرَابِينَ. وَهُوَ مِنْ قَوْلِ الْقَائِلِ رَهَبَ اللهَ أيْ خَافَهُ[٢].

قَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿ وَإِذَا سَمِعُوا مَا أُنزِلَ إِلَى الرَّسُولِ تَرَىٰ أَعْيُنَهُمْ تَفِيضُ مِنَ الدَّمْعِ مِمَّا عَرَفُوا مِنَ الْحَقِّ ﴾ ؛ قال ابنُ عبَّاس: (هُمْ أرْبَعُونَ رَجُلاً قَدِمُوا مَعَ جَعْفَرَ ابْنِ أبي طَالِبٍ، وَاثْنَان وَثَلاثُونَ مِنَ الْحَبَشَةِ، وَثَمَانِيَةٌ مِنَ الشَّامِ، فَلَمَّا قَرَأ عَلَيْهِمُ النَّبِيُّ ﷺ الْقُرْآنَ عَرَفُوهُ، فَرَقُّوا لَهُ فَفَاضَتْ أعْيُنُهُمْ وَلَمْ يَسْتَكْبرُوا أنْ يَدْخُلُوا فِي دِينِهِ).

ومعنَى الآيةِ: وإذا سَمِعوا القرآنَ ترَى الدمعَ يسيلُ من أعيُنِهم بمعرفتِهم الحقَّ من صفةِ مُحَمَّدٍ ﷺ ونعتهِ في كتابهم، ﴿ يَقُولُونَ رَبَّنَا آمَنَّا ﴾ ؛ أي صدَّقنا بوحدانيَّتِكَ وكتابكَ ورسولِكَ، ﴿ فَاكْتُبْنَا مَعَ الشَّاهِدِينَ ﴿٨٣﴾ ﴾ ؛ أي مَع مَن شَهِدَ من أنبيائِكَ ومؤمنِي عبادِكَ بأنَّكَ واحدٌ لا إلهَ غيرك؛ أي اجعَلنا في جُملتهم.

قال ابنُ عبَّاس: (فَلَمَّا رَجَعُوا إلَى قَوْمِهِمْ لاَمُوهُمْ عَلَى الإيْمَانِ بمُحَمَّدٍ ﷺ والقرآن وَقَالُوا لَهُمْ: تَرَكْتُمْ مِلَّةَ عِيسَى عليه السلام وَدِينَ آبَائِكُمْ، فَرَدُّوا عَلَيْهِمْ كَمَا قَالَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿ وَمَا لَنَا لَا نُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَمَا جَاءَنَا مِنَ الْحَقِّ وَنَطْمَعُ أَن يُدْخِلَنَا رَبُّنَا مَعَ الْقَوْمِ الصَّالِحِينَ ﴿٨٤﴾ ﴾ ؛ أي نحن نرجو أن يُدخِلَنا ربُّنا في الآخرةِ مع صالِحي أمَّة مُحَمَّدٍ ﷺ.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ فَأَثَابَهُمُ اللَّهُ بِمَا قَالُوا ﴾ ؛ أي جازَاهم اللهُ بأنْ أوجبَ لهم الجنةَ في الآخرةِ بقولهم (رَبَّنَا آمَنَّا)، وقولِهم: (وَمَا لَنَا لاَ نُؤْمِنُ بالله). ﴿ جَنَّاتٍ ﴾ ؛ أي بساتين، ﴿ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ ﴾ ؛ تجري من تحت شجرِها ومساكنها

---

(١) في الجامع لأحكام القرآن: ج ٦ ص٢٥٧؛ قال القرطبي: (والقسيس: العالِم، أصله من قَسَّ إذا تتبع الشيء فطلبه)، وقال: (والقسُّ أيضاً: رئيس من رؤساء النصارى في الدين والعلم، وجمعه قسوس). وقال: (فالقسيسون هم الذين يتبعون العلماء والعبَّاد).

(٢) في الجامع لأحكام القرآن: ج ٦ ص٢٥٨؛ قال القرطبي: (قال أبو عبيد: وقد يكون (رُهْبَان) للواحد والجمع؛ وقال الفراء: ويجمع (رُهبَان) إذا كان للمفرد رهَابنَةٌ ورَهابين، كقربان وقرابين).

وغُرَفِها أنْهَارُ الماءِ والعسلِ والخمرِ واللبن، ﴿ خَٰلِدِينَ فِيهَاۚ وَذَٰلِكَ جَزَآءُ ٱلْمُحْسِنِينَ ﴿٨٥﴾ ﴾ ؛ أي ذلك الثوابُ جزاءُ الموحِّدين المخلصين.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ وَٱلَّذِينَ كَفَرُواْ وَكَذَّبُواْ بِـَٔايَٰتِنَآ ﴾ أي الذين جحَدوا وكذبوا بمُحَمَّدٍ ﷺ والقرآن فماتوا على ذلك، فـ﴿ أُوْلَٰٓئِكَ ﴾ ، هم، ﴿ أَصْحَٰبُ ﴾ ، أهل، ﴿ ٱلْجَحِيمِ ﴿٨٦﴾ ﴾ ؛ النار الشَّديدة الوقودِ.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تُحَرِّمُواْ طَيِّبَٰتِ مَآ أَحَلَّ ٱللَّهُ لَكُمْ ﴾ ؛ قال المفسِّرون: (جَلَسَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَوْماً، فَذكَرَ النَّارَ وَوَصَفَ الْقِيَامَةَ، فَرَقَّ النَّاسُ وَبَكَوا، فَاجْتَمَعَ جَمَاعَةٌ مِنْ أصْحَاب رَسُول اللهِ ﷺ وَهُمْ أبُو بَكْرٍ؛ وَعُمَرَ؛ وَعَلِيٌّ؛ وَعَبْدُاللهِ بْنُ مَسْعُودٍ؛ وَعُثْمَانُ بْنُ مَظْعُون الْجَمْحِيُّ؛ وَالْمِقْدَادُ؛ وَعَبْدُاللهِ بْنُ عُمَرَ؛ وَأبُو ذرٍّ؛ وَسَالِمُ مَوْلَى أبي حُذيْفَةَ؛ وَسَلْمَانُ الْفَارسِيُّ؛ وَعَمَّارُ بْنُ يَاسِرٍ؛ وَمَعْقِلُ بْنُ مُصَرِّفٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ، تَوَاثَقُوا فِي دَار عُثْمَانَ بْنِ مَظْعُون أنْ يَصُومُوا النَّهَارَ وَيَقُومُوا اللَّيْلَ، وَيرْفُضُوا الدُّنْيَا، وَيَسِيحُوا فِي الأَرْضِ، وَيَجُبُّوا مَذاكِيرَهُمْ وَيَعْتَزِلُوا النِّسَاءَ، وَلاَ يَأكُلُوا لَحْماً وَلاَ دَسَماً، وَيَلْبَسُوا الْمُسُوحَ. فَبَلَغَ ذلِكَ رَسُولَ اللهِ ﷺ فَأنْزَلَ اللهُ فِيْهِمْ هَذِهِ الآيَةَ)(١).

ومعناها: لا تحرِّموا على أنفُسِكم طيِّبات ما أحلَّ اللهُ لكم من الطعام والشراب واللباسِ والجماع، ولا تظلِمُوا أنفسكم بقطعِ المذاكير، ﴿ وَلَا تَعْتَدُوٓاْۚ ﴾ ؛ أي لا تُجاوزوا حدودَ اللهِ بتحريم حلالهِ، فإن مُحَرِّمَ ما أحلَّ اللهُ، كمُحِلِّ ما حرَّمَ اللهُ. قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلْمُعْتَدِينَ ﴿٨٧﴾ ﴾ ؛ أي لا يرضَى عملَ المعتدِين على أنفُسِهم المتجاوزين حدودَ الله.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ وَكُلُواْ مِمَّا رَزَقَكُمُ ٱللَّهُ حَلَٰلًا طَيِّبًاۚ ﴾ ؛ أي كُلُوا مِمَّا رَزَقَكُمُ اللهُ من الطعامِ والشراب حلالاً أحلَّهُ الله لكم، ﴿ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِيٓ أَنتُم بِهِۦ مُؤْمِنُونَ ﴿٨٨﴾ ﴾ . وَقِيْلَ: أنَّهُ لما بلغَ رسولَ الله ﷺ خبرُهم؛ أتَى دَارَ عُثْمَانَ

---

(١) أسباب النزول للواحدي: ص١٣٧. وفي لباب النقول في أسباب النزول: ص٩٧؛ قال السيوطي: ((أخرجه ابن عساكر في تاريخه من طريق السدي الصغير عن الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس)). وأخرجه الطبري في جامع البيان: النص (٩٦٣٣).

بْنَ مَضْعُونٍ فَلَمْ يَجِدْهُ، فَقَالَ لامْرَأَةِ عُثْمَانَ بْنِ مَضْعُونٍ - أُمِّ حَكِيمٍ بِنْتِ أُمَيَّةَ وَاسْمُهَا الْخَوْلَةُ وَكَانَتْ عَطَّارَةً-: [أَحَقٌّ مَا بَلَغَنِي عَنْ زَوْجِكِ وَأَصْحَابِهِ؟] فَكَرِهَتْ أَنْ تَكْذِبَ عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ؛ وَكَرِهَتْ أَنْ تُبْدِيَ خَبَرَ زَوْجِهَا؛ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللهِ ! إِنْ كَانَ أَخْبَرَكَ عُثْمَانُ فَقَدْ صَدَقَ، فَرَجَعَ رَسُولُ اللهِ ﷺ.

فَلَمَّا جَاءَ عُثْمَانُ أَخْبَرَتْهُ زَوْجَتُهُ بِذَلِكَ، فَعَنِيَ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَسَأَلَهُ النَّبِيُّ ﷺ عَنْ ذَلِكَ، فَقَالَ: نَعَمْ. فَقَالَ ﵇: [أَمَّا أَنَا؛ فَلَمْ أُؤْمَرْ بِذَلِكَ، إِنَّ لأَنْفُسِكُمْ عَلَيْكُمْ حَقّاً؛ فَصُومُوا وَأَفْطِرُوا؛ وَقُومُوا وَنَامُوا، فَأَنَا أَقُومُ وَأَنَامُ، وَأَصُومُ وَأُفْطِرُ، وَآكُلُ اللَّحْمَ وَالدَّسَمَ، وَآتِي النِّسَاءَ، مَنْ رَغِبَ عَنْ سُنَّتِي فَلَيْسَ مِنِّي].

ثُمَّ جَمَعَ النَّاسَ وَخَطَبَهُمْ وَقَالَ: [مَا بَالُ قَوْمٍ حَرَّمُوا النِّسَاءَ وَالطَّعَامَ الطَّيِّبَ وَالنَّوْمَ، أَمَّا أَنَا فَلاَ آمُرُكُمْ أَنْ تَكُونُوا قِسِّيسِينَ أَوْ رُهْبَاناً، فَإِنَّهُ لَيْسَ مِنْ دِينِي تَرْكُ اللَّحْمِ وَالنِّسَاءِ، وَاتِّخَاذُ الصَّوَامِعِ، فَإِنَّ سِيَاحَةَ أُمَّتِي الصَّوْمُ، وَرَهْبَانِيَّتَهُمُ الْجِهَادُ، فَاعْبُدُوا اللهَ وَلاَ تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئاً، وَحُجُّوا وَاعْتَمِرُوا وَأَقِيمُوا الصَّلاَةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وَصُومُوا رَمَضَانَ، وَاسْتَقِيمُوا لِيَسْتَقِيمَ لَكُمْ، فَإِنَّمَا هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ بِالتَّشْدِيدِ، شَدَّدُوا عَلَى أَنْفُسِهِمْ فَشَدَّدَ اللهُ عَلَيْهِمْ].

وعن سعيدِ بن المسيَّب؛ قال: جَاءَ عُثْمَانُ بْنُ مَضْعُونٍ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ! إِنَّ نَفْسِي تُحَدِّثُنِي بِأَنْ أَخْتَصِيَ، قَالَ: [مَهْلاً يَا عُثْمَانُ ! إِنَّ اخْتِصَاءَ أُمَّتِي الصِّيَامُ]. قَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ! إِنَّ نَفْسِي تُحَدِّثُنِي أَنْ أَتَرَهَّبَ فِي رُؤُوسِ الْجِبَالِ، قَالَ: [مَهْلاً يَا عُثْمَانُ! فَإِنَّ تَرَهُّبَ أُمَّتِي الْجُلُوسُ فِي الْمَسَاجِدِ لانْتِظَارِ الصَّلاَةِ].

قَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ ! إِنَّ نَفْسِي تُحَدِّثُنِي أَنْ أَخْرُجَ مِنْ مَالِي كُلِّهِ. قَالَ: [مَهْلاً يَا عُثْمَانُ! فَإِنَّ صَدَقَتَكَ يَوْمٌ بِيَوْمٍ، وَتَعِفُّ بِنَفْسِكَ وَعِيَالِكَ، وَتَرْحَمُ الْمَسَاكِينَ وَالْيَتِيمَ، فَتُعْطِيهِمَا أَفْضَلُ مِنْ ذَلِكَ]. قَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ! إِنَّ نَفْسِي تُحَدِّثُنِي أَنْ أُطَلِّقَ امْرَأَتِي خَوْلَةَ. قَالَ: [مَهْلاً يَا عُثْمَانُ! فَإِنَّ الْهِجْرَةَ فِي أُمَّتِي مَنْ هَجَرَ مَا حَرَّمَ اللهُ عَلَيْهِ، أَوْ هَاجَرَ إِلَيَّ فِي حَيَاتِي، أَوْ زَارَ قَبْرِي بَعْدَ وَفَاتِي، أَوْ مَاتَ وَلَهُ امْرَأَةٌ أَوْ امْرَأَتَانِ أَوْ ثَلاَثٌ أَوْ أَرْبَعٌ].

قَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ! فَإنْ نَهَيْتَنِي أنْ لاَ أطَلِّقَهَا فَإنَّ نَفْسِي تُحَدِّثُنِي أنْ لاَ أغْشَاهَا. قَالَ: [مَهْلاً يَا عُثْمَانُ ! فَإنَّ الْمُسْلِمَ إذا غَشِيَ امْرَأتَهُ أوْ مَا مَلَكَتْ يَمِينُهُ فَلَمْ يَكُنْ لَهُ مِنْ وَقْعَتِهِ تِلْكَ وَلَدٌ، كَانَ لَهُ وَصِيفَةٌ فِي الْجَنَّةِ. وَإنْ كَانَ مِنْ وَقْعَتِهِ تِلْكَ وَلَدٌ، فَمَاتَ قَبْلَهُ كَانَ لَهُ فَرْطاً وَشَفِيعاً يَوْمَ الْقِيَامَةِ. وَإنْ مَاتَ بَعْدَهُ كَانَ لَهُ نُوراً يَوْمَ الْقِيَامَةِ]

قَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ! نَفْسِي تُحَدِّثُنِي أنْ لاَ آكُلَ اللَّحْمَ. قَالَ: [مَهْلاً يَا عُثْمَانُ ! فَإنِّي أحِبُّ اللَّحْمَ وَآكُلُهُ إذا وَجَدْتُهُ، وَلَوْ سَألْتُ رَبِي أنْ يُطْعِمَنِيَهُ فِي كُلِّ يَوْمٍ لأَطْعَمَنِيَهُ]. قَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ! فَإنَّ نَفْسِي تُحَدِّثُنِي أنْ لاَ أمَسَّ الطِّيبَ. قَالَ: [مَهْلاً يَا عُثْمَانُ! فَإنَّ جِبْرِيلَ عليه السلام أمَرَنِي بالطِّيب غِبّاً]، وَقَالَ: [يَوْمَ الْجُمُعَةِ لاَ تَرْكَهُ، يَا عُثْمَانَ لاَ تَرْغَبْ عَنْ سُنَّتِي، فَإنَّ مَنْ رَغِبَ عَنْ سُنَّتِي ثُمَّ مَاتَ قَبْلَ أنْ يَتُوبَ، صَرَفَتِ الْمَلاَئِكَةُ وَجْهَهُ عَنْ حَوْضِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ][١].

عن أبي موسى الأشعريِّ رضي الله عنه قال: [رَأيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَأْكُلُ لَحْمَ الدَّجَاجِ، وَرَأيْتُهُ يَأْكُلُ الرُّطَبَ وَالْبَطِّيخَ][٢]. وعن ابن عبَّاس؛ قال: (كُلْ مَا شِئْتَ، وَالْبَسْ مَا شِئْتَ مَا أخْطَأتْكَ ثِنْتَانِ: سَرَفٌ وَمَخْيَلَةٌ)[٣]. وعن عائشة رَضِيَ اللهُ عَنْهَا: [أنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَأْكُلُ الدَّجَاجَ وَالْفَالُوذجَ، وَكَانَ يُعْجِبُهُ الْحَلْوَاءُ وَالْعَسَلُ][٤]؛

---

(١) أخرجه ابن الجوزي في تلبيس إبليس: ص٢١٨-٢١٩. ورواه مختصراً عبدالله بن المبارك المرزوي المتوفى(١٨١هـ) في كتاب الزُهد: باب التواضع: ج ٦ ص٢٩٠: الحديث (٨٤٥). حقق كتاب الزهد وعلق عليه الأستاذ حبيب الرحمن الأعظمي. دار الكتب العلمية؛ بيروت – لبنان.

(٢) أخرجه البخاري في الصحيح: كتاب الذبائح: باب لحم الدجاج: الحديث (٥٥١٧) مختصراً. أما حديث أكل البطيخ؛ فأخرجه الترمذي في الجامع: كتاب الأطعمة: باب ما جاء في أكل البطيخ: الحديث (١٨٤٣) عن عائشة، وقال: حسن غريب.

(٣) رواه البخاري في الصحيح: كتاب اللباس: باب (١)، من غير إسناد. وفي الشرح قال ابن حجر: ((وصله ابن أبي شيبة في مصنفه)).

(٤) أخرجه البخاري في الصحيح: كتاب الأطعمة: باب الحلوى والعسل: الحديث (٥٤٣١)، وفي كتاب الأشربة: باب الباذق: الحديث (٥٥٩٩) بلفظ: [كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُحِبُّ الْحَلْوَى وَالْعَسَلَ].

وقال: [إنَّ الْمُؤْمِنَ حُلْوٌ يُحِبُّ الْحَلاَوَةَ][(١)]. وقال: [إنَّ فِي بَطْنِ الْمُؤْمِنِ زَاوِيَةً لاَ يَمْلأُوهَا إلاَّ الْحَلْوَاءُ][(٢)].

وروي: أن الحسنَ كان يأكلُ الفالوذجَ، فدخل عليه فرقدُ السبخي، فقال: (يَا فَرْقَدُ، مَا تَقُولُ فِي هَذا؟) قال: لا آكلهُ ولا أحبُّ أكلَهُ[(٣)]، فأقبلَ الحسن على مَن عندَهُ كالمتعجِّب؛ فقالَ: (لُعَابُ النَّحْلِ وَلُبَابُ الْقَمْحِ، وَسَمْنُ الْبَقَرِ[(٤)] أحِلَّ بعَيْنِهِ لِكُلِّ مُسْلِمٍ)[(٥)].

وجاءَ رجلٌ إلى الحسنِ فقال له: إنَّ لي جاراً لا يأكلُ الفالوذجَ، قال: (وَلِمَ ؟) قال: لا يؤدِّي شُكرَهُ، قال: (أفَيَشْرَبُ الْمَاءَ البَاردَ؟) قال: نعم، قال: (إنَّ جَارَكَ هَذا جَاهِلٌ، إنَّ نِعْمَةَ اللهِ عَلَيْهِ فِي الْمَاءِ الْبَاردِ أكْثَرُ مِنْ نِعْمَتِهِ عَلَيْهِ فِي الْفَالُوذجِ)[(٦)].

قَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿ لَا يُؤَاخِذُكُمُ ٱللَّهُ بِٱللَّغْوِ فِيٓ أَيْمَٰنِكُمْ ﴾ ؛ قال ابن عبَّاس: (هُوَ أنْ يَحْلِفَ الرَّجُلُ باللهِ فِي الشَّيْءِ يَرَى أنَّهُ كَذلِكَ). وقالت عائشةُ: (هُوَ قَوْلُ الرَّجُلِ: لاَ وَاللهِ، وَبَلَى وَاللهِ، يَصِلُ بهِ كَلاَمَهُ وَلاَ يَعْقِدُ عَلَيْهِ قَلْبَهُ). واللَّغْوُ في اللغة: هو الكلامُ الساقطُ الذي لا يعتدُّ به.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ وَلَٰكِن يُؤَاخِذُكُم بِمَا عَقَّدتُّمُ ٱلْأَيْمَٰنَ ﴾ ؛ أي بما وكَّدتم الأيمان. قرأ أهلُ الحجاز وحفص وأبو عمرو: (عَقَّدْتُمْ) بالتشديدِ، وقرأ أهلُ الكوفة

---

(١) أخرجه البيهقي في شعب الإيمان: باب في المطاعم والمشارب: الحديث (٥٩٣٤). وقال: ((أورده شيخنا في التاريخ: ترجمة سهل بن بشر بن القاسم، ومتن الحديث منكر وفي إسناده من هو مجهول)). (٢) لم أجده.

(٣) ذكره في ميزان الاعتدال: ترجمة فرقد السبخي. في الكامل: ج ٧ ص١٤٠-١٤١؛ قال ابن عدي: (وكان فرقد السبخي حائكاً من نصارى (ارمينية)... وكان يُعد من صالحي أهل (البصرة) وليس هو بكثير الحديث).

(٤) في أصل المخطوط صحف الناسخ؛ كتب: (لباب البرصع وسنن البقر) والصحيح كما أثبتناه، وضبطت العبارة على ما قاله الأزهري في تهذيب اللغة: ج ١٥ ص٢٤٣، وابن منظور في لسان العرب: ج ١٢ ص٢١٥.

(٥) في المخطوط: (أهل بعينه مسلم) وهو تحريف وفيه سقط.

(٦) أخرجه البيهقي في شعب الإيمان: باب في تحديد نعم الله: الأثر (٤٥٨٣). وذكره القرطبي في الجامع لأحكام القرآن: ج ٦ ص٢٦٢.

إلاَّ حفصاً: بالتخفيف (عَقَدْتُمْ). ومعناه: أن يحلِفَ الرجلُ على أمرٍ في المستقبل ليفعلَهُ ثم لا يفعلهُ، أو يحلفَ أن لا يفعلَهُ ثم يفعلـهُ. فمَـن قـرأ (عَقَّدْتُـمْ) بالتشـديدِ فمعنـاهُ المبالغة والتأكيدُ. وفائدتهُ أن يعتقدَها في قلبهِ، ولو عقدَهـا في أحدِهمـا دون الآخـرِ لم يكن مُعتقداً، وهو كالتعظيمِ.

وكان أبو الحسنِ الكرخيُّ رَحِمَهُ اللهُ تعالى يقول: (قِرَاءَةُ التَّشْدِيدِ لاَ تَحْتَمِلُ إلاَّ الْعَقْدَ بالْقَوْلِ، وَقِرَاءَةُ التَّخْفِيفِ تَحْتَمِلُ عَقْدَ الْقَلْبِ، وَهُوَ الْعَزِيمَةُ وَالْقَصْدُ إلَى الْقَوْلِ). ويحتملُ عقدَ اليمينِ قَولاً؛ يقال: عقدتُ على أمرِ كذا؛ إذا عزمتُ عليه.

وَقِيْلَ: الأصحُّ أن المرادَ بالعقدِ القولُ؛ لأنه لا خلافَ بين الأئمَّة أن القصدَ مـن اليمينِ لا يتعلقُ به وجوبُ الكفَّارة، وإن وجوبَها متعلقٌ باللفظِ دون القصدِ. ويحتمـلُ أن يكون معنى التشديدِ: أنه متى أعادَ اليمينَ على وجه التكرار، وهو يريدُ التكرارَ لا يلزمهُ إلا كفارةٌ واحدة.

وقرأ أهلُ الشام: (عَاقَدْتُمْ) بألف وهو مـن المعـاقَدة، وهـو أن يحلـفَ الرجـلُ لصاحبهِ على مسألته، أو يحلفَ كلٌّ واحد منهما لصاحبهِ.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ فَكَفَّـٰرَتُهُۥٓ ﴾ ؛ أي كفَّارة ما عقَّدتُم من الأيمـانِ عنـد الحنـثِ، ﴿ إِطْعَامُ عَشَرَةِ مَسَـٰكِينَ مِنْ أَوْسَطِ مَا تُطْعِمُونَ أَهْلِيكُمْ ﴾ ؛ أي مِـنْ أعـدل مَـا تُطْعِمُونَ أهْلِيكُمْ غداءً وعشاء لا وكَسَ ولا شَطَطَ.

وَقِيْلَ: معناهُ: من أوسَطِهِ في الشِّبع، ولا تفرطُ في الأكلِ، ولا يكون دون المغنى عن الجوعِ، فإن أرادَ أن يُطعِمَهم الطعامَ أعطَى لكلِّ مسكين نصفَ صـاعٍ مـن حنطـة عند أصحابنا، هكذا رُوي عن عمرَ وعليٍّ[1] وعائشة. وقال الشـافعيُّ ومـالك: (مُـدّاً بمُدِّ النَّبيِّ ﷺ).

والْمُدُّ: رَطْلٌ وثُلُث، وهكذا رُوي عن زيدِ بن ثابت وابنِ عبَّـاس وابـن عمـرو رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ أجمعين[2]. وأما غدَاؤُهم وعشاؤهم فلا عـبرةَ بمقـدار الطعـام، إلا أن

(١) أخرجه الطبري في جامع البيان: النص(٩٦٧٣) عن عمر، والنص(٩٦٧٤) عن علي.

(٢) أخرجه الطبري في جامع البيان: النص (٩٦٨٨) بأسانيد عنهم.

يكون فيهم صبيٌّ صغير لا يستوفِي الأشياءَ يسيراً فلا يعتدُّ به حينئذ، وإنما قال: يُغَدِّيهِمْ ويُعَشِّيهم؛ لأن ذلك أوسطُ طعامِ الأهلِ؛ لأن أكثرَ الأكلِ ثلاثُ مرات، وأقلُّه وجبة، والغالبُ الأوسط؛ والأوسطُ الغالب مرَّتان. وقال سعيدُ بن جبير: (يُعطِي لِكُلِّ مِسْكِينٍ مُدَّيْنِ؛ مُدٌّ لِطَعَامِهِ وَمُدٌّ لإدَامِهِ)(١).

وسُئل شريح عن الكفَّارة؛ فقال: (الْخُبْزُ وَالزَّيْتُ). فقال له السائلُ: رأيتَ إن أطعمتُ الخبزَ واللحم، فقال: (ذلِكَ أرْفَعُ طَعَامِ أهْلِكَ وَطَعَامِ النَّاسِ)(٢). وعن ابنِ مسعود وابن عمرو: (أنَّ أعْلاَ مَا بطَعَامِ الأَهْلِ الْخُبْزُ وَاللَّحْمُ، والأَدْوَنُ الْخُبْزُ الْبَحْتُ(٣) بغَيْرِ إدَامٍ، وَالأَوْسَطُ الْخُبْزُ مَعَ السَّمْنِ وَنَحْوُهُ).

ظاهرُ الآية يقتضي أنه إذا أعطَى مسكيناً واحداً طعامَ العشرةِ لا يقعُ إلا عن الواحدِ، إلا أنَّ أصحابَنا إنَّما اختاروا دفعَ ذلك إلى الواحدِ في العشرة أيَّام على أعشار، والمعنى: لأنه جُوِّزَ على الحانث سدُّ عشرِ خِلات، ولا فرقَ بين سدِّ خلة الواحدِ في عشرة أيام، وسدِّ خلَّة العشرةِ في يوم واحدٍ.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ أَوْ كِسْوَتُهُمْ ﴾ ؛ قرأ السُّلَّمي (أوْ كُسْوَتُهُمْ) بضمِّ الكاف وهما لُغتان. ومعنى الآية: أو كسوةُ عشرةِ مساكين، و أدنى ما يجوزُ في الكسوة ثوبٌ واحد أو رداء أو قميص أو إزارٌ وقبَاءٌ أو كِسَاءٌ. وأما القلُنسوة والْخُمُرُ والعمامَةُ والسراويلُ، فلا تجوز عن الكسوةِ في ظاهرِ الرواية.

وروي عن مُحمد أن السراويلَ تُجزئ لجواز الصلاة فيها للرجُل. وعند الشافعيِّ تجوزُ السراويل والعِمامة. وعند سعيد بن المسيَّب والضحاك: (يَجِبُ لِكُلِّ مِسْكِينٍ ثَوْبَانِ)(٤).

---

(١) أخرجه الطبري في جامع البيان: النص (٩٦٧٦).

(٢) أخرجه الطبري في جامع البيان: النص (٩٦٦٧).

(٣) في المخطوط: (البحث).

(٤) أخرجه الطبري في البيان : النص (٩٧٢٧).

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ أَوْ تَحْرِيرُ رَقَبَةٍ ﴾ ؛ معناهُ: أو إعتاقُ مملوكٍ يستوي فيه الذكر والأُنثى؛ والصغيرُ والكبير. وظاهر اللفظِ يقتضي رقبةً مُسَلَّمَةً من العاهاتِ؛ لأن اسمَ الشخص بكمالهِ، إلا أنَّ الفقهاءَ اتَّفقوا أن النقصَ اليسيرَ لا يمنعُ جوازَها.

ولا يجوزُ عِتْقُ أمِّ الولد، والمعتَقُ بعضهُ بالإجماعِ، وأما المدبَّرُ فالخلافُ فيه كالخلافِ في بيعه، وأما المكاتَب فيجوزُ عِتقهُ عن الكفارةِ إذا لم يؤدِّ شيئاً من الكتابةِ عندنا. وقال الشافعيُّ: (لاَ يَجُوزُ).

ويجوزُ عندَنا عتقُ الرقبة الكافرةِ والمؤمنة في كفَّارة اليمينِ والظِّهار؛ لأن الرقبةَ مُبهَمة فيهما، إلا العبدَ المرتدَّ؛ فإنه لا يجوزُ؛ لأنه غير محقونِ الدم. وقال الشافعيُّ: (لاَ يَجُوزُ قِيَاساً عَلَى كَفَّارَةِ القَتْلِ).

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ فَمَن لَّمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ ﴾ ؛ معناهُ: إذا لم يكن له فضلٌ عن كَسبهِ وثياب بدَنهِ وما يقتات به في منزلهِ مقدارَ ما يطعمُ عشرةَ مساكين أو يكسُوهم ويعتقُ رقبةً، فعليه صيامُ ثلاثة أيَّام. وظاهرُ الآيةِ: يقتضي أنه يجزئُ في الصيام التفريقُ، وهو قول مالكٍ والشافعيُّ. وفي قراءةِ ابن مسعود وأُبَي بن كعب: (فَصِيَامُ ثَلاثَةِ أيَّامٍ مُتَتَابِعَاتٍ)[1]. وعن ابن عبَّاس ومجاهد وإبراهيمَ وقتادة وطاووس؛ أنَّهم قالوا: (هِيَ مُتَتَبِعَاتٌ).

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ ذَٰلِكَ كَفَّارَةُ أَيْمَانِكُمْ إِذَا حَلَفْتُمْ ﴾ ؛ أي ذلك الذي ذكرتُ لكم، وأمَرتُكم به كفَّارَةُ أيْمَانِكُمْ إذا حَلَفْتُمْ. وقولهُ تعالى: ﴿ وَاحْفَظُوا أَيْمَانَكُمْ ﴾ ؛ أي احفَظُوها من الحنثِ، وهذا إذا لم يقعِ اليمينُ على منعِ واجب أو فعلِ معصية، أما إذا كان اليمينُ على منعِ واجب أو فعلِ معصية، فعلى الحالف أن يحنثَ نفسه ويكفِّرَ عن يمينهِ.

ويقال: معناه: (احْفَظُوا أيْمَانَكُمْ) رَاعُوا ألفاظَ أيْمانِكم ليعلمَ الرجلُ ما حلفَ عليه فيكفِّرهُ إذا حنثَ. ويقال: معناهُ: لا تَحلِفُوا، كما قال الشاعرُ[2]:

---

(١) أخرجه الطبري في جامع البيان: النص (٩٧٥٣-٩٧٥٦) عن عبدالله بن مسعود، والنص (٩٧٥٠) عن أبي بن كعب.

(٢) البيت لكثير عزة (٤٠-١٠٥هـ). ينظر: لسان العرب: مادة (ألا).

قَلِيـــلُ الأَلاَيَـــا حَـــافِظٌ لِيَمِينِـــهِ إذا بَـــدَرَتْ مِنْـــهُ الأَلْيَـــةُ بَـــرَّتِ

والتأويلُ الأول أقربُ إلى ظاهرِ الآية؛ لأن الإنسانَ لا يؤمَرُ بحفظ شيءٍ معدوم، لا يقالُ لِمَن لا مالَ له: احفَظْ مالَكَ.

وقولـهُ تعـالى: ﴿ كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ ٱللَّهُ لَكُمْ ءَايَـٰتِهِۦ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴿٨٩﴾ ﴾؛ أي هكذا يبيِّنُ الله لكم أمرَهُ ونهيَهُ كما بيَّنَ كفارةَ اليمين؛ لكي تشكُروا إنعامَهُ وبيانه.

قَوْلُـهُ تَعَـالَى: ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِنَّمَا ٱلْخَمْرُ وَٱلْمَيْسِرُ وَٱلْأَنصَابُ وَٱلْأَزْلَـٰمُ رِجْسٌ ﴾؛ الْمَيْسِرُ: هو القِمَارُ كلُّـه. والأَنْصَـابُ: هـي الأحجَـارُ؛ كـانوا ينصبونـها ويعبدونها. والأَزْلاَمُ: هي الأَزْلاَمُ التي كانوا يخيلونها عند المعزمِ على الْمَسِيرِ.

نَهى اللهُ عن هذه الأشياءِ، وحرَّمَها بأبلغِ أسباب التحريم؛ لأنـه تعـالى سَـمَّاها كلها رجْساً، والرِّجْسُ: هو الشيءُ المستقذرُ النَّجِسُ، الذي يرتفع ((في القُبحِ))[1]، ذكرَهُ بالفتحِ؛ يقال: رَجَسَ الرَّجُلُ يَرْجِسُ، ورَجِسَ يَرْجِـسُ. والرَّجْـسُ بفتـح الـراءِ: شـدَّةُ الصوتِ، ورعدٌ رَجَّاسٌ إذا كـان شـديدَ الصـوتِ. وسُـميت هـذه المعـاصي رجْسـاً؛ لوجوب اجتنابها كما يجبُ اجتناب الشيءِ المستقذر.

قولهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿ مِّنْ عَمَلِ ٱلشَّيْطَـٰنِ ﴾؛ أي من تزيينهِ؛ لأنه هو الداعِـي إليه والمرغِّبُ فيه والمزيِّــنُ لـه في قُلـوب فَاعليـه. وقولـهُ تعـالى: ﴿ فَٱجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿٩٠﴾ ﴾؛ أمرٌ باجتنابهِ وهو تَركُه بَاطناً، وظـاهر الأمـرُ علـى الوجـوب. وروي عن عثمانَ بن عفَّان رضي الله عنه أنه قالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: [إنَّ اللهَ تَعَالَى لاَ يُجْمِعُ الْخَمْرَ وَالإِيْمَانَ فِي قَلْب مُؤْمِنٍ أبَداً][2]. وقالَ ﷺ: [مُدْمِنُ الْخَمْـرِ كَعَـابدِ الْوَثَـنِ، وَمَنْ شَرِبَ الْخَمْرَ فِي الدُّنْيَا وَلَمْ يَتُبْ مِنْهَا، حُرِمَهَا فِي الآخِرَةِ][3].

---

(١) ما بـين (( )) سـقط مـن المخطـوط. في تـهذيب اللغـة: ج ١٠ ص٣٠٧؛ قـال الأزهـري: (والرَّجزُ بفتحِ الراء: شدَّةُ الصوت، فكأنَّ الرَّجسَ: العملُ الذي يقبُح ذِكرهُ ويرتفع في القُبحِ).

(٢) أخرجه ابن حبان في موارد الضمآن: الحديث(١٣٧٥). وفي الإحسان: كتاب الأشربة: الحديـث (٥٣٤٨) بإسناد ضعيف عن عثمان رضي الله عنه عن النبي ﷺ. قال الشـيخ شـعيب: ((إسـناده ضعيـف والصواب وقفه كما قال الدارقطني)).

(٣) أخرج شطره الأول ابن أبي شيبة في المصنف: كتاب الأشربة: في الخمر وما جاء فيها: الحديث=

وقالَ ﷺ: [مَنْ شَرِبَ الْخَمْرَ فِي الدُّنْيَا سَقَاهُ اللهُ مِنْ سُمِّ الأَسَاوِدِ، وَسُمِّ الْعَقَارِب، إذا شَرِبَهُ تَسَاقَطَ لَحْمُ وَجْهِهِ فِي الإِنَاءِ قَبْلَ أَنْ يَشْرَبَهَا، فَإِذا شَرِبَهَا يُفَسِّخُ لَحْمُهُ بالْجِيفَةِ، يَتَأَذى بِهِ أَهْلُ الْمَوْقِفِ. وَمَنْ مَاتَ قَبْلَ أَنْ يَتُوبَ مِنْ شُرْبِ الْخَمْرِ كَانَ حَقّاً عَلَى اللهِ أَنْ يَسْقِيَهُ بكُلِّ جُرْعَةٍ شَرِبَهَا فِي الدُّنْيَا شَرْبَةً مِنْ صَدِيدِ أَهْلِ جَهَنَّمَ][١].

وقال ﷺ: [لَعَنَ اللهُ الْخَمْرَ وَسَاقِيهَا؛ وَشَارِبَهَا؛ وَبَائِعَهَا؛ وَمُبْتَاعَهَا؛ وَعَاصِرَهَا؛ وَمُعْتَصِرَهَا؛ وَحَامِلَهَا؛ وَالْمَحْمُولَةَ إلَيْهِ؛ وآكِلَ ثَمَنِهَا][٢]. وقالَ ﷺ: [اجْتَنِبُوا الْخَمْرَ، فَإنَّهَا مِفْتَاحُ كُلِّ شَرٍّ][٣]. وقال ﷺ: [مَنْ شَرِبَ الْخَمْرَ بَعْدَ أنْ حَرَّمَهَا اللهُ عَلَى لِسَانِي، فَلَيْسَ لَهُ أنْ يُزَوَّجَ إذا خَطَبَ، وَلاَ يُصَدَّقَ إذا حَدَّثَ، وَلاَ يُشَفَّعَ إذا شَفَعَ، وَلاَ يُؤْتَمَنَ عَلَى أَمَانَةٍ؛ فَمَنِ ائْتَمَنَهُ عَلَى أمَانَةٍ فَاسْتَهْلَكَهَا فَحَقٌّ عَلَى اللهِ تَعَالَى أنْ لاَ يُخْلِفَ عَلَيْهِ][٤].

قولهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿ إِنَّمَا يُرِيدُ ٱلشَّيْطَٰنُ أَن يُوقِعَ بَيْنَكُمُ ٱلْعَدَٰوَةَ وَٱلْبَغْضَآءَ فِى ٱلْخَمْرِ وَٱلْمَيْسِرِ ﴾ ؛ وذلك أنَّ مَن شربَ الخمر وسَكِرَ زال عقلهُ وارتكبَ القبائحَ، وربَّما عَرْبَدَ على جُلسائه، فيؤدِّي ذلك إلى العداوةِ والبغضاء، وكذلك القمارُ يؤدِّي إلى ذلك. قال قتادةُ: (كَانَ الرَّجُلُ يُقَامِرُ غَيْرَهُ عَلَى مَالِهِ وَأَهْلِهِ، فَيَقْمِرُهُ وَيَبْقَى حَزِيناً سَلِيباً، فَيَكْسِبُهُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ لِذهَاب مَالِهِ عَنْهُ بغَيْرِ عِوَضٍ وَلاَ مِنَّةٍ)[٥].

=(٢٤٠٦٠) عن أبي هريرة. وابن ماجة في السنن: كتاب الأشربة: الحديث (٣٣٧٥) وإسناده حسن إن شاء الله.

(١) أخرجه الطبراني مختصراً في المعجم الكبير: الحديث (٧٨٥٢).

(٢) أخرجه الحاكم في المستدرك: كتاب الأشربة: حرمت الخمر: الحديث (٧٣١٠)، وقال: حديث صحيح الإسناد.

(٣) أخرجه الطبراني في المعجم الأوسط: الحديث (٨٨٤) مختصراً عن عبدالله بن معقل. وأخرجه بلفظه الحاكم في المستدرك: كتاب الأشربة: باب اجتناب الخمر: الحديث (٧٣١٣) عن ابن عباس؛ وقال: صحيح الإسناد.

(٤) في كنز العمال: الحديث (١٣٢٣١) قال الهندي: أخرجه ابن النجار عن علي.

(٥) أخرجه الطبري في جامع البيان: النص (٩٧٦٩).

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ وَيَصُدَّكُمْ عَن ذِكْرِ ٱللَّهِ وَعَنِ ٱلصَّلَوٰةِ ﴾ ؛ أي يريدُ الشيطان أن يَصرفَكم عن طاعةِ الله وعن الصَّلوات الخمسِ على ما هو معلومٌ في العادةِ من أحوال أهلِ الشَّراب والقِمار.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ فَهَلْ أَنتُم مُّنتَهُونَ ﴿٩١﴾ ﴾ ؛ معناهُ: انْتَهُوا عنهُما، وهذا نَهيٌ بألطفِ الوجُوهِ؛ ليكون أدعى إلى تنهاكما، كما قال تعالى: ﴿فَهَلْ أَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾[1] معناه: أسلِمُوا. فلمَّا نزَلت هذه الآيةُ قالوا: (انْتَهَيْنَا يَا رَبُّ). فأنزلَ الله تعالى هذه الآيةَ:

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ وَأَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَٱحْذَرُواْ ﴾ ؛ أي أطِيعُوا اللهَ وَالرَّسُولَ في تركِ جميعِ المعاصي عُموماً، واحذرُوا شُربَ الخمرِ وتحليلَها وسائرِ المعاصي، ﴿ فَإِن تَوَلَّيْتُمْ ﴾ ؛ أي أعرَضتُم عن طاعةِ الله وطاعةِ الرسول، ﴿ فَٱعْلَمُوٓاْ أَنَّمَا عَلَىٰ رَسُولِنَا ٱلْبَلَٰغُ ٱلْمُبِينُ ﴿٩٢﴾ ﴾ ؛ أي تبليغُ الرسالة عن اللهِ بأوامره ونواهيه بلُغَة تعرفونَها. وأما التوفيقُ والخذلان والثواب والعقابُ، فإلى الله عزَّوَجَلَّ.

فلمَّا نزلَ تحريمُ الخمرِ والميسر قال الصحابةُ: (يَا رَسُولَ اللهِ! فَكَيْفَ بإخْوَانِنَا الَّذِينَ مَاتُوا وَهُمْ يَشْرَبُونَ الْخَمْرَ؟) حتى قال المهاجِرون: (يَا رَسُولَ اللهِ! قُتِلَ أصْحَابُنَا يَوْمَ بَدْرٍ وَمَاتُوا فِيمَا بَيْنَ بَدْرٍ وَأحُدٍ وَهُمْ يَشْرَبُونَ الْخَمْرَ؛ فَمَا حَالُ مَنْ مَاتَ مِنْهُمْ؟)[2] فأنزل اللهُ قولَهُ تعالى: ﴿ لَيْسَ عَلَى ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعِمُوٓاْ ﴾ ؛ أي فيما شَربوا من الخمرِ، ﴿ إِذَا مَا ٱتَّقَواْ ﴾ ؛ الشِّركَ، ﴿ وَّءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ ثُمَّ ٱتَّقَواْ ﴾ ؛ وصدقوا واجتنبوا الخمرَ والميسرَ بعد تحريمِها، ﴿ وَّءَامَنُواْ ثُمَّ ٱتَّقَواْ ﴾ ؛ ما حرَّمَ الله كلَّهُ، ﴿ وَّأَحْسَنُواْ ﴾ .

وَقِيلَ: معناه:(لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا- بالله ورسوله- وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ) يعني الطاعاتِ (جُنَاحٌ) أي حرَجٌ ومَأثَمٌ (فِيمَا طَعِمُوا) من الحرامِ وشربوا من الخمرِ قبل

(١) هود / ١٤.

(٢) أخرجه الطبري في جامع البيان: النص (٩٧٧٠) عن ابن عباس، والنص (٩٧٧٢) عن البراء، وينظر النصوص (٩٧٧٣-٩٧٧٨).

تحريمها، وقبل العلم بتحريمها إذا ما اجتَنبوا الكفرَ والشِّركَ وسائرَ المعاصي فيما مضى، (وَآمَنُوا) أي وصدَّقوا بمُحَمَّدٍ ﷺ والقرآن (وَعَمِلُوا) الطاعات (ثُمَّ اتَّقَوْا) شربَ الخمر بعد التحريم (وَآمَنُوا) أي أقرُّوا بتحريمها (ثُمَّ اتَّقَوْا وَأَحْسَنُوا) أي ثم دَاوَمُوا على ذلك وضَمُّوا إلى ذلك الإحسانَ في العملِ.

وَقِيْلَ: أرادَ بالاتقاءِ الأول: اتقاءُ جميع المعاصِي فيما مضَى، وأراد بالثانِي: اتقاءُ المعاصي في المستقبلِ، وأراد بالثالثِ: اتقاءُ ظُلمِ العباد في المعاملاتِ. وَقِيْلَ: أرادَ بقوله: (إذا مَا اتَّقَوْا وَآمَنُوا) إذا ما اجتَنبوا شُربَ الخمرِ بعد تحريمها وصدَّقوا بتحريمها، (ثُمَّ اتَّقَوْا) سائرَ المعاصي، وأقرُّوا بتحريم ما يحدُثُ تحريمُهُ من بعد مجانبته، ثم جَمعوا بين اتِّقاء المعاصي وإحسان العمل والإحسان إلى الناسِ. قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَٱللَّهُ يُحِبُّ ٱلْمُحْسِنِينَ ﴿٩٣﴾﴾؛ أي يرضَى عمل الذين يفعَلُون الأفعالَ الحسَنة، ويجتنبون قبائحَها.

ورُوي عن ابن عبدالرحمن السلَمي أنه قالَ: (شَرِبَ نَفَرٌ مِنْ أَهْلِ بَدْرٍ الْخَمْرَ وَعَلَيْهِمْ يَوْمَئِذٍ يَزِيدُ بْنُ أَبِي سُفْيَانَ، وَقَالُوا: هِيَ لَنَا حَلاَلٌ! وَتَأَوَّلُوا قَوْلَهُ تَعَالَى: (لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعِمُوا) إلَى آخِرِ الآيَةِ. وَكَتَبَ يَزِيدٌ بذلِكَ إلَى عُمَرَ ﷺ، فَكَتَبَ عُمَرُ: ابْعَثْهُمْ إلَيَّ مِنْ قَبْلِ أنْ يُفْسِدُوا مَنْ مَعَكَ، فَبَعَثَهُمْ إلَيْهِ، فَلَمَّا قَدِمُوا، جَمَعَ عُمَرُ ﷺ جَمَاعَةً "مِنَ الصَّحَابَةِ" فَقَالَ لَهم: مَا تَرَوْنَ فِيهِمْ؟ قَالُوا: إنَّهُمُ افْتَرَوا عَلَى اللهِ، وَشَرَعُوا فِي دِينِهِ مَا لَمْ يَأْذنْ؛ فَاضْرِبْ أعْنَاقَهُمْ. وَكَانَ فِي الْقَوْمِ عَلِيٌّ كَرَّمَ اللهُ وَجْهَهُ وَهُوَ سَاكِتٌ، فَقَالَ لَهُ عُمَرُ: مَا تَرَى؟ قَالَ: أرَى أنْ تَسْتَتِيبَهُمْ، فَإنْ تَابُوا فَاضْرِبْهُمْ ثَمَانِينَ جَلْدَةً، وَإنْ لَمْ يَتُوبُوا فَاضْرِبْ أعْنَاقَهُمْ. فَاسْتَتَابَهُمْ فَتَابُوا، فَضَرَبَهُمْ ثَمَانِينَ وَأَرْسَلَهُمْ)[1].

ورُوي: (أنَّ قَوْماً شَهِدُوا عِنْدَ عُمَرَ ﷺ عَلَى قُدَامَةَ بْنِ مَضْعُونٍ أنَّهُ شَرِبَ الْخَمْرَ، فَأَرَادَ عُمَرُ أنْ يَجْلِدَهُ؛ فَقَالَ قُدَامَةُ: لَيْسَ لَكَ ذلِكَ؛ لأَنَّ اللهَ تَعَالَى يَقُولُ:

---

(١) أخرجه عبدالرزاق في المصنف: كتاب الأشربة: باب من حَدَّ من أصحاب النبي ﷺ: الحديث (١٧٠٧٦) عن عبدالله بن عامر بن ربيعة. والبيهقي من طريق في السنن الكبرى: كتاب الأشربة: الأثر (١٨٠٠٧) عن محمد بن سيرين.

(لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعِمُوا) وَقَرَأَ الآيَةَ. فَقَالَ عُمَرُ ﷺ: إنَّكَ أخْطَأْتَ التَّأْوِيلَ يَا قُدَامَةُ؛ لَو اتَّقَيْتَ اللهَ مَا شَرِبْتَ). وفي بعضِ الروايات: (لَو اتَّقَيْتَ اللهَ لاَجْتَنَبْتَ مَا حَرَّمَ عَلَيْكَ. ثُمَّ أَمَرَ بإقَامَةِ الْحَدِّ عَلَيْهِ)[1].

وإنما لم يَحكُموا بكُفرِ قُدامة ولم يستتيبوهُ؛ لأنه كان يتأوَّلُ الآيةَ على الحال الذي هو فيها، ووجودُ الصِّفة التي ذكرَها اللهُ تعالى في هذه الآيةِ مكفِّرَةٌ لذنوبه، وأنه لا يستحقُّ العقوبةَ على شُربها مع اعتقادهِ بتحريمها، وإنَّ إحسانَهُ كفَّرَ سيِّئاتهِ، فرَدَّت الصحابةُ عليه هذا التأويلَ، فأُقيمَ عليه الحدُّ.

قَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَيَبۡلُوَنَّكُمُ ٱللَّهُ ﴾ ؛ أي ليعاملنَّكم اللهُ معاملةَ المختبرِ ليجازيَكم على ما يظهرُ منكم. قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ بِشَيۡءٖ مِّنَ ٱلصَّيۡدِ ﴾ ؛ اختلَفُوا فيه؛ فقال بعضُهم: (مِن) ها هنا للتبعيضِ، وأرادَ بذلك صيدَ البرِّ دون صيد البحرِ، وصيدَ الإحرامِ دون الإحلالِ.

وقال بعضهم: (مِن) ها هنا للجنس كقوله تعالى: ﴿فَاجْتَنِبُوا الرِّجْسَ مِنَ الأَوْثَانِ﴾[2] معناه: اجْتَنِبُوا الرِّجْسَ الذي هو وثَنٌ. وقال بعضُهم: أرادَ بقوله: (بشَيْءٍ مِنَ الصَّيْدِ) بما يكون من جزاءِ الصَّيد وإن لم يكن صَيداً كالبيضِ والفرخ والريشِ، والآية شاملةٌ لجميع هذه المعانِي.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ تَنَالُهُۥٓ أَيۡدِيكُمۡ وَرِمَاحُكُمۡ ﴾ ؛ أي تأخذونهُ بأيديكم من فراخِ الطَّير وصغار الوحش والبيض، وما تصيبهُ رماحُكم من كبار الصَّيد التي لا تُصاد باليدِ. قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ لِيَعۡلَمَ ٱللَّهُ مَن يَخَافُهُۥ بِٱلۡغَيۡبِ ﴾ ؛ أي ليميِّزَ اللهُ مَن يخافهُ ممن لا يخافه في السرِّ بينه وبين اللهِ تعالى.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ فَمَنِ ٱعۡتَدَىٰ بَعۡدَ ذَٰلِكَ ﴾ ؛ أي من تجاوزَ الحدَّ في أخذ صيدِ البرِّ مع الإحرامِ، وأخذ الصيد في الحرمِ بعد البيان له والنهيِ عنه، ﴿ فَلَهُۥ

(١) أخرجه عبدالرزاق في المصنف: الأثر (١٧٠٧٦). وفي الجامع لأحكام القرآن: ج ٦ ص٢٩٨؛ قال: ((ذكره الحميدي عن أبي بكر البرقاني عن ابن عباس)).

(٢) الحج / ٣٠.

عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿٩٤﴾ ؛ يعني التعزيرَ والكفَّارة في الدُّنيا؛ يفرق الضربُ على أعضائهِ كلِّها ما خلاَ الوجهَ والرأس والفرجَ، فيضربُ ضَرباً وجيعاً ويؤمر بالكفَّارة، ويكون هذا المتعدِّي مأخوذاً بعذاب الآخرة إن ماتَ قبل التوبة.

قَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَقۡتُلُواْ ٱلصَّيۡدَ وَأَنتُمۡ حُرُمٞ ﴾ ؛ رُوي أن هَاتين الآيتَين نزلَتا بالحديبيةِ، وكان أصحابُ رسول الله ﷺ مُحرمين، وكان الصيدُ من الوحشِ والطير يغشَى رحالَهم. وفي قوله: (وَأَنْتُمْ حُرُمٌ) وجهان؛ أحدُهما: وأنتم مُحرِمون بحجٍّ أو عُمرة، والثاني: وأنتم داخِلون في الحرَمِ.

وقولهُ تعالى: (لا تَقْتُلُوا الصَّيْدَ) دليلٌ على أن كلَّ ما يقتلهُ المحرِمُ من الصيدِ لا يكون مِلكاً؛ لأن اللهَ تعالى سَمَّى ذلك قَتلاً، ولا يجوزُ أكلُ المقتولِ وإنما يجوز أكلُ المذبوحِ على شرط الذكاة.

والصيدُ في اللغة: اسمٌ لكل مُمتَنعٍ متوحِّش، فلا يفرقُ الحكمِ في وجوب الحلِّ بين المأكول منه وبين غيرِه، إلا أنه رُوي عن رسول الله ﷺ أنه قالَ: [خَمْسُ فَوَاسِقَ يُقْتَلْنَ فِي الْحِلِّ وَالْحَرَمِ: الْحَيَّةُ؛ وَالْعَقْرَبُ؛ وَالْغُرَابُ؛ وَالْفَأْرَةُ؛ وَالْكَلْبُ الْعَقُورُ][1]. وأرادَ بالكلب العقور: الذئبَ على ما وردَ في بعض الرواياتِ[2].

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ وَمَن قَتَلَهُۥ مِنكُم مُّتَعَمِّدٗا فَجَزَآءٞ مِّثۡلُ مَا قَتَلَ مِنَ ٱلنَّعَمِ ﴾ ؛ روي أنه نزلَ في كعب بن عمرٍو[3]؛ عُرِضَ له حمارُ وحشٍ فطعنَهُ برُمحهِ فقتلَهُ، ولم يكن عَلِمَ بنُزولِ التحريمِ.

---

(١) أخرجه أبو داود في السنن: كتاب المناسك: باب ما يقتل المحرم من الدواب: الحديث (١٨٤٨). والترمذي في الجامع: أبواب الحج: باب ما يقتل المحرم من الدواب: الحديث (٨٣٧٤) عن عائشة، والحديث (٨٣٧٥) عن ابن عمر.

(٢) عن عبدالله بن سيلان أنه سأل أبا هريرة عن الكلب العقور؛ فقال: ((هو الأسد)). أخرجه عبدالرزاق في المصنف: الأثر (٨٣٧٨).

(٣) في الجامع لأحكام القرآن: ج ٦ ص٣٠٢؛ قال القرطبي: (وروي أن أبا اليُسَر — واسمه عمرو بن مالك الأنصاري — كان محرماً عام الحديبية بعُمرة فقتل حمار وحش فنزلت فيه). وفي تهذيب التهذيب: ج ٦ ص٥٧٧: الرقم (٥٨٤٠)؛ قال ابن حجر: (كعب بن عمرو بن عباد الأنصاري السُّلمي: أبو اليَسَر، روى عن النبي ﷺ... فكان من آخر الصحابة موتاً).

واختلَفُوا في صفةِ العمل الموجب للجزاءِ والكفَّارة في قتلِ الصيد، فقال الأكثرون من أهلِ العلم: سواءٌ قَتَلَ الْمُحرمُ الصَّيدَ عَمداً أو خطأً فعليه الجزاء، وجعلوا فائدةَ تخصيصِ العمل بالذّكر في هذه الآيةِ ما في نسخِها بقوله: (وَمَنْ عَادَ فَيَنتَقِمُ اللهُ مِنْهُ)؛ لأن المخطئَ لا يجوزُ أن يلحقه الوعيدُ[1].

والقول الثاني: ما رُوي عن قتادةَ وطاووس وعطاء؛ أنَّهم قالوا: (لاَ شَيْءَ عَلَى الْخَاطِئِ) وهو روايةٌ عن ابنِ عبَّاس.

والقولُ الثالث: وهو قولُ مجاهدٍ والحسن: (أنَّ الْمُرَادَ بِهِ إذا قَتَلَهُ نَاسِياً لإحْرَامِهِ، وَحَصَلَ الْقَتْلُ عَمْداً)[2]. وهذا القولُ يقتضي أن غيرَ العامدِ الذاكر لإحرامهِ لا يؤمَرُ بالكفَّارة، ولكنَّ اللهَ يعاقبهُ في الآخرةِ على ما فعلَهُ. وعلى هذا التأويلِ قالوا: إنَّ معنى قولِهِ: (وَمَنْ عَادَ فَيَنتَقِمُ اللهُ مِنْهُ) أي عادَ إلى هذا الفعلِ من بعد العلمِ بالنهي، كان عقوبتهُ النقمة ينتقمُ اللهُ منه.

وقال آخرون: هو القتلُ عَمداً وهو ذاكرٌ لإحرامه، فحُكم عليه في العمدِ والخطأ الكفارةُ والجزاء، وهو اختيارُ الشافعيِّ. وقال الزهريُّ: (نَزَلَ الْقُرآنُ بِالْعَمْدِ، وَجَرَتِ السُّنَّةُ بالْخَطَأ)[3]. وقال ابنُ عبَّاس: (إنْ قَتَلَهُ عَمْداً سُئِلَ: هَلْ قَتَلَ قَبْلَهُ شَيْئاً مِنَ الصَّيْدِ؟ فَإنْ قَالَ: نَعَمْ؛ لَمْ يُحْكَمْ عَلَيْهِ، وَيُقَالُ لَهُ: اذْهَبْ، فَيَنْتَقِمُ اللهُ مِنْهُ، وَإنْ قَالَ: لَمْ أقْتُلْ قَبْلَهُ شَيْئاً، حُكِمَ عَلَيْهِ، فَإنْ عَادَ إلَى قَتْلِ الصَّيْدِ ثانياً وَهُوَ مُحْرِمٌ بَعْدَمَا حُكِمَ، ولَمْ يُحْكَمْ عَلَيْهِ ثانياً، ويُمْلأُ بَطْنُهُ وَظَهْرُهُ ضَرْباً وَجِيعاً)[4]. وعندَنا إذا عادَ حُكم عليه ثانياً، وعليه الجمهورُ.

وقال بعضُهم: إذا قتلَهُ عَمداً وهو ذاكرٌ لإحرامِهِ، فلا حُكم عليه، وأمرهُ إلى اللهِ تعالى؛ لأنه أعظمُ من أن يكون له كفَّارةٌ. والقولُ الأول أصحُّ هذه الأقاويلِ كلِّها؛ لأن

---

(١) أخرجه الطبري في جامع البيان: النص (٩٧٨٧) عن عطاء، والنص (٩٧٨٨) عن طاووس، والنص (٩٧٩٠) عن ابن عباس.
(٢) أخرجه الطبري في جامع البيان: النصوص (٩٧٨٢) والنص (٩٧٨٤) عن الحسن.
(٣) أخرجه الطبري في جامع البيان: النص (٩٧٨٩).
(٤) بمعناه أخرجه الطبري في جامع البيان: النص (٩٨٦٥ و٩٨٦٦).

سائرَ جنايات الإحرامِ لا تختلفُ بين المعذور وغير المعذور، وإنَّ الله تعالى أحلَّ للمُحرمِ والمريضِ حلقَ الرأس على الأذى، وأوجبَ عليه الفدية.

قَوْلُهُ تَعَالَى: (فَجَزَاءٌ مِثْلُ مَا قَتَلَ مِنَ النَّعَمِ) نوَّنَهُ أهلُ الكوفة، ورفَعوا الـ (مِثْلُ) على البدلِ من الجزاءِ، كأنه فسَّرَ الجزاء؛ أي فعليهِ جزاءٌ مثل الصيدِ المقتول من النَّعم. وقرأ الباقون بالإضافةِ، ومعناهُ: عليه أن يجزي بمثلِ المقتول؛ أي يشتري بقيمته من النَّعَمِ فيذبح. وقد تجوزُ إضافة الشيءِ إلى نفسه كما يقال: ثوبٌ جزوبات جديدٌ[1]، ويومُ الجمعةِ.

ويحتملُ أن يكون معناه: عليه جزاءٌ مثل النَّعَم المقتول، ومثلُ النَّعمِ المقتول: قيمتهُ من جهةِ الْحُكْمِ، ﴿ يَحْكُمُ بِهِۦ ذَوَا عَدْلٍ مِّنكُمْ ﴾.

وقولهُ تعالى: ﴿ هَدْيَۢا ﴾ ؛ منصوبٌ على الحالِ؛ أي يَحكُمان بقدر أن يهدي. وقولهُ تعالى: ﴿ بَٰلِغَ ٱلْكَعْبَةِ ﴾ ؛ لفظه لفظُ المعرفةِ ومعناهُ النَّكِرَةُ، كأنه قال: بَالغاً الكعبةَ، إلا أن التنوينَ حُذف استخفافاً، وكنَّى بالكعبةِ عن الحرَمِ؛ لأن حُرمتَهُ لأجلِ الكعبة. وفي ذكرِ بُلوغ الكعبة بيانُ اختصاصٍ من هذا الجزاءِ بالحرَمِ، وأنه لا يجوزُ ذبحهُ إلا فيه. ومعنى قولهِ تعالى: (فَجَزَاءٌ مِثْلُ مَا قَتَلَ مِنَ النَّعَمِ) أي فعلى القاتلِ الفداءُ مثل المقتولِ من النعم.

والنَّعَمُ في اللغة: من الإبلِ والبقر والغنمِ، فإذا انفردَت الإبلُ قِيلَ: إنَّها نَعَمٌ، وإذا انفردت البقرُ والغنم لم تسمَّ نَعَماً.

واختلفَ أهلُ العلم في كيفيَّة الجزاء، فقال أبو حَنيفة وأبو يوسف: (يَنْظُرُ الْحَكَمَان الْعَدْلاَن مِنْ أهْلِ الْمَعْرِفَةِ إلَى الصَّيْدِ الْمَقْتُول، فَيُقَوِّمَانِهِ حَيّاً فِي ذلِكَ الْمَكَان وَذلِكَ الزَّمَان، فَإذا عُرِفَتِ الْقِيمَةُ خُيِّرَ الْقَاتِلُ، فَإنْ شَاءَ اشْتَرَى بتِلْكَ الْقِيمَةِ هَدْياً مِنَ النَّعَمِ فَذَبَحَهُ فِي الْحَرَمِ، وَإنْ شَاءَ اشْتَرَى بهَا طَعَاماً فَأَطْعَمَهُ مَسَاكِينَ الْحَرَمِ وَغَيْرَهُمْ؛ كُلَّ مِسْكِينٍ نِصْفَ صَاعٍ مِنْ بُرٍّ، أوْ صَاعٍ مِنْ تَمْرٍ أوْ شَعِيرٍ كَمَا فِي

(١) هكذا رودت في المخطوط بوضوح تام.

الْكَفَّارَاتِ. وَإِنْ شَاءَ صَامَ مَكَانَ كُلِّ صَاعٍ مِنْ بُرٍّ نِصْفَ يَوْمٍ، وَإِنْ لَمْ يَبْلُغْ قِيمَةُ الصَّيْدِ إطْعَامَ مِسْكِينٍ، صَامَ يَوْماً كَامِلاً إذا اخْتَارَ الصَّوْمَ؛ لأَنَّ الصَّوْمَ مِمَّا لاَ تَبْعِيضَ فِيْهِ).

وقال مُحَمد والشافعيُّ: (إنْ كَانَ لِلصَّيْدِ الْمَقْتُولِ مِثْلٌ مِنَ النَّعَمِ مِنْ جِهَةِ الْخِلْقَةِ، كَانَ عَلَى الْقَاتِلِ النَّظِيرُ فِي الْخِلْقَةِ؛ فَيَجِبُ عَلَيْهِ فِي النَّعَامَةِ بَدَنَةٌ؛ وَفِي بَقَرِ الْوَحْشِ بَقَرَةٌ؛ وَفِي الظَّبْيِ شَاةٌ؛ وَفِي الْغَزَال عَنْزٌ؛ وَفِي الأَرْنَبِ عَنَاقٌ؛ وَفِي الْيَرْبُوعِ جَفْرَةٌ. وَإنْ لَمْ يَكُنْ لِلصَّيْدِ مِثْلٌ مِنْ جِهَةِ الْخِلْقَةِ، كَانَ عَلَيْهِ قِيمَتُهُ). وعن محمَّد الخيار في هذا إلى الحكَمين دون التعيين، وهو قولُ مالكٍ[1].

قَوْلُهُ تَعَالَى: (يَحْكُمُ بِهِ ذَوَا عَدْلٍ مِنْكُمْ) أي يحكمُ بالجزاءِ فقيهان عَدْلانِ ينظُران إلى أشبهِ الأشياء به، فيحكُمان به.

ورُوي عن قُبيصة بن جابرٍ قال: (خَرَجْنَا حُجَّاجاً، وَكُنَّا إذا صَلَّيْنَا الْغَدَاةَ أوْقَدْنَا نَاراً، وَاَحَلْنَا بشَيْءٍ وَنَتَحَدَّثُ، فَبَيْنَمَا نَحْنُ ذاتَ يَوْمٍ إذْ سَنَحَ لَنَا ظَبْيٌ، فَابْتَدَرْتُهُ وَرَمَيْتُهُ بحَجَرٍ فَأَصَبْتُ حَشَاهُ، فَوَكَبَ دِرْعَهُ فَمَاتَ، فَلَمَّا قَدِمْنَا مَكَّةَ سَأَلْنَا عُمَرَ ﷺ وَكَانَ حَاجّاً، وَكَانَ عَبْدُالرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ جَالِساً عِنْدَهُ، فَسَأَلْتُهُ عَنْ ذلِكَ فَقَالَ لِعَبْدِالرَّحْمَنِ: مَا تُرَى؟ قَالَ: عَلَيْهِ شَاةٌ، قَالَ: وَأنَا أرَى ذلِكَ، قَالَ: فَاذْهَبْ فَاهْدِ شَاةً. قَالَ: فَخَرَجْتُ إلَى صَاحِبِي فَقُلْتُ: إنَّ أمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ لَمْ يَدْرِ مَا يَقُولُ حَتَّى سَأَلَ غَيْرَهُ، قَالَ: فَلَمْ يَفْجَأْنَا إلاَّ عُمَرُ وَمَعَهُ الدُّرَّةُ، فَعَلاَنِي بالدُّرَّةِ، قَالَ: أتَقْتُلُ فِي الْحَرَمِ وَتُغْمِضُ الْفَتْوَى؟! قَالَ اللهُ تَعَالَى: (يَحْكُمُ بِهِ ذَوَا عَدْلٍ مِنْكُمْ) فَأنَا عُمَرُ، وَهَذا عَبْدُالرَّحْمَنِ)[2].

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ أَوْ كَفَّـٰرَةٌ طَعَامُ مَسَـٰكِينَ ﴾ ؛ فيه قراءتان؛ أحدُهما: الرفعُ والتنوين في (كَفَّارَةٌ)، والرفعُ في (طَعَامُ) من غيرِ تنوين. والأُخرى: الرفعُ في (كَفَّارَةُ) بغير تنوينٍ، والخفض في (طَعَامِ) على الإضافةِ.

---

(١) في معالم التنزيل: ص٣٩٨؛ قال البغوي: (قال مالك: إن لم يخرج المثل يقوِّمُ الصيد ثم يجعل القيمة طعاماً فيتصدق به، أو يصوم).

(٢) أخرجه الطبري في جامع البيان: النص (٩٨٠٨) وما بعده. وفي الدر المنثور: ج ٣ ص١٩١؛ قال السيوطي: ((أخرجه ابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم والطبراني والحاكم وصححه...)) وذكره.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ أَوْ عَدْلُ ذَٰلِكَ صِيَامًا لِّيَذُوقَ وَبَالَ أَمْرِهِۦ ﴾ ؛ أي ليذوقَ عقوبة صُنعهِ. والوَبَالُ: تقبُّل الشيءِ في المكروه، مأخوذٌ من الوبيل، يقال: طعامٌ وبيلٌ؛ وماء وبيلٌ؛ إذا كانا ثقيلين، قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿فَأَخَذْنَاهُ أَخْذًا وَبِيلاً﴾[1] أي ثقيلاً شديداً.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ عَفَا ٱللَّهُ عَمَّا سَلَفَ ﴾ ؛ أي تجاوزَ اللهُ عما مضَى من قتلِ الصيد قبل التحريم. قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ وَمَنْ عَادَ فَيَنتَقِمُ ٱللَّهُ مِنْهُ ﴾ ؛ أي من عادَ إلى قتلِ الصيد بعد العلم بالتحريم متعمِّداً لقتلهِ يعذِّبهُ الله في الآخرة ويعاقبهُ على فعلهِ. وأصلُ الانتقامِ: الانتصارُ والانتصاف، وإذا أُضيفَ إلى الله تعالى أُريدَ به المعاقبةُ والمجازاة. قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ وَٱللَّهُ عَزِيزٌ ذُو ٱنتِقَامٍ ﴿٩٥﴾ ﴾ ؛ أي منيعٌ بالنقمة ينتقمُ مِمَّن عصاهُ.

قَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿ أُحِلَّ لَكُمْ صَيْدُ ٱلْبَحْرِ ﴾ ؛ أي أُحِلَّ لكم اصطيادُ ما في البحرِ، ﴿ وَطَعَامُهُ ﴾ ؛ أي ما لَفظَهُ البحرُ وحسَرَ عنه الماءُ، وهذا قول أبي بكرٍ[2] وعمر وأبي هريرةَ[3]. وقال بعضُهم: (طَعَامُهُ) هو الملحُ؛ وهو قولُ سعيدِ بن جُبير وعكرمة والنخعي وقتادة.

وقولهُ تعالى: ﴿ مَتَٰعًا لَّكُمْ ﴾ ؛ أي منفعةً لكم. وهو مصدرٌ مؤكِّد للكلامِ؛ أي تمتَّعوا مَتاعاً لكم. وقولهُ تعالى: ﴿ وَلِلسَّيَّارَةِ ﴾ ؛ أي ومنفعةٌ للمارَّة في السفر. قال ابن عبَّاس: (نَزَلَتْ هَذِهِ الآيَةُ فِي قَوْمٍ مِنْ بَنِي مُدْلَجٍ، كَانُوا أهْلَ صَيْدِ الْبَحْرِ، أتَوا رَسُولَ اللهِ ﷺ وَقَالُوا: إنَّا نَصْطَادُ فِي الْبَحْرِ، وَرُبَّمَا يَعْلُو الْبَحْرُ وَرُبَّمَا مَدَّ الْبَحْرُ، فَيَعْلُو الْمَاءُ كُلَّ شَيْءٍ، ثُمَّ يَرْجِعُ وَيَبْقَى السَّمَكُ بالأَرْضِ، وَيَذْهَبُ الْمَاءُ عَنْهُ فَنُصِيبُهُ مَدّاً، فَحَلاَلٌ لَنَا أكْلُهُ أمْ لاَ؟ فَأنْزَلَ اللهُ تَعَالَى هَذِهِ الآيَةَ).

---

(١) المزمل / ١٦.

(٢) أخرجه الطبري في جامع البيان: النص (٩٨٨٩) عن ابن عباس رضي الله عنهم جميعاً؛ قال: ((خطب أبو بكر الناسَ فقال: أحِلَّ لَكُمْ صَيْدُ الْبَحْرِ وَطَعَامُهُ مَتَاعاً لَكُمْ، وَطَعَامُهُ: مَا قَذَفَ))، والنص (٩٨٧٧).

(٣) أخرجه الطبري في جامع البيان: النص (٩٨٩٠) وفيه اتفاق عمر وأبي هريرة في الفتوى.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ وَحُرِّمَ عَلَيْكُمْ صَيْدُ ٱلْبَرِّ مَا دُمْتُمْ حُرُمًاۗ ﴾ ؛ أي وحرَّمَ عليكم اصطيادَ ما في البرِّ. ويقالُ: عَينُ صيدِ البر ما دُمتم مُحرِمين، ولا خلافَ في الاصطيادِ أنه حرامٌ على الْمُحرِمِ في البرِّ، فأما عينُ الصيدِ فإن صادَهُ حلالٌ بأمرِ الْمُحرمِ أو بإعانتهِ أو دلالته وإشارتهِ حَرُمَ على المحرمِ تناولهُ، وإنْ صادَهُ حلالٌ بغيرِ أمر المحرمِ حلَّ للمحرم تناولهُ كما رُوي في حديث أبي قتادةَ؛ قالَ: (كُنْتُ فِي رَهْطٍ مِنَ الْمُحْرِمِينَ وَأنَا حَلاَلٌ، فَبَصُرْتُ بِحِمَار وَحْشٍ فَقُلْتُ: نَاولُنِي الرُّمْحَ، فَأَبَوا، فَأَخَذْتُهُ وَأتَيْتُ الصَّيْدَ، فَسَأَلُوا رَسُولَ اللهِ ﷺ عَنْ أكْلِهِ فَقَالَ: [هَلْ أعنْتُمْ؟ هَلْ أشَرْتُمْ؟ هَلْ دَلَلْتُمْ؟] فَقَالُوا: لاَ؛ فَقَالَ:[إذاً فَكُلُوا])[1].

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِيٓ إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ ﴿٩٦﴾ ﴾ ؛ أي اتَّقوا اللهَ في أخذِ الصَّيد في الإحرامِ الذي إلى موضعِ جزائه تُبعثون.

قَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿ ۞ جَعَلَ ٱللَّهُ ٱلْكَعْبَةَ ٱلْبَيْتَ ٱلْحَرَامَ قِيَٰمًا لِّلنَّاسِ وَٱلشَّهْرَ ٱلْحَرَامَ ﴾ ؛ أي جعلَ الله الكعبةَ أمْناً للناس، بها يقُومون ويأمنون، وذلك أنَّ الرجلَ كان إذا أصابَ ذنباً في الجاهليَّة والإسلامِ، أو قتَلَ قتيلاً لجأ إلى الحرمِ فأمِنَ بذلك، وكانت الكعبةُ قِوَاماً لمعايشِهم وعماداً لَهم في أمرِ دينهم ودُنياهم؛ لِمَا يحصلُ في ذلك من الحجِّ والعُمرة والتجاراتِ، وما يجيءُ إلى الحرمِ من ثمرات كلِّ شيء.

وَقِيْلَ: معنى قوله: (قِيَامًا لِلنَّاسِ) أي قِبلَةً لهم، أمروا أن يقوموا في الصلاةِ متوجِّهين إليها. قَوْلُهُ تَعَالَى: (وَالشَّهْرَ الْحَرَامَ) أي جعلَ الشهر الحرامَ آمِناً أيضاً، كانوا إذا دخلَ الشَّهرُ الحرامُ لم يقتُلوا فيه أحداً حتى يمضيَ.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ وَٱلْهَدْيَ وَٱلْقَلَٰٓئِدَۚ ﴾ ؛ جعل الهديَ الذي يُهدى إلى البيت أمناً للرِّفقة، وجعلَ القلائدَ أمناً، والقلائدُ البُدْنُ من البقرِ والإبل كانوا يقلِّدونَها بنعلٍ أو خُفٍّ، وربَّما كانوا يقلِّدون رواحلَهم إذا رجَعوا من مكَّة من لحاءِ شجرِ الحرم فيأمَنون

---

(١) أخرجه البخاري بمعناه في الصحيح: كتاب الصيد: باب إذا صاد الحلال: الحديث (١٨٢١)، وباب إذا المحرمون صيداً: الحديث (١٨٢٢). ومسلم في الصحيح: كتاب الحج: باب تحريم الصيد: الحديث (٩٥ و٦٤/ ١١٩٦).

بذلك، وكان أهلُ الجاهلية يأكلُ الواحد منهم القضيبَ والشجرَ من الجوع وهو يـرَى الهديَ والقلائد فلا يتعرَّضُ له تَعظيماً له.

قَوْلُـهُ تَعَـالَى: ﴿ ذَٰلِكَ لِتَعْلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِى ٱلْأَرْضِ وَأَنَّ ٱللَّهَ بِكُلِّ شَىْءٍ عَلِيمٌ ﴿٩٧﴾ ﴾ ؛ معناهُ: ذلك أمرُ الجاهلية دليلٌ أنه تعالى يعلمُ ما في السَّموات وما في الأرضِ وما فيه صلاحُ الخلقِ إذ جعلَ في أعظمِ الأوقات فَساداً يؤمَنُ به، وشرعَ الحجَّ وفيه مصالِحُ الخلقِ على نحو ما تقدَّمَ.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ ٱعْلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلْعِقَابِ ﴾ ؛ لمـن استحلَّ مـا حـرَّمَ اللهُ، ﴿ وَأَنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٩٨﴾ ﴾ ؛ لمن تابَ. قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ مَّا عَلَى ٱلرَّسُولِ إِلَّا ٱلْبَلَٰغُ ﴾ ؛ أي ما على مُحَمَّدٍ ﷺ إلاّ تبليغُ الرسـالة في أمـرِ الثـواب والعقـاب، ﴿ وَٱللَّهُ يَعْلَمُ مَا تُبْدُونَ ﴾ ؛ أي مـا تُظـهرون مـن القـولِ والعمـلِ، ﴿ وَمَا تَكْتُمُونَ ﴾ ؛ وليس على مُحَمَّدٍ طلبُ سرائرِكم، ولا يعلمُ السرائرَ إلاّ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ قُل لَّا يَسْتَوِى ٱلْخَبِيثُ وَٱلطَّيِّبُ ﴾ ؛ أي قُـل يـا مُحَمَّـدُ: لا يستوِي الحـلالُ والحـرام، ﴿ وَلَوْ أَعْجَبَكَ كَثْرَةُ ٱلْخَبِيثِ ﴾ ؛ ولـو أعجبـكَ كـثرةُ الحرامِ، فمثقالُ حبَّة من الحلالِ أرجحُ عندَ الله من جبالِ الدُّنيا من حرامٍ.

وَقِيْلَ: معناهُ: ولا يستوي الكافرُ والمؤمـن ولـو أعجبـكَ كـثرةُ الكـافرِ، والعـدلُ والفاسـقُ وإنْ كـان في الفُسَّـاقِ كـثرةٌ، ولا يبـاركُ في الحـرامِ وإنمـا يبـاركُ في الحـلالِ، ﴿ فَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ يَٰٓأُوْلِى ٱلْأَلْبَٰبِ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿١٠٠﴾ ﴾ ؛ أي اخشَـوا عـذابَ الله في أخذِ الحرام يا ذوي العقولِ، لكي تفوزُوا بالنجاةِ والسَّعادات في الآخرةِ.

قَوْلُـهُ عَـزَّ وَجَـلَّ: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَسْـَٔلُواْ عَنْ أَشْيَآءَ إِن تُبْدَ لَكُمْ تَسُؤْكُمْ ﴾ ؛ قال ابنُ عبَّاس رَضِيَ اللهُ عَنْـهُمَا: (لَمَّـا نَـزَلَ قَوْلُـهُ تَعَـالَى: ﴿وَللهِ عَلَـى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ﴾[1] قَامَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي أَسَدٍ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ أفِي كُلِّ عَامٍ؟

(١) آل عمران / ٩٧ .

فَوَجَدَ مِنْ قَوْلِ ذلِكَ الرَّجُلِ وَجْداً شَدِيداً، ثُمَّ قَالَ لَهُ: [مَا كَانَ يُؤْمِنُكَ أَنْ أَقُولَ: نَعَمْ، فَيَجِبُ عَلَيْكُمْ فِي كُلِّ عَامٍ فَلاَ تُطِيقُوهُ، فَإِنْ لَمْ تَفْعَلُوهُ كَفَرْتُمْ، ذَرُونِي مَا تَرَكْتُكُمْ])[1].

وفي بعض الروايات: أنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَامَ خَطِيباً، فَسَأَلَهُ النَّاسُ عَنْ أَشْيَاء، فَقَالَ:[لاَ تَسْأَلُونِي عَنْ شَيْءٍ إلاَّ حَدَّثْتُكُمْ بِهِ]، فَأَكْثَرُوا عَلَيْهِ السُّؤَالَ حَتَّى سَأَلَهُ رَجُلٌ عَنِ الْحَجِّ: أَفِي كُلِّ عَامٍ ؟ فَسَكَتَ النَّبِيُّ ﷺ فَأَعَادَ الرَّجُلُ عَلَيْهِ ثَالِثاً، فقال ﷺ: [لَوْ قُلْتُ لَكُمْ: نَعَمْ، لَوَجَبَتْ وَلَمَا اسْتَطَعْتُمْ] فَقَامَ رَجُلٌ آخَرُ فَقَالَ: أَفِي الْجَنَّةِ أنَا أمْ فِي النَّار ؟! فَاشْتَدَّ ذلِكَ عَلَى رَسُول اللهِ ﷺ حَتَّى تَغَيَّرَ لَوْنُهُ، فَقَالَ عُمَرُ: رَضِينَا باللهِ رَبّاً وَبالإسْلاَمِ دِيناً وَبكَ نَبيّاً، نَعُوذُ باللهِ مِنْ غَضَب اللهِ وَغَضَب رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَسَرَى عَنِ النَّبِيِّ ﷺ الْغَضَبُ[2].

وروي: أن رجلاً قال يا رسولَ اللهِ أين أبي ؟ فقال: [فِي النَّار]، فَقَامَ عُمَرُ رضي الله عنه وَقَالَ: رَضِينَا باللهِ رَبّاً وَبالإسْلاَمِ دِيناً وَبمُحَمَّدٍ نَبياً وَبالْقُرْآن إمَاماً، إنَّا يَا رَسُولَ اللهِ حَدِيثُو عَهْدٍ بالْجَاهِلِيَّةِ فَاعْفُ عَنَّا عَفَا اللهُ عَنْكَ، فَسَكَنَ غَضَبُهُ[3].

وروِيَ: أنَّ رَجُلاً مِنْ قُرَيْشٍ يُقَالُ لَهُ عَبْدُاللهِ بْنُ حُذافَةَ، وَكَانَ يُطْعَنُ فِي نَسَبهِ إذا لاَحَى؛ أيْ يُدْعَى لِغَيْر أبيهِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ مَنْ أبي؟ قَالَ: [أَبُوكَ حُذافَةُ]. قَالَ الزُّهْرِيُّ: فَقَالَتْ أمُّهُ: مَا رَأيْتُ وَلَداً أعَقَّ مِنْكَ قَطْ! أكُنْتَ تَأْمَنُ أنْ تَكُونَ أمُّكَ قَارَفَتْ مَا قَارَفَ ((نِسَاءُ)) أهْلِ الْجَاهِلِيَّةِ، فَيَفْضَحَهَا عَلَى رُؤُوس النَّاسِ[4].

وفي رواية أخرى: أنَّهُ لَمَّا قَالَ لَهُ: [أَبُوكَ حُذافَةُ]، قَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ أبي فُلاَنٌ، قَالَ: [إنَّكَ وَلَدُ الزَّانِيَةِ، وَإنَّ الَّذِي وُلِدْتَ عَلَى فِرَاشِهِ كَانَ كَثِيرَ الْمَال،

---

(١) أخرجه الطبري في جامع البيان: الحديث (٩٩٨٢) وإسناده ضعيف.

(٢) أخرجه الطبري في جامع البيان: النص (٩٩٧٨ و٩٩٧٩). وأصله أخرجه البخاري في الصحيح، ومسلم في الفضائل.

(٣) أخرجه الطبري في جامع البيان: النص (٩٩٧٧).

(٤) أخرجه الطبري في جامع البيان: النص (٩٩٧٣). والبخاري في الصحيح: تفسير سورة المائدة: باب (١٢).

فَتعَرَّضَتْ أمُّكَ لِحُذَافَةَ فَجَامَعَهَا فَاشْتَمَلَتْ بكَ] فَأنْزَلَ اللهُ هَذِهِ الآيَةَ[١].

ومعناها: يا أيُّها الذين آمَنوا باللهِ ورسولِهِ لا تسألُوا النبيَّ ﷺ عن أشياء إنْ أظهرَ لكم جوابَها ساءَكم، ذلك ﴿ وَإِن تَسْـَٔلُواْ عَنْهَا حِينَ يُنَزَّلُ ٱلْقُرْءَانُ تُبْدَ لَكُمْ ﴾ ؛ وإنْ تسألوا عنها عندَ نُزول القرآن أظهرَ لكم جواباً، ﴿ عَفَا ٱللَّهُ عَنْهَا ﴾ ؛ أي عن مسألتِكم لم يؤاخذكم بالبحثِ عنها. ويقال: أراد بالعفوِ السترَ عليهم، ﴿ وَٱللَّهُ غَفُورٌ حَلِيمٌ ﴿١٠١﴾ ﴾ ؛ أي متجاوزٌ عن العباد، حليمٌ عن الجهَّال لا يعجِّلُ عليهم بالعقوبةِ.

قَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿ قَدْ سَأَلَهَا قَوْمٌ مِّن قَبْلِكُمْ ثُمَّ أَصْبَحُواْ بِهَا كَٰفِرِينَ ﴿١٠٢﴾ ﴾ ؛ أي قد سألَ نحوَ هذه المسائل مَن قبلَكم، قال ابنُ عبَّاس: (كَانَتْ بَنُو إسْرَائِيلَ يَسْألُونَ أنْبِيَاءَهُمْ عَنْ أشْيَاءَ لَمْ تُكْتَبْ عَلَيْهِمْ وَلَمْ يُؤْمَرُوا بهَا، فَإذا بَيَّنُوا لَهُمْ حُكْمَهَا لَمْ يَفْعَلُوا، فَعَذبَهُمُ اللهُ وَأهْلَكَهُمْ بسَبَب ذلِكَ، كَمَا سَألَ قَوْمُ عِيسَى الْمَائِدَةَ ثُمَّ كَفَرُوا، وَسَألَ قَوْمُ صَالِحِ النَّاقَةَ ثُمَّ عَقَرُوهَا وَكَفَرُوا)[٢].

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ مَا جَعَلَ ٱللَّهُ مِنۢ بَحِيرَةٍ وَلَا سَآئِبَةٍ وَلَا وَصِيلَةٍ وَلَا حَامٍ ﴾ ؛ أي لم يجعلِ اللهُ ما يقولهُ كفَّار قريشٍ من تحريمِ البَحيرةِ والسَّائبة والوصيلةِ والحامِي، ﴿ وَلَٰكِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ يَفْتَرُونَ عَلَى ٱللَّهِ ٱلْكَذِبَ ﴾ ، ولكنَّهم هم الذين جعَلوا من ذاتِ أنفسهم، واختلقوا على اللهِ بأنه حرَّم هذه الأشياء، ﴿ وَأَكْثَرُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ ﴿١٠٣﴾ ﴾ وهم السَّفلَةُ والعوَامُّ لا يعقِلون، بل يُقلِّدُون رُؤساءَهم فيما يقولون.

وأما تفسيرُ البَحِيرَةِ: كانت الناقةُ إذا نتَجت خمسةَ أبطُنٍ نظَرُوا، فإنْ كان البطنُ الخامس ذكراً ذبَحوهُ لآلهتِهم، وكان لَحمهُ للرِّجال من سَدَنَةِ آلهتِهم ومن أبناءِ السَّبيل دونَ النِّساء، وإن ماتَ قبل الذبحِ أكلَهُ الرجالُ والنِّساء، وإن كان الخامسُ أنثى نَحرُوا أذُنها؛ أي شَقُّوها شَقّاً وَاسعاً وهي البَحِيرَةُ: لا تُركَبُ ولا تذبَحُ ولا تطرَدُ من ماءٍ ولا أكلٍ، وألبانُها ومنافعُها للرِّجال من السَّدَنَةِ وأبناءِ السبيلِ دون النِّساء حتى تموتَ، فاذا مَاتت اشتركَ فيها الرجالُ والنساء.

---

(١) ربما هو ما رواه السدي؛ أخرجه الطبري في جامع البيان: النص (٩٩٧٦) وإسناده مرسل.
(٢) أخرجه الطبري في جامع البيان: النص (٩٩٨٩).

وأما السَّائبة: فكان إذا قَدِمَ الرجلُ من سَفَرٍ أو بَرِئَ من مرضٍ أو بنى بناءً، سَيَّبَ شيئاً من إناثِ الأنعام وسلَّمها إلى سَدَنَةِ آلهتهم، فيُطعمون منه أبناءَ السَّبيل من ألبانِها وأسمانِها إلاّ النساءَ، فإنَّهم كانوا لا يُطعمونهن منها شيئاً حتى تموتَ، فإذا ماتت أكلَها الرجالُ والنساء جميعاً .

وأما الوَصِيلَةُ: فهي من الغَنم كانت الشاةُ إذا نتَجت سبعةَ أبطُن، فإنْ كان البطنُ السَّابع ذكراً ذبَحوهُ لآلهتهم، وإنْ كانت أنثى صَنَعوا بها ما يصنَعون بالأُنثى من البَحِيرَةِ، وإنْ كان ذكراً وأنثى قالوا: إنَّها وصَلَتْ أخاها، فلم تُذبح الذكرَ لمكانهِ منها، وكان منافعُهما للرِّجال دون النساءِ من السَّدَنَةِ وأبناءِ السَّبيل الى أن يموتَ واحدٌ منهما فيشتركُ فيه الرجالُ والنساء .

وأما الْحَامِي: فهو الفحلُ إذا رَكِبَ ولدُ ولدهِ قالوا: قد حَمَى ظهرَهُ فلا يُركب ولا يحمل عليه ولا يُمنع من ماءٍ ولا مرعَى حتى يموتَ، فيأكلهُ الرِّجالُ والنساء.

وقد رُوي عن زيدِ بن أسلمَ عن رسول الله ﷺ أنه قالَ: [إنِّي لأَعْرِفُ أوَّلَ مَنْ سَيَّبَ السَّوَائِبَ، وَأوَّلَ مَنْ غَيَّرَ عَهْدَ إبْرَاهِيمَ خَلِيلِ اللهِ]، قَالُوا: مَنْ هُوَ يَا رَسُولَ اللهِ؟ قَالَ: [عَمْرُو بْنُ لَحِي، وَلَقَدْ رَأيْتُهُ يَجُرُّ قُصْبَهُ فِي النَّار يُؤْذِي أهْلَ النَّار بريحِ قُصْبِهِ. وَإنِّي لأَعْرِفُ أوَّلَ مَنْ بَحَّرَ الْبَحَائِرَ]، قَالُوا: مَنْ هُوَ ؟ قَالَ: [رَجُلٌ مِنْ بَنِي مُدْلَجَ، كَانَتْ لَهُ نَاقَتَانِ فَجَدَعَ أذُنَيْهِمَا وَحَرَّمَ ألْبَانَهَا، ثُمَّ شَرِبَهُ بَعْدَ ذلِكَ، وَلَقَدْ رَأيْتُهُ فِي النَّار يَعَضَّانِهِ بأفْوَاهِهِمَا وَيَخْبطَانِهِ بأخْفَافِهِمَا][1].

وعن أبي هُريرة ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لأَكْثَمَ الْخُزَاعِيِّ: [رَأيْتُ عَمْرَو ابْنَ لُحَي يَجُرُّ قُصْبَهُ فِي النَّار، فَمَا رَأيْتُ مِنْ رَجُلٍ أشْبَهَ برَجُلٍ مِنْهُ بكَ وَلاَ بكَ مِنْهُ، وَهُوَ أوَّلُ مَنْ غَيَّرَ دِينَ إبْرَاهِيمَ العَلَيْهِ السَّلام، وَنَصَبَ الأوْثَانَ، وَبَحَّرَ الْبَحِيرَةَ، وَسَيَّبَ السَّائِبَةَ، وَوَصَلَ الْوَصِيلَةَ، وَحَمَى الْحَامِي، وَلَقَدْ رَأيْتُهُ فِي النَّار يُؤْذِي أهْلَ النَّار بريحِ قُصْبهِ]، قَالَ أكْثَمُ: يَا رَسُولَ اللهِ أيَضُرُّنِي شَبَهُهُ؟ فَقَالَ: [إنَّكَ مُؤْمِنٌ وَهُوَ كَافِرٌ][2].

---

(١) أخرجه الطبري في جامع البيان: النص (٩٩٩٦) بإسناد مرسل.

(٢) أخرجه القرطبي في الجامع لأحكام القرآن: ج ٦ ص٣٣٧. والطبري في جامع البيان: النص (٩٩٩٤)، والحاكم في المستدرك؛ وقال: صحيح على شرط مسلم.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْاْ إِلَىٰ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ وَإِلَى ٱلرَّسُولِ قَالُواْ حَسْبُنَا مَا وَجَدْنَا عَلَيْهِ ءَابَآءَنَآ ﴾ ؛ معناهُ: إذا قيلَ لأهلِ مكة هَلُمُّوا إلى تحليلِ وتحريم ما أنزلَ اللهُ في كتابه وبيَّنَهُ الرسولُ في سُننه، قالوا: يَكفينا ما وجَدنا عليه آباءَنا من الدِّين والسُّنة، يقولُ اللهُ تعالى: ﴿ أَوَلَوْ كَانَ ءَابَآؤُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ شَيْـًٔا ﴾ ؛ من الدِّين والسُّنة، ﴿ وَلَا يَهْتَدُونَ ﴿١٠٤﴾ ﴾ ؛ الطريقَ المستقيمَ.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ عَلَيْكُمْ أَنفُسَكُمْ لَا يَضُرُّكُم مَّن ضَلَّ إِذَا ٱهْتَدَيْتُمْ ﴾ ؛ أي الزَمُوا أنفسَكم واحفظوها كما يقال: عليكَ زَيداً، فتنصبُ زَيداً على الإغراءِ بمعنى: الزَمْ زَيداً، كأنَّهُ تعالى قال: عليكم أيُّها المؤمنون بإصلاحِ أنفُسِكم، ومتابعةِ سُنَّة نبيِّكم، فإنكم إذا فعلتُم ذلك لا يضرُّكم ضلالةُ مَن ضلَّ من أهلِ مكة إذ هُديتم أنتم، ﴿ إِلَى ٱللَّهِ مَرْجِعُكُمْ ﴾ ؛ في الآخرةِ، ﴿ جَمِيعًا ﴾ ؛ البرُّ والفاجرُ، والمؤمنُ والكافر، ﴿ فَيُنَبِّئُكُم ﴾ ؛ فيجزيكم؛ ﴿ بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ ﴿١٠٥﴾ ﴾ ؛ من خيرٍ أو شرٍّ.

ورُوي عن السَّلف في تأويلِ هذه الآية أحاديثُ مختلفة الظواهر، وهي متفقةٌ في المعنى، فمِنها ما رُوي عن أبي بكرٍ ﷺ قال على المنبر: أيُّهَا النَّاسُ، إنِّي أرَاكُمْ تَتَأوَّلُونَ هَذِهِ الآيَةَ: (يَا أيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا عَلَيْكُمْ أنفُسَكُمْ) وَإنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: [مَا مِنْ قَوْمٍ يُعْمَلُ بَيْنَ اظْهُرِهِمْ بالْمَعَاصِي فَلَمْ يُغَيِّرُوهَا إلاَّ يُوشِكُ انْ يَعُمَّهُمُ اللهُ بعِقَابهِ][1].

وعن أبي أمَامَةَ قال: سَألْتُ أبَا ثَعْلَبَةَ الْخُشَنِيَّ عَنْ هَذِهِ الآيَةِ فَقَالَ: لَقَدْ سَألْتَ عَنْهَا خَبيراً، سَألْتُ عَنْهَا رَسُولَ اللهِ ﷺ فَقَالَ لِي: [يَا أبَا ثَعْلَبَةَ ائْتَمِرُوا بالْمَعْرُوفِ وَتَنَاهَوا عَنِ الْمُنْكَرِ، فَإذا رَأيْتَ دُنْيَا مُؤْثَرَةً وَشُحّاً مُطَاعاً، وَإعْجَابَ كُلِّ ذِي رَأيٍ برَأيِهِ، فَعَلَيْكَ بنَفْسِكَ، فَإنَّ مِنْ بَعْدِكُمْ أيَّامَ الصَّبْرِ، وَالصَّابرُ فِيهَا كَالْقَابضِ عَلَى الْجَمْرِ،

---

(١) في الدر المنثور: ج٣ ص٢١٥؛ قال السيوطي:((أخرجه عبدالرزاق وعبد بن حميد عن جرير البجلي، وذكره بمعناه)). وأخرجه عبدالرزاق في المصنف: الحديث (٢٠٧٢٣).

وَالصَّبْرُ فِيهَا كَالْقَبْضِ عَلَى الْجَمْرِ، وَالْمُتَمَسِّكُ فِيهَا بِمِثْلِ الَّذِي أَنْتُمْ عَلَيْهِ لَهُ كَأَجْرِ خَمْسِينَ عَامِلاً مِنْكُمْ][(١)].

ففي هذه الأخبار دليل على أنَّ فرضَ الأمرِ بالمعروف والنهيَ عن المنكر لا يسقطُ إلاَّ عند العجز عن ذلك. كما رُوي عن رسول الله ﷺ أنه قالَ: [إذا رَأى أحَدُكُمْ مُنْكَراً وَاسْتَطَاعَ أنْ يُغَيِّرَهُ فَلْيُغَيِّرْهُ بيَدِهِ، فَإنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبلِسَانِهِ، فَإنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبقَلْبهِ، وَذلِكَ أضْعَفُ الإيْمَان][(٢)].

وحكي: أنَّهُ لَمَّا مَاتَ الْحَجَّاجُ قَالَ الْحَسَنُ ﷺ: (اللَّهُمَّ أنْتَ أمَتَّهُ فَاقْطَعْ عَنَّا سُنَّتَهُ، فَإنَّهُ أتَانَا أخَيْفِشُ أعَيْمِشُ، يَمُدُّ بيَدٍ قَصِيرَةٍ، وَاللهِ مَا عَرِقَ فِيهَا فِي سَبيلِ اللهِ عَنَانٌ، يَرْجُلُ جُمَّتَهُ وَيَتَبَخْتَرُ فِي مِشْيَتِهِ، وَيَصْعَدُ الْمِنْبَرَ فَيَهْدِرُ حَتَّى تَفُوتَهُ الصَّلاَةُ، لاَ مِنَ اللهِ يَتَّقِي وَلاَ مِنَ النَّاسِ يَسْتَحْيِي، فَوْقَهُ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ، وَتَحْتَهُ مِائَةُ أَلْفٍ أوْ يَزِيدُونَ، لاَ يَقُولُ لَهُ قَائِلٌ: الصَّلاَةُ أيُّهَا الرَّجُلُ. ثُمَّ جَعَلَ الْحَسَنُ يَقُولُ: هَيْهَاتَ، وَاللهِ حَالَ دُونَ ذلِكَ السَّيْفُ وَالسَّوْطُ)[(٣)]. وفي هذا الخبرِ دليلٌ أن السَّلفَ كانوا مَعذُورينَ في ذلك الوقتِ في تركِ الإنكار باليدِ واللِّسان.

قَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا شَهَادَةُ بَيْنِكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ حِينَ الْوَصِيَّةِ اثْنَانِ ذَوَا عَدْلٍ مِنْكُمْ ﴾ ؛ قال ابنُ عبَّاس: (نَزَلَتْ هَذِهِ الآيَةُ فِي ثَلاَثَةِ نَفَرٍ، خَرَجُوا مِنَ الْمَدِينَةِ إلَى الشَّامِ لِتِجَارَةٍ، أحَدُهُمْ: عَدِيُّ بْنُ بَدَّاءٍ، وَالآخَرُ عَامِرُ بْنُ

---

(١) أخرجه الطبري في جامع البيان: النص (١٠٠٢٢). وفي الدر المنثور: ج ٣ ص٢١٥؛ قال السيوطي: ((أخرجه الترمذي وصححه وابن ماجة وابن جرير والبغوي في معجمه وابن المنذر وابن حاتم والطبراني وأبو الشيخ وابن مردويه والحاكم وصححه والبيهقي في الشعب) واللفظ للطبري في جامع البيان.

(٢) أخرجه مسلم في الصحيح: كتاب الإيمان: باب كون النهي عن المنكر من الإيمان: الحديث (٧٨/ ٤٩). وأبو داود في السنن: كتاب الصلاة: الحديث (١١٤٠). وابن ماجة في السنن: كتاب إقامة الصلاة: باب ما جاء في صلاة العبد: الحديث (١٢٧٥)، وفيه: [مَنْ رَأى مُنْكَراً فَاسْتَطَاعَ...].

(٣) ذكره القرطبي في الجامع لأحكام القرآن: ج ١٦ ص٣٣٩: تفسير الآية (١٢) من سورة الحجرات: المسألة التاسعة.

أوْسِ الدَّاريُّ، وَهُمَا نَصْرَانِيَّان، وَالثَّالِثُ بَدِيلُ بْنُ وَرْقَاءَ[1] مَوْلَى عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ، وكَانَ مُسْلِماً مُهَاجِراً، فَحَضَرَ بَدِيلَ بْنُ وَرْقَاءَ الْوَفَاةُ وكَانَ مُسْلِماً، فَأَوْصَى إلَى صَاحِبَيْهِ، وَأمَرَهُمَا أنْ يَدْفَعَا مَتَاعَهُ إلَى أهْلِهِ إذا رَجَعَا، فَمَاتَ بَدِيلُ فَفَتَّشَا مَتَاعَهُ، وَأخَذا مِنْهُ إنَاءً مِنْ فِضَّةٍ مَنْقُوشاً بالذهَب كَانَ فِيهِ ثَلاثُمِائَةِ مِثْقَال.

فَلَمَّا قَدِمَا الْمَدِينَةَ وَسَلَّمَا الْمَتَاعَ إلَى أهْلِهِ، وَجَدَ أهْلُهُ كِتَاباً فِي دُرْجِ الثِّيَاب فِيهِ أسْمَاءُ الأَمْتِعَةِ، قَالُوا لَهُمَا: هَلْ بَاعَ صَاحِبُكُمَا شَيْئاً مِنْ مَتَاعِهِ ؟ قَالاَ: لاَ، فَهَلْ طَالَ مَرَضُهُ فَأنْفَقَ شَيْئاً ؟ قَالاَ: لاَ، إنَّمَا مَرِضَ حِينَ قَدِمَ الْبَلَدَ، فَلَمْ يَلْبَثْ أنْ مَاتَ. فَقَالَ لَهُمَا عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ وَالْمُطَّلِبُ ابْنُ أبي وَدَاعَةَ: فَإنَّا وَجَدْنَا فِي مَتَاعِهِ صَحِيفَةً فِيهَا تَسْمِيَةُ مَتَاعِهِ، وَفِيهَا إنَاءٌ مَنْقُوشٌ مُمَوَّهٌ بالذهَب فِيْهِ ثَلاثُمِائَةِ مِثْقَال. قَالاَ: مَا نَدْري، إنَّمَا أوْصَى إلَيْنَا بشَيْءٍ وَأمَرَنَا أنْ نَدْفَعَهُ إلَيْكُمْ فَدَفَعْنَاهُ. فَرَفَعُوهُمَا إلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ وَذكَرُوا ذلِكَ لَهُ، فَأنْزَلَ اللهُ هَذِهِ الآيَةَ[2].

ومعناها: يا أيُّها الذين آمَنوا شهادةُ الحالِ الذي بينكم إذا حضرَ أحدَكم الموتُ فأراد الوصِيَّةَ شهادةُ اثنين ذوي عدلٍ منكم؛ أي من أهلِ دينِكم. وهذه جملةٌ تامَّة تتناولُ حكمَ الشَّهادة على الوصيَّة في الحضر والسفر.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ أَوْ ءَاخَرَانِ مِنْ غَيْرِكُمْ ﴾ ؛ مقيَّدٌ بالسَّفر خاصَّة، معناهُ: أو آخَران من غير أهل دينكم، ﴿ إِنْ أَنتُمْ ضَرَبْتُمْ فِى ٱلْأَرْضِ ﴾ ؛ إن أنتم سافرتُم في الأرضِ، ﴿ فَأَصَٰبَتْكُم ﴾ ؛ في السَّفرِ، ﴿ مُّصِيبَةُ ٱلْمَوْتِ ﴾ ؛ ولم يكن يحضرُكم مسلمون.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ تَحْبِسُونَهُمَا مِنۢ بَعْدِ ٱلصَّلَوٰةِ ﴾ ؛ أي تَقِفونَهما وهما النصرانيَّان، والمرادُ بقوله: (بَعْدِ الصَّلاَةِ) بعد صلاةِ العصر كان النبيُّ ﷺ يقضي بعدَ صلاة العصرِ وهو وقتُ اجتماعِ الناس، وأهلُ الكتاب يعظِّمونَه، ﴿ فَيُقْسِمَانِ بِٱللَّهِ

(١) ويسمى أيضاً بديل بن أبي مريم.

(٢) أخرجه الترمذي في الجامع: كتاب التفسير: الحديث (٣٠٥٩) من رواية محمد بن السائب الكلبي (أبو النضر) وضعفه، وفي الحديث (٣٠٦٠) قال: حسن غريب. والبخاري في التاريخ الكبير: ج ١ ص٢٨٥: الترجمة (٦٧٦). والحديث أخرجه أهل التفسير بألفاظ طويلة ومختصرة، ينظر: الجامع لأحكام القرآن: ج ٦ ص٣٤٦.

إِن ارْتَبْتُمْ لَا نَشْتَرِي بِهِ ثَمَنًا﴾ ؛ أي الشَّاهدان النصرانيان يَحلفان باللهِ إذا ادَّعى عليهما ورثةُ الميِّت بسبب شأنِهم في جِنايتهما، ويقولان في اليمين: لاَ نشتري بهذا القول الذي نقولهُ بأنا دفعنا المالَ جميعه إليكم عَرَضاً يَسيراً من الدُّنيا، ﴿وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَىٰ﴾ ؛ أي وإن كان الميْتُ ذا قرابةٍ منَّا في الرَّحِمِ؛ أي لم نَحْنُ في التِّركة لقرابته منَّا. رُوي أنه كان بين الميْتِ المسلمِ وبين هذين النصرانيين قرابةٌ في الرَّحِم، ومعنى قوله: (إنِ ارْتَبْتُمْ) أي شَكَكْتُمْ.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَلَا نَكْتُمُ شَهَادَةَ اللَّهِ﴾ ؛ أي ويقولون في اليمين: ولا نكتمُ شهادةَ اللهِ، ﴿إِنَّا إِذًا لَّمِنَ الْآثِمِينَ ﴿١٠٦﴾﴾ ؛ أي العاصين إنْ كتمنَاها كما قالَ تعالى في آيةٍ أخرى ﴿وَمَنْ يَكْتُمْهَا فَإِنَّهُ آثِمٌ قَلْبُهُ﴾[1].

وإنَّما أضافَ الشهادة إلى اللهِ تعالى تَعظيماً لها وتَهويلاً لأمرها، وقرأ بعضُهم: (شَهَادَةً اللهَ) بتنوينِ (شَهَادَةً) ونصب اسم (اللهَ) على معنى: لا نكتمُ للهَ شهادةً، وقرأ الشعبيُّ: (شَهَادَةً اللهِ) بتنوينِ (شَهَادَةً)، وخفض الهاءِ من اسم (اللهِ) موصولاً على القسَمِ، تقديرهُ: إي واللهِ.

وقرأ أبو جعفرٍ (شَهَادَةً) بالتَّنوينِ (اللهِ) بقطع الألف وكسرِ الهاء على معنى: ولا نكتمُ شهادةً اللهِ، بالاستفهام وكسرِ الهاء فجعلَ الاستفهام عِوَضاً عن حرفِ القسَمِ.

قال ابنُ عبَّاس: (فَلَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الآيَةُ، صَلَّى رَسُولُ اللهِ ﷺ صَلاَةَ الْعَصْرِ وَحَلَّفَهُمَا بَعْدَ الصَّلاَةِ عِنْدَ الْمِنْبَرِ بالَّذِي لاَ إلَهَ إلاَّ هُوَ أنَّهُمَا لَمْ يَخْتَانَا - يَخُونَا - شَيْئاً مِمَّا دَفَعَ إلَيْهِمَا بَدِيلٌ، فَحَلَفَا، فَخَلَّى عَلَيْهِ الصَّلاَةُ وَالسَّلاَمُ سَبِيلَهُمَا. فَمَكَثَا بَعْدَ ذلِكَ مَا شَاءَ اللهُ ثُمَّ ظَهَرَ الإنَاءُ، فَبَلَغَ الْوَرَثَةَ ذلِكَ، فَسَأَلُوا الَّذِي بيدِهِ الإنَاءُ فَقَالَ: اشْتَرَيْتُهُ مِنْ تَميمٍ وَعَدِيٍّ)[2].

---

(١) البقرة / ٢٨٣ .

(٢) ألفاظ الحديث مخرجة في كتب التفسير؛ ينظر: الدر المنثور: ج ٣ ص٢٢٠-٢٢٦.

قِيلَ: إنَّهُ لَمَّا طَالَتِ الْمُدَّةُ أظْهَرَا الإنَاءَ وَلَمْ يَبِيعَاهُ، فَقَالَ لَهُمَا الْوَرَثَةُ: إنَّمَا حَلَفْتُمَا فَمَا بَالُ الإنَاءِ مَعَكُمَا؟ فَقَالاَ: إنَّا كُنَّا اشْتَرَيْنَاهُ مِنْهُ وَلَمْ يَكُنْ لَنَا بَيِّنَةٌ، فَكَرِهْنَا أنْ نُقِرَّ بِهِ لَكُمْ فَتَأْخُذُوهُ. فَاخْتَصَمُوا إلَى رَسُول اللهِ ﷺ، فَأنْزَلَ اللهُ تَعَالَى قَوْلَهُ تَعَالَى: ﴿ فَإِنْ عُثِرَ عَلَىٰٓ أَنَّهُمَا ٱسْتَحَقَّآ إِثْمًا فَـَٔاخَرَانِ يَقُومَانِ مَقَامَهُمَا مِنَ ٱلَّذِينَ ٱسْتَحَقَّ عَلَيْهِمُ ٱلْأَوْلَيَـٰنِ فَيُقْسِمَانِ بِٱللَّهِ ﴾.

معناهُ: فإن اطلعَ على أن الوصيَّين استوجبَا ذنباً بالخيانةِ واليمين الفاجرةِ حيث قالاَ: إنَّ الميتَ لم يبعْ شَيْئاً من متاعهِ، ثم قالا بعدَ ظُهور الإناءِ في أيديهما أنَّهما ابتاعاهُ منه، فآخَران من أولياءِ المَيْت وهما عمرُو بن العاص والمطَّلب بن أبي وداعةَ، يقومَان مقامَ النصرانيَّين الخائنَين في اليمين، فيحلِفان باللهِ، ﴿ لَشَهَـٰدَتُنَآ أَحَقُّ ﴾ ؛ بأنَّ الإناءَ لصاحِبنا، وأنَّهما لا يَعلمان بأن الميتَ باعَهُ في حياتهِ، ﴿ مِن شَهَـٰدَتِهِمَا ﴾ ؛ أي أعدلُ وأحقُّ بالقبول من شهادة النصرانيَّين، ﴿ وَمَا ٱعْتَدَيْنَآ ﴾ ؛ فيما ادَّعَينا وحلَفنا، ﴿ إِنَّآ إِذًا لَّمِنَ ٱلظَّـٰلِمِينَ ﴿١٠٧﴾ ﴾ ؛ على أنفسنا لو اعتدينا.

وقوله: (مِنَ الَّذِينَ اسْتَحَقَّ عَلَيْهِمُ الأَوْلَيَان) راجعٌ إلى قوله (فَآخَرَان)، و(الأَوْلَيَان) بدلٌ من (آخَرَان) كأنه قال: وآخَرَانِ مِن الَذين استحقَّ عليهم الوصيةُ، وهم ورثةُ المَيْت وأولياؤهُ، وهما الأَوْلَيَانِ بالمَيْت. ويقال: الأولَيان باليمينِ يقومان مقامَ النصرانيَّين في اليمينِ،

ويقالُ: معنى (اسْتَحَقَّ عَلَيْهِمْ) أي استحقَّ فيهم الإثمَ وهم الورثةُ، استحقَّ النصرانيَّان الإثمَ بسببهم، وقد تُقام على مقام (فِي)، كما في قولهِ تعالى: ﴿وَلأُصَلِّبَنَّكُمْ فِي جُذُوعِ النَّخْلِ﴾[1]. واحدُ الأَولَيان: الوَلَى، والجمعُ: الأَوْلَون، والأنثى الوَلْيَاءُ، والجمع الْوَلَيَاتُ والولي[2].

وقرأ الحسنُ وحفص: (مِنَ الَّذِينَ اسْتَحَقَّ عَلَيْهِمْ) بفتحِ التاءِ والحاء؛ أي وجبَ عليهم الإثمُ، ثم قال (الأَوْلَيَانِ) راجعٌ إلى قوله (فَآخَرَانِ) الأوليان، ولم يرتفِعْ

---

(١) طه / ٧١ .

(٢) في معاني القرآن وإعرابه: ج ٢ ص١٧٥؛ قال الزجاج: (وهذا موضع من أصعب ما في القرآن في الإعراب).

بالاستحقاق. وقرأ الباقون (اسْتُحِقَّ) بضمِّ التاء وكسرِ الحاء على المجهول، يعني الذين استُحِقَّ فيهم ولأجلِهم الإثمُ وهم ورثةُ الميت، استُحِق الحالِفان بسببهم وفيهم الإثم. وقرأ الحسنُ: (مِنَ الَّذِينَ اسْتُحِقَّ عَلَيْهِمُ الأَوَّلاَنِ)[1].

قَوْلُهُ تَعَالَى: (لَشَهَادَتُنَا أَحَقُّ مِنْ شَهَادَتِهِمَا) أي يَمينُنا من يمينِهما، ونظيرهُ ﴿فَشَهَادَةُ أَحَدِهِمْ أَرْبَعُ شَهَادَاتٍ بِاللهِ﴾[2] أراد الأيمانَ.

فَلَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الآيَةُ حَلَّفَ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَمْرَو بْنَ الْعَاصِ وَالْمُطَّلِبَ بْنَ أبي وَدَاعَةَ، فَحَلَفَا فَدَفَعَا الْمَتَاعَ إِلَى أَوْلِيَاءِ الْمَيْتِ. قال ابنُ عبَّاس: (فَذَكَرْتُ هَذِهِ الآيَةَ لِتَمِيمَ بَعْدَ مَا أَسْلَمَ فَقَالَ: صَدَقَ اللهُ وَبَلَّغَ رَسُولُهُ، أنَا أخَذْتُ الإنَاءَ، فَأَتُوبُ إِلَى اللهِ وَأَسْتَغْفِرُهُ)[3].

وإنَّما نُقلت اليمين إلى الأولياءِ؛ لأن الوصيَّين صحَّ عليهما الإناءُ، ثم ادعيا أنَّهما ابتاعاهُ، وكذلك إذا ادَّعى رجلٌ على رجلٍ مالاً، فأقرَّ المدعَى عليه بذلكَ، وادَّعى أنه قضاهُ، فالقولُ قول صاحب المال مع يَمينه، وكذلك إذا ادَّعى سلعةً في يدِ رجُلٍ فاعترفَ بذلك، ثم ادَّعى أنه اشتَراها من المدَّعي أو وهبَهُ منه المدعي.

وعن ابنِ عبَّاس رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا: (عن تَميم الداريِّ قَالَ: بعْنَا الإنَاءَ بِأَلْفِ دِرْهَمٍ، فَاقْتَسَمْنَاهُ أنَا وَعَدِيٌّ، فَلَمَّا أسْلَمْتُ تَأثَّمْتُ مِنْ ذلِكَ بَعْدَمَا حَلَفْتُ كَاذِباً، فَأَتَيْتُ أوْلِيَاءَ الْمَيِّتِ فَأَخْبَرْتُهُمْ أنَّ عِنْدَ صَاحِبِي مِثْلَهَا، فَأَتَوا بِهِ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَسَأَلَهُمُ الْبَيِّنَةَ، فَلَمْ يَكُنْ لَهُمْ بَيِّنَةٌ، فَأَمَرَ الأَوْلِيَاءَ أنْ يَحْلِفُوا، فَحَلَفُوا، فَأَخَذْتُ الْخَمْسَمِائَة مِنْ عَدِيٍّ وَرَدَدْتُ أنَا الْخَمْسَمِائَةَ)[4].

فذلك قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ ذَٰلِكَ أَدْنَىٰٓ أَن يَأْتُواْ بِٱلشَّهَٰدَةِ عَلَىٰ وَجْهِهَآ ﴾ ؛ أي ذلك لكم أقربُ إلى أن تقومَ شهودُ الوصيَّة على وجهِها،﴿ أَوْ يَخَافُوٓاْ أَن تُرَدَّ أَيْمَٰنٌۢ

---

(١) ينظر: جامع البيان: النص (١٠٠٩٢).

(٢) النور / ٦.

(٣) جزء من أثر طويل عن عكرمة؛ أخرجه الطبري في جامع البيان: النص (١٠٠٩٣).

(٤) أخرجه الطبري في جامع البيان: النص (١٠٠٩٢).

بَعْدَ أَيْمَٰنِهِمْ ﴾ ؛ وأقربُ إلاَّ أن يخافوا أن تُـرَدَّ عليـهم أيمانُـهم بعـد أيمـانِ المسـلمين، ويقال: أن يُرَدَّ الأيمانُ إلى المدَّعين المسلمين بعد أيمانِ المدعى عليهم الكفَّار.

قَوْلُـهُ تَعَـالَى: ﴿ وَاتَّقُوا اللَّهَ ﴾ ؛ أي اخشَــوهُ أن تحلِفُــوا أيمانــاً كاذبــةً أو تخونــوا أمانــةً، ﴿ وَاسْمَعُوا ﴾ ؛ أي اقبَلُــوا الموعظــةَ، ﴿ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْفَاسِقِينَ ﴿١٠٨﴾ ﴾ ؛ أي لا يصلحُ أمرَ الخائنين عن طاعةِ الله.

رُوي عن مجاهد أنه أخذ بظاهرِ الآية وقال: (إذا مَاتَ الْمُؤْمِنُ فِـي السَّـفَرِ، وَلاَ يَحْضُرُهُ إلاَّ كَافِرٌ، إنْ أشْـهَدَهُمَا عَلَـى ذلِـكَ، فَـإنْ رَضِـيَ وَرَثَتُـهُ بذلِـكَ، وَإلاَّ حَلَـفَ الشَّاهِدَانِ أنَّهُمَا صَادِقَانِ، فَإنْ ظَهَرَا أنَّهُمَا خَانَا، حَلَفَ اثْنَان مِنَ الْوَرَثَةِ، وَأبْطِلَتْ أيْمَانُ الشَّاهِدَينِ)[١]. وعن هذا قال شُريح:(لاَ تَجُوزُ شَهَادَةُ الْيَهُودِيِّ وَالنَّصْرَانِيِّ عَلَى الْمُسْلِمِ إلاَّ فِي السَّفَرِ، وَلاَ يَجُوزُ فِي السَّفَرِ إلاَّ عَلَى الْوَصِيَّةِ)[٢].

وذهبَ أكثرُ الفقــهاء إلى أنَّ شـهادةَ الكـافر لا تُقبـل علـى المسـلمِ بوجـهٍ مـن الوجوه؛ لأنه رُوي أنَّ آيةَ الدَّين من آخرِ ما نُزلَ من القرآن، وتلك الآيةُ تقتَضِي جوازَ نسخِ شهادة الكافرِ على المسلمين لا محالةَ؛ لأن قولَهُ تعالى: ﴿وَاسْتَشْهِدُوا شَهِيدَيْنِ مِنْ رِجَالِكُمْ﴾[٣] يتناولُ المؤمنين؛ لأن الخطابَ في تلك الآيةِ يوجَّـهُ إليـهم باسـم الإيمـانِ وهو قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا﴾.

قَوْلُـهُ تَعَـالَى: ﴿ ۞ يَوْمَ يَجْمَعُ اللَّهُ الرُّسُلَ فَيَقُولُ مَاذَا أُجِبْتُمْ قَالُوا لَا عِلْمَ لَنَا ﴾ ؛ يعني يومَ القيامةِ، ونُصِبَ (يَوْمَ) على إضمار اذكُروا و احذرُوا، ويحتمـل أنـه انتصبَ بقولِهِ (وَاتَّقُوا اللهَ)، والسُّؤال للرسلِ توبيخٌ للذين أرسِلُوا إليهم، كما في قولـه تعالى ﴿وَإذَا الْمَوْءُودَةُ سُئِلَتْ﴾[٤] إنما تُسأل الموءودَةُ لتوبيخِ قاتِلِها.

وأما قولُ الرسلِ: (لاَ عِلْمَ لَنَا)، فقال ابنُ عبَّاس والحسن والسديُّ ومجاهد: (إنَّ هَذَا الْجَوَابَ إنَّمَا يَكُونُ فِي بَعْضِ مَوَاطِنِ الْقِيَامَةِ، وَذلِـكَ عِنْـدَ زَفْـرَةِ جَـهَنَّمَ، وَجُثُـوٌّ

---

(١) أخرجه الطبري في جامع البيان: النص (١٠٠٩٦)، وبمعناه عن ابن عباس: الأثر (١٠١٠٣).
(٢) أخرجه الطبري في جامع البيان: النص (١٠٠٩٩) بمعناه.
(٣) البقرة / ٢٨٢ . (٤) التكوير / ٨ .

الأُمَمِ عَلَى الرُّكَبِ، لاَ يَبْقَى مَلَكٌ مُقَرَّبٌ وَلاَ نَبِيٌّ مُرْسَلٌ إلاَّ قَالَ: نَفْسِي نَفْسِي، فَعِنْدَ ذلِكَ تَطِيرُ الْقُلُوبُ مِنْ أمَاكِنِهَا، فَتَقُولُ الرُّسُلُ مِنْ شِدَّةِ هَوْلِ الْمَسْأَلَةِ وَهَوْلِ الْمَوْطِنِ: لاَ عِلْمَ لَنَا)[1] ﴿ إِنَّكَ أَنتَ عَلَّٰمُ ٱلْغُيُوبِ ﴾ ؛ تُرجِعُ إليهم عقولُهم، فيشهَدُون على قومِهم أنَّهم بلَّغوهم الرسالةَ، وأنَّ قومَهم كيف ردُّوا عليهم.

فإن قِيْلَ: كيف يصحُّ ذُهول العقلِ مع قولهِ تعالى ﴿لاَ يَحْزُنُهُمُ الْفَزَعُ الأَكْبَرُ﴾[2] قِيْلَ: إن الفزعَ الأكبرَ دخولُهم جهنَّم. وعن ابنِ عبَّاس:(أنَّ مَعْنَى: لاَ عِلْمَ لَنَا؛ أيْ لاَ عِلْمَ لَنَا إلاَّ مَا عَلَّمْتَنَا)، فَحُذِفَ الاسْتِثْنَاءُ. وَقِيْلَ: معناهُ: لا علمَ لنا بتفصيلِ الأمُور.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ إِذْ قَالَ ٱللَّهُ يَٰعِيسَى ٱبْنَ مَرْيَمَ ٱذْكُرْ نِعْمَتِى عَلَيْكَ وَعَلَىٰ وَٰلِدَتِكَ ﴾ ؛ معناهُ: واذكُروا أيُّها المؤمنون (إذْ قَالَ اللهُ يَا عِيسَى)، ويجوز أنْ يكون عَطفاً على قولهِ: (يَوْمَ يَجْمَعُ اللهُ الرُّسُلَ) تقديرهُ: إذ يقولُ الله: يا عيسَى بنَ مريَم، إلاَّ أنه ذكرَهُ بلفظ الماضِي لتقديم ذكرِ الوقت.

ومعنى الآيةِ: أظْهِرْ مِنَّتِي عليكَ بالنبوَّة وعلى أمِّك بأن طهَّرتُها واصطفيتُها على نساءِ العالَمين؛ ليكون حجَّة على من كَفَرَ وادَّعاكَ إلهاً، فيكون ذلك حسرةً وندامةً عليهم يومئذٍ. والفائدةُ في ذكرِ أمِّهِ: أنَّ الناس تكلَّمُوا فيها كما تكلَّمُوا فيه.

ثم عدَّ الله نِعمَةً نعمةً: ﴿ إِذْ أَيَّدتُّكَ بِرُوحِ ٱلْقُدُسِ ﴾ ؛ أعَنتُكَ وقرَّبتُكَ بجبريلَ الطاهر حين حاولَتْ بني إسرائيل قتلَكَ، ويقال: أيَّدتُكَ به في الحجَّة في كلِّ أحوالِكَ.

وقوله تعالى: (يَا عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ) انتصبَ (ابْنَ مَرْيَمَ) لأنه مُنادَى مضافٌ؛ أي يا عيسى يا ابنَ مريمَ، قَوْلُهُ تَعَالَى: (اذْكُرْ نِعْمَتِي عَلَيْكَ) معناهُ: اذكر نِعمَتي، لفظة واحدةٌ ومعناها الجمعُ، كقوله تعالى: ﴿وَإِنْ تَعُدُّوا نِعْمَةَ اللهِ لاَ تُحْصُوهَا﴾[3] أي نِعَمَ اللهِ، لأنَّ العددَ لا يقعُ على الواحدِ.

---

(١) أخرجه الطبري في جامع البيان: النص(١٠١١٤) عن ابن عباس، والنص (١٠١١٠) عن السدي، والنص (١٠١١١) عن الحسن، والنص (١٠١١٢-١٠١١٣).

(٢) الأنبياء / ١٠٣ . (٣) ابراهيم / ٣٤ .

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ تُكَلِّمُ ٱلنَّاسَ فِي ٱلْمَهْدِ وَكَهْلًا ﴾ ؛ أي تكلِّمُ الناسَ في حِجْرِ أمِّكَ في حال صِغَرِكَ، وتخاطبُهم كَهلاً بعد ثلاثين سَنة، على صفةٍ واحدة واحداً واحداً، وذلك من أعظمِ الآيات.

ويقال: أرادَ بالمهدِ الذي يُربَّى فيه الطفلُ حين قال لَهم وهو في المهدِ: ﴿إِنِّي عَبْدُ اللهِ آتَانِيَ الْكِتَابَ وَجَعَلَنِي نَبِيّاً﴾[1]. قال الكلبيُّ: (مَكَثَ فِي رِسَالَتِهِ بَعْدَ ثَلاَثِينَ سَنَةً ثَلاَثِينَ شَهْراً، ثُمَّ رَفَعَهُ اللهُ إِلَيْهِ)، وَقِيْلَ: ثلاثَ سنين، ثم رُفع إلى السَّماء وهو ابنُ ثلاثٍ وثلاثين سَنة.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ وَإِذْ عَلَّمْتُكَ ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْحِكْمَةَ وَٱلتَّوْرَىٰةَ وَٱلْإِنجِيلَ ﴾ ؛ أي علَّمتُكَ كُتبَ الأنبياء قبلَك والفهمَ، ويقال: أرادَ بالكتاب الخطَّ بالقلمِ، وأرادَ بالحكمةِ كلَّ صوابٍ منهنَّ من قول أو فعلٍ.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ وَإِذْ تَخْلُقُ مِنَ ٱلطِّينِ كَهَيْـَٔةِ ٱلطَّيْرِ بِإِذْنِي ﴾ ؛ معناهُ: إذ تُصوِّرُ من الطين كَشِبهِ الْخُفَّاشِ بأمري، ﴿ فَتَنفُخُ فِيهَا ﴾ ؛ أي في الهيئةِ، ﴿ فَتَكُونُ طَيْرًا بِإِذْنِي ﴾ ؛ يطيرُ بين السَّماء والأرضِ بأمرِ الله، ويكون النفخُ كنفخِ الرَّاقِي.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ وَتُبْرِئُ ٱلْأَكْمَهَ وَٱلْأَبْرَصَ بِإِذْنِي ﴾ ؛ الأكمَهُ: الذي وُلد أعمَى، والأبْرَصُ: الذي لا تعالِجهُ الأطبَّاء، وهو الذي إذا غَرزَ الإبرةَ لا يَخرجُ منه الدَّم.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ وَإِذْ تُخْرِجُ ٱلْمَوْتَىٰ بِإِذْنِي ﴾ ؛ أي الموتَى تخرجُهم من قُبورهم أحياءَ بإرادتِي، والمرادُ بالإذنِ أنَّ الله تعالى كان يأذنُ له في المسألةِ والدُّعاء، فيقعُ ذلك عن اللهِ.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ وَإِذْ كَفَفْتُ بَنِيٓ إِسْرَٰٓءِيلَ عَنكَ ﴾ ؛ معناه وإذ صَنعتُ (صَرَفْتُ) أولادَ يعقوب عنكَ حين هَمُّوا بقتلِك، ﴿ إِذْ جِئْتَهُم بِٱلْبَيِّنَٰتِ ﴾ ؛ أي بالمعجزاتِ الدالَّة على رسالتِكَ، ﴿ فَقَالَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ مِنْهُمْ إِنْ هَٰذَآ ﴾ ؛ أي ما هذا

---

(١) مريم / ٣٠.

الذي يُرينا عيسى، ﴿ إِلَّا سِحْرٌ مُّبِينٌ ﴿١١٠﴾ ﴾ ؛ سحرٌ ظَاهِرٌ. ومن قرأ (سَاحِرٌ مُبينٌ) أراد به عيسَى عليه السلام.

قَوْلُـهُ عَـزَّ وَجَـلَّ: ﴿ وَإِذْ أَوْحَيْتُ إِلَى ٱلْحَوَارِيِّـۧنَ أَنْ ءَامِنُوا۟ بِى وَبِرَسُولِى ﴾ ؛ معناهُ: وإذ ألْهَمْتُ الحواريِّين وهم خَواصُّ عيسـى، وألقيتُ في قلوبهم: أن صدِّقـوا بتوحيـدِي وبرَسـولِي، ﴿ قَالُوٓا۟ ءَامَنَّا ﴾ ؛ وصدَّقنـا، ﴿ وَٱشْهَدْ ﴾ ؛ يـا عيسَـى، ﴿ بِأَنَّنَا مُسْلِمُونَ ﴿١١١﴾ ﴾ ؛ أي مُخلِصُون بالعبادة والتوحيدِ.

قَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿ إِذْ قَالَ ٱلْحَوَارِيُّونَ يَٰعِيسَى ٱبْنَ مَرْيَمَ هَلْ يَسْتَطِيعُ رَبُّكَ أَن يُنَزِّلَ عَلَيْنَا مَآئِدَةً مِّنَ ٱلسَّمَآءِ ۖ قَالَ ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ﴿١١٢﴾ ﴾ ؛ كأنـه قـالَ: اذكُرْ نِعمَتِي عليكَ إذْ قَالَ الْحَوَارِيُّونَ.

وقولهُ تعالى: (هَلْ يَسْتَطِيعُ رَبُّكَ). قـرأ الكسـائيُّ (هَـلْ تَسْـتَطِيعُ رَبَّـكَ) بالتـاءِ بإدغام ونصب الباءِ من رَبَّكَ، أي هل تقدرُ أن تسألَ ربَّكَ ؟.

وقد رُوي عن عائشةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا أنَّها قالت: (كَانَ الْحَوَارِيُّـونَ أعْلَـمَ بـاللهِ مِنْ أنْ يَقُولُوا: هَلْ يَسْتَطِيعُ رَبُّكَ؟)[1] وفيه ثلاثةُ أقوال:

أحدهم: أنَّ هذا السؤالَ كان في ابتداءِ أمرهم قبل أن تَستحكِمَ معرفتُـهم بـاللهِ تعالى ولذلك أنكرَ عليـهم عيسَـى عليه السلام فقـال: (اتَّقُـوا اللهَ إنْ كُنْتُـمْ مُؤْمِنِـينَ) لأنـه لم يُسْتَكْمَلَ إيمانُهم في ذلك الوقتِ.

والقولُ الثاني: أنَّ معناهُ: هل يفعلُ ذلك كما يقول الرجلُ لآخرَ: هل تسـتطيعُ أن تقومَ معي في أمرِ كذا ؟ أي هل أنتَ فاعلهُ ؟

والقولُ الثالث: أنَّ معناهُ: هل يستجيبُ لكَ ربُّكَ ؟ وهل يُطِيعُـكَ إنْ سـألتَهُ ؟ كما تقولُ: استجابَ بمعنى أجابَ.

والْحَوَارِيُّونَ: خواصُّ أصحاب عيسى عليه السلام. قال الحسنُ: (كَانُوا قَصَّارِينَ) وقال مجاهدُ: (كَانُوا صَيَّادِينَ) وَقِيْلَ: كانوا مَلاَّحِـينَ. وقـال قتـادةُ: (الْحَوَارِيُّـونَ: الْـوُزَرَاءُ) وقال عكرمة: (هُمُ الأَصْفِيَاءُ) وكانوا اثنى عشرَ رجُلاً.

---

(١) أخرجه الطبري في جامع البيان: النص (١٠١١٧).

قَوْلُـهُ تَعَـالَى: ﴿ قَالُواْ نُرِيدُ أَن نَّأْكُلَ مِنْهَا وَتَطْمَئِنَّ قُلُوبُنَا ﴾ ؛ أي قال الحواريُّون: نريدُ بما سألناكَ أن نأكُلَ من المائدةِ، وتسكُنَ قلوبُنا بما جئتَنا به من المعجزاتِ، ﴿ وَنَعْلَمَ أَن قَدْ صَدَقْتَنَا ﴾ ؛ بأنَّكَ رسولُ الله، وَقِيْلَ: صَدَقْتَنا في دُعائك، وفيما دَعوتَنا من كفايةِ الله تعالى إيانا، ﴿ وَنَكُونَ عَلَيْهَا ﴾ ؛ على المائدةِ؛ ﴿ مِنَ ٱلشَّٰهِدِينَ ﴿١١٣﴾ ﴾ ؛ إذا رجَعنا إلى قومِنا.

قَوْلُـهُ تَعَـالَى: ﴿ قَالَ عِيسَى ٱبْنُ مَرْيَمَ ٱللَّهُمَّ رَبَّنَآ أَنزِلْ عَلَيْنَا مَآئِدَةً مِّنَ ٱلسَّمَآءِ تَكُونُ لَنَا عِيدًا لِّأَوَّلِنَا وَءَاخِرِنَا ﴾ ؛ أي قال عيسَى: يا الله، إلاَّ أنه أُقيم الميمُ في آخرِهِ مقامَ النداءِ في أوَّلِهِ، وقوله: (أنزِلْ عَلَيْنَا مَائِدَةً مِنَ السَّمَاءِ) أي طَعاماً، (تَكُونُ لَنَا عِيدًا) أي نتَّخذُ اليومَ الذي تنْزِلُ فيه المائدةُ يومَ سُرورٍ لأزمَانِنا ولِمَن يكون خلفَنا. ورُوي: (أنَّ نُزُولَ الْمَائِدَةِ كَانَ فِي يَوْمِ الأَحَدِ، فَاتَّخَذتِ النَّصَارَى ذلِكَ الْيَوْمَ عِيداً). وقرأ زيدُ ابن ثابت: (لأُوْلاَنَا وأُخْرَانَا).

وقولهُ تعالى: ﴿ وَءَايَةً مِّنكَ ﴾ ؛ أي تكون المائدةُ دَلالة وحجةً لِمَن آمنَ على مَن كفرَ، ﴿ وَٱرْزُقْنَا ﴾ ؛ أي اجعَلْ ذلك رزقاً لنا، وَقِيْلَ: ارزُقنا الشُّكرَ عليه، ﴿ وَأَنتَ خَيْرُ ٱلرَّٰزِقِينَ ﴿١١٤﴾ ﴾ ؛ وأنتَ أفضلُ الْمُعْطِينَ والموفِّقين.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ قَالَ ٱللَّهُ إِنِّي مُنَزِّلُهَا عَلَيْكُمْ ﴾ ؛ أي قالَ اللهُ: يا عيسَى إنِّي مُنزِلٌ المائدةَ عليكم. قرأ أهلُ المدينة والشام وقتادة وعاصم: (مُنَزِّلُهَا) بالتشديدِ؛ لأنها نزَلت مِراراً، والتفعيلُ يدلُّ على التكثيرِ مرَّةً بعدَ مرَّةٍ كقوله تعالى ﴿وَنَزَّلْنَاهُ تَنْزِيلاً﴾[1]. وقرأ الباقون بالتخفيفِ كقوله: (أنزِلْ عَلَيْنَا).

قَوْلُـهُ تَعَـالَى: ﴿ فَمَن يَكْفُرْ بَعْدُ مِنكُمْ فَإِنِّيٓ أُعَذِّبُهُۥ عَذَابًا لَّآ أُعَذِّبُهُۥٓ أَحَدًا مِّنَ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿١١٥﴾ ﴾ ؛ أي فمَن يكفُرْ بعدَ نُزول المائدةِ، وَقِيْلَ: بعد ما أكَلَ من المائدةِ، فإنِّي أعذِّبهُ بجنسٍ من العذاب لا أعذِّبُ أحداً من عالَمي زمانِهم بذلك العذاب، وهو أن جعلَ اللهُ مَن كَفَرَ منهم بعد نزول المائدة خنازيرَ. وَقِيْلَ: أرادَ بهذا عذابَ الآخرةِ، كما رُوي عن ابنِ عمر أنه قالَ (أشَدُّ النَّاسِ عَذاباً يَوْمَ الْقِيَامَةِ ثلاَثَةٌ: الْمُنَافِقُونَ، وَمَنْ

---

(١) الاسراء / ١٠٦ .

كَفَرَ مِنْ أصْحَابِ الْمَائِدَةِ، وَآلَ فِرْعَوْنَ)[١].

ورُوِي عن ابنِ عبَّاس في سبب نُزول المائدةِ: (أنَّ عِيسَى كَانَ إذا خَرَجَ اتَّبَعَهُ خَمْسَةُ آلاَفِ رَجُلٍ أوْ أكْثَرُ مِنْ أصْحَابِهِ الَّذِينَ يَقْتَدُونَ بِهِ، وَأهْلُ الزَّمَانَةِ وَالْمَرْضَى والبطارة، فَسَلَكَ بهِمْ ذاتَ يَوْمِ الْقِفَارَ، فَفَنِيَ طَعَامُهُمْ وَجَاعُوا جُوعاً شَدِيداً، فَأعْلَمَ النَّاسُ تَلاَمِيذهُ الْحَوَارِيِّينَ قَالُوا: إنْ كَانَ صَاحِبُكُمْ حَقّاً فَلْيَدْعُ رَبَّهُ يُنَزِّلْ عَلَيْنَا مَائِدَةً مِنَ السَّمَاءِ، فكَلَّمَهُ فِي ذلِكَ رَجُلٌ مِنَ الْحَوارِيِّينَ يُقَالُ لَهُ: شَمْعُونَ الصَّفَّارُ، فَقَالَ: قُلْ لَهُمْ يَتَّقُوا اللهَ وَلاَ يَسْألُوا لأنْفُسِهِمْ الْبَلاَءَ، فَإنَّهُمْ إنْ كَفَرُوا بَعْدَ نُزُولِهَا عَاقَبَهُمُ اللهُ. فَأخْبَرَهُمْ شَمْعُونُ بذلِكَ، فَقَالُوا: (نُرِيدُ أنْ نَأكُلَ مِنْهَا وَتَطْمَئِنَّ قُلُوبُنَا وَنَعْلَمَ أنْ قَدْ صَدَقْتَنَا).

فَقَامَ عِيسَى عليه السلام فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ، فَأوْحَى اللهُ إلَيْهِ: (أنِّي مُنَزِّلُهَا عَلَيْكُمْ، فَمَنْ يَكْفُرْ بَعْدُ مِنْكُمْ فَإنِّي أعَذِّبُهُ عَذاباً لاَ أعَذِّبُهُ أحَداً مِنَ الْعَالَمِينَ)، ثُمَّ أنْزَلَ اللهُ مَائِدَةً مِنَ السَّمَاءِ فَوقَهَا مَنَديلٌ، وَالنَّاسُ يَنْظُرُونَ إلَيْهَا وَعِيسَى يَبْكِي، حَتَّى اسْتَقَرَّتِ الْمَائِدَةُ بَيْنَ يَدَيْ عِيسَى وَهُوَ يَقُولُ: اللَّهُمَّ اجْعَلْهَا رَحْمَةً، ثُمَّ كَشَفَ الْمِنْدِيلَ وَقَالَ: بِسْمِ اللهِ، فَإذا عَلَى الْمَائِدَةِ سَمَكَةٌ مَشْوِيَّةٌ لاَ شَوْكَ فِيهَا، وَالْوَدَكُ يَسِيلُ مِنْهَا، وَالْخَلُّ عِنْدَ رَأسِهَا، وَالْمِلْحُ عِنْدَ ذنَبِهَا، وَعَلَيْهَا أرْبَعَةُ أرْغِفَةٍ، وَعَلَيْهَا الْبَقُولُ إلاَّ الْكُرَّاثُ - قَالَ عطيَّةُ: (كَانَ فِي السَّمَكَةِ طَعْمُ كُلِّ شَيْءٍ).

فَقَالَ لَهُمْ عِيسَى: كُلُوا مِنْ رزْقِ رَبِّكُمْ، فَأكَلُوا مِنْهَا، وَرَجَعَتِ الْمَائِدَةُ كَمَا كَانَتْ، فَلَمَّا فَرَغَ الْقَوْمُ إلَى قَرَارِهِمْ، وَبَشَّرُوا هَذا الْحَدِيثَ لِسَائِرِ النَّاسِ، ضَحِكَ مَنْ لَمْ يَشْهَدْ، وَقَالَ: وَيْحَكُمْ! إنَّهُ قَدْ سَحَرَ أعْيُنَكُمْ وَأخَذ بقُلُوبكُمْ. فَمَنْ أرَادَ اللهُ بِهِ الْخَيْرَ ثَبَّتَهُ عَلَى الصَّبْرِ، وَمَنْ أرَادَ فِتْنَتَهُ رَجَعَ إلَى كُفْرِهِ، فَلَعَنَهُمْ عِيسَى فَبَاتُوا لَيْلَتَهُمْ، ثُمَّ أصْبَحُوا خَنَازِيرَ يَنْظُرُ النَّاسُ إلَيهِمْ، الذكَرُ ذكَرٌ وَالأنْثَى أنْثَى وَيَلْعَنُوهُمْ، فَمَكَثُوا كَذلِكَ ثَلاثَةَ أيَّامٍ ثُمَّ هَلَكُوا، وَلَمْ يَتَوَالَدُوا وَلاَ طَعِمُوا وَلاَ شَرِبُوا)[٢].

---

(١) ذكره ابن عطية في المحرر الوجيز: ص٥٩٨. والبغوي في معالم التنزيل: ص٤٠٨. والقرطبي في الجامع لأحكام القرآن: ج ٦ ص٣٦٩.

(٢) الجامع لأحكام القرآن: ج ٦ ص٣٦٩-٣٧١. وفي الدر المنثور: ج ٣ ص٢٣٢-٢٣٤؛ قال: ((أخرجه الحكيم الترمذي في نوادره وابن أبي الشيخ في العظمة وأبو بكر الشافعي في فوائده المعروفة بالغيلانيات. وذكره بمعناه)).

وقال بعضُهم: لَمَّا دعَا عيسى ربَّهُ أن يُنزِّلَ عليهم مائدةً من السَّماء، أقبلَت الملائكةُ بمائدةٍ يحملونَها، عليها سبعةُ أرغفةٍ وسبعةُ أحْوَاتٍ حتى وضَعُوها بين أيديهم، فأكلَ منها آخرُهم كما أكلَ أوَّلُهم.

وقال الكلبيُّ: (دَعَا عِيسَى عليه السلام شَمْعُونَ الصَّفَّارَ، وَكَانَ أفْضَلَ الْحَوَارِيِّينَ، فَقَالَ: هَلْ مَعَكَ طَعَامٌ؟ قَالَ: نَعَمْ؛ مَعِي سَمَكَتَان وَسَبْعَةُ أرْغِفَةٍ، قَالَ: عَلَيَّ بِهَا، فَقَطَّعَهَا عِيسَى قِطَعاً صِغَاراً، ثُمَّ قَالَ: اقْعُدُوا وَتَرَافَقُوا رفقَةً، كُلُّ رفقَةٍ عَشْرَةٌ، ثُمَّ قَامَ عِيسَى فَدَعَا اللهَ فَاسْتَجَابَ لَهُ، وَأنْزَلَ فِيهِ الْبَرَكَةَ، فَصَارَ خُبْزاً صِحَاحاً وَسَمَكاً صِحَاحاً، ثُمَّ قَالَ: كُلُوا بسْمِ اللهِ، فَجُعِلَ الطَّعَامُ يَكْثُرُ حَتَّى بَلَغَ رُكَبَهِمْ، فَأكَلُوا كُلُّهُمْ وَفَضَلَ شَيْءٌ كَثِيرٌ.

وَكَانَ النَّاسُ يَوْمَئِذٍ خَمْسَةَ آلاَفٍ وَنَيِّفاً، فَقَالَ النَّاسُ جَمِيعاً: نَشْهَدُ أنَّكَ عَبْدُ اللهِ وَرَسُولُهُ. ثُمَّ سَألُوهُ مَرَّةً أخْرَى، فَدَعَا عِيسَى فَأنْزَلَ اللهُ خُبْزاً وَسَمَكاً وخَمْسَةَ أرْغِفَةٍ وَسَمَكَتَين، فَصَنَعَ بهَا مَا صَنَعَ بالْمَرَّةِ الأُولَى، فَلَمَّا رَجَعُوا إلَى بُيُوتِهِمْ وَنَشَرُوا هَذا الْحَدِيثَ، ضَحِكَ مِنْهُمْ مَنْ لَمْ يُعَاينْ ذلِكَ، وَقَالُوا لَهُمْ: إنَّمَا سَحَرَ أعْيُنَكُمْ، فَمِنْهُمْ مَنْ ثَبَّتَهُ اللهُ تَعَالَى عَلَى بَصِيرَتِهِ، وَمِنْهُمْ مَنْ رَجَعَ إلَى كُفْرِهِ، فَمُسِخُوا خَنَازِيرَ)[١].

وعن سَلمان الفارسيِّ رضي الله عنه قال: (لَمَّا سَألَتِ الْحَوَاريونَ عِيسَى أنْ يُنَزِّلَ عَلَيْهِمْ مَائِدَةً، لَبسَ صُوفاً وَبَكَى؛ وَقَالَ: اللَّهُمَّ أنْزلْ عَلَيْنَا مَائِدَةً مِنَ السَّمَاءِ، وَارْزُقْنَا عَلَيْهَا طَعَاماً نَأكُلُهُ وَأنْتَ خَيْرُ الرَّازِقِينَ، فَنَزَلَتْ سُفْرَةٌ حَمْرَاءُ بَيْنَ غَمَامَتَين، غَمَامَةٌ مِنْ فَوْقِهَا، وَغَمَامَةٌ مِنْ تَحْتِهَا، وَهُمْ يَنْظُرُونَ إلَيْهَا مُنْقَضَّةً تَهْوِي حَتَّى نَزَلَتْ بَيْنَ أيْدِيهِمْ.

فَبَكَى عِيسَى وَصَلَّى وَقَالَ: اللَّهُمَّ اجْعَلْنِي مِنَ الشَّاكِرِينَ، وَالْيَهُودُ يَنْظُرُونَ إلَيْهَا لَمْ يَرَوا مِثْلَهُ قَطْ، وَلَمْ يَجِدُوا رِيحاً أطْيَبَ مِنْ رِيحِهِ. فَقَامَ عِيسَى فَتَوَضَّأ وَصَلَّى رَكْعَتَينِ صَلاَةً طَوِيلَةً، وَبَكَى كَثِيراً.

وَكَشَفَ الْمِنْدِيلَ عَنْهَا وَقَالَ: بسْمِ اللهِ خَيْرِ الرَّازِقِينَ، فَإذا هِيَ سَمَكَةٌ طَوِيلَةٌ مَشْوِيَّةٌ لَيْسَ عَلَيْهَا فُلُوسُهَا[٢] وَلاَ شَوْكَ فِيهَا، تَسِيلُ سَيْلاً مِنَ الدَّسَمِ، وَعِنْدَ رَأسِهَا

---

(١) ينظر: اللباب في علوم الكتاب للحنبلي: ج ٧ ص٦٣٦.

(٢) في الدر المنثور: ج ٣ ص٢٣٣: ((ليس عليها بواسير)).

مِلْحٌ وَعِنْدَ ذنَبِهَا خَلٌّ، وَحَوْلَهَا مِنْ أَلْوَانِ الْبَقُولِ مَا خَلاَ الْكُرَّاثَ، وَإِذا خَمْسَةُ أَرْغِفَةٍ عَلَى وَاحِدٍ مِنْهَا زَيْتُونٌ، وَعَلَى الآخَرِ عَسَلٌ، وَعَلَى الثَّالِثِ بَيْضٌ، وَعَلَى الرَّابِعِ خُبْزٌ، وَعَلَى الْخَامِسِ قَدِيدٌ.

فَقَالَ شَمْعُونُ: يَا رُوحَ اللهِ أَمِنْ طَعَامِ الدُّنْيَا هَذا أَمْ مِنْ طَعَامِ الآخِرَةِ، فَقَالُوا: لاَ مِنْ طَعَامِ الدُّنْيَا وَلاَ مِنْ طَعَامِ الآخِرَةِ، وَلَكِنَّهُ شَيْءٌ أَنْشَأَهُ اللهُ بِقُدْرَتِهِ الْعَالِيَةِ، فَكُلُوا مِمَّا سَأَلْتُمْ يُمْدِدُكُمْ رَبُّكُمْ وَيَزِيدُكُمْ مِنْ فَضْلِهِ، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ لَوْ أَرَيْتَنَا آيَةً أُخْرَى؟

فَقَالَ عِيسَى عليه السلام: يَا سَمَكَةُ احْيَي بِإِذْنِ اللهِ، فَاضْطَرَبَتِ السَّمَكَةُ وَعَادَ عَلَيْهَا فُلُوسُهَا وَشَوْكُهَا، فَفَزِعُوا مِنْ ذلِكَ. فَقَالَ: مَا لَكُمْ تَسْأَلُونَ أَشْيَاءَ فَإِذا أُعْطِيتُمُوهَا كَرِهْتُمُوهَا؟ مَا أَخْوَفَنِي عَلَيْكُمْ أَنْ تُعَذبُوا، يَا سَمَكَةُ عُودِي كَمَا كُنْتِ بِإِذْنِ اللهِ تَعَالَى، فَعَادَتْ مَشْوِيَّةً كَمَا كَانَتْ.

فَقَالُوا: يَا رُوحَ اللهِ كُنْ أَنْتَ أَوَّلَ مَنْ يَأْكُلُ مِنْهَا ثُمَّ نَأْكُلُ نَحْنُ، فَقَالَ: مَعَاذ اللهِ أَنْ آكُلَ مِنْهَا، وَلَكِنْ يَأْكُلُ مِنْهَا مَنْ سَأَلَهَا. فَخَافُوا أَنْ يَأْكُلُوا مِنْهَا، فَدَعَا عِيسَى أَهْلَ الْفَاقَةِ وَالْمَرْضَى وَأَهْلَ الْبَرَصِ وَالْجُذامِ وَالْمُقْعَدِينَ وَالْمُبْتَلِينَ، فَقَالَ: كُلُوا مِنْ رِزْقِ اللهِ لَكُمُ الْمَهْنَأُ وَلِغَيْرِكُمُ الْبَلاَءُ، فَأَكَلُوا مِنْهَا فَصَدَرَ عَنْهَا أَلْفٌ وَثَلاَثُمِائَةٍ مِنْ رَجُلٍ وَامْرَأةٍ وَفَقِيرٍ وَزَمِنٍ وَأَبْرَصٍ وَمُبْتَلَى كُلُّهُمْ شَبْعَانُ يَتَجَشَّأُ.

ثُمَّ نَظَرَ عِيسَى إِلَى السَّمَكَةِ فَإِذا هِيَ كَهَيْأَتِهَا، وَطَارَت الْمَلاَئِكَةُ بِالْمَائِدَةِ صُعُداً وَهُمْ يَنْظُرُونَ إِلَيْهَا حَتَّى تَوَارَتْ عَنْهُمْ، فَلَمْ يَأْكُلْ يَوْمَئِذٍ مِنْهُمْ زَمِنٌ إِلاَّ صَحَّ، وَلاَ مَرِيضٌ إِلاَّ بَرِئَ، وَلاَ مُبْتَلَى إِلاَّ عُوفِيَ، وَلاَ فَقِيرٌ إِلاَّ اسْتَغْنَى وَلَمْ يَزَلْ غَنِيّاً حَتَّى يَمُوتَ، وَنَدِمَ مَنْ لَمْ يَأْكُلْ مِنْهَا مِنَ الْحَوَارِيِّينَ.

وَكَانَتْ إِذا نَزَلَتْ اجْتَمَعَ الأَغْنِيَاءُ وَالْفُقَرَاءُ وَالضُّعَفَاءُ وَالْكِبَارُ وَالصِّغَارُ وَالرِّجَالُ وَالنِّسَاءُ، يَزْدَحِمُونَ عَلَيْهَا، فَلَمَّا رَأى ذلِكَ عِيسَى جَعَلَهَا نَوْبَةً بَيْنَهُمْ، فَلَبِثَتْ أَرْبَعِينَ صَبَاحاً تَنْزِلُ صُبْحاً، فَلاَ تَزَالُ مَنْصُوبَةً يَأْكُلُونَ مِنْهَا حَتَّى إِذا فَاءَ الْفَيْءُ طَارَتْ صُعُداً وَهُمْ يَنْظُرُونَ، وَكَانَتْ تَنْزِلُ يَوْماً وَلاَ تَنْزِلُ يَوْماً، يَعْنِي كَانَتْ تَنْزِلُ غِبّاً كَنَاقَةِ صَالِحَ عليه السلام ، فَأَوْحَى اللهُ تَعَالَى إِلَى عِيسَى عليه السلام: اجْعَلْ مَائِدَتِي وَرِزْقِي لِلْفُقَرَاءِ دُونَ

الأَغْنِيَاءِ، فَعَظُمَ ذلِكَ عَلَى الأَغْنِيَاءِ حَتَّى شَكَوا وَشَكَّكُوا النَّاسَ فِيهَا، وَقَالُوا: تَرَونَ الْمَائِدَةَ حَقّاً نَزَلَتْ مِنَ السَّمَاءِ ؟!

فَقَالَ لَهُمْ عِيسَى عليه السلام: هَلَكْتُمْ بِعَذَابِ اللهِ تَعَالَى، فَأَوْحَى اللهُ إِلَيْهِ: أَنِّي شَرَطْتُ عَلَى الْمُكَذِّبِينَ شَرْطاً أَنَّ مَنْ كَفَرَ بَعْدَ نُزُولِهَا عَذَّبْتُهُ عَذَاباً لاَ أُعَذِّبُهُ أَحَداً مِنَ الْعَالَمِينَ. فَقَالَ عِيسَى: إِنْ تُعَذِّبْهُمْ فَإِنَّهُمْ عِبَادُكَ، وَإِنْ تَغْفِرْ لَهُمْ فَإِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ.

فَمَسَخَ اللهُ مِنْهُمْ ثَلاَثَمِائَةٍ وَثَلاَثَةً وَثَلاَثُونَ رَجُلاً، بَاتُوا مِنْ لَيْلَتِهِمْ عَلَى فُرُشِهِمْ مَعَ نِسَائِهِمْ، فَأَصْبَحُوا فِي دِيَارِهِمْ خَنَازِيرَ يَسْعَوْنَ فِي الطُّرُقَاتِ وَالْكِنَاسَاتِ، وَيَأْكُلُونَ الْعُذْرَةَ، فَلَمَّا رَأَى النَّاسُ ذلِكَ فَزِعُوا إِلَى عِيسَى عليه السلام ، وَبَكَى عَلَى الْمَمْسُوخِينَ أَهْلُوهُمْ، فَلَمَّا أَبْصَرَتِ الْخَنَازِيرُ عِيسَى عليه السلام بَكَتْ وَجَعَلَتْ تَطِيفُ بِعِيسَى، وَجَعَلَ عِيسَى يَدْعُوهُمْ بِأَسْمَائِهِمْ وَاحِداً وَاحِداً، فَيَبْكُونَ وَيُشِيرُونَ بِرُؤُوسِهِمْ وَلاَ يَقْدِرُونَ عَلَى الْكَلاَمِ، فَعَاشُوا ثَلاَثَةَ أَيَّامٍ وَهَلَكُوا)[1].

قَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿ وَإِذْ قَالَ اللَّهُ يَـٰعِيسَى ٱبْنَ مَرْيَمَ ءَأَنتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ ٱتَّخِذُونِي وَأُمِّىَ إِلَـٰهَيْنِ مِن دُونِ ٱللَّهِ ﴾ ؛ أوَّلُ هذه الآيةِ معطوفٌ على قولهِ: (إِذْ قَالَ اللهُ يَا عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ اذْكُرْ نِعْمَتِي عَلَيْكَ) ويجوزُ أن يكون عَائداً على ما تقدَّم من قولهِ: (يَوْمَ يَجْمَعُ اللهُ الرُّسُلَ) كأنه قالَ: إذ يقولُ الله يومَ القيامةِ، وفي آخرِ السُّورة ما يدلُّ على هذا، وهو قَوْلُهُ تَعَالَى: (قَالَ اللهُ هَذا يَوْمُ يَنفَعُ الصَّادِقِينَ صِدْقُهُمْ) وذكرَ اللفظَ على صيغةِ الماضي؛ لتحقُّقِ أمرهِ كأنه قد وقَعَ وشُوهِدَ، ونظيرهُ ﴿وَنَادَى أَصْحَابُ الْجَنَّةِ﴾[2] وقوله: ﴿وَقَالَ الشَّيْطَانُ لَمَّا قُضِيَ الأَمْرُ﴾[3] أي سيَقُولُ.

وقال السديُّ وقطرب: (إنَّ اللهَ تَعَالَى قَالَ لِعِيسَى عليه السلام هَذا الْقَوْلَ حِينَ رَفَعَهُ)، واحتجَّا بقولهِ: (إِنْ تُعَذِّبْهُمْ فَإِنَّهُمْ عِبَادُكَ وَإِنْ تَغْفِرْ لَهُمْ)، ولا خلافَ أنَّ الله لا يَغفِرُ لِمُشرِكٍ ماتَ على شِركهِ، وإنما معنى الآية: وَإِنْ تَغْفِرْ لَهُمْ بتَوْبَتِهِمْ.

---

(١) أخرجه الشيخ الأصبهاني في كتاب العظمة: ذكر المائدة وصفتها: ص٣٦٣: الحديث (١/ ١٠١١) مع تغاير في بعض الألفاظ.

(٢) الأعراف / ٤٤ . (٣) ابراهيم / ٢٢ .

وقال أكثرُ المفسِّرين: إنَّما يقولُ الله تعالى هذه المقالةَ يوم القيامةِ، بدليلِ ما ذكَرنا من قولهِ: (يَوْمَ يَجْمَعُ اللهُ الرُّسُلَ)، (يَوْمَ يَنْفَعُ الصَّادِقِينَ صِدْقُهُمْ)، فإن قالوا (إذْ) للماضي، قُلنا قد تكون بمعنى (إذا) كقوله: ﴿وَلَوْ تَرَى إذْ فَزِعُوا فَلاَ فَوْتَ﴾[1] أي إذا فَزِعوا.

قَوْلُهُ تَعَالَى: (أَأنتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ) يعني أأنتَ قُلتَ لَهم في الدُّنيا: (اتَّخِذُونِي وَأمِّيَ إلَهَيْنِ مِنْ دُونِ اللهِ)؟ فإنْ قيلَ: ما وجهُ سؤالِ الله تعالى لعيسَى مع علمهِ بأنه لم يقُلْ؟ قِيْلَ: ذلكَ توبيخٌ لقومِ عيسى وتحذيرٌ لهم عن هذه المقالةِ. وَقِيْلَ: أرادَ الله بذلك أن يُقِرَّ عيسَى بالعبوديَّة على نفسهِ، فيظهرُ منه تكذيبُهم بذلك، فيكون حجَّةً عليهم.

قال أبو رَوْقٍ وميسرةُ: (إذْ قَالَ اللهُ لِعِيسَى عليه السلام: أأنْتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ اتَّخِذُونِي وَأمِّيَ إلَهَيْنِ مِنْ دُونِ اللهِ؟ ارْتَعَدَتْ مَفَاصِلُهُ، وَانْفَجَرَتْ مِنْ كُلِّ شَعْرَةٍ مِنْ جَسَدِهِ عَيْنٌ مِنَ الدَّمِ)[2].

ثُمَّ يَقُولُ عِيسَى عليه السلام مُجيباً اللهَ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿قَالَ سُبْحَانَكَ مَا يَكُونُ لِيَ أَنْ أَقُولَ مَا لَيْسَ لِي بِحَقٍّ﴾؛ أي تَنزيهاً لكَ يا رب، ما ينبغِي لي أن أدَّعي شيئاً لستُ بجديرٍ له، ﴿إِن كُنتُ قُلْتُهُ فَقَدْ عَلِمْتَهُ تَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِي﴾؛ عندي وما في ضَميري، وما كان منِّي في الدُّنيا، ﴿وَلَا أَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِكَ﴾؛ غيبكَ، ﴿إِنَّكَ أَنتَ عَلَّامُ الْغُيُوبِ ﴿١١٦﴾﴾؛ لا يعلمُ الغيبَ أحدٌ غيرُكَ. وَقِيْلَ: معناهُ: تعلمُ ما أريدُ، ولا أعلمُ ما تريدُ، (إنَّكَ أنْتَ عَلاَّمُ الْغُيُوب) أي ما كانَ وما يكون.

وأمَّا ذِكْرُ النفسِ في قوله: (وَلا أعْلَمُ مَا فِي نَفْسِكَ) فعلى من أوجُه الكلامِ: بأن الغيبَ من اللهِ تعالى في حُكم الضميرِ من الآدميِّين، والنَّفْسُ في كلامِ العرب على ضُروب؛ تُذكَرُ ويرادُ بها ذاتُ الشيءِ، كما يقالُ: جاءَني زيدٌ نفسُه؛ أي ذاتُه، وقتَلَ فلانٌ نفسَهُ، وأهلَكَ فلان نفسَهُ، ويرادُ بذلك الذاتُ بكمالِها. وتُذكَرُ ويرادُ بها الروحُ،

---

(١) سبأ / ٥١ .

(٢) ينظر: الجامع لأحكام القرآن: ج ٦ ص٣٧٥، بلفظ قريب منه. وأخرجه الطبري في جامع البيان: النص (١٠١٤٧) عن ميسرة. وفي الدر المنثور: ج ٣ ص٢٣٨؛ قال السيوطي: ((أخرجه ابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم وأبو الشيخ)).

كما يقالُ: خرَجت نفسُ فلان؛ أي روحهُ. وتُذكَرُ ويراد بها ما في القلب، كما يقالُ: أضمَرَ فلانٌ ما في نفسهِ كذا وكذا.

فإذا احتمل اللفظُ هذه الوجوهَ كلَّها وجبَ حملُ الآية على أصحِّ الوُجوهِ؛ لقيامِ الدَّلالة على وجوب تنزيه صفاتِ الله تعالى عما لا يجوزُ. ولو كانت النفسُ لا تستعمل إلاَّ في أمرٍ كائن في غيرِهِ لوجبَ في قولهِ تعالى: ﴿يَوْمَ تَأْتِي كُلُّ نَفْسٍ تُجَادِلُ عَنْ نَفْسِهَا﴾[1] أنْ يقالَ: إن النفسَ نفساً، فإذا بطَلَ ذلك صحَّ أن المرادَ به الجملةُ والذاتُ، كأنه قالَ: يومَ يأتِي كلُّ أحدٍ يجادلُ عن نفسهِ، فكان المرادُ بقوله: (وَلا أعْلَمُ مَا فِي نَفْسِكَ) جُملةَ الأمرِ، وحقيقةَ ما عندِ الله تعالى.

فإن قِيْلَ: ليس في النَّصارى مَن اتخذ مريم إلَهاً فما معنى هذا القول ؟ قِيْلَ: إنْ لم يكن فيهم مَن يقولُ هذا القولَ اليومَ، فلا بدَّ أن يكونَ فيهم مَن قال ذلك؛ لأن هذه الآيةُ تدلُّ على أنَّهم قد قالوا ذلك، وتصديقٌ لكتاب الله تعالى أوجبُ من التصديقِ لنقل ناقلٍ.

قَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿مَا قُلْتُ لَهُمْ إِلَّا مَآ أَمَرْتَنِى بِهِۦٓ﴾ ؛ أي ما قُلت لهم شيئاً إلاَّ القولَ الذي أمَرتَني به، ﴿أَنِ ٱعْبُدُوا۟ ٱللَّهَ رَبِّى وَرَبَّكُمْ﴾ ؛ أي وحِّدوهُ وأطيعوهُ، ﴿وَكُنتُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا مَّا دُمْتُ فِيهِمْ ۖ فَلَمَّا تَوَفَّيْتَنِى كُنتَ أَنتَ ٱلرَّقِيبَ عَلَيْهِمْ ۚ﴾ ؛ معناهُ: فلمَّا قبَضتَني إليك من بينِهم، ورفعتَني إلى السَّماء كنتَ أنتَ الحفيظَ عليهم، ﴿وَأَنتَ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ شَهِيدٌ ﴿١١٧﴾﴾ ؛ من مقالَتي ومقالتِهم، مطَّلعٌ عالِمٌ مشاهدٌ.

وذهبَ بعضُ المفسرين إلى أن معنى قولهِ: (فَلَمَّا تَوَفَّيْتَنِي) أمَتَّني، وقالوا: إنَّ عيسى ليس بحيٍّ في السَّماء. إلاّ أنَّ القولَ الأول أشهرُ، ويحتمل أنَّ الله تعالى أمَاتَهُ، ثم أحياهُ ورفعَهُ إلى السَّماء.

وقال الحسن: (الْوَفَاةُ فِي كِتَاب اللهِ تَعَالَى عَلَى ثَلاثَةِ أوْجُهٍ: وَفَاةُ الْمَوْتِ كَقَوْلِهِ تَعَالَى ﴿اللهُ يَتَوَفَّى الأَنْفُسَ حِينَ مَوْتِهَا﴾[2]، وَوَفَاةُ النَّوْمِ كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَهُوَ الَّذِي

---

(١) النحل / ١١١ .

(٢) الزمر / ٤٢ .

يَتَوَفَّاكُمْ بِاللَّيْلِ وَيَعْلَمُ مَا جَرَحْتُمْ بِالنَّهَارِ﴾[١] أيْ يُنِيمُكُمْ، وَوَفَاةُ الرَّفْعِ كَقَوْلِهِ: ﴿يَاعِيسَى إنِّي مُتَوَفِّيكَ﴾[٢].

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ إِن تُعَذِّبْهُمْ فَإِنَّهُمْ عِبَادُكَ ﴾ ؛ قرأ الحسنُ: (عَبْدُكَ)، قِيلَ: معناهُ التبعيضُ؛ أي إن تُعذِّبَ الذين أقامُوا على الكفرِ فإنَّهم عبادُك، ﴿ وَإِن تَغْفِرْ لَهُمْ ﴾ ؛ للَّذين أسلَمُوا وتابوا، ﴿ فَإِنَّكَ أَنتَ ٱلْعَزِيزُ ٱلْحَكِيمُ ﴿١١٨﴾ ﴾ ؛ لأنه قالَ: (أأنْتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ)، وما قلتُ لهم، وفيهم المسلمون والمشركون، فقوله: (إنْ تُعَذِّبْهُمْ) راجعٌ إلى الكافرين، وقوله: (وَإنْ تَغْفِرْ لَهُمْ) راجعٌ إلى المؤمنِين.

وعن ابنِ عبَّاس رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا في معنى هذه الآيةِ: (وَإنْ تُعَذِّبْهُمْ عَلَى هَذِهِ الْمَقَالَةِ الَّتِي أجْزَمُوهَا فَإنَّهُمْ عِبَادُكَ، وَإنْ يَتُوبُوا فَتَغْفِرَ لَهُمْ)[٣]. قولُهُ: (فَإنَّكَ أنْتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ) أي المنيعُ في مغفرتِكَ لهم لا يمنعُكَ أحدٌ مما تريدُ، الحكيمُ في أمرِكَ.

فإنْ قيلَ: ظاهرُ الآيةِ يقتضي سؤالَ المغفرةِ للكفَّار، واللهُ لا يغفِرُ أن يُشركَ بهِ، فما معنى هذا السؤال؟ قِيْلَ: يحتملُ أنه لم يكن في كتابهِ: إنَّ الله لا يغفرُ أن يُشركَ بهِ، ويحتملُ أن يكون معناهُ: إنْ تغفِرْ لهم كَذِبَهم الذي قالوا عليَّ.

وَقِيْلَ: إنَّ عيسى عَلِمَ أنه منهم مَن آمنَ، ومنهم من أقامَ على الكفرِ، فكأنه قالَ: إن تعذِّب الكفارَ منهم فإنَّهم عبادُكَ، وأنت القادرُ عليهم، وإنْ تغفِرْ لِمَن تابَ منهم فذلك تفضُّلٌ منكَ؛ لأنه كان لكَ أن لا تفعلَ ذلك بهم بعد عظيمِ فِريَتِهم عليكَ، وكان هذا القولُ من عيسَى عليه السلام على وجهِ الخضوعِ والانقيادِ والاستسلام على معنى أنَّكَ أنتَ المالكُ والقادر على كلِّ شيء، فلذلك قالَ: (فَإنَّكَ أنْتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ)، ولو كان قالَ: فإنك أنتَ الغفورُ الرحيم، لأوْهَمَ الدعاءُ بطلب المغفرة والرحمةِ.

---

(١) الأنعام / ٦٠.

(٢) آل عمران / ٥٥.

(٣) في الدر المنثور: ج ٣ ص٢٤١؛ قال السيوطي: ((أخرجه أبو الشيخ، وذكره بمعناه)).

ورُوي: أنه لَمَّا نزَلت هذه الآيةُ، أحْيَا رَسُولُ اللهِ ﷺ لَيْلَتَهُ بهَا، وكَانَ بهَا يَقُومُ وَبهَا يَقْعُدُ وَبهَا يَسْجُدُ، ثُمَّ قَالَ:[أمَّتِي أمَّتِي يَا رَب]، فَنَزَلَ عَلَيْهِ جِبْريلُ فَقَالَ: إنَّ اللهَ تَعَالَى يُقْرِؤُكَ السَّلاَمَ وَيَقُولُ لَكَ: [إنَّا سَنُرْضِيكَ فِي أمَّتِكَ وَلاَ نَسُوءَكَ][1].

قَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿ قَالَ اللَّهُ هَذَا يَوْمُ يَنفَعُ الصَّادِقِينَ صِدْقُهُمْ ﴾ ؛ مَن قرأ (يَوْمُ) بالرفعِ فمعناهُ: قالَ اللهُ لعيسَى عليه السلام هذا يومُ ينفع النبيِّين صدقُهم بتبليغِ الرسالة، والمؤمنين إيمانُهم الذي هو صدقٌ في الدنيا والآخرةِ، ولا ينفعُ الكفارَ صِدقُهم في الآخرةِ.

ومن قرأ (يَوْمَ) بالنصب فعلى الظرفِ، على معنى: قالَ اللهُ لعيسى هذا القولَ الذي تقدَّم ذِكرهُ في يومٍ ينفعُ الصادقين صدقُهم. وقال الكلبيُّ: (مَعْنَى الآيَةِ: قَالَ اللهُ: هَذا يَوْمُ يَنْفَعُ الْمُؤْمِنِينَ إيْمَانُهُمْ)، وَقِيْلَ: ينفعُ الصَّادقين في الدُّنيا صِدقَهم وفي الآخرةِ. وقرأ الأعمشُ (هَذا يَوْمٌ) بالتنوين.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ لَهُمْ جَنَّاتٌ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ ﴾ ؛ أي بساتينُ تجري من تحت شجرها وغُرَفها الأنهارُ، ﴿ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا ﴾ ؛ أي إلى الأبدِ، ﴿ رَّضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ ﴾ ؛ بإيمانِهم وطاعتهم، ﴿ وَرَضُوا عَنْهُ ﴾ ؛ بإكرامِهم في الجنَّة النجاةَ الوافرة. وحقيقةُ الفوز نيلُ المرادِ. قوله عزّ وَجَلَّ: (وَرَضُوا عَنْهُ) أي بما أكرمهم به من الثواب، ﴿ ذَٰلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ ﴿١١٩﴾ ﴾ ؛ أي ذلكَ الثوابُ والخلود في الجنَّة النجاةُ الوافرة، وحقيقةُ الفوز نيلُ المرادِ.

قَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿ لِلَّهِ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا فِيهِنَّ ﴾ ؛ أي للهِ خزائنُ السَّموات والأرض، وما فيهنَّ من الخلق، يُعطي من شاءَ ما شاءَ، ويغفرُ لِمَن يشاءُ، ويعذِّبُ مَن يشاءُ، ﴿ وَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴿١٢٠﴾ ﴾ ؛ مما يريدُ بعبادهِ من المغفرةِ والعذاب قادرٌ.

والغرضُ من هذه الآيةِ نفيُ الرُّبوبية عن عيسَى عليه السلام ، وبيانُ أنَّ الله تعالى هو المستحقُّ للعبادةِ دونَ غيره، فإنه هو القادرُ على كلِّ شيءٍ من الجزاء؛ ترغيباً في الطاعةِ؛ وتحذيراً عن المعصيةِ.

(١) أخرجه مسلم في الصحيح: كتاب الإيمان: باب دعاء النبي ﷺ لأمته: الحديث (٣٤٦/ ٢٠٢).

وعن أُبَيٍّ بْنِ كَعْبٍ، عَنْ رَسُول اللهِ ﷺ أنَّهُ قَالَ: [مَنْ قَرَأ سُورَةَ الْمَائِدَةِ أُعْطِيَ مِنَ الأَجْرِ بعَدَدِ كُلِّ يَهُودِيٍّ وَنَصْرَانِيٍّ يَتَنَفَّسُ فِي الدُّنْيَا عَشْرَ حَسَنَاتٍ، وَمُحِيَ عَنْهُ عَشْرَ سَيِّئَاتٍ، وَرُفِعَ لَهُ عَشْرَ دَرَجَاتٍ][1].

آخر تفسيرُ سورة (المائدة) والحمد لله رب العالمين

آخر المجلد الثاني

من التفسير الكبير للإمام الطبراني

---

(١) أخرجه ابن الجوزي في الموضوعات من حديث أُبَي بن كعب.

فهرس المجلد الثاني